٢٤٥٨
مصطفى
٤٢٨٤٠
الجامع
سيد القطب
حديث

كامل ومصححة

الجزء الحادي عشر من شرح البخاري

للقسطلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الطب

باب ما جاء في كفارة المريض ولابي ذر كما في الفرع كتاب المريض وقال في الفتح كذا لهم الا ان البسملة سقطت لابي ذر وخالفهم النسفي فلم يفرد كتاب المرضى من كتاب الطب بل صدر بكتاب الطب ثم بسمل ثم ذكر باب ما جاء في كفارة المرض واستمر على ذلك الى آخر كتاب الطب ولكل وجه والمرض جمع مريض والمرض خروج الجسم عن المجرى الطبيعي ويعبر عنه بانه حالة تصدر بها الافعال خارجة عن الموضوع لها غير سليمة والكفارة صيغة مبالغة من الكفر وهو التغطية ومعناه ان ذنوب المؤمن تتغطى بما يقع له من الم المرض وقوله كفارة المرض من الاضافة الى الفاعل واسند التكفير للمرض لكونه سببه وقال في الكواكب الاضافة بيانية نحو شجر الاراك اي كفارة هي مرض او الاضافة بمعنى في كان المرض ظرفا للكفارة من نحو مكر بالليل او اضافة الصفة الى الموصوف وبهذا يجاب عن استشكال ان المرض ليس له كفارة بل هو الكفارة لغيره وقوله تعالى في سورة النساء من يعمل سوءا يجز به استدل بهذه الاية المعتزلة على انه تعالى لا يعفو عن شيء من السيآت وليس بين هذه الاية والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا وقد روى انه لما نزلت هذه الاية قال ابو بكر الصديق كيف الصلاح بعد هذه الاية فقال صلى الله عليه وسلم غفر الله لك يا ابا بكر الست تمرض الست تنصب الست يصيبك اللاواء قال بلى قال فهو ما تجزون به رواه احمد وعبد بن حميد وصححه الحاكم ورواه عبد ايضا وعند احمد والبيهقي وحسنه الترمذي عن عائشة بنت عبد الله قالت سألت عائشة عن هذه الاية من يعمل سوءا يجز به فقالت سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة هذه مبايعة الله العبد فما يصيبه من الحمى والحزن والنكبة حتى البضاعة يضعها في كمه فيفقدها فيفزع لها فيجدها عند حبيبه حتى ان العبد ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الاحمر من الكير وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مصيبة تصيب المسلم واحدة فما فوقها الا كانت كفارة له حتى الشوكة يشاكها او العثرة يعثرها او نحو هذا كما في حديث ابي سعيد وابي هريرة الآتي قريبا ومصابا والصوبة بضم الصاد مثل المصيبة وجمعت العرب على حذف الهاء من المصاب واصله الواو وكانها شبهوه الاصلي بالزايد ويجمع على مصاوب وهو الاصل وقوله مصيبة تصيبه من النجائس المغاير اذ الحدي كلي المادة اسم والاخري فعل ومثله ان رقة الانكفاء بها عنه من سيآته

حتى الشوكة يشاكها جوز ابو البقاء فيه لوجه الاعراب فاجر على ان حتى جارة بمعنى الى والنصب بفعل محذوف اي حتى يجد الشوكة والرفع عطفا على الضمير في تصيب وقوله يشاكها بفتح اوله اي يشوكه غيره بها ففيه وصل الفعل لان الاصل يشاك بها وهذا الحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الملك بن عمرو بكسر اللام وفتح العين ابو عامر العقدي قال حدثنا زهير بن محمد ابو المنذر التميمي نظر في حفظه لكن رواية البصريين عنه صحيحة بخلاف رواية الشاميين ولم يخرج له المؤلف الا هذا الحديث واخر وتابعه على الاول الوليد بن كثير كما في مسلم عن محمد بن عمرو بن حلحلة بحاءين مهملتين مفتوحتين ولامين الاولى ساكنة عن عطاء بن يسار بالياء المثناة المخففة بعد التحتية عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري وعن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما يصيب المسلم من نصب تعب ولا وصب مرض او مرض دائم ملازم ولا هم بفتح الهاء وتشديد الميم ولا حزن بفتحتين وبضم ابي ذر ولا حزن بضم فسكون قال في الفتح كلها من امراض الباطن ولذلك سارع عطفها على الوصف الشرعي وقيل لهم تختص بما هو ات وحزن بما مضى ولا اذى بفتح الهمزة على الغير عليه ولا غم بالغين المعجمة وهو ما يضيق على القلب وقيل الهم يتناول ما يتوقع وصوله مما يؤذي به والحزن يحدث لفقد ما يشق على المرء فقده والغم كرب يحدث بسبب ما حصل وقال المظهري الغم الحزن الذي يغم الرجل اي يصيره بحيث يقرب ان يغمى عليه والحزن اسهل منه حتى الشوكة يشاكها قال السفاقسي حتى حقيقة قوله يشاكها ان يتخلل بها غيره في جسده بخلاف شكه اشوكة قال الاصمعي ويقال شاكتني تشوكني اذا دخلت في ظهري فكان المراد هذا الفعل تشوكه ولكن جعلها هي مفعولة وهذا يرده ما في مسلم من رواية هشام بن عروة ولا تصيب المؤمن شوكة فما فوق الفعل الا وهو الحنيفة ولكنه لا يمنع ارادة المعنى الاعم وهو ان تدخل هي بغير اراد خال احد او بفعل احد الا كفر الله بها من خطاياه ورد بانه مجاز الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطية وفيه حصول الثواب ورفع العقاب وفي حديث عائشة عند الطبراني في الاوسط باسناد جيد من وجه آخر ما ضرب على مؤمن عرق الا حط الله عنه به خطية وكتب له حسنة ورفع له درجة وفي حديث عائشة عند الامام احمد وصححه ابو عوانة والحاكم انا رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وجع فجعل يتقلب على فراشه ويشتكي فقالت له عائشة لو صح هذا بعضا لوجد شعليه فقال ان الصالحين يشد عليهم وانه لا يصيب المؤمن نكبة تشوكه الحديث وفيه رد على قول القابسي ان الثواب والعقاب انما يجيء على المكتسب والمصاب ليست منه بل الاجر على الصبر عليها والرضى بها فان الاحاديث الصحيحة صريحة في ثبوت الثواب بمجرد حصولها وانما الصبر والرضى فقد زائد يمكن الثواب عليه زيادة على ثواب المصيبة وحديث الباب اخرجه كذا في الادب وسلم في الجنائز وبه قال حدثنا

بالجمع ولابي ذر بالافراد مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان
الثوري عن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن كعب
عن ابيه كعب بن مالك الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المؤمن كالخامة من
بالخاء المعجمة والميم المخففة كالطاقة الغضة الطرية اللينة من الزرع والالف في الخامة
منقلبة عن واو لتقيها لمقابلها الزرع مرة وتعدلها بفتح الفوقية وسكون العين المهملة مرة ووجه
التشبيه ان المؤمن من حيث جاء امر الله انقاد له ورضي به فان جاه خير فرح به وشكر وان
وقع له مكروه صبر ورجا فيه الاجر فاذا اندفع عنه اعتدل شاكرا قاله المهلب والناس في
ذلك على اقسام فمنهم من ينظر الى اجر البلاء ومنهم من يرى ان هذا تعرف المالك
في ملكه قيل والارشد من ومنهم من تشغله لجة عن طلب رفع البلاء وهذا ارفع من سابقه
ومنهم من يتلذذ به وهذا ارفع الاقسام قاله ابو الفرج بن الجوزي وقال الزمخشري في الفايق
قوله من الزرع صفة للخامة لان التعريف في الخامة للجنس وتقييدها يجوز ان تكون صفة
لخبر الخامة وان يكون حالا من الضمير المستتر في الجار والمجرور وهذا التشبيه يجوز ان
يكون تمثيليا فيتوجه للمشبه ما للمشبه به وان يكون معقودا بان توخذ الزبدة من
المجموع وجه اشارة الى ان المؤمن ينبغي له ان يرى نفسه في الدنيا عارية معزولة
عن استيفاء اللذات والشهوات موضوعة للحوادث والعيبات مخلوقة للاخرة
لانها جنته ودار خلوده وقوله كالارزة بفتح الهمزة والزاي بينهما راء ساكنة بلا تحتية
ليس في ارض العرب ولا ينبت في الساج بل يطول طولا شديدا ويغلظ حتى لو ان انسانا من
نفاسك بعظم بيد بعض لم يقدروا عليه ان يحضنوها وقيل هو ذكر الصنوبر وانه
لا يحمل شيا وانما يستخرج من غصانه الزفت ولا يحركه هبوب الريح لانتزاله حتى يكون
انجعافا وانما يكون الثوء وكسر الجيم وفتح الياء المهملة وبعد الالف فا تفلعا بالفاء والعين
من وسطا مرة واحدة وجه التشبيه ان المنافق لا يتفقده الله بالخير بل يجعل له التيسير
في الدنيا ليتعسر عليه الحال في المعاد حتى اذا اراد الله اهلاكه قصمه فيكون موته اشد عذابا
عليه واكثر الما في خروج نفسه وهذا الحديث اخرجه مسلم في التوبة والنسائي في الطب
وقال زكريا بن ابي زايدة فيما وصله مسلم حدثني بالافراد سعد هو ابن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن كعب عبد الله عن ابيه كعب رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم وفايدة هذا التصريح بالتحديث عن سعد وعن رواية سفيان الدولابي
تسمية ابن كعب المبهم في هذا التعليق لكن في مسلم عن سفيان تسميته عبد الرحمن بن كعب
ولعل هذا هو الذي ابهمه في رواية زكريا قاله في الفتح وبه قال حدثنا ابراهيم بن
المنذر ابو اسحاق الحزامي قال حدثني بالتوحيد محمد بن فليح قال حدثني بالافراد ابي فليح
بن سليمان عن هلال بن علي بن عامر بن لوي بالولاء وليس من انفسهم مدني ثابي صغير

موثق عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم مثل المؤمن في الرضا بالقضاء وشكره على السراء والضراء كمثل الخامة من
الزرع صفة لخامة وهي اول ما نبتت على ساق واحد من حيث انبتها الزرع كما انها
بفتح الكاف والفاء والهمزة وسكون الفوقية اما انها فاذا اعتدلت تكفيا بفتح الفوقية
والكاف والفاء المشددة بعدها همزة اي تنقلب بالريح قال الكرماني فان قلت
البلاء انما يستعمل بالمؤمن فالمناسب ان يقال بالريح اي اذا اعتدلت تكفيا بالريح كما
يتكفيا المؤمن بالبلاء واجاب بان الريح ايضا بلاء بالنسبة الى الخامة او انه لما شبه
المؤمن بالخامة اثبت للمشبه به ما هو من خواص المشبه انتهى وقال في الفتح ويحتمل
ان يكون جواب اذا محذوفا اي فاذا اعتدلت الريح استقامت الخامة ويكون قوله
بعد ذلك تكفيا بالبلاء رجوعا الى وصف المسلم قال ويويده ما في كتاب التوحيد عن محمد
بن سنان بلفظ فاذا سكنت اعتدلت فكذا المؤمن يكفا بالبلاء والفاجر كالارزة بفتح
الهمزة وسكون الراء وفتحها صما اي صلبة شديدة من غير تحويف صفة له حتى يقصمها
الله تعالى بالقاف اي يكسرها اذا شا فيكون موته اشد عذابا على وكثر الما في خروج
نفسه من المؤمن المبتلى بالبلاء المثاب عليه وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة
انه قال سمعت سعيد بن يسار ابا الحباب يقول الى الملمة وتخفيف الوحدة
حين عزاه الدبة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يصب
منه بضم التحتية وكسر الصاد المهملة وعليه عامة المحدثين وقال ابو الفرج بن الجوزي
يعطون العمل لله اي يبتليه بالمصايب ليثيبه عليها قال ابن الجوزي وسمعت ابن
خشاب يقرأه بفتحها وهو حسن واليق قال الطيبي انه اليق بالادب لقوله تعالى
واذا مرضت فهو يشفين ويشهد للاول ما اخرجه احمد عن محمود بن لبيد رفعه بسند
رواته ثقات الا انه اختلف في سماع محمود بن لبيد من النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه
اذا احب الله قوما ابتلاهم فمن صبر فله الصبر ومن جزع فله الجزع ومن حديث الباب
كما قال المظهري من يرد الله به خيرا اوصل اليه مصيبة ليطهره بها من الذنوب ويرفعه
درجته وفي هذه الاحاديث بشرى عظيمة للمؤمن لان الادمي لا ينفك غالبا من الم
بسبب مرض او هم او نحو ذلك وحديث الباب اخرجه النسائي في الطب باب
ما جا في شدة المرض من الفضل وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر
الموحدة ابن عقبة قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان قال المولف
وحدثني بالافراد بشر بن محمد ابو محمد السختياني المروزي قال اخبرنا شبابة بن الحجاج
عن الاعمش سليمان عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن مسروق هو ابن الاجدع عن عايشة
رضي الله عنها انها قالت ما رايت احدا اشد عليه الوجع اي المرض والوبا تعني كل وجع مرضا

ولابي ذر الوجع عليه اشد من رسول الله صلى الله عليه وسلم والوجع على الرواية الثانية رفع
مبتدا وجره اشد الثاني لحنو والجملة بمنزلة المفعول الثاني لرايت لانها من داخل المبتدا والخبر
والخبر قد يكون جملة ومن زايدة والمعنى ما رايت احدا اشد وجعا من رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب والنسائي في الطب والوفاة وابن ماجة
في الجنايز وبه قال حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري
عن سليمان بن مهران الكوفي عن ابراهيم النخعي الكوفي عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه وهو يوعك في الحال انه يوعك
بفتح العين المهملة وعكا شديدا بسكون الكاف وفتحها الحمى والما اوارعادها وقلت
ولابي ذر والاصيلي فقلت يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا قلت اجل ذلك اي
تضاعف الحمي بانك لتجد بن قال اجل بفتح الهمزة وبالجيم وتسكن
اللام مخففة نعم ما من مسلم يصيبه اذى الا حات الله في الثانية الا نثر الله عنه خطاياه
حاجات ورق الشجر وهو كناية عن اذهاب الخطا بالشبه حالة المريض واصابة
المرض جسده ثم محو السيات عنه سريعا بحال الشجر وهبوب الرياح الخريفية وتناثر
الاوراق منها ونجاذبها منه تشبيه تمثيلي لانتزاع انوار التوهمة في المشبه من المشبه
به فوجه التشبيه الدلالة الكاينة على سبيل السرعة لا الكمال والنقصان لان الذنوب
الذنوب عن الانسان سب كماله وازالة الاوراق عن الشجر سبب نقصانها قاله
في شرح المشكاة وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطب هذا باب بالتنوين
اشد الناس بلاء الانبيا صلوات الله وسلامه عليهم لما خصوا به من قوة اليقين
ليكمل لهم الثواب جريهم الخبر ثم الاول فالاول في الفضل والمستملي ثم الامثل فالامثل
يعبر بعضهم عن الاشبه بالفضل والاقرب الى الخير والماثل القوم مخيارهم ويقفه للتراخي
في الرتبة والفاء للتعاقب على سبيل التوالي الى تنزل من الاعلى الى الاسفل وفي الفتح
ان الامثل فالامثل رواية الاكثر والاول فالاول رواية النسفي قال وجمعها السنملي وبه
قال حدثنا عبدان عبد الله بن عثمان عن ابي حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون
السكري بضم السين وتشديد الكاف عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي
عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود انه قال دخلت على رسول الله ولابوي
الوقت وزر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك الواو للحال فقلت يا رسول الله
انك توعك ولابي ذر تشوعك وعكا شديدا بدل قال اجل نعم اني اوعك كما يوعك
احد منكم رجلان مكي قال ابن مسعود قلت ذلك التضاعف لك اجران ولابي ذر يا لك
لك اجر بن قال عليه الصلاة والسلام اجل نعم ذلك التضاعف كذلك ما من مسلم
يصيبه اذى شوكة بالتنكير للتقليل لكن يصح ترتب قوله فما فوقها ودونها
في العظم والحقارة عليه بالفا وهو يحتمل وجهين فوقها في العظم ودونها في الحقارة

وعكس

وعكس ذلك قاله في الفتح كالكواكب الا كفر الله بها سياته كما تحط الشجر ورقها وفي حديث
سعد بن ابي وقاص عند الدارمي والنسائي في الكبير وصححه الترمذي وابن حبان حتى
يمشي على الارض وما عليه خطيئة فان قلت ما المطابقة بين الحديث والترجمة
اجيب بانه يقاس سايرالانبيا على نبينا صلى الله عليه وسلم ونلحق الاولياء بهم لعزهم
منهم وان كانت درجتهم سخطة عنهم واما العلة فيه فهي ان البلد في مقابلة النعمة بين
كانت نعمة الله عليه اكثر كان بلاؤه اشد ولذا ضوعف حد الحر على العبد وقيل
لان ذات الدين من يبات منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين
قاله في فتح الباري كالكرماني باب وجوب عيادة المريض اصل عيادة عوادة
بالواو فقلبت الواو يا لكسرة ما قبلها ويقال عدت المريض اعوده عيادة اذا زرته
وسالت عن حاله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا البلخي قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح اليشكري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابي وايل شقيق بن سلمة
عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اطعموا الجايع وعودوا المريض في كل مرض في كل زمن من غير تقييد
بوقت وعند ابي داود وصححه الحاكم من حديث زيد بن ارقم فالاعادني رسول الله صلى
الله عليه وسلم من وجع كان بعيني وجيء فاستشفا بعضهم من النموم عيادة الارمد
ليس فيهم عيادة العين والدمل والضرس ضعيف لان النهي صح انه موقوف على
علي بن ابي كثير وجزم العراقي في الحيا بان المريض لايعاد الا بعد ثلاث مستند الحديث
الاتي عند ابن ماجة كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعود مريضا الا بعد ثلاثة بعقبه
بان الحديث ضعيف جدا لانه تفرد به مسلم بن علي وهو متروك وسيل عنه ابو حاتم
فقال حديث باطل لكن الحديث شاهد من حديث ابي هريرة عند الطبراني في الاوسط
وفيه راو متروك ايضا قاله في الفتح وقال شيخنا الشمس السخاوي للحديث ايضا طرق
اخرى يجمع بها ليقوى وكذا اخذ به النعمان بن ابي عياش الزرقي احد التابعين من فضلاء
الصحابة فقال عيادة المريض بعد ثلاث والدعش ولفظه كنا نقعد في المجلس
فاذا قعدنا الرجل ثلاثة ايام سالنا عنه فان كان مريضا عدناه وهذا يشعر بعدم
استحبابه وليس في صريح الاحاديث ما يخالفه ومن اداب العيادة عدم تطويل الجلوس
عدم تطويل الجلوس فربما يشق على المريض او على اهله وتكره العيادة بالبعد المهملة
والنون الكسورة المخففة اي خلصوه الاسير ولو بالفداء واطلاق المولف وجوب
العيادة محمول بظاهر الامر في الحديث ونقل النووي الاجماع على عدم الوجوب بمعنى
على الاعيان فقد يجب على الكفاية كاطعام الجايع وفك الاسير وتكون لنا عودة

ان شا الله تعالى بعونه وقوته الجزء السادس عشر في ذلك وبه قال حدثنا حفص بن عمر
الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد اشعث بن سليم بالشين
المعجمة والعين المهملة بعدها مثلثة في الاول وضم السين المهملة في الثاني مصغرا قال
سمعت معاوية بن سويد بن مقرن بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء مكسورة وبعدها
نون عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع
ونهانا عن سبع بحذف مميز العدد في الموضعين اي خصال امرنا عن لبس خاتم الذهب للرجال
وعن لبس الحرير للرجال والديباج بكسر الدال وتفتح العجمي معرب ديمه دباج وهو ما
غلظ وثخن من ثياب الحرير والاستبرق بهمزة قطع مكسورة غليظ الديباج وعن
القسي بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة ثياب تنسب الى القس قرية بساحل بحر
مصر وقيل الاصل ثياب القز والاصل القزي فابدلت الزاي سينا وفي ابي داود انها
ثياب من الشام او من مصر مضببة وفي رواية للنسائي المنسوجة بدل المضببة وعن
استعمال المياثر بكسر الميم وسكون التحتية وفتح المثلثة بعدها همزة وقاله النووي بالهمزة
وفي رواية امايثر الحمر وهي وطا كانت النساء تصنعه لازواجهن في الرحل يكون
من الحرير والديباج وغيرهما والنهي واقع على ما هو من الحرير وامرنا صلى الله عليه
وسلم ان نتبع الجنائز بنون وموحدة مفتوحتين بينهما فوقية ساكنة وتعود الرابعة
يقال عاد المريض اذا زاره وهذا على الاكثر في الاستعمال ان يقال في المريض عاد وفي
الصحيح زار وتفشي السلام بضم الفاء وسكون الفاء وكسر المعجمة اي نشره وتفاريعه
وتم فيه من عرفت وسلام تعرف والامر للندب باب عيادة المغمى عليه الذي
يصيبه غشي وتتعطل منه جل قوته الحساسة لضعف القلب واجتماع الروح كله
اليه وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن ابن المنكدر هو محمد بن المنكدر بن عبد الله التيمي قال سمع جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما يقول مرضت مرضا فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وابو بكر
الصديق رضي الله عنه في عام حجة الوداع وهما ماشيان فوجداني اغمي علي وفي
سورة النساء اعقل شيا فتوضا النبي صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه اي الماء الذي
توضا به علي فافقت من ذلك الرعاف فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول
الله كيف اصنع في مالي كيف اقضي فيه حتى نزلت آية الميراث وسبق في التفسير من طريق
ابن جريج انما يوصيكم الله في اولادكم وان الدين بالدين فقال انه لم يكن كما رواه شعبة والثوري وما في ذلك من الليث وقول ابن المنيران فائدة الترجمة انه
لا يشترط ان عيادة النفي عليه ساقطة الفائدة لكونه لا يعلم بعيادته لكن ليس في حديث
جابر التصريح بانها علما انه مغمى عليه قبل عيادته فلعله وافق حضورها تغفيه
في الفتح بان الظاهر من السياق وقوع ذلك حال مجيئها وقبل دخولها عليه ومجرد

علم المريض بعيادته لا تتوقف مشروعية العيادة عليه لان وراء ذلك خير خاطر اهله وما
يرجى من بركة دعا العايد ووضع يده على المريض والمسح على جسده والنفث عليه عند
التعوذ نائب فضل من يصرع من الريح بسبب اخبار من شدة تعرض في بطون
الدماغ ومجاري الاعصاب المتحركة فيمنع الاعصاب المحركة عن افعالها منعا غير تام او بخار
رديء يرتفع اليه من بعض الاعضاء وربما يكون معه تشنج في الاعضاء فلا يبقى الشخص معه
منتصب بل يسقط ويقذف بالريد لغلبة الرطوبة وقد يكون الصرع من التفوس الخبيثة
الجنية الاستحواذ تلك الصورة الارضية او لمجرد اتباع الاذية وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان عن عمران بن مسلم ابي بكر البصري
القاري الصغير انه قال حدثني بالتوحيد عطاء بن ابي رباح قال قال لي ابن عباس رضي الله عنهما
الا اريك امراة من اهل الجنة قلت بلى قال هذه المراة السوداء اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
اني اصرع واني اتكشف بضم الفوقية وكسر المعجمة المشددة ولابي ذر عن الحموي والمستملي فقالت المراة
اني اصرع واني اتكشف بفتح الفوقية وكسر المعجمة مخففة فادع الله لي ان يشفيني من ذلك الصرع
قال صلى الله عليه وسلم ان شئت صبرت على ذلك ولك الجنة فقالت اصبر
يا رسول الله فقالت اني اتكشف بالفوقية وتشديد المعجمة المفتوحة ولابي ذر انكشف
بالنون بدل الفوقية وكسر المعجمة فادع الله زاد ابو ذر عن الكشميهني لي ان لا اتكشف ولابي
ذر انكشف فدعا لها صلى الله عليه وسلم قال ابن القيم في الهدي النبوي من حدث له
الصرع وله خمسة وعشرون سنة وخصوصا بعد ذهاب ابس من برية وكذلك اذا
استريء به هذا السن فان هذه المراة التي جا الحديث انها كانت تصرع وتتكشف فيجوز
ان يكون دعا لها من هذا النوع فوعدها صلى الله عليه وسلم بصبرها على هذا المرض بالجنة
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب والنسائي في الطب وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام
قال اخبرنا مخلد بفتح الميم وسكون الخا المعجمة وفتح اللام ابن يزيد عن ابن جريج عبد الملك
انه قال اخبرني بالافراد عطا هو ابن ابي رباح انه راى ام زفر بضم الزاي وفتح الفا
بعدها قاف امراة طويلة على ستر الكعبة بكسر السين اي جالسة عليها متمدرة وفي
حديث ابن عباس عند البزار انها قالت اني اخاف الخبث ان يجري في فرجها فكانت اذا
خشيت ان ياتيها اتاني استار الكعبة فتعلق بها وذكر ابن سعد وعبد الغني في المبهمات
من طريق الزبير ان هذه المراة هي ماشطة خديجة التي كانت تتعاهد النبي صلى الله عليه
وسلم بالزيارة قال الكرماني واسم زوجته تلك المراة الفروعة ام ولكن الذي تقدم من كلام
الذهبي في تجريده ان ام زفر غير السوداء المذكورة لانه ذكر كل واحدة منهما في باب

باب فضل من ذهب بصره وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابن محمد الدمشقي

ثم النسيبي الكلاعي الحافظ قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ابن
الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة الليثي عن عمرو بفتح العين مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى قال
اذا ابتليت عبدي المؤمن بحبيبته بالتثنية اي محبوبتيه اذهما اعز اعضائه اليه طما
يحصل له بفقدهما من الاسف على فوات رؤيتهما يريد من خير فيرتب عليه اوشر فيجتنبه فصبر
مستحضرا ما وعد الله به الصابرين من الثواب لان يصير مجربا عن ذلك لان التجارب
بالبينات زاد الترمذي واحتسب عوضته منهما الجنة وهي لعظم العوض لان
الانتزاع بالبصر يفني بفنا الدنيا والانتزاع بالمحبة باقي ببقاء الله وفي حديث ابي امامة
في الادب المفرد للموفق اذا اخذت كريمتك فصبرت عند الصدمة واحتسبت قال في الفتح
قلت في الفتح فاشار الى ان الصبر النافع هو ما يكون في اول وقوع البلاء فيغوص ويسلو والا
فني ضجر وقلق في اول وهلة ثم يسلى فيصير لا يحصل له العوض المذكور قال انس يريد يقوله
حبيبتيه عينه تابعه ابي نافع عمر مولى المطلب انشت بن جابر نسبه لجده واسم ابيه
عبد الله البصري الحداني بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين وبعد الالف نون مكسورة
تكلم فيه وقال الدارقطني يعتبر به وليس له في البخاري الا هذا الموضع مما وصله احمد وتابعه
ايضا ابو عوانة لكن بكسر المعجمة وتخفيف اللام وللاربعة ابو ظلال اسمه هلال كذا في الاصل
والصواب حذف ابن وابو ظلال اسمه هلال قاله في الفتح وهذا وصله عبد بن حميد
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ الاول قال ربكم من اذهبت كريمتيه ثم صبر واحتسب
كان ثوابه الجنة والثاني ما لمن اخذت كريمتيه جزاء الا الجنة باب عيادة النساء الرجال
وبوبوا بالشرط المعتبر وعادت ام الدرداء زوجة ابي الدرداء الصوفي واسمها هجيمة
رجلا من اهل المسجد من الانصار وقول الكرماني الظاهر انها لم الدرداء الكبرى تعقبه في الفتح
ان الاثر المذكور اخرجه الموطئ في الادب المفرد من طريق الحارث بن عبيد وهو ثابتي ثابتي
صغير لم يلحق ام الدرداء الكبرى واسمها جهيزة فانها ماتت في خلافة عثمان قبل موت ابي الدرداء
ولفظه قال رأيت ام الدرداء على راحلة لعواد ليس لها غاشية تعود رجلا من الانصار في المسجد
واما الصوفي فماتت سنة احدى وثمانين بعد الكبرى بنحو خمس سنين وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد من مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة مهاجرا وعك بضم اوله اي اصابه
الوعك والمراد به الحمى ابو بكر الصديق وبلال المؤذن رضي الله عنهما قالت عائشة فدخلت
عليهما فقلت لابي بكر يا ابه كيف تجدك اي تجد نفسك وبلال كيف تجدك قالت وكان
ابو بكر رضي الله عنه اذا اخذته الحمى يقول كل امرء مصبح بفتح الموحدة بقال له في اهله انهم صباحا
والموت ادنى اقرب من شراك نعله بكسر الشين المعجمة وتخفيف الراء سير النعل على وجهها

وزاد

وزاد ابن اسحاق في روايته عن هشام وعمر بن عبد الله بن عروة جميعا عن عروة عن عائشة
عقب قول بلال وانه ما يدري ابي ما يقول قالت ثم دنيت الى عامر بن فهيرة وذلك قبل ان
يضرب علينا الحجاب فقلت كيف تجدك يا عامر فقال اني وجدت الموت قبل ذوقه كل امرء
مجاهد بطوقه كالثور يحمي جسمه بروثه ومن بدا اذا اقلعت ثالث عنه الحمى يقول الا
بالتخفيف ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد بوادي مكة وحولي اذخر بكسر المعجمة وسكون
المعجمة ثم خاء معجمة ثم راء نبت طيب الرائحة معروف وجليل بالجيم وهو نبت ضعيف
وهل ارين يوما مياه بالمثناة التحتية مجنة بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون ولابي ذر بفتح
الميم وكسر الجيم موضع على اميال من مكة كان به سوق في الجاهلية وهل يبدون لنا شامة
بشين معجمة وتخفيف الميم وطفيل بالطاء المهملة المفتوحة والفاء الكسورة جبلان بقرب
مكة وصوب الخطابي انهما عينان وفي صحاح الجوهري ما يقتضي ان الشعر المذكور ليس لبلال
فانه قال كان بلال يتمثل ومطابقة الحديث للترجمة في قول عائشة فدخلت عليهما
لان دخولها عليهما كان لعيادتهما وعلمتموه كان قال في الفتح واعترض عليه بان ذلك قبل
الحجاب قطعا وزاد في بعض طرقه وذلك قبل الحجاب وأجيب بان ذلك لا يمنع فيما
ترجم له في عيادة المرأة الرجل فانه يجوز بشرط الستر والذي يجمع بين الامرين ما قبل
الحجاب وما بعده الامن على الفتنة قالت عائشة رضي الله عنها فجئت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاخبرته بخبر ابي بكر وبلال وقولهما وزاد ابن اسحاق في روايته المذكورة
انها قالت يا رسول الله انهم ليهذون هذيان من يشتكي الحمى فقال صلى الله عليه وسلم
اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وصححها وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها
بالجحفة بالجيم المضمومة والحاء المهملة الساكنة بعدها فاء سميت لان السيل اجتحفها وكان اسمها
مهيعة وهذا الحديث قد سبق في باب مقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة باب
عيادة الصبيان مصدر مضاف لمفعوله اي عيادة الرجال الصبيان وبه قال حدثنا
حجاج بن منهال الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بالافراد عاصم هو ابن سليمان
قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن ابن ملا النهدي بفتح النون عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما
ان ابنة ولم تسم ابنة النبي صلى الله عليه وسلم هي زينب ارسلت اليه وهو اي والحال ان
اسامة مع النبي صلى الله عليه وسلم وسعد بسكون العين ابن عبادة وابي بضم الهمزة وفتح الموحدة
وتشديد التحتية ابن كعب اي نظن ان ابيا كان معه وفي كتاب النذور ومعه رسول الله
صلى الله عليه وسلم اسامة وسعد وابي على الشك ان ابنتي وفي نسخة ان ابني قد حضرت

بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة اي حضرها الموت فاشهدنا بهمزة وصل وفتح الهاء اي احضر
الينا فارسل اليها السلام ويقول لها ان لله ما اخذ وما اعطى وكل شيء عنده مسمى اي الى اجل فلتحتسب
اي فلتطلب الاجر من عند الله تعالى ولتصبر فارسلت تقسم عليه لياتينها فقام النبي صلى
الله عليه وسلم وقمنا معه وفي الصبي بضم الراء مبنيا للمفعول في محل النبي صلى الله عليه وسلم
بفتح الحاء المهملة وكسر وقد يسكن الفاء تقعقع تضطرب وتتحرك وسمع لها صوت
ففاضت عينا النبي صلى الله عليه وسلم بالدمع فقال له سعد مستفهما عما ظنه صدوره لانه
خلاف ما يعهده منه من مقاومة المصيبة بالصبر ما هذا يا رسول الله قال صلى الله عليه
وسلم يجيبا له هذه الحال التي شاهدتها مني يا سعد رحمة ورقة ولابي ذر عن الحموي والمستملي
هذه الرحمة اي اثر الرحمة التي وضعها الله في قلوب من شاء من عباده وانما نوعت من الجزع
وقلة الصبر ولا يرحم الله من عباده الا الرحماء يعني هذا تخلق بخلق الله ويدبر حرم الله من
عباده الامن اتصف باخلاقه ويرحم عباده ومن في قوله من عباده بيانية وقدم هذا
الحديث في الجنائز باب عيادة الاعراب بفتح العين وهم سكان البادية وبه قال
حدثنا علي بن اسد العبدي ابو الهيثم اخو بهز بن اسد البصري قال حدثنا عبد العزيز
بن مختار البصري الدباغ قال حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي اسمه قيس بن ابي حازم حال كونه يعوده فقال ابن
عباس وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل على مريض عليك هو يعوده فقال لا باس
عليك هو طهور لك من ذنوبك اي مطهر لك ان شاء الله تعالى دعا له بالحضر فقال الاعرابي
قلت اي اقلت مخاطب النبي صلى الله عليه وسلم طهور كلا اي ليس بطهور بل هي حمى ولابي ذر
هو اي المرض حمى تفور اي تظهر حرها وغليانها ووهجها او تثور بالمثلثة والمثلثة والشك
من الراوي على شيخ كبير تزيره بضم الفوقية القبور نصب مفعول ثان ولها في تزيره اول
والمعنى تسعته الى القبور فقال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا اي فنعم ما تظن
وجزاؤه نعم تقرير لما قال اي اذا ثبت كان كما ظننت وقال في شرح المشكاة يعني ارشد نفسك
بتولي لا باس عليك اي انه الحمى تطهرك وتتلفي ذنوبك فاصبر واشكر الله على ما فاتك الا الباس
والكفر ان فرض كما زعمت وما التفت بذلك بل ردت نعمة الله قاله غضبا عليه وقال المبين
الذي يحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم علم انه سيموت من ذلك المرض فدعا له بان تكون الحمى له
طهرة لذنوبه فاصيب منها وهذا الحديث سبق في علامات النبوة باب الاوساد والتن باب
عيادة المشرك اذا رجي ان يجيب الى الاسلام والصلحة بغيره ذلك وبه قال حدثنا سليمان
بن حرب الامام ابو ايوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا حماد بن زيد اسم جده درهم
عن ثابت البناني عن انس رضي الله عنه ان غلاما يهوديا لم يقف الحافظ بن حجر على اسمه نعم
نقل عن ابن شكوال انه صاحب القبة حكى عن زياد ان اسمه عبد وسمى قال وهو عزيز بما وجاله

عنده

عند غيره كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقال
له عليه الصلاة والسلام اسلم بكسر اللام فنظر الى ابيه وهو عند راسه فقال اطع ابا القاسم
فاسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي انقذه بي من النار والله
اعلم بما يؤول اليه امره وحديث الباب سبق في الجنائز في باب اذا اسلم الصبي فمات وقال سعيد
بن المسيب ما وصله المؤلف في تفسير سورة القصص عن ابيه المسيب بن حزن الصحابي
من بايع تحت الشجرة لما حضر ابا طالب عبد مناف اي حضرته علامة الموت وحضر بضم
المهملة وكسر المعجمة جاءه النبي صلى الله عليه وسلم والطبقة ظاهرة وسبق بيانها باب
بالتنوين اذا عاد الناس مريضا فحضرت الصلاة فصلى المريض بهم بن عاده جماعة وبه قال
حدثنا ابو الوليد وابن درحدثني محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان قال حدثنا هشام قال اخبرني ابي بالتوحيد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليه اناس من الصحابة يعودونه في مرضه فصلى
بهم حال كونه جالسا في مشربته وكان صلى الله عليه وسلم قد سقط عن فرسه فاتفكت
قدمه فعجز عن الصلاة بالناس في المسجد وعند ابن حبان ان هذه القصة كانت في الحجة
سنة خمس وقد صح في الحديث من صلى خلفه حينئذ انس عند الاسماعيلي وابو بكر
الاثرم في حديث جابر وعمر كما في رواية الحسن مرسلا عند عبد الرزاق فجعلوا يصلون
قيامه فاشار صلوات الله وسلامه عليه الهم اجلسوا فلما فرغ من الصلاة
قال صلى الله عليه وسلم انما ائتم به بفتح اللام في الفرع وهي لغة الناكبة وبوزن
رفع فاذا ركع فاركعوا واذا رفع راسه فارفعوا ورسم وان صلى حال كونه جالسا
فصلوا جلوسا اي جالسين قال ابو عبد الله المؤلف قال الحميدي عبد الله بن الزبير
هذا الحديث منسوخ منه فقوده معه فقط لان النبي صلى الله عليه وسلم اخر ما صلى
قاعدا والناس يصلون خلفه قيام وهذا الحديث سبق في الصلاة باب وضع
اليد اي يد العايد على المريض تابيناله وتعوذ الشدة مرضه ليدعوا له بالعافية ويرقيه
او يصف له ما يناسبه ان كان عارفا بالطب وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم المنظلي البلخي
قال اخبرنا الجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة مصغرا ابن عبد الرحمن الكندي عن عائشة
بنت سعد بسكون العين ان اباها سعد ابن ابي وقاص قال اشتكيت من باب التفعيل الدال
على المبالغة بمكة شكوا بالتنوين شديدا بالتذكير على ارادة المرض ولابي ذر على الكشميهني
شكوي بلا تنوين شديدة بتا التانيث قال عياض شكوي مقصورا وشكوى الرمض يعني بكسر
الخاء وضم الواو بتقلل منه شكايا شكوا واشتكى شكاية وشكاوة وشكوى قال ابو علي والتنوين
رديء جدا فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني في عام حجة الوداع بمكة فقلت له يا نبي الله
اني اذا شكا مالا وانا لم اترك الا ابنة واحدة هي ام الحكم الكبرى والمراد بالحصر
خاص فانه كان له ورثة بالتعصيب من بني عمة فالتقدير ولا يرثني من الاولاد الا ابنة لي

فاوصي والكشميهني فاوصي بثلثي مالي بالتثنية واترك الثلث فقال عليه الصلاة والسلام لا
نوصي بكل الثلثين فقلت يارسول الله فاوصي بالثلث بالنصف واترك النصف قال عليه
السلام لا قلت فاوصي بالثلث واترك لها الثلثين قال عليه السلام الثلث اوصيه الثلث
كثير وقد كان سعد له حينئذ عيال وزوجات وحينئذ فتعين تاويل ذلك فيكون فيه
حذف تقديره واترك لها الثلثين اي ولغيرها من الورثة وخصها بالذكر لتقصها عنده ثم وضع
صلى الله عليه وسلم يده على جبهته اي جبهة سعد ولابي ذر عن الكشميهني على جبهتي ثم
مسح يده على وجهي وبطني ثم قال اللهم اشف سعدا وائم لهجرته فلم تقم في الموضع
الذي هاجر عنه وتركه لله تعالى فازلت الحد براده بن يديه الكوية على كبدي وذكر
باعتبار العضو والمسح فيما يخال له بضم التحتية بعدها خاء معجمة قال في المحكم خال
الشيء يخال له ظنه وتخيله ظنه حتى الساعة جزم بمجيء اولى الساعة والطابقة ظاهرة
والحديث باتي قريبا ان شاء الله تعالى في باب قول المريض اني وجع وبه قال حدثنا قتيبة
بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان عن ابراهيم
النخعي عن الحارث بن سويد انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه دخلت على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اي والحال انه يوعك وعكا شديدا بسكون
العين اي يحمى حمى شديدة وجئت قوته وعكا شديدا لابي ذر نسخة بكسر العين
المهملة الاولى وسكون الثانية بدني فقلت يارسول الله انك توعك وان لك
لتوعك وعكا شديدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل اي نعم اني اوعك
بضم الهمزة وفتح العين كما يوعك رجلان منكم قلت ذلك الوعك الشديد ان لك
اجرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل يعني نعم زنة ومعنى ثم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما من مسلم يصيبه اذى مرض ولابي ذر من مرض فما سواه كالحزن والهم
الا حط الله له سياته كما تحط الشجرة ورقها اي تلقيه وفي حديث ابي هريرة عند
الامام احمد وابن ابي شيبة لا يزال البلاء بالمؤمن حتى يلقى الله وليس عليه خطيئة وحديث
الباب سبق قريبا باب ما يقال للمريض عند العيادة وما يجيب المريض وبه قال
حدثنا قتيبة بفتح القاف ابن سعيد قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان
بن مهران الكوفي عن ابراهيم بن يزيد النخعي العابد عن الحارث بن سويد التيمي عن عبد
الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال عادني النبي صلى الله عليه وسلم في مرضة مرضتها
وهو والحال انه يوعك وعكا شديدا فقلت يارسول الله انك لتوعك وعكا
شديدا وان لك لاجرين قال عليه السلام اجل بسكون اللام نعم وما من شخص مسلم
يصيبه اذى بالدال المعجمة ضوئا الا حاتت بمثناتين وفي رواية بادغام الاولى في الثانية

والمعنى

من المشركين واليهود عطفا على المشركين او على عبدة الاوثان لانهم قد قالوا عزير ابن الله وفي
المجلس من المسلمين بل من الساتين الى الاسلام عبد الله بن رواحة الانصاري فلما ثبت
المجلس عجاجة الدابة اي غبار الدابة التي عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم خمر بالخا
المعجمة واليم المشددة المفتوحتين لخمرا اي غطى عبد الله بن ابي انفه بردائه قال
وفي ال عمران ثم قال لا تغبروا علينا بالموحدة في تغبروا علينا ابي صلى الله عليه وسلم
ووقف ونزل عن الحمار فدعاهم الى الله فقرا عليهم القرآن اي شيا من القرآن فقال له
عبد الله بن ابي يا ايها المرء انه لا احسن مما تقول اي ان ما تقول حسن قاله استهزاء قاتله
الله ولابي ذر عن الكشميهني لا احسن مما تقول بضم الهمزة وكسر السين بصيغة فعل المتكلم
والتالي منصوب ان كان حقا فلا تؤذنا به جذ فاحرف العلة للجزم بلا في مجلسنا بالانوار
ولابي ذر في مجالسنا وارجع الى رحلك بفتح الراء وسكون الحاء المهملة اي الى منزلك فمن
جاءك منا فاقصص عليه فقال ابن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به بهمزة وصل وفتح
الغين المعجمة في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى
كادوا يتثاورون بالمثلثة بعد الفوقية قال ابو قاربوا ان يثب بعضهم على بعض فيقتتلوا
فلم يزل النبي ولابي ذر عن الحموي والكشميهني حتى سكتوا بالمثناة الفوقية
من السكوت ضد الكلام ولابي ذر عن الحموي والكشميهني سكنوا بالنون من السكون ضد
الحركة فركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته حتى دخل على سعد بن عبادة رضي الله عنه
يعوده فقال صلى الله عليه وسلم له اي سعد الم تسمع ما قال ابو حباب يضم الحا المهملة
الموحدة الاولى يريد عبد الله بن ابي اذ هي كنيته قال سعد يا رسول الله اعف عنه واصفح
فلقد اعطاك الله ما اعطاك ولقد اجتمع اهل هذه البحيرة بضم الموحدة وفتح الجيم المهملة
واسكان التحتية المدينة ان ولابي ذر عن الكشميهني على ان يتوجوه بتاج الملك فيعصبوه
بعصابة السيادة فلما رد الله ذلك بضم الراء وشد الدال بالحق الذي اعطاك الله شرق
بفتح المعجمة وكسر الراء غص عبد الله بن ابي بذلك الحق الذي اعطاك الله فذلك الحق الذي اتيت
به فعل به ما رايت من فعله وقوله القبيح زاد في الاعمران فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد عمرو بن عباس بفتح العين وسكون الميم وبالس
بالموحدة والسين المهملة ابو عثمان البصري قاله حدثنا عبد الرحمن بن مهدي العنبري
البصري قال حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد هو ابن المنكدر عن جابر هو ابن عبد الله
الانصاري رضي الله عنه وعن ابيه انه قال جاني النبي صلى الله عليه وسلم معودني في بني
سلمة راكب بغل باضافة راكب لضمير ابيه ولا راكب يريد دون بكر للوحدة وفتح الذال المعجمة نوع من
الخيل وهو مذكر كما قاله شيخنا خيطا يق بعض ما ترجم له وهذا الحديث اخرجه ايضا في الفرائض

وكذا

وكذا ابو داود والترمذي باب جواز قول المريض اني وجع بفتح الواو وكسر
الجيم ولابي ذر رباب ما رخص للمريض ان يقول اني وجع او قوله وارأساه وهو تفجع على
الرأس من شدة صداعه او اشتد اي او اقول اشتد بي الوجع وباب قول ايوب
عليه السلام اني مسني الضر الضر بالفتح الضرر في كل شي وبالضم الضرر في النفس
من مرض او هزال وانت ارحم الراحمين الطف في السؤال حيث ذكر نفسه بما يوجب الرحمة
وذكر ربه بغاية الرحمة ولم يصرح بالمطلوب فكانه قال انت اهل ان ترحم وايوب اهل
ان يرحم فارحمه وكشف عنه الضر الذي مسه وقال الطيبي لم يقل ارحم بي لئلا يشعر
ويشعر بالتعليل وكذلك استجيب له وروي عن انس اخبر ايوب عن ضعفه حين لم
يقدر على النهوض الى الصلاة ولم يشك وكيف يشكي من قبل له انا وجدناه صابرا نعم
العبد وقيل انما اشتكى اليه ليذوب اليه بالشكوى لا منه تضرعا بالشكوى فالشكاية اليه
غاية القرب والشكاية منه غاية البعد وقد استشكل ايراد المولف هذه الاية هنا
اذ ليس فيها اثبات الرحمة لان ايوب انما قال ذلك داعيا ولم يذكره للمخلوقين واجيب باحتمال
ان اشار ان مطلق الشكوى لا يمنع ورد بهذا على من زعم ان ادعاء كشف البلاء يقدح في الرضى
فيه على ان الطلب منه تعالى ليس من هو عاملي زيادة عبادة لما ثبت مثل ذلك عن
المعصومين والثني عليه بذلك واثبت له اسم الصبر مع ذلك فلعل مراد المولف
ان الذي يجوز من الشكوى ما كان على طريق الطلب من الله تعالى وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عبد الله ويزيد
المكي الثقفي كلاهما عن مجاهد الفرد عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى الانصاري
قاضي الكوفة عن كعب بن عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء ابن اصحاب
الشجرة رضي الله عنه انه قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم وانا اوقد تحت القدور
زاد في المغازي والقمل يتناثر على وجهي فقال صلى الله عليه وسلم ايوذيك هوام راسك
بفتح الهاء والواو وبعد الالف ميم مشددة جمع هامة يشدد بدها اسم للحشرات كلها وقيل
اي دبب واذا اضيفت الى الرأس اختصت بالقمل فكانه قال ايوذيك قمل راسك قال
نعم يا رسول الله يوذيني هو ذا صلى الله عليه وسلم احلق بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة
بالغداة وفي الحج فقال احلق وامسك وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك شاة
وفي باب النسك شاة من كتاب الحج فاسرع ان يحلق وهو بالحديبية ولم يتبين لهم
انهم يحلون ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ايوذيك هوام راسك فلم ينم ولبس
اخبارا بما به الله شكوى بل لبيان الواقع وارشادا لما فيه من نفعه وبه قال حدثنا
يحيى بن يحيى ابو زكريا التميمي الحنظلي النيسابوري قال اخبرنا سليمان بن بلال ابو محمد
مولى الصديق الثقة الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال سمعت القاسم بن محمد

اي ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم انه قال قالت عائشة رضي الله عنها وارأساه روى
الامام احمد والنسائي وابن ماجة من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة
رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من جنازة من البقيع فوجدني وانا اجد صداعا في
رأسي وانا اقول وارأساه قال الطيبي ندبت رأسها واشارت الى الموت فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذاك بكسر الكاف اي انحصل موتك وانا حي فاستغفر لكِ وادعو
لكِ بكسل الكاف فيهما ايضا فقالت عائشة واثكلياه بفتح المثلثة وسكون الكاف وكسر
اللام مصحح عليا في الفرع بعدها تحتية مخففة قال فرائدة وفي بعض الاصول بفتح اللام
ولم يذكر الحافظ بدرحي غيرها وتعقبه العيني فقال ليس كذلك لان ثكلياه اما ان يكون
مصدرا او صفة للمرأة وان كان اسما فانها مفتوحة واللام كذلك قال في القاموس
الثكل بالضم الموت والهلاك وفقدان الحبيب او الولد اثنى وليست حقيقة مرادة هنا
بل هو كلام يجري على السنتهم عند حصول المصيبة او توقعها والله اني لاظنك اي من
قوله لها لو مت قبلي حب موتي ولو كان ذاك اي موتي ولربي ذر عن الحوي والمستملي ذلك
بلام بعد المعجمة لظلت بفتح اللام والظا المعجمة بعدها لام مكسورة فاخري ساكنة
بوزن سمعي مصرحا بضم الميم وفتح العين المهملة وكسر الراء المشددة بعدها سين مهملة اسم
فاعل وسكون العين وتخفيف الراء من اعرس بامراته اذا بنى بها او عشيها بعض ازواجه
ونسيتني فقال النبي صلى الله عليه وسلم انا وارأساه كذا في الفرع وفي غيره من الاصول
المعتمدة التي وقفت عليها بل انا وارأساه باثبات بل الاضرابية اي دعي ذكر ما تجدينه من
وجع رأسك واشتغلي بي فانك لا تموتين في هذه الايام بل تقبضين بعدي عام ذلك بالوحي
ثم قال صلى الله عليه وسلم لقد هممت او قال اردت بالشك من الراوي ان ارسل الى ابي بكر الصديق
وابنه واعهد بفتح الهمزة والنصب عطفا على النصوب السابق اي امضي بالخلافة لابي
بكر كراهة ان يقول القائلون الخلافة لفلان او لفلان او يقول واحد منهم الخلافة لي وان
مصدرية والمفعول محذوف او يتمنى المتمنون الخلافة فاعيه قطعا للتنازع وقد اراد الله ان
لا يعدل المسلمون عن الاجتهاد والتمنون بفتح النون جمع متمن بكسر ها وقال السفاقسي
ضبط قوله المتمنون بفتح النون وانما هو بضمها لان الاصل المتمنيون على زنة المنطلقون
فاستثقلت الضمة على الياء فحذفت فاجتمع ساكنان الياء والواو فحذفت الياء كذلك وضمت
النون لاجل الواو اذ لا يصح واو قبلها كسرة قال العيني فتح النون هو الصواب وضم الاصل
كما في قوله المسلمون او لا يقال فيه بضم الميم وتشبيه التقابل المذكور المتمنون بالمتطهرون
غير مستقيم لان هذا صحيح وذاك معتل اللام وكل هذا عجز وقصور عن قواعد علم الصرف
ثم قلت بلى الله لا خلافة ابي بكر ويدفع المومنون خلافة غيره لا استخلافي له في
امامته الصغرى او قال صلى الله عليه وسلم يدفع الله خلافة غيره وياي المومنون

الا

دخلافته فالشك من الراوي في التقديم والتاخير وفائدة احضار ابن الصديق معتني العهد بالخلافة
ولم يكن له فرط دخل فالي الكواكب كان المقام مقام استمالة قلب عايشة بعيني كان الامر يفوض الي
ابيك ذلك الايثار في ذلك بجفنة اخيك فاتاركك هم اهل مشورتي وهذا الحديث اخرجه
البخاري ايضا في الاحكام وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا عبد العزيز بن
مسلم القسملي البصري ثقة عابد بعد من الابدال قال حدثنا سليمان بن مهران الاعمش
عن ابراهيم بن يزيد النخعي العابد عن الحارث بن سويد التيمي عن ابن مسعود عبد الله
رضي الله عنه انه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك بفتح العين بعدها
نسته بكسر المهملة الاولى وسكون الاخرى والاولى ذر عن الحموي والمستملي فمسست بدل قوله
نسته اي فمسست انيته ففيه حذف تكن قال الحافظ ابن حجر انا محمومة وزاد الكشميهني
بعد فمسسته بيدي فقلت يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا قال اجل بفتح
الجيم وسكون اللام مخففة اي نعم كما يوعك رجلان منكم لانه كالاتباع مخصوص بالكمال
الصبر قال ابن مسعود قلت ذلك لان لك اجرين قال اجل قال صلى الله عليه وسلم نعم
فالبلاء في مقابلة النعمة فان كانت نعم الله عليه اكثر كان بلاؤه اشد ثم قال عليه الصلاة
والسلام ما من مسلم يصيبه اذى مرض فما سواه كالمراد به الاخطاء الله
سيئاته من الصغاير او الكباير حدث عن الكريم باثبت كما تحط الشجرة ورقها في زمن
الخريف الجنيد بجيم وعين مهملة مصغرا وكنيته ابو القاسم البغدادي احد الائمة على
قرب من بيوردة وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري قال حدثنا عبد العزيز بن عبد
الله بن ابي سلمة بفتح اللام الماجشون التيمي مولاهم المدني قال اخبرنا الزهري محمد بن مسلم
ابن شهاب عن عامر بن سعد بسكون العين عن ابيه سعد ابن ابي وقاص احد العشرة
المبشرة بالجنة انه قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عائدا لي من وجع
اي بسبب وجع او لاجل وجع اشتد بي زمن حجة الوداع بمكة فقلت يا رسول الله
بلغ بي من الوجع ما ترى بصيغة المبني للمفعول على مذهب ابن مالك والكوفيين ان تكون من زايدة في الاثبات
اي بلغ بي الوجع ما ترى وفي التنزيل وقد بلغني الكبر وقد يلفني الكبر وقد بلغت من الكبر والكبرية
بصرية منصوبا هو العايد على ما وصلتها كان التقدير وقد بلغ
بي ما تراه ويحتمل ان يكون الفاعل محذوفا يدل عليه قوله من الوجع والتقدير وقد بلغ بي جهد
من الوجع ثم حذف الموصوف واقام الصفة مقامه قال ابن مالك وهذا الحذف كثير قبل من
لدلالتها على البعض ومنه قوله تعالى والضحاك من بناء المرسلين اي ولقد ضاحك بناء من
بنا المرسلين وانا ذو مال في موضع الحال من ضمير النبي في تراه والرابط واو الحال او من فاعل
اشتد والجملة مستانفة لا محل لها من الاعراب ولا يرثني بالرفع الا ابنة لي اسمها ام الحكم الكبرى
افاتصدق بثلثي مالي النهرة للاستفهام والفعل معها مستغنى عنه والفاء عاطفة وقيل زايدة
وقيل حرف التقديم لكن عارضها الاستفهام ولو صدر الكلام فقال صلى الله عليه وسلم

حرف جواب وهي بمعناها تسد مسد الجملة اي لا تتصدق بكل الثلثين قال سعد قلت بالشطر
بالجار والمراد به النصف كما في الرواية الاخرى ولابي ذر فالشطر بالعاطف بدل الوحدة رفع على الابتدا
والخبر محذوف اي فالشطر اتصدق به قال صلى الله عليه وسلم لا فال سعد قلت الثلث قال
عليه الصلاة والسلام الثلث كثير ولابي ذر قال لا الثلث والثلث كثير وفسقط قلت وقال
وزاده والثلث اي الثلث تصدق به والثلث كثير وجيد وخبر ان تدع ورثتك اغنيا خير من
ان تدعهم عالة ولابي ذر عن الكشميهني انك ان تذر بالذال المعجمة ح خ ان منصوبة على الروايتين
فهي مصدرية ناصبة للفعل والموضع رفع بالابتدا وخير خبر والجملة خبران من قولك
انك ويجوز كسر ان فهي حرف شرط والفعل بعدها مجزوم وحينئذ فجواب الشرط
محذوف اي فهو خير فيكون قد حذف المبتدا موصوفا بالغا والباقي الخبر قال ابن مالك وهذا
فيما زعم المحويون مخصوص بالضرورة وليس كذلك بل كثر استعماله في الشعر وقل في غيره
فمن وروده في غير الشعر قراءة طاوس ويسيلونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير اي
فهو خير قال وهذا وان لم يصرح فيه بادا الشرط فالامر يتضمن معنى الشرط فكان
ذلك بمنزلة التصريح بها في استحقاق الجواب واستحقاقا فاذا نه بالفا كونه جملة
اسمية ومن خص هذا الحذف بالشعر حاد من التخفيف وضيق حيث لا تضيق وقوله
عالة بتخفيف اللام جمع عايل وهو الفقير اي ان تتركهم اغنيا خير من ان تتركهم
فقرا حال كونهم يتكففون الناس يسطون ايديهم اكفهم بالسوال ولن تنفق نفقة
تبتغي تطلب بها وجه الله ثوابه وبقعة هنا بمعنى منفقا والمنفق اسم مفعول كالخلق
بمعنى المخلوق الا اجرت عليها بضم الهمزة مبنيا للمفعول اي اعطاك الله بها اجرا
حتى ما تجعل في في امرأتك اي فمها ففي الاولى حرف والثانية اسم وحتى للغاية وهي هنا
داخلة على الاسم وهو ما الموصولة وصلتها والتقدير حتى الذي تجعله ويجوز ان تكون
حرف ابتدا فتكون الصلة والموصول في موضع رفع بالابتدا والخبر محذوف والتقدير حتى الذي
تجعله في في امرأتك توجر عليه وخص الزوجة بالذكر لعود منفعتها التي هي سبب الانفاق
عليه والمعنى ان المباح يصير طاعة بالنية اذا قصد به وجه الله وهذا الحديث سبق في كتاب
الوصايا باب قول المريض قوموا عني اذا وقع منهم ما يقتضي ذلك وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الرازي الفراء الحافظ قال حدثنا ولابي
ذر اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد قال المولف ح وحدثني
بالواو والثانية لابي ذر والاصيلي عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام
بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني احد الاعلام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد المذكور عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما حضر بضم الحا المهملة وكسر الضاد المعجمة رسول الله

صلى الله عليه وسلم اي جاءه اجله وفي البيت رجال فيهم ولابي ذر عن الكشميهني منهم بالميم والنون
بدل الفا والبا عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم هلم اكتب لكم
الكتاب ان تضلوا بعده هلموا بالجا وجيء بها وقعت في لغة الحجازيين يستوي فيها الواحد والمتعدد
فالتعالي والعاملين لاخوانهم هلم الينا اي تعالوا اكتب بالجزم جواب الامر ويجوز الرفع
على الاستيناف اي انا اكتب لكم الكتاب فيه استخلاف ابي بكر بعدي او فيه مهمات الاحكام
لا تضلوا بعده ورتبنا وحصول الاتفاق على المنصوص عليه ولا تضلوا انتي حذفت
نونه لانه بدل من جواب الامر وقد يجوز بعضهم تقدير جوابه الامر من غير حرف العطف
فقال عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قد غلبه الوجع فلا تشقوا عليه
باملاء الكتاب المقتضي للتطويل مع شدة الوجع وعندكم القرآن فيه بيان كل شيء هنا كيتنا
كتاب الله المنزل فيه ما فرطنا في الكتاب من شيء واليوم اكملت لكم دينكم فالاتفاع واقعة الحال يوم
الثلثاء او في القرآن والسنة بيانا نصا او دلالة وهذا من دقيق نظر عمر فانظر كيف
اقتصر رضي الله عنه على ما سبق بيانه تقديما عليه صلى الله عليه وسلم ولا يعبد باب
الاجتهاد والاستنباط وفي تركه صلى الله عليه وسلم الانكار على عمر دليل على استصواب
رايه فاختلف اهل البيت اللبوي فاختصموا منهم من يقول استثمال امره وما فيه من
زيادة الايضاح فقربوا ادوات الكتابة يكتب لكم النبي صلى الله عليه وسلم بجزم يكتب جواب
الامر ان تضلوا بعده قال الجوهري الضلالة ضد الرشاد ومنهم من يقول هاجر عمر
رضي الله عنه قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله وكانهم فهموا
من قرينة قالت عندهم اشاره صلى الله عليه وسلم بذلك لم يكن للوجوب بل صوابي
فتخيارهم فلما اختلفوا وجب اخراجهم فلما كثروا اللغو والاختلاف عند النبي صلى
الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا زاد في العلم عني ولا تختصل
بالمطابقة قال عبيد الله بن عبد الله السابق في السند وكان ابن عباس عند تحديثه بهذا
الحديث يقول ان الرزية كل الرزية ان المصيبة كل المصيبة ما حال بينه الذي جرى بين رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبين ان يكتب له ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم بفتح اللام وبالمعجمة
واللفظ الصوت والجلبة اي ان الاختلاف كان سببا لترك كتابة الكتاب ووقع في كتاب
العلم تخريج ابن عباس يقول ان الرزية وظاهره ان ابن عباس كان سمع وانه في تلك الحالة
خرج فابلاه هذه المقالة وليس كذلك بل المراد انه خرج من المكان الذي كان به وهو
يقول ذلك ويويده ذلك رواية الي نعيم في المستخرج قال عبيد الله فسمعت ابن عباس
يقول الي اخره وعبيد الله تابعي من الطبقة الثانية لم يدرك القصة في وقتها لانه ولد
بعد النبي صلى الله عليه وسلم بدة طويلة ثم سمعها من ابن عباس بعد ذلك بمدة اخرى
وكان ابن عباس ذكر هذا في محله من كتاب العلم لكن منع منه حصول ذهول عنه وقد وقع الاشارة
المنبهة له ثم والله الموفق باب من ذهب بالصبي المريض الى الصالحين ليدعو لهم بكسر

اللام وضم النخبة وسكون الدال وفتح العين والكشميهني يدعوله بفتح النخبة وضم العين بعدها
واو ساكنة وبه قال حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي المعجمة ابو اسحاق الزبيري
الاسدي قال حدثنا حاتم بالحاء المهملة هو ابن اسماعيل الكوفي سكن المدينة عن الجعيد بضم
الجيم وفتح العين مصغرا ابن عبد الرحمن الكندي انه قال سمعت السائب بن يزيد الصحابي
ابن الصحابي يقول ذهبت بي خالتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول
الله ان ابن اختي علية بضم العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة مفتوحة بتشريح
وجمع بفتح الواو وكسر الجيم قال السائب فمسح صلى الله عليه وسلم رأسي بيده المباركة ودعا لي
بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه بفتح الواو الماء الذي توضأ به تبركا وقمت خلف ظهره
عليه الصلاة والسلام فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه وسقط لي ذر لفظ النبوة
مثل زر الحجلة بيت كالقبة يزين للعروس فاتعرى وازرار ويعرف بالشعانة والمطابقة
والصحة ومر الحديث في الطهارة وفي الباب النوبة عند ذكر خاتم النبوة وباقي ان شا
الله تعالى في كتاب الدعوات بعون الله وقوته باب سمع تمني ولي ذر
عن الكشميهني باب نهي يتمنى المريض الموت لشدة مرضه وبه قال حدثنا ادم ابن ابي اياس
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا ثابت الثاني بضم الموحدة هو ابن اسلم البناني
مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب الصحابة والمراد هو
ومن بعدهم من المسلمين عموما لا يتمنين احدكم الموت من ضر مرضا وغيره اصابه وفي رواية
ابي هريرة لا يتمنى بياء ثابتة خطابا لمذكر لكن الحديث لفظه نهي ورد بصيغة الخبر والمراد منه
النهي فاجري مجرى الصحيح وقال البيضاوي هو نهي اخرج في صورة النفي للتاكيد اه قال
في شرح المشكاة وهذا اولى كقوله تعالى لا يمسه الا المطهرون اي لا ينبغي ان يمسه قال في الكشاف عن
عمرو بن عبيد لا يتمنين بالجزم على النهي والمرفوع ايضا معنى النهي ولكن ابلغ كما انه حكاه
الله وبرحمك الله ابلغ من ليرحمك الله قال الطيبي وانما كان ابلغ لانه قد دل ان المنهي حين
ورد النهي عليه انه عن المنهي عنه وهو يجتنب عن ارتكابه ولن يترك على النهي المحض لكان ابلغ كانه
يقول لا ينبغي للمؤمن التزود للاخرة والسعي في ازدياد ما ينبغي عليه من العمل الصالح ان
يتمنى ما يبتعد عن السلوك بطريق ايده وعليه قوله جبارك من طال عمره وحسن عمله لان
من شانه الزهد والعبادة والترقي من حال الى مقام ومن مقام الى مقام حتى ينتهي الى مقام القرب
كيف يطلب القطع على محبوبه او ولي من جان لا يتمنى احدكم الموت لضر نزل به في الدنيا الحديث
فلو كان الضر للاخرة بان خشي فتنة في دينه لم يدخل في النهي وقد قال عمر ابن الخطاب
كما في الموطا اللهم كبرت سني وضعفت قوتي وانتشرت رعيتي واقبضني اليك غير مضيع ولا
مفرط وعند ابي داود من حديث معاذ مرفوعا واذا اردت بقوم فتنة فتوفني اليك غير
مفتون فان كان المرض لا بد فاعلا حاذر من تمني الموت فليقل اللهم احيني ما كانت

الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي وهذا نوع تفويض
وتسليم للقضا بخلاف الاول المطلق فانه نوع اعتراض ومزاحمة للمقدر المحتوم والامر في
قوله فليقل للاذن او للوجوب او الاستحباب لان الامر بعد الحظر لا يبقى على حقيقته
وهذا الحديث اخرجه مسلم في الدعوات وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن اسماعيل بن ابي خالد اسمه سعد وقيل هرمز الاحمسي مولاهم البجلي
عن قيس بن ابي حازم البجلي الكوفي المخضرم انه قال دخلنا على خباب بفتح الخا المعجمة
والموحدة الاولى المشددة ابن الارت بضمه وقد نهض في بطنه سبع كيات فقال
ان اصحابنا الذين سلفوا اي ماتوا في حياته صلى الله عليه وسلم مضوا ولم تنقصهم الدنيا
من اجورهم شيأ فلم يستعجلوها بل صارت مدخرة لهم في الاخرة وقال الكرماني اي لم تجعلهم
الدنيا من اصحاب النقصان بسبب اشتغالهم بها اي لم يطلبوا الدنيا ولم يحصلوها حتى
يلزم بسببه فيهم نقصان او لا تشتغل بها اشتغالا يعد نقصانا عن الاخرة قال الشاعر

ما اشكل الرأس من اطرافه طرفا ... الا لتخريبه النقصان من طرف

واذا اصابنا ما لا بد له منه صنعنا فيه الا التراب يعني البنيان وعند احمد في هذا
الحديث بعد قوله الا التراب وكان بيني حائط له او لان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا
ان نتمنى بالموت لدعوت به اي على نفسي قال ذلك لانه ابتلي في جسده بالبلاء شديدا
ويصور خبر من تنبه فعل دعا تمنى من غير تامس ومنه ما ورد انه في الترجمة قال قيس ثم
اتيناه اي اتيانا خبابا مرة اخرى وهو يبني حائطا له فقال ان المسلم ليؤجر في كل شيء ينفقه الا في شيء يجعله في هذا التراب اي في البناء الزائد على الحاجة
وتكرار المجيء ثبت في رواية شعبة وهو لحفظ قرابته مقبولة والظاهر ان قصة
بناء الحائط كانت سببا لقوله وانا اصبنا من المال الحاجة وهذا الحديث اخرجه المؤلف
ايضا في الدعوات والرقاق ومسلم في الدعوات والنسائي في الجنائز وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال اخبرني بالافراد ابو عبيد بضم العين وفتح الموحدة من غير اضافة لكنه سماه سعد بن عبيد
الزهري لان ابا هريرة مولى عبد الرحمن بن ازهر من عوف بن اخي عبد الرحمن بن عوف الزهري
ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يدخل احدا عمله
الجنة واشكل بقوله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون واجيب بان
يحمل الباء على ان الجنة تنال بالمنان وبا بالاعمال لان درجات الجنة متفاوتة
الاعمال وان يحمل الحديث على ان اصل دخول الجنة فان قلت ان قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا
الجنة بما كنتم تعملون خبر بان دخول الجنة ايضا بالاعمال واجيب بانه لفظ مجمل بينه الحديث
والتقدير ادخلوها منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون فليس المراد اصل الدخول او المراد
ادخلوها بما كنتم تعملون مع رحمة الله لكم وتفضله عليكم لان اقسام منازل الجنة برحمته

وكذا اصل دخولها حيث الم العاملين ما فى لوابه ولكن ولا يخلو شئ من مجازاته لعباده من رحمته
وفضله لا اله الا هو له الحمد قالوا لا انت يا رسول الله لا يدخل احد عمله مع عظم قدره قال
عليه الصلاة والسلام لا ولا انا الا ان يتغمدنى الله بفضل ورحمة وللمستملى بفضل رحمته
باضافة بفضل للاحقها اى يلبسنيها ويسترنى بها ما حوذ من غمد السيف واغمدته البسته
غمده وغشيته به وفى رواية سهيل الا ان يتدارکنى الله برحمته وفى رواية ابن عوف عند
مسلم بمغفرة ورحمة وقال ابن عون بيده هكذا واشار على راسه قال فى الفتح وكانه اراد تفسير
معنى تمدنى وعند مسلم من حديث جابر لا يدخل احدكم عمله الجنة والاجيره من النار ولا
انا الا برحمة من الله قد دوا بالبناء للمفعول اى اقصدوا السداد اى الصواب وقاربوا
اى لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم فى العبادة ليلا يفضى بكم ذلك الى الملالة فتتركوا العمل
فتفرطوا وفى رواية بشر بن سعيد عن ابى هريرة عند مسلم ولكن شددوا ومعنى الاستدراك
انه قد يتوهم من نفى المذكور نفى فائدة العمل فكانه قيل يا له فائدة وجوابه ان العمل علامة على
وجود الرحمة التى تدخل العامل فاعملوا واقصدوا ما يمكنكم الصواب اى اتباع السنة من
الاخلاص وغيره ليقبل عملكم فتنال عليكم الرحمة والحموى والمستملى وقاربوا بتشديد الراء
غير الف ولا تمنين بخشية بعد النون اخرى نون تاكيد لفظ نفى بمعنى النهى ولكسرتين
ولابتين بحذف الخشية والنون بلفظ النهى احدكم الموت زاد فى رواية همام عن ابى هريرة
ولا يدع به من قبل ان ياتيه وهو قيد فى الصورتين ومفهومه انه اذا دخل به لا يمنع من
تمنيه رضى الله بقضاء الله ولا سئل طلبه لذلك اما ان يكون محسنا فلعله ان يزداد خيرا
ان يكون مسيئا فلعله ان يستعتب يطلب العتبى وهى الرضا اى يطلب رضى الله بالتوبة
ورد المظالم وتدارک الفائت ولعل فى الموضعين للرجاء المجرد من التعليل والتبعيض اى ارجا
اذا كان معه تقليل نحو اتقوا الله لعلكم تفلحون وهذا الحديث اخرجه مسلم الى قوله قد دوا
بطرق مختلفة ومقصود البخارى منه هنا قوله ولا يتمنين الى اخره وما قبله ذكره استطرادا
لافصاحه قال حدثنا عبد الله بن ابى شيبة هو عبد الله بن محمد بن ابى شيبة الحافظ ابو
بكر العبسى مولاهم الكوفى صاحب التصانيف قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام
هو ابن عروة عن عباد بن عبد الله بفتح العين والوحدة المشددة ابن الزبير بن العوام انه
قال سمعت عائشة رضى الله عنها قالت سمعت النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى
يشدد البحثة والجلة حالة يقول اللهم اغفر لى وارحمنى والحقنى بالرفيق زاد فى رواية الاعلى
قطع بالرفيق الاعلى من الملائكة اصحاب المنازل العلى وهذا ما قاله صلى الله
عليه وسلم بعد ان تحقق الوفاة حينئذ لما راى من الملائكة البشرة له بقبول الدرجة الرفيعة
وغيره ذلك وليس فى هذا تعرض حتى يخبر والنبى يختص بالحالة التى قبل الموت كما سيأتى فى رواية
همام عن ابى هريرة قالت فى الفتح وراجعت النكتة عقب البخارى حديث ابى هريرة من حديث عائشة

اللهم

اللهم اغفر لى وارحمنى والحقنى بالرفيق الاعلى قال فلله در البخارى ما اكثر استحضاره وابتداره الدقيق فى الامر الجلى شيئا
للاذهان قال وقد حكى صنيعه هذا فى من جعل حديث عائشة فى الباب معارضا لاحاديث
الباب او ناسخا لها والله الموفق والمعين على ما ينبغى فى عافية بلا محنة وهذا الحديث مضى
فى الغازى فى باب مرض النبى صلى الله عليه وسلم وباب دعا العايد للمريض بالشفاء ونحوه
عند دخوله عليه وقالت عائشة بنت سعد سكون العين ناسبق موصولا فى باب
وضع اليد على المريض عن ابيها سعد بن ابى وقاص قال النبى صلى الله عليه وسلم اللهم اشف سعدا
ثبت لابى ذر قوله قال النبى صلى الله عليه وسلم وسقط لغيره ذلك قال بعد قوله اللهم اشف
سعدا قال له النبى صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكى قال حدثنا
ابو عوانة الوضاح عمر مضمور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعى عن مسروق هو ابن الاجدع
عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اتى مريضا يعوده او اتى
به يلتمس منه صلى الله عليه وسلم والشك من الراوى قال عليه الصلاة والسلام اذهب
الباس اشفه انت الشافى حذفت الواو لابتداء الامر انت الشافى لا شفاء الا شفاؤك قال فى شرح المشكاة خرج مخرج
الحصر نائبا لقوله انت الشافى لان خبر المبتدا اذا كان معرفا باللام افاد الحصر اذ تعريف
الطبيب ونفع الدواء والرقى فى المريض اذا لم يقدر الله تعالى الشفاء شفاء لا يغادر سقما بفتح السين
والقاف او بضم السين وسكون القاف وهو تكميل لقوله اشف والجملتان معترضتان بين
الفعل والمفعول المطلق والتنكير فى شفاء للتقليل وقائل قوله لا يغادر وانه قد يحصل
الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض اخر يتولد منه شدد فكان عليه الصلاة والسلام
يدعو للمريض بالشفاء المطلق لا بمطلق الشفاء وهذا الحديث اخرجه البخارى ايضا وسلم
فى الطب والنسائى فيه وفى اليوم والليلة قال عمرو بن ابى قيس بفتح العين الرازى الكوفى
الاصل ولا يعرف اسم ابيه ما وصله ابو العباس بن ابى شيبة فى فوايده من رواية محمد بن
سعيد بن سابق القرشى عنه وابراهيم بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء ما وصله
الاسماعيلى من رواية موسى بن سابق التميمى الكوفى نزيل بغداد عنه كلاهما عن منصور عن
ابراهيم والى الضحى مسلم بن صبيح اذا اتى المريض بضم همزة اتى مبنيا للمجهول والبناء للفاعل
عن الحموى والمستملى اذا اتى المريض بفتح الهمزة والفوقية واستناط الجار وقد جرير هو ابن
عبد الحميد ما وصله ابن ماجة عن منصور عن ابى الضحى وحده وقال اذا اتى بفتح الهمزة
مريضا يدعو له وضوء العايد للمريض اذا كان من يتبرک به وبه قال حدثنا ولدى ذر بالا
محمد بن بشار الشهير ببندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن
الحجاج عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما
قال دخل على النبى صلى الله عليه وسلم وانا والى اتى مريض فتوضا الوضوء الشرعى فصب
على ما توضا طهر من ماء وضوءه او قال صب عليه ذلك الما فعقلت بفتح العين والقاف

فافقت من انما اي فقلت يارسول الله لا يرثني الا كلالة اي ما عدا الولد والوالد فكيف الميراث
فنزلت اية الفرايض يوصيكم الله في اولادكم وفيه ان وضوء العايد للمريض اذا كان امامه اي الخير
يتبرك به وان صبه ما يرجى لنفعه وقيل كان مرض جابر الحمى المحرورة يناسبها الماء وصفة
ذلك ان يتوضأ الرجل الموجر بخيره وبركته ويصب فضل وضوءه عليه قاله ابن بطال وغيره
وهذا الحديث سبق قريبا في عيادة المغمى عليه باب من دعا برفع الوبا بالمد ويقصر هو
الطاعون والمرض العام والحمى بالقصر المرض المعروف وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها انها قالت
لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ما حرا وعك اي حم ابو بكر الصديق وبلال
المؤذن قالت فدخلت عليهما العود حما قلت يا ابه كيف تجدك اي يا محمد تفعك وبا بلال
كيف تجدك قالت رضي الله عنها وكان ابو بكر رضي الله عنه اذا اخذته الحمى يقول كل امرء مصبح
مقول له في اهله انعم صباحا والموت ادنى اي اقرب اليه من شراك نعله السير الذي
عليها وكان بلال اذا اقلع بضم الهمزة وكسر اللام ازين عنه الحمى برفع عقيرته بالغناء المكسورة
بعد العين المهملة المفتوحة صوته فيقول الا ليت شعري بفتح همزة الا وتخفيف الا ما
هل ابيتن ليلة بواد بفتحي وادي مكة وحولي اذخر البت المعروف الطيب الريح وجليل
بالمعجمتين الساكنة ثم المكسورة ونبت ضعيف وهو الجيم وهل اردن يوما مياه
مجنة بكسر الميم وفتح الجيم موضع كان به سوق الجاهلية وهل يبدون لي شامة
بالمعجمة وتخفيف الميم وطفيل بالمهملة بعدها فاء عينان اوجبلان بقرب مكة قال عارم فقدمنا
قالت عايشة فجيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته خبرهما فقال صلى الله عليه
وسلم اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها وانقل
حماها فاجعلها بالجحفة وهي مهيعة وكان اهلها يهود تشديد والا يبدون يظهرون فلذلك
دعا عليهم بظهور الحمى بهم واعدائها من اهل المدينة ولم يذكر في هذا الحديث لفظ الوبا الذي ترجم
به وجيب بانه اشار الى ما وقع في بعض طرقه كما سبق في الحج بلفظ قالت عايشة رضي الله
عنها فقدمنا المدينة وهي اوبا ارض الله واستشكل ايضا الدعا برفع الوبا لانه ستصير الدعا برفع
الصوت الموت والموت حتم مقضي فيكون ذلك عبثا واجيب بانه لا ياتي التعبد بالدعا لانه
قد يكون من جملة الاسباب في طول العمر او رفع المرض

بسم الله الرحمن الرحيم

كذا لابي ذر كتاب الطب بتثليث الطا المهملة قال في القاموس علاج الجسم
والنفس يطب ويطب والرفق والسحر بالكسر الشهوة والارادة والشان والعادة بالفتح
الماهر الحاذق يمله كالطبيب وقال الزمخشري في الاساس رجل يستطب لوجعه اي
يستوصف الطبيب قال لكل داء دوا ويستطب به اذا حاقة لعبت من يد او برا وهذا
طباب هذه العلة اي ما يطب به ومن المجاز انا طب بهذا الامر علم به وفلان مطبوب

سحره اهـ وقال الخرنبقاني استطب تعاني الطب وقال اهل اللغة انه بالكسر يقال بالاشتراك
للمداوي وللمداوي وللداء ومن الاضداد والطبيب الحاذق في كل شيء وخص به العالم في الدين
لكن كره تسميته بذلك لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله الطبيب اي انت ترفق
بالمريض والله الذي يبريه ويعافيه وترجم له ابو نعيم كراهية ان يسمى الطبيب الله والطب
نوعان طب القلوب ومعالجته بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم عن الله تعالى وطب الابدان
وهو المراد هنا ومنه ما جاء عن التابع تصلوات الله عليه وسلامه ومنه ملجا من غيره
واكثره عن غيره واكثره عن تجربة وهو قسمان ما لا يحتاج الى فكر ونظر كدفع الجوع والعطش
وما يحتاج اليهما كدفع ما يحدث في البدن مما يخرجه عن الاعتدال مما تفصيله في كتب القوم
فلا طايل بذكره وفي كتابي المواهب اللدنية جملة منه وقد زاد الصنعاني في نسخته كما نبه
عليه في الفتح بعد قوله كتاب الطب والادوية هذا باب بالتنوين وسقط لفظ
باب كما بدء وقال الحافظ ابن حجر لم ار لفظ باب في نسخ الصحيح الا للنسفي ما انزل الله داء
الا انزل له شفا اي دوا وجمعه ادوا الا انزل له شفا اي دوا وجمعه اشفية وجمع القلة اشاف وشفاه
يشفيه برا وطب له الشفا كما شفاه وبه قال حدثنا ابو الربيع بفتح الموحدة سليمان
بن التنى بن عبيد ابو موسى العتري الزمن البصري قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبد الله
الزبيري بضم الزاي وفتح الموحدة نسبة لجده اسد بن بني اسد بن حذيفة وقد يشتبه
بمن ينسب الى الزبير بن العوام لكونهم من بني اسد بن عبد العزى قال حدثنا عمرو بن سعيد
بن ابي حسين بضم الحا وفتح السين ومحمود بفتح العين وسعيد بكسرها التوبلي القرشي المكي قال
حدثنا عطاء بن ابي رباح بالراء والموحدة المفتوحتين عن ابي هريرة رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما انزل الله داء الا انزل له شفا قال في الكوكب ما اصاب احدا بداء الا قدر له دوا او الراد بانزاله انزال الملايكة
الموكلين بجاشرة مخلوقات الارض من الادوا والداء التي فيها الاول المراد بالانزال التقدير
وعلى الثاني تنزل علم ذلك على لسان الملك للنبي مثلا او الهام لغيره ولاحمد والبخاري في الادب
المفرد وصححه الترمذي وابن خزيمة والحاكم من حديث اسامة بن شريك تداووا يا عباد الله
فان الله لم يضع داء الا وضع له شفا الا داء واحدا الهرم وفي لفظ الا السام بمهملة مخففا
يعني الموت وزاد النسائي من حديث ابن مسعود فتداووا ولمسلم من حديث جابر رفعه
لكل داء دوا فاذا اصيب دوا الداء برا باذن الله ومفهومه انا لدوا اذا جاوز الحد في الكيفية
او الكمية لا يجمع بين هذا الحديث وما قبله آخر والبي داود عن ابي الدرداء رفعه ولا تتداووا وابعد من الحديث
فلا يجوز التداوي بالحرام وزاد في رواية ابي عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود عند النسائي
وصححه ابن حبان والحاكم في آخره ولا تتداووا بحرام وفيه ان بعض الادوية قد يجعل
كل احد وفيه ان التداوي لا ينافي التوكل لمن اعتقد انه لا يبرئ الا باذن الله تعالى وبتقديره لانه انما
وان الدوا قد يتخلف ان اراد الله ذلك كما اشار اليه في حديث جابر بقوله باذن الله

والحديث اخرجه النسائي في الطب وابن ماجة فيه ايضا باب بالتنوين هل يداوي الرجل المرأة او المرأة الرجل وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا بشر ابن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة والمفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة عن خالد ابن ذكوان بفتح المعجمة المدني عن ربيع بضم الراء وفتح الموحدة وكسر التحتية المشددة بنت معوذ بكسر الواو المشددة بعدها معجمة بن عفرا بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعدها راء ممدود انها قالت كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نسقي القوم ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة سبق في باب مداواة النساء الجرحى في الغزو من كتاب الجهاد هذا الحديث بلفظ وندا وي الجرحى ونرد القتلى به تحصل المطابقة لان حديث الباب ليس فيه ذكر المداواة نعم يحتمل ان يدخل في عموم قوله ونخدمهم واما مداواة الرجل المرأة بالقياس وتكحل سائر المرأة للرجل بالمداواة وليس بواضح الا ان تكون المداواة لمحرم او زوج واما الجواب في باب مداواة النساء الجرحى في الغزو من الجهاد باب بالتنوين الشفاء من الذاكرين في ثلاث ولفظ باب وتاليه ثابت للكشميهني وقال الحافظ بن حجر سقطت الترجمة للنسفي ولفظ باب للمستملي وبه قال حدثني بالافراد الحسين هو ابن محمد بن زياد النيسابوري القباني نزيل بغداد البخاري ثلاثا وثلاثين سنة وجزم الحاكم انه الحسين بن يحيى بن جعفر البلخي قال حدثنا احمد بن منيع بضم الميم وكسر النون بعدها تحتية ساكنة ففين مهملة ابن عبد الرحمن الحافظ ابو جعفر الاصم البغوي صاحب المسند قال حدثنا مروان بن شجاع الجزري عن سالم الافطس ابن عجلان الحراني الاموي مولاهم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفا انه قال الشفاء في ثلاثة شربة عسل بسهل الاخلاط البلغمية وقوله شربة بالخفض بدل من سابقه وشرطة محجم يتفرغ بها الدم الذي هو احد الاخلاط عند هيجانه كتبريد المزاج حر المحجم بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم الالة التي يحجم بها والمحجمة عند المصنف وبراد به هنا الحديدة التي يشرط بها موضع المحجمة ليقال شرط الحاجم اذا ضرب موضع المحجمة لاخراج الدم وقد يتناول القصد ايضا المحجم في البلاد حارة المزاج من القصد والقصد في البلاد التي ليست بحارة اشد من المحجم وكية نار تستعمل في الخلط الباقي الذي لا تنجع حارة الدواء الكي وكية مضافة لنارها وانما يؤتى بها تارة عوض الكي لما فيه من الالم الشديد والخطر العظيم ولان كثيرا من المتطببين يرون ان نجع الدواء بطبعه فيبادرون اليه قبل حصول الاضطرار اليه فيتعجلون تعذيب المكوي لا مرضون فيهم صلى الله عليه وسلم امته عنه لذلك واباح استعماله على جهة طلب الشفاء من الله تعالى والترجي لتيسير رفع ابن عباس الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وصدع قوله والنهي يتي بدل على ان الحديث غير موقوف على ابن عباس وقد صرح برفعه في الحديث اللاحق ولم يكتف به عن السابق لتصريحه فيه بنوعه واسحد تبي سالم اذ صوفي

اللدغة

اللدغة بالمعجمة وهذا الحديث اخرجه ابن ماجة رواه النسائي بفتح الثاء وتشديد الميم مكسورة يعقوب بن عبد الله بن سعد ابن مالك بن هانئ بن عامر بن ابي عامر الاشعري من اهل قرية عظيمة حصينة في عراق العجم واهلها شيعة ما وصله البزار عن ايوب بن سعد الامام عن يحيى هو ابن سعيد القطان عن هشام هو ابن حجير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحاء مكسورة ثم تحتية ساكنة فجيم الكشميهني والمجامة وهو بذكر الكي وبه قال حدثني بالافراد محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال اخبرنا يحيى بن يونس بالياء المهملة المضمومة والراء المفتوحة بعدها خشبة ساكنة فجيم ابو الحارث البغدادي قال حدثنا مروان بن شجاع الجزري عن سالم الافطس الاموي مولاهم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الشفاء في ثلاثة اشياء في شرطة محجم وشربة عسل قيل ليس المراد الشرب بل الخصوص بل استعماله في الجملة فيما يصلح استعماله فيه فانه يدخل في المعجونات السهلة يحفظ على تلك الادوية قواها ويسهل الاخلاط التي في البدن او كية نار وليس المراد حصر الشفاء في الثلاثة فقد يكون الشفاء في غيرها وانما نبه بها على اصول العلاج لان الامراض تكون دموية وصفراوية وبلغمية وسوداوية فالدموية باخراج الدم وخص الحجم بالذكر لكثرة استعمال العرب له وبينها بالمسهل للدم لكل خلط منها والماكي فيكون اخبرا كما ذكرنا والنهي اتي على الكي خلاف الشيخ عبد الله بن ابي حمزة حاول سهله علم من مجموع كلامه في ان نهيه نهي تنزيه او خاص بمن استغنى عنه بغيره فلا نهي عنه على الاطلاق فيه نظر قال وقرب منه ان في الخبر شافيه ثم حمله ان الضار النهي فيما الاظهر من المناف وقد يدعي في المعايبي سوالد وهو فاد فلت لم يذكر الشفاء في ثلاثة والبول احد ثلاثة لوجود العطف بالواو فاوجبه واجاب بانه على حذف مضاف اي الشفاء في احد ثلاثة فليس البول منه والبدل مختلفين بالتعدد والوحدة بل هما متفقان بهذا التقدير كما قالوه في قول الشاعر وقالوا لنا اثنتان لا بد منهما صدور رماح اشرعت او سلاسل

ابتدا احدى خصلتين ثنتين باب الدواء بالعسل وهو لعاب النحل لو طل خفي يقع على الزهر وغيره فيلفظه النحل وقيل يخاريصعد فينظف في الجو فتحيل وتغلظ في الليل ويقع عسلا فيجنيه العسل فيفتدي به فاذا شبعت جنت ثمرة اخرى ثم تذهب به الى بيوتها وتضعه هناك كانها تدخره لنفسها غدا هاهنا العسل وقيل انها تاكل من الازهار الطيبة والاوراق العطرة فيغلب الله تعالى تلك الاجسام في داخل ابدانها عسلا ثم انها تقيء ذلك فهو العسل وجمعه اعسال وعسل وعسلون والعسال والعسال مشتاره من موضعه والعسل اسماكرها ومنافعها المجد الشيرازي صاحب القاموس في مولف في استقصاءها طول خرجنا عن الاختصار واصله الرسمي ثم الصبغي وما الشاوري فروي وما يوخذ من الجبال والشجر اجود مما يوخذ من الخلايا وهو يجلب مرعاه ومن العجب ان النحلة تاكل من جميع الازهار ولا يخرج منها الا حلو مع ان اكثر ما يكنيه من وطبع

العسل حار يابس في الدرجة الثانية حاد للارطاب التي في الورق والمعا وغيرها محلل للرطوبات
الكلد وطلا نافع للشايخ وصحاب البلغم وان كان مزاجه بارد ارطبا والمجرب يستعمله وحده
لدفع البرد والحمر ورس عنه لدفع الحرارة وهو جيد للحفظ بقوى البدن ويحفظ صحته ويسمنه ويقوى
الاعقاط ويزيد في البياه البرودين والنفر عنه بقي الخولنجان ويفع من الغايلة والقوة والادجاع
البارده الحاره تنفي جيه البدن من الرطوبات وشمه على الريق يذيب البلغم ويخل خمل المعدة
ويقويها ويسمنها اشحانا معتدلا وبياض الاسنان استانا ويحفظ طعمها والتلطيخ به يقتل
القمل ويطول الشعر وينفع للوساير ويحفظ البلغم اللحم ثلاثة اشهر وخواصه كثيرة ويكفيه
فضلا قوله تعالى فيه اي في العسل شفاء للناس لكن اذا تعرض لهم قيل ولو قال فيه الشفاء
للناس لكان دواء لكل داء لكنه قيل فيه شفاء للناس اي يصلح لكل احد من ادوايه فانه حار
والشيء يداوي بضده وقول مجاهد بن جبر فيه اي في القرآن قول يحتمل في نفسه لكن ليس هو
الظاهر من سياق الاية كما انها ذكروا العسل ولم يتابع مجاهد على قوله هنا وقال
الحافظ ابن كثير وروينا عن علي بن ابي طالب انه قال اذا اردتم الشفا فلكتب اية من كتاب
الله في صحفة وليغسلها بالسماء ويا خذ من امراته درهما عن طيب نفس منها فليشرب به عسلا
فليشربه لذلك فانه شفاء رواه ابن ابي حاتم في تفسيره بسند حسن بلفظ اذا اشتكى احدكم
فليتوهب من امراته مهرا اخر فليشتر به عسلا ثم ياخذ الماء فيجعله هنيئا مريئا شفاء ماركا
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا ابو اسامة حاد بن اسامة قال اخبرني
بالافراد ولابي ذر بالجمع هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الحلوا بالمد والعسل فقد فضل في قولها الحلوا
العسل وانا ثنت به على انواع الشربة كقوله تعالى وملايكته ورسله وجبريل وميكال ثم اخلق
الله تعالى الثاني في صفته افضل منه وامثله وارفع منه لانه غذا من الاغذية ودوا من الادوية
وشراب من الاشربة وحلو من الحلوا وطلا من الاطلية ومفرح من المفرحات فان قلت ما
مناسبة الحديث للترجمة اجيب بان الاعجاب لهم من ان يكون على سبيل الدوا او الغذا فتوخذ
المناسبة بذلك وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل
حنظلة بن ابي عامر الاوسي الانصاري عن عاصم بن عمر بن قتادة بفتح العين التابعي الصغير
انه قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
ان كان في شيء من ادويتكم او يكون في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم والشك من الراوي قاله
السفاقسي قوله او يكون لصوابه او يكن لانه معطوف على مجزوم فيكون مجزوما قال الحافظ
ابن حجر وقع في رواية لحمدان كان او يكن فلعل الراوي تسبع القصة فظن السامع انها غيرها
واو فاشترا ويحتمل ان يكون التقدير ان كان في شيء او ان كان يكون في شيء فيكون التردد باعتبار
لفظ يكون وعدمها او شرطة عسل وعند ابي نعيم في الطب من حديث ابي هريرة وابن ماجة
من

من حديث جابر بسند ضعيف عند ما رفعاه من لعق العسل ثلث غدوات في كل شهر لم يصبه
عظيم بلو الوذعة بذال معجمة ساكنة فعين مهملة مفتوحة خفيفة من حرفي بار حال
كونه يتحقق انها توافق الدا فتزيله فلا يشرع الكي عند ظن ذلك فانه من التخط بالحاء
ان كنوي هو شل تركه اكل الضب مع تقريره اكله على مايدنه واعتذاره بان بعافته وبه قال
حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد عياش بن الوليد بالمثناة التحتية وشين معجمة الرقام
بنون مفتوحة وراء ساكنة وبعد مهملة قال له ابن نعامة حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى
السامي بالمهملة قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن ابي المتوكل
الناجي بالنون والجيم عن ابي سعيد سعد الخدري ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله اخي قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم الرجل ولا على اسم ابيه تشتكي بطنه
من اسهال حصل له من تخمة اصابته ولمسلم فذعرت بطنه بفتح مهملة وراء ساكنة فموحدة
اي فسد هضمه واعتلت معدته وفي باب العذرة فاستطلق بطني كذا في جميع ما وقفت عليه
من الاصول المعتمدة من الاسهال فقال صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا مرفوعا امرا من السقي ثم
اتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني سقيته عسلا فلم يزده الا
استطلاقا فقال عليه السلام اسقه عسلا ليدفع الفضول المجتمعة من نواحي معدته
وامعائه بما فيه من الجلاء ورفع الفضول فسقاه فلم يزده الا كونه غير مقاوم للدا في الكمية ثم اتاه
الثالثة فقال اني سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا وقوله ثم اتاه
الثالثة في اخره ثابت لابي ذر ثم اتاه فقال فعلت فلم يزده الا فقال صلى الله عليه وسلم
صدق الله وكذب بطن اخيك اذ لم يصلح لقبول الشفا بل زاده منه قال بعضهم فيه ان الكذب قد يطلق على عدم المطابقة في غير الخبر قال في الصابيح
وهو على سبيل الاستعارة التبعية وفيه اشارة الى تخفيف نقع هذا الدا فاذ جعله فاعتبار
فشفاه في الرابعة فبرا فتح الراء اي ثم لما تكرر استعمال الدوا قاوم الدا فاذ جعله فاعتبار
متعاجز دبير الدوبة وكيفيانها ومقدار قوة المرض والمريض من اكبر قواعد الطب قال
في زاد المعاد وليس طبه صلى الله عليه وسلم كطب الاطبا فان طبه عليه الصلاة والسلام مستفاد
قطعي الاتي صادر عن الوحي ومشكاة النبوة وكمال العقل وطب غيره حدس وظنون وتجارب
وهذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم في الطب وكذا الترمذي وابن ماجة باب الدوا
بالسلبان الدبل في المرض الذي يصلح له وبه قال حدثنا هشام بن ابراهيم الراهيدي قال
حدثنا سلام بن مسكين قال حدثنا ثابت البناني عن انس رضي الله عنه ان ناسا ذاد الا
في رواية بهز بن اسد عن سلام من اصل العجاز وسبق في الطهارة انهم من عكل او عرينة
بالشك وكانوا ثمانية اربعة من عكل وثلاثة من عرينة والسابع بتعالهم وكان بهم سقم بفتح
السين واتعاب وجع في بطونهم قالوا يا رسول الله او ابعد الهمزة وكسر الواو اثر الناقي في

ماوي واطمنا بفتح الهمزة وكسر العين فاوهم صلى الله عليه وسلم واطعم فلما صحوا قالوا ان المدينة
وخمة وكان السقم الذي كانوا بهم من الجوع او من التعب فلما راى غنم خافوا من وخم المدينة
ما كلوهم اصلا ريفا فلم يعاودوا الحضر اولما كانوا في المدينة من الحمى فاسلموا صلى الله عليه
وسلم الحمة بفتح الحاء المهملة والراء المشددة وهي اضافات محجارة سود بالمدينة في ذود له
بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبعدها مهملة وكان خمس عشرة فقال لهم عليه الصلاة والسلام
اشربوا البانها فشربوا فلما صحوا من سقمهم قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم يسار
النوبي واستاقوا ذوده فبعث صلى الله عليه وسلم في اثارهم بعد الهمزة عشرين وامر
عليهم كرز بن جابر او سعيد بن زيد فلحقوا فقطع عليه الصلاة والسلام ايديهم وارجلهم
وسمر بتخفيف الميم وبالراء اعينهم اي كحلها بالمسامير المحماة وليس ذر عن الكشميهني
وسمل باللام اي فقاها بحديد محماة وكانوا قد قطعوا يد الراعي ورجله وعزروا
الشوك في لسانه وعينه حتى مات كذا عند ابن سعد وفي مسلم انزم ارتدوا واستاقوا
الفعل الفعل اليه صلى الله عليه وسلم محاربين قال انس فرايت الرجل منهم يكدم الارض
بلسانه زاد بهز في روايته مما يجد من الحر والشدة حتى يموت وبالسند السابق قال سلام المذكور
فبلغني ان الحجاج بن يوسف الامير المشهور قال لانس حدثني بكبر الذال والراء فزاد
باشد عقوبة عاقبه النبي صلى الله عليه وسلم ذكر عائذ باعتبار العقاب قوله
انس بهذا الحديث فبلغ الحسن البصري فقال وددت انه لم يحدثه بهذا لانه كان
ظالما يتمسك في الظلم بادنى شيء وفي رواية بهز فوالله ما راح الحجاج حتى قام بلا راس المنبر
فقال حدثنا انس فذكره وقال قطع النبي صلى الله عليه وسلم الايدي والارجل وسمر
المعين في معصية الله قال تفعل بخونك في معصية الله وسقط لغير الكشميهني هذا
باب الدواء بابوال الابل لشرب البطن وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي
قال حدثنا همام هو ابن يحيى بن دينار عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان ناسا
من عرينة اجتووا في المدينة حصل لهم مرض الجوى وفي رواية قلابة عن انس اجتووا المدينة
فسقط الجارية استوخموها فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يلحقوا براعيه يسار النوبي
يعني الابل وسلم من هذا لوجه ان يلحقوا براعي الابل فشربوا من البانها وابوالها
للمداواة ويحتمل ان يكون قبل نزول التحريم واستدل بظاهره من قال من الائمة ما اكل لحمه
فبوله طاهر وقد مباحث سبقت في الطهارة فلحقوا براعيه عليه الصلاة والسلام يسار
فشربوا من البانها وابوالها حتى صلحت ابدانهم بفتح اللام ولابي ذر عن الكشميهني
حتى صحت باسقاط اللام وتشديد الحاء فقتلوا الراعي وساقوا الابل فبلغ النبي صلى الله عليه

وسلم ذلك فبعث في اثارهم كرز بن جابر في عشرين فارسا فاخذوا فاتي بهم الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم اي امر من فعل بهم ذلك قال
قتادة بن دعامة بالاسناد المتقدم حدثني بالافراد محمد بن سيرين انا ذلك المذكور من سمر اعينهم
كان قبل ان تنزل الحدود بفتح الفوقية وكسر الزاي وهذا معارض ما يقوله انس المروي
في مسلم من طريق سليمان التيمي انا سلمهم النبي صلى الله عليه وسلم لانهم سملوا اعين
الرعاء وسيجيء ذلك باتي ان شاء الله تعالى في كتاب الديات نعوذ بالله وقوته والحديث
اخرجه ايضا في الحدود باب ذكر الحبشة السودا وضافوا وبه قال حدثنا عبد الله
ابو بكر بن ابي شيبة نسبة لجده واسم ابيه محمد واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي
قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن موسى الكوفي من مشايخ البخاري مروي
عنه هنا بالواسطة قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن ابيه
هو ابن المعتمر عن خالد بن سعد مولى ابي مسعود البدري الانصاري انه قال
خرجنا ومعنا غالب بن ابجر بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الجيم بعدها راء من ابجره في
الصحابي المشهور من غالب في الطريق فقدمنا المدينة وهو مريض فعاده ابن ابي عتيق
عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق وابو عتيق كنية ابيه محمد وقيل اسمه عبد
ابيه بن محمد عليكم بهذه الحبيبة السوداء بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة مصغرا ولابي ذر عن
المستملي السويداء بضم السين مصغرا فخذوا منها خمسا او سبعا فاكحلوها
بها فاطروها في انفه بقطرات زيت في هذا الجانب وفي هذا الجانب من الانف وقد
ذكر الاطباء في علاج الزكام العارض معه عطاس كثير انه تتلى الحبة السوداء ثم تدق ناعما
ثم تشم في زيت ثم يقطر منه في الانف ثلاث قطرات فانه يقلع غالبا وابن ابجر كان مزكوما
فلذا وصفه ابن ابي عتيق له ثم استدل بقوله فان عائشة حدثتني بالافراد انها سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان هذه الحبة السوداء شفاء ولابي ذر عن الكشميهني ان في هذه
الحبة السوداء شفاء من كل داء يحدث من الرطوبة والبرودة ونحوهما من الامراض الباردة
اما الحارة فلا لكن قد تدخل في بعض الامراض الحارة اليابسة بالعرض فتوصل قوى الادوية
الباردة الرطبة اليابسة تنفيذها واستعمال الحار في بعض الامراض الحارة حاصبة فيه
يستكر كالعندروت فانه حار ويستعمل في ادوية البرد المركبة مع ان البرد ورم حار
باتفاق الاطباء وقد قال ابن البيطار ان طبخ الحبة السوداء حار يابس وفي
مذهبه للبلغم نافع من حمى الربع والبلغم منتخة للسدد والربح مجففة لبلة المعدة
المعدة واذا ادقت وعجنت بالعسل وشربت بالماء الحار اذابت الحصاة وادرت البول
والطمث وفتتها جلا وتقطيعا واذا تقمع مناسم حيات بزيت لين اسرع فيها وسقط لها
صاحب البرقان افادت واذا شربت منها وزن مثقال بالافاوي نفع من ضيق النفس والعفاذا

ينفع من الصداع البارد وقال ابن ابي حمزة تكلم الناس في هذا الحديث وخصوا عمومه وردوه الى قول
اهل الطب والتجربة ولا مخلص من بغلط قايل ذلك لانا اذا صدقنا اهل الطب ومدار علمهم غالبا
انما هو على التجربة التي بنيا وهما على ظن غالب فنصدق من لا ينطق عن الهوى اولى بالقبول
من كلامهم اهـ وقال في الكواكب يحمل ارادة العموم بان يكون شفا للجميع لكن بشرط تركيبه
مع غيره ولا محذور فيه بل يجب ارادة العموم لان جواز الاستثناء معيار جواز العموم ولما
وقوع الاستثناء نوعيار وقوع العموم فوجب العموم ما امكن وقد اخبر الصادق عنه واللفظ عام
بدليل الاستثناء فيجب القول به وح فينتفع من جميع الادوا الا من السام بالمهملة وتخفيف
الميم قلت وما السام قال الموت قال في الفتح لم اعرف ابا بليل ولا القايل واظن السايل
خالد بن سعد والمجيب ابن ابي عتيق وهذا الحديث اخرجه ابن ماجة وبه قال حدثنا
يحيى ابن بكير الحافظ ابو زكريا المخزومي مولاهم المصري واسم ابيه عبد الله ونسبه
المولف لجده لشهرته به حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد
عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
وسعيد بن المسيب بن حزن الامام احد الاعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله
عنه اخبرهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الجنة السوداء شفاء
من كل داء حدث من برد او اعم على ما مر الا السام قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
بالسند المذكور والسام الموت وفيه ان الموت داء من الادواء قال وداء الموت ليس له
دواء والحبة السوداء هي الشونيز بالشين المعجمة المضمومة والواو الساكنة وبعد النون
المكسورة تحتية ساكنة فمعجمة قال في القاموس الشينيز والشونيز والشونوز والشنيز
الحبة السوداء او فارسي الاصل اهـ ونقل ابراهيم الحربي فيما نقله عنه في فتح الباري
في غريب الحديث عن الحسن البصري انها الخردل وفي الغريبين للهروي انها حمرة البطم
والاول اولى اذ ضاهوا الكمون الخردل والبطم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطب وكذا ابن ماجة
باب التلبينة وصنعتها الرغيف قال في القاموس التلبين والتلبينة حساء من نخالة ولبن
وعسل وقال ابو نعيم في الطب هي دقيق يعجن وقال غيره سميت تلبينة تشبيها لها باللبن
في بياضها ورقتها وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد حيان بن موسى بكسر الحاء المهملة
وتشديد الموحدة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس
بن يزيد الايلي عن عقيل بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة
ابن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها كانت تامر بالتلبين ان يصنع للريض
وعند الاسماعيلي بالتلبينة بزيادة الهاء وللمحمودي عن يحيى الشحام لذلك الميت وفي رواية الليث
عن عقيل ان عايشة كانت اذا مات الميت من اهلها فجمع لذلك نسوة الناس ثم تفرقن امرت
ببرمة تلبينة فطبخت ثم قالت كلوا منها فاني كنت سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ان التلبينة تجم بضم الفوقية وكسر الجيم وتشديد الميم وجوز فتح

الفوقية

التفوقية وضم الجيم تريح فواد المريض وتذهب بفتح الذال الهاي في الفرع بسقوط الجار بضم الحاء
وسكون الحزن النزلي او بفتحها والمراد بالفواد راس المعدة وان فواد الحزين يضعف باسترخاء
اليبس على العضايه وعلى معدته خاصة لتغلب القدا والحابر طبا ويفتيها ويفعل
مثل ذلك بفواد المريض لكن المريض كثيرا ما يجتمع في معدته خلط مراري او بلغمي او صديدي
وهذا الحساء يحلو ذلك من المعدة وسبق الحديث بالاطلاع وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
الطفاوي بفاء وواو ومثلثة وحنين بينهما راء ساكنة والطفا بفتح الميم والراء بينهما معجمة ساكنة
ممدودا الكندي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وكسر الهاء بينهما مهملة ساكنة الموصلي
عن هشام ولابي ذر حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها
انها كانت تامر بالتلبينة بزيادة ها التانيث ان تصنع للريض والمحزون وتقول هو
اي الحسا البغيض بفتح الموحدة وكسر المعجمة المبغوض للريض الناقه لمدته كسابر الادوية
مع زيادة البيوسة لريقه وعند الساي عن عايشة والذي نفس محمد بيده انها
لتغسل باطن احدكم كما يغسل احدكم الوسخ عن وجهه باب الحديث باب السعوط
بفتح السين المهملة قال في القاموس سعطه الدوا كمنعه ونصره واسعطه اياه سعطة
واحدة واسعاطة واحدة ادخله في انفه وتسعط واستعط لصبور ذلك الدوا والسعوط
بالضم وكغير ما يجعل فيه ويصب منه في الانف وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل ابو
الفضل المروزي قال اخبرنا وهيب بضم الواو ومصغرا ابن خالد الباهلي مولاهم الكوفي ثم البصري الحافظ
قال حدثنا عبد الله بن طاوس بن كيسان الامام ابو عبد الرحمن اليماني عن ابيه طاوس
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه احتجم واعطى الحجام اجره
واسعط استعمل السعوط اما ان استلقى على ظهره وجعل بين كتفيه ما يرفعهما لتحدر راسه
الشريفة وتقطر في انفه ما يداوى به ليصل الجدماغه فيخرج ما فيه من الداء لعطاس
وسبق هذا الحديث في باب خراج الحجام من كتاب الاجارة باب السعوط بضم
السين في الفرع بالقسط الهندي بضم القاف والقسط البحري وهو الذي يجلب من
اليمن ومنه ما يجلب من المغرب وزاد بعضهم ثالثا يسمى بالقسط المر وهو كثير ببلاد
الشام خصوصا بالساحل قال في نزهة الافكار وجودها البحري وخياره الابيض
الخفيف الطيب الرايحة وبعده الهندي وهو اسود خفيف وبعد الثالث وهو ثقيل
ولونه كالخشب ورايحته ساطعة وجود ذلك كله ما كان حديثا منه يلي عتيقا كل بليغ
للسان وكله دواء مبارك نافع وهو الكست بالكاف المضمومة بدل القاف وبالفوقية
بدل الطاء المهملة لغة في كل من الجهتين بالاخير مثل القاقور والقاقور بالكاف والقاف مثل
كشط وقشط بالكاف والقاف ايضا اي نزعت وقول عبد الله بن مسعود والذي
السما قشطت بالقاف بدل الكاف قال القرطبي وهذا من التقارب بين الحرفين كقولهم
عجم في القاف والكاف وبث في الفرع كابي ذر قوله وقشطت والواو في قوله والبحر

وبه قال حدثنا مسدد بن المسرهد المروزي الحافظ قال اخبرنا ابن عيينة سفيان ابو محمد
الهلالي مولاهم الكوفي احد الاعلام قال سمعت الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله ابن عتبة عن ام قيس بنت محصن بكسر الميم وفتح الصاد
المهملة بينهما حاء مهملة الاسدية من المهاجرات انها قالت سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول عليكم بهذا العود الهندي اي استعملوه فان فيه سبعة
اشفية اي ادوية جمع شفاء كداء وادوية وجمع الجمع اشاف مثل انه يستعط به
من العذرة بضم العين وسكون الذال المعجمة وجع يأخذ الطفل في حلقه ريح من الدم
او في الرحم الذي بين الانف والحلق وهو سقوط اللهاة وقيل قرحة تخرج بين الانف
والحلق لفرض للصبيان غالبا عند طلوع العذرة وهي خمس كواكب تحت الشرى العبور
وتطلع وسط الحوت اذا كان القسط نافعا للعذرة لانه يجفف الرطوبات والعذرة دم
ينقلب عليه البلغم او تقعه لها بالخاصينة ويلده بضم التحتية وفتح اللام يسقى في احد
شقي الفم وجع ذات الجنب والمراد به هنا ما يعرض في نواحي الجنب عن رياح غليظة
تحتقن بين الصفاقات تتحرك وجعا وقد ذكر في هذا الحديث ان في القسط سبعة
اشفية ولم يذكر غير اثنين فيحتمل ان يكون اختصارا من الراوي قالت ام قيس
ودخلت على النبي صلى الله عليه وسلم بابن لي صغير لم اقف على اسمه لم ياكل الطعام
فبال عليه فدعا صلى الله عليه وسلم بماء فرشه عليه ولم يغسله رواه الشيخان
والحديث اخرجه المولف ايضا ومسلم في الطب وكذا ابو داود والنسائي باب
بالتنوين في بيان اي ساعة اي زمان يحتجم ولابي ذر اية ساعة بزيادة تا التانيث في اي
كقراءة باي ية ارض تموت وهي لغة ضعيفة كما قالوا الكمثرى فعلوا ذلك واحتجم ابو موسى
عبد الله ابن قيس الاشعري ليلا فلا تتعين الحجامة نهارا بل يجوز في اي ساعة من ليل او
نهار وسبق هذا التعليق موصولا في الصيام وبه قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد
البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التميمي مولاهم البصري التنوري قال
حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم ومقتضاه انه احتجم نهارا والحاصل من هذا
الحديث وسابقه التعليق ان الحجامة لا تتعين في وقت بل تكون عند الاحتياج ثم وردت
احاديث منها التعيين في حديث ابي هريرة من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة
واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء رواه ابو داود لكنه من رواية سعيد بن عبد الرحمن
الجمحي وقد وثقه الاكثرون لينه بعضهم من قبل حفظه وله شاهد من حديث ابن عباس عند
احمد والترمذي ورجاله ثقات لكنه معلول وتارة صاح من حديث انس عند ابن ماجة
وسنده ضعيف وعند ابن ماجة من حديث ابن عمر رفعه في اثنا به فاحتجموا على بركة

الله يوم الخميس واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء ولا تحتجموا يوم الاربعاء والجمعة والسبت والاحد
ورواه الدارقطني في الافراد من وجه اخر ضعيف وحكى ان رجلا احتجم يوم الاربعاء فاصابه مرض
يكون تهاون بالحديث وفي حديث ابي داود انه كان يكره الحجامة يوم الثلاثاء وقال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقى فيها دم وعند الاطباء
ان اتقع الحجامة ما يقع في الساعة الثانية او الثالثة وان يقع عقب استفراغ من حمام او جماع
او تعب شبع او لا يجوع واذا تفعل في النصف الثاني من الشهر يتم في الربع الاول من الشهر
اربابه اتبع من اوله واخر لان الاخلاط في اول الشهر تهيج وفي اخره تسكن فاولى ما
يكون الاسترخاء في اثنائه باب الحجم الحجر في السفر والاحرام عند الاحياء اليه
قاله اي الحجم في حالة السفر وحالة الاحرام ابي بتحتيه بضم الموحدة وفتح المهملة وبعد التحتية
الساكنة نون مفتوحة فهاء اسم عبد الله بن مالك الازدي عن النبي صلى الله عليه وسلم
كما ياتي موصولا ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا سفيان بن عيينة الهلالي عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن طاوس هو ابن كيسان
اليماني قطعا هو وابن ابي رباح كلاهما عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال احتجم النبي صلى الله
عليه وسلم وهو محرم ومقتضى الجزم في حالة الاحرام ان يكون في السفر فطابق الحديث
الترجمة وهذا الحديث قد سبق في باب الحجامة للصوم من الحجم باب الحجامة من الداء
الحادث بالبدن وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك المروزي قال اخبرنا احمد الطويل ابو عبيدة البصري مولى طلحة الطلحات عن
انس رضي الله عنه انه سئل عن اجر الحجام ولاحمد عن يحيى القطان عن حميد عن كسب الحجام
فقال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمة ابو طيبة بفتح الطاء المهملة وسكون
التحتية وبعد الموحدة نافع اسمه على الصحيح وحكاية ابن عبد البر انه دينار وهو
فيها بان دينار الحجام تابعي روى عن ابي طيبة وحدث عنه ابن عيينة وقال انه ابو طيبة
نفسه وعند البغوي باسناد ضعيف ان اسمه ميسرة وقال العسكري الصحيح انه
لا يعرف اسمه واعطاه صاعين من طعام اي تمر زاد في البيوع ولو كان حراما لم يعطه وكلم
صلى الله عليه وسلم مواليه هم بنو حارثة على الصحيح او مولى ضمرة مصغرة بن سعود
وارجح الموالي محجما كما يقال بنو فلان قتلوا رجلا وكون القاتل منهم واحدا وحديث
جابر انه مولى بني بياضة وهو خطا مولى بني بياضة لخزيقال له ابو هند ان يتفقوا عنه
من خراجه فخففوا عنه وقال صلى الله عليه وسلم ان احتجمتم او بتم به من هيج الدم الحجامة لان دما اصل
الحجاز ومن بلد دم حارة اذا ما ان تثل هاجا وبتم به ظاهر اجرام جذبه الحرارة الخارجة لها في سطح
الحجاز ومن في منامهم رمام رقيقة تميل الى ظاهر اجرام جذبه الحرارة الخارجة لها في سطح
البدن وهي تنقي سطح البدن اكثر من الفصد وقد تغني عن كثير من الادوية قال في زاد المعاد

الحجامة في الازمان لكارة والاماكن لكارهو الامراض لكارة التي دم اصحابها في غاية الصفو فالفصد بالعكس ولذا كانت الحجامة انفع للصبيان ولمن لا يقوى على الفصد انتهى وقد اخرج ابو نعيم من حديث علي رفعه خير الدواء الحجامة والفصد لكنه في سنده حسين بن عبد الله ابن ضميرة كذبه مالك وغيره ومن ابن سيد فيما اخرجه الطبراني بسند صحيح اذا بلغ الرجل اربعين سنة ولم يحتجم قال الطبري وذلك انه يصير من حينئذ في انتقاص من عمره والخلل من قوي جسد فلا يكفيه ان يزيده وهنا باخراج الدم قال في الفتح بعد ان ذكره ذلك وهو محمول على من لم تتعين حاجته اليه وعلى من يعتد به والمثل مانده ويتم به الفصد البحري وقال عليه الصلاة والسلام بالاسناد السابق لا تعذبوا صبيانكم بالغمز بالعلاص باليد من العذرة التي هي قرحة تخرج بين الانف والحلق كما مر غيره فيها وكانت المرأة تأخذ حرقة فتفتلها ثم تشد بها وتدخلها في حلق الصبي وتغمز عليه فيخرج منه دم اسود وربما اوجعته فخيرهم صلى الله عليه وسلم من ذلك وارشدهم الى استعمال ما فيه دواء ذلك من غير الم فقال وعليكم بالقسط فانه دواء العذرة فيه شفاء وفي حديث جابر دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وعندها صبي نبل متحامل به فقال ما هذا قالوا به العذرة او وجع في راسه قال ويلكن لا تقتلن اولادكن ايما امراة اصاب ولدها عذرة او وجع في راسه فلتأخذ قسطا هنديا فلتحكه بماء ثم تسعطه اياه فامرت عائشة وصنع ذلك بالصبي فبرا رواه احمد وغيره وبه قال حدثنا سعيد بن عبيد هو سعيد بن عبيد بن تليد بفوقية مفتوحة وخفة ساكنة بينهما لام مكسورة الرعيني القتباني بكسر القاف وسكون الفوقية وبعد الموحدة الف فنون قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله المصري قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري وغيره قال في الفتح يغلب على ظني انه ابن لهيعة ان بكير بضم الموحدة ابن عبد الله ابن الاشج حدثه ان عاصم بن عمر بن قتادة ابن النعمان الظفري حدثه ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما عاد المقنع بضم الميم وفتح القاف والنون المشددة بعدها عين مهملة ابن سنان الصحابي قال الحافظ ابن حجر لا اعرف له الا هذا الحديث ثم قال له لا ابرح لا اخرج من عندك حتى تحتجم فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فيه اي في الحجم شفاء من هيجان الدم وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب وكذا مسلم والنسائي كتاب الحجامة على الراس وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد سليمان بن بلال عن علقمة بن ابي علقمة بلال المدني مولى عائشة انه سمع عبد الرحمن ابن هرمز الاعرج انه سمع عبد الله بن بحينة هو عبد الله بن مالك ابن القشب بكسر القاف وسكون المعجمة بعدها موحدة الازدي حليف بني طالب وبحينة امه مطلية من السابعين يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم بالمدل بفتح اللام وسكون الحاء المهملة

وكسر النحتية بالافراد والذي ذر بالتثنية وجمل بالجيم وثم المثلثة وحبن اسم موضع او بقعة معروفة وهي عقبة الجحفة على سبعة اميال من السقيا على طريق مكة وليس الة الحجم وهو محجم الجملة حالية في وسط راسه بفتح السين وتسكن وقال الانصاري محمد ابن عبيد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك فيما وصله البيهقي اخبرنا والذي ذر حدثنا هشام بن حسان الازدي مولاهم الحافظ حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم في راسه من شقيقة عرضت له وهو محرم من صداع كان به اوداء وحديث الباب سبق في الحج باب الحجم والذي ذر والحجامة من الشقيقة ومن الصداع وسببه كما قال الاطباء ابخرة مرتفعة من اخلاط حارة او بادرة ترتفع الى الدماغ فان لم تجد منفذا احدثت الصداع فان مالت الى احد شقي الراس احدثت الشقيقة وانما سميت بذلك لان الراس احدث داليضة وذكر الصداع بعد الشقيقة من عطف العام على الخاص وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة قال حدثنا ابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري عن هشام هو ابن حسان عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم في راسه وهو محرم من وجع كان به وهو الشقيقة وقد مر في باب الحجم النبي صلى الله عليه وسلم في راسه وهو محرم من وجع كان به وهو الشقيقة وهذا الحديث اخرجه النسائي في الطب وقال محمد بن سوار بالسين المهملة المفتوحة ممدودا ابن عبد الله بن سوار بالسين المهملة المفتوحة الساكنة والواو المفتوحة بعدها راء ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن انس بن مالك الانصاري البصري قاضي البصرة وصله الاسماعيلي عن هشام هو ابن حسان عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في راسه من شقيقة كانت به واحمد من حديث بريدة انه صلى الله عليه وسلم ربما احتجم من الشقيقة فمكث اليوم واليومين ولا يخرج وقد كان صلى الله عليه وسلم يحتجم في مواضع مختلفة لاختلاف اسباب الحاجة اليها وفي حديث ابن عباس عند ابن عدي مرفوعه الحجامة في الراس تنفع من الجنون والجذام والبرص والصداع ووجع العرس والعين وفي سنده عمر بن رياح متروك رماه الفلاس وغيره بالكذب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة الوراق الكوفي قال حدثنا ابن الغسيل عبد الرحمن بن سليمان قال حدثني بالافراد عاصم بضم العين ابن قتادة الظفري عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم بستفرغ الدم وفيه بتناول الفصد وخص الحجم بالذكر لكثرة استعمال العرب له وقال اصل الطب قطع الباسليق ينفع حرارة الكبد والطحال والدبيلة ومن الشوصة

Digitized by Google

وذات الجنب وسائر الامراض الدموية العارضة من اسفل الركبة الى الورك وفصد
الاكحل ينفع من الامتلاء العارض في جميع البدن وفصد القيفال من علل الراس والرقبة اذا
كثر الدم وفصد الوريدين نوح الطحال ووجع الجنبين والمجامة على الكاهل تنفع
من وجع المنكب والحلق وعلى الاخدعين من امراض المراس والوجه والحلقوم وعلى
الراس والمجامة على ظهر القدم من قروح المتحدرين والساقين وانقطاع الطمث والمجامة
على اسفل الصدر نافعة من دماميل المتحدر وبثوره والنقرس والبواسير والدغة بذال
منجمة وعين مهملة كي من نهار توافق الدا فتزيله وما احب ان الكتوبي لشدة المه وعظم
خطره باب الحلق ايمطق شعر الراس وغيره من الاذى عنه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني انه
قال سمعت مجاهدا هو ابن جبر المقرء عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن عن كعب ابن
عجرة بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء رضي الله عنه انه قال اتى علي النبي صلى
الله عليه وسلم زمن عمرة الحديبية وانا ايهل والحال اني اوقد تحت برمة والقمل
يتناثر عن راسي ووجهي فمر بي رسول الكتوبي على راسي فقال صلى الله عليه وسلم لي ايوذيك هوامك
يشير بيده الى راسه فقلت نعم يوذيني قال صلى الله عليه وسلم لي فاحلق بكسر اللام امر من
وضم ثلاثة ايام او اطعم بهمزة قطع وكسر العين ستة من المساكين لكل واحد نصف
صاع او انسك بضم السين نسيكة بفتح النون وكسر العين قال تعالى ففدية من صيام او صدقة او نسك وهذا الحديث قد
سبق في الحج في باب النسك شاة ووجه له هنا ان كل ما يتاذى به المومن وان قل اذا اباح
له ازالته وان كان محرما فاذا اباح استفراغ الاوساخ والوسخ الذي وقال الحافظ
ابن حجر وكانه اورده عقب الحديث المجامة وسط الراس للاستراحة الى جواز حلق
الشعر للمحرم لاجل المجامة عند الحاجة الا انه ينبغي ان يجوز حلق جميع الراس للمحرم
عند الحاجة او قال ايوب السختياني لا ادري بآية من بدا بآية من الكتوبي
لفظه او كتوبي عمرة وافضل من ركبتيه وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن
عبد الملك الطيالسي قال حدثنا عبد الرحمن ابن سليمان بن عبد الله بن حنظلة
الغسيل الانصاري المدني قال حدثنا عاصم بن عمر ابن قتادة بن النعمان الاوسي
الانصاري المدني قال سمعت جابرا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان كان في شيء من ادويتكم شفاء من الدواء ففي شرطة محجم بكسر الميم وفتح الجيم بينهما مهملة
ساكنة ولذعة بالمعجمة ثم المهملة كية بنار ما احب ان الكتوي وصل الكتوي صلى
الله عليه وسلم قال الحافظ ابن حجر لم اقف في شيء من الاثر صحيح انه صلى الله عليه وسلم اكتوى
الا ان الوطيط نسب الى كتاب ادب النفوس للطبري انه صلى الله عليه وسلم اكتوى وذكره

الحلبي

الحلبي بلفظ روي انه صلى الله عليه وسلم اكتوى للجراح الذي اصابه باحد قال الحافظ الثابت
في الصحيح كما سبق في غزوة الاحزاب فاتمة احرقت حصيرا لحشت به جرحه وليس هذا
الكي المعهود وجزم السعافسي بانه اكتوى وعكسه ابن القيم في الهدي وفي حديث عمران بن
حصين عند مسلم انه قال كان يسلم علي حتى اكتويت فتركت الكي فعاد وعند مسلم ايضا
ان الذي كان انقطع عني رجع الي يعني تسليم الملائكة وعند احمد وابي داود والترمذي
عن عمران نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكي فاكتوينا فما افلحنا ولا انجحنا
والنهي محمول على الكراهة وعلى خلاف الاولى لما تقتضيه الاحاديث السابقة وغيرها
او انه خاص بعمران لانه كان به الباسور وهو موضع خطر فنهاه عن كيه فلما اشتد
عليه كواه فلم ينجح وقوله في الترجمة وفضل من لم يكتو لخذه من قوله وما احب ان الكتوي
وحاصل ما في ذلك ان الفعل يدل على الجواز وعدمه لا يدل على المنع بل يدل على ان
الترك ارجح ولذا اتى النبي على تاركه والنهي عنه للتنزيه وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة
ضد سيمة ابو الحسن البصري قال حدثنا ابن فضيل محمد الضبي قال حدثنا حصين
بضم الحا وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي عن عامر هو ابن شراحيل الشعبي
عن عمران بن حصين الخزاعي من فضلاء الصحابة رضي الله عنهما انه قال لا رقية بضم
الراء وسكون القاف اي لا عوذة الا من عين نصيب العاين لا غيره اذا استعنه عند
من يرقيه له فتضرعه منه ذلك الرقي او من حمة بالحا المهملة وفتح الميم المخففة سم يعرف
بالابرة التي يضرب بها العقرب او كل هامة ذات سم من حية او عقرب واطلاقه
على الدويبة تكلما ورخلان السم يخرج منها واصلها حموا وحي يوزن صرد والهامة عموص
من الهوام والهاي المحذوفة والمراد بنفي جواز الرقية في جميع ما يحل بل يجوز الرقية بذكر الله
في جميع الاوجاع فالمعنى لا رقية اولى وانفع منها كما تقول لا فتى الا علي ولا سيف الا ذو
الفقار قال حصين بن عبد الرحمن فذكرته اي لا رقية الا من عين لسعيد جبير فقال
حدثنا ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت بضم العين مبنيا
للمفعول على الاتم والاتم رفع نايب عن الفاعل وعند الترمذي والنسائي من طريق
عبيد بن القاسم بهمزة فوحدة مثلثة يوزن جعفر في روايته عن حصين بن عبد الرحمن
ان ذلك كان ليلة الاسرى وهو محمول على القول بتعدد الاسرا وانه وقع بالمدينة غير الذي
وقع بمكة فعند البزار بسند صحيح قال اكثرنا الحديث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم عدنا اليه فقال عرضت علي الامم الليلة بامرها فجعل النبي يمر بالنفر والنفران بالنشيئة
يمرون معهم الرهط دون العشرة من الرجال والنبي ليس معه احد
من اجتمع بخلاف الله لعدم ايمانهم حتى رفعوا براء مضمومة وكسر الفا سواد عظيم هذا بياض
الشخص يرى من بعد وفي الرقاة سواد كثير بدل قوله هنا عظيم واشار به الى ان المراد
الجنس لا الواحد ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى رفعوا بواو وفاء مفتوحتين
بدل الراء والفا والاول هو المحفوظ في جميع طرق هذا الحديث كما قاله في الفتح قلت ما هذا

السواد الذي اراه اتبقى هذه قيل هذا ولابي ذر عن الكشميهني بل هذا موسى وقومه قيل
انظر الى الافق فنظرت اليه فاذا سواد يملأ الافق ثم قيل لي انظر هنا وهنا في
افاق السما فنظرت فاذا سواد قد ملأ الافق قيل هذه امتك المؤمنون ويدخل الجنة من
هؤلاء سبعون الفا بغير حساب فان قلت قد ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال انه
يعرف امته من بين الامم يأتون غرا محجلون فكيف يخفى هنا الهم امة موسى جاب بان
الاشخاص التي راها هنا في الافق لا يدرك منها الا الكثرة من غير تمييز لاعيانهم بعضهم
واما الوجوه فتحمولة على ما الاتي او لا كما يجيء ثم دخل صلى الله عليه وسلم حجرته ولم يبين
لهم لاصحابه من السبعون الفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب فافاض القوم في الحديث
اندفعوا فيه وتفاوضوا عليه وقالوا نحن الذين امنا بالله وبما جاء به نبينا وابنا رسوله
صلى الله عليه وسلم فنحن هم او اولادنا الذين ولدوا في الاسلام
فانا ولدنا في الجاهلية فبلغ ذلك القول النبي صلى الله عليه وسلم فخرج من حجرته فقال
الذين يدخلون بلا حساب هم الذين لا يسترقون مطلقا او لا يسترقون من سبي الجاهلية
ولا يتطيرون وانما من الطيور ونحوها كما هو عادتهم قبل الاسلام ولا يكوون
معتقدين ان الشفا من الكي كما كان يعتقد اصل الجاهلية وعلى ربهم يتوكلون
اي يفوضون اليه تعالى في ترتيب اسبابهم او يتركون الاسترقاء والطيرة والكي
كانوا فيكون من باب العام بعد الخاص لان كل واحدة منا سعة خاصة من التوكل وهو
اعم من ذلك وقيل يعذبهم لا يستحق اسم التوكل الا من لم يخالط قلبه خوف غير الله
حتى لو هجم عليه الاسد لا يترجع وحتى لا يسعى في طلب الرزق لكون الله ضمنه له وهذه
الجمهور وقالوا يحصل التوكل بان يثق بوعد الله ويوقن بان قضاءه واقع ولا يترك اتباع
السنة في اتباع الرزق بما لا بد له منه من مطعم ومشرب ويحترز من عدو باعداد السلاح
واغلاق الباب لكنه مع ذلك لا يعلق الى الاسباب بقلبه بل يعتقد انها لا تجلب نفعا ولا
تدفع ضررا بل السبب والمسبب فعله والعلل بمشيئته لا اله الا هو فاذا وقع من المذكورين
الى السبب قدح في توكله فقال عكاشة بن محصن بضم الفين وتشديد الكاف وتخفيف المهملة
بكسر الميم وسكون الجيم وفتح الصاد المهملتين ثم نون وكان من اجمل الرجال ومن شهد بدرا منهم
انا يا رسول الله بهمزة الاستفهام للتحقيق وفي رواية الرقاق وفيها ادع الله ان
يجعلني منهم وجمع بينهما بانه سال الدعا اولا فدعا له ثم استفهم هل لحيث فقال انهم لنا
قال صلى الله عليه وسلم نعم انت منهم فقام اخر فقال الخطيب هو سعد بن عبادة قال
انهم انا يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة قال الكرماني لم حسا
للمبارة لانه لو قال نعم لاوشك ان يقوم ثالث ورابع وخامس وهلم جرا وليس كل الناس
يصلح لذلك وهذا الحديث قدم بابا مختصرا في باب وفاة موسى عليه الصلاة والسلام

من احاديث الانبيا واخرجه ايضا في الرقاق ومسلم في الايمان والترمذي في الزهد والنسائي
في الطب باب الاثمد بكسر الهمزة واليم بينهما مثلثة ساكنة آخره دال مهملة حجر
يتخذ منه الكحل والكحل بضم الكاف من الرمد اي بسبب الرمد وهو ورم حار يعرض في الطبقة
اللحمية من العين وهو بابها الظاهر وسببه انصباب لحد الاخلاط او انجذاب تصعد
من المعدة الى الدماغ وعطف الكحل على الاثمد يدل على انه غيره وهو من عطف العام على الخاص
فيه اي في الباب حديث مرفوع عن ام عطية نسيبة بنت كعب واخطأ من قال انها
مرات توفي بالله واليوم الاخر تحد فوق ثلاث الا على زوج فانها لا تكتحل وليس فيه ذكر
الاثمد ويحتمل ان يكون ذكر لكون العرب انما تكتحل غالبا به وفي حديث ابن عباس رفعه
عند الترمذي وحسنه واللفظ له وابن ماجة وصححه وابن حبان اكتحلوا بالاثمد
فانه يجلو البصر وينبت الشعر وهو قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن شعبة بن الحجاج قال حدثني بالافراد حميد بن
نافع بضم الحا مصغرا الانصاري ابو نافع المدني عن زينب عن ام سلمة رضي الله عنها
ان امرأة اسمها عاتكة كما عند الاسماعيلي من طرق كثيرة توفي زوجها المغيرة المخزومي
كما عند اسماعيل القاضي في الاحكام فاشتكت عينها فذكر وهما المنبي صلى الله عليه
وسلم وفي العدد جات امرأة فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد
اشتكت عينيها الحديث والمراة السايلة عاتكة بنت نعيم بن النحام رواه ابو نعيم
في معرفة الصحابة ورواية الاسماعيلي ارجح للكثرة الطرق وحينئذ فلم تسم لهما
والله اعلم وذكروا له صلى الله عليه وسلم الكحل وانه يخاف على عينها فبم يا يخاف
فقال صلى الله عليه وسلم لقد كانت احداكن في الجاهلية تمكث في بيتها في
شر احلاسها بفتح المهملة وسكون الحا وبالسين المهملتين بينهما لام الف في شر اثاب
البيت ليس او قال في احدسها في شر بيتها سنة فاذا مر كلب رمت بعرة فتعني ان
مكثها هذه السنة اهون عندها من هذه البعرة وربما هلك ما تكتحل اربعة اشهر
وعشرا اي لا تكتحل حتى يمضي اربعة اشهر وعشرا اولا تنقي الجنس بخولا غلام رجل والمكشمري
فهلا اي فهلا تصبر على ترك الاكتحال اربعة اشهر وعشرا وقد كانت تمكث سنة في
شر احلاسها وهذا الحديث قدم في باب الاكتحال للحادة من الطلاق باب
الجذام بضم الجيم وفتح الذال المعجمة قال في القاموس الاجذم المقطوع اليد والذاهب الي
الانامل والجذام كغراب علة تحدث من انتشار السودا في البدن فتفسد مزاج الاعضا
وهباتها وربما انتهى الى تاكل الاعضا وسقوطها عن تقرح وقال عفان بن مسلم الصفار
شيخ المولى يروي عنه بالواسطة كثيرا ما وصله ابو نعيم من طريق ابي داود الطيالسي
والي قتيبة مسلم بن قتيبة كلاهما عن سليم بن حيان شيخ عفان عنه قال حدثنا
سليم بن حيان بفتح اسين المهملة وكسر اللام وحيان بالحا المهملة المفتوحة والتحتية

المشددة الهذلي البصري قال حدثنا سعيد بن ميناء بكسر الميم وسكون
التحتية وبعد النون الف ممدود مولى البختري الحجازي مكي ومدني ابو الوليد قال سمعت
ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى بالعين
المهملة والواو المفتوحتين بينهما دال مهملة ساكنة اي لا سراية للمرض عن صاحبه الى
غيره نفيا لما كان الجاهلية تعتقده في بعض الادواء انها تعدي بطبعها وهو خبر اريد
به النهي ولا طيرة بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية من التطير وهو التشاوم كانوا
يتشاءمون بالسوانح والبوارح وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم فنفاه وابطله
ونهى عنه واخبر انه ليس له تاثير بجلب نفع او دفع ضر ولا هامة بتخفيف الميم
على الصحيح وحكى ابو زيد بتشديدها كانوا يعتقدون ان عظام الميت تنقلب هامة
تطير وقيل هي البومة كانت اذا سقطت على دار احدهم يرى انها ناعية له نفسه او بعض
اهله وقيل ان روح القتيل الذي لا يوخذ بثاره تصير هامة فتزقو وتقول اسقوني
اسقوني فاذا ادرك بثاره طارت ولا صفر هو تاخير المحرم الى صفر وهي النسيء وفي سنن
ابي داود عن محمد بن راشد انهم كانوا يتشاءمون بدخول صفر لما يتوهمون ان فيه تكثر
الدواهي والفتن وقيل انه في البطن حية تهيج عند الجوع وربما قتلت صاحبها وكانت
العرب تراها اعدى من الجرب فنفى صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله ولا صفر وزاد مسلم
من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ولا نوء وزاد
ايضا وابن حبان من حديث جابر ولا غول فالحاصل ستة وقد كانت العرب تزعم
ان الغيلان في الفلوات وهي جنس من الشياطين تتراءى للناس وتتغول لهم تغولا اي
تتلون تلونا فتضلهم عن الطريق فتهلكهم فنفى صلى الله عليه وسلم استطاعة
الغول ان يضل احدا وفي حديث لا غول ولكن السعالي والسعالي سحرة الجن اي
ولكن في الجن سحرة لهم تلبيس وتخييل وفي الحديث اذا تغولت الغيلان فنادوا
بالاذان اي ارفعوا شرها بذكر الله ولم يرد بنفيها عدمها اذ كانت ثم زالت ببعثته
صلى الله عليه وسلم قال الطيبي لا التي لنفي الجنس دخلت على المذكورات فنفت ذواتها
وهي غير منفية فيتوجه النفي الى اوصافها واحوالها التي هي مخالفة للشرع فان العدوى
والصفر والهامة والنوء موجودة والمنفي ما زعمت الجاهلية اثباتها فان نفي الذوات
لارادة نفي الصفات ابلغ لانه من باب الكناية وفر من المجذوم كما تفر اي كفرارك من الاسد
فما مصدرية واستشكل مع السابق واكله صلى الله عليه وسلم مع مجذوم وقال ثقة
بالله وتوكلا عليه واجيب بان المراد نفي العدوى ان شيئا لا يعدي بطبعه نفيا لما
كانت الجاهلية تعتقده من ان الامراض تعدي بطبعها من غير اضافة الى الله تعالى
كما سبق فابطل صلى الله عليه وسلم اعتقادهم ذلك واكل مع المجذوم ليبين لهم ان الله
تعالى

تعالى كما سبق فابطل صلى الله عليه وسلم اعتقادهم ذلك واكل مع المجذوم ليبين لهم ان الله
تعالى هو الذي يمرض ويشفي ونهاهم عن الدنو من المجذوم ليبين ان هذا من الاسباب
التي اجرى الله العادة بانها تفضي الى مسبباتها ففي نهيه اثبات الاسباب وفي فعله
اشارة الى انها لا تستقل بل الله هو الذي ان شاء سلبها قواها فلا تؤثر شيئا وان شاء
ابقاها فاثرت وعلى هذا جرى اكثر الشافعية وقيل ان اثبات العدوى في الجذام
والبرص والجرب مثلا قاله القاضي ابو بكر الباقلاني وقيل الامر بالفرار ليس من باب
العدوى بل لامر طبيعي وهو انتقال الداء من جسد الى جسد بواسطة الملامسة
والمخالطة وشم الرائحة فليس على طريق العدوى بل بتاثير الرائحة لانها تسقم من واظب
استشمامها ونحو ذلك قاله ابن قتيبة وهو قريب وقيل المراد بالفرار رعاية خاطر
المجذوم لانه اذا راى الصحيح البدن سليما من الافة التي به عظمت مصيبته وحسرته
واشتد اسفه على ما ابتلي به ونسي سابغ ما انعم الله عليه فيكون سببا لزيادة محنته
احتنه للمسلم وبلائه وقيل لا عدوى اصلا ورأسا والامر بالفرار انما هو لحسم المادة
وسد الذريعة لئلا يحدث للمخالط شيء من ذلك فيظن انه بسبب المخالطة
فيثبت العدوى التي نفاها صلى الله عليه وسلم فامر عليه السلام بتجنب ذلك شفقة
منه ورحمة ويأتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالى هذا باب بالتنوين
المن شفاء للعين اي من داء العين والمن بفتح الميم وتشديد النون كل طل ينزل من
السماء على شجر او حجر ويحلو وينعقد عسلا ويجف جفاف الصمغ كالشيرخشت
والترنجبين والمعروف بالمن ما وقع على شجر البلوط معتدل نافع للسعال الرطب والصدر
والرئة واطلق المولف على المن شفاء لان الحديث ورد ان الكماة منه وفيها شفاء فاذا
ثبت الوصف للفرع كان ثبوته للاصل اولى وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد
محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير انه قال سمعت عمرو بن حريث بفتح
العين في الاول وضم الحاء المهملة وفتح الراء آخره مثلثة مصغرا في الثاني المخزومي
له صحبة قال سمعت سعيد بن زيد اي ابن عمرو بن نفيل العدوي احد العشرة
رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الكماة بفتح الكاف وسكون
الميم بعدها همزة مفتوحة نبات قال في القاموس الكمء نبات معروف وجمعه اكمؤ وكماة
او هي اسم للجمع او هي للواحد والكمء للجمع او هي تكون واحدة وجمعا وقال غيره نبات
لا ورق لها ولا ساق توجد في الفلوات من غير ان تزرع وهي كثيرة بارض العرب
وتوجد بارض الشام ومصر واجودها ما كانت ارضه رملة قليلة الماء
وانواعها المشهورة ثلاثة احدها يضرب لونه الى الحمرة وهي قاتلة والثاني
يضرب الى البياض وتسمى الفقع بفتح الفاء وكسرها وتسمى شحمة الارض والثالثة

الي الغبرة والسواد وهي التي توكل وهي بانواعها باردة رطبة في الدرجة الثانية تؤكل شية و
مطبوخة باللحوم والادهان والاقاوي ولما كانت الكاة من النبات الذي يوجد عفا
من غير علاج ولابد رقال صلي الله عليه وسلم الكاة من المن اي الذي امتن الله به علي
عباده من غير مشقة وفي مسلم الكاة من المن الذي انزل علي بني اسرايل واستكل بان
المنزل عليهم كان كالترنجبين الساقط من السما وهذا ينبت من الارض واجيب باحتمال
ان الذي انزل عليهم كان انواعا من الله تعالي عليهم بها من النبات ومن الطير الذي
يسقط عليهم من غير اصطياد ومن الظل الساقط علي الشجر والمن مصدر بمعني المفعول
اي منون به فلما لم يكن بهم فيه مشاقة كسب كان منا محضا وان كان منا الله علي عباده
منا منه عليهم فالكاة فرد من افراد المن وماؤها شفا للعين من حرارتها او مطلوطا بدواء كالكحل
والتوتيا وقيل ان كان التبريد ماني العين من حرارة فماؤها مجرد شفا والا فمركب وقال النووي
والصحيح بل الصواب ان ماها مجرد شفا للعين مطلقا وقد جربت انا وغيري في زمانا
منذ هب بصر فكحل عينه بها الكاة مجرد افشفي وعاد اليه بصره وصرح الشيخ العدل الكمال
الدمشقي صاحب رواية في الحديث وكان استعماله لها اعتقادا في الحديث وتبركا به
او وقيل انما استعملها ليكون بعد نشرها واستقطارها ابعد من النار تلطفه وتنضجه وتذيب
فضلاته ورطوباته الردية وتبقي النافع وصل المراد بها الماء الذي تجذب المطر وصوابه
مطر ينزل الي الارض فتكون اضافة افتراق لا اضافة جزء قال في فتح الباري وهذا بعيد
الوجوه واضعفها وفي الطب لابي نعيم عن ابن عباس رفعه ضمكت الجنة فاخرجت الكاة
وابي زرعن الكشميهني المستملي من العين قال شعبة بن الحجاج بالاسناد السابق
بالاوراد الحكم بفتح الحا المهملة والكاف ابن عتبة بضم العين نصغر ابو محمد الكندي الكوفي
عن الحسن بفتح الحا ابن عبد الله العرني بضم العين المهملة وفتح الراء بعدها نون الكوفي
عن عمرو بن حريث القرشي المخزومي الصحابي الصغير المذكور عن سعيد بن زيد رضي الله عنه
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال شعبة ابن الحجاج ما بالتشديد حدثني بالافراد به بالحديث
لابن الحكم بن عتبة ما انكد من حريث عبد الملك بن عمير قال الحافظ بن حجر كانه اراد ان
عبد الملك كبر وتغير حفظه فلما حدث به شعبة توقف فيه فلما تابعه الحكم بروايته ثبت
عند شعبة فلم يكد ينتفي عنه التوقف فيه باب الدود بفتح اللام وبدالين مهملتين
الادبي مصنوعة بينهما واو ما يجب من الدوا من احد جانبي فم المريض وبه قال حدثنا علي بن عبد
الله المديني قال حدثنا يحيي بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد سوي
بن ابي عايشة الكوفي عن عبيد الله بن عبد الله بضم العين في الاول ابن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس وعايشة رضي الله عنهم ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه قبل
النبي صلي الله عليه وسلم وهو ميت فعلمان كشف وجهه وكب عليه قال عبيد الله وقالت
عايشة لدنا صلي الله عليه وسلم حسبنا الدوا في جانب فمه بغير اختياره في مرضه

الذي

الذي مات فيه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا هذا الاغماء كراهية المريض للدوا فكراهية
برفع خبر مبتدا محذوف ولابي ذر كراهية بالنصب مفعول له اي زنا لكراهة الدوا ويجوز
ان يكون مصدرا اي كراهة كراهية الدوا فقال افاق عليه الصلاة والسلام قال الم انهكم ان
تلدوني فقلنا كراهية المريض للدوا فقال عليه الصلاة والسلام لا يبقي في البيت احد من الحاطين
ذلك وعيني الالد تاديبا لهم ليلا يعودوا وان تاديب الذين لم يباشروا ذلك كونهم لم ينهوا الذين
فعلوا بعد فنهيه صلي الله عليه وسلم ان يلدوه وانما انظر الالعباس عمه فانه لم يشهد كراهة
الدود وانما انكر التداوي لانه كان عن غير علم لديه لانهم ظنوا انه به ذات الجنب فداووه
بما يلد عنها ولم يكن به ذلك والحديث قدم في باب مرض النبي صلي الله عليه وسلم ووفاته
وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله ابن عتبة وثبت
ابن عبد الله ابي ذر عن ام قيس بنت محصن الاسدية انها قالت دخلت بابن لي قال
الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه علي ان رسول الله صلي الله عليه وسلم وقد اعلقت بفتح الهمزة
وسكون العين المهملة وسكون القاف من الاعلاق عليه ولابي ذر عن المستملي والكشميهني
عنه من العذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وفتح المهملة وهي ما يسيل من الدم ويسقط
اللهاة وقيل غير ذلك كما مر والعلاق هو ان يوخذ خرقة فتفتل فتلا شديدا وتدخل
في انف الصبي ويطعن ذلك الموضع فينخرج منه دم لهود وتدخل الاصبع في حلقه ويدلع ذلك
الموضع ويكبس فقال صلوات الله وسلامه عليه علام باثبات الف ما الاستفهامية للجر ورزة
وسقوط نليل ولابي ذر باستقرارها اي لاي شي تدعرنا ولا كن خطاب للنسوة بفتح التاء الفوقية
وسكون الدال المهملة وفتح العين المعجمة وسكون الزاي من دعن ذلك باصابعكن فتولين الاولاد
بهذا العلاق بكسر العين وضبطه في التنقيح بتحتا ولابي ذر عن الحموي والمستملي بهذا الاعلاق
بهمزة مكسورة وليكن بهذا العود الهندي وهو الكست السابق ذكره قريبا فان فيه سبعة
اشفية اي ادوية مفادات الجنب يسعط بضم اوله وفتح العين به من العذرة ويلد به
من ذات الجنب قال ابن شهاب فسمعت الزهري يقول بين لنا رسول الله صلي الله عليه وسلم ان العين
اللدود والسعوط ولم يبين لنا خمسة من السبعة وقد سبق من كلام الاطبا ما يوخذ منه
الخمسة الباقية فقال علي بن المديني قلت لسفيان فان معمرا اي ابن راشد يقول اعلقت عليه
قال سفيان لم يحفظ اعلقت عليه انما قال اعلقت عنه حفظته من الزهري اي من فمه
ووصف سفيان الحافظ بحفظ بفتح النون مشددة بالاصبع وادخل سفيان في حلقه انما
يعني رفع بفتح الراء وسكون الفاء حلقه باصبعه لانطلق شي فيه ولم يقل اعلقوا بكسر اللام عنه
شباهة باب بالتنوين بغير ترجمة وبه قال حدثنا شرحبيل بن مدرك بكسر الموحدة وسكون
المعجمة المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين
بينهما ابن راشد ويونس ابن يزيد الايلي قالا قال الزهري محمد بن مسلم اخبرني بالافراد عبيد الله

بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه
وسلم قالت طافت رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه واشتد وجعه استاذن ان وجد
في ان يمرض بضم النجتة وفتح الميم والراء المشددة من التمريض في بيتي فاذن له ان واجه في ذلك
فخرج صلى الله عليه وسلم بين رجلين تخط رجلاه في الارض من الوجع بين عباس عبيد وجل
اخر قال عبيد الله فاخبرت لبن عباس لتقول عائشة قال فهل تدري من الرجل الاخر
الذي لم تسم عائشة قال عبيد قلت لا قال ابن عباس هو علي وانما تذكره عائشة لانه
لم يكن ملازما للنبي صلى الله عليه وسلم في تلك الحالة من اولها الى آخرها فكان في بعض الاوقات كما
مر اكرا اسامة او الفضل بن العباس وثوبان وبريرة فتعدد من انكا عليه بتعدد خروجه
قالت عائشة رضي الله عنها فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما دخل بيتها واشتد به وجعه
هريقوا علي من سبع قرب لم تحلل بضم المثناة الفوقية وسكون الحا
المهملة وفتح اللام الاولى اوكيتهن جمع وكا الخيط الذي يربط به القربة وقد ذكر في
حكمة السبع انه خاصية في دفع ضرر السم وقد ورد انه صلى الله عليه وسلم قال هذا اوان
انقطاع ابهري من ذلك السم يريد اسم الشاة التي اكل منها بخيبر لعلي اعهد على الناس اي
اوصي قالت عائشة فاجلسناه صلى الله عليه وسلم في مخضب بكسر الميم وسكون الخا وفتح
الضاد المعجمتين في اجانة لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا نصب الفاظ
نصب عليه الما من تلك القرب السبع حتى جعل يشير الينا ان قد فعلتن بنون النسوة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي فعلتم بالميم بدل النون وكلاهما صحيح باعتبار الاشخاص والاشخاص
او هي التفات قالت عائشة وخرج صلى الله عليه وسلم الى الناس المسجد فصلى بهم
ويعظهم فقال كما عند الدارمي ان عبدا عرضت عليه الدنيا وزينتها فاختار الاخرة فلم
يفطن بها غير ابي بكر فدرفت عيناه الحديث ومر في الوفاة والمرض منه هنا كافي الفتح قوله
هريقوا علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن باب العذرة وهي كما مر بضم المهملة وسكون
المعجمة وجع الحلق ويسمى سقوط اللهاة بفتح اللام اللحمة التي في اقصى الحلق والماء وجعها
سمي باسمها او هو موضع قريب من اللهاة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا
شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة بن مسعود ان ام قيس بنت محصن بكسر الميم وسكون الحا وفتح الصاد المهملة ابن الاكبرية
اسد خزيمة وكانت من المهاجرات الاول اللاتي بايعن النبي صلى الله عليه وسلم وهي اخت
عكاشة بن محصن لحبرته انها اتت ابنا لها صلى الله عليه وسلم يابن لحاقد ولكشهري وقد
بالوان اعلقت عليه من العذرة عالجته من وجع حلقه برفع حلقه باصبعها فقال لها النبي
صلى الله عليه وسلم علام ما بان بعد الميم ولابي ذر والاصيلي بحذفها الاي شيء تدغرن بالغين
المعجمة والدال المهملة خطاب النسوة لم تغمرن حلوق اولادكن بهذه العلاق بكسر العين

وفتحها

وفتح الموحدة لهم عليكم ولابي ذر علكن بالنون بدل الميم وهما باعتبار الاشخاص والانفس كامر
قريبا بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية اروية مزاداة الجنب اللام العارض فيه
من رياح غليظة موذية بين الصفاقات يريد عليه السلام بالعود الهندي الكست بالكاف
المفتوحة وسكون السين المهملة وهو العود الهندي وقال يونس بن يزيد الايلي عما وصله
مسلم واسحاق بن راشد الجزري عما باني ان شا الله تعالى في باب ذات الجنب عن الزهري
علقت بتشديد اللام من غير همز عليه والصواب لعلقت بالهمز والدم العلاق قال
القاضي عياض وقع في البخاري علقت وعلقت والعلاق والعلاق في الحرف والكل
بمعنى جاءت به الرواية لكن اهل اللغة انما ذكروه اعلقت والاعلاق ربما باب
دوا المبطون الذي يشتكي بطنه من الاسهال المغرط وبه قال حدثنا محمد بن بشار بالشين
المعجمة المشددة بعد الموحدة المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال
حدثنا محمد بن بشار بالعين المعجمة المشددة بعد الموحدة المعروف شعبة بن الحجاج عن
قتادة بن دعامة الاكمه المفسر عن ابي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون والجيم عن ابي سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال رجل لم اعرف اسمه الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه بفتح الثا الفوقية واللام وبطنه برفع وضبطه
في الفرع بنا المجهول اي تواتر اسهاله بطنه فقال له عليه الصلاة والسلام اسقه عسلا
فانه رواه الدفعة الفضول المجتمعة في نواحي المعدة طاهية من الجلد ورفع الفضول التي تنصب
المعدة من الخلط المزجة المانعة من استقرار الغذا فيها والمعدة حمل كل الشقفة فاذا
علقت بها الخلط المزجة افسدها وافسدت الغذا الواصل اليها فكان دواها باستعمال ما
يجلو تلك الخلط والعسل اقوى فعل في ذلك لا سيما ان مزج بالماء الحار وهذا الرجل
كان استطلاق بطنه من هيضة حصلت له من الاكل وسوء الهضم فسقاه العسل
فلم ينجع فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني سقيته العسل فلم يزده الا استطلاقا
فقال له صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا فقال اني سقيته العسل فلم يزده الا استطلاقا
يحتمل ان الاخلاط الفاسدة وكونه اقوى من كمية تلك الاخلاط فلم يدفعوا بالكلية وكذب
اي اخطا بطن اخيك حيث لم يحصل له الشفا بالعسل فبقا الدا نا هو بكثرة المادة الفاسدة
ولذا امره صلى الله عليه وسلم بمعاودة شرب العسل لاستفراغ ما فلما كرر ذلك برا كما في
الرواية الاخرى انه سقاه الثانية والثالثة وعند احمد فقال في الرابعة اسقه عسلا
قال فاظنه قال فسقاه فبرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرابعة صدق الله
وكذب بطن اخيك والحديث اورده المولف هنا مختصرا فيه حذف كما يجيء ان شا الله
ابو نايع محمد بن جعفر البصري بالنون والبصار المعجمة ابن شميل في روايته عن شعبة
بن الحجاج فيما وصله اسحاق ابن راهوية في مسنده هذا باب بالتنوين لا صرف
بالتحريك وهو دا، يأخذ البطن زاد في القاموس بصرف الوجه وبه قال حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري عن

صالح اي ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف وغيره ان ابا هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا عدوى تقدم لما كانوا يعتقدونه من سراية المرض من صاحبه الجذمى ولا صفر تقدم لما
يعتقدونه من انه دويبة باطن يعدي اوحية في البطن تصيب الماشية والناس وهي
تعدي اعدى من الجرب ورجح المولف هذا القول لاقترانه في الحديث بالعدوى والمراد
الشهر المعروف كانوا يتشاءمون به دخوله او هو دا في البطن من الجوع او من اجتماع الما
الذي يكون منه الاستسقاء ولا هامة بتخفيف الميم طائر وقيل هو البومة قالوا اذا استقر
على دار احدهم وقعت فيها مصيبة وقيل غير ذلك تقدم اعرابي فقال اعرابي لم يسم يا رسول الله
فما بال ابلي تكون في الرمل كانها الظباء في النشاط والخفة والسلامة من الداء والظبا
بكسر الظاء المعجمة مهموز ممدود وفي الرمل حجر كان وكانها الظباء حالة من العنبر المستتر
في الخبر وهو تتميم طعني الفقاوة وذلك انه اذا كان في التراب رجا يلصق به شيء منه
فيأتي البعير الاجرب فيخالطها فيجربها بضم الياء وكسر الراء فقال صلى الله عليه
وسلم اراد عليه ما يعتقده من العدوى فمن اعدى الاول وهذا جواب في غاية البلاغة
والرشاقة او من اين جاء الجرب الذي اعدى من عدمه فان اجابوا بسبب اخر لزم التسلسل
او بسبب اخر فليفض بحوابه فان اجابوا بان الذي فعله في الاول هو الذي فعله في
الثاني ثبت المدعي وهو ان الذي فعل جميع ذلك هو القادر الخالق لا الله غيره ولم يتعرض
لنفيه ولا اثباته لانه ليس من غرضه في هذا الباب وقوله هذا باب ذكر رواية ذات الجنب الحادث في نواحي الجسد
رياح غليظة تحتقن بين الصفاقات والعضد الذي في الصدر والاضلاع
وبه قال حدثني بالافراد محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي النيسابوري الحافظ
وقال الكرماني هو محمد بن سلام وجزم بالاول الحافظ بن حجر قال اخبرنا عتاب بن بشير بفتح
العين المهملة والتوقية المشددة وبعد الالف موحدة وبشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة الحراني
عن اسحاق بن راشد الجزري عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد عبيد الله
بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ام قيس بنت محصن الاسدية ويقال ان اسمها
انسة وكانت من المهاجرات الاول اللاتي وفي نسخة التي بايعن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهي اخت عكاشة بن محصن اخبرته انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم
بابن لها وقد علقت بتشديد اللام غير معجم ولادي ذر اعلقت عليه من العذرة اي رفعت
حنكة باصبعها فتحرك الدم والهمزة في اعلقت للوزالة اي ازالة الا فتحته فقال صلى
الله عليه وسلم ائتوا الله علما بالفاء بعد الميم تذعرون اولادكم بفتح الفاء والغين وبعد
الراء واو والادكم بميم بعد الالف خطاب لجمع المذكر والمحوي والتملي علي م بغير الف تذعرت

بكون

بكون الراء من غير واو والاولاد كم بنون مثقلة بدل الميم خطاب لجمع المونث اي تفزعت
باصبعكن حلق اولادكن بهذا العلاق بفتح الهمزة قال ابن الاثير والصواب الكسر مصدر ء
علقت عليكم بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية من سبعة ادوية ذات الجنب
اي ذات الجنب ومعناه يا ليونانية ورم الجنب وهو من امراض الخطرة لانه يحدث
بين القلب والكبد وهو من سبي الاسقام ويحدث اقسام جنبي وغير جنبي فالاول
ورم حار يعرض في الغشاء المنبسط للاضلاع ويعرض منه حمة اشبه الحمى والسعال
والوجع الناخس وضيق النفس والنبض الشاري والثاني لم يعرض في نواحي الجنب عن
رياح غليظة موذية تحتقن بين الصفاقات فتحدث ورما قريبا من ذات الجنب
الحقيقي والعلاج المذكور في هذا الحديث انما هو لهذا القسم الثاني لان العود الهندي
هو الذي يدادي به الريح الغليظ قال المسيحي العود حار يابس قابض يحبس البطن
ويقوي الاعضاء الباطنة ويطرد الريح ويفتح السدد ويذهب فضل الرطوبة قال
ويجوز ان ينفع من ذات الجنب الحقيقي اذا كانت ناشئة عن مادة بلغمية ولا سيما في
وقت احتباط العلة وخص ذات الجنب بالذكر دون البواقي لانه اصعبها لانه
قل من يسلم منه من ابتلي به يزيد بالعود الهندي الكست بالكاف المضمومة والمهملة الساكنة
بعده فوقية قال الزهري وهي لغة في القسط بالقاف وفيه لغة ثالثة كسر وكسط
بالسين والطاء المهملتين وهذا الحديث قد مضى قريبا في باب اللدود وبه قال حدثنا
هشام بالعين والراء المهملتين بينهما الف ابو النضر محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا
حماد هو ابن زيد قال قرئ بضم القاف مبنيا للمفعول على ايوب السختياني من كتاب
ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي سنة اي من المقروء ما حدث به ايوب عن ابي قلابة
ومنه ما قرئ عليه وكان بالواد وانا اسمع اذ مر بنا هذا في الكتاب المنسوب لابي قلابة
عن انس هو ابن مالك والكشميهني وكان في الكتاب بدل قوله وكان هذا في الكتاب
قال في الفتح وهو تصحيف وعند الاسماعيلي بعد قوله في الكتاب غير مسموع قال الحافظ
ابن حجر ولم ار هذه اللفظة في شيء من نسخ البخاري ان ابا طلحة زيد بن سهل زوج والدة
انس ام سليم وانس ابن النضر بالنون والضاد المعجمة عم انس بن مالك بن النضر كويا
الى من ذات الجنب وكواه ابا طلحة زيد بيده اسند الفعل لابي طلحة ومن النضر
لرضاهما به ثم اسنده لابي طلحة لمباشرته له بيده وقال عمار بن منصور بفتح العين والموحدة
المشددة الناجي بالنون والجيم ما وصله ابو يعلى عن ايوب السختياني عن ابي قلابة
عبد الله عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اذن رسول الله صلى الله عليه
وسلم لاهل بيت من الانصار هم آل عمرو بن حزم رواه مسلم ان يرقوا بايا بن برقوا اي
بالرقية فان مصدرية من الحمة بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم اي من السم ومن وجع الاذن
واستشكل هذا مع قوله في السابق لا رقية الا من عين او حمى واجيب باحتمال الرخصة

بعد المنع او انه لا رقية انفع من رقية العين واللمة ولم يرد نفي الرقى عن غيرها قال انس كويت
بضم الكاف مبنيا للمفعول من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حي يريد ولم ينكر
عليه وشهد بن ابو طلحة وانس بن النضر وزيد بن ثابت وابو طلحة كوابي وفي هذا
ايضاح لقوله ان ابا طلحة وانس بن النضر كويا والتصريح بان الكي كان لذات الجنب
وليس لعباد بن منصور في البخاري سوى هذا الموضع المعلق وهو من كبار التابعين لكنه رمي
بالقدر الا انه لم يكن داعية باب حرق الحصير ليسد به اي بر ماء الدم اي مجاري
الدم او من يسد معنى قطعه وهو الوجه وقال القاضي عياض والشافعي الصواب احراق
يعني بالهمزة لان الفعل احرقه لا حرقه وبه قال حدثني بالافراد والباقي زرحدثنا سعيد
بن عفير بضم العين وفتح الفاء مصغرا البصري اسم ابيه كثير ونسبه لجده لشهرته به قال
حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري بتشديد التحتية من غير همز عن ابي حازم بالحا
المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال لما
كسرت عجاف رأس رسول الله وداوي در النبي صلى الله عليه وسلم البيضة وهي قلنسوة
من حديد وابي وجهه الشريف وكسرت رباعيته بفتح الراء وتخفيف الموحدة
السن التي بين الثنية والناب وكان علي رضي الله عنه يختلف بالماء بميم مفتوحة
في المجين بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون الترس وجاءت فاطمة الزهراء رضي الله
عنها تغسل عن وجهه الكريم الدم بميم يريد لما فلما رأت فاطمة عليها السلام
الدم يزيد على الماء كثرة عمدت بفتح الميم الى حصير فاحرقتها بالقطعة منها والصقتها
على جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقأ الدم بقاف وراو وفاء مفتوحات فهمزة
اي فانقطع لان الرماد من شانه القبض لما فيه من التخفيف والحديث سبق في غزوة
احد في باب ما اصاب النبي صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم احد هذا باب بالتنوين
لجي من فيح جهنم من سطوع حر جهنم وفورانه حقيقة ارسلت الى الدنيا نذير البلى حديثين
وبشرى للمقربين الاراكة لذنوبهم او من باب التشبيه شبه اشتعال حر الطبيعة
في كونها معذبة للبدن ومعذبة لها بنار جهنم فنبه بنيه لتنفر عن علة حر جهنم
اعاذنا الله منها ومن سائر المكاره بمنه وكرمه والاول اولى قال الطيبي من ليس بيانية
حتى يكون تشبيها كقوله حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر وقيل ما
ابتدائية اي لجي نشات وحصلت من فيح جهنم او تبعيضية اي بعض منها قال ويدل
على هذا التاويل ما في الصحيح اشتكت النار الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها
بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف وكما ان حرارة الصيف اشد من حرها كذلك
لجي ولجي حرارة غريزية تشتعل في القلب وتنتشر منه بتوسط الروح والدم في العروق الى جميع
البدن وهي قسمان عرضية وهي الحادثة عن ورم او حركة او اصابة حرارة شمس او قيض

الشديد

الشديد ونحوها ومرضية وهي ثلاثة انواع وتكون في مادة ثم مزاج ما يستحم جميع
البدن فان كان سببها تعلقها بالروح فهي حمى يوم لانها تقلع غالبا في يوم وليلة الى
ثلاثة وان كانت تعلقها بالاعضاء الاصلية فهي حمى دق وهي اخطرها وان كان تعلقها
بالاخلاط سميت عفنية وهي تعدد الاخلاط الاربعة وتحت هذه الانواع المذكورة
اصناف كثيرة بسبب الافراد والتركب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
يحيى بن سليمان الجعفي الكوفي سكن مصر قال حدثني ابن وهب حدثني بالافراد ايضا
امام دار الهجرة ابن انس عن نافع عن ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال مرشد الاهل الحجاز ومن والاهم ومن به الحمى الصفراوية او الرطبة
الحمى من فيح جهنم بفتح الفاء وسكون التحتية بعدها حاء مهملة فاطفئوها بقطع الهمزة
وكسر الفاء بعدها همزة مضمومة امر يا طفاء حرارتها بالماء شربا وغسلا فان زاد ابو
هريرة في حديثه عند ابن ماجة الباردة وفي حديث ابن عباس عند الامام احمد
بها وزمزم ولفظ البخاري الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء او ما زمزم شك همام وتمسك
به من قال ان ذكر ما زمزم ليس فيذلك رواية فيه وتعقب بان احمد رواه عن
عفان عن همام بغير شك والجواب على التقدير عدم الشك بان الخطاب لاهل
مكة خاصة لتيسير ما زمزم عندهم وبان الخطاب بعطاق اطاقيوم وحديث الباب
اخرجه مسلم والنسائي في الطب قال نافع مولى ابن عمر بالاسناد السابق وكان عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما يقول في الحمى اللهم اكشف عنا الرجز اي العذاب واشكل طبه كشفها
مع ما فيها من الثواب والجواب بان طلب ذلك لشرعية الدعا بالعافية فانه سبحانه
وتعالى قادر على تكفير سيات عبده وتعظيم ثوابه من غير سبب شق يشق عليه وبه
قال حدثنا عبد الله بسكة الفعنبي عن مالك الامام عن هشام هو ابن عروة عن
ابيه عمه وزوجته فاطمة بنت المنذر بن الزبير ان اسماء بنت ولابي ذر ابنة ابي بكر
الصديق رضي الله عنهما كانت اذا اوتيت بضم الهمزة مبنيا للمفعول بالمراة قد حمت
بضم الحاء وفتح الميم مشددة حال كونها تدعو لها احدث الا فصبته بنيا بين المحمومة
وبين حبيبها بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وكر الموحدة بينها تحتية ساكنة وهو ما يكون من عجائن
الثوب كالطوق والكم قالت اسماء وكان بفتح النون ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه
وسلم يامرنا ان نبردها بالماء بفتح النون وضم الراء بينهما موحدة ساكنة ولابي ذر نبردها
الفتح ان نبرد ها بضم فتح فكسر مع تشديد وفيه كيفية التبريد الطلق في الحديث
السابق والاصحابي ولا سيما اسماء بنت ابي بكر الذي كانت من بلازم بيته صلى الله عليه
وسلم وهي اعلم باموره صلى الله عليه وسلم من غيرها ولعل هذا هو الحكمة في سياق لفظ حديثها
عقب حديث ابن عمر المذكور فلله دره ما ادق نظره وابدع ترتيبه رحمه الله وايانا
وقد تبين ان المراد استعمال الماء على وجه مخصوص لا اغتسال جميع البدن وح فلم يبق للعترض

وقالت كان ع

بان المحموم اذا انغمس في الماء اصابته الحمى واختفت الحارة في باطن بدنه وربما احدثت له مرضا مهلكا الا
مرض الدعة واما حديث ثوبان رفعه اذا اصاب احدكم الحمى وهي قطعة من النار فليطفئها عنه بالماء
يستنقع في نهر جار ويستقبل جريته ويقول بسم الله اللهم اشف عبدك وصدق رسولك بعد
صلاة الصبح قبل طلوع الشمس ويغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة ايام فان لم تبرأ فخمس والا
فسبع فانها لا تكاد تعدا ولم تستعاذ بالله فقال الترمذي غريب وقال الحافظ ابن حجر في سنده
سعيد بن زرعة مختلف فيه اه وعلى تقدير ثبوته فهو شيء خارج عن قواعد الطب داخل في
قسم المعجزات الخارق للعادة الالهي كيف قال فيه صدق رسولك وبارك الله وقد شوهد وجرب
فوجد كما نطق به الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم قاله في شرح المشكاة ويحتمل
ان يكون ليبعض الحميات دون بعض وهذا الحديث اخرجه مسلم والنسائي والترمذي وابن
ماجة في الطب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن المثنى العنزي الحافظ قال
حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا هشام قال اخبرني ابي عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحمى من فيح جهنم بسطوعها
وفورانها من حيث خثيثة او اخبث مخرج التمثيل والتشبيه اي كانها نار رجهنم في حرها وابردوها
بهمزة وصل وسكون الموحدة وضم الراء على المشهور وحكي كسرها يقال ابردت الحمى ابردها بوزن
قتلها اقتلها قتلا اي سكنوا حرها بالماء وهذا الحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا ابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي الكوفي قال حدثنا
حدثنا سعيد بن مسروق والد سفيان الثوري عن عباية بن رفاعة بفتح العين والموحدة
المخففة ورفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء عن جده رافع بن خديج بضم الخاء المعجمة
وكسر الدال المهملة وتسكين التحتية بعدها جيم الانصاري رضي الله عنه انه قال سمعت
النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من فوح بالواو الساكنة بعد الفاء
المفتوحة آخره حاء مهملة ولابي ذر عن الكشميهني من فيح جهنم بالياء بدل الواو وهما بمعنى
كالقول بالرابعد هما الواو فابردوها بهمزة وصل وضم الراء وحكي القاضي عياض قطع الهمزة
وكسر الراء في لغة قال الجوهري هي لغة رديئة وهذا الحديث قد سبق في صفة النار اعاذنا
الله منها وانا تعالى الاسلام بمنه وكرمه هذا باب من خرج من ارض لا تلايمه اي
لا توافقه وبه قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد ابو يحيى البابلي مولاهم النرسي قال حدثنا
يزيد بن زريع ابو معاوية البصري قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة قال حدثنا
قتادة بن دعامة ولابي ذر عن قتادة ان انس بن مالك رضي الله عنه حدثهم ان اناسا اوردوا
بالكاف من الرواية من عكل بضم العين وسكون الكاف وعرينة بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون
التحتية بعدها نون قبيلتان قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة ست وبايعوا
بالاسلام وقالوا ولابي ذر فقالوا يا نبي الله انا كنا اهل ضرع اي اهل مواشي ولم نكن اهل

ريف بكسر الراء اي اهل ارض فيها زرع واستوخموا المدينة بفعل بدت وخمة اذا لم توافق ساكنها قاصر
لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود هي ما بين الثلاثة الى العشرة وعند ابن سعد انه عدد نقاحه
عليه الصلاة والسلام ستون وراع وامرهم ان يخرجوا فيه في الذود فشربوا من البانها
وابوالها للمداواة وكان قبل تحريم استعمال النجس فليس فيه دليل على اباحة
استعماله في حال الضرورة فانطلقوا حتى اذا كانوا ناحية الحرة ارض ذات حجارة ظاهر
المدينة كفروا بعد الاسلام وقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم يسار النوبي وقطعوا
رجله ويده وغرز والشوك في لسانه وعينه حتى يهلك واستاقوا الذود فبلغ النبي صلى
الله عليه وسلم ذلك فبعث عليه السلام الطلب في اثارهم وكانوا ستة عشر رجلا
وامير هم كرز بن جابر فادركوا وذلك القوم فاخذوا فامرهم صلى الله عليه وسلم فسمروا
اي كحلوا اعينهم بالسمير المحماة وقطعوا ايديهم ارجلهم في الطهارة وغيرها واحرقهم
بفتح المثناة مبنيا للمفعول في ناحية الحرة حتى ماتوا زاد في الطهارة على حالهم يستقون ودلك
لانهم ارادوا الردة لانه كالكفر المحرر هذا باب ما يذكر في الطاعون بوزن وعول
من الطعن عدلوا به عن اصله ووضعوه دالا على الموت العام كالوبا وفي تهذيب النووي
هو شر ورم مولم جدا يجمع مع لهب وسواد ما حوله او اخضر او يحمر حمرة شديدة بتفيحة
لذعة ويحصل معه خفقان وقيء ويخرج غالبا في المراق والاباط وقد يخرج في الابدي
والاوصال وسائر الجسد وقال ابن سينا وسببه رمد ردي يستحيل له الجوهر سمي بغدا لعضو
رديء الى القلب كيفية رديه فتحدث التي والغشيان والغثاء ولرداته لا يقبل من الادوية
الا ما كان اضعف بالطبع والطواعين تكثر عند الوباء في البلاد الوبائية ومن ثم اطلق على
الطاعون وبا وبالعكس والوبا فاد رجوهر الهوا الذي هو مادة الروح ومدة الوجود حاصل
هذا انه ورم ينشأ عن هيجان الدم وانصباب الدم الى عضو فيفسده وان غير ذلك من
الامراض العامة الناشئة عن فساد الهوا يسمى طاعونا بطريق المجاز لاشتراكها في عموم المرض
به وهذا لا يعارض حديث الطاعون وخز اعدائكم من الجن اذ يجوز ان يكون ذلك يحدث
عن الطعنة الباطنة فيحدث منها المادة السمية ويهيج الدم بسببها وانما لم يتعرض الطاعون
من طعن الجن لانه امر لا يدرك بالعقل وانما عرف من جهة الشارع فتكلموا في ذلك على ما اقتضته
قواعدهم كذا في وقوع الطاعون في العدد الفصول واصح البلاد هواء اطيبها ما دلالة
على ان الطاعون انما يكون من طعن الجن ولانه لو كان بسبب فساد الهوا الدم في الارض
لان الهوا يفسد بارة ويصح اخرى والطاعون يذهب احيانا ويجيء احيانا على غير قياس
ولا تجربة وربما ابطأ سنين وايضا لو كان من فساد الهوا لعم الناس والحيوان وربما يصيب
الكثير من الناس ولا يصيب بعضهم من صف في مثل مزاجهم وربما يصيب بعض اهل
البيت الواحد ويسلم منه الاخرون منهم وما ما يذكرانه من وخز اخوانكم من الجن فقال
ابن حجر انه لم يجده في شيء من طرق الحديث المسندة ولا في الكتب المشهورة ولا الاجزاء المشورة

بعد التسع الطويل البال وغزاه في اكام المرجان لمسند احمد والطبراني وفي كتاب الطواعين لابن ابي الدنيا
ولا وجود له في واحد منها فان قلت واذا كان الطعن من الجن فكيف يقع في رمضان والشياطين
تصفد فيه وتسلسل واجيب باحتمال انهم يطعنون قبل دخول رمضان ولم يظهر التاثير الا بعد
دخوله وقيل غير ذلك كذا به قال حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الازدي ابو عمر الحوضي
قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال اخبرني بالافراد حبيب بن ابي ثابت فيما وتقال هند بن
دينار الاسدي مولاهم ابو يحيى الكوفي قال سمعت ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابي وقاص
قال سمعت اسامة بن زيد هو ابن حارثة بن شراحيل الكلبي يحدث سعدا والد ابراهيم
المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمعتم بالطاعون فلا تدخلوها
واذا وقع بارض وانتم فلا تخرجوا منها قال حبيب بن ابي ثابت فقلت لابراهيم بن سعد انت سمعته
ابي سمعت اسامة يحدث سعدا اباك ويرفعه ابوك قال نعم سمعته يحدثه وسعد لا ينكره
وسقط قال نعم للحموي والمستملي وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطب وبه قال حدثنا عبد الله بن
يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك هو ابن انس امام الائمة
عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الحميد بن عبد الرحمن ابن زيد بن الخطاب
ابن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي المدني عامل الكوفة لعمر ابن عبد العزيز عن عبد الله
عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبي الهاشمي المدني الملقب ببه بموحدتين الثانية مخففة وهاء
المثلى من النعمة عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج الى
الشام في ربيع الاخر سنة ثماني عشرة كما في الفتح لسيف بن عمر ينفقد فيها احوال الرعية
وكان الطاعون السيء بطاعون عواس بفتح العين والسين بعدها ياء مهملة وسين اخرى
لانه عم واسمي وقعها اولا في المحم وبصفر ثم ارتفع فكتبوا الى عمر فخرج حتى اذا كان بسرغ
بفتح السين المهملة وسكون الراء بعدها غين معجمة قرية بوادي تبوك قريبة من الشام يجوز فيها
الصرف وعدمه وقيل هي بعينها افتتحها ابو عبيدة وهي واليرموك والجابية متصلات وبينها
وبين المدينة ثلاثة عشر مرحلة لقيه امراء الاجناد ابو عبيدة عامر بن عبد الله وقيل عبد الله
بن عامر بن الجراح لهذه الغزوة واصحابه خالد بن الوليد ويزيد بن ابي سفيان وشرحبيل بن حسنة
وعمرو بن العاص وكان عمر قسم الشام اجنادا الاردن جند وحمص جند ودمشق جند وفلسطين
جند وقنسرين جند وجعل على كل جند اميرا فاخبروه ان الوبا اي الطاعون قد وقع بارض
الشام وعند بعضهم انه اشد ما كان قال ابن عباس رضي الله عنهما فقال لي عمر رضي الله عنه
ادع لي المهاجرين الاولين الذين صلوا الى القبلتين فدعاهم فاستشارهم في القدوم
او الرجوع واخبرهم ان الوبا اي الطاعون قد وقع بالشام فاختلفوا فقال بعضهم قد خرجت
لامر ولا نرى ان ترجع عنه وقال بعضهم معك بقية الناس اي بقية الصحابة فلا نرى ان تحملهم
تغطيا للصحابة كقوله القوم كل القوم يا خالد واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
عطف تغيري ولا نرى ان تقدمهم بضم الفوقية وسكون القاف وكسر الدال المهملة اي لا نرى

ان تجعلهم قادمين على هذا الوبا اي الطاعون فقال عمر رضي الله عنهم ارتفعوا عني وفي رواية يونس فارتفع
مهم فمن جواب ثم قال عمر لي ادع لي الانصار قال ابن عباس فدعوتهم فخفوا معه واستشارهم في ذلك
فسلكوا سبيل المهاجرين فيما قالوا واختلفوا في ذلك كاختلافهم فقال لهم ارتفعوا عني ثم
قال لي ادع لي من كان هنا من مشيخة قريش قال في القاموس الشيخ والشيخون من الاسنان فيما
السن او من خمسين لواحدي وخمسين الى اخر عمره او الى الثمانين الجمع شيوخ وشيخة وشياخ وشيخ وشيخة
وشيخان ومشيخة بعني بفتح الميم وكسر الشين المعجمة وشيوخا ومشايخ وصقيعة شيخ وشيخ
وشويخ قليلة ولم يعرفوا الجوهري من واجزع الفتح بضم الميم وكسر الجيم الذين هاجروا الى المدينة عام
الفتح او سلمة الفتح او اطلق على من تحول الى المدينة بعد الفتح مهاجرا صورة وان كان حكما بعد الفتح قد
انقطع انقطاعا حقيقيا عن غيرهم من اقام بمكة ومن بها جر اصلا قال ابن عباس رضي الله عنهما
فدعوتهم لهم واعنده فما اختلف منهم عليه رجلان فقالوا نرى ان ترجع بالناس ولا نقدمهم على
هذا الوبا فنادى عمر في الناس اني مصبح بفتح الميم وفتح الصاد المهملة وكسر الموحدة مشددة اي
مسافر في الصباح راكب على ظهر اي ظهر الراحلة ورجعا الى المدينة فاصبحوا راكبين فقال
للمرجع الا عليه ايهم الظهر قال ابو عبيدة بن الجراح لعمر رضي الله عنهما انرجع فرارا من قدر الله
فقال له عمر لو غيرك قالها يا ابا عبيدة لو ددته لا عترامه على في مسئلة اجتهادي انفق عليها
الناس من اهل الحل والعقد او لكان اولى لك ذلك اولم اتجب منه ولكني انجي ضلك مع
علمك وفضلك كيف تقول هذا الرحى للتمني فلا تحتاج الى جواب والمعنى ان غيرك من الناس
له اذا قال ذلك بعذر وقال الاركبي قوله لو غيرك قالها هو خلاف الجاده فان لو خاصة
بالفعل وقد يلي اسم مرفوع مضمر محذوف يفسره ما بعده كقولهم لو ذات سوار لطمتني ومنه
هذا التي وهذا لفظ ابن هشام في مغنيه واعترضه الشيخ تقي الدين السبكي بانه لو قال
كقوله بلفظ الاوزاد لكان اولى لان الذي قاله حاتم الطائي حيث لطمته جارية وهو عاسور
في بعض لحيا العرب ثم صار مثلا وذات السوار الحرة لان العادة عند العرب ان تلبس السوار احد
وخالف في المصابيح قول الزركشي ان لو خاصة بالفعل لا يتبع له مدعاه من كون التركيب على
خلاف الجادة فانا اذا قدرنا بعد لو مضمرا محذوفا كانت لو باقية على اختصاصها بالفعل
ثم قال فان قلت ان الزركشي عنى خلاصة يدخولها على الفعل الملفوظ به لا المقدر قلت يرد
عليه ح نحو قوله تعالى قل لو انتم تملكون الخ غير ذلك لم تقرر من قدر الله الى قدر الله اطلق
عليه وارد الشبهة في الصورة وان كان ليس واردا شرعيا والمراد ان هجوم الطاعون على بلد
منهي عنه ولو فعل لكان من قدر الله وجنبه ما يوذبه مشروع وقد يقدر الله وقوعه فيما فر
منه فلو فعله او تركه لكان من قدر الله اثبت اي لخبري لو كانت لم بل اصبطت وادبالله
عدوتان بضم العين وكسرها والدال المهملتين اي خاطات وحافتان احداهما خصبة بالحا
المعجمة المفتوحة والصاد المهملة المكسورة بعدها موحدة والاخرى جدبة بضم الجيم وسكون
الدال المهملة اليس ان رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وان رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله قال

ابن عباس رضي الله عنهما بالاسناد السابق لجا عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا في بعض حاجته
لم يشهد معهم تلك المشاورة المذكورة فقال ان عندي في هذا الذي اختلفتم فيه علما سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا عليه وان وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه
وافقه نوسوس الشيطان وافاوقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه ليكون اسكن لانفسكم
للقدرة فلو خرج لقصد آخر غير الفرار جاز قال ابن عباس فحمد الله عمر على موافقة اجتهاده
واجتهاد معظم الصحابة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف راجعا الى المدينة لانه
احوط ولرجحانه بكثرة القائلين به مع موافقة اجتهاده للنص المروي عن الشارع صلى الله عليه
وسلم وفي اسناد هذا الحديث ثلاثة من التابعين في نسق واحد وصحابيان وكلهم مدنيون واخرجه
مسلم في الطب وابو داود في الجنايز والنسائي في الطب وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي الحافظ قال حدثنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الله بن
عامر ابي ابو بيعة الاصغر ولد في زمنه صلى الله عليه وسلم سنة ست من الهجرة وصغر
عنه وصوصغير وتوفي عنه صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربع سنين ان عمر رضي الله عنه خرج الى
الشام لينظر في احوال رعيته الذين بها فلما كان يسرغ بفتح الياء المثناة تحت والسين المهملة وسكون الراء بعدها
معجمة بزنا وبين المدينة ثلاثة عشر مرحلة بلغه ان الوبا اي الطاعون قد وقع بالشام فعزم
على الرجوع بعد ان اجهد واوافقه بعض الصحابة من معه على ذلك فاخبر عبد الرحمن بن
عوف وكان متغيبا في بعض حاجته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم به
اي بالطاعون وانتم بارض فلا تقدموا عليه لانه رجز او اقدام على المضيق
وان اوقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فانه فرار من القدر وبالنصب المروي بعده
من تتوهدهم والموني من يخرج هو فالاول تاديب وتعليم والاخر تفويض وتسليم وفي الحديث
جواز رجوع من ان المدخول بلده فعلم ان زنا الطاعون وان ذلك ليس من الطيرة وانما هو
من منع الالقاء الى التهلكة او سد الذريعة لئلا يعتقد من يخل الى الارض التي وقع بها انه لو
دخلها وطعن العدو فيه انما عنها وقد زعم ان النهي عن ذلك انما هو للتنزيه وانه يجوز الاقدام
عليه لمن قوي توكله ومع بغيته ونقل القاضي عياض وغيره جواز الخروج من الارض التي بها
الطاعون عن جماعة من الصحابة منهم ابو موسى الاشعري والمغيرة بن شعبة ومن التابعين
الاسود بن هلال وسروق ومنهم من قال النهي للتنزيه فقط ولا يحرم فخالفهم جماعة فقالوا
يحرم الخروج من الظاهر النهي وهو الراجح عند اكثر فقهية وعيونهم لثبوت الوعيد على ذلك فعند
احمد من حديث عائشة رفوعا ما من رجل يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له
الا كان له مثل اجر الشهيد والعادما كالفار من الزحف وفصل بعضهم في هذه المسئلة تفصيلا
جيدا فقال ان خرج لقصد الفرار فحسب فهذا يتناوله النهي لاستحالة ان يخرج لحاجة ومخرج
لا يقصد الفرار اصلا ويتصور ذلك فيمن تزيا بزي الجيش من يلتمس بزيه الى بلد اقامته مثلا ولم يكن
الطاعون وقع فاتفق وقوعه في اثناء تجهزه فهذا لم يقصد الفرار اصلا فلا يدخل في النهي والثاني

من عرضت له حاجة فاراد الخروج والتم لذلك انه فصد الراحة من الاقامة بالبلد الذي به الطاعون
فهذا محل النزاع وهذا الحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا
مالك هو ابن انس الامام عن نعيم بضم النون وفتح العين مصغرا ابن عبد الله المجمر بضم الميم الاولى وكسر الثانية بينهما جيم ساكنة آخره راء كان يجمر مسجد النبوي عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل المدينة طيبة المسيح الدجال
ولا الطاعون لان كفار الجن وشياطينهم ممنوعين من دخولها ومن انتفى
دخوله فرارا لا يتمكن من طعن احد منهم وقد عدم دخوله المدينة من خصائصها وهو من لوازم
دعائه صلى الله عليه وسلم لها بالصحة وبالجزم ابن قتيبة في المعارف والنووي في الاذكار بان
الطاعون لم يدخل مكة ايضا فعارض بما نقله غير واحد بانه دخل مكة في سنة سبع وثلاثين
وسبعمائة لكن وقع عند عمر بن شبة في كتابه بمكة عن شريح بن نافع عن العلاء بن عبد الرحمن عن
ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وبكة محفوفتان بالملائكة على كل نقب
منها ملك فلا يدخلها الدجال ولا الطاعون وهو حال كما في الفتح بحال الصحيح وحينئذ فما
في الذيل نقل انه وجد في سنة سبع وثلاثين وسبعمائة ليس بحافظ او يقال انه لا يخلوها من
الطاعون مثلا الذي يقع في غيرها كالهادي وعموا سوقع في اواخر كتاب القدر من البخاري
حديث انس وفيه فيحمد الله بكة بحسوره يعني المدينة فلا يتوبرا الدجال ولا الطاعون ان
شاء الله تعالى واختلفوا في هذا الاستثنا قبل المتبرك فجزما وقيل للتعليق وانه
يخص بالطاعون وان مقتضاه جواز دخول الطاعون المدينة وبهذا الحديث سبق
ناجح وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا عبد
الواحد بن زياد العبدي مولاهم البصري قال حدثنا عاصم هو سليمان الاحول قال حدثتني
بنانا الثابتي والاغر حفصة بنت سيرين ام الهذيل البصرية الفقيهة مولاة انس قالت
قال انس بن مالك رضي الله عنه يحيى الله عنه يحيى هو ابن سيرين اخو حفصة بانات بالف ثم نون ثم مثناة
بما والعدد والاصيلي بجذرنا وهي اللغة الثابتة وللاكثر بالتاء المثناة فوق وهي كنية سيرين العبقي
بابي عمرة ومات اخوك يحيى قلت له مات من الطاعون قال انس قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم مات به لما تركته الشهيد فيما كابد من الشدة
وقد مضى هذا الحديث في الجهاد واخرجه مسلم في الطب وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك
بن مخلد النبيل عن مالك الامام الاعظم عن سمي بفتح السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى
ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال للطعون الذي يموت بمرض البطن كالاستسقا ونحوه شهيد
والمطعون الذي يموت بالطاعون الذي هو وخز الجن شهيد اي يلحقان بالشهيد في بعض
ما له من الكرامة للحاية من شدة الالم الذي سائر الاحكام والفضائل وهذا الحديث مضى في الجهاد

مطولا فزاد فيه الفرقد صاحب الهدم والمقتول في سبيل الله باب ذكر اجر الصابر في الطاعون وغيره
لم يصبه وبه قال حدثنا اسحاق بن راهوية قال اخبرنا جبان بفتح الجيم وتشديد الموحدة ابن هلال
الباهلي البصري قال حدثنا داود بن ابي الفرات بضم الفاء وفتح الراء المخففة وبعد الالف قوصية
عمرو بفتح العين الكندي المروزي قال حدثنا عبد الله ابن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا
الاسلمي التابعي البصري عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية وليم بينهما عين مهملة ساكنة الخراساني المروزي
قاضيها عن عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها انها اخبرتنا وابي زرارة حدثه
انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فاخبرها نبي الله صلى الله عليه وسلم
انه كان عذابا يبعثه الله على من يشا فجعله رحمة للمومنين فليس من عبد يقع الطاعون في بلد فيمكث في بلده
صابرا يعلم انه لن يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر الشهيد فلو ذكر قال فاقامت حاملا ثم
لا يحصل له اجر الشهيد ولو مات بالطاعون قال في الفتح ويدخل تحته ثلاث صور من
ومات بغيره عاجلا او اجلا ومعهم الحديث ما لم يتصف بالصفات المذكورة لا يكون
شهيدا ولو وقع الطاعون ومات به فضلا عن ان يموت بغيره وانكر ينشا عن شوم او عن اعراض
الذي يشاء عنه النفي والتخطئة لقدر الله وكراهة لفايه والتعبير بالمثلية في قوله مثل
اجر الشهيد مع ثبوت التصريح بان من مات بالطاعون كان شهيدا حتى لو صام يوما او صلى
بالطاعون يكون له مثل اجر الشهيد وان لم يحصل له درجة الشهادة بعينها فان من اتصف

بكونه

بكونه شهيد العمد درجة من وعد بانه يعطي مثل اجر الشهيد وفي مسند احمد بسند حسن عن
الوزاعي بن سارية مرفوعا عند الشهداء والمتوفون يقول الشهداء والمتوفون يقول الله عز وجل في الذين ماتوا
بالطاعون فينظروا الى جراحاتهم فان اشبهت جراح المقتولين فانهم منهم ومعهم
كما متا فيقول ربنا تعالى انظروا الى جراحاتهم فان اشبهت جراح المقتولين فانهم منهم ومعهم
فاذا جراحهم قد اشبهت جراحهم فيلحقون بهم وروى النسائي عن عتبة بن عبد الله مرفوعا
نابي الشهداء والمتوفون بالطاعون فيقول اصحاب الطاعون نحن شهداء فيقال انظروا
فان كانت جراحهم كجراح الشهداء تسيل دما كريح المسك فانهم شهداء فيجدونهم كذلك رواه
الطبراني في الكبير باسناد لا بأس به فيه اسماعيل بن عياش رواية عن الشاميين مقبولة
وهذا منها ويشهد له حديث الوبا جعل قبله وفي ذلك استواء شهيد الطاعون وشهيد
المركة تنبيه اي ابا حبان بن هلال النحد بن شميل في روايته عن داود بن ابي الفرات فيما سبق
موصولا في ذكر بني اسرايل باب الرقا بضم الراء وفتح القاف مقصورا جمع رقية
بسكون القاف اي التعوز بالتعوذات بكسر العين المشددة النفث والناس والاخلاص
من باب التغليب او المراد المعوذتان وسايد الموذ كقل ربي اعوذ بك من همزات الشياطين اعوذ
احتراز بان قليل الجمع اثنان وانا لجزا بما التمك عليه من جوامع الاستعاذة من الملك وهات
جملة وتفصيلا من السحر والحسد وشر الشيطان ووسوسته وغير ذلك والعطف من عطف
العام على الخاص او المراد بالقرآن بعضه لانه اسم شيء يصدق على بعضه والمراد ما كان فيه
الجاني الله تعالى وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى بن زيد الرازي الصغير قال
اخبرنا هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب
عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث بضم
الفاء وكسرها بعدها مثلثة اي ينفخ نفخا لطيفا اقل من التفل على نفسه في المرض الذي
مات فيه كالمرض الذي قبله وغيره ذلك فلما ينسخ بالمعوذات وهذا هو الطب الروحاني
واذا كان على لسان الابرار حصل به الشفا وقال القاضي عياض فايدة النفث التبرك بتلك
الرطوبة او الهوا الذي يامسه الذكر كما يتبرك بخيالة ما يكتب من الذكر كانت عايشة فلما
ثقل صلى الله عليه وسلم في مرضه كنت انفث بفتح الهمزة وكسر الفاء عليه وبالمعوذات
بهن بالمعوذات ومسح عليه يد نفسه لبركتها والمعوذ والمتعلي يده نفسه بها الضمير بعد
الدال وجر نفسه على البدل وضبطه في الفتح ايضا بالنصب على المفعولية وقال بعضهم
لعله صلى الله عليه وسلم لما علم ان الله اخر مرضه وارخاله عن قرب يترك ذلك قال وسمعت
بالسند السابق قالت الزهري كيف ينفث قال كان ينفث بكسر الفاء فيها على يديه ثم
يمسح بهما وجهه وفيه جواز الرقية لكن بشروط ان تكون بكلام الله تعالى او باسمايه وصفاته
والسنة الوارد او بما يعرف معناه من غيره وان يعتقد ان الرقية غير مؤثرة بنفسها بل بتقدير
الله عز وجل وقال الربيع سالت الشافعي عن الرقية فقال لا باس ان يرقي بكتاب الله

عز وجل وقال الربيع سالت الشافعي عن الرقية فقال لا باس به لمن يرقي بكتاب الله وبما يعرف
من ذكر الله قلت انرقي اهل الكتاب للمسلمين فقال انعم اذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وذكر الله
وفي الموطا ان انسا قال لليهودية التي كانت ترقي عايشة ارقوا بكتاب الله وروى ابن وهب
عن مالك كراهة الرقية بالحديد قوالملح وعقد الخيط والذي يكتب خاتم سليمان وقال
لم يكن ذلك من امر الناس القديم وهذا الحديث اخرجه مسلم في الطب **باب الرقى بفاتحة**
الكتاب ويذكر بضم الخاء المعجمة وسكون المعجمة **عن ابن عباس** رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اقر الذي رقى بالفاتحة على رقيته ونسبته ذلك اليه صلى الله عليه وسلم
نسبة معنوية لا مرجحة فلذلك اورده المولف بصيغة التمريض وبه قال **حدثني** بالافراد
محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال **حدثنا غندر** ولابي ذر محمد ابن جعفر
قال **حدثنا شعبة** بن الحجاج **عن ابي بشر** بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر ابن ابي وحشية
واسمه اياس **عن ابي المتوكل** علي بن داود الناجي بالنون والجيم الساعي بالمهملة نسبة بن ساعة بن
لوي **عن ابي سعيد** سعد بن مالك **الخدري** رضي الله عنه **ان ناسا من اصحاب النبي صلى الله عليه**
وسلم كانوا في سرية وكانوا ثلاثين رجلا **فنزلوا على حي من احياء العرب** لم يضيفوهم **فبينما**
هم كذلك **اذ لدغ** بضم اللام وكسر الدال المهملة بعدها عين معجمة لسع **سيد اولئك** اي ابي حية
العقرب بذنبها ولم يسم السيد **فقالوا** للصحابة **هل معكم من دواء** ولابي ذر معكم دواء او راق
فقالوا لهم **انكم لم تقرونا ولم تضيفونا ولا نفعل الرقية حتى تجعلوا لنا جعلا**
بضم الجيم وسكون العين المهملة اجرا على ذلك **فجعلوا لهم قطيعا** طايفة من الشاء
جمع شاة وكانت ثلاثين رأسا **فجعل** الراقي وهو ابو سعيد الخدري ايهم عنه في هذه الرواية
يتفل بزاقه القرآن ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالقرآن **ويجمع بزاقه** بالزاي في فيه **ويتفل**
بكسر الفاء ولابي ذر بضمها **فبرأ سيد اولئك فاتوا اصحابي بالشاء الثلاثين فقالوا**
اي الصحابة للراقي لا نأخذ اي القطيع **حتى نسأل النبي** ولابي ذر رسول الله **صلى الله عليه**
وسلم عن حكمه قال في المصابيح قد يقال لم استفتوا عن الرقية اذ يجعل فلا يخلوا اما ان يكونوا
عالمين بجواز ذلك اولا فان كانوا عالمين بالجواز فما وجه رفعهم اخذ الجعل على ترقي حكمه
بالسؤال وان كانوا غير عالمين فكيف قدموا مع انه لا يجوز الاقدام على فعل شيء حتى يعلم
حكم الله فيه وبعضهم تعلل الاجماع عليه فما مله انتهى **فأتوه** بضم النون ولابي ذر عن
الكشميهني **فأتوا** بجذفة **فضحك** صلى الله عليه وسلم **وقال** لابي سعيد **الذي** يرقي **وما ادراك**
انها اي الفاتحة **رقية خذوها** اي الشاة **فاقسموها واضربوا لي معكم بسهم** وهذا الحديث
قد مر في باب ما يعطى في الرقية بفاتحة الكتاب في الاجارة **باب الرمل** بلفظ الافراد

ولابي

ولابي ذر الشروط في الرقية بقطيع من الغنم وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا
سيدان بن مضارب بكسر السين وفتح الدال المهملتين بينهما تحتية ساكنة وبعد الالف نون
ومضارب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وبعد الالف راء فنون **ابو عامر الباهلي** مولاهم البصري
ونزيل الكوفة ثقة لكن قواه ابو حازم وغيره قال **حدثنا ابو معشر** بفتح الميم والشين
المعجمة بينهما مهملة ساكنة آخره راء **يوسف بن يزيد البراء** بفتح الموحدة والراء المثقلة
نسبة الى بري العود وكان عطارا ولغير ابي ذر البصري هو صدوق وذلك لكونه
صدوقا عنده ولذا خرج له وكذا مسلم ولهو تعديل منهاله ووثقه المقدمي وقال ابو
حاتم يكتب حديثه لكن ضعفه ابن معين قال **حدثني** بالافراد **عبد الله** بضم العين
بن الاخنس بخاء معجمة ساكنة فنون مفتوحة فسين مهملة **ابو مالك الغفاري** بمعجمات
النخعي الكوفي ابن مالك قال في الفتح ونقله الاية وقال ابن حبان فقال في الثقات
يخطئ كثيرا **عن ابن ابي مليكة** واسمه زهير **عن ابن عباس** رضي الله عنهما **ان نفرا من**
اصحاب النبي ولغير ابي ذر رسول الله **صلى الله عليه وسلم مروا** اي بقوم نزول على ما
فهم لدغ بدال مهملة وعين معجمة رجل حزبته العقرب **او سليم** شك من الراوي وهو
بمعنى الاول سمي به تفاؤلا من السلامة لكون غالب من يلدغ يعطب او قيل بمعنى
مفعول لانه اسلم للعطب واستعمال اللدغ في ضرب العقرب مجاز والاصل انها للذي
يضرب جنبه والذي يضرب بوجهه يقال له لسع وباسانه نهس بالمهملة والمعجمة
وبالقاف تارة بنون وكاف وزايه وشاه نشط وقد يستعمل بعضها مكان بعض **فجاؤوا**
فقالوا للصحابة رجل منا اصل الما ولم يزد اسمه **فقالوا هل فيكم من يرقي ان في الما**
رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل منهم فقرأ على اللديغ بفاتحة الكتاب
الحاء بن على الما **رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل منهم فقرأ على اللديغ بفاتحة الكتاب**
على شاء اجراله فبرأ الملدوغ وعند ابي داود والترمذي والنسائي رجل يقوم قارحة
اي اصلت اناه مرتفعة **وعندهم** رجل مجنون موثق بالحديد **فقالوا** انك
جئت من عند هؤلاء الرجل لخير فارقه لنا هذا الرجل الحديث وفي هذه قصة غير البقية
لان الذي في السابقة انه لديغ والراقي في الاول ابو سعيد كما وقع مصرحا به في بعضها
وفي الثانية عم خارجة فافترقا ثم حديث ابن عباس وحديث ابي سعيد في قصة
واحدة **فجاء** الذي رقى بالشاء **الى اصحابه فكرهوا** اخذ **ذلك الاجر وقالوا اخذت**
على كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينة فقالوا يا رسول الله اخذ فلان على كتاب
الله اجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب
الله واستدل به على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن **باب الرقية** الذي يصاب
بنظر العين وبه قال **حدثنا محمد بن كثير** بالمثلثة العبدي البصري قال **اخبرنا**
سفيان الثوري قال **حدثني** بالافراد **معبد بن خالد** بكسر العين المهملة الازدي
ابن الحماد الليثي **عن عايشة** رضي الله عنها **انها قالت امرني رسول الله** ولابي ذر النبي

صلى الله عليه وسلم او امر صلى الله عليه وسلم ان يسترقى بنخنة مضمومة وفتح القاف مبنيا للمفعول
ولابي ذر ان تسترقى بنون مفتوحة بدل التحتية وكسر القاف اي تطلب الرقية من يرقيها من العين
اي بسبب العين وذلك اذا نظر المصاب لشيء نظر استحسان منه بحيث يحصل للمنظور اليه
ضرر بعادة اجراها الله تعالى وهل ثم جواهر خفية تنبعث من عينه تتصل بالمعيون كاصابة
السم من نظر الافعى ام لا هو امر مخيل لا يقطع باثباته ولا نفيه قال ابن العربي والحق ان الله
تعالى يخلق عند نظر العائن اليه واعجابه به اذا شاء ما شاء من الم او هلك وقد يصرفه قبل وقوعه
بالرقية او وقد اخرج البزار بسند حسن عن جابر رفعه اكثر من يموت بعد قضاء الله وقدره بالنفس
قال الرازي يعني بالعين وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن
عبد الله بن خالد الذهلي قال حدثنا محمد بن وهب بن عطية السلمي الدمشقي قال حدثنا محمد بن
حرب الابرش بالموحدة والراء والشين المعجمة الحمصي قال حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي بضم ابي سلمة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم راى في بيتها جارية لم تسم في وجهها سفعة بفتح السين
المهملة وتضم وسكون الفاء بعدها عين مهملة سواد وصفرة والمراد هنا
ان السفعة ذكرها من قبل ان تنظر فقال صلى الله عليه وسلم استرقوا لها بسكون الراء طلبوا من يرقيها
فان بها النظرة بفتح النون وسكون المعجمة اي اصابة العين او عين الجن او ان الشيطان اصابها قاله
الخطابي عيون الجن اخفى من الدسنة وقال العقيلي بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن الزهري
ومحمد بن مسلم انه قال لجويرية باو فراد عروة بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في النهاية
ورواية عقيل مرسلا وقفت ثانيا في جزء من رواية ابي المفضل بن طاهر الحافظ واخرجه
الحاكم في المستدرك موصولة قالت اي تابع محمد بن حرب فيما وصله الذهلي في الزهريات عبد الله
بضم العين بن سلام الحمصي عن الزبيدي محمد بن الوليد المذكور على وصل الحديث منه باب
بالتنوين العين حق اي الاصابة بها من جملة ما تحقق من كونه كائنا بتقدير في النفوس وبه قال
حدثني بالافراد ولغير ابي ذر بالجمع اسحق بن نصر هو اسحاق ابن ابراهيم بن نصر السعدي قال حدثنا
ولابي ذر اخبرنا عبد الرزاق ابن همام عن معمر هو ابن راشد عن همام هو ابن منبه عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العين حق اي الاصابة بها ثابت موجود
وزاد مسلم من حديث ابن عباس ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين وهي كالموكة
لقوله العين حق وفي اتيانه على سرعة نفوذها وتاثيرها في الذات والمعنى لو فرض ان شيئا
يسبق القدر كان العين لكونها اسبق فكيف وهي لا تسبقه وفي الحديث رد على طائفة
من المبتدعة حيث انكروا اصابة العين والدليل على فساد قولهم ان كل معنى لا يوجد الا في قلب
حقيقة ولا فساد في ذلك فانه من مجوزات العقول فاذا اخبر الشارع بوقوعه وجب
اعتقاده ولا يجوز تكذيبه واختلف في القصاص فقال القرطبي لو اتلف العائن
شيء من محاسن غيره او اعضائه او الدية اذا تكرر ذلك منه بحيث تصير عادة كالساحر

عند

عند من لا يقتله كفرا وقال الشافعي لا قصاص ولا دية ولا كفارة لانه لا يقتل غالبا ولا يعد
مهلكا ولان الحكم انما يترتب على منضبط عام دون ما يختص ببعض الناس وبعض الاحوال
مما لا ينضبط فيه كيف ولم يقع منه فعل اصلا او في حديث انس رفعه من راى شيئا فاعجبه
فقال ما شاء الله لا قوة الا بالله لم يضره رواه البزار وابن السني وفي رواية صلى الله عليه وسلم عن زهري
تجم عن الوشم بفتح الواو وسكون المعجمة وضم الزاي وتخفيفها وهو ان يغرز ابرة او نحوها في موضع من البدن حتى يسيل
الدم ثم يحشى ذلك الموضع بالكحل ونحوه فيخضر وقال العيني الظاهر ان قوله صلى
الله عليه وسلم عن العين ونهى عن الوشم في مجلس واحد فاجابها لذلك وبابي ان شاء الله
تعالى حكم الوشم في اواخر كتاب اللباس ليعين الله ومنه وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود
في الطب باب مشروعية رقية الحية والعقرب وبه قال حدثني بالافراد ولغير ابي ذر بالجمع يحيى بن
اسماعيل ابو سلمة البوزكي الحافظ قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا سليمان
بن فيروز ابو اسحاق الشيباني بفتح المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة الحافظ الكوفي
قال حدثنا عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه الاسود بن يزيد النخعي انه قال سالت عائشة
رضي الله عنها عن الرقية من لدغة بضم اللام المهملة وفتح الميم المخففة وصلها حي او حموه بوزن
مرد والرقية عوض عن الواو والياء المحذوفة وهي السم وتطلق على ابرة العقرب للمجاورة
لان السم يخرج منها فقالت رضي الله عنها رخص النبي صلى الله عليه وسلم الرقية ولمسلم والي
ورخص للمسلمين في الرقية من كل ذي حمة ذي سموم قال في الفتح ورقع في رواية ابي الاحوص
عن الشيباني بسنده رخص في الرقية من الحية والعقرب اه والرخصة انما تكون بعد النهي
وكان صلى الله عليه وسلم نهاهم عن الرقي لما خشي ان يكون فيها من الفاظ الى هيئة فانتهوا عنها
ثم رخص لهم اذا عرفت معنى ذلك وفي حديث ابي نضرة جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ما العنت من عقرب لدغتني البارحة فقال اما انك لو قلت حين امسيت
اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك اخرجه الله رواه اصحاب السنن وقال
ابن عبد البر في التمهيد عن سعيد بن المسيب قال بلغني ان من قال حين يمسي سلام على نوح
في العالمين لم يلدغ عقرب وذكر ابو القاسم القشيري في تفسيره انه بعض النقباء بزاوية
والعقرب اتيا نوحا فقالتا احلنا فقال نوح لا احملكما فانكما تلسبان الذر فقالتا احلنا
ونحن نكف لك ان لا نضر احدا ذكرك باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم النبي كان
كان يرقي بها وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
عن عبد العزيز بن صهيب انه قال دخلت انا وثابت البناني على انس بن مالك رضي الله عنه
فقال ثابت كان انس يا ابا حمزة اشتكيت بضم الشين اي مرضت فقال له انس الا اجتفيك
اللام للعوض والتنبيه ارقيك بفتح الهمزة برقية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثابت
بلى قال انس اللهم رب الناس مذهب الباس بضم الميم وكسر الهاء والباس بفتح الموحدة
وفي الفرع بالهمز على الاصل اشف انت الشافي فيه جواز تسمية الله تعالى بالباس في

في القرآن اذا كان له اصل في فعله قال تعالى واذا مرضت فهو يشفين وان لا يوضع نقصا لاشفى الا انت فلا يخرج البدل الا بتقدير تركك شفا فنصب على انه مصدر لاشف ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف اي الشفا المطلوب لا يغادر بالغين المعجمة لا يترك سقما بفتحتين ويجوز ضم ثم اسكان لغتان والجملة صفة لقوله شفا وهذا الحديث اخرجه ابو داود في الطب والترمذي في الجنايز والنسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم الفلاس البصري ابو حفص الحافظ الاعلم قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثني بالافراد سليمان بن مهران الاعمش عن مسلم بن صبيح الهمداني العطار وقد في النسخ هو ابو الضحى مشهور بكنيته اكثر من اسمه قال وجوز الكرماني ان يكون مسلم بن عمران لكونه يروي عن مسروق ويروي الاعمش عنه قال ابن حجر وهو عجيب على عدم مجيئه سمع الحديث على انني لم ار لمسلم بن عمران البطين رواية عن مسروق وان كانت تجيء لكنه وهذا الحديث انما هو من رواية الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق وقد اخرج مسلم من رواية شعبة جرير عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق به ثم اخرجه من رواية هشيم ومن رواية شعبة ومن رواية يحيى القطان عن الثوري كلهم عن الاعمش قال ابن حجر فوضح ان مسلما المذكور في رواية البخاري هو ابو الضحى فانه اخرجه من رواية يحيى القطان وعائشة ان بعض الرواة عن يحيى سماه وبعضهم كناه انتهى ويقفيه العيني فقال هذا الذي قاله يحيى سمع كل احد وعواه انه لم يرد مسلم بن عمران عن رواية الهمداني عن مسروق باطلاقه لان شيخه اثبته فكيف يدعي هذا المدعي ويعلو الفاسدة رداءة على من سبقه في شرح هذا الحديث تشنيعا عليه بسوء ادبه قول كل يحمل على ما كلفته انتهى واجاب الحافظ ابن حجر في انتقاض الاعتراض بقوله سبحان من خذل هذا المعترض حتى يعيب ما وقع فيه واعجب ما يسع ان هذا المعترض قال في باب مسح الراس في الوضوء بيده حين اورد المصنف الحديث المذكور عن سفيان عن الاعمش بالسند المذكور سفيان هو الثوري والاعمش هو سليمان ومسلم هو ابو الضحى فذكر لفظ احمد بن حجر بعينه ونبه ما قبل عن الكرماني ثم قوله بينهما الاباب واحد ناقض ان ما الله تعالى عن مسروق هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعوذ بعض اهله قال في الفتح لم اقف على تعيينه يمسح بيده اليمنى على موضع الوجع تعالوا لزوال الوجع كما قاله الطيبي ويقول اللهم رب الناس اذهب الباس بالنصب في فرع اليونينية والمشهور حذفه لتناسب سابقه واشفه بكسر الهاء اي الطبيب وانت الشافي بالنصب الواو في الكلمتين للعموي والمستملي وحذفوا منها للكشميهني لا شفاء بالمد مبني على الفتح حاصل لنا او المريض الا شفاؤك بدل من موضع لا شفاء وقال في الصحيح الكلام على اعرابه كالكلام في قولنا لا اله الا الله ولا يخفى انه كعب مصدر الخالد نفي لكل الجنس سواء تعالى وجب الاستثناء النفي اثبات لا سيما اذا كان البدل افادة يكون هو المقصود بالنسبة

بالنسبة وهذا كان البدل الذي هو المختار في كل كلام تام غير موجب بمنزلة الواجب في هذه الكلمة الشريفة حتى لا يكاد يستقيم لا اله الا الله بالنصب ولا اله الا اياه فان قيل كيف يصح ان البدل هو المقصود والنسبة الى المبدل منه سلبية فالجواب انما وقعت النسبة الى البدل بعد النقض بالا فالمبدل هو المقصود بالنفي المعتبر في المبدل منه لكن بعد نقضه وتقض النفي باثبات شفا اي انت شفا لا يغادر لا يترك سقما والتنوين للتقليل قال بيان الثوري بالسند السابق حدثنا به بهذا الحديث منصور بعني ابن المعتمر حدثني بالافراد عن ابراهيم النخعي عن مسروق ابي بن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها نحو اي نحو متن الحديث السابق وهذا الحديث الاول اخرجه مسلم في الطب وكذا النسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثني بالافراد احمد بن ابي رجاء بالجيم والد اسمه عبد الله الحنفي المروزي قال حدثنا النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل بالمعجمة المضمومة عن هشام بن عروة انه قال المنبري بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقي بضم التحتية وكسر القاف حال كونه يقول امسح ابي ازل الباس رب الناس بيدك الشفاء بيد يمينك لا كاشف له للدا الالا انت والحديث من افراده وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني بالافراد عبد ربه باضافة عبد لربه ابن سعيد بكسر العين الانصاري عن عمرة بفتح العين وسكون الميم بنت عبد الرحمن التابعية عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للمريض وسلم عن ابي عمر عن سفيان كان اذا اشتكى الانسان او كانت به قرحة او جرح قال النبي صلى الله عليه وسلم باصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالارض ثم رفعها باسم الله هذه تربة ارضنا المدينة مطاصة بريقنا او كلمة اخرى بريقة بعضنا ولابي ذر وريقة بالواو بدل الموحدة يشفى سقيمنا بضم التحتية وفتح الفاء وضم الياء على الفاعل ولابي ذر عن الكشميهني بشفي بفتح اوله وكسر الفاء سقمنا نصب على المفعولية والفاعل مقدر وزاد في غير رواية ابي ذر باذن ربنا قال النووي كان صلى الله عليه وسلم يأخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه فيمسح بها على الموضع الجريح والعليل ويلفظ بهذه الكلمات في حال المسح وقال البيضاوي قد تشهد المباحث الطبية على ان لريقه دخلا في النضج وتعديل المزاج ولتراب الوطن تاثيرا في حفظ المزاج الاصلي ورفع رکابة الطارئ وللوتي والقرائم اثار عجيبة تتقاعد عنها العقول عن الوصول الى كنهها وقوله في حديث مسلم باصبعه اي في موضع الجراحة قال ونتربت ارضنا خبر مبتدا محذوف اي هذه التي بالمدينة بمجموعهما هو خبر ثان وقال الطيبي في شرح المشكاة اضافة تربة ارضنا وريقة بعضنا يدل على الاختصاص وان نفث التربة والريقة يختصان بمكان شريف متبرك به بل يذكى نفس شريفة قدسية طاهرة تركية عن اوصاف الذنوب واوصاف الاثام فلما تبرك باسم الله الكامل

ونطوف بها ثم الإنا نملك التربة والرقعة وسبلة إلى المطلوب ويقصده انه صلى الله عليه وسلم رقى
في عين علي رضي الله عنه فبدا لي الرمد وفي بير الحديبية فامتلأ ماؤه قال حدثني بالافراد
والباقي قد حدثنا يحيى حدثنا ابن عيينة سفيان عن
عبد ربه بن سعيد الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الرقية ربنا الله تربة ارضنا وريقة بعضنا
يشفى بها سقيمنا باذن ربنا قال الخويي يشفي الذي يسبق الى الفم من صبغة
ذلك ومن قوله تربة ارضنا اشارة الى قطع ادم وريقة بعضنا الى النطفة التي خلق منها
الانسان فكانه يتضرع بلسان الحال ويعرض بمعنى المقال انك اخترعت الاصل الاول
من طين ثم ابدعت بينة من ماء مهين عليك ان تشفي من كانت هذه نشاته باب
النفث في الرقية بفتح النون وسكون الفاء بعدها مثلثة وهو كالنفخ واقل من التفل معه
ريق قليل او بلا ريق وبه قال حدثنا خالد ابن مخلد حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد
مولى الصديق عن يحيى بن سعيد الانصاري انه قال سمعت ابا سلمة عبد الرحمن بن
عوف قال سمعت ابا قتادة الحارث ابن ربعي وقيل النعمان الانصاري فارس النبي
صلى الله عليه وسلم يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة النبي
لا تخليط فيها يراها النايم بي الله يبشره بها عبده والحلم بسكون اللام وتضم وتعوذوا بالله
من الشر وما يحصل له من القرع من الشيطان ليحزن الذين امنوا والاصل استعمال
ذلك فيما يرى في النوم فان غلبت الرؤيا يحمل الخير والحلم على ضده والله تعالى خالق كل منهما خاتمة
للجوبة الى الله تعالى لقصد اضافة تشريف واضافة الكروه الى الشيطان لانه يرضاها
ويسرها او الحلم عند هاتين لاضافة تجاذبية فان راى احدكم في منامه شيئا يكرهه
فمن الشيطان فليتفث بكسر الفاء حين يستيقظ من نومه ثلاث مرات
في جيبه ويستعوذ بالله من شرها فانها لا تضره لان صانعه من التعوذ والتفل
سبب للسلامة من المكروه المرتب عليها كالصدقة تكون سببا لدفع البلاء وفي النفث
اشارة لطرد الشيطان الذي حضر رؤياه الكروهة وتحقير له واستقذار لفعله
وقال ابو سلمة بالاسناد السابق وان بالواو والباقي زعمي الخويي والمستملي فان كنت لاري
الرؤيا الثقل علي من الجبل يعني لما يخاف من شرها فما طوالا ان سمعت هذا الحديث فما ابالي بها
والحديث اخرجه المولف ايضا في التفسير ومسلم وابو داود والنسائي في الرؤيا واخرجه باب
في الادب وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن بجرين اويس بن سعد الاويسي
ابو النضر القرشي المدني قال حدثنا سليمان بن بلال عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه نفث في كفيه بقل هو الله احد والمعوذتين

جميعا

جميعا حال فرائه لهن ثم يمسح بهما يكفيه وجهه وما بلغت يده من جسده وفي رواية الفضل
بن فضالة عن عقيل يبدا بهما على راسه ووجهه وما اقبل من جسده قالت عائشة رضي الله
عنها بالسند السابق فلما اشتكى صلوات الله وسلامه عليه وجعه الذي توفي فيه كان يامرني
ان افعل ذلك النفث والقراءة والمسح به وفيه انه كان يفعل ذلك في الحالتين المذكورتين
قال يونس بن يزيد بالسند السابق قلت لابن شهاب الزهري يصنع ذلك اذا اتى فراشه
وهذا الحديث سبق في الغازي واخرجه مسلم في الطب وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
جعفر ابن ابي وحشية اليشكري البصري عن ابي المتوكل علي بن داود الناجي بالنون والجيم
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه رهط من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
انطلقوا في سفرة سافروها وكانوا ثلاثين رجلا حتى نزلوا بحي من احياء العرب يقال الهمزة
بطن من بطونهم فاستضافوهم طلبوا منهم الضيافة فابوا ان يضيفوهم فلدغ بضم اللام وكسر
الدال المهملة بعدها معجمة سيد ذلك الحي بضروب ولم يسم السيد فعالجوه بكل شيء
يداوى لا ينفعه شيء فقال بعضهم لعض الحي لو اتيتم هؤلاء الرهط الذين قد نزلوا بكم لعله
ان يكون عند بعضهم شيء ينفع صاحبكم فاتوهم فقالوا لهم يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ
وسعينا له بكل شيء لا ينفعه شيء فهل عند احد منكم شيء فقال بعضهم هو والله لقد رقيت
ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق لكم حتى
تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم عدته ثلاثون شاة فانطلق
يتفل عليه ويقرا الحمد لله رب العالمين فكانما نشط من عقال
فانطلق يمشي وما به قلبة بفتحات ما به علة يقال قلب على الفراش لاجلها فاوفوهم جعلهم
الذي صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى ناتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذي كان من شانا فننظر ما يامرنا به فقدموا فذكروا له ذلك
فقال صلى الله عليه وسلم وما يدريك انها رقية اصيبوا اقسموا واضربوا لي معكم
بسهم فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلوبهم ومبالغة
في توفيرهم حله والا فذلك ملك للراقي وهذا الحديث سبق في باب بعث النبي الذي
يرقي الوجع بيده اليمنى وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر باسقاط بن عبد الله بن ابي شيبة
هو ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم العبسي الكوفي قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن مسلم ابن الضحى عن مسروق

هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يعود بعضهم
اي بعض اهله كاني الاخرى السابقة حال كونه يمسح بيمينه تقول اذهب الباس بالبمزة
في الفرع رب الناس واشف انت الشافي بيا بعد الفالاولى زد اشفا بالبمزلنا الوشفا وكن
قال الطيبي خرج مخرج الحصر بالمبتدا لقوله انت الشافي لان خبر المبتدا اذا كان معرفا بالقلم
افاد الحصر لان تدبير الطبيب ونفع الدواء يجوز في المرض الايسير وهو تعالى شفاء لا يغادر لا يترك
سقما تكميل لقوله اشف والجملة معترضة بين الفعل والمفعول المطلق قال عياض هذه كرته
اي الحديث في مسند هو ابن المعتمر حدثني بالافراد عن مسروق عن عائشة نحو نحو الحديث
باب باستوجه في حكم المرأة تزني الرجل بفتح التاء وكسر الفاء وبه قال حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وكسر الفاء المسندي قال حدثنا
هشام هو ابن يوسف الصنعاني قاضي اجنادا سم بجيم بينهما مهملة ساكنة ابن راشد الازدي
مولاهم عالم اليمن عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في مرضه الذي قبض فيه بالمعوذات الاخلاص
وبالتيها وكان الاصل ان يقول بالمعوذتين لكنه يحتمل ان يكون من باب التغليب او اجرى
النسبة مجرى الجمع فلما ثقل عليه الوجع كنت انا انفث عليه بهن فامسح بيد نفسه عليه
لبركتها قال معمر قلت لابن شهاب كيف كان ينفث قال كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه
يدفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه وهذا الحديث سبق في باب الرقى بالقرآن والمعوذات وساقه
هناك بزيادة ونقصان باب من لم ير بفتح اوله وكسر الفاء وبه قال حدثنا مسدد هو ابن
مسرهد قال حدثنا حصين بن نمير بضم الحاء وفتح الصاد المهملة وضم النون وفتح الميم اخره
ابو سبط العزيز عن حصين بن عبد الرحمن بضم الحاء وفتح الصاد مصغرا ايضا المذكور
عن سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الوالبي مولاهم ابي محمد احد الاعلام عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال خرج علينا النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما
فقال عرضت بضم العين وكسر الراء على الامم في مناي فجعل يمر النبي معه والنبي معه الرهط وهو ما دون العشرة من
عساكر وهم الرجل والنبي معه الرجلان والنبي معه الرهط والنبي ليس معه احد ورأيت سوادا كثيرا سدا كثيرا من الناس
سد الافق الافق وفي باب من اكتوى بحيث رفعوا سواد عظيم قلت ما هذا امتي قيل
هذا موسى وقومه فقيل لي انظر هكذا وهكذا فنظرت فرأيت سوادا كثيرا سد الافق
فقيل لي هؤلاء امتك الذين من اولئك يدخل سبعون الفا يدخلون الجنة بغير
حساب فتفرق الناس ولم يبين لهم عليه الصلاة والسلام الداخلين بغير حساب فقد اكثر
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا امانحن فولدنا في الشرك ولكنا امنا بالله ورسوله
ولكن هؤلاء ابناؤنا او ذرارينا فبلغ قولهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال

الداخلون

الداخلون الجنة بغير حساب هم الذين لا يتطيرون لا يتشاءمون بالطيور كما كانت العادة
ولا يكتوون معتقدين الشفا في اكلي كما كانت الجاهلية ولا يسترقون مطلقا حسما لمادة ذلك
فاعلا لا باس ان يكل نفسه لربها والاقارفية هي ذات البيت بمنزلة وانما منع منها ما كان
شركا او احتمله وعلى ربهم يتوكلون اي يفوضون اليه تعالى في ترتيب الاسباب على المسببات
او يتركون ذلك مطلقا على ظاهر اللفظ قال ابن الاثير وهذا صفة الاولياء الموصوفين
عن الدنيا واسبابها ومعاديها وهم خواص الاولياء ويرد على هذا وقوع ذلك من النبي صلى
الله عليه وسلم فعلا وامرا لانه كان في اعلا مقامات العرفان ودرجات التوكل وكان ذلك
منه للتشريع وجواز الجواز ولا ينقص من توكله لانه كان كامل التوكل يقينا فلا يؤثر تعاطي
الاسباب بخلاف غيره فقام عكاشة بن محصن بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين
اخو ثور وعكاشة بضم العين المهملة وتشديد الكاف وتخفيف وبعد الالف
شين معجمة منقوحة كعقيفة البدري فقال ادعو الله ان يجعلني منهم قال صلى الله عليه
وسلم انت منهم فقام اخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم فقال سبقك بها عكاشة
صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة قال ذلك عليه الصلاة والسلام حسما لمادة
قول الزركشي قيل كانت ساعة اجابة وهو لا شبه ليلا تسلسل الامر بتعقيبه في الطابع
في قوله الساعة اجابة فقال انا يحيى في الحديث الذي فيه فارع الله ان يجعلني منهم
وانا الذي هنا فلا يحيى ذلك اذ الذي هنا انما هو استوام وجواب هذه وليس هنا
ذكر للدعاء وفي حديث رفاعة الجهني عند احمد وصحيح ابن حبان وعدني ان يدخل الجنة من امتي
سبعين الفا بغير حساب واني لارجو ان لا يخلوها حتى يتبوأ من حولهم من العرب
وذرياتهم مساكن الجنة وهو دليل على ان مزية السبعين بالدخول بغير حساب ليستلزم افضليتهم
على غيرهم بل في من يحاسب في الجملة من هو افضل منهم ومن تاخر عن الدخول من تحققت
نجاته وعلى مقامه في الجنة فيشفع في غيره من هو افضل منهم باب الطيرة بكسر
الطاء المهملة وفتح التحتية الشام بالشين واصلها ان العرب كانوا في الجاهلية اذا خرج احدهم
لحاجة فان رأى الطير طار اعن يمينه ايمن واستمر وان طار عن يساره رجع وتشاءم به ووجد بزعمهم فنهوا
يعبرون الطيور لتطير فيعتمدون ذلك ويمضون منها في الغالب ليزجر الشيطان لهم ذلك
ويفوت بقايا من ذلك في كثير من المسلمين فنهى الشارع عن ذلك وفي حديث اسماعيل بن امية
عند عبد الرزاق عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يسلم منهن احد الطيرة والظن والحسد
فاذا تطيرت فلا ترجع واذا حسدت فلا تبغ واذا ظننت فلا تحقق وهذا كما في الفتح
مرسل او معضل لكن ترشاهد من حديث ابي هريرة اخرجه البيهقي في الشعب وفي حديث
ابي هريرة بسند لين عند ابن عدي مرفوعا اذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا وفي
حديث ابن عمر مرفوعا من عرض له من هذه الطيرة شيء فليقل اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا

خبرك ولا اله غيرك رواه البيهقي في شعبه وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي
قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس البصري قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم عن سالم ابي ابن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا عدوى هي هنا بمعنى ما وزنه العلة من مصاحبة البعير تجرب بعير آخر
علة به وذلك على ما يذهب اليه المنطبة في الجذام والبرص والجدري والحصبة والجرب
والرمد والامراض النوعية بانه والاكثرون على ان المراد نفي ذلك وابطاله على ما يدل عليه
ظاهر الحديث ولا طيرة في القاموس والطيرة والطورة ما يتشاءم به الفال الردي او وما
نفي الطيرة بطريق التمويم كما نفي العدوى اثبت الشوم في ثلاثة فقال والشوم بالمرأة
الناكحة ضد المبين في ثلاث وعند ابي داود من حديث سعد ابن ابي وقاص وان كانت
الطيرة في شيء وقال الخطابي وكثيرون هو في معنى الاستثناء من الطيرة اي الطيرة
منهيء عنها الا في هذه الاشياء قال الطيبي يحتمل ان يكون الاستثناء على حقيقته وتكون هذه
الاشياء خارجة عن حكم المستثنى منه اي الشوم ليس الا في هذه الاشياء كما في مسلم انما
الشوم في ثلاثة في المرأة بان لا تلد والدار بان تكون ضيقة سيئة الجيران والدابة بان لا
يغزى عليها وقال الطيبي بعقب قوله ولا طيرة بهذه الشرطية اي في رواية وان كانت
الطيرة يدل على ان الشوم ايضا نفي عنها والمعنى ان الشوم لو كان له وجود في شيء كان
في هذه الاشياء لانها اقل الاشياء بالكن لا وجود لها فلا وجود لها اصلا وقال
في شرح المشكاة فعلى هذا فالشوم في الحديث المستشهد به محمول على الكراهة
التي سيرها ما في هذه من مخالفة الشرع اه ويحتمل ان يكون المراد عدم موافقة له طبعا
ويويده ما في شرح السنة كانه يقول ان كان لاحدكم دار يكره سكناها او امرأة يكره صحبتها
او فرس لا يحبه فليفارقها بان ينتقل من الدار ويطلق المرأة ويبيع الفرس حتى يزول عنه ما
يجد في نفسه من الكراهة كما قال صلى الله عليه وسلم في جواب من قال يا رسول الله انا كنا في
دار كثير فيها عددنا فاذا فيها ذيمة واسرع بالتحول عن الدار هم كما نوا على استثقال
واستيحاش فامرهم عليه السلام بالانتقال عنها ليزول عنهم ما يجدونه من الكراهة لانه
سبب في ذلك انتهى وحديث الباب اخرجه النسائي في عشرة النساء به قال حدثنا
ابو العباس الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان
ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طيرة وخيرها
اي خير الطيرة الفال بالهمز لكن بعد النفاق في القاموس الفال ضد الطيرة فيستعمل
في الخير والشر فما لوا وما الفال قال الكلمة الصالحة يسمع احدكم كالمريض يسمع يا سالم او يا واجد
الحاجة يا واجد وفي حديث نشرة من عائشة عند ابي داود قال ذكرت الطيرة عند

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خيرها الفال ولم ترد مسلما فاذا رأى احدكم ما يكره فليقل اللهم لا
يأتي بالحسنات الا انت ولا يدفع بالسيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بالله وبقية مباحث
الباب تاتي في الباب الثاني ان شاء الله تعالى بعونه وفوته باب الفال بالهمز كالسهل
وقد تسهل والجمع مقبول بالهمز ايضا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله
بن محمد المسندي قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد
عن الزهري محمد بن مسلم عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا طيرة وخيرها الفال
قال في شرح المشكاة فالخير الموثر راجع الى الطيرة وقد علم انه لا خير فيها فكيف يقول
تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا نعم وهو من ارخاء العنان في المحاورة
بان يجري الكلام على زعم المخاطب حتى لا يشتغل بما لتفكر فيه واذا تفكر انصف وقبل
الحق او هو من باب قولهم العسل احلى من الشهد اي الفال في بابه ابلغ من الطيرة في بابها
انتهى والاضافة في قوله وخيرها الفال فشوهة بان الفال من جملة الطيرة على ما مر تخلي
وقول صاحب الكواكب انه ليس كذلك بل هي اضافة توضيح مردود بحديث جابر التميمي
عند الترمذي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العيافة حق واصدق الطيرة
الفال فغير التصريح بان الفال من جملة الطيرة لكنه يستثنى وقد قال
هو في اللغة الطيرة تشمل في الخير والشر غير الشهور استعمال الطيرة في المكروه قال
تعالى انا تطيرنا بكم اي تشاءمنا وقال طائركم عندكم اي سببكم معكم والفال في المحبوب
وربما يكون في المكروه قال وما الفال يا رسول الله قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم
وفي حديث انس عند الترمذي وصححه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج لحاجة
يحب ان يسمع يا نجيح يا راشد وفي حديث بريدة عند ابي داود بسند حسن ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان لا يتطير من شيء وكان اذا بعث عاملا سأله عن اسمه فاذا اعجبه
فرح به وان كره اسمه رأى كراهة ذلك في وجهه وحديث الباب اخرجه مسلم في الطب
وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الازدي البصري الفراهيدي قال حدثنا هشام الدستوائي عن
يحيى بن ابي كثير العدوي ابي نصر البصري ثم اليمامي قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن
بن عوف الزهري المدني انه قال حدثني بالافراد ابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري
رضي الله عنه حدثنا قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لا عدوى ولا طيرة مستثنى من المتطير اذا كان نظير الجاهلية ناشيا
عن قلة يقين بالله تعالى وحسن ظن بالله تعالى لانه حسن ظن بالله تعالى الكلمة الحسنة بيان لقوله
الفال كما مر ويعجبني الفال الصالح لانه حسن ظن بالله تعالى في النظر بحجة ذلك كما جعل فيها
الارتياح للنظر الانيق والى الصافي وان لم يشرب منه ويستعمله وهذا الحديث
اخرجه ابو داود واخرجه الترمذي في البر هذا باب التوبة لاعانة بتخفيف
الميم على الافصح وحكي ابو زيد تشديدها وبه قال حدثنا محمد بن الحكم بفتحتين المروزي
وقيل محمد بن عبدة بن الحكم ابو عبد الله الاهول المروزي قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا

النضر بالضاد المعجمة ابن شميل قال اخبرنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي
قال اخبرنا ابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي عن ابي
صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا عدوى ولا طيرة ولا هامة طاير قيل هي البومة يتشاءمون به وقيل كانوا يزعمون
ان عظام الميت تصير هامة تطير وقيل ان روحه تنقلب هامة وهذا تفسير اكثر
العلما ولا صفر وهي فيما قيل دابة تهيج عند الجوع وربما قتلت صاحبها وكانوا يعتقدون
انها اعدى من الجرب وهذا ذكره مسلم عن جابر بن عبد الله في حديثه المروي عنده
فتعين المصير اليه وقال ابو عبيد هو تاخيرهم المحرم الى صفر تكثر فيه الدواهي وهذا
الحديث من افراده باب الكهانة بفتح الكاف وكسرها مصدر كهن والكاهن الذي
يتعاطى الخبر في مستقبل الزمن ويدعي معرفة الاسرار وقد كان في العرب كهنة
كشق وسطيح ونحوهما فمنهم من كان يزعم ان له تابعا من الجن يلقي اليه الاخبار ومنهم
من يزعم انه يعرف الامور بمقدمات واسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يساله او
فعله او حاله وهذا يخصونه باسم العراف كالذي يدعي معرفة الشي المسروق ومكان
الضالة ونحوهما وقال الخطابي الكهنة قوم لهم اذهان حادة ونفوس شريرة وطبايع
نارية فالفتهم الشياطين لما بينهم من التناسب في هذه الامور وساعدتهم بكل ما
تصل قدرتهم اليه وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة
وفتح الفا اخره را نسبه الى جده وهو سعيد بن كثير بن عفير قال حدثنا الليث بن سعد
الامام قال حدثني بالافراد عبد الرحمن بن خالد امير مصر عن ابن شهاب محمد بن
مسلم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قضى في امراتين من هذيل بضم الها وفتح الذال المعجمة ابن مدركة
بن الياس اقتتلتا فرمت احداهما وهي ام عفيفة بنت مسروح الاخرى وهي مليكة
بنت عويمر بحجر فاصاب الحجر بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي في بطنها فا
ختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الجمع كقوله تعالى هذان خصمان اختصموا
فقضى عليه الصلاة والسلام ان دية ما في بطنها ولو انثى وخنثى او ناقص الاعضا
اذا علمنا بوجوده في بطنها بغرة بضم الغين وتشديد الرا منونا ياتي في الوجه
وعبر به عن الجسد كله اطلاقا للجزء على الكل عبد او امة بدل من غرة ورواه بعضهم بالا
ضافة البيانية والاول اقيس واصوب لانه حينئذ يكون من اضافة الشي الى نفسه
ولا يجوز الا باويل واو للتقسيم لا للشك فقال ولي المراة التي غرمت بفتح المعجمة
وكسر الرا اي التي قضي عليها بالغرة وولي المراة هو زوجها حمل بفتح الحا المهملة والميم المخففة
ابن مالك ابن النابغة الهذلي الصحابي والدية تجب على العاقلة ولابي ذر

النبي

التي غرمت بضم المعجمة وتشديد الرا المشددة كيف اغرم يا رسول الله من لا شرب ولا اكل قال ابو
عثمان بن جني لم اي لم ياكل اقام الماضي مقام المضارع ولا نطق ولا استهل ولا صاح عند الولادة
فمثل ذلك بطل بموحدة وطا مهملة مفتوحتين وتخفيف اللام من البطلان ولابن عساكر
ولابي ذر عن الحموي والمستملي يطل بتحتية بدل الموحدة وتشديد اللام اي يهدر يقال دم فلان هدر
اذا ترك الطلب بثاره وطل الدم بضم الطا وبفتحها فقال صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان
الكهان لمشابهة كلامه كلامهم زاد مسلم من اجل سجعه الذي سجع فذمه لا من تشبيه
بهم في الفاظهم حيث كانوا يستعملونه في الباطل كسجعه هذا يريد به ابطال حكم الشرع ولم يعبه في
النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان مامورا بالصفح عن الجاهلين وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد البلخي عن مالك الامام عن ابن شهاب الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امراتين رمت احداهما الاخرى بحجر وعند احمد من طريق عمرو بن تميم
عن عويم عن ابيه عن جده قال كانت اختي مليكة وامراة منا يقال لها ام عفيف بنت مسروح
تحت حمل بن مالك ابن النابغة فضربت ام عفيفة مليكة وسقط لابن عساكر ولابي ذر عن
الكشميهني بحجر فطرحت جنينها فقضى فيه النبي صلى الله عليه وسلم بغرة بالتنوين عبدا او وليدة
بالجر فيهما بدل من بغرة والمراد العبد والامة ولو كانا اسودين وان كان الاصل في الغرة البياض
في الوجه كما توسعوا في اطلاقها على الجسد كله كما قالوا العتق رقبة لكن قال ابو عمرو بن العلا الغفاري
اراد الابيض لا الاسود قال ولولا انه صلى الله عليه وسلم اراد بالغرة معنى زايدا على شخص العبد
والامة لما ذكرها قال النووي وهو خلاف ما اتفق عليه الفقها من اجزا الغرة السودا والبيضا
فعند اهل اللغة الغرة عند العرب انفس الشي واطلقت هنا على الانسان لان الله خلقه
في احسن تقويم فهو من انفس المخلوقات وعن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بالسند السابق
عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين حال كونه يقتل في بطن امه
بغرة عبد او وليدة فقال الذي قضي عليه بضم القاف وكسر المعجمة وفي السابقة فقال
ولي المراة التي غرمت كيف اغرم ما ولابي ذر عن الحموي والمستملي من لا شرب ولا نطق ولا اكل
اي ولا صاح ومثل ذلك يطل بالمعجمة ولابن عساكر بالمعجمة المضمومة يهدر فلا يجب عليه
فيه شي ويطل بالمعجمة من الافعال التي لا تستعمل الا مبنية للمفعول لكن قال المنذري واكثر
الروايات بطل اي بالموحدة وان كان الخطابي يرجح الاخرى فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انما هذا يعني ولي المراة من اخوان الكهان شبهه بالاخوان لان الاخوة تقتضي
المشابهة وذمه حيث اراد بسجعه دفع ما اوجبه صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث مرسل
وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا ابن عيينة
سفيان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن
هشام بن المغيرة المخزومي احد الفقها السبعة عن ابي مسعود عقبة البدري الانصاري

الكوفي رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب اوعن ان يكون
لكلب ثمن سواء كان معلما اولا وبحكاية النووي في الجواهر وجزاني بيع الكلبي المقتني فغريب
وسماه ثمنا باعتبار الصورة وعن مهر البغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية الزانية
هو فعول من البغاء فادغمت الواو في الياء ولا يجوز عند هم ان يكون على فعيل لان فعيلا يعني فاعل
يكون بالهاء في المونث كغريبة وانما يكون بغير هاء اذا كان بمعنى مفعول كامراة جريح وقتيل وسميها
بغيا على الزنا مجازا كما في ثمن الكلب من مجاز التشبيه او اطلق عليه ذلك بالمعنى اللغوي
وعن حلوان الكاهن بضم الى المهملة وسكون اللام قال الهروي اصله من الحلاوة شبه به
لانه ياخذ ما يعطاه على كهانته سهلا من غير كلفة قال الماوردي في الاحكام السلطانية ويمنع
المحتسب من تكسب بالكهانة واللهو ويوبخ عليه الحذاق والمعطي وهذا الحديث مر بنا في باب ثمن
الكلب من البيوع قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا هشام بن يوسف
الصنعاني قال اخبرنا معمر بفتح الميمين وسكون العين ابن راشد عالم اليمن عن الزهري محمد
بن مسلم عن عمي بن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت سال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ناس ولابي ذر عن الكشميهني سالنا نبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الكهان وفي مسلم تسمية من سال عن ذلك معاوية بن الحكم السلمي ولفظه قلت يا رسول الله
امورا كنا نصنعها في الجاهلية كنا ناتي الكهان الحديث فقال صلى الله عليه وسلم لبس فلا تاتهم
بعتد عليه فقالوا مستحيلين عموم قوله ليس بشيء اذ معنويه اتهم لا يصدقون احيانا يا رسول
الله انهم يحدثون ولابي ذر يحدثونا احيانا بشيء من الغيب فيكون ما حدثونا به حقا اجاب
واقعانا بنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها بفتح الطاء لا بسرها
على المشهور اي باخذها الكاهن من الجني بسرعة وسقط لفظة من لابن عساكر اي يخطفها
الجني من الملايكة وفي رواية الكشميهني كما في الفتح يخطفوها جاء مملة ساكنة فتاء مفتوحة
فظاء معجمة من الحفظ والاول هو المعروف فيقرها بضم القاف وكسر الفاء وتشديد الراي
يصرها او يلقيها بصوت في اذن وليه الذي يوالبه وهو الكاهن وغيره من يوالي الجني فيخلطون
معها مع الكلمة التي يخطفونها من الملايكة مائة كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة وبما اصاب
نادرا ولخطا غالبا فلا يغتر بصدقهم في بعض الامور وعن ابن عباس قال حدثني رجال من
الانصار انهم بينما هم جلوس ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ رمي بنجم فاستنار فقال ما كنتم
تقولون اذا رمي مثل هذا في الجاهلية قالوا كنا نقول ولد الليلة رجل عظيم او مات رجل عظيم
فقال فانها لا يرمى بها لموت احد ولا لحياته ولكن ربنا تعالى اذا قضى امرا سبح حملة العرش
ثم سبح الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح الى اهل السما الدنيا فيقولون ماذا قال ربكم فيخبرونهم
حتى يصل الى السما الدنيا فيتخطف منه الجني فما جاوا به على وجهه فهو حق ولكنهم يزيدون
وينقصون رواه مسلم وفيه بيان توصل الجني الى الاختطاف وقد انقطعت الكهانة بالبعثة

المحمدية

المحمدية لكن يجي من يشبه بهم وبث الذي عن اتيانهم فلا يحل اتيانهم ولا تصديقهم وهذا الحديث
اخرجه مسلم في الطب وقال علي هو ابن عبد المديني قال عبد الرزاق بن همام مرسل الحلة من
من الحق اي ان عبد الرزاق كان يرسل هذا القدر من الحديث ثم قال علي ابن المديني بلغني انه ايضا عبد
الرزاق اسنده الى عايشة بعده ولابي ذر وابن عساكر بعد ذلك وقد اخرجه
مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق موصولا موصولا كرواية هشام بن يوسف عن معمر
والاختطاف المذكور في الحديث مستعار لسكلام من فعل الطير كما قال تعالى فتخطفه الطير
باب السحر بكسر السين وسكون الحا المهملتين وهو امر خارق للعادة صادر عن نفس
شريرة لا تتعذر معارضته واختلف هل له حقيقة ام لا والصحيح وهو الذي عليه الجمهور
ان له حقيقة وعلى هذا فهل تاثير فقط بحيث يغير المزاج فيكون نوعا من الامراض او ينتهي الى
حالة بحيث يصير الجامد حيوانا مثلا وعكسه والذي عليه الجمهور هو الاول وفرقوا بين المعجزة
والكرامة والسحر بان السحر يكون بمعاناة لاحوال وافعال حتى يتم للساحر ما يريده والكرامة
لا تحتاج الى ذلك بل تاتي غالبا اتفاقا واما المعجزة فتمتاز عن الكرامة بالتحدي وقال القرطبي
الحق ان بعض اصناف السحر تاثيرا في القلوب كالحب والبغض والقا للخبر والشر في الابدان
بالاسقام والموت والمكر ان يتخيل حيوانا او عكسه يسحر الساحر وقول الله تعالى بالجر
عطفا على الجر والسابق ولكن الشياطين كفروا باستعمال السحر وتدوينه يعلمون الناس
السحر اي كفروا معلمين الناس السحر قصد به اضلالهم والواو في ولكن عاطفة
جملة الاستدراك على ما قبلها وما انزل على الملكين ما موصول بمعنى الذي في موضع نصب عطفا
على السحر اي يعلمون الناس السحر والمنزل على الملكين او عطف على ما تتلوا الشياطين اي
واتبعوا ما تتلوا الشياطين وما انزل على الملكين وعلى هذا فيما بينهما اعتراض اما نفي وجملة
معطوفة على الجملة المنفية قبلا وهي وما كفر سليمان اي وما انزل على الملكين لما حرم السحر
قال القرطبي ما نفي والواو للعطف على قوله تعالى اني وما انزل على الملكين وما كفروا بالتقدير
وما انزل على الملكين ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر ببابل اسم ارض وهي بابل
العراق وسميت بذلك لتبلبل الالسن بها عند سقوط صرح نمرود وقيل انما الله تعالى
امر ريحا حشرهم بهذه الارض فلم يدر احد ما يقول الا حشر ثم فرقتهم الريح في البلاد فتكلم
كل بلغة وهو منعلق بانزل والباء بمعنى في اي في بابل ويجوز ان يكون في محل نصب
على الحال من الملكين او من الضمير في انزل فيتعلق بمحذوف هاروت وماروت بدل من
الملكين وجرا بالفتحة لانهما لا ينصرفان للعجمة والعلمية او عطف بيان وما يعلمان هاروت
وماروت من احد الظاهر انه الملازم للنفي وهمزته اصل بنفسها ولجاز ان يكون يعني حتى
يكون يعني واحد فتكون همزته بدلا من واو حتى يقولا حتى ينهاه ويبصحه وتتوجه له
انما نحن فتنة اي ابتلاء واختبار من الله تعالى ليتميز المطيع من العاصي فتعلم الذهب

بالنار أذا عرضته عليها لتميز الخالص عن المشوب فيتعلمون عطف على وما يعلمان والضمير في فيتعلمون
لما دل عليه من أحد أي فيتعلم الناس منهما من الملكين ما أي الذي يفرقون به بين المرء وزوجه
وهو علم السحر الذي يكون سببا في التفريق بين الزوجين بأن يحدث الله عنده النشوز والخلاف
ابتلاء منه والسحر حقيقة عند أهل السنة وعند المعتزلة هو تخييل وتمويه وقيل التفريق انما يكون
بأن يعتقد أن ذلك السحر مؤثر في هذا التفريق فيصير كافرا وإذا صار كافرا بانت منه زوجته
ويجوز أيضا أن يفرق بينهما بالسحر من أحد إلا بإذن الله ما مجازية أو تميمية فهي مبتدأ وبضارين خبره والباء
زائدة أو في محل نصب أو تميمية فهي مبتدأ وبضارين خبره والباء زائدة أيضا أو في محل رفع
والضمير فيه عائد على السحر العائد عليه ضمير فيتعلمون أو على اليهود العائد عليهم ضمير واشتروا أو يعود
على الشياطين والضمير في به يعود على ما في قوله ما يفرقون به وقوله إلا بإذن الله استثناء مفرغ
من الأحوال أي في موضع نصب على الحال وناصبه الفاعل المستكن في بضارين أو المفعول وهو
أحد مجوزات الحال من النكرة لاعتمادها على النفي والباء في به أي بالسحر والتقدير وما يضرون أحدا
بالسحر الا معلوما لله أو مقرونا بإذن الله ونحو ذلك فإن قلت الآذن حقيقة في الأمر والله
لا يأمر بالسحر لأنه ذم عليه ولو أمر به لما جاز أن يذم عليه وأجيب بأن المراد منه التخلية
يعني أذا سعى الانسان فلو شاء الله منعه منه وإذا خلاه وبين ضرر السحر أو الإرادة بمعنى
أنه يحصل بخلق الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم في الآخرة لأنهم يقصدون الشر ويعتقدون
عليه وقد علم اليهود لمن اشتراه ماله في الآخرة من خلاق من نصيب وسقط لفظ الشر لدلالة
جزمهم لقد علموا أنهم لما نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم واقبلوا على الكفر بالله واتباع الشياطين
فكأنهم استبدلوا السحر بكتاب الله وثبت أن المكلف انما قصد بتعليم السحر الاحتراز عنه وهو
بدل ذلك الاحتراز بالوصول إلى ضده في الدنيا وسقط في رواية أبي ذر قوله وما يعلمان إلى آخره
وقال بعد قوله وما نزلت الآية وقال في رواية ابن عساكر إلى قوله من خلاق واختلف في المراد
بالآية فقيل أن قوله واتبعوا هم اليهود الذين كانوا في زمن نبينا صلى الله عليه وسلم وقيل هم
الذين كانوا في زمن سليمان عليه الصلاة والسلام من السحرة لأن اكثر اليهود ينكرون نبوة
سليمان عليه الصلاة والسلام ويعدونه من جملة ملوك الدنيا وهو لا يدعيها لعتقدهم فيه أنه
انما وجد الملك العظيم بسبب السحر وقيل أنه يتناول الكل وهو الأولى واختلف في المراد بالشياطين
فقيل شياطين الانس وقيل هم شياطين الانس والجن قال السدي ان الشياطين
كانوا يسترقون السمع ويضمون إليه سبعين كذبة فتلقوها إلى الكهنة فدونوها في الكتب
ويلقونها إلى الناس وفشا ذلك في زمن سليمان فقالوا ان الجن تعلم الغيب وكانوا يقولون
هذا علم سليمان بما صح لها القائلون بأنهم شياطين الانس فقالوا روي أن سليمان عليه السلام

كان

كان قد دفن كثيرا من العلوم التي خصه الله بها تحت سرير ملكه خوفا عليها أن هلك الظاهر بيني
ذلك المدفون فلما مضت مدة على ذلك توصل قوم من الكافرين إلى ان كتبوا في خلال ذلك أشياء
من السحر تناسب تلك الأشياء من بعض الوجوه ثم بعد موته وطلاع الناس على تلك الكتب أوحوا
الناس أنه من عمل سليمان وأنه انما وصل إلى ما وصل بسبب هذه الأشياء وانما أضافوا السحر إلى سليمان
تفخيما لشأنه وترغيبا للقوم في قبول ذلك وقيل أنه تعالى لما سخر الجن لسليمان وكان
يخالطهم ويستفيد منهم أسرارا عجيبة غلب على الظنون أنه عليه السلام استعان بالسحر
منهم فقوله تعالى وما كفر سليمان تبرئة له عليه السلام عن الكفر وروي أن بعض الأحبار
من اليهود قال الا تعجبون من محمد يزعم أن سليمان كان نبيا وما كان الا ساحرا فأنزل الله هذه
الآية قاله في الباب وقوله تعالى بالجر عطفا على الجر المتقدم السابق ولا بتعليم الساحر أي هذا
الجنس حتى أتى إليهما كان وقال الراغب حيث عبارة عن مكان فيهم يشرح بالجملة التي
بعده كقوله تعالى وحيث ما كنتم ومن حيث خرجت وقوله عز وجل أفائن مات محمد
وانتم تنكصون أي الدين كانوا يعتقدون أن الرسول لا يكون الا ملكا وان كل من ادعى الرسالة
من البشر وجاء بالمعجزة فهو ساحر ومعجزته سحر ولذا قال قايلهم مكذبا لمن اتبعه أفتأتون
السحر أي فتتبعونه حتى تبصروا وأنتم تعلمون أنه سحر وقوله تعالى يخيل إليه
من سحرهم أنها أي العصي تسعى لأنهم أودعوا من الزيبق وكانت تتحرك بسببه وتضطرب
وتمتد بحيث يخيل للناظر أنها تسعى باختيارها وانما كانت حيلة وكانوا جماعة عظيمة
كثيرة فألقى كل منهم عصا وحبلا حتى صار الوادي ملآن حيات يركب بعضها بعضا والحبة
قد تقابل أن السحر تخييل لأنا وجدنا في هذه القصة وكان سحرهم كذلك ولا يلزم منه
أن جميع أنواع السحر تخييل ومن شر النفاثات في العقد والنفاثات النساء
السواحر أو النفوس أو الجماعات الذين يعقدون عقدا في خيوط وينفثون عليها وبه قالت
وفيه دليل على بطلان قول المعتزلة في انكار تحقق السحر وقوله تعالى في سورة المؤمنين
يسحرون أي يعمون بضم أوله وفتح الميم وقال ابن عطية السحر هنا مستعار لما
وقع من التخليط ووضع الشيء في غير موضعه وبه قال الحدثنا ولابي ذر بالافراد ابراهيم
ابن موسى الرازي الفراء الحافظ قال لخبرنا عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الحمداني
الأعلم في الحفظ والعباءة عن هشام عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
أنها قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من بني زريق بضم الزاي وفتح الراء
آخره قاف يقال له لبيد بن الأعصم بفتح اللام وكسر الصاد المهملتين بوزن الأحمر وفي مسلم انه يهودي من بني زريق حتى كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يخيل إليه أنه كان يفعل الشيء وما فعله ثبت قوله انه كان في رواية أبي ذر وفي

وفي رواية ابن عيينة في الباب الثاني كان يرى انه يأتي النساء ولا يأتيهن وقع فلا تمسك لبعض
المبتدعة بقوله انه يخيل اليه انه يفعل الشيء وما فعله لزاعم ان الحديث باطل لاحتمال ان يخيل
اليه انه يرى جبريل وليس هو ثم وانه يوحى اليه بشيء ولم يوح اليه بشيء قال المازري هكذا
كله مردود فقد قام الدليل على صدقه عليه الصلاة والسلام فيما بلغه عن الله وعصمته
في التبليغ فما حصل له من مجرد السحر ليس نقصا فيما يتعلق بالتبليغ بل هو من جنس ما يجوز
عليه من سائر الامراض حتى اذا كان ذات يوم او ذات ليلة من اضافة الجزء الى الكل او ذات معجمة
لتأكيد والشك من الراوي وهو عندي لكنه دعا ودعا اي لكنه لم يكن مشتغلا بي بل بالدعا
والمتدرك منه هو قوله وهو عندي او قوله كان يخيل اليه اي كان السحر اضر في بدنه
لا في عقله ونفسه بحيث انه توجه الى الله تعالى ورغا على الوضع الصحيح والتأويل المستقيم قاله
في الكوكب الدراري ثم قال صلى الله عليه وسلم يا عائشة اشعرت اي اعلمت ان الله افتاني
فيما استفتيته فيه اي اجابني فيما دعوته او طلبني اجابني عما سألته عنه لان دعاءه كان ان يطلعه
على حقيقة ما هو فيه لما اشتبه عليه من الامر الثاني رجلان اي ملكان كما عند الطبراني
وعند ابن سعد في رواية منقطعة انهما جبريل وميكائيل فقعد احدهما عند رأسي جبريل
الدمياطي في سيرته بان الذي قعد عند رأسه جبريل فقال احدهما وهو جبريل وميكائيل
قيل وهو اصوب لصاحبه ما وجع الرجل اي النبي صلى الله عليه وسلم فقال مطبوب
بالطاء المهملة اي ساحر والباء الموحدتين اي مسحور قيل كنوا عن السحر بالطبب تأدبا
كما قالوا للديغ سليم قال من طبه من سحره قال طبه لبيد بن الاعصم فالذي اي شيء طبه
قال في مشط بكسر الميم وسكون المعجمة الآلة التي يسرح بها شعر الرأس واللحية ومشاقة بضم
الميم وفتح المعجمة تحققه وبعد الالف طاء مهملة ما يخرج من الشعر عند التسريح وفي حديث
ابن عباس من شعر رأسه وسن اسنان مشطه ورواه البيهقي وجف طلع نخلة بفتح الجيم
وتشديد الفاء الغشاء الذي يكون على الطلع ويطلق على الذكر والانثى فلذا قيده بقوله ذكر
بالتنوين كنخلة على ان لفظ ذكر صفة للجف والمستملي وجب بالموحدة بدل الفاء وهو بمعنى
واحد وقال القرطبي انه بالموحدة داخل الطلعة اذا خرج منها الكري قاله ثم وللكشميهني
وجف بالفاء الطلعة بتاء تانيث منونة قال وابن هو قال في بئر ذروان بفتح المعجمة وسكون
الراء ولمسلم من رواية ابن نمير في بئر بني اروان بالهمزة وصوبه ابو عبيد البكري فاتاها
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من اصحابه وعند ابن سعد من حديث ابن عباس
فجف ابي على وجه فاسرها ان يأتيها البئر وعنده ايضا في مرسل عمران بن الحكم فدعا
حبيبا ابن اباس الزرقي وهو من شهد بدرا فدله على موضعه في بئر ذروان فاستخرجه
قيل ويقال ان الذي استخرجه قيس بن محصن الزرقي قال في الفتح ويجمع بانه لعانه

جبرا على ذلك وباشر بنفسه فنبع الماء ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم وجدها فاستخرجها ولما توجه
فشاهدها بنفسه جا صلى الله عليه وسلم بعد ان رجع الى عائشة فقال يا عائشة
كان ماءها نقاعة الحنا بضم النون وتخفيف القاف والحنا بكسر الحا المهملة والد بعني ان ما
البئر احمر كالذي ينقع فيه الحنا يعني انه تغير لرداءته ولما خالطه من الشيء الذي فيه ونخل ذروان
نخلها رؤوس الشياطين في التابع في كراهتها وقبح منظرها وقيل الشياطين حية عرفا
قبيحة المنظر هائلة جدا قالت عائشة قلت يا رسول الله افلا استخرجته قال لا قد عافاني
فاكره ان اثير بضم الهمزة وفتح المثلثة وكسر الواو مشددة على الناس فيه
والكفر وفي منه شرا من تذكير المنافقين السحر وتعلمه وتعليمه ونحو ذلك فيؤذون
المسلمين وهو من باب ترك المصلحة خوف المفسدة فامر بها صلى الله عليه وسلم بالبئر فدفنت
تابعة اي تابع عيسى بن يونس ابو اسامة حماد بن اسامة فيما وصله المؤلف بعد بابين
والبوسرة بالضاد المعجمة المفتوحة واسكان الميم بعدها الف انس بن عياض الليثي المدني
فيما وصله المؤلف في الدعوات وابن ابي الزناد عبد الرحمن ابن عبد الله بن ذكوان قال
في فتح الباري ولم اعرف من وصلها الثلاثة عن هشام اي ابن عروة وعند ابن عساكر من زيادة
ومشط ومشاقة اي بالقاف وقال الك بن سعد الامام ما سبق في بدء الخلق وابن
عيينة سفيان ما وصله بعد باب عند هشام في مشط ومشاقة بالقاف بدل الطا
قال ولابي ذر وقال الشاطة بالطا ما يخرج من الشعر اذا مشط بضم الميم وكسر المعجمة
اي المشط شعر الرأس او اللحية بالمشط والشاقة بالقاف من مشاقة الكتان عند
شريحه باب بالتنوين الشرك بالله والسحر من الموبقات اي المهلكات
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني
بالافراد ولابي ذر بالجمع سليمان بن بلال عن ثور بن زيد الديلي المدني عن ابي
الغيث بالمعجمة والمثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اجتنبوا الموبقات الشرك بالله والسحر بالرفع جوز مبتدا محذوف
اي بعض الشرك او الاول الشرك بالله والثاني السحر وبالنصب بتقدير الاجتناب
قال في المصابيح فان قلت المبدل منه جمع فكيف ابدل منه اثنان قلت على تقدير وخواتها
وقد سبق هذا الحديث في كتاب الوصايا بلفظ اجتنبوا السبع الموبقات الشرك بالله وقتل
النفس التي حرم الله الا بالحق واكل مال اليتيم واكل الربا والتولي يوم الزحف وقذف
المحصنات فاختصره هنا قيل واقتصر منها على اثنين تأكيد الامرها باب بالتنوين
هل يستخرج السحر من الموضع الذي وضع فيه وقال قتادة قلت لسعيد بن المسيب رجل
به طب يكسر الطا المهملة وتشديد الموحدة سحر او بكسر الواو يوخذ بضم الهمزة والخا
المعجمة المشددة بعدها صيحة اي يحبس عن امرأته فلا يصل الى جامعها والاخذة بضم الهمزة
هي الكلام الذي يقوله الساحر وقبل خرزة يرقى في عليها او هي الرقية نفسها اجعل عنه بضم

الاستفهام وضم التحتية وفتح المهملة وتشديد اللام او بفتح بضم التحتية وسكون النون وفتح الشين المعجمة في النوع مصلحة على الخط وضبط في بعضه بفتح النون وتشديد المعجمة من النشرة وهي ضرب من العلاج يعالج به من يظن ان به سحرا او شيا من الجن فيحل له ذلك لانه يكشف بها عنه ما خالطه من الداء قال الكرماني وكلة او يحتمل ان تكون شكا او نوعا شيئا بالف والنشر بان يكون الحل في مقابلة الطب والنشر في مقابلة التاخيذ قال ابن السيب لا باس به انما يريدون به الاصلاح فاما ما ينفع فلم ينه عنه بضم التحتية وفتح الهاء وهذا وصله ابوبكر الانصاري في كتاب السنن من طريق ابان العطار عن قتادة مثله وبنحو بن هشام الدستوائي عن قتادة بلفظ يلتمس بها دواء به فقال انما ياتي الله بما يضره ولم ينه عما ينفعه وفي حديث جابر عند مسلم مرفوعا من استطاع ان ينفع اخاه فليفعل وكتب وهب ابن منبه ان ياخذ سبع ورقات من سدر اخضر فيدقه بين حجرين ثم يضربه بالماء ويقرا اية الكرسي واقواقل ثم يحسو منه ثلاث حسوات ثم يغتسل به فانه يذهب عنه ما كان به وصوحيب الرجل اذا احتبس عن اهله وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال سفيان بن عيينة بقول اول من حدثنا به جريج عبد الملك يقول حدثني بالافراد ابن عمر وة عن عروة بن الزبير قالت هشاما عنه اي عن الحديث حدثنا عن ابيه عروة عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم سحر بضم اللام المفعول حتى كان يرى بضم الياء نظن انه ياتي النساء ولا ياتهن اي وطئ زوجاته ولم يكن وطئهن وفي رواية الكيدي انه كان ياتي اهله ولا ياتهم وفي رواية ابي ضمرة عند الاسماعيلي انه صلى الله عليه وسلم اقام اربعين او اربعة وفي رواية ذهب عن هشام عند احمد ستة اشهر وجمع بان الستة اشهر من ابتداء تغير مزاجه والاربعين من استحكامه لكن في جامع معمر عن الزهري انه لبث سنة واسناده مجهم قال ابن حجر وهو المعتمد قال سفيان بن عيينة بالسند السابق وهذا النوع الذكور هنا اشد ما يكون من السحر اذا كان كذا فقال صلى الله عليه وسلم يا عايشة اعلمت ان الله فتاني فيما استفتيته فيه وفي رواية عمرة عن عايشة عند البيهقي ان الله اخبرني بمرضي اي اخبرني بدوائي اتاني رجلان ملكان جبريل وميكايل فقعد احدهما عند راسي هو جبريل والاخر عند رجلي بتشديد التحتية وهو ميكايل فقال الذي عند راسي للاخر وللجبري فقال الذي عند رجلي للذي عند راسي قال ابن حجر وكلاهما اصوب ما بال الرجل قال مطبوب اي مسحور قال ومن طبه قال لبيد بن الاعصم بفتح الهمزة مفتوحة فتحتية ساكنة وجل من بني زريق حليف لهود كان منافقا وسبق انه في مسلم انه كان كافرا وجمع بينهما بان من اطلق انه يهودي نظر الى ما في نفس الامر ومن اطلق عليه منافقا نظر الى ظاهر امره وحكى عياض في الشفا انه كان اسلم وعند ابن سعد عن الواقدي من

مرسل عمر بن الحكم طار جع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية في ذي الحجة ودخل المحرم من سنة سبع جاء وسا اليهود لبيد بن الاعصم وكان حليفا في بني زريق وكان ساحرا فقالوا له انت اسحرنا وقد سحرنا محمدا فلم تصنع شيا ونحن نجعل لك جعلا على انه نسحره لنا سحرا ينكاه فجعلوا له ثلاثة دنانير قال وفيم سحره قال في مشط ومشاقة بالقاف قال وابن قال في صخرة طلعة باضافة جف لطلعة وتنوزا ذكر بالتنوين صفة للجف وهو وعاء الطلع تحت راعوفة ولابي زعنة الكشميهني راعوفة بزيادة الف بعد الراء قال في الفتح وهو كذلك لاكثر الرواة وعكس ابن التين وهي حجر يترك في البير عند الحفر ثابت لا يستطاع قلعه يقوم عليه المستقي وقيل حجر على راس البير يستقي عليه المستقي وقيل حجر بارز من رطبها يقف عليه المستقي والناظر فيها وقيل في اسفل البير على الشيء الذي يتطرقها لا يكن قطعه لصلابته في بير ذروان قالت عايشة رضي الله عنها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم البير حتى استخرجه وفي رواية ابن نمير افلا اخرجته قال لا وفي باب السحر من طريق عيسى بن يونس افلا استخرجته قال وقد عافاني الله قال ابن بطال فيما ذكر عنه في فتح الباري عن المهلب وقد اختلف الرواة على هشام في اخراج السحر المذكور فاثبته سفيان وجعل سوال عايشة عن النشرة ونفاه عيسى ابن يونس وجعل سوالها عن الاستخراج ولم ينكر الجواب وصرح به ابو اسامة قال والنظر يقتضي ترجيح رواية سفيان لتقدمه في الضبط وبوبه ان النشرة لم تقع في رواية ابي اسامة والزيادة من سفيان مقبولة لانه اثبتهم ولاسيما انه كرر استخراج السحر في روايته عن هشام بعيتي بالمرة الاخرى في قوله قال افلا استخرج فيعدم الوهم وزاد ذكر النشرة وجعل جوابه صلى الله عليه وسلم عنها يدل على ان السوال عن الاستخراج المثبت في رواية سفيان فاثبت هو استخراج الجف والمنفي استخراج ما جعل فيه قال وكان السر في ذلك ان يدعيه الناس فيتعلمه من اراد السحر انتهى وفي حديث عمرة عن عايشة من الزيادة انه وجد في الطلعة نحو الا من شعر نحو نخال رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا نخله ابر مغروزة واذا فيه لحدى عشر عقدة فنزل جبريل بالمعوذتين وكلما قراية انحلت عقدة وكلما نزع ابرة وجد لها الم ثم لم يجد بعدها لذاعة فقال صلى الله عليه وسلم لعايشة هذه البير التي ارتها بهمزة مضمومة فراء مكسورة وللكشميهني ريتها براء فهمزة مفتوحتين وكان ماءها نقاعة الحنا في حمرة لونه وعند ابن سعد وصححه الحاكم من حديث زيد بن ارقم فوجد والماء اخضر وكان نخلها اي نخل البستان الذي هي فيه رؤوس الشياطين وفي رواية عمرة عن عايشة فاذا نخلها الذي يشرب من ماءها قد تنوى سعفه كانه رؤوس الشياطين اي في منظرها او الحيات اذا العرب تشبه بعض الحيات شيطانا وهو ثعبان في وجه الوجه قال صلى الله عليه وسلم فاستخرج بضم الثاء وكسر الراس البير قالت عايشة رضي الله عنها فقلت له صلى الله عليه وسلم فهلا اي نشرت

وسقطت لفظة اي في بعض النسخ والنشرة الرقية التي بها ذكر عقد الرجل عن مباشرة امراته
فعقل اما بالتخفيف والله جر بواو القسم وابن عساكر وابوي ذر والوقت اما
الله بتشديد الميم وحذف الواو والرفع فخذ فاني اي من ذلك السحر واكره ان اثير علي
احد من الناس شرا باب السحر لم يذكر هذا الباب وترجمته عند بعضهم قال
في الفتح وهو الصواب لان الترجمة بعينها قد تقدمت قبل بابين ولا يرد عليه ذلك للبخاري
الاذكار عند بعضهم وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبيد ابن اسمعيل بضم العين
من غير اضافة للسي الهباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن
ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سحر رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى انه ليخيل اليه اي يظهر له من نشاطه وسابق عادته انه يفعل الشيء والكشميهني
فعل الشيء بلفظ الماضي وما فعله اي جامع نساءه وما جامعهن فاذا دنا منهن اخذته
اخذة السحر فلم يتمكن مني ذلك الى هنا لفظ الحموي وزاد الكشميهني والمستملي حتى اذا كان
ذات يوم وفي الرواية السابقة اودلت ليلة بالشك قال في الفتح والشك من عيسى
ابن يونس راوية هناك قال هذا من نوادر ما وقع لي البخاري ان يخرج الحديث ناقصا
باسناد واحد بلفظين وهو عند في دعاء ثم قال عليه الصلاة والسلام
اشعرت اي اعلمت ان الله قد افتاني فيما استفتيه فيه قلت وما ذاك يا رسول
الله قال جاءني رجلان ملكان جبريل وميكايل فجلس احدهما عند رأسي والاخر عند رجلي
بالتثنية ثم قال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل يعني النبي صلى الله عليه وسلم قال مطبوب
اي مسحور قال الزرقاني انما قيل للسحر طب لان اصل الطب الحذق بالشيء والتفطن
له فلما كان من عالج المرض والسحر انما يأتي على فطنة وحذق اطلق على كل منهما هذا
الاسم قال ومن ذلبه قال لبيد بن الاعصم اليهودي من بني زريق قال فيما ذكر قال في اي شيء
ومشاطة بالطاء المهملة وجف طلعة بالاضافة وتنوين طلعة والاذكر من المستملي جف
طلعة بالوحدة بدل الفاء كرصفة جف بالفا او باليا قال ابن هو قال في جف ذروان
بفتح الهمزة وسكون الراء وسقط لابي ذر لفظة ذي فعلى الاول فهو من اضافة الشيء لنفسه
قيل والاصل اروان ثم لكثرة الاستعمال سهلت الهمزة فصارت ذروان بالذال المعجمة
بدل الهمزة قال فذهب النبي صلى الله عليه وسلم في اناس من اصحابه الى البئر سبق ذكر
من حفر ذلك منهم رضي الله عنهم فنظر اليها عليه الصلاة والسلام وعيدانها نخل ثم رجع
الى عائشة فقال والله لكان ماءها نقاعة الحناء ولكان نخلها رؤوس الشياطين قلت يا رسول
الله افلا اي هلا استخرجته اي بصورته ما في الجف من الخيط
والمشاطة وما ربط به قال لا فهو مستخرج من البئر غير مستخرج من الجف جمعا بين النفي والاثبات
في الحديثين كما لما بالتشديد انا فقد عافاني الله منه وشفاني وخشيت ان اثور على

الناس منه شرا باستخراجه من الجف فيتعلمون انا راد واستعمال السحر وامر
عليه الصلاة والسلام بها بالبئر فدفنت وعند ابي عبيد من مرسل عبد الرحمن بن ابي
ليلى احتجم النبي صلى الله عليه وسلم على راسه بقرن يعني حين طب قال ابو عبيد قال ابن الفتح
بنى النبي صلى الله عليه وسلم الامر ولا يعلم انه مرض وانه من مادة سالت الى الدماغ على
على البطن المقدم منه فغيرت مزاجه فرأى الحجامة لذلك مناسبة فلما اوحي اليه انه
سحر عدل الى العلاج المناسب له وهو استخراجه قال ويحتمل ان مادة السحر انتهت الى حد
قوي الامر حتى صار يخيل اليه ما ذكر فان السحر قد يكون من تاثير الارواح الخبيثة وقد
يكون انفعال الطبيعة وهو اشد السحر واستعمال الحجامة لهذا الثاني نافع لانه اذا هيج
الاخلاط وحلها اثرت في عضو كان استفراغ المادة الخبيثة نافعا في ذلك قال الحافظ
بن حجر سلك النبي صلى الله عليه وسلم في هذه القصة مسلكي التفويض والتعاطي
الاسباب ففي اولا الامر فوض واسلم لامر الله واجر في تصبره على بلائه ثم لما
تأدى ذلك وحكى من تاديه ان يضعفه عن فنون عبادته فتح الى الدواء
ثم الى الدعاء وكمل من التعاطي غاية في الكمال هنا يا بالتنوين من البيان
سحرا بالنصب وللاصيلي وابن عساكر وابوي الوقت وذر عن الكشميهني سحر بالرفع
والحموي والمستملي السحر بابدال الف واللام وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف الدمشقي
ثم التنيسي الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام عن زيد بن اسلم الفقيه العدوي عن
عطاء بن يسار رضي الله عنهما انه قدم رجلان فقال الزبرقان بكسر الزاي وابدالها موحدة
ساكنة وبالقاف وهو من اسمائه الغر لقب به لحسنه واسم ابيه بدر بن امرئ القيس
ابن خلف والاخر عمرو بن الاهتم واسم الاهتم سنان بجمع الزبرقان في كعب بن سعد
ابن زيد مناة بن تميم وهما تميميان قدما في وفد تميم على النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع من
الهجرة من المشرق اي من جهة المشرق وكانت مساكن بني تميم من جهة العراق وهي في شرق
المدينة فخطبا في رواية البيهقي في دلائل النبوة للبيهقي من طريق مقسم عن ابن عباس جلس الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم الزبرقان بن بدر وعمرو بن الاهتم وقيس بن عاصم فتخير الزبرقان فقال
يا رسول الله انا سيد من بني تميم والمطاع فيهم والمجاب امنعهم من الظلم واخذ منهم بحقوقهم وهذا
يعلم ذلك يعني عمرو بن الاهتم فقال عمرو انه شديد العارضة مانع لحماته مطاع في ادنيه
فقال الزبرقان والله يا رسول الله لقد علم مني غير هذا قال وما منعه ان يتكلم الا الحسد فقال
عمرو انا لحسدك والله يا رسول الله انه ليتم الحال حيث المال احمق الوالد مضيع في العشيرة
والله يا رسول الله لقد صدقت في الاولى وما كذبت في الاخرى ولكني رجل اذا رضيت
قلت احسن ما علمت واذا غضبت قلت اقبح ما وجدت فقال الناس منها ليتها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من البيان الذي هو ظهار المقصود بالفظ
وهو من الفهم وذكا القلب واصله الكشف وانظر ورد سحرا او قال عليه الصلاة والسلام

ان بعض البيان لسحر شك الراوي من التبعيض كما صرح به وقال في شرح السنة اختلف
في تاويله فحمله قوم على الذم لانه ذم الكلام في التصنع والتكلف في تحسينه ليروق
للسامعين ويستميلهم به قلوبهم كما يفعل السحر حيث يحول الشيء عن حقيقته ويصرفه
عن جهته فيلوح للناظر في غير معرض فكذلك المتكلم قد يحيل الشيء عن ظاهره ببيانه
ويديره عن موضعه بلسانه لالة التلبس على السامع او ان من البيان ما يمدح صاحبه
من الاثم ما يكتسبه الساحر بسحره او هو الرجل يكون عليه المحق وهو الحن بحجته من
صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق وشاهد قوله صلى الله عليه وسلم
انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاقضي له على نحو ما اسمع
منه فمن قضيت له بشيء من حق اخيه فلا ياخذه الحديث وذهب آخرون الى ان
المراد منه مدح البيان والحث على تحسين الكلام وتخيير الالفاظ وروي عن محمد بن عبد
العزيز رحمه الله انه جاءه طلب اليه حاجة كان يتعذر عليه اسعافه ابرامه فاستمال قلبه
بالكلام ثم اخبرها به ثم قال هذا هو السحر الحلال والحق كما قال الخطابي ان هذا
الحديث ليس ذم البيان ولا مدحاله لقوله من البيان فاني بالفظ من البغيضة وبالتفريح
ايضا به وقد اتفق على مدح الايجاز والابانة بالمعاني الكثيرة بالالفاظ اليسيرة وقال
في شرح المشكاة والحق ان الكلام اذا كان ذا وجهين يختلف حسب المرئي والمقاصد
لان مورد المثل على ما روي كان منه صلى الله عليه وسلم في قصة الزبرقان وعمرو وكان
استحسانا لكن تعقب في الفتح القول بان الرجلين المذكورين في حديث الباب هما
الزبرقان وعمرو وقال بعد ما ذكر ما يدل من قولها وهذا لا يلزم منه ان يكونا هما المراد
بحديث ابن عمر فان المتكلم انما هو ابو عمرو بن الاهيم وحده وكان كلامه في مراجعة
الزبرقان فلا يصح نسبة الخطبة اليهما الا على طريقة التجوز وفي جامع عبد الرزاق عن
مجاهد قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم خطبة في بعض الامر ثم قام ابو بكر فخطب
خطبة دون خطبة ثم قام عمر فخطب خطبة دون خطبة ابي بكر ثم قام شاب فكان ذا بين النبي
صلى الله عليه وسلم في الخطبة فاذن له فطول الخطبة فما زال يخطب حتى قال له النبي صلى الله
عليه وسلم هيه او كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ان الله لم يبعث نبيا الا مبلغا وان
شقيق الكلام من الشيطان وان من البيان لسحرا ومن العلم جهلا قال الحافظ
ابو الخير السخاوي فهذه خلاف القصة الاخرى جزما وهذا الحديث سبق في النكاح
في باب الخطبة وابو داود في الادب والترمذي في ابواب البر ورواه اكثر رواة الموطا
مرسلا ليس فيه ابن عمر باب اكل الرطب بالقثاء وهي ضرب من اجود تمر المدينة
وقال الخطابي انه ما عزسه النبي صلى الله عليه وسلم بيديه في المدينة للسحر اي لاجل دفع
السحر وتبطيله وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني كما جزم به ابو نعيم في المستخرج
والمزي في الاطراف وقال الكرماني في الكواكب الدراري انه في بعض النسخ على ابن سلمة

بفتح

بفتح اللام اللبني بضم الموحدة وبالقاف قال في الفتح وما عرفت سلفه فيه وقال
العيني عرضه اي في الفتح للتصحيح على الكرماني بغير وجه لانه ما ادعى فيه جزما انه ابن
سلمة وانما نقله عن نسخة هكذا ولو لم تكن النسخة معتبرة لما نقله مرارا واجاب
في اثناء من الاعتراض بانه اي الكرماني لو كانت معتمدة عنده ما اليهما فانه ينقل من
نسخة الفربري تارة ومن نسخة الصغاني تارة ونحوها واذا دار الامر بين
ما جزم ابو نعيم ومن بعده وبين نسخة مجهولة ايهما يعتمد عليه اه وقال الحافظ ابن
حجر في تقويه على ابن سلمة وتغيير سورة الفتح حدثنا على حدثنا شبابة وعلى هذا
نسبه ابو ذر عن المستملي في روايته في الموضعين على ابن سلمة وهو اللبني وفي
تغيير الماية وباب الدعاء في الصلاة من كتاب الدعوات حدثنا على حدثنا
مالك بن سعير وعلى هذا هو ابن سلمة اللبني انتهى وذكر المخلفون في مشايخ البخاري
وقال الذهبي في تذهيب التهذيب قال ابو بكير الفقيه سمعت ابا الحسن الزهري
يقول حدث محمد بن اسماعيل وسيل عن علي ابن سلمة فقال ثقة وقد سمعت معه
وسمعا منه قال حدثنا مروان بن معاوية الفزاري قال حدثنا هاشم هو ابن هاشم
بن عتبة بن ابي وقاص قال حدثنا عامر بن سعد هو ابن ابي وقاص احد العشرة
هاشم المذكور عن ابيه سعد بن ابي وقاص احد العشرة ان قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل سبع تمرات بالنون مجوة
بنصب عطف بيان او صفة لتمرات ولابي ذر عجوة بلا تمرات مجوة باضافة
تمرات لمجوة كبناب خز من عجوة بضم السين وفتحها وهو دقل اسود يضرب الى
حمرة وهو ان السم الذي في اكل المجوة من رفع ضرر السم والسحر يرتفع اذا دخل
الليل في حق من تناوله من اول النهار وقال في الفتح ولم اقف في شيء من الطرق
على كلمة من تناول ذلك اول الليل هل يكون كمن تناوله اول النهار حتى يرتفع عنه
ضرر السم والسحر الى الصباح قال والذي يظهر خصوصية ذلك باول النهار لانه حينئذ يكون الغالب ان تناوله يقع على الريق فيحتمل ان يلتحق من
تناوله اول الليل على الريق كما بصيام انتهى قال تلميذه شيخنا الحافظ السخاوي
وقع في حديث الباب من طريق فليح عن عامر فانه قال واظنه وان اكلها حين
يسي لم يضره شيء حتى يصبح رواه احمد بسنده بل وقع عند الطبراني في الاوسط
من حديث ابي طوالة عن انس بن عن عائشة مرفوعا من اكل سبع تمرات من عجوة
المدينة في يوم الحديث قال وهل من اكلهن ليلا لم يضره وقال غريب اي غير على شيخ الصنف
وكانه ارآد جمعه سبع تمرات والمطلق في الاول يحمل على المقيد وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد موسى بن منصور المروزي قال اخبرنا الوليد بن
بن سابنة قال حدثنا هاشم بن هاشم اي ابن عتبة بن ابي وقاص قال سمعت عامر

بن سعد يقول سمعت سعدا رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من تصبح بفوقية مفتوحة وبعد الصاد المهملة موحدة مشددة وأصل الصبوح
والاصطباح تناول الشراب صباحا استعمل في الأكل أي من أكل في الصباح زاد في الأولى
كل يوم سبع تمرات بالتنوين عجوة عطف بيان أو صفة ولأبي ذر بإضافة تمرات لما قبلها
وهو منصوب على ما لا يخفى ولأبي ذر عن الكشميهني بسبع تمرات بزيادة الموحدة الجارة في
سبع عجوة بعطف بيان أو صفة كما هو واضح وزاد في رواية أبي ضمرة من تمر العالية والعالية
القرى التي في الجهة العالية من المدينة وهي جهة نجد لم يضره ذلك اليوم سحر ولمسلم
عن عائشة في عجوة العالية تمعا من أول البكرة وفي النسائي من حديث جابر رفعه العجوة
من الجنة وهي شفاء من السم يريد كثرة دعوته صلى الله عليه وسلم بتمر المدينة لا الخاصية في التمر
قال الخطابي ورضي عائشة ذلك بعده صلى الله عليه وسلم رد قول من قال إن ذلك
خاص بزمانه صلى الله عليه وسلم لم من جربه ومع معه عرف التجربة والدنو مخصوص
بذلك الزمان ولما التخصيص بالسبع فقال النووي لا يعقل معناه كأعداد الصلوات
ونصب الزكاة وقال القرطبي إن الشفا بالعجوة من باب الخواص التي لا تدرك بقياس عقلي
قال ومن الحكمة تخلق لذلك فقال إن السموم إنما تقتل لأفراط برودتها فإذا دام على
التصبح بالعجوة تحللت فيه الحرارة وأعانتها الحرارة الغريزية فقاومت ذلك بسرعة
السم ما لم يستحكم لكن هذا يلزم منه رفع خصوصية عجوة المدينة بل خصوصية العجوة
مطلقا بل خصوصية التمر فإن في الأدوية الحارة ما هو أولى من التمر وتخصيص السبع
لا يعلم إلا الله ومن اطلعه الله عليه وقول ابن القيم إنه إذا أدام أكل العجوة على الريق
يخفف مادة الدود ويضعفه أو يقتله فيه إشارة إلى أن المراد نوع خاص من السم لكن
سياق الحديث يقتضي التعميم لأنه نكرة في سياق النفي وبنى العقلي في السحر فالحصر إلى أن
ذلك من سرد عادته صلى الله عليه وسلم لتمر المدينة ولكونه غرسه بيده الشريفة أو لحب
باب بالتنوين ما يحة بتخفيف الميم على المشهور وبه قال حدثني بالإفراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف الصنعاني قال أخبرنا معمر
هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي
هريرة رضي الله عنه أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا عدوى أي لا يجاوز العلة من
صاحبها إلى غيره ولا صفر داء يأخذ في البطن يزعمون أنه يعدي وقيل غير ذلك تقدم أي كلا
سرابة المرض من صاحبه إلى غيره ولا هامة بتخفيف الميم كما تشاؤم بالبومة ولاحياة
لهامة البومي أو كانوا يزعمون أن عظام الميتة يصير هامة ويجيء ويطير فقال أعرابي لم أعرف
اسمه يا رسول الله فما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء بكسر المعجمة وبعد ها موحدة
ممدودة جمع ظبي أي في النشاط والخفة والسلامة وصفاتها وكأنها حال من
الضمير المستتر في خبر كان فيجرب الجرب فيجربها بضم أوله أي يكون

سببا

سببا لوقوع الجرب بها كما تعتقدون فأنى الأول فأدخل في الأصحاء أو لم فنفى صلى الله عليه
وسلم ذلك وأبطله فلما أورد الأعرابي الشبهة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم له فمن
أعدى البعير الأول أي من أين جاء الجرب فإن قالوا من بعير آخر لزم التسلسل أو انقلاب لخر
فعليهم أن يبينوه وإن قالوا الفاعل في الأول هو الفاعل في الثاني ثبت المدعى وهو المنفي
الذي فعل ذلك بالجميع هو الله فالجواب في غاية الرشاقة والبلاغة وعن أبي سلمة
بن عبد الرحمن بن عوف بالسند السابق أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه بعد أي بعد ان
سمعه منه لا عدوى إلى آخره يقول قال النبي ولأبي ذر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يورد بكسر الراء وتشديد الدال المهملة مرضى بفتح الميم الأولى وكسر الثانية ذكر الراء بعدها
ضاد معجمة الذي له إبل مرضى على مصح بضم الميم وكسر الصاد المهملة بعدها مهملة أيضا من له
إبل صحاح لا يورد بالبناء للمفعول نفيه على أبي عبيدة وصحح ابن بطال بقاء هذا والسابق فقال
لا عدوى أعدم بأنا لا حقيقة لها وأما النهي فلئلا يتوهم المصاب مرضا حدث من أصل
ورود المريض عليها فيكون داخلا بتوهمه ذلك في تصحيح ما أبطله النبي صلى الله عليه وسلم
وقيل غير ذلك وأنكر أبو هريرة حديث الأول قال في الفتح بالإضافة كسجد الجامع
ولأبي ذر عن المستملي والكشميهني الحديث الأول ولمسلم من رواية يونس الزهري عن
أبي سلمة كان أبو هريرة يحدثها كليها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سمعت أبو هريرة
يعد ذلك عن قوله لا عدوى فلنا ولأبي ذر قلنا ألم تحدث أنه لا عدوى وفي رواية
يونس بن أبي ذباب بعد المعجمة بعدها موحدة بينهما ألف وصواب عن أبي هريرة قد
كنت أسمعك يا أبا هريرة تحدث مع هذا الحديث لا عدوى فأبى أن يعرف ذلك وعند
الإسماعيلي من رواية شعيب فقال الحارث أنك حدثنا فذكره قال فأنكر أبو هريرة وغضب
وقال لم أحدثك ما نقول فوطن تكلم بها للغة حبشية بما لا يفهم قال أبو سلمة بن عبد الرحمن فنا
رأيته أيا با هريرة ونكث شيئا نهر إياه شيخ حدثنا غيره وفي رواية يونس قال أبو سلمة لقد
كان يحدثه فما أدري أنسي أبو هريرة أم نسخ أحد القولين الآخر وقال الشافعي لعل هذا
من الأحاديث التي سمعها قبل بسط رداء ثم ضمه إليه عند فراغ النبي صلى الله عليه وسلم من معاناتي
الحديث المشهور هذا باب بالتنوين لا عدوى وبه قال حدثنا عبد بن عقير
الأنصاري الحافظ الكوفي نسبه لجده عقير بضم العين المهملة وفتح القاف واسم أبيه كثير با
مثلثة ابن عقير قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر بالجمع ابن وهب عبد الله عن يونس
بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري أنه قال لعبد بن بالإفراد سالم بن عبد
الله وأخوه حمزة أن أباهما عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا عدوى لا سراية ولا طيرة ولا شام نفي أولا يطير بي الهوام ثم أثبت فقال
أما الشوم بضم الشين وسكون الهمزة وقد تبدل واوا في تدرك يتعلق بمجذوم لكنه تقدم

كاين وفي نسخة في الثلاث في الفرس والمرأة والدار قال ابن العربي المعنى بالنسبة إلى العادة لا بالنسبة إلى الخلقة اهـ وقد رواه مالك وسفيان وسائر الرواة بحذف أداة الحظر نعم في رواية عثمان بن أبي العاص لا عدوى ولا طيرة وإنما الشوم في ثلاث قال مسلم لم يذكر أحد في حديث ابن عمر لا عدوى إلا عثمان بن عمر وقال الحافظ بن حجر وصله في حديث سعد بن أبي وقاص عند أبي داود لكن قال فيه وإن تكن الطيرة في شيء ففي الفرس والطيرة والشوم بمعنى واحد وقال عبد الرزاق في مصنفه عن من سمعت من يفسر هذا الحديث يقول شوم المرأة إذا كانت عسرة الولد وشوم الفرس إذا لم يغز عليه وشوم الدار جار السوء وفي مالك للقاضي أبي الطاهر أحمد السلفي من الطيورات من حديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان الفرس حرونا فهو مشوم وإذا كانت المرأة فدعرت زوجا قبل زوجا لحقت إلى الزوج الأول فهي مشومة وإذا لحقت الدار بعيدة عن المسجد يسمع فيها الأذان والإقامة فهي مشومة وإذا كان بغير هذا الوصف فهي مباركات وأخرجه الدباغي في كتاب الخيل وإسناده ضعيف وفي حديث حكيم بن معاوية عند الترمذي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شوم وقد يكون اليمن في المرأة والدار والفرس وهذا كما قال في الفتح في إسناده ضعيف من غير نقطة للحاء وهذا الحديث قدم في باب لا طيرة وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم أنه قال حدثني بالإفراد أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولابن عساكر وأبي ذر يقول لا عدوى فقال أبو سلمة ابن عبد الرحمن بالسند السابق سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الآبار واحدها بالقوقية وصيغة الجمع المرض بكسر الراء في الزرع وفي غيره والمرض بفتحها أي من الإبل على المصح وإن ما يصاب بذلك المرض فبقول الذي أورده لو أبي ما أوردته عليه لم يصبه من هذا المرض شيء والواقع أنه لو لم يورده لأصابه لأن الله تعالى قدره في عباده لهذه العلة التي لا يومن غالبا من وقوعها في قلب المرء وهو كنحو قوله صلى الله عليه وسلم فر من المجذوم فرارك من الأسد وإن كان تعتقد الجذام لا يعدي لكنا نجد في أنفسنا قوة وكراهية فنحن لعلة ولأبي ذر والأصيلي وابن عساكر لا يورد بالحاء المهملة وكسر الراء الكتابي في الزرع وفي غيره لا يورد بفتحها مبنيا للمفعول المرض رفع نائب عن الفاعل وعند الزهري بالسند السابق أنه قال أخبرني بالإفراد سنان بن أبي سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون فيهما واسم أبي سنان يزيد بن مالية الدؤلي بضم الدال المهملة بعدها همزة مفتوحة نسبة إلى الديل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة أن أبا هريرة رضي الله عنه قال لا عدوى يعني أن المرض لا يتعدى من صاحبه إلى من يقاربه من الأصحاء فيمرض لذلك ودخول النسخ في هذا كما تخيله بعضهم لا معنى له فإن قوله لا عدوى خبر محض لا يمكن نسخه لأنه يقال هو

نهى

نهى عن اعتقاد العدوى لأنه قد يقع لمن اقتحم الجذام لم أعرف اسمه فقال يا رسول الله أرأيت إن الإبل تكون في الرمال أمثال الظباء الحسن والصحة والنقوة فيجيء البعير الأجرب فيدخل فيها فيجربها كلها قال فمن أجرب الأول قال النبي صلى الله عليه وسلم فكذلك لا عدوى البعير الأجرب يجرب البعير الصحيح بإذن الله وقدره فقد يقع للباقي وما بعده وزاد في حديث ابن مسعود عند الإمام أحمد فقوله فمن أجرب الأول أن الله كل نفس وكتب آجالها ومصائبها ورزقها الحديث فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن ذلك بقضاء الله وقدره كما دل عليه قوله تعالى ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها وبما ذكر من الآية والنهي عن إيراد الممرض على المصح من باب اجتناب الأسباب التي خلقها الله تعالى وجعلها أسبابا للهلاك أو الأذى والعبد مأمور بأن يتقي أسباب البلاء إذا كان في عافية منها وفي حديث مرسل عند أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بمجذوم فأهوى مايل وفي رواية فمال فأكفأ صوت القوات وبه قال حدثني بالإفراد محمد بن بشار المعروف ببندار قال حدثنا محمد بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت قتادة بن دعامة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال الأعدوى نفي لما تعتقده أهل الجاهلية من أن المرض يعدي بطبعه من غير اعتقاد تقدير الله تعالى لكن الطيرة وهي من أفعال أهل الشرك والكفر فقد جاءها الله تعالى عن قوم فرعون وقوم صالح وأصحاب القرية التي جاءها المرسلون وورد من رد تلك الطيرة عن أمر يريده فقد فارق الشرك وفي حديث ابن عباس مرفوعا الطيرة من الشرك وما منا إلا من يتطير ولكن الله يذهبه بالتوكل والمشروع لاجتناب ما ظهر منها وانقاوه فيقدر عارضه الطيرة كما تقدم في الحديث الذي قبله وأما ما خفي منها فلا شرع انقاوه ولاجتنابه فإنه من الطيرة المنهي عنها وفي حديث مرسل عند أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس عبد لا يسيء ظنه بربه إلا وأنا عند ظن عبدي بي فليقل إن عبد الله ما شاء الله لا قوة إلا بالله لا إله إلا الله ولا يذهب بالبيت إلا الله أشهد أن الله على كل شيء قدير ثم يمضي لوجهه ويعيني أفعاله بهتر ساكنة كالدحرجة قالوا وما الفال يا رسول الله قال كلمة طيبة يسمعها أحدكم أو تخرج لحاجته كما يجيء وما شبه ذلك يا ب ما يذكر في سم النبي صلى الله عليه وسلم قال في القاموس السم القاتل المعروف وثلث الجيم بسموم وسمام اهـ وهو هنا من إضافة المصدر لمفعوله وقول الكرماني سم بالحركات الثلاث تبعه العيني بأنه مصدر فلا تكون السين فيه مفتوحة حتما والحركات الثلاث إنما يكون في كونه اسما رواه أي سم النبي صلى الله عليه وسلم عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله البزار وغيره وسائقه المؤلف معلقا أيضا في الوفاة النبوية بلفظ قالت عروة عائشة ما أنال الجذام الطعام الذي أكلت بخيبر فهذا أوان انقطاع أبهري من ذلك السم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الإمام عن عبد بن أبي سعيد كيسان

المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنها انه قال لما شئد بدل المثلثة فتحت خيبر اصديت بفتح الهمزة مبنيا
للمفعول كفتحت لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة وبالسين برفع شاة نائب الفاعل اهدت
زينب بنت الحرث امراة سلام بن مشكم واكثرت السم في الكتف والذراع لما بلغها ان ذلك
احب اعضاء الشاة اليه صلى الله عليه وسلم فتناول عليه الصلاة والسلام الكتف منها فلما
از درد قال ان الشاة تخبرني انها مسمومة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجمعوا لي
من كان ههنا من اليهود قال الى قطن بن حجر لم اقف على تعيينه المامورين بذلك فجمعوا له
بضم الجيم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اجتمعوا عنده اني سائلكم عن شيء
فهل انتم صادقي عنه بكسر الدال والقاف وتشديد المثناة التحتية على القاعدة في مثله
لان اصله صادقوني فاضيف ليا المتكلم فحذفت النون للاضافة فالتقى ساكنان واو الجمع
وياء المتكلم فقلبت الواو ياء وادغمت الياء في ثانيها فصار صادقي بضم القاف وتشديد الياء
ثم ابدلت ضمة القاف كسرة لتسلم الياء فصار صادقي بكسر القاف وتشديد الياء ولابوي الوقت
وذر والاصيلي وابن عساكر صادقوني بنون مفتوحة بعدها واو ساكنة فنون مكسورة وهي نون
الوقاية وهي تلحق اسم الفاعل وافعل التفضيل والاسماء المبنية الضاهية لاي با المتكلم لتقيها خفض
الاعراب فلما سقطت ذلك كانت كاصل مرفوض فنبهوا عليه في بعض الاسماء المبنية كما نبهوا
للفعل قاله ابن مالك قالوا نعم يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبتم
قالوا بلى فالت قال ابن حجر لم اعرف اسمه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبتم
فلان ابي اسرائيل يعقوب ابن ابراهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليهم فقالوا صدقت
وبرت بكسر الراء الاولى وحكي فتحها فقال عليه الصلاة والسلام لهم فهل انتم صادقي
ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر بالنون كما مر عن شيء اني سائلكم عنه فقالوا نعم يا
القاسم وان كذبناك تخفيف الذال المعجمة عرفت كذبنا كما عرفته في ابينا فقال لهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اهل النار فقالوا نكون فيها زمانا يسيرا ثم تخلفونا فيها
بسكون الخاء المعجمة وضم اللام المخففة فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسؤا فيها
اسكتوا سكوت ذلة وصغار والله لا نخلفكم فيها ابدا لا تخرجون منها ولا تقيم بعدكم فيها
لان من دخلها من عصاة المسلمين يخرج منها وحينئذ فلا خلافة اصلا وعند الطبراني
من طريق عكرمة قال فخاصمت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فقالوا لن ندخل
النار الا اربعين ليلة ويستخلفنا الا قوم اخرون يعني محمدا واصحابه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بيده على رؤسهم بل انتم قوم خالدون مخلدون لا يخلفكم بها احد فانزل الله تعالى
وقالوا لن تمسنا النار الا اياما معدودة الاية وقد ذكر ذلك في الايام المعدودة وجمع بين القولين
ان لفظة الايام لا تضاف الا الى العشرة فما دونها ولا تضاف الى ما فوقها فيقال ايام عشرة
وايام عشرة ولا يقال ايام احدى عشر ويشكل على هذا قوله تعالى كتب عليكم الصيام الى ان
قال اياما معدودات وهي ايام الشهر كله وهي ازيد من العشرة قال بعضهم واذا زيدت الايام

محمولة على العشرة فما دونها فالتشبيه انه الاقل او الاكثر كان من يقول ثلاثة يقول احد عشر على اقل
الجمع فله وجه ومن يقول عشرة يقول احد عشر على الاكثر وله وجه وما حمله على اقل
من العشرة وازيد من الثلاثة فلا وجه له لانه ليس عددا بين عددين الا اذا جاءت
في تقدير عامر رواية صحيحة فيجب القول بها وقد روي من طريق ابن اسحاق عن شيخ ابن
سليمان عن مجاهد عن ابن عباس ان اليهود كانوا يقولون هذه الدنيا سبعة الاف سنة وانما
نعذب بكل الف سنة يوما في النار وانما هي سبعة ايام فتلك قال الى قطن بن حجر وهذا سند
حسن وقال الحسن وابو العالية قالت اليهود ان ربنا عتب علينا في امر فاقسم ليعذبنا اربعين
يوما فلن تمسنا النار الا اربعين يوما تحلة القسم فكذبهم الله تعالى بما انزل من هذه الاية
وقالت طائفة ان اليهود قالت ان في التوراة ان جهنم مبرة اربعين سنة وانهم يقطعون في
كل يوم سنة فنحن نجاوزها وتذهب جهنم رواه الضحاك عن ابن عباس ثم قال صلى الله عليه
وسلم لهم فهل وابي ذر صل انتم صادقي بتشديد الياء والمد بعدها كما سبق عن شيء
ان سالتكم عنه قالوا وابي ذر صل قالوا انرى قال اهل جبلتم في هذه الشاة سما قالوا نعم فقال
ما حملكم على ذلك فقالوا اردنا ان كنت كذابا نستريح منك وان كنت نبيا لم يضرك
بعد الكاف فتح ح وابي ذر وابن عساكر ان نستريح منك وان كنت نبيا لم يضرك
وعند ابن سعد عن الواقدي باسانيده المتعددة انها قالت قلت لابي وزوجي وعمي واخي
وبالت سن قوي ما لت فقلت ان كان نبيا فسيخبره الذراع وان كان ملكا استرحنا منه
واختلف هل قتلها صلى الله عليه وسلم او تركها وقد سبق القول في ذلك في موضعه من المغازي
وعند السادة الحنفية انما يجب فيه الدية لا القصاص وقال الشافعية لو صيف السموم بسم
مقتل غير مكلف كصبي ومجنون فمات بتناوله فانه يوجب القود على الصحيح لانه كالدال
الى الاكل سواء قال له هو سم او لم يعلم المكلف فان علم حال ما تناوله فلا قود ولا دية لانه
القى نفسه بتقصيره وان جهله فحذفه والاظهر في المنهاج كاصله واصل الروضة انه
لا قود لانه مختار باشرما هلك به بغير الجا وانه تجب الدية بالتغرير وحكى ذلك الرافعي عن
قبل الامام وغيره وحكى عن الروياني وغيره ترجيح وجوب القود وقال البلقيني وغيره انه
مذهب الشافعي فانه رجح فقال في الام انه اشبههما وكبير الكلف فيما ذكر انجح يعتقد وجوب
طاعة امره وهذا الحديث وتبعه في الجزية والطغاري باب بفتح الباء الموحدة وابي ذر الواو
به ربا بالموحدة ولابي ذر وابن عساكر وما تعاط بضم المثناة والعطف في الرواية الاولى على قوله
به لعاذة الجار وفي الثانية على لفظ السم ارادا الطيب لنجاسته كالخمر ولحم الحيوان المحرم
الاكل ولاستقذاره فيكون كراهية من جهة ادخال المشقة على النفس وتطيب في الفتح
بالحرة على قوله ولكنت وقال في الصابيح الرابعة في رواية الغابسي وابي ذر ساقطة لغيرهما
قال وذكرها الترمذي في الحديث بلفظ ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث قال
الهدر الدماميني وهو حجة على الشافعية في اجازتهم ان الدواء النجس قال في فتح الباري حمل

وقول الترمذي يعني السم عند مسلم في اللفظ عام ولم يقم دليل على التخصيص بما ذكره قال في فتح الباري
حمل الحديث على ما ورد في بعض طرقه اولى قد ورد في آخر الحديث متصلا به يعني السم قال ولعل
البخاري اشار في الترجمة الى ذلك وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي البصري قال
حدثنا خالد بن الحارث بن سليمان ابو عثمان البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن سليمان بن
مهران الاعمش انه قال سمعت ذكوان ابو صالح السمان يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من تردى اي سقط نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم
يتردى فيه خالدا مخلدا بفتح اللام المشددة فيهما ابدا اي جازاه الله بالخلود قيد اراد به
طول المقام ومن تحسى بالحاء والسين المشددة المهملة تجرع سما فقتل نفسه به فسمه
في يده يتحساه بتجرعه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته
في يده يجأ بها بفتح التحتية والجيم المخففة وبالهمزة وقال العيني وبعد الالف همزة وقال
في القاموس وجاه بالسيف والسكين كوعده ضربه كتوجاه وقال في المصباح هو مطاوع وجأ
مثل وصبر يصبر قال العيني اصله يوجأ حذفت الواو لوقوعها بين ياء والكسرة ثم
فتحت الجيم لاجل الهمزة وقول السفاقسي ان رواية ابي الحسن يجأ بهمزة اوله قال العيني
لا وجه له وانما يبنى للمجهول باعادة الواو فيقال يوجأ ابي يطعن بآلة في بطنه في نار جهنم
خالدا مخلدا فيها ابدا اي بكل طويلا او هو في حق كافر يعينه كما قاله السفاقسي وغيره
الحافظ بن حجر وهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان والترمذي في الطب والنسائي في الجنائز
وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن سلام البيكندي الى قوله وسقط لغير ابي ذر ابن
سلام قال اخبرنا ولابي ذر بالافراد حدثنا احمد بن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة ابو مطيع
الكوفي مولى عمرو بن حريث له اوهام المحدرمي وليس له عند البخاري الا هذا الوضع قال
اخبرنا هاشم بن هاشم هو ابن عبيد بن ابي وقاص الزهري الوقاصي قال اخبرني بالافراد
عامر بن سعد بكسر العين قال سمعت ابي سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اصطبح بسبع تمرات بالتنوين عجوة بالجر عطف
بيان او نصب على الحال من اكلها في الصباح زاد في باب الدواء بالعجوة للسحر كل يوم لم يضره
ذلك اليوم سم ولا سحر زاد في الباب المذكور الى الليل وفيه هنا بالسبع وفي رواية ابي
ضمرة من تمر العالية فقيده بالمكان ايضا وفي مسلم في عجوة العالية شفاء وسبق هذا
الحديث قريبا باب اليأس الاثن بجر الهمزة والثاء المثلثة اكارة والاثانة
قليلة والجمع اثن واثن بمد الاول وضم الثانية مع سكون الفوقية وضمها في الثالثة
وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن
الزهري محمد بن مسلم عن ابي ادريس عايذ الله الخولاني بالخاء المعجمة المفتوحة
والواو الساكنة الحبشي عن ابي ثعلبة بالمثلثة المفتوحة والمهملة الساكنة جرهم بالجيم
المفتوحة والراء الساكنة الخشني بضم وفتح الشين المعجمة وكسر النون الصحابي رضي الله

عنه

عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهي تحريم عن اكل كل ذي ناب من السبع يتقوى
بنابه ويصطاد به ولابي ذر عن الكشميهني من السباع بلفظ الجمع وفي رواية الاكثر للخمس
قال الزهري بالسند السابق ولم اسمعه اي الحديث المذكور حتى اتى الشام
وزاد الليث ابن سعد الامام مما وصله الذهلي في الزهريات وذكره ابو نعيم في مستخرجه
من طريق ابي صفوة انس بن عياض قال حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب
الزهري محمد بن مسلم قال ابن شهاب وسألته اي سألت ابا ادريس والجملة حالية عما يقتل
او يترك اكله الباء الاثن هو نوع من تابع الفعلين او مرارة السبع اولها قال
ابو ادريس قد كان السلمون يتداوون بها اي بابوال الابل فلا يرون بذلك
بأسا فاما الباء الاثن فقد بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
اكل حومها لاستخباثها ولم يبلغنا عن الباها امر ولا نهي نعم جزم به اكثر اهل
العلم ورخص فيه عطاء وطاوس والزهري والاوزاعي واصح لان حكم الابوال حكم الالبان
متولد منه واما مرارة السبع قال ابن شهاب اخبرني ولابي ذر حدثني بالافراد في الروايتين
ابو ادريس عايذ الله الخولاني ان ابا ثعلبة جرهم الخشني اخبره ان النبي صلى
الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذي ناب يتقوى بنابه من السبع بالافراد على الاوجه الخمس
ولابي ذر وابن عساكر السباع بالجمع واللفظ عام فيعم جميع ما جاء به مراده وغيرها
وقد قاد الى فقد عبد العظيم المنذري رحمه الله ان اكل لحوم الحمر الاهلية نسخ مرتين
وكذا نكاح المتعة والقبلة والله اعلم وهذا الحديث مضى في الذبائح في باب اكل كل ذي
ناب من السباع هذا باب بالتنوين او وقع الذباب في الاناء والذباب بالذال
المعجمة والواحدة ذبابة والجمع اذبة وذبان بالكسر وذب بالضم قاله في القاموس وروينا
في مسند ابي يعلى الموصلي من حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الذباب
اربعين ليلة والذباب كله في النار الا النحل قبل كونه في النار ليس بذباب اهـ بل يعذب
به اهل النار بوفوعه عليهم وهو اجل الخلق لانه يأتي نفعه في التهلكة وتولد من
العفونة ولم يخلق له اجنحة الا لصغر جثته ومن شان الحدقة ان تشغل من الفباد
بجعل الله له يدين يتصقل بهما حدقته فلما تراه ابدا يمسح يديه عينه ومن
الحكمة في اتخاذه هامة له الجابرة قبل ولوله يجلت الدنيا ورجيع النحل ابيض
وبالعكس وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسماعيل بن جعفر
المدني عن عبيد بن عبد الله بن ابي عتبة مولى بني تيم بفتح الفوقية وسكون التحتية عن
عبيد بن حنين بتصغيرهما من غير اضافة الى مولى بني زريق بتقديم الزاي المضمومة
على الراء مصغرا عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا
وقع الذباب في انا احدكم وعند النسائي وابن ماجة وصححه ابن حبان عن ابي سعيد

اذا وقع في الطعام وفي يد الخلق من البخاري بلفظ شراب والاولى اشمل منها فليغمسه كله فيما وقع فيه ثم ليطرحه بعد استخراجه من الاناء فان في احد جناحيه شفاء اي الاذى لانه يتقي بالاخر والاول ذراحدي فانك باعتبار اليد لكن جزم الصغاني بانه لديوث وصوب الاول وفي الاخر داء وعند ابن ماجة حبان في صحيحه من طريق سعيد المقبري عن ابي هريرة انه يقدم السم ويؤخر الشفاء فيه تعبير الراوي في حديث الباب واستفيد من الحديث انه اذا وقع في الماء جسه لانه يموت فيه هذا هو المشهور وهذا الحديث قدسبق في بدء الخلق والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب اللباس

بكسر اللام قال في القاموس اللباس والبوس واللبس بالكسر واللبس كمقعد ومنبر مايلبس **باب** قول الله تعالى وحفظ لابي ذر لفظ باب وزاد قبل قول الله والاعطف على اللباس **قل من حرم زينة الله** من الثياب وكل ما يتجمل به **التي اخرج** اصلها الجارة من الارض كالقطن ومن الدود كالقز والاستفهام للتوبيخ والانكار واذا كان للانكار فلا جواب له اذ المراد به استعلام ولذا نسب مكي الى الوهم في زعمه ان قوله قل هي للذين امنوا الخ جوابه وورد النص الوارد في تحريم الذهب والحرير على الرجال كان داخلا تحت عموما وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيما وصله ابو داود الطيالسي والحارث بن ابي اسامة في مسنديهما من طريق همام بن يحيى عن قتادة عن محمد بن سيرين عن ابيه عن جده به وهو من الاحاديث التي لم توجد في البخاري الا معلقة **طهوا واشربوا والبسوا** بفتح الموحدة وتضم قوافي غير اسوافي مجاورة حد ولا تخيلة بالحاء المعجمة بوزن محبلة من غير تكبر وهم يقع الاستثناء في رواية الطيالسي ولبس في رواية الحارث وتصدقوا وزاد في اخره فان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عباده ونقل في فتح الباري عن الموفق عبد اللطيف البغدادي ان هذا الحديث جامع لفضايل تدبير الانسان نفسه وفيه تدبير مصالح النفس والجسد دنيا واخرى لان الشرف يضر بالجسد وبالمعيشة فيؤدي الى الاتلاف ويضر النفس اذا كانت تابعة للجسد في اكثر الاحوال والخيلة يضر بالنفس حيث يكسبها العجب ويضر بالاخرة حيث تكسب الاثم وبالدنيا حيث تكسب المقت من الناس انتهى وهذا التعليق ثبت للحموي والكشميهني كما في الفرع وقال في الفتح انه ثبت للمستملي والحرمي وسقط للباقين وكذا حكم قوله وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي شيبة في مصنفه **كل ما شئت** من المباحات **والبس ما شئت** من المباحات **ما اخطيك** بفتح المعجمة وكسر الطاء المهملة بعدها همزة مفتوحة ممتناة فوقية ساكنة ما دامت مما وزنك اثنان سرف او مخيلة وابن مميي الواو وبه قال **حدثنا اسماعيل** بن ابي اويس قال **حدثني** بالافراد **مالك** الامام بن انس عن نافع مولى ابن عمر **وعبد الله بن دينار** العدوي مولى ابن عمر ايضا **وزيد بن اسلم** الفقيه العربي **يخبرونه** اي الثلاثة يخبرون مالكا **عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم** قال **لا ينظر الله** نظر رحمة **الى من جر ثوبه** ازارا او ردا او قميصا او سراويل او غيرها

لا يسمى ثوبا حال كونه جر الثوب **خيلاء** بضم المعجمة وفتح التحتية كبرا وعجبا وهذا عام يتناول الرجال والنساء لكن زاد النسائي والترمذي وصححه ومتصل بهذا الحديث فقالت ام سلمة فكيف نصنع النساء بذيولهن فقال يرخين شبرا فقالت اذا تنكشف اقدامهن قال فذراعا لا يزدن عليه وعند ابي داود عن ابن عمر قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لامهات المومنين شبرا ثم استزدنه فزاد هن شبرا فكن يرسلن الينا فنذرع لهن ذراعا فيه وانه شبران بشبر اليد المعتدلة وهذا الحديث اخرجه مسلم والترمذي في اللباس **باب من جر ازاره من غير خيلاء** لا باس به وبه قال **حدثنا احمد بن يونس** اليربوعي نسبة جده واسم ابيه عبد الله قال **حدثنا زهير** بضم الزاي وفتح الهاء ابن معاوية قال **حدثنا موسى بن عقبة** الامام في المغازي **عن سالم** بن عبد الله **عن ابيه** رضي الله عنه **عن النبي** صلى الله عليه وسلم **انه قال من جر ثوبه خيلاء** بالمد تكبرا **لم ينظر الله اليه** اي لا يرحمه **يوم القيامة** قال **ابو بكر** الصديق رضي الله عنه **يا رسول الله ان احد شقي** بكسر العجمة وفتح القاف مشددة وسكون التحتية بلفظ التثنية اي احد جانبي **ازاري يسترخي** اي يتدلى وانما كان يسترخي لتحافة بدنه رضي الله عنه **ولاي ذر وابن عساكر** شق بالافراد **الا ان** اتعاهد ذلك منه **فلا يسترخي** لان قلما كان يسترخي شده **فقال النبي** صلى الله عليه وسلم **لست** يا ابا بكر **ممن يصنعه خيلاء** فالحرج على من اجر ازاره بتم قصد مطلقا وهذا الحديث من فضايل ابي بكر وبه قال **حدثنا** بالافراد **محمد** هو ابن سلام البيكندي او هو ابن الثني قال **اخبرنا عبد الوهاب** الثقفي السامي بالتاء المهملة البصري بالموحدة **عن يونس بن عبيد** الحافظ البصري **عن الحسن** البصري **عن ابي بكرة** نفيع بن الحارث الثقفي **رضي الله عنه انه قال خسفت الشمس** بفتح الخاء المعجمة والمهملة وعند **النبي** صلى الله عليه وسلم فقام حال كونه **يجر ثوبه** حال كونه مستعجلا حتى اتى المسجد وثاب الناس بالمثلثة والموحدة رجعوا الى المسجد بعد ان خرجوا منه فصلى بهم ركعتين وزاد النسائي كانصلون وحمله البيهقي وابن حبان على ان المعنى كما تصلون في الكسوف لان ابا بكرة خاطب به اهل البصرة وقد كان ابن عباس علمهم انها ركعتان في كل ركعة ركوعات وفيه بحث سبق في صلاة الكسوف **فجعل** بضم الجيم وكسر اللام مشددة تنكشف عنها عن الشمس **ثم قال** صلى الله عليه وسلم عقبا وقال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله الدالة على وحدانيته وربوبيته **فاذا رايتم** من الآيات شيا او من الكسفة وفي رواية في كتاب الكسوف فاذا رايتموها بالتثنية اي الشمس والقمر **فصلوا وادعوا** الله حتى يكشف ما بكم اي الكسفة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فقام يجر ثوبه مستعجلا فان فيه ان الجر اذا كان سببه الاسراع لا يدخل في النهي فيشعر بان النهي يختص بما كان للخيلاء فلا يلزم الاحسن قصد الخيلاء لكنه لا حجة فيه لمن اجاز لبس القميص الذي يجر لطوله اذا خلا من الخيلاء وهذا الحديث سبق في كتاب الكسوف في اول ابوابه **باب الشعر**

في الثياب بالثين المعجمة الساكنة وبعد الميم نخبة ساكنة وهو رفع اسفل الثوب وبه قال حدثني
بالافراد اسحاق هو ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم في مستخرجه وحكاه في الفتح واقره عليه قال
اخبرنا ابن شميل بضم الشين المعجمة مصغرا الشعر بالبصاد المهملة قال اخبرنا عمرو بضم العين ابن ابي
زائدة الهمداني بسكون الميم الكوفي اخو زكريا بن ابي زائدة قال اخبرنا عون بن ابي جحيفة عن
ابيه جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة واسمه وهب بن عبد الله رضي الله عنه قال رايت
معطوف على محذوف اختصره المولف وساقه مطولا في اوائل الصلاة واوله رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم خرج في حلة الحديث وفيه ثم رايت ولابي ذر رايت بلا احالة بفتح العين
المهملة والتون والرائي اطول من العصا واقصر من الرمح فزاد ج فركزها ثم اقام الصلاة فرايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في حلة بضم الحاء المهملة وتشديد اللام ازار ورداء برد وغيره
ولا تكون حلة الا من ثوبين او ثوب له بطانة وايا ما حمل وصدر اي خرج حال كونه مشمرا
اسفل الحلة عن ساقيه فالنهي عن اسبال الثوب في الصلاة محمله في غير ذيل الازار فصلى ركعتين الى
العنزة ورايت الناس والدواب يمرون بين يديه صلى الله عليه وسلم من وراء العنزة
باب بالتنوين ما اسفل من الكعبين من الازار والقميص وغيرهما نهي في التحذير منه وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد ابن ابي سعيد المقبري عن
ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما اسفل الكعبين من الرجل في ازاره
في النار وما موصولة في محل رفع على الابتداء وفي النار الخبر واسفل خبر مقدم ابتدا مؤخر وهو
وهو العايد على الموصول اي ما هو اسفل وحذف العايد لطول الصلة او لمحذوف كان
واسفل نصب خبر كان ومن الاولى لابتداء الغاية والثانية لبيان الجنس والمراد كما قال
الخطابي ان الموضع الذي يناله الازار من اسفل الكعبين في النار فكني بالثوب عن لابسه والمعنى
ان الذي دون الكعبين من القدم يعذب عقوبة له من تسمية الشيء باسم ما جاوره او محل
فيه ومن اياية او المراد الشخص نفسه فتكون سببية لكن في حديث ابن عمر عند الطبراني
قال مر بي النبي صلى الله عليه وسلم اسبلت ازارك فقال يا ابن عمر كل شيء يمس الارض من الثياب في
النار وحينيذ فلا مانع من حمل حديث الباب على ظاهره فيكون معنى واي انكم ما تعبدون
من دون الله حطب جهنم وهذا الاطلاق محمول على ما ورد من قيد الخلود وقد نص الشافعي رحمه
الله على ان التحريم مخصوص بالخيلاء فان لم يكن للخيلاء كره للتنزيه وقال في الفتح فوجه في النار وقع
في رواية النسائي من طريق ابي يعقوب وهو عبد الرحمن بن يعقوب سمعت ابا هريرة
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تحت الكعبين من الازار ففي النار بزيادة فا قال
وكانا رخصت نصيرها يعني ان شرط اي ما دون الكعبين من قميص صاحب الازار المسبل مخوفي
النار عقوبة له اهـ قلت في فرع اليونينية الاصل المعتمد من اصول صاحب البخاري
فني بزيادة الفا وفي الرابعة من غير فا مرقوم بعلامة على متلي ذر فالله اعلم باب
من جر ثوبه من الخيلاء اي لاجلها في نفليبة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال

اخبرنا

لخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله نظر رحمة يوم القيامة
الى من جر ازاره اي قميصه ونحوها تيطرا بضم الفوقية وطاء مهملة ساكنة فتحتية مصدر ماضيه تيطر بكسر
الطاء فانتصب على الحال وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
حدثنا محمد بن زياد القرشي الجمحي مولاهم قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال
النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو القاسم صلى الله عليه وسلم قال الحافظ
ابن حجر اسند من ادم شيخ البخاري بينما بالميم رجل جر الكلا بازي بانه فارون ولذلك
قاله في صحاحه وقال السهيلي في مبهمات القرآن في سورة الصافات عن الطبري اه قايل ابنوالله
بيان اسمه الهيزن رجل من اعراب فارس قال وهو اللي جا في الحديث بينما رجل يمشي في
حلة اذ ارود نجبه نفسه واعجابه لم ينبه كما قال القرطبي هو يدخله بها
بين الكمال مع نسيان نعمة الله فان لم تغفر غيره من ذلك فهو اكبر المذموم مرجل بكسر
الجيم المشددة مرجة بضم الجيم وتشديد الميم مجتمع شعر راسه الذي لا يأتي المشطين
فاكثر وهو اكبر من الوفرة اذ خسف الله به نور يتجلجل بجيمين مفتوحتين ولد مين
اي ساكنة اي يغوث او يسوخ في الارض مع اضطراب شديد ويدفع من شق الى
شق الى يوم القيامة وعند الحارث بن ابي اسامة من حديث ابن عباس وابي هريرة
فهي الى يوم القيامة وفي رواية لمسلم من حديث ابن عباس صلى الله عليه وسلم من لبس ثوبا جديدا فاختال فيه
فخسف به فهو يتجلجل في نار جهنم فيتجلجل في النار فرون لبس حلة فاختال فرائخ به في الارض فهو يتجلجل
فيها الى يوم القيامة وفي تاريخ الطبري من قتادة قال ذكر لنا انه ليس يوم يقارون كل يوم قامة
واحد يتجلجل فيها الى يوم القيامة فقرها الى يوم القيامة والى هذا الحكاية عن وقوعه في الامم
السالفة وفي مسلم من طريق ابي رافع عن ابي هريرة زيادة من كان قبلكم وكذا اخرجه
المولف في ذكر بني اسرايل واما ما اخرجه ابو يعلى من طريق كريب قال كنت عند ابن عباس
فتحادثنا ان رجلا من ولد قارون يقال له الزبير يخسف به بين مكة والمدينة فقال ابن عباس
لا تحدثوا هذا الحديث فانه ليس بصحيح وانما كان قارون من بني اسرايل وكان ابن عباس اذا قبل بحر يتحدث
الحديث فهو ظاهر في انه وقع في زمن صلى الله عليه وسلم فنده ضعيف ولو ثبت تحمل
يتحمل التعدد وحكى القاضي عياض انه روي بتخلل بحيم واحدة ولام ثقيلة وهو بمعنى يتغطى
اي تغطيه الارض شيئا فشيئا والذي في النوع يتجلل كما حكاه عياض وفي هامشه يتجلجل بجيمين
ولد بين بينهما الاصل وقد ذكر في فتح الباري نكتة لطيفة وهي ان مقتضى هذا الحديث
ان الارض لما كلحت هذا الرجل فيكفي ان يلعنه فيقال كافر لابليس جمعه بعد الموت
وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس ايضا وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير
بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا الى فاظ قال حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام
قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد امير مصر عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن سالم ابن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر بن الخطاب حدثه ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال بينا رجل يجر ازاره من الخيلاء خسف بفتح الخاء المعجمة وكسر السين المهملة ولابي ذر عن الكشميهني اذ خسف به فهو يتجلجل بجيمين ولامين في الارض الى يوم القيامة وحكى ان في بعض الروايات تتخلخل بخاءين معجمتين قال في الفتح وهو تصحيف وسبق الحديث في ذكر بني اسرائيل تابعه اي تابع عبد الرحمن بن خالد يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم وسبق موصولا في ذكر بني اسرائيل لم يرفعه اي الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم شعيبا هو ابن ابي حمزة عن الزهري عن ابي هريرة وهذه وصلها الاسماعيلي من طريق ابي اليمان عن شعيب بلفظ جر ازاره مسبلا من الخيلاء ولابوي ذر والوقت وابن عساكر والاصيلي عن الزهري وهي واضحة وقال حدثني بالافراد عبد الله بن محمد ابو جعفر الجعفي البخاري المسندي قال حدثنا وهب بن جرير هو ابو العباس الازدي البصري الحافظ قال اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابي جرير بن حازم بن زيد الازدي عن عمه جرير بن زيد ابو سلمة البصري قال كنت مع سالم بن عبد الله بن عمر على باب داره فقال بالفا ولابي ذر بالواو سمعت ابا هريرة رضي الله عنه وهو سمع النبي صلى الله عليه وسلم نحوه اي نحو الحديث السابق وليس جرير بن زيد في البخاري سوى هذا الحديث وقد خالف فيه الزهري وغيره فان الزهري يقول عن سالم ابن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المزي في اطرافه وهو المحفوظ الا ابن ماجه في النكت بان قوله المحفوظ يقتضي ان تكون الرواية شاذة وليس كذلك فان البخاري رجح عنده انه عن سالم على الوجهين عن ابيه وعن ابي هريرة بالقرينة المرجحة لرواية عن ابيه ان الزهري ايما حفظوا في عدة طرق سالم من جرير والقرينة المرجحة لرواية جرير بن زيد القصة التي وقعت في روايته دخلت عقب رواية الزهري وقد قالوا ان الخبر اذا كانت فيه لرواية قصة دل ذلك على انه حفظه وبه قال حدثنا ابي ولابي ذر بالافراد مطر بن الفضل المروزي قال حدثنا شابة بتخفيف الموحدة وبعد الالف موحدة اخرى ابن سوار الفزاري قال عن شعبة بن الحجاج قال لقيت محارب بن دثار بالمثلثة المخففة بعد المهملة وبعد الالف راء الكوفي راكبا على فرس له وهو يأتي مكانه الذي يقضي فيه حكم بين الناس بالكوفة وكان قاضيا فسألته عن هذا الحديث فحدثني بالافراد فقال بالتاء قبل القاف وسقط لابي ذر سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سقط عبد الله لابي ذر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه بفتح الجيم وكسر الموحدة وتشديد الراء المفتوحة خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح التحتية اي كبرا وعجبا ولابوي الوقت وذر من مخيلة لم ينظر الله اليه اي لا يرحمه والنظر اذا اضيف الى الله كان مجازا واذا اضيف الى المخلوق كان كناية وقال الحافظ ابن العراقي عبر عن المعنى الكائن عند النظر بالنظر لان من نظر الى متواضع رحمه ومن نظر الى متكبر مقته فالرحمة والمقت بيان عن النظر يوم القيامة فيه اشارة الى ان يوم القيامة محل الرحمة المنزهة عن خلاف رحمة الدنيا فانها قد تنقطع بما يتجدد من الحوادث قال شعبة فغلظ لي محارب اذكر عبد الله بن عمر في صيغته انه قال ما خص عبد الله الا ولا شيئا

يريد بالثوب الشامل للازار والقميص وغيرهما وفي حديث عبد الله ابن عمر عن ابيه من طريق سالم عند ابي داود والنسائي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاسبال في الازار والقميص والعمامة من جر منها شيئا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة وقد جرت عادة العرب ارخاء العذبات لما ذكر في العادة في ذلك فهو من الاسبال وكذا تطويل الاكمام اذا مست الارض وقد حدث الناس اصطلاح بتطويلها للتمييز وربما كان من ذلك للخيلاء ووصل ابو داود الجر الذيل الممنوع فحرام تابعه اي تابع محارب بن دثار على التعبير بالازار وصله النسائي سليم بفتح الجيم والموحدة وسكون التحتية وفتح اللام ابن اخضر بمعجمتين مصغرا وصله النسائي وعبد الله بن سلم كما وصله مسلم وزيد بن عبد الله من عمر بن الخطاب مما لم يقف عليه الحافظ ابن حجر وصله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ النسائي من جر ثوبه ابن شهاب من تحمله فان الله لا ينظر اليه ولم يسق مسلم لفظه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما مثله على الحديث المذكور ولم يذكر مسلم لفظه بل قال مثل حديث مالك وذكره النسائي بلفظ الثوب وسقط لابي ذر قوله عن ابن عمر وتابعه اي وتابع نافعا في روايته بلفظ الثوب موسى بن عقبة الاسدي فيما وصله في اوائل ابواب اللباس وعمر بن محمد ابن ابي زيد بن عبد الله بن عمر فيما وصله مسلم وقد اتى موسى بن عمير بن قدامة الجحدري الدبي النابي الصغير مما وصله ابو عوانة عن يعقوب بن ابراهيم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء وثبت قوله خيلاء في رواية ابي ذر عن الكشميهني باب حكم ليس الازار بضم الهمزة وفتح الزاي والدال المهملة المشددة بعدها موحدة اي الذي له هدب وهي اطراف من سدي غير لحمة ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب وعن ابي بكر بن محمد اي ابن عمرو بن حزم الانصاري وعن حمزة بن اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة وعن صفوان بن عبد الله بن صفوان اي ابن امية بن خلف الجمحي الثلاثة اي الاربعة ليسوا بابار في حمزة بن ابي اسيد وصله ابن سعد وبقيتهم لم يقف عليه الحافظ ابن حجر موصولة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقاف المفتوحة وفتح الراء والمهملة المثالة وهو رفاعة بن سموأل بكسر السين المهملة وقيل رفاعة بن رفاعة خالصعبة ام المؤمنين رضي الله عنها واسم امرأته تميمة بنت وهب وقيل غير ذلك مر سبق وانا جالسة وعنده ابو بكر الصديق رضي الله عنه جلية حالية فقالت يا رسول الله اني كنت تحت رفاعة فطلقني فبت طلاقي بتاء فوقية مشددة اي طلقني ثلاثا وحتم ان تكون في رفعه وان تكون في دفعات ايما كل الثلاث والبت القطع فهو قاطع للوصلة بين الزوجين فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وبعد الموحدة المكسورة بالتحتية ساكنة واخره راء مهملة وانه والله ما معه يا رسول الله الا مثل هذه الهدبة سقطت لفظة هنة للجذر واخذت هدبة من جلبابها بكسر الجيم وسكون اللام وبموحدتين بينهما الف قال النفر

هو وجوب اقدم من الكفارة وغيرها منه وهو المقنعة قوله خالد بن سعيد هو ابن العاص بن امية بن عبد
شمس الاموي اسلم قديما وهاجر الى الحبشة واستشهد في اخر خلافة ابي بكر قولها ما معه يا رسول
الله الامثل الهدية وهو باب الشريف النووي لم يوزن له في الدهون قالت عائشة رضي الله
عنها فقال خالد يا ابتاه الذهبي هذه عما يجيء عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فالوا لله ما
يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التمر وهو دون الضنك فقال لها رسول الله صلى الله
عليه وسلم لعلك تريد ان ترجعي الى الرجوع الى زوجك الاول رفاعة استفهام توبيخ لا يجوز لك
الرجوع اليه حتى يذوق عبد الرحمن بن الزبير عسيلتك وتذوق في عسيلته كناية عن الجماع شبه
لذة العسل وحلاوته وقد روى عن عائشة مرفوعا العسيلة هي الجماع والماصرات ارة اي
ان المقدار القليل يحصل به الحل قال الزهري فصار مالك في هذه القصة سنة اي شريعة بعد
بابا على الضم فلا تحل المطلقة ثلاثا للذي طلقها الا بعد جماع زوج اخر وقوله فصار قال
في الفتح هو من قول الزهري فيما احسب ومنهم قول صاحب العدة في شرح العمدة انه من قول
عائشة حيث قال عقبة قصار سنة اذا قال الصحابي من السنة حل عند الجمهور من الاصوليين
والمحدثين على رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ولابي ذر عن الحموي والمستملي بعده بالعنبر ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله مثل هذه الهدية وهذا الحديث سبق في باب من اجاز الطلاق الثلاث
من كتاب الطلاق باب الاربعة جمع ربا لمد ما يحمل من الثياب على العاتق او بين
الكتفين وقال انس رضي الله عنه جيء بابي ربد الى النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
طرف من حديث موصول باتي ان شاء الله تعالى بتمامه وعونه في باب البرود والحبرة
وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي المروزي الحافظ قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد علي بن حسين زيد العابدين الهاشمي ان اباه حسين بن علي بن ابي طالب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ورجاله استشهد يوم عاشوراء سنة احدى وستين وله ست وخمسون سنة
رضي الله عنه اخبره ان اباه علي رضي الله عنه ولابي ذر عنهم قال فذكرا هو عطف على محذوف
سبق ذكره في باب فرض الخمس وهو فوقه على كان ابي شاوي من نصيبي من المغنم يوم بدر وكان النبي صلى الله
عليه وسلم اعطاني شارفا من الخمس الحديث وفيه ان حمزة بن عبد المطلب حيب استمما وتوجه خلفهما
وانه اخبر النبي صلى الله عليه وسلم فدعا النبي صلى الله عليه وسلم برداءه فارتدى به وخطا بابي ذر
فارتدى به ثم انطلق عليه الصلاة والسلام حال كونه يمشي واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى
جاء البيت الذي فيه حمزة فاستاذن صلى الله عليه وسلم فاذن لهم حمزة والحموي والكشميهني فاذنوا
حمزة ومن معه والمراد من الحديث قوله فدعا النبي صلى الله عليه وسلم برداءه وقد سبق مطولا في الخمس
باب يمس القميص ليس بحاجز وان شاع في الثوب ليس الازار ولذا اوقع الله تعالى
حكاية ولابي ذر وقال الله تعالى اذهبوا بقميصي هذا وفي بعضهم واذهبوا بردائي والرداء هو الذي

في

في القرآن فالقوه على وجه ابي بان يصير بصيرا ويأتي بي وهو بصير وقد روي ان يهوديا قال
انا احمل قميص الشفاء كما ذهبت بقميص يوسف وانه حمله وهو جاف حامل من مصر الى كنعان وبينهما ثمانين
فرسخا وانما اضاف بذكر هذه الاية لان القميص قديم وسقط قوله بان يصير الابي ذر وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب السختياني عن نافع
مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا لبس قميصا قال يا رسول الله ما يلبس الرجل المحرم
مبتدا وخبر المبتدا اسم الاستفهام والجار في جملة يلبس اي اي شيء يلبس المحرم والالف واللام في
المحرم للجنس وسن في الثياب لبيان الجنس من الجنس فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يلبس المحرم
القميص بكسر الميم بالاجماع قاله في الفاموس القميص قد يؤنث معروف او لا يكون الا من قطن وانما من
صوف فلا الجبة تمر والقصة وقصان وقد كان طرفي الجواب يلبس كذا لكنه صلى الله عليه وسلم عدل
عنه فصاحة وبلاغة لان ما يلبس المحرم يحصر فيذكر فتحصل الفائدة السابلة وما يلبسه لا
ينحصر فعدل لهذا المعنى فجملة لا يلبس مستولة المقول ولابن عساكر والفصيل بحذف واو بين مسورة
لا التقا الساكنين ويجوز ان تكون لا نافية والمعنى على النهي والسراويل مرفوعة وهو الذي
في الفرع فيكون خبرا في معنى النهي ولابن عساكر والسراويل قال ابو البقاء سراويل واحدة هي اعجمية
عربت وشبهت من كلام ما لا ينصرف في معرفة ونكرة وهي مصروفة في النكرة وان سميت
رجلا بسراويل نصرفها وكذا ان نقلتها اسم رجل لانها بقيت على الثقل من لغة اخرى وسن التحويين من لا يصرفه
في النكرة ويجمع انها جمع شروال وسروالة وينشد عليه من اللوم سروالة فليس يرقى لمستعطف
فجمع من ترك صرفه بقوله فتجلببي في سراويل رجل والعمل على الاول
ولابي ذر وقال في القاموس السراويل فارسية معربة وقد يذكر الجمع سراويلات او حمله
شروال وسروالة او سروبل بكسرهن وليس في الكلام فعويل والسراو بن بالنون لغة والشروال
بالشين المعجمة وصوب صوب عطفا على القميص ولا البرنس وهو كل ثوب رأسه منه ملتزق
به من دراعة او جبة ولا الخفين الا ان لا يجد النعلين فليلبس بلام ساكنة بعدها فوقية رواية
الكشميهني استظهارا ما هو اسفل من الكعبين وفي الجمع فليلبس الخفين وليقطعهما اسفل من الكعبين
وكذا في باب الدلس وغيره وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال اخبرنا ابن عيينة
سفيان عن عمرو بفتح العين ابن دينار انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابي ابن سلول المنافق بعد ما مات فاخرجه
فنفث عليه الصلاة والسلام من قبره ورمى بعض الواو الثانية وكسر
العين على اركبته الشريفة ولابي ذر عن المستملي على ركبته بالافراد والتقت عليه من ريقه
والبسه قميصه والله اعلم بالواو ولابي ذر بالفاء بدله اي الله اعلم اي البسه صلى الله
عليه وسلم اياه قميصه وفي الحج وكان عبد الله المذكور كسى العباس قميصا لما وقعوا انه صلى الله عليه
وسلم البس عبد الله قميصه مكافاة لما صنع اباه مع محمد لما زاه من جنس فعله وبه قال حدثنا صدقة
بن الفضل قال اخبرنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال اخبرني

نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال لما توفي عبد الله بن ابي ابن سلول المنافق
جاء ابنه عبد الله وكان من فضلاء الصحابة وصالحيهم رضي الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله اعطني قميصك اكفنه به وصل عليه اي اكفن ابي فيه وصل عليه فاعطاه قميصه وقال له اذا فرغت وزاد ابو نعيم عن
اليث واستغفر له فاعطاه صلى الله عليه وسلم قميصه وقال له اذا فرغت وزاد ابو نعيم عن
المسيلي منه اي من جهازه فاذنا بدفنه وكان المعجزة وتشديد النون اعلمنا فلما فرغ عبد الله من
جهازه اذنه به وسقط به ليصلي عليه فقام صلوات الله وسلامه عليه ليصلي فجذبه عمر فقال الم ينهك الله ان
تصلي على المنافقين فقال جل وعلا استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين
مرة فلن يغفر الله لهم فهم رضي الله عنه ان الامر بين التوبة بين الاستغفار وعدمه في النفع والصلاة
على الميت المتبرك باستغفاره ودعوته عنه فتكون الصلاة عليه مرغبا عنها وفي سورة التوبة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما خيرني الله فقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر
لهم سبعين مرة وسازيده على السبعين قال انه منافق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه
وسلم وانا افعل ذلك اجراءة على ظاهر حكم الاسلام واستدلالا فالقرينة مانعة من ارادة حقيقي حرفي
وزريا انه اكم الى من الخروج كما رواه يعقوب التركي شيوخ البخاري صلى الله عليه وسلم رواه
الطبري فعرفت ولا تصل على احد منهم من ان افعل صلاة الجنازة منه صفة لاحد لما
فلم تفعل وكان صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من دفن الميت وقف على قبره ودعا له فقيل وانفع
قبره فتركه صلى الله عليه وسلم الصلاة عليهم على الحافقين وبت ولا تقم على قبره الى قبوله ابو بكر
وسوء الخبيث بسورة التوبة ومطابقته بما ترجم له عما في قوله انه اعطي قميصك يا ايها
ثوب القميص الذي يلبس وهو من عند الصدر الى ما يخرج منه الراس وغيره بالجر عطفا على
القميص وبه قال حدثنا وزيد زريا بالزاي عبد الله بن موسى السلمي قال حدثنا ابو اسامة
عبد الملك القعدي قال حدثنا البراهيم بن نافع المخزومي المكي الحسن بن مسلم بن يناق المكي عن
طاوس اليماني بن كيسان ابي عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي قيل اسمه ذكوان ولقبه
طاوس عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البخيل
الذي ضد الكريم ومثل الصدقة الذي يعطي القليل من ماله في ذات الله مثل رجلين عليهما
جبتان بضم الجيم وتشديد الموحدة تثنية جبة اللباس المعروف من حديد قد اضطرت
ايديهما بفتح الطاء ونصب التحتية الثانية فاعل اضطرت ايديهما عند ابي ذر على المفعولية وتثنيتهما بضم الطاء
وسكون التحتية مرفوع نايب عن الفاعل الى ثديهما بضم المثلثة وكسر المهملة وتشديد
التحتية جمع ثدي وتراقيهما بالتاء جمع ترقوة العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق فجعل ابي طفق المتصدق
كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه اي انتشر عليه الجبة حتى تغشى بضم الفوقية وفتح الغين
وكسر الشين المشددة المعجمتين كذا لابي ذر وغيره بفتح الفوقية وسكون الغين وفتح الشين

تغطي

تغطي انامله رؤس اصابع جليله وتعفو اثره بفتح الهمزة والمثلثة اي ترتبه بسوغا وحمل البخيل
كلما هم بصدقة قلصت بالقاف واللام المخففة والصاد المهملة المفتوحات اي اي تاخرت
وانضمت وارتفعت واخذت كل حلقة بسكون اللام من الجبة بكمالها قال ابو هريرة
رضي الله عنه فانا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول باصبعه ولابي ذر بالتثنية
هكذا في فرعه بفتح الجيم بعدها تحتية ساكنة فوحدة وهو موافق لما ترجم به ولابي ذر
عن الكشميهني جبتيه بضم الجيم بعدها موحدة مشددة فمثناة فوقية فضمير والاول اوجه
وفيه التعبير بالقول على الفعل تلويا به يوعيها ولا تتسع لتعجيب منه وسقط احد تاي تتسع
لابي ذر تابعه ايمان بن نابل عن المقبري الحسن بن مسلم ابن طاوس عبد الله عن ابيه يعني عن ابي هريرة
فيما سبق موصولا في باب مثل المتصدق والبخيل من الزكاة وتابعه ايضا ابو الزناد عبد
الله بن ذكوان فيما وصله في الباب المذكور عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة في
الجبتين بالباء الموحدة وصحح عليها في الفرع وقال الحنظلة بن ابي سفيان المكي فيما سبق في الزكاة
ايضا سمعت طاوسا يقول سمعت ابا هريرة يقول جبتان بالموحدة ايضا وفي اليونينية
بالنون عند ابي ذر وقال جعفر اي ابن ربيعة ولابي ذر جعفر بن حيان بالحاء المهملة المفتوحة
والغين المشددة العطاردي قال ابن حجر الحافظ كالغساني وهو وهم والصواب ابن
رسته عن ابي عمر عبد الرحمن جبتان بضم الجيم بعدها نون ثنية جبة وهي الوقاية قال
النطلي وهو وهم لان الدرع لا يسمى جبة بالموحدة بلباس الجنين وواقع التصدق مقابلا
للبخيل والمقابل الحقيقي السخي ايذانا بان السخاء امر به الشرع وندب اليه من الانفاق
لما يتفانا ناء البعدوت وخص التشبيه بهما يلبس الجنين من الحديد لما بان القبض والشح
من جبلة الانسان وخلقته وان السخاء والبخل من عطا الله وتوفيقه يمحوان من شاء من عباده
المفلحين فضمير اليه بالذكر لان السخي والبخيل بوصفان ببسط اليد وقبضها فاذا اريد
المبالغة في البخل قيل مغلولة يده الى عنقه وندبه وتراقيه دائما عدا عن الغل الى الدرع لتصور
معنى الانبساط والتقلص والاسلوب من التشبيه المزوق شبه الشيء الموفق اذا قصد
التصدق يسهل عليه ويطاوعه فشبه عليه بلابس الدرع ويده تخت الدرع فاذا اراد ان يخرجها
منها وبدا عليه يسهل عليه والبخيل على عكسه والحديث سبق في الزكاة باب من لبس جبة
صيغة الكين في السفر لاحتياج المسافر الى ذلك وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي الدارمي
البصري قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان الكوفي قال حدثني
ولابي ذر زيادة الجمع ابو الضحى مسلم بن صبيح قال حدثني بالافراد مسروق هو ابن
الاجدع بن مالك الهمداني الوادعي الكوفي قال حدثني بالتوحيد ايضا المغيرة ابن شعبة
بن ابي عامر بن مسعود الثقفي اسلم عام الخندق وشهد الحديبية وتوفي بالكوفة سنة خمسين
رضي الله عنه وال في المغيرة المرح الصفة وراصار المغيرة منصرفا وشعبة لا ينصرف للعلمية والتانيث
قال انطلق ابني صلى الله عليه وسلم لحاجته وكان في غزوة تبوك ثم اقبل بعد فراغه فتلقيته

والكرماني والكشميهني فلقيته بالام بعد الفاء وكسر القاف فتوضأ في كتاب الوضوء
وان مغيرة جعل يصب عليه وهو يتوضأ وعليه جبة شامية بالتشديد التحتية فمضمض
واستنشق وغسل وجهه فذهب يخرج يديه من كمه بالتثنية فيهما فكانا ضيقتين فاخرج
يديه من تحت الجبة ولابي ذر والوقت وابن عساكر والاصيلي من تحت بدنه بفتح الموحدة
والدال المهملة بعدها نون اي جبته واليه درج ضيغطة الكمين وقال في القاموس الدرع الضيقة
فغسلهما ومسح برأسه وعلى خفيه والحديث سبق في الوضوء ومطابقته لما ترجم له هنا
واضحة باب لبس جبة الصوف في الغزو وسقط قوله لبس لغير ابي ذر وبه قال
حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زائدة عن عامر الشعبي عن
عروة بن المغيرة عن ابيه المغيرة بن شعبة رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى
الله عليه وسلم ذات ليلة في سفر في غزوة تبوك فقال لي امعك ماء قلت نعم فنزل
صلى الله عليه وسلم عن راحلته تشي حتى توارى في سواد الليل ثم جاء فافرغت عليه
الاداوة اي ماء الماء فغسل وجهه ويديه وعليه جبة من صوف ثم لم يستطع ان يخرج
ذراعيه منها الضيق كمها فاخرجهما من اسفل الجبة فغسل ذراعيه ثم مسح برأسه
بالالصاق ثم اهويت اي مددت يدي لانزع خفيه بكسر الزاي واللام لام كي والفعل
معها منصوب بامذا بعدها فقال دعهما اي الخفين فاني ادخلتهما اي الرجلين طاهرتين
طاهرين والفاء في قوله فاني سببية والاصل انتي بنون حذفت الاولى وكسرت الثانية ورجحه
ابو البقاء بحذف ياء اني ان المخففة وقيل حذفت الثالثة فمسح عليهما فيه اختصار تقديره وحذف
فمسح عليهما لان وقت جواز المسح بعد الحدث ولا يجوز قبله لانه على طهارة الغسل الحديث
سبق في كتاب الوضوء باب الجبا بفتح الجيم والموحدة المخففة ممدود قال في القاموس
والجبوة انقمام بين الشعثين ومنه الجبا من الثياب الجبة ا ه وهو ثياب معروب
وقيل عربي وفروج حرير بفتح الفاء وضم الراء المشددة بعدها واو فجيم بحور وعطفا على سابقه
مضاف لتاليه وهو اي فروج حرير الجبا وبقال الفروج هو الذي لا شق من خلفه بفتح
الشين المعجمة وضم الفاء مشددة وياء في ذمي الكوي والتملي الذي لا شق من
خلفه بضم الشين وفتح الفاء قال في القاموس الفروج فاشق من خلفه وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد وسقط ابن سعيد لابوذر قال حدثنا ولابي ذر ثنا الفراء الليث ابن سعد
الامام عن ابي ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بكسر الميم وسكون المهملة لصحبة وكان فقيرها
ولد بعد الهجرة بسنتين بن مخرمة بفتح الميمين بينهما معجمة ساكنة ثم راء مفتوحة ابن نوفل الزهري
شهد حنينا وسلم يوم الفتح انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سقط لفظ انه لغير ابي
ذر اقبية جمع قباء ولم يبعث الي مخرمة منها شيأ حينئذ وفي رواية حماد بن زيد عن ايوب
اهديت النبي صلى الله عليه وسلم اقبية من ديباج مزررة بالذهب فقسمها في ناس من اصحابه
وعزل منها واحدا لمخرمة فقال مخرمة يا بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لعله

حتم

حاتم بن وردان في الشهادات عن عبيد ان يعطيني شيأ فاطلعت معه فقال ادخل فادع علي
فقال فدعوته صلى الله عليه وسلم له فخرج اليه وعليه قباء حلة بعضم على انه كان قبل
النهي عن استعمال الحرير وانه صلى الله عليه وسلم لم يقصد لبسه وانما نشر على اكتافه ليراه
مخرمة لحله او نشره على يد وحينئذ فقوله عليه من اطلاق الكل على البعض وفي رواية
حاتم فخرج ومعه قباء وهو يريه محاسنه فقال خبأنا هذا لك قال المسور فنظر
اليه ملخرمة فقال مخرمة اي اني صلى الله عليه وسلم كما جزم به الداودي او مخرمة كما رجحه
الحافظ بن حجر رضي مخرمة ومناسبة الحديث للترجمة واضحة وقد سبق في باب كيف
يقبض العبد والمتاع من كتاب الطهارة ويقال حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي وسقط لابي
ذر ابن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب اسمه سويد المصري ابو
الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه انه قال اهدى
بضم الهمزة وكسر الدال المهملة رسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير بالاضافة
اليه لكونه كان حلالا ثم صلى فيه زاد احمد من طريق ابن اسحاق وعبد الحميد المغرب
ثم انصرف من صلاته باء سلم بعد فراغه فقزعه اي انتزع الفروج نزعا شديدا بدا مني انكار له
لانه ظن انه لبسه للتنعم كما كان يفعله ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين فتناول
الليس وبابه من الاشوال كالدراعة والمراد بالاشارة اللبس وانما التفوه بلم المؤنثة
لانها وقعت في مقام الاضمار اي لا ينبغي لبس هذا المتقين فهم المؤمنون
الذين وقوا انفسهم من الخلود في النار وهذا مقام العموم والناس فيه على درجات
ومقام الخصوص مقام الاحسان والمراد هنا الاول وهذه القصة كانت قبل تحريم لبس الحرير
والراجح ان النسائي ظن في لفظ هذا الحديث وضوءا بطريق التغليب مجازا كما
منه ورود الادلة الصريحة على اباحته لهن وانما الصبيان فلدخولهم لانهم لا يوصفون
بالتقوى لانهم غير مكلفين وهذا ما صححه الرافعي في المحرر والنووي في تحقيقه وصحح الرافعي في شرحيه
تحريمه بعد التشريع الصبي كما بعده وفي المجموع والوضوء بالتمييز على هذا كان حسنا
وصحح ابن الصلاح تحريمه مطلقا لظاهر خبر هذا ان حرام على ذكور امتي قال في المجموع
ومحل الخلاف في يوم العيد اما فيه فيحل ترتيبهم به وبالذهب وبالفضة قطعا لانه يوم
زينة وليس على الصبي تعبد وتقريم بالطفل والصبي مخرج المجنون وتعليلهم يدخله
وفاقا لما صرح به الغزالي تابعه اي تابع قتيبة بن سعيد في روايته عن الليث عبد الله بن
يوسف التنيسي شيخ المؤلف عن الليث بن سعد الامام فيما سبق في باب من صلى
في فروج حرير ثم نزعه من كتاب الصلاة وقال غيره غير عبد الله بن يوسف فيما اخرجه احمد عن
حجاج بن محمد ومسلم والنسائي عن قتيبة والحارث عن يونس بن محمد المؤدب كلاهما عن
الليث بلفظ فروج حرير بالتنوين فيهما وضم الفاء وتخفيف الراء وقال السفاقسي بالنصب
او جلان حضور لم يرد الاتي بسوح وقدس وفروج يعني الفرج من الدجاج لكن قال في
الفتح ان الظاهر كما قال ابن العلاء الغوي وحديث الباب سبق في الصلاة باب

البرانس بفتح الموحدة وكسر النون جمع برنس قال في القاموس قلنسوة طويلة كان النساك في صدر
الاسلام يلبسونها او كل ثوب رأسه منه وبالسند الى البخاري قال وقال لي مسدد في المذاكرة وهو
موصول لتفرده بقوله ثم سقطت هذه اللفظة في رواية النسفي فيكون معلقا وقد
وصله مسدد في مسنده ورواه معاذ بن المثنى عن مسدد قال حدثنا عمر قال حدثني سليمان
بن طرخان التيمي قال رأيت على انس رضي الله عنه برنسا اصفر من خز يضع خده على الممسحة وشدد به
الزاي ما غلظ من الديباج وأصله من وبر الدرب وبالذكر الدرب خز بدون عمر قال في
الفتح قال في القاموس ومنه اشتق للخز وقال في الكواكب هو المنسوج من الابريسم والصوف
وقال غيره حرير يخلط بوبر ونحوه وقال ابن التين ما اعلم نسيجه السدي او اللحمة حرير والآخر
سواء وقد لبسه جماعة من الصحابة منهم ابو بكر الصديق وابن عباس والتابعين منهم ابن ابي
ليلى وغيره وسئل عنه مالك فقال لا بأس به وقد كرهه آخرون لكونه يشبه لباس النصارى
منهم ابن عمر وسالم وابن حبيب وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك الامام عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه جلد لم يسم قال
يا رسول الله ما يلبس الرجل المحرم من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا ايها
المحرمون القمص بالجمع ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس وفي المطالع حكاية انها نوع
من الطيالسة ولا الخفاف بكسر الخاء المعجمة جمع خف وهو معروف وجمع على الخفاف الا احد
لا يجد النعلين فليلبس خفين وليقطعهما اسفل من الكعبين وفي نسخة شيأ من الثياب ما مسته زعفران ولا ورس
بالزاي ولا الورس بفتح الواو وسكون الراء بعدها سين مهملة وهو كما في القاموس نبات
كالسمسم يبس الا بالين يزرع في ينبع عشرين سنة نافع للكلف طلا ولبسق شربا وليس
الثوب المورس مغسولا بالماء وهذا الحديث سبق في باب ما لا يلبس المحرم من الثياب في الحج
هذا باب السراويل وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر بن زيد ابي الشعثا الازدي
البصري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المحرم اذا لم يجد
ازارا فليلبس خفين وهذا الحديث قد سبق في الحج وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو
سلمة التبوذكي البصري قال حدثنا جويرية بن اسماء عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما انه قال قام رجل لم يسم فقال يا رسول الله ماذا ترانا ان نلبس اذا احرمنا قال
صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القمص ولا السراويلات بلفظ الافراد فيهما وبه قال حدثني زكريا عن الشعبي
القمص والسراويلات بالجمع فيهما والعمائم والبرانس والخفاف الا ان يكون رجل ليس له
نعلان فليلبس الخفين اسفل من الكعبين اسفل ظرف دون لابد الغاية اي فليقطعهما
من حيث ما اسفل من الكعبين والا سقي قوله فليلبس للاباحة قال في الكواكب سئل

صلى

صلى الله عليه وسلم عما يجوز لبسه فاجاب بعد ما لو يجوز لبسه ليدل بالالتزام من طريق
المفهوم على ما يجوز وانما عدل عن الجواب الصريح به لانه اخصر واحصر فان ما يحرم
اقل واضبط مما يحل او لان السؤال كان متوجها الى ما يكون مما لا يليس لان الحكم العارض المحتاج
الى البيان هو الحرمة واما جواز ما يلبس فثابت بالاصل والمطابقة للترجمة في قوله السراويل
كما لا يخفى وفي حديث ابي هريرة مرفوعا عند ابي نعيم الاصبهاني اول من لبس السراويل ابراهيم
الخليل صلى الله عليه وسلم قيل وكذا اول من يكسى يوم القيامة كما في الصحيحين عن ابن عباس
وفيه استحباب لبس السراويل وفي حديث ابن مسعود عند الترمذي مرفوعا كان على ملوي
عليه السلام يوم كلمه ربه كساه صوف وكه صوف وجبة صوف وسراويل صوف
وكانت نعلاه من جلد حمار ميت والكمة القلنسوة الصغيرة وفي السنن الاربعة
وصححه ابن حبان من حديث سويد بن قيس انه صلى الله عليه وسلم اشترى من رجل
سراويل وعند ابي يعلى والطبراني في الاوسط من حديث ابي هريرة دخلت يوما
السوق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس الى البزازين فاشترى سراويل
باربعة دراهم الحديث وفيه فقلت يا رسول الله انك لتلبس السراويل قال اجل في
السفر والحضر والليل والنهار فاني امرت بالستر وفيه يوسف بن زياد البصري وهو ضعيف
ولا تلبسوا شيأ من الثياب مسه زعفران ولا ورس وجمع الزعفران زعافر كبرجان وبراجم
ولا تلبسوا العمائم ولابي ذر بالتنوين في العمائم جمع عمامة وهي ما تلف على الرأس وبه قال
حدثني بالافراد عبد الله المدني قال اخبرنا سفيان ابن عيينة قال سمعت الزهري محمد بن
مسلم بن شهاب قال اخبرني بالافراد سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس
بالافراد فيها كلها ولا ثوبا ولا مسه زعفران ولا ورس ولا الخفين الا لمن لم يجد النعلين
فان لم يجدهما فليقطعهما اسفل من الكعبين وليس ذكر الزعفران والورس للتقييد بل لانهما
الغالب فيما يصبغ للزينة والترفه فيلحق بهما ما في معناهما والمطابقة في قوله ولا العمامة
ولم يذكر البخاري في العمامة شيأ ولعله لم يثبت عنده شيء على شرطه فيها وعند ابي داود والترمذي
عن ركانة رفعه وفرق ما بيننا وبين المشركين العمائم وعن ابن عمر كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه رواه الترمذي وعند ابن ابي شيبة من
حديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عمم عبد الرحمن ابن عوف بعمامة سوداء من قطن
وارخى له من بين يديه مثل هذه وفي رواية نافع عن ابن عمر قال عمم رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابن عوف بعمامة وارخاها من خلفه قدر اربع اصابع وقال هكذا فاعتم وفي
حديث الحسن بن علي عند ابي داود انه راى النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة
سوداء قد ارخى طرفها بين كتفيه وفي رواية الترمذي عن ابن عمر رضي الله عنهما كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه وقد ترخى من جانب الايسر او الايمن

قال الحافظ زين العراقي المشروع ما لا يسر ولم ار ما يدل على تعيين الايمن الذي في حديث ابي امامة بسند فيه ضعف عند الطبراني في الكبير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يولي واليا حتى يعممه ويرخي له من الجانب الايسر نحو الاذن قال الحافظ وعلى تقدير ثبوته فلعله كان يرخيه من الجانب الايمن ثم يردها من الجانب الايسر لانه شعار الامامية وهل المراد بالسدل سدل الطرف الاسفل حتى يكون عنبه او الاعلى فيغرزها ويرسل منها شيأ خلفه يحتمل الامرين ولم ار التصريح بكون المرخى من العمامة عذبة الا في حديث عبد الاعلى بن عدي عند ابي نعيم في معرفة الصحابة انه صلى الله عليه وسلم دعى علي ابن ابي طالب رضي الله عنه يوم عذير رحم فعممه وارخى عذبة العمامة من خلفه ثم قال هكذا فاعتموا فان العمايم سيما الاسلام وهي حاجز بين المسلمين والمشركين والعذبة الطرف كعذبة السوط واللسان طرفها والطرف الاعلى يسمى عذبة من حيث اللغة وان كان مخالفا للمصطلح الوقوفي الان وفي بعض طرق حديث ابن عمر ما يقتضي ان الذي كان يرسله بين كتفيه من الطرف الاعلى اخرجه ابو الشيخ وغيره من حديث ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم كان يدير كور العمامة على راسه ويغرزها من ورايه ويبقي لها ذوابة بين كتفيه وفي كتاب الواهب اللدنية مزيد لذلك وبالله المستعان والتوفيق **باب التقنع** بفتح الفوقية والقاف وضم النون مشددة بعدها عين مهملة وهو تغطية الراس قاله الكرماني وزاد في الفتح واكثر الوجه بردا او غيره وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما سبق موصولا مطولا في مناقب الانصار وغيره **خرج النبي صلى الله عليه** وسلم وعليه عصابة دسما بفتح الدال وسكون السين المهملتين ممدودا اي سودا وقال الشيخ رحمه الله عنه ما يأتي موصولا مطولا في هذا الباب ان شاء الله تعالى **عصب النبي صلى الله عليه** وسلم بتخفيف الصاد **على راسه** حاشية برد اي جانبه وتعقب الاسماعيلي الصنعاني بان ما ذكر من العصابة لا يدخل في التقنع تغطية الراس والعصابة شد الخرقة على ما احاط بالعمامة واجاب في فتح الباري بانها جامع بينهما ووضع شيء زايد على الراس فوق العمامة وتعقبه العيني بان قوله زايد لا فايدة فيه وكذا قوله فوق العمامة لانه يلزم منه انها كانت تحت العمامة لانه سمى عصابة وبان قول الاسماعيلي في اصل الاعتراض والعصابة شد الخرقة على ما احاط بالعمامة ليس كذلك بل العصب شد الراس بخرقة مطلقا وقد ذكر في الرد نقض ذلك فلم يجب عنه وبه قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني بالافراد **ابراهيم بن موسى** التميمي الفراء الصغير قال **ابو اسحاق الشامي** هو ابن يوسف بن ضمرة **معمر** هو ابن راشد **عن الزهري** محمد بن مسلم **عن عروة** بن الزبير **عن عايشة** رضي الله عنها انها قالت **هاجر الي الحبشة** رجال ولابي ذر هاجر ناس الى الحبشة **من المسلمين** وتخلف ابو بكر الصديق رضي الله عنه حالكونه **مهاجرا** فقال له النبي صلى الله عليه وسلم **على رسلك** بكسر الراء وسكون السين المهملة على هينتك اي اتيد فاني ارجو ان يوذن لي في الهجرة فقال ولابي ذر قال ابو بكر او ترجو ذلك بهمزة الاستفهام الانكاري وفتح الواو اي اترجو الاذن في الهجرة فندبي

يابي انت قال صلى الله عليه وسلم فحبس ابو بكر رضي الله عنه نفسه على النبي صلى الله عليه وسلم لصحبته فاطعم بابي هو وامي **وعلف راحلتين** عنده **ناضحة** راحلة وهي من الابل التي يعمل عليها الاستقاء والاحمال **كانتا عنده** وفي السير بفتح السين وضم الميم شجر الطلح **اربعة اشهر** قال في الروض بالسند السابق قالت عايشة رضي الله عنها **فبينما** بالميم **نحن يوما** جلوس **في بيتنا في** حر **الظهيرة** بالنون المفتوحة وسكون الهاء المهملة والظهيرة بفتح الظاء المعجمة وكسر الطاء ابي اول الهاجرة **فقال قايل** لابي بكر رضي الله عنه **هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم** حال كونه **مقنعا** متقنعا اي مغطيا راسه **في ساعة لم يكن** عليه الصلاة والسلام **ياتينا فيها** قال ابو بكر رضي الله عنه **فداء** مفعول لمحذوف اي فديته **بابي وامي** ولابي ذر بابي وابي **والله ان جاء في هذه الساعة الا لامر** بكسر الهمزة وسكون الميم اي لاجل امر فان نافية ولغير الكشميهني لامر بفتح اللام والواو فاللام للتاكيد وان مخففة من الثقيلة **فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فاستاذن** في الدخول **فاذن له** ابو بكر رضي الله عنه **فدخل فقال** صلى الله عليه وسلم **من عندك** في موضع نصب على المفعولية **قال** ابو بكر رضي الله عنه **انما هم اهلك** وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عقد على عايشة رضي الله عنها **بابي انت يا نبي الله** اي فديتك **قال** صلى الله عليه وسلم **فاني قد اذن لي في الخروج** من مكة **قال** ابو بكر رضي الله عنه **الصحبة** اي اطلب الصحبة ولغير ابي ذر فالصحبة **بابي انت يا رسول الله قال** صلى الله عليه وسلم **نعم قال** ابو بكر رضي الله عنه **خذ** اقدك **بابي انت يا رسول الله احدى راحلتي هاتين قال** صلى الله عليه وسلم **اخذها بالثمن قالت** عايشة رضي الله عنها **فجهزناهما احث الجهاز** بفتح الجيم ابالغ سرعه ولابي ذر من الكشميهني احثه بالموحدة بدل المثلثة قال الحافظ فقط بن حجر واظنه تصحيفا **ووضعنا** بفتح الواو وسكون الضاد المعجمة **جهازهما عند غار** بمعجمة بعدها عين مهملة **في جبل** بفتح الجيم وسكون الموحدة **ثور** بالمثلثة المفتوحة **ولابي ذر** عن الكشميهني في جبل ثور **مكمنا** بفتح الميم الاولى وسكون الثانية وكسر الثالثة **ثلاث ليال** يبيت عندهما **عبد الله بن ابي بكر** رضي الله عنهما **وهو غلام شاب ثقف** بفتح المثلثة وكسر القاف **لقن** بفتح اللام وكسر القاف **فيدلج** بفتح الياء وسكون الدال وكسر اللام وبالجيم **من عندهما بسحر** فيصبح مع قريش بمكة **كبايت** بالموحدة **فما يسمع امرا يكادان به** بالدال المهملة **الا وعاه** حفظه **حتى ياتيهما بخبر ذلك** الامر **حين يختلط الظلام** بالظاء المعجمة **ويرعى عليهما عامر بن فهيرة** بضم الفاء وفتح الهاء **مولى ابي بكر منحة** بفتح الميم وسكون النون وبالحاء المهملة **من غنم فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رسل** بكسر الراء وسكون السين المهملة **وهو لبن منحتهما ورضيفتهما** بالضاد المعجمة والفاء والمثناة الفوقية **حتى ينعق بها عامر بن فهيرة بغلس** بفتح الغين المعجمة واللام وبالسين المهملة **يفعل ذلك كل ليلة فاستاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلا من بني الديل** بكسر الدال وسكون التحتية **وهو من بني عبد بن عدي هاديا** يدلهما على الطريق **خريتا** بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وبالمثناة الفوقية **والخريت الماهر بالهداية** الطريق **قد غمس يمينا في آل العاص بن وايل السهمي** بكسر السين المهملة **وهو على دين كفار قريش فامناه فدفعا اليه راحلتيهما وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما صبح** بالنصب على الظرفية **ثلاث وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل فاخذ بهم طريق الساحل**

له ثور بالمثلثة المفتوحة وواو ساكنة فراقك صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله ثلاث
ليال بيت عندهما عبد الله بن ابي بكر ثقف اسما بنت ابي بكر وهو غلام شاب لقن بفتح
اللام وكسر القاف بعدها نون ساكنة ثم فاء ثقف بفتح المثلثة وكسر القاف بعدها فا
حاذق فطن فيرحل بالراء والحاء المهملة من عندهما سحرا وقال الكرماني وفي بعضها فيدخل
اي بالدال المهملة والخاء المعجمة اي مكة متوجها اليها من عندهما سحرا فيصبح مع قريش بمكة كبائت
معهم بمكة فلا يسمع منهم امر الا وعاه حفظه وضبطه
حتى يأتيهما بخبر ذلك الذي يسمع منهم من اكيد الذي يريدون فعله حتى تختلط الظلام ويرعى
عليها صلى الله عليه وسلم عامر بن فهيرة بضم الفاء وفتح الهاء وسكون التحتية بعدها معلى ابي بكر
رضي الله عنهما وكان عامر احد السابقين من عذب في الله منحة من غنم بكسر الميم وسكون
النون بعدها حاء مهملة شاة يعطا الرجل يحلبها ثم يردها اليه فيرعاها بالحاء المهملة فيردها
الى المراح عليها ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيريحه بتذكير الضمير اي يريح الذي يرعاه على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في
رسلها بكسر الراء وسكون السين المهملة اي لبن المنحة حتى ينعق بتحتية مفتوحة فنون
ساكنة فمهملة فقاف اي يصيح بها بالمنحة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ارسلها وبهما
بالتثنية فيها عامر بن فهيرة يتعلسس في ظلة آخر الليل يفعل ذلك كل ليلة تلك الليالي
الثلاث ومطابقة الحديث للترجمة في قوله مستفتيا وسبق بهذا الاسناد مختصرا في باب
استيجار المشركين عند الضرورة من كتاب الاجارة ومطولا بعد في باب هجرة النبي صلى الله
عليه وسلم لكن عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل هذا باب المغفر بكسر الميم وسكون
الغين المعجمة وفتح الفاء بعدها راء قال في القاموس زرد من الدرع يلبس تحت القلنسوة
او حلق يتقنع به المتسلح وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال
حدثنا مالك امام الائمة الاصبحي رحمه الله تعالى عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن
انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح ولابي ذر عن الكشميهني
دخل مكة عام الفتح وعلى راسه الشريف المغفر الواو في قوله وعلى الحال وفي حديث جابر انه
دخل عليه عمامة سوداء وجمع بينهما باحتمال ان لصدرها كان فوق المغفر او دخل اولا وعليه المغفر
ثم نزعه ولبس العمامة السوداء بقية ذكره والله اعلم وهذا الحديث سبق في الحج والجهاد
باب البرود بضم الموحدة جمع بردة بضم فسكون قال في القاموس البرد بالضم ثوب
مخطط الجمع ابراد وبرود وكاسية يلتحف بها الواحدة بها والحبرة بكسر الحاء المهملة وفتح
الموحدة بعدها راء كعنبة ضرب من برود اليمن الجمع حبر وحبرات وبالجملة يعارضه حبير كما
قاله الجوهري الشهاني والشملة بفتح الشين المعجمة وسكون الميم كما دون القطيفة يشتمل به
وقال الخطابي بخاء معجمة مفتوحة فصحتين الاولى مشددة وضبطها الف ابن الاثير رضي
الله عنه فيما سمعته مضبوطا في باب هجرة النبي واصحابه بمكة شكوت الى النبي صلى الله عليه
وسلم من المشركين اذاهم وهو متوسد بردة له الحديث وبه قال حدثنا اسماعيل ابن
عبد الله ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو ابن انس الامام عن اسحاق
بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كنت امشي مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجراني بنون مفتوحة فجيم ساكنة فراء مفتوحة وبعد
الالف نون فيانية لبدة بالبين غليظ الحاشية وفي رواية الاوزاعي به ردا فاركه
اعرابي ليسم بجذبه بتقديم الموحدة على المعجمة رواية في الصحيحين صوابه ببرده لقوله
عليه برد نجراني غليظ الحاشية وهذا ليس برد او تعقبه في المصابيح فقال لا ادري ما الذي
منع من انه كان عليه صلى الله عليه وسلم برد ارتدى به فاطلق عليه الرداء بهذا الاعتبار انتهى
وقد سبق ان في رواية الاوزاعي ردا حديدة شديدة حتى نظرت الى صفحة الى جانب عاتق
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اثرت بها حاشية البرد من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لي
من مال الله الذي عندك فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ضحك ثم امر له
بعطا ولابي ذر عن الكشميهني بالعطا ومطابقة للترجمة في قوله برد نجراني وهي في
الخمس وياتي في الادب ان شاء الله تعالى بعونه وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
يعقوب ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الله القاري بتشديد التحتية نسبة للقارة
مدرى حسن الاسكندرية عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي
الله عنه انه قال جاءت امراة قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسم المراة ببرده برا ثانيث آخرها
وفي رواية للاربع هل تدرون ولابي ذر عن الكشميهني اتدرون ما البردة نزاد في الجامع
الصحيح قال سهل نعم هي الشملة منسوج في حاشيتها قال في الكواكب اي كان لها حاشية
وفي نسخة الحاشية نسج اصلا ونوقشه ورقة وفي الجامع منسوجي في احد شقيها قال سهل
ومعناه انه لم تقطع من ثوب فتكون بلا حاشية قالت يا رسول الله اني نسجت هذه
البردة بيدي اكسوكها وفي الجامع لاكسوكها فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم حال
كونه محتاجا اليها فخرج الينا وانها لازاره ولابي ذر عن الحموي والمستملي ازاره باسقاط
اللام فحسنها بالجيم بلا نون اي سرها بيده وفي نسخة باليونينية مصححا عليها
ونسبها في المصابيح للجياني حسنها بالحاء المهملة والنون بعد السين وضبطها بالحس رجل
من القوم هو عبد الرحمن ابن عوف كما عند الطبراني فقال يا رسول الله اكسنيها قال
صلى الله عليه وسلم ثم جلس ما شاء الله في المجلس ثم رجع الى منزله فطواها ثم ارسل
اليه فقال له القوم ما احسنت نفى الاحسان وعند الطبراني من وجه اخر قال سهل
فقلت لما احسنت سالتها اياه صلى الله عليه وسلم وقد عرفت انه لا يرد سائلا ولا يعطيه
ما يطلبه فقال الرجل والله ما سالتها الا لتكون كفني يوم اموت قال سهل فكانت البردة
كفنه وسر الحديث في الجنائز في باب من استعد الكفن وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم
بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه

قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول تدخل الجنة من امتي زمرة بضم الزاي وفتح الراء بينهما ميم ساكنة جماعة
هي سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر اي كضوء القمر فقام عكاشة بن محصن بكسر
الميم وسكون الحاء المهملة بعدها صاد مهملة مفتوحة فنون وعكاشة بتشديد الكاف
وتخفيف الاسدي حال كونه يرفع بردة عليه بفتح الموحدة وكسر الميم شملة فيها خطوط ملونة
كانها اخذت من جلد النمر لاشتمالها عليها وهذا موضع الترجمة قال ولابي ذر فقال ادع الله لي
يا رسول الله ان يجعلني منهم فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اجعله منهم ثم قام رجل من الانصار
هو سعد بن عبادة كما قاله الغلابي وفي قوله من الانصار رد على من قال انه كان من المنافقين
وانه انما ترك الدعاء له لذلك فقال يا رسول الله ادع الله لي ان يجعلني منهم فقال رسول الله
وفي نسخة النبي صلى الله عليه وسلم سبقك بالدعاء عكاشة وهذا الحديث سبق في اللعب
وفي وفاة موسى وبه قال حدثنا عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم العبسي البصري قال
حدثنا همام هو ابن يحيى عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه قال قتادة فحدثه
ابا الانس ابي الخباب كان لعب لابي النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو داود ابن بليمة قال انس الحجرة
بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة بوزن عنبة بردي يضم من قطن وانما كانت لعب ابنة صلى
الله عليه وسلم لانها ربما قيل لون لخضر وهو باس اهل الجنة وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود
في اللباس وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد الله بن ابي الاسود حميد البصري قال
قال حدثنا معاذ اي ابن معاذ العنبري قال حدثني بالافراد ابي هشام بن عبد الله قتادة بن دعامة
عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال كان لعب لابني صلى الله عليه وسلم ان يلعبوا
الحبق حبر كان وان يتمرنا متعلق باعب اي كان لعب الشباب لاجل اللعب لا لاجل الحبرة قال
القرطبي سميت حبرة لانها تحبر اي تزين والمحبر المزين والمحسن وبه قال حدثنا ابو
اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه
قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي
صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي شيء بضم الشين المعجمة
وكسر الجيم مشددة اي غطي ببرد بالتنوين حبرة صفة له وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود في
الجنائز والنسائي في الوفاة باب الاكسية والثياب جمع خميصة بالخاء المعجمة والصاد
المهملة كساء اسود له خز مربعة لها اعلام وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي ونسبه لجده لشهرته به قال
حدثنا الليث ابن سعد الامام من عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب
الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بضم العين بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
ان عائشة وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم
مرض الموت ونزل بفتحتين وفي عدة الدرع بضم اوله مبنيا للمجهول طفق بكسر الفاء اي جعل

يطرح

يطرح خميصة له على وجهه الكريم فاذا اغتم بها كشفها عن وجهه
فقال وهو كذلك اللهم لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد
حال كونه صلى الله عليه وسلم يحذر امته ما صنعوا من اتخاذ قبور انبيائهم مساجد لانه
بالتدريج يصير مثل عبادة الاصنام والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا موسى بن
اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابراهيم بن سعد هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت صلى الله عليه وسلم في خميصة لها اعلام فنظر صلى الله عليه وسلم الى اعلامها
نظرة فلما سلم من صلاته قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم بفتح الجيم وكون الهاء فانا
ابي الخميصة التي شغلتني انفا بعد الهمزة وكسر النون بعدها فاي فيها عن صلاتي
وفي الموطا فاني نظرت الى علمها في الصلاة فكاد يفتنني فيحمل قوله هنا التفتني على قوله
فكاد فالاطلاق للمقيد في الذهب الاتحقق وقوع الاول وهو يشرع لترك كل شاغل واسأله
بالابي جهم ينتفع بها الا يصلي فيها فعكار سال الحلة للنبي وسبق مزيد لهذا في الصلاة
وانيوني بانبجانية ابي جهم بنبجانية من غلام مدني عدي بن كعب القرشي والد
جهانية بهمزة مفتوحة فنون ساكنة فموحدة مكسورة فجيم مفتوحة مخففة فالف فنون
وبعد النون تحتية مشددة كساء غليظ لا علم له قال الحافظ بن حجر وانما اخر الحديث
عنه فوائد انبجانية ابي جهم ونبقة نسبه مدرج في الخبر من كلام ابن شهاب وبه قال حدثنا مسدد
هو ابن مسرهد قال حدثنا اسمعيل بن علية قال قال حدثنا ابو التياح
السختياني عن حميد بن هلال بضم الحاء المهملة مضروا العدوي البصري عن ابي بردة بضم الموحدة
وسكون الراء ابن ابي موسى قاضي الكوفة الحارث وقيل عامر انه قال لزوجته لنا عائشة
رضي الله عنها كساء وازار غليظا وفي الحس ازار يصنع باليمن وكساء من هذه التي يدعونها
الملبدة والملبدة اسم مفعول من التلبيد اي مرقعا يقال لبدت القميص اليده ولبدته وقيل
المخرقة التي يدرى باحد القميص اللبدة والتي يرفع بها ذيله القبلة كذا في القاموس وقيل الملبد
الذي غلظ وسطه وصفق حتى صار ثوبه الطيالسة عائشة فقبض روح النبي صلى الله عليه وسلم
الله صلى الله عليه وسلم في هذين الكساء والازار وفيه بيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم
من الزهد في الدنيا والاعراض عن متاعها وملاذها فاطوبى لمن اقتدى به صلى الله عليه
وسلم وهذا الحديث سبق في الخمس باب استعمال الصبي بالصاد المهملة والميم المشددة المفتوحة حتى
مردود قال في القاموس ان يجد الكساء من قبل يمينه على يده اليسرى وعاتقه الايسر ثم يرده ثانية
من خلفه على يده اليمنى وعاتقه الايمن فيغطيهما جميعا او الاشتمال بثوب واحد يبين عليه
منه ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على منكبه فيبدو منه فرجه وبه قال حدثني
بالافراد محمد بن بشار بالموحدة وتشديد المعجمة ابن عثمان مولاهم العبدي الحافظ بندار

قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي لا ابن عطا لانه لم يذكر احد عبد الوهاب ابن عطا في رجال البخاري قال حدثنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري وليس لعبد الوهاب ابن عطا رواية عنه عن حبيب بضم الحا وفتح الموحدة الاولى مصغرا ابن عبد الرحمن الانصاري عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهي تحريم عن الملامسة بان يلمس ثوبا مطويا او بظلمة من يشتريه على ان لا خيار له اذا رآه اكتفاء بلمسه عن رؤيته او يقول اذا لمسته فقد بعتكه اكتفاء بلمسه عن الصيغة او بيعه بيعا على انه متى لمسه لزم البيع وانقطع الخيار اكتفاء بلمسه عن الالزام بشرط او تخيير وعن المنابذة بالنون والجيم بان ينبذ كل واحد منهما ثوبه على ان كلا منهما مقابل بالاخر ولا خيار لهما اذ لم يعرف الطول والعرض وكذا لو نبذه اليه بثمن معلوم اكتفاء بذلك عن الصيغة والبطلان فيما ذكر في الملامسة من جهة العلم لعدم الرؤية او عدم الصيغة او الشرط الفاسد وعن صلاتين نهى بعد صلاة الصبح حتى ترتفع الشمس كرمح وبعد صلاة العصر حتى تغيب الشمس الا لسبب متقدم او مقارن كفاتية فرض او نفل وصلاة جنازة وكسوف واستسقاء وتحية وحمرة ثلاثة او شكر فلا يكره فيها وان يحتبي بان يقعد على اليته وينصب ساقيه ويحتوي بالثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء بيان للساد وان يشتمل الصما وهذا الحديث سبق في الصلاة وبه قال حدثنا يحيى بن بكير الحافظ ابو زكريا المخزومي مولاهم المصري ونسبه لجده لشهرته به وهو ابن عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد عامر بن سعد بكسر العين ابن ابي وقاص ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين بكسر اللام وسكون الموحدة وعن بيعتين بفتح الموحدة نهى عن الملامسة وعن المنابذة في البيع والملامسة لمس الرجل ثوب الاخر بيده بالليل او بالنهار ولا يقلبه الا بذاك بفير تأمل فلا ينشره ولا ينظر اليه بل اقام اللمس مقام النظر والمنابذة ان ينبذ بكسر الموحدة بمعنى الرجل بثوبه وينبذ الاخر بثوبه ويكون ذلك بيعا من غير نظر للثوب ولا تراض اي لفظ يدل عليه وهو اله بجاب والقبول قال الكرماني والظاهر ان تفسيرها بين البيعتين بما ذكر ادراج من الزهري والبيعتين بكسر اللام والجر ولابي ذر والبيتين بالذ مع الشك من الراوي بتشديد الميم والصما ان يجعل الرجل ثوبه على احد عاتقيه فيبدو ابيض لاحد شقيه ليس عليه ثوب غيره والبسة الاخر اجتنابه بان يجمع ظهره وساقيه بثوبه وهو جالس على اليتيه وساقاه منصوبتان ليس على فرجه منه اي من الثوب شيء وهذا الحديث سبق في باب بيع الملامسة من كتاب البيوع مختصرا باب الاحتباء بثوب واحد وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الله بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه

قال

فالنبي رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم عن لبستين ان يحتبي الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء لانه قلما يكون عليه الا ثوب واحد ربما تحرك فتبدو عورته وان يشتمل بالثوب الواحد ليس على احد شقيه بكسر الشين المعجمة منه شيء وليس عليه ثوب يمنعه فتنكشف عورته وعن الملامسة قال الشافعي هي ان يأتي بثوب مطوي او في ظلمة فيلمسه المستام فيقول لصاحبه بعتك بكذا بشرط ان يقول ان يقوم لمسك مقام نظرك اي الثوب ولا خيار لي وعن المنابذة بان يقول الرجل لصاحبه انبذ الي الثوب او انبذه اليك يجب البيع من غير تقليب للمبيع ولا عقد وبه قال حدثني بالافراد محمد بن سلام قال اخبرنا ابن مخلد بفتح الميم وسكون المعجمة ابن يزيد من الزيادة الحراني قال اخبرنا ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز قال اخبرني بالافراد ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري بسند عبد الله بضم العين ابن عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصما قال الظهري ايذهب ان يشتمل الرجل على صورة الصما وانما قيل له ذلك لانه يسد على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصما التي ليس فيها خرق ولا صدع وقد سبق قريبا في اواخر الباب الذي قبله وعن بيعتين عند الفقهاء وغيرهم قبله ونهى ايضا ان يحتبي الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء باب الخميصة السوداء بالخا المعجمة المفتوحة وبعد الميم الكسورة والعين الساكنة صاد مهملة ثوب من خز او صوف معلم اعلاما مربعة لها علمان او كأس رقيق من الثوب كان او لا ولا يكون خميصة الا اذا كانت سوداء مهملة وبه قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عبد الله بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها كذا بالهام والد سعيد وفي الفرع هو عمرو مرفوع عليه علامة السقوط لابي ذر وعند ابي نعيم في المستخرج من طريق ابي خيثمة زهير بن حرب عن الفضل ابن دكين بن حماد بن زمعة عن سعيد بن العاص هو ابن خالد بن سعيد بن العاص الاموي انها قالت اتي النبي بضم الهمزة للمفعول صلى الله عليه وسلم بثياب وفيها خميصة سوداء صغيرة قال في الفتح لم اقف على تعيين الجهة التي حصرت منها الثياب المذكورة فقال صلى الله عليه وسلم من ترون بفتح الفا والذال المعجمة ولابوي ذر والوقت وابن عساكر والاصيلي ان نكسو هذه الخميصة فسكت القوم قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تعيين اسمائهم قال ولابي ذر فقال ايتوني بام خالد فاتي بها حال كونها تحمل بفتح الهمزة والفوقية بالبناء للمفعول فيها وانا حملت لصغرها حينئذ وفيه التفات ولابي ذر عن الكشميهني تحمل بتوفية قبل الميم فاخذ عليه الصلاة والسلام الخميصة بيده فالبسها ام خالد وقال لها ابلي بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام امر بالابلاء واخلقي بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها قاف وهي بمعنى الاولى دعا لها بطول البقاء اي ازمانا حتى تبلى الثوب وتخلق ولابي ذر عن المروزي عن الفربري واخلفي بالفا بدل القاف وهي اوجه اذ الابلاء والاخلاق بمعنى والعطف لتغاير اللفظين ورواية الفا تفيد معنى زايدا لانها اذا ابلت الثوب اخلفت عنه وكان فيها اي في الخميصة علم اخضر واصفر بالشك من الراوي وفي رواية ابن سعد احمر بدل اخضر فقال

صلى الله عليه وسلم يا ام خالد هذا اي علم الخميصة سناه بفتح السين المهملة والنون وبعد الالف صاد ساكنة قالت ام خالد كما عند ابن سعد وسنا بالحبشية حسن وكلما عليه الصلاة والسلام بلسان الحبشة لانها ولدت بارض الحبشة وسقط لابي ذر قوله حسن وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن جعفر قال حدثنا عوف عبد الله بن عون هو ابن سيرين عن انس رضي الله عنه انه قال لما ولدت ام سليم بضم السين وفتح اللام زوج ابي طلحة وام انس قالت لي يا انس انظر هذا الغلام فلا يصبحن شيأ يتزل الجوف حتى تغدو به الي النبي صلى الله عليه وسلم يحنكه فان بدا لك بحنكه كالتمر فغدوت به الجدرسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو في حايط بستان وعليه خميصة حريرية بالحاء المهملة للعنوية والثلثة مصروفة هنا لانث مسوبة الى خمير حرث رجل من قضاعة وعند ابن السكن خيرية بالحاء المعجمة والموحدة نسبة الى خيبر البلد المعروف وبعضهم في روايات مسلم جونية بجيم مفتوحة وواو ساكنة نسبة الى بني الجون او الى لونها من السواد او الحمرة او البياض قال في الفتح والذي يظهر ان الجونية الحمرة فان الاشهر فيها انها السود وطرأ في الحديث تغير بعضها بعضا فيكون لونها السود وهي منسوبة الى صانعها وهو عليه الصلاة والسلام يسم الظهر اي يعلم الابل بالكي الذي فيه في زمان الفتح بتميز عن غيرها بياض الخمر بياض ما بعد قال ولابي ذر عن الكشميهني الشباب الخمر على الوصف وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار ابو بكر العبدي مولاهم الحافظ قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال اخبرنا ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس ان رفاعة طلق امرأته تميمة بنت وهب فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة القرظي بضم القاف وبالظاء المعجمة من بني قريظة قالت عائشة وعليها خمار اخضر فشكت اليها خضرة فاس زوجها عبد الرحمن وانها خضخض جلدها من اثر ضربه لها وفيه انتقال او تجريد فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عكرمة والناس يروون بعضهم بعضا فتعارض بين السابق وبين قوله قالت عائشة يا رسول الله ما رايت مثل ما يلقى المومنات من المشقات لجلدها اشد خضخض من ثوبها الخمار الاخضر الذي عليها قال عكرمة وسمع زوجها انها قد اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم تشكوه فجا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ابنان له من غيرها لم يسميا وفي رواية وهب في فوايد ابن الشمال بنون والواو في ومعه للحال قالت اي تميمة فوالله يا رسول الله ما لي اليه من ذنب يكون سببا لضربه لي الا ان ما معه من آلة الجماع ليس باغنى عني من هذه المهدبة اي ليس دافعا عني شهوتي بتصور آلته او استرخاءا عن المجامعة كهذه المهدبة ولطمت هدبة من ثوبها فقال زوجها عبد الرحمن كذبت والله يا رسول الله اني لانفضها نفض الاديم اي كنتفض الاديم وهو كناية عن كمال قوة الجماع ولكنها ناشز تجذف لتاكل بضلعها من خصايص النساء وحاجة الى لتا الفارقة

تريب

تريد مرافعة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان الامر كذلك لم تحل له او لم تصلحي ولابي ذر عن الكشميهني لا تحلين له او لا تصلحين له لرفاعة والشك من الراوي حتى حتى يذوق عبد الرحمن من عسيلتك شبه لذة الجماع بذوق العسيلة فاستعار لها ذوقا وانت لارادة قطعه من العسل او العسل في الاصل يذكر ويوث والمراد الجماع سواء انزل ام لم ينزل ثم هي لا كما قاله الاعتقش وانشد ولولا فوارس من قيس واسرتهم يوم الصليفاء لم يوفون بالجار قال عكرمة وابصر عليه الصلاة والسلام معه اي مع عبد الرحمن ابنين له فقال له مستفهما ابنوك هؤلاء بلفظ الجمع فقيه اطلاق لفظ الجمع على الاثنين لكن سبق ان في رواية وهب بلفظ ابنون قال عبد الرحمن نعم قال عليه الصلاة والسلام لها هذا الذي تزعمين ما تزعمين من عنته فوالله لهم اي اولاده اشبه به في الخلق من الغراب بالغراب ومطابقة الحديث لما ترجم في قوله وعليها خمار اخضر باب الثياب البيض وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد اسحاق بن ابراهيم بن راهويه الحنظلي بالحاء المهملة والظاء المعجمة المفتوحتين بينهما نون ساكنة قال اخبرنا محمد بن بشر بالموحدة والمعجمة العبدي قال حدثنا حسن بكسر الطيم وسكون السين المهملتين آخره نون ابن كدام الهلالي قال حدثنا ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ملكين تشكلا بشكل رجلين وهما جبريل وميكايل وقول الكرماني او اسرافيل تبعيه في الفتح بان زاعم ذلك لم يبين لذا قال وليذكر لتعين ميكايل دون اسرافيل مستداها فالله اعلم عليا ثياب بيض يوم وقعة احد انها قبل ولا بعد بالبنا على الضم فيهما لانقطاعها عن الاضافة اي قبل ذلك ولا بعده ومراده من الحديث قوله ثياب بيض وان ابياض كان لباس الملايكة الذين نفروه صلى الله عليه وسلم يوم احد وعزوه وكفى بذلك لكونه فيما يظهر لم يثبت عنده على شرطه في ذلك شيء يرجح دون حديث سمرة المروي عند الامام احمد والسنن وصححه الحاكم مرفوعا عليكم بالبياض فالبسوها فانها اطيب واطهر وكفنوا فيها موتاكم قال في شرح المشكاة وانما كان اطهر لان ابيض اكثر ناشيا من الثياب الملونة فتكون البيض اكثر غسلا منها وهديث الباب سبق في غزوة احد وبه قال حدثنا عمر بفتح العين وسكون الميم المهملة بينهما عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد ابن ذكوان العنبري البصري الثقة عن عبد العزيز بن بريهة بضم الموحدة ابن الحصيب الاسلمي التابعي قاضي مرو عالمها عن يحيى بن يعمر بفتح التحتية والميم بينهما مهملة ساكنة قاضي مرو التابعي ايضا حدثه ان ابا الاسود الديلي بكسر الدال المهملة بعدها تحتية ساكنة ولابي ذر الدولي بضم الدال بعدها همزة مفتوحة التابعي الكبير قاضي البصرة حدثه ان ابا ذر جندب من جنادة رضي الله عنه حدثه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض وهو نايم ثم اتيته وقد استيقظ قاله الكرماني وفايدة ذكر الثوب والنوم تقريرا لشيب والتقاء ما يروى به في اذان السامعين بتمكن في قلوبهم فقال صلى الله عليه وسلم

ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قال ابو ذر قلت يا رسول الله وان زنى
وان سرق قال صلى الله عليه وسلم وان زنى وان سرق لان الكبيرة لا تسلب اسم الايمان وترتفع
الطاعة وترتخد صاحبها في النار بل عاقبته ان يدخل الجنة قال ابو ذر قلت وان زنى وان
سرق قال صلوات الله وسلامه عليه وان زنى وان سرق على رغم انف ابي ذر من رغم اذا الصق
بالرغام وهو التراب ويستعمل مجازا بمعنى كره او ذل اطلق لاسم السبب على المسبب وتكرير
ابي ذر قوله وان زنى وان سرق استعظاما لان الدخول مع اقتراف الكبائر وتعجبه من ذلك
وتكرير النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لانكاره استعظامه وتعجبه واسعا فان رحمة الله تعالى
واسعة وكان ابو ذر اذا حدث بهذا الحديث قال ولو رغم ابو ذر بفتح الغين المعجمة وضم الراء
بكسر المعجمة وفتح ذال انف ابي ذر وابدى صاحب الكواكب سوادا فقال فان قلت مفهوم الشرط
ان من لم يزن لم يدخل الجنة واجاب بان هذا الشرط للمبالغة والدخول له بالطريق الاولى نحو نعم
العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه قال ابو عبد الله المصنف تفسير الحديث هذا
الذي قاله صلى الله عليه وسلم وهو من عند قال لا اله الا الله بالاخلاص انما يكون عند الموت
او قبله اذا تاب من الذنوب وندم عليها وقال لا اله الا الله عن قوله وادخل الجنة قال
السفاقسي وهذا الذي قاله مخالف لظاهر الحديث اذ لو كانت التوبة شرطا لم تحصل
وان زنا وان سرق والحديث على ظاهره انه اذا مات مسلما دخل الجنة فيدل انه اذا اخر
بعدها وهذا في حق من ابقى الله تعالى باتفاق اهل السنة اما حقوق العباد فلا بد من ردها
عند الكل او ان الله تعالى يرضي صاحب الحق بما شاء مما هو مسلم عند اهل الذب من غير عقوبة
فذهب اهل السنة انه في مشيئة الله ان شاء عاقبه وان شاء عفا عنه لا يسال عما يفعل اسالوا
العفو والعافية واسعفنا بوجهه الكريم من النار انه جواد كريم رؤوف رحيم وهذا الحديث اخرجه
مسلم في الايمان باب لبس الحرير وحكم افتراشه للرجال وقد يكون مباحا له منه
في بعض الثياب وثبت قوله وافتراشه في فرع اليونينية لكن مرقوم عليه علامة السقوط
لابي ذر وهو اولى لانه ترجم للافتراش ترجمة مستقلة بعد ابواب وقول الحافظ بن حجر انه وقع
في شرح ابن بطال وستخرج لابي نعيم زيادة افتراشه في الفرجة فيلزم انه ساقط في رواية
البخاري فالله اعلم وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
قتادة بن دعامة قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وكسر الهاء
قال سليمان التيمي انه لاحسبة كان لا يصيب ذنبا ليلة قام وزاره صاحبه كان يطيل صحبتي
يغشى عليه قال انا تا كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعمن مع عتبة ابن فرقد
بضم العين المهملة وسكون الفوقية وفتح الموحدة وفرقد بفتح الفاء والقاف بينهما راء ساكنة
اخر دال مهملة السلمي الصحابي الكوفي وكان امير العرب في صحراء بلاد الجزيرة باب ريحان
بفتح الراء وسكون الذال المعجمة وفتح الراء وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة جيم
فالف فنون قال القاضي وضبطه الاصيلي والمهلب بحذف الهمزة اقليم معروف ان رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير نهي تحريم على الرجال وعلة التحريم اما التخنث والخيلاء او
كونه ثوب مرفاهية وزينة تليق بالنساء لا الرجال او التشبه بالمشركين او السرف وقد
حكى القاضي عياض ان الاجماع انعقد بعد ابن الزبير وموافقيه على تحريم الحرير على الرجال لا عكذا
واشار صلى الله عليه وسلم باصبعيه البنصر والسبابة وهما السبابة والوسطى قال ابو
عثمان النهدي فما علمنا اي الذي حصل في علمنا انه يعني بالاستثناء في قوله الا كذا الا علم
بفتح الهمزة جمع علم ما جوز من التطريف والتطريز ورواية عثمان النهدي بهذا الحديث
من عمر بطريق الوجادة او بواسطة المكتوب اليه وهو عتبة بن فرقد قال الدارقطني وهذا
الحديث اصل في جواز الرواية بالمكاتبة عند الشيخين وذلك معدود عندهم في المتصل
وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا وابو داود واخرجه النسائي في الزينة وابن ماجة في اللباس وبه قال حدثنا احمد ابن يونس نسبة لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله
قال حدثنا زهير هو ابن معاوية ابو خيثمة الجعفي الكوفي الحافظ قال حدثنا عاصم هو ابن
سليمان الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي انه قال كتب الينا ولابي ذر عن الكشميهني
اليه ابي الى عتبة بن فرقد لانه الامير الذي يخاطب وكتب اليهم كلام بالحكم فالرواية صواب
عمر رضي الله عنه ونحن بآذربيجان ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير
الا هكذا وصف بتشديد الفاء ولابي ذر ووصف بزيادة واو مع التخفيف لنا النبي
صلى الله عليه وسلم اصبعيه ورفع زهير الوسطى والسبابة زاد مسلم وضمهما وبه قال حدثنا
مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن النبي سليمان بن طرخان عن
ابي عثمان النهدي انه قال كنا مع عتبة بن فرقد بآذربيجان فكتب اليه عمر بن الخطاب رضي
الله عنه طابعث اليه عتبة مع غلام له بلدل فرا خبيص فقال عمر لما راه ايشبع المسلمون
في رحالهم من هذا قالوا فقال عمر لا اريده وكتب الى عتبة انه ليس من كدك ولا كد ابيك فاشبع
المسلمين في رحالهم مما يشبع منه في رحالك واياك والشم وزي اهل الشرك ولبوس الحرير فالحديث
رواه مسلم وابو عوانة لكن انفرد ابو عوانة عن مسلم بذكر رغيف الخبيص وفيه انكتب له ان.
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلبس الحرير بضم التحتية مبنيا للمفعول وللكشميهني لا يلبس بفتحها
للفاعل اي لا يلبس الرجل الحرير في الدنيا الم يلبس بالبناء للمجهول وللكشميهني للفاعل منه شيء في
الاخرة وفي رواية غير الكشميهني ناخبر منه قوله الاخرة والمستملي هنا وشار ابو عثمان النهدي
باصبعيه المسبحة والوسطى وذكر غير مخالف لما في رواية عاصم من ان النبي صلى الله عليه وسلم
اشار لانه لما اشار صلى الله عليه وسلم اولا نقله عنه عمر فبين بعض الرواة صفة الاشارة
وبه قال حدثنا الحسن بن عمر بن شقيق الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء ابو علي البلخي كما جزم به
الكلاباذي قال حدثنا معتمر قال حدثنا ابي سليمان التيمي قال حدثنا ابو عثمان النهدي
وشار ابو عثمان باصبعيه المسبحة والوسطى ففي رواية الحموي والكشميهني ناخير قوله واشار
وعند المستملي بتقديمه كما مر والحاصل انه زاد في هذه الرواية الاشارة وتسمية الاصبعين على الرواية

الذي قبلها وبه قال حدثنا سليمان بن حرب ابو ايوب الواشحي قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
الحكم بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن انه قال كان
حذيفة بن اليمان بالمدائن اسم مدينة كانت دار مملكة الاكاسرة فاستسقى طلب ماء يشربه
فاتاه دهقان بكسر الدال المهملة وفتح وسكون الها وبعد القاف الف فنون زعيم الفلاحين
او زعيم القرية بماء في اناء من فضة فرماه به ابي بها الدهقان بالاناء وقال منعته ان لم احضره
اني لم ارمه به الا اني نهيته ان يسقيني فيه فلم ينته قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الذهب والفضة والحرير والديباج ما غلظ وثخن من ثياب الحرير ص اي الثلاثة
بهم اي شعار وزي للكفار في الدنيا وليس لهذا الدين لهم فيه اذ هم مكلفون ولكم ايها
المؤمنون في الاخرة مكافاة لكم على تركه في الدنيا وهذا الحديث سبق في كتاب الاشربة وبه
قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب
البناني الاعمى قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال شعبة بن الحجاج فقلت لعبد
العزيز بن صهيب حدثها انس رواه انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال عبد العزيز بن
حال كونه غضب غضبا شديدا من سؤال شعبة عن ابي صلى الله عليه وسلم يعني
لاحاجة الى هذا السؤال اذ الواقعة او السياق مشعر بذلك كذا قرره في الكواكب قال الحافظ
ابن حجر ووجهه غير وجيه قال ويحتمل ان يكون نزه ابا كونه مرفوعا اي انما حفظه حفظا
شديدا ويحتمل ان يكون انكار ابي حمزة على شعبة عن انس صلى الله عليه وسلم بقوله حدثها
اشتبه ورايته في حاشية الفرع فذا لفظ ابو ذر رحمه الله يعني ان رفعه شديد ويقوي
بعيد الاحتمال الاخير فقال ولابي ذر قال من لبس الحرير من الرجال في الدنيا فلن يلبسه
في الاخرة لما حصل له به من التنعيم في الدنيا وقد قيل انه محمول على الزجر واستبعد وقيل على
المستحل للبسه وقال القاضي عياض من يحتمل ان يراد به كفار ملوك الامم او افعل يقتضي ذلك
وقد يتخلف لمقتضى كالتوبة والحسنات التي توازن والمصايب التي تكفر وشفاعة من يؤذن
له في الشفاعة او يعفو عنه بعد دخوله الجنة لكن نبه الله ونبغه عنه ابدا وبرضيه
بحيث لا يجد لما يفوته ولا رويه نقص في نعيمه الا لم ولا واحزن والدرك
تطلق كثيرة تنزل كذلك وغير من ذلك كله عفو راحم الراحمين وبه قال حدثنا سليمان
بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد ابو اسمعيل بن درهم الازدي احد الاعلام عن ثابت البناني
قال سمعت ابن الزبير عبد الله حال كونه يخطب زاد النسائي وهو على المنبر يقول قال
محمد صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة ولابي ذر عن
الكشميهني لن بالنون قال في الفتح وهو اصح في النفي وهذا الحديث من مراسيل ابن الزبير وقد
بينت من الروايتين الاتيتين ان شاء الله تعالى ان ابن الزبير انما حمله عن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم وهذا الحديث اخرجه النسائي في الزينة وفي التفسير به قال حدثنا علي ابن

الجعد

الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة بعدها دال مهملة ابن عبيد الجوهري البغدادي قال اخبرنا
شعبة بن الحجاج عن ابي ذبيان بضم الذال المعجمة وكسرها وسكون الموحدة بعدها تحتية
قال في فتون خليفة بن كعب التميمي البصري وليس له في البخاري الا هذا وقد وثقه النسائي
انه قال سمعت ابن الزبير عبد الله يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا من الرجال مستحلا له لم يلبسه في الاخرة
او المراد لم يلبسه في الاخرة مرة عقابه اذا عوقب على معصية بارتكاب النهي عن لباسه او
عفي ذلك ما سبق في نسيا وزاد النسائي في آخر الحديث من طريق جعفر بن ميمون ما بين انه مدرج
من قول ابن الزبير ومن لم يلبسه في الاخرة لم يدخل الجنة قال الله تعالى ولباسهم فيها حرير
واخرجه احمد والنسائي وصححه الحاكم من طريق داود الزراج عن ابي سعيد بعد قوله لم يلبسه
في الاخرة وان دخل الجنة لبسه اهل الجنة ولم يلبسه هو قال الحافظ ابن حجر وهذا
يحتمل ان يكون ايضا مدرجا وعلى تقدير ان يكون الرفع محفوظا فخصوص العام الحاصل المخصوص
من المكلفين من الرجال للادلة الاخر بجواز للنساء قال البخاري وقال لنا معمر بن يمين
مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن الحجاج في حال المذاكرة وسقط
لفظ لنا لابي ذر حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن يزيد هو ابن ابي يزيد الضبعي المعروف بالرشك
بكسر الراء وسكون الشين المعجمة بعدها كاف معناه الفقير كان يقسم الدور قال معاذة
بنت عبد الله العدوية حدثتني بالافراد ام عمرو بفتح العين بنت عبد الله بن الزبير كما جزم به
الكلاباذي قالت سمعت عبد الله بن الزبير يقول انه سمع عمر رضي الله عنه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقول نحوه اي نحو الحديث السابق وبثت قوله نحوه في رواية
ابي ذر وحده وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار المعروف بندار قال
حدثنا عثمان بن عمر بن فارس البصري قال حدثنا ابن المبارك العدائي الموثق وليس له
في البخاري الا هذا وهو متابعة واخر في باب نقض الصور عن يحيى بن ابي بكير بالمثلثة عن
عمران بن حطان بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين السدوسي وكان خارجيا صبح ابن ملجم
قاتل علي بن ابي طالب لكنه وثق انه قال سالت عائشة رضي الله عنها عن استعمال الحرير
فقالت ايت ابن عباس فسله قال عمران فاتيته فسالته فقال لي سل ابن عمر قال
قال ابن عمر فقال لجبرني بالافراد الجوحفص يعني اباه عمر ابن الخطاب ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الاخرة اي لا حظ له
في نعيمها او لا حظ له في اعتقاد امر الاخرة او لا نصيب له من لبس الحرير فيكون كاية
عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير ايماني حق الكافر فظاهر واما
في المؤمن فعلى سبيل التغليظ قال عمران بن حطان فقلت صدق وبا كذب ابو حفص
عمر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عبد الله بن رجا العدائي بضم المعجمة وتخفيف
المهملة شيخ البخاري حدثنا جرير بالجيم مفتوحة وكسر الراء الاولى وابي ذر حرب بالحاء المهملة

المفتوحة وسكون الراء بعدها موحدة بدل جرير قال في الفتح وحرب هو ابن شداد ابن يحيى بن ابي
كثير انه قال حدثني بالافراد عمارة بن حطان وفي الحديث موصول كما في النسائي عن عمرو بن منصور
عن عبيد الله بن رجاء عن حرب بن شداد بلفظ من لبس الحرير في الدنيا فلا خلاف له في الاخرة
واراد البخاري بسياق هذه الرواية تصريح يحيى بحديث عمران له بهذا الحديث باب
مس الحرير وللاربلي ذر من مس الحرير من غير لبس بضم اللام ويروى مبنيا للمجهول في مس الحرير
عن الزبيدي بضم الزاي محمد بن الوليد ابو الهذيل الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم عن انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصله الطبراني في الكبير وتمام في فوايده وقول المزي في اطرافه
ان المولف اراد حديث ابي داود والنسائي بلفظ انه راى عجائز كلثوم بنت النبي صلى الله عليه
وسلم برد سيراء تعقبه في الفتح فقال وليس هذا مراد البخاري والرواية لا يقال لها مس وايضا
فلو كان هذا الحديث مراده لكرره لانه على شرطه وقد اخرجه في باب الحرير للنساء
من رواية شعيب عن الزهري كما سياتي ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن موسى العبسي الحافظ احد الاعلام عجائب تشيعه وبدعته عن اسرايل بن يونس عن جده
ابي اسحاق عمرو السبيعي عن العيزار بن عازب رضي الله عنه انه قال اهدى للنبي صلى
الله عليه وسلم ثوب حرير باضافة ثوب الى به اهداه له صاحبه دومة فجعلنا نلمسه بضم
اللام اي مصمحا عليه في الفرع ولابي ذر بفتحها وكرهها وجزم في المحكم بالضم في المضارع ولم يذكر
غيره ونتعجب منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتعجبون من هذا الثوب قلنا نعم قال صلى الله عليه
وسلم مناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا الثوب قال الخطابي انما ضرب المثل بالمناديل
لانها ليست من عليه الثياب بل هي تتبذل في انواع من المرافق فيمسح بها الايدي وينقى
بها الغبار عن الوجه وغير ذلك فضلا سبيلا سبيل الخادم وسايل الثياب سبيل المخدوم
فاذا كان ادناها كذلك فما ظنك بعليتها وفي الكواكب وخص سعد لكونه سيد الانصار
فاهل الدرجتين كانوا انصارا وكان سعد يجيب المناديل وهذا الحديث مر في مناقب
سعد باب حكم افتراش الحرير جلدا وحمرة وقال عبيدة بفتح العين السلماني بسكون اللام فيما وصله الحارث بن ابي اسامة من طريق محمد بن سيرين هو
اي افتراش الحرير كلبسه وبه قال حدثنا علي هو ابن المديني قال حدثنا وهب بن جرير
بفتح الجيم وكسر الراء الازدي قال حدثنا ابي جرير بن حازم قال سمعت ابن ابي نجيح
بفتح النون وكر الجيم يسار المكي مجاهد هو ابن جبر عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن عن
حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم نهي تحريم
ان نشرب في انية الذهب والفضة وان ناكل في اوانيها صلى الله عليه وسلم ايضا عن
لبس الحرير والديباج اعجمي معرب وهو ما غلظ من ثياب الحرير وان نجلس عليه
وقوله وان نجلس عليه زيادة لم يروها الشيخان الا في هذه الرواية وتمسك بها من
قال بمنع الجلوس على الحرير ثم يحمل الجلوس على الحرير بحايل كما في الروضة وميزها قال

الازرقي

الاندرعي وصوره بعضهم بما اذا التقى دعوه ونحوها اما اذا اتخذ لحصير من حرير فالوجه
التحريم واذ بسط فوقها شيا لما فيه من السرف واستعمال الحرير بالحالة اوالوجه انه
لا فرق كما اقتضاه كلام الاصحاب والتقييد في الحديث بما ذكر من اللبس والجلوس جري على
الغالب فيحرم غيرها من انواع الاستعمال كستر ودر حديث ابي داود باسناد صحيح انه
صلى الله عليه وسلم اخذ في يمينه قطعة حرير وفي شماله قطعة ذهب وقال هذان
حرام على ذكور امتي حل لاناثهم والحق بالذكور الخنثى احتياطا واستدل بحديث الباب
على منع النساء افتراش الحرير وهو ضعيف لان خطاب الذكور لا يتناول المونث على
الراجح وهذا الحديث سيق في الصلاة والدثور والباس باب لبس الثوب
القسي بفتح القاف وكر المهملة والتحتية المشددتين وقال ابو عبيد في غريب الحديث
اهل الحديث يكسرون القاف واهل مصر يفتحونها نسبة الى بلد على ساحل البحر يقال
لها القس بالقرب من رياط وقال عاصم هو ابن كليب ما وصله مسلم من طريق عبد
الله بن ادريس عن عاصم عن ابي بردة عامر بن ابي موسى بن عبد الله قيس الاشعري انه
قال قالت ولابي ذر قلنا لعلي هو ابن ابي طالب ما قالتها لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن لبس القسي وعن المياثر ما القسية قال ثياب اتتنا من الشام او من مصر وفي
مسلم من مصر والشام مضلعة فيها خطوط عريضة كالاضلاع وبحرير بجر الطاء وغيره
ولابي ذر وفيها امثال الاترج بضم الهمزة وسكون الفوقية يعني ان الاضلاع التي
فيها عليظة والمثرة بكسر الميم بعدها مثناة ساكنة فمثلثة مفتوحة والمارة من
الوثار فقلبت الواو ياء من المغرد لسكونها وانكسار ما قبلها وطا كانت النا تضم
من الحرير والديباج لبعولتهن لازواجهن مثل الفطائف جمع قطيفة وهي الكساء المخمل
بعضرزيا بكسر الفا بعدها طا ساكنة فذا يها فراء فمهملة من الصوفة وقال في الفتح وكذا عياض
في رواية بصفرزيا واظنه تصحيفا ولابي ذر عما في هامش الفرع بصفرزيا بضم الصاد
والفا المشددة ابيكمونها مصقوقة عت السرج بن طيون برا ثمت وقيل هي
اغشية السروج وقيل شي كالفراش الصغير من حرير يحشى بقطن او صوف يجعلها
اركب تحته فوق الرحل وقيل يكون من غير الحرير كالصوف والقطن فالزي وارد على
الغالب وهو الحرير ولا كراهة في غيرها على الاصح والجمهور على جواز لبس ما خالطه الحرير
اذا كان غير الحرير واكثر ويستوي فيه الحرير وغيره لانه لا يسمى ثوب حرير وقال
حرير هو ابن عبد الحميد فيما وصله ابراهيم الحربي في غريب الحديث عن عثمان عن ابي
شيبة عنه عن زيد هو ابن ابي زياد في حديثه عن الحسن بن سهل القسية
ثياب مضلعة تجاء من مصر فيها الحرير والمثرة جلود السباع قال النووي هو تفسير
باطل مخالف لما اطبق عليه اهل الحديث واجاب في فتح الباري باحتمال ان يكون
المثرة وطا صنعت من جلد ثم حشيت. وضبط الدماميني بريد في حاشية تسخنه

بالوحدة والراء مصغرا ووهمه الحافظ بن حجر كما وهم الكرماني في قوله انه يزيد بن رومان وان
جريرا هو ابن حازم ثم قال وقد اخرج ابن ماجة اصل هذا الحديث من طريق علي بن مسهر عن
يزيد بن ابي زياد عن الحسن بن سهل عن ابن عمر قال ابو عبد الله البخاري عن عاصم المذكور
روايته اكثر طرقا واصح في تغيير المبرة من تغبير جرير يجلود الساع وسقط قوله
قال ابو عبد الله الجاخ عند ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا سفيان الثوري عن اشعث بالمعجمة والمثلثة
بينهما عين مهملة ابن ابي الشعثاء سليم المحاربي قال حدثنا معاوية ابن سويد بن
مقرن بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء مشددة تعدها نون المزني عن ابن عازب ولابي ذر
عن البراء بن عازب انه قال زانا ولابي ذر عن المستملي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
استوال الميازر الحمر واستوال القسي ولابي ذر وعن القسي بفتح القاف وتشديد
السين المهملة تعدها بائية وضبطه بعض المحدثين بكسر القاف وتخفيف السين قال
الخطابي وهو غلط لان ذاك جمع قوس والقسي هو الذي يخالطه الحرير وهو قول
بعض الصحابة كابن عمر وبعض التابعين كابن سيرين والجمهور على خلافه كما سر وهذه
الحديث طرف من حديث يأتي ان شاء الله تعالى في باب ما يرخص من الحرير للحكة
بكسر الحاء المهملة وتشديد الكاف نوع من الجرب اعاذنا الله منه ومن كل مكروه اي ما يرخص
من استعمال الحرير لاجل الجرب وليس ذكر الحكة قيدا بل هما لو به قال حدثني بالافراد هو ابن
سلام كما في رواية ابن السكن وجزم به المزي في اطرافه قال اخبرنا وكيع هو ابن الجراح قال
اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة ابن دعامة السدوسي رضي الله عنه انه قال رخص
النبي صلى الله عليه وسلم للزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير لحكة بهما
اي لاجل حكة حصلت بابدانهما وفي رواية في السفر لحكة او وجع كان بهما واخص
لهما في لبسه للتمثل رواها البخاري ومسلم والمعنى يقتضي عدم تقييد ذلك بالسفر وان
ذكر الراوي حكاية للواقعة وقال البكي الروايات في الرخصة لعبد الرحمن والزبير
يظهر انها مرة واحدة لجمع عليها الحكة والقمل في السفر وكان الحكة نشأت عن القمل
وحينئذ فقد يقال المقتضي للترخص انما هو اجتماع الثلاثة وليس احدها بمرخص لها فينبغي
اقتصار الرخصة على مجموعها ولا ينبغي في بعض الاديل وعجاب بعد تسليم ظهور انها
مرة واحدة بمنع ان احدها ليس بمرخص لها في الجملة اذ مجرد الحكة الخ مهد لها طة الحكم بين ذكر لافرادها
في القوة والضعف بل كثيرا ما يكون الحاجة في احدها بعض الناس اقوى من اخرى في
الثلاثة لبعض اخر ايا استعمالها لغير حاجة في حق من ذكر فحرام كما مر ويلحق بما ذكر من
الحكة وغيرها ما بني من الحر والبرد حيث لا يوجد غيره اذ خشي منه الضرر ولو في الحضر

وهذا

وهذا الحديث مضى في الجهاد واخرجه مسلم في اللباس باب جواز استعمال الحرير للنا
وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج ح وبالسند
السند قال البخاري وحدثني بالافراد محمد بن بشار بندار قال حدثنا غندر ولابي ذر
محمد بن جعفر وهو لقب غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن ميسرة ضد
الميسنة الهلالي عن زيد بن وهب الجهني عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال كساني النبي
صلى الله عليه وسلم حلة سيراء بكسر السين المهملة وفتح التحتية والراء ممدودا وحلة منونة
قيد اعطف بيان لوصفة ولابي ذر بالاضافة قال عياض وبذلك ضبطناه عن
متقني شيوخنا قال النووي انه قول المحققين ومقتضى العربية وانه من اضافة
الشيء الى صفته كثوب خز وقال الخليل ليس في الكلام فعلاء تشد اولها سوى سيراء وحولاء
وقال الاصمعي جي ثياب ربما خطط من حرير او قز وانما قيل لها سيراء لتشبيه الخطوط فيها
وفي الصحاح برد فيه خطوط صفر وقال الخليل ثوب مضلع بالحرير فخرجت
في الجملة فرايت الغضب في وجهه صلى الله عليه وسلم وزاد مسلم في روايته من
اي صالح فقال اني لم ابعثها اليك لتلبسها انما بعثتها اليك لتشقها خمرها بين النسا
قال علي فشققتها اي قطعتها بين نسائي اي عوضتها عليهن اي على فاطمة الزهرا وفاطمة
بنت اسد بن هاشم والدة علي وعند الطحاوي وفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب وكان
للضعف كما في الفتح لم يثبت عند الحدثان المشهوران في تخصيص النبي بالرجال صحا
كما تقدم بيانه على ذلك وهذا الحديث مر في باب ملبك لبسه في الهبة وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثني بالافراد جويرية بن اسما الضبعي
عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله ان اباه عمر بن الخطاب رضي الله عنه راى حلة بالتنوين
سيراء عطف او صفة او باضافة حلة لسيراء كما مر قريبا يباع في السوق وكانت لعطارد
التميمي كساه اياها كسرى فقال يا رسول الله لو ابتعتها فلبستها ولابي ذر عن الكشميهني
فلبستها الوفد من العرب اذا اتوك والجمعة وعند النسائي فتجمل بها للوفد العرب
اذا اتوك واذا خطب الناس يوم عيد او غيره قال صلى الله عليه وسلم انما يلبس هذه وفي
رواية حرير انما يلبس الحرير من لا خلاق له زاد مالك في رواية في الاخرة اي من نصيب
او بعض نعيم الاخرة وان النبي صلى الله عليه وسلم لبث بعد ذلك اي ما شاء الله سير الحرير
بالحرير ولابي ذر حرير بالنصب كما صلى الله عليه وسلم اياه اي مثله والمراد بقوله
كما اي اعطاه ما يصلح ان يكون كسوة او لا طلاق باعتبار ما فهم عمر من ذلك والا فقد
ظهر من طريقه الحديث انه لم يعطها اياه ليلبسها فقال عمر يا رسول الله كسوتنيها وقد
سمعتك تقول في ما قلت من انه انما يلبسها من لا خلاق له فقال صلى الله عليه وسلم
انما بعثت اليك لتبيعها فتنتفع بثمنها او تكسوها غيرك من نسا وغيرهن لكنه

يحرم على الرجال فاقتصر في النساء وعند الطحاوي انه قال لم اكسكها لتلبسها انما اعطيتكها لتبيعها
لتلبسها النساء والذي ذر لتكسوها بزيادة لام اولا وزيادة مالك فكما عامر لخالة عامر شريكا
وعند النسائي لخاله من امه وسماه ابن بشكوال عثمان بن حكيم وقال الدمياطي هو السلمي وهذا
الحديث سبق في الجمعة واول العيدين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال
اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال الحيني بالالف والراء انس بن مالك
رضي الله عنه انه راى على ام كلثوم بضم الكاف وسكون اللام بعدها مثلثة بنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم زوج عثمان بن عفان بردة حرير سيراء ويلزم من رؤية انس الثوب
على ام كلثوم رؤيتها فيحمل انه راى ذيل القميص مثلا واستدل به على جواز لبس الحرير للنساء
او كان ذلك قبل بلوغ انس او قبل التحريم وهذا الحديث اخرجه النسائي في الزينة
باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يجوز ما يلبس من الثياب اي يتوسع من
اللباس والبسط فلا يضيق بالاقتصار على صنف بعينه والذي ندر من الكشميهني فخرج
بحاسلة بمهملات كذا في الفرع وقال في الفتح وتبعه العيني بالجيم والزاي المفتوحة الشديدة
قال العيني وما اظنه صحيحا الا بالحاء المهملة والراء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبيد بن حنين
بضم العين والحاء المهملتين مصغر من مولى زيد بن الخطاب عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال لبثت سنة وانا اريد ان اسال عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن المراة
اللتين تظاهرتا فاعرضنا عليه بكسباه من الاظفار في الغيرة وافشاره على النبي
صلى الله عليه وسلم فجعلت اهابه ان ابدا في التفسير فجعلت احج معه فلما رجعنا وكنا
ببعض الطريق فنزل يوما ساترا لامر الظهران فدخل الاراك لقضاء الحاجة فلما خرج
بعد قضاء حاجته سالته عن ذلك فقال هما عائشة وحفصة ثم قال عمر رضي الله عنه
كنا في الجاهلية لا نعد للنساء شيئا فلما جاء الاسلام وذكرهن الله بخير قولا وعاشروهن
بالمعروف رايا لهن بذلك الذي ذكرهن الله ولابي ذر عن الحموي والمستملي بذلك بغير لام
حتى علينا من غير ان نتظاهر في شيء من امورنا وكان بيني وبين امراتي كلام فاغلظت
لي بفتح الظاء المعجمة وسكون الغوقية فقلت لها وانك ههنا بكسر الكاف فيهما قالت
تقول هذا لي وابنتك هجرت النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما
حتى ابيت له حتى يظل يومه غضبان فقال عمر رضي الله عنه فاتيت حفصة فقلت
لها اني احذرك ان تعصي الله من العصيان ولابي ذر نهى الله ان تغضبي الله ورسوله
بضم الغوقية وبالغين والضاد المعجمتين من الاغضاب ولقد علمت انها اول من الدخول على
غير نهاني قصة اذاه صلى الله عليه وسلم والمعنى تقدمت في اذى شخصها او ايلام بدنها

بالذهب

بالذهب ونحوه فاتيت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم للقرابتي منها فكلمت لها فوما
فكلمته حفصة فقالت اعجب منك يا عمر قد دخلت في امورنا وفي التفسير دخلت
في كل شيء فلم يبق الا ان تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وازواجه فزبرت
بتشديد الراء الاولى وسكون الثانية من التزبير ولابي ذر عن الكشميهني فزبرت
براء واحدة مشددة من الزبر وفي التفسير فاخذتني والله اخذ كسرتني عن بعض
ما كنت اجد وكان رجل من الانصار هو اوس بن خولي او عتبان بن مالك اذا
غاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدته اتيته بما يكون من امر الوحي وغيره
واذا غبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد هو اتاني بما يكون من خبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم من الملوك ونحوهم فاستقام له فلم يبق لاحد عنان
بالتسليم وهو حيلة بن الورد كنا نخاف ان ابانا يطلقنا فاشعرت الا بالانصاري
كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي بتقديم الدال على قوله بالانصاري وللكشميهني فاشعرت
بالانصاري الا وهو يقول بابي جاءها قال في الكواكب في حل الشيء او في كلها وهو
يقول بدون كلمة الاستثناء ووجهه ان الا مقدرة والقرينة تدل عليه او كلمة
ما زايدة اي شعرت بالانصاري وهو يقول او ما مصدرية ويقول مبتدا خبره بالانصاري
اي شعوري ملتبس بالانصاري فابدل قوله لعظم وقال العيني الاوجه ان يقال
ما مصدرية والتقدير شعوري بالانصاري حال كونه قايلا اعظم وقول الكرماني
ويقول مبتدا فيه نظر لان الفعل لا يقع مبتدا الا بتاويل وقال في الفتح ويحتمل
ان تكون ما نافية على حالها بغير احتياج لحرف الاستثناء والمراد المبالغة في نفي شعوره
بكلام الانصاري من شدة ما وهمه من الخبر الذي اخبره ويكون قد اشتبه فيه مرة
اخرى وكذلك نقله عنه لكن رواية الكشميهني ترجح الاحتمال الاول ويوهي ان
قول الكرماني بل كلها ليس كذلك انه اي الشان فزعت امرا بخفيف الدال الا المملة
قلت وما هو حالف في بهزة الاستفهام الاستخباري قلت اعظم من ذلك طلق
رسول الله ولابي الوقت النبي صلى الله عليه وسلم نساءه وانما كان عنده اعظم لان
فيه مفارقة رسول الله صلى الله عليه وسلم لحفصة لبتها وما في ذلك من مشقته
عليه السلام التي كانت سبب ذلك وعبر بالطلاق ظانا منه ان عتبة الله طلاق قال
عمر رضي الله عنه تجب فانا البكا من حين كلما ولابي ذر من حجرهن كلمة اي
منازلهن رضي الله عنه واذا النبي صلى الله عليه وسلم قد صعد بكسر العين ارتفع في
مشربة بضم الميم وسكون المعجمة وضم الراء وفتحها له وعليا باب المشربة وصف خادم
لم يبلغ الحلم وفي التفسير غلام اسود وهو رباح فاتيته فقلت لهذا ذن لعمر فدخلت
صلى الله عليه وسلم في الدخول عليه ودخل فسلم ذن فاذن لي عليه السلام فدخلت وثبت

قوله فاذن لي في رواية ابي ذر فاذا النبي صلى الله عليه وسلم على حصير ما بينه وبينه شيء قد اثر الحصير في جنبه وتحت راسه مرفقة بكسر الميم وسكون الراء وفتح الفاء والقاف من ادم حشوها ليف وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى واذا اهب بفتح الهمزة والهاء والباء الموحدة وبعدها ذر ولغيره بضمها مسلمة وقظ بقاف وظاء معجمة ورق الثلم الذي يدبغ به فذكرت له عليه الصلاة والسلام الذي قلت لحفصة ولام سلمة والذي رددت على ام سلمة فصمتك رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسما من غير صوت فلبثت عليه الصلاة والسلام في المشربة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل من المشربة وهذا الحديث سبق في سورة التحريم من التفسير وبه قال حدثنا والبي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرتني بالافراد دون الثابت هند بنت الحارث عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من الليل وهو يقول لا اله الا الله ماذا انزل الليلة من الفتنة استفهام متضمن معنى التعجب حاذا انزل من الخزائن كخزائن فارس والروم من يوقظ بتشديد الظاء صواحب الحجرات يريد ازواج المومنين رضي الله عنهن كم من كاسية في الدنيا اخوا بارقيقة لا تمنع ادراك النشوة الخفية عارية معاقبة يوم القيامة بفضيحة النار او عارية من الحسنات قال الزهري باسناده السابق وكانت هند المذكورة لها اوراد بفتح الهمزة وسكون الزاي بعدها دال مهملة مفتوحة فالفاء فاطمة نائمة فخيرها بين اصابها فتزهد حشية ان يبدو من جسدها شيء لبس سعة بكسر السين في فوله كاسية عارية ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه حذر من لباس رقيق الثياب الواصفة للجسد وهذا الحديث سبق في كتاب العلم باب من يذكر الشيء في حديث جديد اوبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بفتح عين عمرو قال حدثني بالافراد ابي سعيد بن عمرو قال حدثني ثنا الثابت والافراد ام خالد اي ابن الزبير بن العوام بنت خالد اي ابن سعيد بن العاص قالت اتي بضم الهمزة وكسر التوقية رسول الله صلى الله عليه وسلم بثياب فراخيصة سود ابخا معجمة وصاد مهملة كساء من صوف لها اعلام قال ولابي ذر فقال من ترون نكسوها ولابي ذر نكسو هذه الخميصة فاسقط لفظ ها فاسكت القوم بضم الهمزة من الاسكات قال عليه الصلاة والسلام ولابي ذر فقال ايتوني بام خالد قالت فاتي بضم الهمزة بي النبي صلى الله عليه وسلم فالبسها ولابي ذر فالبسنيها بنون مكسورة بعد اللبس فتحتية ساكنة بيده وقال ابلي بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر اللام من الابلاء وخلقي فالها مرتين وخلقي بهمزة مفتوحة وكسر الخاء المعجمة وكسر اللام والقاف من الاخلاق ولابي ذر عن الحموي والمستملي وخلقي بالخاء بدل الفاء يقال خلف الله لك مالك وخلقه وهو الاشهر يابي قالت فجعل صلى الله عليه وسلم ينظر الى علم الخميصة ويشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذا العلم سنا ولابي ذر يا ام خالد

هذا

هذا سنا والسنا بفتح السين المهملة مقصورا بلسان الحبشة الحسن قال اسحاق بن سعيد المذكور بالسند السابق حدثتني بالافراد والتانيث امراة من اهلي لم يعرف الحافظ بن حجر اسمها انها راته اي الثوب المذكور بلفظ الخميصة على ام خالد المذكورة وفي الباب من حديث ابن عمر عند النسائي وصححه ابن حبان وابي سعيد عند ابي داود والنسائي والترمذي وصححه وعمر عند ابن ماجة وصححه الحاكم ومعاذ بن انس عند الترمذي وحسنه وكانها التبت عند المولف باب التزعفر للرجال في الجسد وخرج بالرجال النساء ولابي ذر باب النهي عن التزعفر للرجال وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد البصري عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال نهي النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل وعند النسائي نهى عن التزعفر والمطلق محمول على المقيد وهل النهي لرائحته او للونه باب حكم الثوب المزعفر اي المصبوغ بالزعفران وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يلبس المحرم بالحج او العمرة اوبهما ثوبا مصبوغا بورس بفتح الواو وسكون الراء الخ وسيان بنت يصبغ به اول غسله وهو يمنع جواز لبسها لغير المحرم والمنصوص انه يحرم على الرجل لبس المزعفر دون الممصر وهذا الحديث مر في الحج مطولا باب ما يلبس المحرم من الثياب الاحرام وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق محمد بن عبد الله السبيعي انه سمع البراء بن عازب رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم مربوعا بين الطويل والقصير وقد رايته في حلة حمراء ما رايت شيا احسن منه وفي حديث هلال بن عامر عن ابيه رايت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بمنى على بعير وعليه برد احمر رواه ابو داود باسناد حسن واختلف في بعض الثياب الصبوغة احمر بالعصفر او غيره فاباحها جماعة من الصحابة والتابعين وبه قال الشافعي ومنع اخرون مطلقا قال البيهقي والصواب تحريم العصفر عليه لصحة احاديث الصحيحة التي يوبلغت الشافعي القائلة بها وقد اوصانا بالعمل بالحديث الصحيح ذكر ذلك في الروضة وقبل يكره لقصد الزينة والشهرة ويجوز في المهنة والبيوت ونقل عن مالك وقيل يجوز ليس ما صبغ غزله ثم نسج ومنع ما صبغ بعد النسج وقيل النهي خاص بما صبغ بالعصفر لورود النهي عنه وقيل المنع انما هو في المصبوغ لحله اما ما فيه لون اخر فلا وعلى ذلك تحمل الاحاديث الواردة في الحلة الحمراء الحلل اليمانية غالبا تكون كذلك باب حكم استعمال المرة بكسر الميم وسكون النون وفتح المثلثة الحمرا وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن اشعث بن ابي الشعثا عن معاوية بن سويد بضم السين وفتح الواو وتشديد الياء المكسورة عن البراء بن عازب رضي الله عنه انه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع اي بسبع خصال تميز العدد محذوف وفي عيادة المريض الاصل في عيادة عوارة لانه من عاده

يعوده فغلبت الواو على الكسرة قبلها والمرض يكون في الجسم والقلب كالجهل والجبن
والبخل والنفاق وغيرها من الرذايل واطلاق المرض على ذلك مجاز والمراد هنا الاول وهو
الحقيقي واتباع الجنايز افتعال من تبع يتبع ويكون تارة بالجسم وتارة بالاقتسام والايتمار
ومن المحتمل لهما قوله تعالى هل اتبعك على ان تعلمني مما علمت رشدا اي اتبعك عيسى او التزم
ما تفعله والخفي فيه اتركي والذي هنا يحتملهما ايضا وعيادة ذلك ينبني الخلاف في ان الافضل
المشي خلفها او امامها لانه ان كان امامها فهو تابع لها معنى وتشميت العاطس بالشين المعجمة
وتهمل وهو ان يقول للعاطس يرحمك الله وقيل التشميت ماخوذ من شمائة العدو وهو فرحه
بمايسوء فاما ان يكون المراد هنا الدعاء له بان لا يكون في حالة يتشمت به فيها واما ان يكون
انك اذا عوت له بالرحمة فقد اذهت على الشيطان بالسخطة ويسر العاطس بذلك
فيكون شماتة بالشيطان وقيل غير ذلك والاربعة الباقية من تسع لجابة الداعي وافشاء
السلام ونصر المظلوم وابرار المقسم والامر المذكور المراد به المطلق في الايجاب والندب
لان بعضها ايجاب وبعضها ندب وليس ذلك من استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لان ذلك
انما هو في صيغة افعل اما اللفظ الامر فيطلق عليها حقيقة على الراجح لانه حقيقة في القدر
المخصوص فاتباع الجنايز هو كناية وكذا الجابة الداعي لوليمة النكاح وردنا صلى الله عليه
وسلم وزاد ابو زرعة سبع عن لبس الحرير والديباج مارق من ثياب الحرير وعطفه على الحرير
يفيد النهي عنه بخصوصه لانه صار جنسا مستقلا بنفسه وعن القسي بفتح القاف وتشديد
السين المهملة الكورة والتحية والاصل القزي بالزاي بدل السين فابدلت سينا والصواب
تفسيرها بما في مسلم عن علي انها ثياب مضببة يوتى بها من مصر والشام فيما شبه وفي البخاري
حرير امثال الدرج وفي ابي داود من الشام او مصر مضببة فيها امثال الدرج والاول اصوب
ومباثر اخر ولابي ذر والمباثر الحرير هذه المنهيات كلها للتحريم بخلاف الاوامر فانها على ما سبق
والتقييد بالحرير لاعتبار مفهومه اذا كانت من الحرير والاثمان للملابس للسبع حوائج الذهب
واواني الفضة وهذا الحديث مر مختصرا في باب لبس القسي ومطولا في الجنايز بالنصب
النعال السبتية بكسر السين المهملة وسكون الموحدة وكسر الفوقية وتشديد التحتية المدبوغة
بالقرظ او التي لا شعر عليها اي جلق والنعال جمع نعل وهو ما وقيت به القدم وفي
النهاية هي التي تسمى الان ناسومة وغيرها اي وغير السبتية ما يشبهها وسقط قوله وغيرها
لابي ذر وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا حماد ولابي ذر حماد بن زيد
عن سعيد هو ابن يزيد من الزيادة ابو سلمة الازدي البصري الاحول قال سالت انسا رضي الله
عنه اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم اي اذا لم يكن فيها نجاسة وهذا
الحديث سبق في الصلاة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي الحافظ عن عبد العزيز
امام دار الهجرة عن عبد الغفور بضم الموحدة عن عبيد بن حنين بضم العين والحاء المهملتين
مصغر

فيها

فيها انه قال لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما رايتك تصنع اربعا لم ار احدا من اصحابك
يصنعها مجتمعة قال ما هي يا ابن جريج قال رايتك لا تمس من الاركان الا اليمانيين
الركن اليماني لمجاورة الركن الذي فيه الحجر الاسود والذي يليه من غير جهة
الباب وهو من باب التغليب لان الذي فيه الاسود عراقي ورايتك تلبس النعال السبتية
والوجه النعال السبتية ورايتك تصفر ثوبك اوشعرك بالصفرة ورايتك اذا كنت بمكة
اهل الناس اذا رفعوا اصواتهم بالتلبية للاحرام اذا رايوا الهلال هلال الحجة ولم تهل بضم
النونية وكسر الهاء وتشديد الدال ويجي ذر تهل بسكون الهاء ولابوي ذر بسكورة بعدها اخرى
مخففة حتى كان يوم التروية فانت تهل انت فقال له عبد الله بن عمر اما الاركان فاني لم
ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس من الاركين اليمانيين واما النعال السبتية فاني رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضا فيها فاني احب ان البسها
واما الصفرة فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصفر بها فانا اصبغ بها واما الاهلال
لحديث السفر ورجح الاول واجيب عن الثاني بما حاصله انه كان يتطيب بطلا انه كان يصبغ
فانا احب ان اصبغ بها واما الاول فاني لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث
به راحلته اي تستوي قايمة في الطريق وهذا الحديث سبق في باب غسل الرجلين في النعلين
من الطهارة وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الدمشقي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام
عن عبد الله بن دينار المدني مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وسقط لابي ذر لفظ
عبد الله انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى
تروه ولا تفطروا حتى تروا الهلال فان غم عليكم فاقدروا له ثلاثين وفي رواية ابن عمر
اوورس بفتح الواو وسكون الراء بعدها سين مهملة ابن زيد قبل انه نزع سنه فنبت في الارض عشر سنين
ينبت ويثمر ويقال ان الكرم عرفه وليس ذكره للتقييد بل لانها الغالب فيما يصنع الخمر منه
والترفه فيلحق بها اي معناها والمعنى في ذلك لانه طيب فيحرم كل طيب قاله الجمهور وقال
صلى الله عليه وسلم من لم يجد نعلين فيه حذف ذكر في الحج ولفظه فليلبس الخفين ولا الثياب
ورا السراويلات ولا البرانس والخفاف الا احد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما
اي بشرط ان يقطعهما اسفل من الكعبين والامر هنا للاباحة وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
الفريابي الصيني مولدهم قال حدثنا سفيان الثوري عن عمرو بن دينار هو المكي قرشي المكي
عن جابر بن زيد ابي الشعثاء الازدي الاحمر عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم من لم يكن له ازار فليلبس السراويل اي فانه يجوز له لبسها ولا فدية
عليه ومن لم يكن له نعلان فليلبس خفين زاد ابن عمر في روايته السابقة وليقطعهما
اسفل من الكعبين قال الماضي الشافعي رحمه الله قبلنا زيادته في القطع كما قبلنا زيادة
ابن عباس في لبس السراويل اذ لا يجد ازارا ولم ير وانه يقطع من السراويل شيا فقلنا بكل

قال وكلاهما صارق وهو نظر ليس بزيادة احدهما على الاخر شيأ لم يروه الذي اثنا عشر عنه واما
شك فيه فلم يروه واما سكت عنه واما اداه فلم يروه عنه اذ ولد اعتبار من قال فطعمها فيه لطاعة
مال لان الاطاعة انما تكون فيما لم يأذن فيه الشارع والزيارة من الشقة مقبولة وحمل
المطلق على المقيد واجب على الاصح لاسيما اتحاد السبب وسبق الحديث في الحج هذا باب
بالتنوين يبدأ الرجل والمرأة بالنعل اليمنى لبسا ولابي ذر ضم الهاء التحتية من يبدأ مبنيا
للمجهول وبه قال حدثنا الحجاج بن منهال الانماطي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال
اخبرني بالافراد اشعث بن سليم بالثاء المعجمة الساكنة بعد الهمزة المفتوحة وبعد العين
المهملة مثلثة قال سمعت ابي سليم بضم المهملة وفتح الواو الاولى مصغرا ابن الاسود المحاربي يحدث عن مسروق
هو ابن الاجدع عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن
في طهوره بضم الطاء والمراد التطهير ولابي ذر بفتحها وهو ما يتطهر به كالماء وترجله اي
تسريح شعره وتنعله اي لبسه النعل زاد في رواية في شأنه كله قال النووي وهذه قاعدة
مستمرة في الشرع وهي ان ما كان من باب التكرم والتشريف فيستحب باليمين وما كان بضده
ذلك فيستحب فيه اليسار وذلك لكرامة اليمين وشرفها وقال في شرح المشكاة قوله في
طهوره وترجله وتنعله بدل من قوله في شأنه باعادة العامل ولعله صلى الله عليه وسلم
انما بدأ بذكر الرجل وهو متعلق بالراس وتلك بالتنعل وهو مختص بالرجل ليشمل جميع
الاعضاء والجوارح فيكون كبدل الكل من الكل او لم يقل وتطهره كما قال في تنعله وترجله
لانه اراد التطهر الخاص المتعلق بالعبادة واوقال وتطهره لدخل فيه ازالة النجاسة
وسائر النظافات بخلاف الادهان فانها خاصان بما وضعا له من لبس النعل وترجيل الراس
والحديث سبق في باب التيمن والنعل باب بالتنوين اذا ارتدى الرجل ترع نعليه بفتح
نعل الرجل اليسرى ولابي ذر نعله بالثبات مع تثنية اليسرى صفة النعل وبه
قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب عن مالك الامام الاعظم عن ابي الزناد عبد الله
بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احدكم اي لبس نعله فليبدأ بالرجل اليمنى ولابي
ذر عن الحموي والمستملي باليمنى اي بالنعل اليمنى واذا نزع ولابي ذر اذا نزع فليبدأ باليسار لتكون
اليمنى اولهما تنعل وآخرهما تنزع وتنعل وتنزع مبنيان للمفعول واولهما وآخرهما بالنصب خبر كان
وهذا الحديث اخرجه ابو داود والترمذي في اللباس هذا باب بالتنوين لا يمشي الرجل
في نعل واحد ولابي ذر والاصيلي ولاحدة وتاء تأنيث النعل غير حقيقي فتجوز الوجهان وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن
الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال

قال لا يمشي احدكم في نعل واحدة لشقة الشيء حينئذ وخوف انبارها ومماجة الماشي في الشوك
وتيهم منظر في العيون اولان هيئة الشيطان ليخفها بالي المهملة من الاحفاء ليمورها
جميعا او يصلحها بضم التحتية في الزرع من اصلح وبه ضبطه النووي وزاد الزرقاني في شرح
الترمذي بان اهل اللغة قالوا ايضا انعل رجله ليسرا نعلها وضبط قوله جميعا لغير ابي ذر بما ذكر
بما ذكر كل اللباس شفع كالحذاءين واخراج الترمذي اليدين من الكم والقدمين في احد المكانين ونحو
ذلك وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس وكذا ابو داود والترمذي باب قال ابن
كايبان في نعل اي في كل قدم ومن راى قال واحدا واسقا ايجابا والقبال بكسر القاف
وتخفيف الموحدة اخر الام هو الزمام وهو السير الذي يعقد فيه الشسع وهو احد سيور
النعل الذي يدخل بين اصبعي الرجل ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود
في الزمام وبه قال حدثنا حجاج بن منهال الانماطي قال حدثنا همام هو ابن يحيى العوذي
ولابن السكن عن الحريري هشام بدل همام قال في الفتح والذي عند الجماعة اولى عن قتادة
بن دعامة انه قال حدثنا انس رضي الله عنه ان نعل النبي صلى الله عليه وسلم كان لها قالان
ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالتثنية وكذا قوله لها وهذا الحديث اخرجه ابو داود والترمذي
وابن ماجة في اللباس والنسائي في الزينة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد هو ابن
سنان قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا عيسى بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون
الهاء البصري نزيل الكوفة قال اخرج الينا انس بن مالك رضي الله عنه نعلين ولابي ذر اخرج
بصرة قبل الحاء تعليق باسقاط الموحدة لها قالان قال الكرماني اي لكل واحد من نعل كل رجل
قبالان واحد قال ثابت البناني هذه نعل النبي صلى الله عليه وسلم لم يرجح ثابت بذلك افضلية
بذلك فصورته صورة الارسال لكن سبق الحديث في الخمس من طريق ابي احمد الزبيري عن عيسى
بن طهمان بلفظ اخرج الينا انس نعلين جردا رثين لها قالان فحدثني ثابت البناني بعد
عن انس انها نعلا النبي صلى الله عليه وسلم قال في فتح الباري فظهر بهذا ان رواية
عيسى عن انس اخرجه النعلين فقط وان ضافها الى النبي صلى الله عليه وسلم من رواية
عيسى عن ثابت عن انس وعارة البخاري اذا صحت الطريق موصولة لا يمنع من ايراد ما
ظاهره الارسال اعتمادا على الموصول باب القبة الحمراء من ادم بضمتين جلد دبغ وصبغ
بحمرة وبه قال حدثنا احمد بن عبدة بن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون الساجي
بالمهملة البصري قال حدثني بالافراد عمرو بن علي بن بحر بالموحدة المفتوحة والمهملة الساكنة
الباهلي بضم الباء الموحدة وبالهاء الفلاس الحافظ الصيرفي البصري قال حدثنا عون بن ابي جحيفة
بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الفاء عن ابيه ابي جحيفة وهب بن عبد الله
السوائي انه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالابطح في قبة الوداع وهو ثم
قبة حمراء من ادم جلد وراى بلالا اخذ وضوء النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الواو
الماء الذي توضأ به والناس يبتدرون يبتارعون ويتسافرون الوضوء الماء الذي توضأ به

فن اصاب شيئا تمسح به تبركا بالماء الذي مس اعضاءه الشريفة ومن لم يصب منه شيأ اخذ من بلل يد
صاحبه فتمسح به والحديث سبق في باب الصلاة الى العنزة وباب السترة بمكة من كتاب
الصلاة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد انس ابن مالك وهملة لتحويل السند
وقال الليث بن سعد الامام مما وصله الاسماعيلي من طريق الرمادي حدثنا ابو
صالح حدثنا الليث حدثني بالافراد يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه قال ارسل النبي صلى الله
عليه وسلم الى الانصار لما بلغه انهم قالوا اما الله على رسوله ما افاض اموالا هوازت
وانه طفق يعطي رجالا المائة من ابل يغفر الله لرسوله يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا
تقطر من دمائهم وجمعهم في قبة من ادم ولم يدع معهم غيرهم الحديث السابق في باب غزوة
الطايف من غير هذا الوجه وهو في الخمس باسناد حديث الباب بعينه وفيه انه
صلى الله عليه وسلم قال لهم اما ترضون ان تذهب الناس بالاموال وتذهبون بالنبي
صلى الله عليه وسلم الى رحالكم وفيه انهم قالوا قد رضينا والمراد منه هنا قوله
مجعم في قبة من ادم لكنه لا يدل على ان القبة حمراء كما قال في الكواكب انما يدل
لبعض الترجمة وكثيرا ما يفعل المصنف ذلك قال في فتح الباري ويمكن ان يقال علة
حل المطلق على المقيد وذلك لقرب العهد فان الفضة التي ذكرها انس في غزوة حنين
والتي ذكرها ابو جحيفة بالحاء في الوقت الثاني فلا تكون حينئذ موجودة في الوقت
الاول اولى اهـ باب الجلوس على الحصير بضم الحاء والصاد المهملتين في النوع وفي غيره ويجوز
الحصير بكسر الصاد ثم تحتية على الافراد وهو ما ينسج من سعف وشبهه ونحوه ونحو الحصير
ما يبسط وقد رصغير رفيع وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي
قال حدثنا معتمر هو ابن سليمان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن سعيد
بن ابي سعيد المقبري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عايشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتخذ حصيرا بالحاء المهملة وبالجيم بينهما فوقية آخره راي
يتخذه كالحجرة وللكشميهني يحتجره براي يجعله حاجزا بينه وبين غيره بالليل فيصلي
زاد ابو ذر عن الكشميهني عليه ويبسطه بالنهار فيجلس عليه فجعل الناس يثوبون
بمثلثة وموحدة بينهما واو يرجعون الى النبي صلى الله عليه وسلم فيصلون بصلاته
حتى كثروا فاقبل صلى الله عليه وسلم على الناس فقال يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما
تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا بفتح الميم وسابقوا في الفعلة اي لا يقطع عنكم فضله
حتى تتركوا سؤاله او طفق على سبيل الملك كله وان احب الاعمال الى الله ما دام
الكشميهني ما داوم بزيادة واو بين الدال والميم فلا في الاثبات عليه صاحبه اي ما تقرب

في

في حياة العامل وزادها على رواية الايمان وان قل لانه يستجلب فاكثر الشاف باب
المزور بالذهب من الثياب وقال الليث بن سعد الامام فيما وصله الامام احمد حدثني بالافراد
ابن ابي مليكة عبد الله عن المسور بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن مخرمة بفتح
الميمين بينهما خاء معجمة ساكنة فراء مفتوحة ان اباه مخرمة قال لابنه يا بني انه قد بلغني ان النبي
صلى الله عليه وسلم قدمت عليه اقبية جمع قباء جمع قبا من الثياب ضيقة من لباس
العجم يشبه بها الحجاب فاذهب بنا اليه لعله ان يعطينا منها شيأ
قال المسور فذهبنا فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم في منزله فقال لي ابي ادع
لي النبي صلى الله عليه وسلم قال المسور فاعقلت ذلك اي قوله ادع لي النبي لان
رفيع مقامه وشريف منزلته يتحتم ذلك فقلت لابي ادعو لك رسول الله استفهام
انكاري فقال مخرمة لمجالله يا بني انه عليه الصلاة والسلام ليس بجبار قال المسور فدعوته
فخرج وعليه قباء من ديباج مزور بالذهب وهنا يحتمل ان يكون
قبل تحريم الحرير ويحتمل ان يكون بعده وقع فيكون لعطاوه له لينتفع به بان يبيعه او يكون
للنساء ويكون معنى قوله فخرج وعليه قباء اي على يده فيكون من اطلاق الكل على البعض
فقال يا مخرمة هذا خبأناه لك فاعطاه اياه وهنا الحديث سبق في الهبة والملابس
باسهل مكبرا لخواتيم الذهب بتحتية ساكنة بعد النون فوقية جمع خاتم ويجمع على خواتم
باسقاط التحتية وخواتيم بتحتية بدل الواو باسقاط التحتية ايضا وفي الخاتم لغات
ثمانية ذكرتها ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
قال حدثنا اشعث ابن ابي الشعثا سليم بضم المهملة وفتح اللام المحاربي قال
سمعت معاوية بن سويد بن مقرن المزني قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما
يقول نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن سبع اي بسبع خصال نهى ولابي ذر نهانا
عن ليس خاتم الذهب او قال حلقة الذهب بالشك من الراوي وعن استعمال الحرير
واستعمال الاستبرق بكسر الهمزة غليظ الديباج فارسي معرب قاله الجواليقي ويصغر
على ابيرق ويكسر على ابارق بحذف السين فيهما والديباج بكسر الدال المهملة وقال ابن الاثير
ثياب سخيفة من ابريسم فارسي معرب وقد تفتح داله ويجمع على ديابيج بموحدة وتحتيتين
والبزة الحرا بالمهملة مزور مباشر والاصل في الهمزة الواو قلبت بالكسر لها والانكار
ما قبلها كازار من الوزر وهو الغرائس الوطي والقسي بفتح القاف وتشديد السين المهملة
الكسوة ونقل الفاكهاني عن بعض شيوخه ان السين مبدلة من الزاي اي القزي نسبة الى
القز وابنية الفضة وامرنا بسبع اي بسبع خصال بعيادة المريض مصدر مضاف
الى مفعوله واصل عيادة عوادة لانه من عاد يعود فقلبت الواو ياء لكسرة العين واتباع
الجنايز بالجمع مصدر مضاف الى مفعوله كالمسابق والسبق وتشميت العاطس بان يقول له

اذا حمد الله تعالى يرحمك الله ورد السلام اسم مصدر سلم تسليما مثل كلم تكليما او كلاما
والاجابة الداعي الى الوليمة ويكون واجبة كولية العرس بالشروط المعروفة ومندوبة في غيرها
والابرار بين المعجمة بضم الميم وكسر الباء اسم فاعل من اقسم والامر للندب ان حق يحل ابرار قسم
الغير وتقدم المظلوم اعانته وسنه من المظالم وهو فرض كفاية مع القدرة عليه وهذا
الحديث مر في الجنائز عن الوليد عن شعبة لكن بتقديم الامر على النواهي وسقط الباقي
من النواهي وقال فيه خاتم الذهب من غير شك وذكر في المظالم عن سعيد بن الربيع عن
شعبة لم يذكر فيه المنهيات جملة وفي الطب عن حفص بن عمر عن شعبة واسقط من النواهي
آنية الفضة وذكر من الاوامر ثلاثة فقط اتباع الجنائز وعيادة المريض وافشاء السلام
واختصر الباقي وقال فيه ايضا خاتم الذهب وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد
بن بشار بالموحدة والمعجمة بندار العبدي قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر بدل
قوله غندر فصرح باسمه قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي
عن النضر بن انس بكسر النون الانصاري عن بشير بن نهيك
بفتح الموحدة في الاول والنون في الثاني وكسر ثانيهما السدوسي البصري عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى اي الرجال نهي تحريم عن لبس خاتم
الذهب وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس والنسائي في الزينة وقال عمرو بفتح العين
ابن مرزوق الباهلي فيما وصله ابو عوانة في صحيحه عن ابي غلابة الرقاشي عن عمرو بن مرزوق
اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة انه سمع النضر ابن انس انه سمع بشير ابا
هريرة مثله اي مثل الحديث السابق وانما ذكر هذا لما فيه من بيان سماع قتادة من النضر
وسماع النضر من بشير وبه قال حدثنا مسدد بالمهملات ابن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري انه قال حدثني
بالافراد نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب اي امر بصياغته فصيغ له او وجده مصنوعا
فاتخذه ولبسه وجعل فصه بفتح الفاء والافصح بالكسر مما يلي كفه مونثة والناسب بذلك
لان الكف اي تدفع من ايمن وانما جعله مما يلي كفه لانه ابعد من الذهو والاعجاب
لينفذ به لكن لما امر به لكن جاز جعله فيظاهر الكف وقد عمل السلف بالوجهين
فاتخذ الناس اي بعضهم اتخذوا خواتم مثل خاتمه عليه الصلاة والسلام فرمى به اي بخاتمه
الشريف فرمى الناس خواتيمهم واتخذ عليه الصلاة والسلام خاتما من ورق بكسر الراء
اومن فضة وهما بمعنى ولعل الشك من الراوي وقد جاء عن جماعة من الصحابة لبس
خاتم الذهب لكن الذي استقر عليه الاجماع بعد التحريم وقد قال صلى الله عليه وسلم
في الذهب والحرير هذان حرامان على رجال امتي لاناثها وفي حصر الباء حل استعمال
الورق وعليه الاجماع وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس باب جواز لبس خاتم

الفضة

الفضة وبه قال حدثنا يحيى بن يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي ثم البغدادي وهو
من افراده قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا عبيد الله العمري عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب او فضة
بالشك من الراوي وجعل فصه مما يلبسه مما يلي كفه بالذهب ولكشميهني باطن
كفه بالف قيل الطاء والمعجمة والمثناة بطن باسقاط او كفه بالجمع على الروايتين
ونقش فيه اي وامر ان ينقش في فصه محمد رسول الله بالرفع على الحكاية فاتخذ الناس
خاتما مثله من ذهب او فضة على صورة نقشه او المراد مطلق الاتخاذ ورجح العيني
كونه من ذهب فلما رآهم عليه الصلاة والسلام فاتخذوها اي الخواتم التي اتخذوها من
ذهب رمى به اي بخاتمه الشريف الذهب وقال لا البسه ابدا كراهة للشاركة او طاري
من ذهوهم يلبسه او لكونه من ذهب وكان حينئذ وقت تحريم لبس الذهب على الرجال
ثم اتخذ خاتما من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة قال ابن عمر فلبس الخاتم بعد النبي
صلى الله عليه وسلم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ولابي ذر يا الواو بدل ثم فيها حتى وقع من عثمان
في بير اريس بفتح الهمزة وكسر الراء المفتوحة ساكنة فسين مهملة لا يحرج على الارض حديقة
بالقرب من مسجد قبا بالباء الموحدة والتنوين من غير ترجمة فهو كالفصل السابق ومقصد
ابن عمر وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك امام الائمة عن عبد الله
بضم العين المصغر ابن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يلبس خاتما من ذهب فنزعه اي قطعه فقال لا البسه ابدا لكونه
حرم بعد فنبذ الناس خواتيمهم بتعاله وهذا الحديث رواه سفيان الثوري عن
عبيد الله بن دينار ايضا من هذا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع يحيى بن بكير
بضم الموحدة مصغرا الحافظ المخزومي مولاهم المصري ونسبه لجده لشهرته به واسم
ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري انه قال حدثني ولابي ذر اخبرني بالافراد ايضا انس بن مالك رضي الله عنه انه
راى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق من فضة يوما واحدا ثم ان
الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوا فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم
خاتمه لما راهم اتخذوا خواتيم للزينة او لكونهم شاركوه لكن الموروف ان الخاتم الذي
طرحه انما كان خاتم الذهب فقال عياض وتبعه النووي ان جميع اهل الحديث قالوا ان
قوله من ورق وهم من ابن شهاب وقال الكرماني لا يجوز نسبة الراوي اذا لكن الجمع
وليس في الحديث ان الخاتم المطروح كان من ورق بل هو مطلق فيحمل على خاتم الذهب
اوعلى ما نقش عليه نقش خاتمه اي الذي اتخذه ليختم به كتبه الى الملوك لبلا تفوت
مصلحة نقش اسمه بوقوع الاشتراك وحصل الحلل فيكون طرحه عضا من نقشه
به في ذلك النقش فطرح الناس خواتيمهم التي نقشوها على نقشه وحينئذ عاد على

الله عليه وسلم فلبس خاتم الفضة واستمر الى ان مات فلبسه سنة قال في الروضة كاصلها ولو اتخذ خواتم
كثيرة ليلبس الواحد منها بعد الواحد جاز على المذهب وفيه قال الاوزاعي وغيره رمز الجامع لبسه
اكثر من خاتم حلة وهو ما ذكره المحب الطبري تفقها وعلله بان استعمال الفضة حرام
الا ما ورد الرخصة به ولم ترد الا في خاتم واحد قال الاذرعي وهذا ينافيه قول الدارمي
ويكره للرجل لبس فوق خاتمين وقول الخوارزمي يجوز للرجل لبس زوج خاتم في يده وفي كل
يد زوج في يد وفي اخرى وان لبس زوجان في كل يد قال الصيدلاني لا يجوز الا لنساء
قال وعلى قياسه لو تختم في غير الخنصر ففي حله وجهان قلت لصحتها التحريم للمذهب الصحيح
عنه ولما فيه من الشبه بالنساء والذي في شرح مسلم عدم التحريم فقيه والسنة للرجل
جعل خاتمه في الخنصر وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس تابعه اي تابع يونس ابراهيم بن
سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف فيما وصله مسلم واحمد وابو داود
وكذا تابعه زياد هو ابن سعد بن عبد الرحمن الخراساني نزيل مكة ثم اليمن فيما وصله
مسلم ايضا وكذا ابن زياد هو ابن ابي حمزة فيما وصله الاسماعيلي في روايتهم عن الزهري محمد
بن مسلم بن شهاب والفاظهم متقاربة وقال ابن مسافر عبد الرحمن بن خالد بن مسافر بن
الفهمي المصري وابوه مولى الليث بن سعد فيما وصله الاسماعيلي عن الزهري اري خاتما
من ورق بكسر الراي قصة وليس في رواية الاسماعيلي لفظ اري قال في الفتح
فكانها من البخاري وهذا التعليق ساقط من رواية ابي ذر ثابت لغيره قال الحافظ
بن حجر الا النسفي باب فص الخاتم بفتح الخاء قال في الصحاح والعامة تكسرها وتخطئ
اثبتها غيره لغة وزاد اخرها وقال به ابن مالك في مثله وبه قال حدثنا عبيد الله
هو ابن عبد الله بن حبيلة قال اخبرنا يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا قال اخبرنا
حميد الطويل قال سئل انس رضي الله عنه هل اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما قال
اخرت هذه الصلاة ليلة حلدة العشاء الى شطر الليل اي الى نصفه ثم اقبل علينا
بوجهه الكريم فكاني انظر الى وبيص خاتمه بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد
التحتية الساكنة صاد مهملة بريقه ولمعانه قال ان الناس قد صلوا وناموا وانكم لم تزالوا
والاي ذر عن المستملي لن تزالوا في ثواب صلاة ما وللابوي ذر والوقت منذ انتظرتموها
وهذا الحديث سبق في باب وقت العشاء الى نصف الليل من كتاب الصلاة وبه قال
حدثنا اسحاق هو ابن ابراهيم المعروف بابن راهويه قال اخبرنا معمر هو ابن سليمان
التيمي قال سمعت حميدا الطويل يحدث عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان خاتمه من فضة ولابي داود من طريق زهير بن معاوية عن حميد نزارة
كله ولما حديث ابي داود والنسائي من طريق اياس بن الحارث بن مصيقب عن جده قال كان
خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من حديد ملويا عليه فضة فنجعل على التعدد جمعا بين الروايتين

وكان

وكان فصه منه وفي مسلم والنسائي من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن انس انه كان
من ورق وكان فصه حبشيا جعلها من الحبشة جزعا او عقيقا حبشيا فنجعل على التعدد جمعا بينه
وبين رواية الباب او فصه منه لكن صاغه او نقشه صاغة الحبشة وقال يحيى بن ايوب
الغافقي المصري ما وراء في حديث حميد عن ابن القاسم بن زكريا المطرز حدثني بالاوزاعي حميد الطويل عن
انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وساقه بسياق هذا التعليق الا عدم سماع حميد
للحديث من انس والله اعلم باب خاتم الحديد وبه قال حدثنا عبد الله بن سلمة القعنبي
قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار
الاعرج الفاضل الزاهد انه سمع سهلا هو ابن عبد الله الانصاري يقول جاءت امراة فقيل في خولة
بنت حكيم وقيل ام شريك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت اهب نفسي
لك اي اكون لك زوجة بلا مهر فقلت قاما اوزنا طويلا فالموصوف محذوف وهو المفعول
الطلق او المفعول فيه فنظر اليها صلى الله عليه وسلم وصوب اي خفض راسه فلما رات المراة
الميم في الوزع وقل العيني بفتحها اي قبلها رجل لم يسم يا رسول الله زوجنيها ولم يقل هبنيها لانه
من خصايص النبي صلى الله عليه وسلم انعقاد نكاحه من غير صداق حالا ولا مالا لا يحصل ولا
يموت وليس المراد حقيقة الهبة اذ الحر لا يملك نفسه وليس له ان يتصرف بيع وهبة ونحوه
من الخصايص عدل عن لفظ الهبة الى قوله زوجنيها اعلم بكسر اللام يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة اي اذا لم
يكن الصحابي ان يدل في مثل هذا الا بعد ان يكون على بقينة للحال انه لا حاجة له صلى الله عليه
وسلم بها فقال صلى الله عليه وسلم عندك شيء تصدقها بسكون الصاد المهملة اي تمهرها فقال لا
شيء عندي فقال عليه الصلاة والسلام له انظر شيئا تصدقها اياه فذهب الرجل ثم رجع
فقال والله يا رسول الله ما وجدت شيئا قال عليه الصلاة والسلام انظر ولو خاتما من حديد
اي اطلب وحصل ولو كان اللتمس خاتما من حديد فاصدقها اياه او فانكحنيها او جايز
بحذف كان واسمها وجواب لو ايضا قيل وفي ذكر الحديد دلالة على جواز التختم به وتعقب بانه
لا يدرم من جواز اتخاذ جواز اللبس فيحتمل انه اراد وجوده لتنتفع المراة بقيمته فذهب ثم رجع
قال لا والله ولو خاتما من حديد قال الزركشي يجب خاتما عطفا على قوله التمس ولو خاتما اي
ما وجدت شيئا ولا خاتما وتعقبه ابن دقيق العيد بان الحامل له على هذا الكلام عجيب لا يحتاج رده الى ايضاح وانما
خاتما مفعول على تقدير اي ما وجدت غير خاتم ولا خاتما وعليه ازاره فقال يا رسول الله
اصدقها نصف الازرة والقاعدة بتاء حاصلة ساكنة فذال معجمة مكسورة فراء ازاري فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ازارك وفي على الابتداء وجزم جملة قوله ان لبسته اي المراة لم يكن عليك منه شيء وان
لبسته اي المراة لم يكن عليها منه شيء فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام النبي صلى الله عليه وسلم مولى فراه
فدعي فقال ماذا معك من القرآن فقال سورة كذا وكذا لسور عددها ولابي ذر عدها باسقاط
الالف الثانية في النسائي وفي داود من حديث خالد عن عطاء عن ابي هريرة البقرة او التي تليها
وفي الدارقطني عن ابن مسعود البقرة وسورة من المفصل وللنسائي الرازي عن ابي امامة قال زوجتك

النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار على سبع صور وفي رواية ابي عمر وابن حبوة عن ابن عباس
قال ابي اربع سور او خمس سور قال عليه الصلاة والسلام قد كثرت عليكم بفتح اللام وكانت
قال الدارقطني انما هو الصواب وذهب كما في الرواية الاخرى وجزم النووي باحتمال صحة اللفظين
ويكون جرى لفظ التزويج او ذكر لفظ التمليك تاجا اي لانه ملك عصمتها بالتزويج السابق
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ولو خاتما من حديد لكن لا دلالة فيها كما سبق وكما له لم يثبت
هذه شيء من ذلك على شرطه قال النووي وليس كخاتم الرصاص والنحاس والحديد على
الوجه الصحيح المنقش ولو خاتما من حديد واما حديث عبد الله بن بريدة عن ابيه ان رجلا
جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه فقال مالي اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء
وعليه خاتم من حديد فقال مالي ارى عليك حلية اهل النار فطرحه فيبث في سنده الوليد بن
بالمهملة المفتوحة والموحدة ثم كاف فيه وضعفه النووي في شرح المذهب ومسلم وفي كتاب الوجاز
للبيهقي خاتم الرجال مطروحة للشيطان ان الوارد عليه فحصه وحديث الباب سبق في النكاح والله
الموفق باب نقش الخاتم وكيفيته وبه قال حدثنا عبد الله بن حماد قال حدثنا يزيد بن زريع
بضم الزاي وفتح الراء مصغرا قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة بن دعامة عن انس
بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب او كتب فقيل له انهم لا يقبلون
الا كتابا عليه خاتم فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة ونقشه بسكون القاف
محمد رسول الله وعند ابن سعد من رسل ابن سيرين بسم الله محمد رسول الله قال الحافظ بن حجر ولم يقع
على هذه الزيادة فكان يطبع به جلد اكتب حفظا لسر اران تنشر وبساطة للذهبي ان لا تحتج
قال انس وكاني بوبيص بفتح الواو وبعد الموحدة المكسورة تحتية ساكنة فصاد مهملة
بفتح الموحدة الثانية بعدها صاد مهملتين بينهما تحتية ساكنة اي بريق او بلا لا يه في اصبع
النبي صلى الله عليه وسلم او في كف خاتم بالشك فيها من الراوي وقد ذكر عبد الرزاق الثاني الجواز
اتخاذ والتماثيل في الخاتم اخرجه ابن ابي شيبة بصحة ولا مانع في ذكر جانة والله الموفق وللحديث
اخرجه داود في الخاتم وبه قال حدثني بالافراد محمد بن سلام البيكندي الحافظ قال حدثنا
عبد الله بن نمير بضم النون وفتح الميم مصغرا الهمداني عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق
فضة وكان في يده صلى الله عليه وسلم ثم كان في يد ابي بكر رضي الله عنه من خلافته ثم كان بعدي
في يد عمر من خلافته ثم كان بعدي في يد عثمان في زمن خلافته حتى وقع في بير اريس بالمدينة نقشه
بسكون القاف محمد رسول الله والحديث سبق في باب خاتم الفضة لباب لبس الخاتم في
الخنصر دون غيره من الاصابع والخنصر بكسر المعجمة وفتح المهملة وهذا الباب موخر بعد لاحقه

في

في البونينية وبه قال حدثنا ابو عمر عبد الله بن عمرو النمري البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد
قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البناني الاعمى عن انس رضي الله عنه انه قال صنع النبي صلى
الله عليه وسلم ولابي ذر اصطنع بطاء مهملة مفتوحة بعد الصاد لكنه افتعل من الصنع
اي اتخذ فابدلت من تا الافتعال طا لتقاربهما في المخرج خاتما قال انا اتخذنا خاتما اي فضة
ونقشا بفتح النون وسكون المعجمة فيما نقش وهو محمد رسول الله قال لا تنقش بالجزم على النهي
ولابي ذر عن الكشميهني فلا ينقشن بنون التوكيد الثقيلة عليه احد وفي رواية ابن عمر لا ينقش
احد على نقش خاتمي هذا وهو صيغة مصدر محذوف اي نقشا كما يأتي نقش خاتمي وجاء لا
له قال النووي ويسن الذي انه انما نقش على خاتمه محمد رسول الله ليختم به كتبه لها للكون فلو نقش
غيره مثله لم تحل المتعوة وحصل الحمل وفات المقصود قال انس فاني لاريد بفتح الهمزة برية
بفتح الموحدة وكسر الراء وتحتية في خنصره قال النووي في شرح مسلم السنة للرجل جعل خاتمه في الخنصر
لانه ابعد من الاستعانة فيما يتعاطى باليد لكونه طرفا ولانه لا يشغل اليد عما تتناوله ومن استقبالها
بخلاف غير الخنصر ويكره فصه في الوسطى والسبابة للحديث وهي كراهة تنزيه وحديث الباب
اخرجه النسائي في الزينة باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء او ليكتب اي او لاجل خشم
الكتاب الذي يكتب ويرسل به الى اهل الكتاب وغيرهم وهذا الباب مقدم على سابقه في البونينية
وسقط لفظ باب لابي ذر وبه قال حدثنا ابراهيم بن ابي اياس العقيلي قال حدثنا ابن شهاب
الزهري قال حدثنا عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي قال حدثنا ابن عباس
رضي الله عنهما عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال لما اراد النبي صلى الله
عليه وسلم ان يكتب الى اهل الروم قيل له انه لن يقرأ كتابك الا قوم يقرأون الكتب فاراد ان
يكتب الى كسرى وقيصر والنجاشي ثم لا يختم فاتخذ خاتما من ذهب الاصل امتنع بالتاء الموقية
فلما جاوز ثلاثا الساكنة والثاء حذف متصل والصاد حرف متصل مطبق مناف للموقية ابدل لوا
منها حرف مناسب للصاد وكانت الطاء اولى من غيرها لانها من مخرج الموقية وان كانت الدال ايضا

من ذلك المخرج لكن التالي لطاوز يرا لجالد على ما وقع عند الائمة وجعل ولابي ذر عن
الكشميهني وجعل فصه بفتح الفاء في بطن كفه اذا لبسه فاصطنع الناس خواتيم من ذهب ولابي ذر
الخواتيم من ذهب بكسر التاء فصعد صلى الله عليه وسلم المنبر فحمد الله واثنى عليه فقال بعد
ذلك اني كنت اصطنعه بفتح الطاء المهملة وتشديد النون افتعلت من الصنيعة يعني خاتم الذهب وفي لا البسه ابدا كونه حرم حينئذ فبذه اي
طرحه وفي رواية الناس خواتيمهم حيلة من فعل وفاعله محذوف مفعوله للعلة به قال جويرية بن اسماء
الذكور بالسند السابق ولا احسبه اي ولا اظنه نافعا الا قال وجعله في يده اليمنى اخرج الاسماعيلي
عن الحسن بن سفيان عن عبد الله بن محمد بن اسماء وابن سعد عن مسلم بن ابراهيم كلاهما عن جويرية
انه لبسه في يده اليمنى ولم يشكا واخرجه مسلم كذلك ايضا من طريق عقبة بن خالد عن عبيد الله
بن عمر عن نافع عن ابن عمر والنسائي وابن سعد من طريق موسى بن عقبة عن نافع بلفظ حسبما ابتي
صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فتختم به في بيته ثم جلس على المنبر فقال اني كنت اتخذت
هذا الخاتم وانا اعلم ان ثم هذا الحديث وصار يريح من لفظه صلى الله عليه وسلم وافق تلبس وموسى بن
عقبة احد الثقات الاثبات والافضل عند اكثر فيه جعل الخاتم في اليمين وجعل فصه من باطن
كفه ولم يبين في البخاري موضع الخاتم من اي اليدين الذي في رواية جويرية هذه كما قاله الحافظ ابو
ذر وقد جزم عبيد الله كما سيأتي ومن رواية محمد بن عبد الله عن نافع عند ابن عمر ايضا ورواية
عند ابن سعد ورواية عبد العزيز بن ابي داود عن نافع عند ابن عمر كان صلى الله عليه وسلم يختم
في يساره فقال الحافظ ابن حجر ثلاثة ورواتها اثبات عدول والذين حفظوا من رؤى اليمنى ورد عن جماعة
من الصحابة والتابعين من اهل المدينة وغيرهم التختم في اليمين وجماليه في تيمنا بان الذي ليس في
اليمين هو خاتم الذهب كما صرح به في حديث ابن عمر والذي ليس في اليسار هو خاتم الفضة
وقال البغوي في شرح السنة انه تختم اولا في يمينه ثم تختم في يساره وكان ذلك احد الامرين
ويرجح جعله في اليمنى مطلقا بان اليسار آلة للاستنجاء فيلطخ الخاتم اذا كان في اليمنى عند
تعسيه النجاسة ونقل النووي الاجماع على الجواز والكراهة فيه عند الشافعية واما الخلاف
عندهم في الافضلية والله اعلم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينقش بفتح اوله
وضم الثالث احد على نقش خاتمه وضبط في الفتح بنقش بضم اوله وبه قال حدثنا مسدد بن مسرهد
قال حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم عن عبد العزيز بن صهيب البناني البصري عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول
الله وقال اني اتخذت خاتما من ورق بكسر الراء فضة ونقش فيه محمد رسول الله فلا ينقش
بنون التوكيد الثقيلة احد على نقشه قال في شرح المشكاة على نقش خاتمي يجوز ان يكون حالا
من الفاعل لانه نكرة في سياق النفي او صفة مصدر محذوف اي نقشا كائنا على نقش خاتمي
وما قاله ابن التين كما قاله النووي انه صلى الله عليه وسلم انما نقش على خاتمه ذلك ليختم
به كتبه الى الملوك فلو نقش غيره مثله لحصل المحذور هذا باب التزين هل يحول نقش الخاتم

ثلاثة

ثالثة اسطر قال في الفتح انما الاولى اذا كان السطر واحدا يكون اسطر مستطيلا لضرورة
كثرة الاحرف بخلاف ما اذا تعددت الاسطر فانه يكون مربعا او مستديرا وكل منهما اولى من
المستطيل وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبد الوهاب قال حدثني
بالافراد ابي عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم بعدها
الف فميم ثانية ابن عبد الله بن انس عم عبد الله بن المثنى الراوي عنه عن انس ان ابا بكر رضي
الله عنه لما استخلف كتب له ابي انس مقدمه لرأس السنة وكان نقش خاتم ثلاثة اسطر
محمد سطر ورسول سطر والله سطر وفي رواية الاسماعيلي محمد سطر والسطر الثاني رسول
والسطر الثالث الله وهذا يرد قول بعضهم ان كتابته كانت من اسفل الى فوق حتى ان الجلالة
في اعلاه اسطر الثلاثة ومحمد في اسفله وكذا قال الكرماني وابن رجب ولفظه وروي ان اول
الاسطر كان اسم الله ثم في الثاني رسول ثم في الثالث محمد قال الحافظ ابن حجر ولم اقف على التصريح بذلك
في شيء من الاحاديث وظاهر السياق يدل على انه على الكتابة العادية لكن هو زة الجلالة في ان
يختم به يقتضي ان يكون الاحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج الختم مستويا وهذا الحديث
اخرجه الترمذي في اللباس ايضا قال ابو عبد الله البخاري وزادني احمد هو الامام بن حنبل
كما جزم به المزي في اطرافه وهو موصول بالسند السابق حدثنا الانصاري محمد بن عبد الله قال
حدثني بالافراد ابي عبد الله ابن المثنى عن ثمامة بن عبد الله عن انس انه قال كان
خاتم النبي صلى الله عليه وسلم في يده وفي يد ابي بكر بعده وفي يد عمر بعد ابي بكر فلما كان
في آخر خلافة عثمان خاتم فجعل يعبث به يضرب سنين جلس في بئر اريس في السنة السابعة من
خلافته قال فاخرج الخاتم فجعل يعبث به بفتح الموحدة بعدها مثلثة يحركه ويخرجه
فسقط من يده في البئر قال انس فاختلفنا في النهاب والرجوع والقرول الى البئر والطلوع
فنزلنا ثلاثة ايام مع عثمان فننزح البئر فلم نجده وفي رواية فلم نجده ومن
يومئذ انتقص امر عثمان وخرج عليه الخارجون وكان ذلك مبدأ الفتنة التي افضت
الى قتله وانتهت الى آخر الزمان فكان في هذا الخاتم من السر الشيء الكثير كما كان في خاتم سليمان عليه
السلام لان سليمان لما فقد خاتمه ذهب ملكه باب حكم لبس الخاتم وكان
في عائشة رضي الله عنها خواتم ذهب ولابي ذر الذهب اخرجه موصولا ابن سعد من
طريق عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب قال سألت القاسم بن محمد فقال لقد رأيت والله عائشة
تلبس المعصفر وتلبس خواتم الذهب وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل قال
اخبرنا الحسن بن مسلم بن يناق المكي عن طاوس هو ابن كيسان الامام من عبد الرحمن
اليماني وكان اسمه فيما قيل ذكوان فلقب بطاوس قاله ابن معين لانه كان طاوس القراء
بن عباس رضي الله عنهما انه قال شهدت العيد اي صلاة عيد الفطر مع النبي صلى
الله عليه وسلم حال كون صلاته قبل الخطبة ثبت قوله قبل الخطبة لابي ذر عن الكشميهني وفي باب
الخطبة بعد العيد زيادة ولابي بكر وعمر وعثمان فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة قال ابو عبد

الله البخاري وزاد ابن وهب عبد الله عن ابن جريج عبد الملك بسنده السابق فاني النبي صلى الله عليه وسلم
النساء ومعه بلال فرأى امرأة لم تتصدق فجعلن يلقين الفتخ بفتح الفاء والمثناة الفوقية بعدها خاء
معجمة الحلق من الفضة لا فص فيها والبكار او هي التي يلبسها النساء في اصابع الرجلين والخواتيم
في ثوب بلال رضي الله عنه جاب حكم لبس القلائد جمع قلادة وليس السخاب بكسر السين المهملة
وشك وتشديد الكاف طيب معروف ويضاف الى غيره من الطيب ويستعمل والي ندب عن الكشميهني
وسكيم مكسورة وسكون المهملة وتخفيف الكاف وبه قال حدثنا محمد بن عرعرة بن اليربوعي
قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن عبد ربه بن نابت الانصاري عن عبد ربه الوالبي مولاهم
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد فصلى
وكعتين لم يصل قبل ولا بعد ثم مر في النساء فامرهن بالصدقة فكن يدرأهن الخواتم والفتخ
المرأة منهن تصدق بخرصها بالخاء المعجمة وبعد الراء الساكنة صاد مهملة حلقتها
الصغيرة التي تلبسها بانامل وسخابها خيطا من خرز وفسره البخاري هنا بانه قلادة من طيب
وسك وسمي به لتصويت خرزه عند الحركة من السخب وهو اختلاط الاصوات باب
استعارة القلائد وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد اسحاق بن ابراهيم قال
حدثنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه
عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت هلكت اي ضاعت قلادة اسماء
ذات النطاقين في غزوة بني المصطلق بالبيداء او بذات الجيش فبعث النبي صلى الله عليه وسلم
في طلبها رجالا وفي التيمم رجلا بالافراد وفي رواية اسيد بن حضير فحضرت الصلاة وليس على
وضوء ولم يجدوا ماء فصلوا وهم على غير وضوء فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فانزل
الله تعالى اية التيمم يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة اية سورة المائدة الى الزهاء اذا اعنت
بضم النون وفتح الميم واسمه عبد الله عن هشام عن ابيه عروة عن عائشة انها استعارت
اي القلادة المذكورة من اختها اسماء وسيق ذلك في التيمم وسقط لابي ذر قوله عن ابيه عن عائشة
والحديث سبق في باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا باب الرعظ بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة
ما تعلي به الاذن ذهبا كان او قطعة معدن غيره من حلي او لؤلؤ او لازاد ابو ذر للنساء وقال ابن عباس
ما وصله الموفق في العيد وغيره امر هن النبي صلى الله عليه وسلم بالصدقة فيهوين بفتح التحتية
وقال العيني بضمها من الاهواء الى اقرطتهن لياخذن الاقراط وحلوقهن ليأخذن الحلايد وتمسك
به من جوز ثقب اذن المرأة لتحمل بها القرط وغيره مما يجوز لها التزين به ويعقب بانه لم يتعين
وضعه في ثقب الاذن بل يجوز ان يعلق في الراس بسلسلة لطيفة حتى يجاري الاذن سلمنا
ولكن لما يؤخذ من ترك انكار صلى الله عليه وسلم يكون الثقب فعلا مجيا لشرع فيعفى في الدوام
ما لا يغتفر في الابتداء وبه قال حدثنا حجاج بن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني بلال وهو عبد ربه بن نابت الانصاري قال سمعت سعيدا

هو ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم العيد والي ذر
يوم عيد صلاة ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما شيئا من النوافل ثم اتى النساء ومعه بلال
قائم على ثوب بلال فامرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي خرصها في ثوب بلال باب السخاب
للصبيان وبه قال حدثني ولابي ذر بالجمع اسحاق بن ابراهيم بن راهوية الحنظلي
بالحاء المهملة والظاء المعجمة المفتوحتين بينهما نون ساكنة المروزي الامام الحافظ قال
اخبرنا ابي بن ادم ابن سليمان الكوفي قال حدثنا ورقاء بن عمر بفتح الواو وسكون الراء
بعدها قاف فهمزة ممدودا وعمر بفتح العين الشكري ابو بشر الكوفي المدائني عن عبيد الله
بضم العين ابن ابي يزيد المكي عن نافع مولى ابن عمر بضم الجيم وفتح الرحمة ابن مطعم عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سوق من اسواق المدينة هو
سوى بني قينقاع فانصرف عليه الصلاة والسلام فانصرفت معه فقال ايتني وفي لبيع لكم
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اي لكم بصيغة النداء وبكم بضم اللام وفتح الكاف بعدها عين
مهملة من غير تنوين ومعناه الصغير قال ابن بطال اي ارع لي الحسن بن علي فقام الحسن بن علي
يمشي بفتح الحاءين وفي عنقه السخاب بكسر المهملة وبالخاء المعجمة الخفيفة القلادة
من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة او هي من خرز او قرنفل فقال النبي صلى الله عليه وسلم
بسيفه هكذا بسطها كالصوعارة من بريد المعانقة فقال الحسن بيده هكذا بسطها فالتزمه
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اني احبه فاحبه بضم الهمزة وتشديد الموحدة ولابي ذر احببه
بسكون الحاء وكسر الموحدة الاولى وسكون الثانية من الاحباب اي اجعله محبوبا واحبب
بكسر الطاء وتشديد الموحدة من يحبه قال ابو هريرة رضي الله عنه فما احد احب الي
من الحسن بن علي رضي الله عنهما بعد ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
قال وهذا الحديث سبق في باب ما ذكر بالسواق من اسواق بني اسرائيل باب ترجمال النساء
بالنساء في اللباس والزينة كالقلائد والاساور والنمارق وكذا تجمل الخدام والمشي كالحنث
والخنابث والمثني فان كان ذلك في اصل خلقته فانه يؤمر بتكلف تركه والادمان على ذلك
بالتدريج وباب زم للنساء المتشبهات بالرجال من الزي في بعض الصفات ولغير ابي ذر باب
بالتنوين المتشبهون والمتشبهات بالرفع فيهما بالواو والضم وبه قال حدثنا محمد بن بشار
العبدي العروقي بندار قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
عن قتادة بن دعامة عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال لعن رسول الله ولابي ذر لعن النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال
بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال لاخراجه الشاذ عن الصنعة التي وضع عليها لحكم الحاكمين
كما ورد ذلك في لعن الواصلات بقوله المغيرات خلق الله وهذا الحديث اخرجه ابو داود في
اللباس والترمذي في الاستئذان وابن ماجة في النكاح تابعه اي تابع غندرا محمد وبضم العين
ابن موزوق في الاستئذان للباهلي البصري فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه وكذا الطبراني في الدعا

كما افاده شيخنا الحافظ السخاوي لخبر شعبة بن الحجاج واسمه علم باب اخراج الرجال المتشبهين
بالنساء من البيوت وبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء البصري قال حدثنا هشام
الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لعن النبي
صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال بفتح النون المشددة في الفرع قال الكرماني وهو المشهور
وبالكسر القياس وبالمثلثة مشتق من الخنث وهو التثني والتكسر فالمخنث هنا هو الذي
في كلامه ليونة وفي اعضائه تكسر وليس له جارحة تقوم وهو في عرف هذا الزمن من يلوط به
ولعن صلى الله عليه وسلم المترجلات بكسر الجيم المشددة التكلفات التشبه بالرجال
من النساء كحمل السيف والرمح والسعاة وقال عليه الصلاة والسلام اخرجوهم من
بيوتكم ليدل بفحوى الامر بالنسبة الى تعاطي منكر كالسحاق قال ابن عباس رضي الله عنهما
فاخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلانا هو لمشة العبد الذي كان يتشبه بالنساء
اخرجه الامام احمد والطبراني وتمام في فوايده من حديث وائلة ولابي داود في الوتد فلانة
يا نبيء قال الحافظ ابن حجر فان كان محفوظا فيكشف عن اسمها ثم قال وانما المراة نهيا بادية
بنت غيلان واخرج عمر من الخطاب رضي الله عنه فلانا قال في المقدمة هو ماتع بفوقية
وقبل هدم وهنا لحديث اخرجه البخاري البيضاني المحاربين والترمذي في الاستيذان والنسائي
في عشرة النساء وبه قال حدثنا مالك ابن اسماعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال
حدثنا زهير هو ابن معاوية الجعفي قال حدثنا هشام بن عروة ان اباه عروة بن الزبير
اخبره ان زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة عبد الله بن عبد الاسد ان ام سلمة هند
بنت امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها
وفي البيت مخنث بفتح النون وكسرها هو المؤنث من الرجال وان لم تر فيه هنه الفاحشة
فان كان ذلك فيه حلفته فلا لوم عليه وعليه ان يتكلف ازالة ذلك وان كان يقصد
منه فهو المذموم كما مر قريبا واسم هذا المخنث هيت كما عند ابن حبان وابو يعلى وعوانة
وغيرهم وفي مغازي ابن اسحاق ان اسمه ماتع بالفوقية وقيل بنون فقال المخنث لعبد
الله اخي ام سلمة يا عبد الله ان فتح لكم غدا الطايف بفتح الفاء وكسر الفوقية مفتوح والياء
ذر عن الكشميهني ان فتح الله لكم غدا الطايف فاني ادلكم على بنت غيلان اسمها بادية بموحدة
فالف فدال مهملة مكسورة فتحتية ام بنون بدل التحتية واسم جدها سلمة فانها تقبل باربع
وتدبر بثمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هولا المخنثين عليكن وفي رواية
الحموي ولستولي عليكم بالميم ووجه بانه جمع مع النسا المخاطبات من يلوذ بهن من صبي وعسيف
فجاز التغليب واما قوله تقبل باربع وتدبر بثمان فقال ابن حبيب عن مالك معناه ان
اعكانها ينعطف بعضها على بعض وهي في بطنها اربع طرايق وتبلغ اطرافها الى خاصرتيها

في

في كل جانب اربع وولادة المكن ذكر الاربع والثمان والاقبال والادبار الاطراف لقال بثمانية قال ابو
عبد الله البخاري تقبل باربع يعني اربع عكن بطنها جمع عكنة وهي العلى الذي في البطن من
السمن ثم اي تقبل بهن من كل ناحية ثنتان وقوله وتدبر بثمان يعني اطراف هذه
العكن الاربع لانها محيطة بالجنبين حتى تلتقت وانما قال بثمان بالتانيث ولم يقل بثمانية
بالتذكير واحدها طرف وهو المير ذكر اي مذكر لانه لم يقل بثمانية اطراف اعب
لانه اذا لم يكن المير مذكورا جاز في العدد التذكير والتانيث والحاصل انه وصفها بانها
مملوة البدن بحيث يكون لبطنها عكن من سمنها وهذا الحديث مر في اواخر كتاب النكاح في باب
ما ينهى عن دخول المتشبهين بالنسا وطارق المصنف من اللباس شرع يذكر ما له تعلق به من
جهة الاشتراك في الزينة وبدا بالترجل المتعلقة بالشعور وما اشبهها فقال باب
استحباب فص الشارب وكان ابن عمر رضي الله عنهما يحفي بضم التحتية وسكون المهملة
وكسر الفا يزيل شاربه حتى ينظر مضارع مبني للمفعول من النظر اي يبالغ في حلقه لما فيه
في استيصال الشعر وهذا فصله العلماوي وبا خذ هذين يعني بين الشارب واللحية كذا
وقع تفسيره في جامع رزين من طريق نافع عن ابن عمر وعند البيهقي نحوه وقال الكرماني
وهذين يعني طرفي الشفتين اللذين هما بين الشارب واللحية ومنتهاها كما هو العادة
عند قص الشارب في ان يتطف الزاوبان ايضا من الشعر قال ويحتمل ان يزاد به طرفا
الشفة والغير الي ذكر كما في الفرع وغير النسفي كما في الفتح وكان عمر وصحف الاول المعروف
عن عمر انه كان يوفر شاربه وبه قال حدثنا المكي بن ابراهيم بن بشير الحنظلي البلخي عن
حنظلة بفتح الحا المهملة وسكون النون وفتح الظا المعجمة واللام بعدها تا بن ابي سفيان
واسمه الاسود بن عبد الرحمن الجمحي الوثبي عن نافع مولى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال البخاري يعد تحديثه من المكي قال اصحابنا لم يروه عن المكي عن حنظلة
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من الفطرة
اي من السنة القديمة التي اختارها الانبيا عليهم الصلاة والسلام واتفقت عليها
الشرايع وكانها امر جبلي فطروا عليه وص الشارب وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن عبد
الله المدني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم بن شهاب حدثنا ابي قال
سفيان حدثنا الزهري ابتدا من تقديم الراوي على الصيغة عن سعيد بن المسيب عن ابي
هريرة رواية اي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يتعهد الرفع الفطرة خمس او خمس
من الفطرة بالشك قال ابن حجر وهو من سفيان ورواه احمد خمس من الفطرة بغير شك
وقوله خمس صفة موصوف محذوف اي خصال خمس ثم قدرها او على الاضافة اي خمس
خصال او الجملة خبر مبتدا محذوف اي الذي تشرع لكم خمس من الفطرة اولها الختان
بكسر الخا المعجمة بعدها فوقية وهو قطع الغلفة التي تغطي الحشفة من الرجل وقطع
بعض الجلدة التي في اعلا الفرج من المراة كالنواة او كعرف الديك وسمي ختان الرجل اعذارا

بالعين المهملة والدال المعجمة وخناء المرأة خفضها بالخاء والضاد المعجمتين بينهما فاء وثانيها الاخداد وهو اشمل
الموسي في حلق العانة كما وقع التصريح به في رواية النسائي قال النووي والمراد بالعانة الشعر النابت
فوق ذكر الرجل وحواليه وكذا الشعر الذي حوالي فرج المرأة ونقل عن ابن عباس بن سريج انه الشعر
النابت حول حلقة الدبر قال ابو شامة ويشهد لما حظه الشعر عن القبل والدبر بن هو من الدبر اولي
حوفا من ان يعلق بشيء من الغايط فلا يزيله المستجمر الا بالماء ولا يمكن من ازالته بالاحجار ونحوها
نتف الابط بكسر الهمزة وسكون الموحدة بدا بالباء بين استحبابا ونيا وي لعل السنة بالحلق لانه اسهل من نتف
النتف قال ابن دقيق العيد من نظر الي اللفظ وقف مع النتف ومن نظر الي المعني لحاجة بكل منزيل لكن
تبين ان النتف مقصود من جهة المعني لانه محل الرائحة الكريهة الناشئة من الوسخ المجتمع بالعرق فيه
فيتلبد ويهيج فرع النتف الذي يضعفه فتخف الرائحة به بخلاف الحلق فانه يقوي الشعر
ويهيجه فتكثر الرائحة لذلك ورابعها تقليم الاظفار جمع ظفر بضم الظاء والفاء وسكون وبابي
الكلام في ذلك ان شاء الله في الباب اللاحق وخامسها قص الشارب وهو الشعر النابت علي
الشفة وهو عند النسائي بلفظ الحلق لكن اكثر الحارث بلفظ القص وعند النسائي من
طريق سعيد المقبري عن ابي هريرة بلفظ تقصير الشارب ثم في حديث ابن عمر في الباب التالي
واحفوا الشوارب وفي الباب الذي بعده اوفوا الشوارب وفي مسلم جزوا الشوارب وهي ادلة
علي ان المطلوب المبالغة في الازالة والاحفاء الازالة والاستئصال والانهاك المبالغة
في الازالة والجز قص الشعر الي ان يبلغ الجلد قال في شرح المهذب وهو مذهب الشافعية وكان ابو زيد
والربيع يقطعونه قال الطحاوي وما حظهما اخذ ذلك الا عنه ونقل عن الامام احمد بن حنبل والجيزة
حنيفة ومحمد وابي يوسف واختاره النووي انه يقصه حتي يبدو طرف الشفة ولا يحفه من اصله
ونقل ابن التين عن مالك ان احفاء الشارب مثلة والمراد بالحديث المبالغة في اخذ الشارب
حتي يبدو احمر الشفة وقال اشهب سالت مالكا عمن يحفي شاربه فقال اري ان يوجع ضربا وقوله
انفطر عن ظاهره الحف والحصر يكون حقيقيا ومجازيا فالحقيقي كقوله العالم في البلد زيد
اذا لم يكن في غيره ومن المجاز الدين النصيحة قاله ابن دقيق العيد ودلالة من يحتج به ان
قوله اوخمس من الفطرة اظهر من دلالة الرواية الاولي علي الحصر فليس مرادا فايد دلالة حديث
عايشة عند مسلم عشر من الفطرة فذكر الخمسة التي في حديث الباب الاختتان وزاد اعفاء اللحية
والسواك والمضمضة والاستنشاق وغسل البراجم وانتجاء وعند احمد وابي داود وابن ماجة
من حديث عمار بن ياسر فوعا زيادة الاستنجاء وفي تفسير عبد الرزاق والطبري موقوفا بسند
صحيح عن طاوس عن ابن عباس في قوله تعالي واذ ابتلي ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن ذكر الفرق وعند
ابن ابي حاتم من وجه اخر عن ابن عباس غسل الجمعة والي عوانة في صحيحه زيادة الاستنشاق
وهذه الخصال منها ما هو واجب كالختان ومنها هو مندوب ولا مانع من افتراق الواجب وغيره كما قال
تعالي

تعالي كلوا من ثمره اذا اثمر واتوا حقه يوم حصاده فانها الحق واجب والاكل مباح وهذا
الحديث اخرجه مسلم في الطهارة وابو داود والنسائي وابن ماجة باب سنة تعليم الاظفار
تفعيل من النزم وهو القطع قال في الصحاح قلت ظفري بالتخفيف وقلت اظفاري بالتشديد
للتكثير والمبالغة وبه قال حدثنا احمد ابن ابي رجا بالجيم والمد واسمه عبد الله بن ايوب
الحنفي الهروي قال حدثنا اسحاق بن ابي سليمان الرازي قال سمعت حنظلة بن ابي سفيان
يحكي عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال من الفطرة
اعفاء ثلاث حلق العانة بالموسي وفي معناه الازالة بالنتف والنورة لكنه بالموسي اولي
للرجل لسقوطه للمحل بخلاف المرأة فان الاولي لها النتف واستحله النووي فان فيه ضررا
علي الزوج باسترخاء المحل بالنتف الاولطا انتهي وقد يؤيده حديث جابر في الصحيح اذا دخلت
ليلا فلا تدخل علي اهلك حتي تستحد المغيبة والاولي هنا تفصيل جيد فقال ان كانت
شابة فالنتف في حقها اولي لانه يرو مكان النتف وان كانت كهلة فالاولي الحلق
لان النتف يرخي المحل والوقوف في حقها بالنور مطلقا لما كان بعيد ويجب علي الزوج
اذا طلب الزوج ذلك علي الاصح وتقليم الاظفار وهو ازالة ما طال منها عن اللحم بمقص او
نحوه او غيرها من الالة ويكره بالاسنان والمعني فيه ان الوسخ يجتمع تحته فينتفد وقد
يتوصل الي حد ينتهي من وصول الماء الي ما يجب غسله في الطهارة وقد تقطع المتولي فيه بعدم صحة
الوضوء في الاجيا العفو عنه لان غالب الاعراب كانوا لا يتعاهدون ذلك ولم يرد انه عليه
السلام امرهم باعادة الصلاة وقعوا الشارب واختلف هل المراد هنا حلقه او قصه
منه فقيل لتساويهما وانه يجزع قصها معه وقيل بما من جلة شعر اللحية وبه قال حدثنا
احمد بن يونس هو ابن عبد الله بن يونس اليربوعي التميمي الكوفي قال حدثنا ابن سعد بسكون
العين الزهري العوفي ابو اسحاق المدني قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن
سعد ابن المسيب المخزومي احد الاعلام عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي
صلي الله عليه وسلم يقول الفطرة خمس قال صاحب العدة متصلا وخبر والمراد خصال الفطرة
خمس اولا تقدير لانها جنس والجنس يجري بجري الجمع تقال الجيني الدينار الصفر والدرهم
البيض او يكون علي النسب اي الفطرة ذات خصال خمس الختان وهو قطع القلفة بالضم
يقال ختن الصبي يختنه وبختنه بكسر النا وهما ختنا باسكانها والاسم الختان والختانة
وقد يطلق علي موضع القطع ومنه اذا التقي الختانان فقد وجب الغسل والثاني من الفطرة
الاستحداد وهو حلق شعر العانة بالحديد وهو الموسي كما مر والثالث قص الشارب ويجوز ما فيه
من البحث والرابع تقليم الاظفار وناجع الاظفار وجد السابق لانها متعلقة في اليدين
والرجلين ويجب الاستقصا في ازالتها الي حد لا يدخل منه ضرر علي الانسان وجزم النووي
في شرح مسلم باستحباب البداة بسبحة اليمين ثم الوسطي ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام وفي اليسري
بالبداة بخنصرها ثم بالبنصر الي الابهام وفي الرجلين بخنصر اليمني الي ابهامها وفي اليسري بابهامها

الى الخنصر قال في الفتح ولم يذكر ذلك مستندا قال وتوجيه البداءة باليمنى لحديث عائشة كان يعجبه التيمن في شانه كله والبداءة بالمسجة مما لكون اشرف الاصابع لانها آلة التشهد واما اتباعها بالوسطى فلان غالب من يتعلم اظفاره يقلمها من قبل ظهر الكف فيكون الوسطى جهة يمينه فتنمى الى ان يختم بالخنصر ثم يكمل اليد بقص الابهام واما اليسرى فاذا بدا بالخنصر لزم ان يستمر على جهة اليمنى الى الابهام لكن يمكن رد هذا التوجيه ما ذكره في الرجلين الان يقال غالب من يقلم رجليه يقلمها من جهة باطن القدمين فيستمر التوجيه وذكر الدميطي الحافظ انه تلقى عن بعض المشايخ ان من قلم اظفاره مخالفا لهذا لم يصبه رمد وانه جرب ذلك خمس سنة فلم يرمد لكن قال ابن دقيق العيد كل ذلك لا اصل له ولحدث استحباب لا دليل عليه وهو قريب عندي بالعالم وقد ثبت ايضا في استحباب فعلها يوم الخميس حديث صحيح المخار انه يختلف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال والضابط الحاجة في هذا وفي جميع الخصال المذكورة والخامس نتف الابط بالجيم مقابلة الجمع من الناس او يكون اوقع على الكثير كقوله تعالى اذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان ولا الى ذلك ذهب الحوي والمتولي الابط بالاقراء والافضل النتف لاضعاف المنبت فانه الابط اذا قوي فيه الشعر وغلظ جرمه كان اقوح للرائحة الكريهة فناسب اضعافه بالنتف بخلاف العانة وقد سبق مزيد لذلك

وبه قال حدثنا محمد ابن مرزوق بكسر الميم وسكون الراء البصري الحافظ قال حدثنا يزيد ابن زريع بضم الزاي وفتح الراء وضم الخياط ابو معاوية البصري قال حدثنا عمران ابن يزيد بضم العين وزيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خالفوا المشركين اي المجوس كما صرح به عند مسلم من حديث ابي هريرة وفروا اللحى بتشديد الفاء اي اتركوها موفرة واللحى بكسر اللام وتضم جمع لحية بالكسر فقط اسم لما نبت على العارضين والذقن واحفوا الشوارب بالحاء المهملة وقطع الهمزة المفتوحة من الرباعي وحكى ابن دريد حفا شاربه يحفوه من الثلاثي فعلى هذا ففي همزة وصل اي استقصوا قصها وكان ابن عمر هو موصول بالسند الى نافع اوفوا وفي رواية قص على لحيته كما فعل بفتح الفاء والصاد المعجمة كما في الفرع ويجوز كسرها اي زاد على القبضة فخذه بالمقص او نحوه وروي مثل ذلك عن ابي هريرة وفعله عمر رضي الله عنه برجل وعن الحسن البصري يوخذ من طولها وعرضها ما لم يفحش وحملوا النهي على ما كانت الاعاجم تفعله من قصها وتحفيفها وفي قال عطا ان الرجل يوتى لحيته كالعنزة فلا ينهى ان ياخذ منها حتى تحفش طولا وعرضا لعن نفسه من يستحق به وقال النووي المختار عدم التعرض لها بتقصير ولا غيره وهذا الحديث لا تعلق له بما ترجم له كما لا يخفى ويمكن توجيهه بتعسف

باب اعفاء اللحية اي تركها من غير حلق ولا نتف ولا قص الكثير منها ولا بعض من يزيد الثلاثي عفوا في قوله تعالى

في

في الاعراف حتى عفوا اعفاءه كثروا وكثرت اموالهم وقوله عفوا الجاحظ ثابت الايزار فقط

وبه قال حدثني بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بن سليمان قال اخبرنا عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهكوا الشوارب اي بالغوا في قصها واعفوا اللحى بفتح الهمزة والمهملة الاعفاء وهو توفير اللحية وتكثيرها وهو من اقامة السبب مقام المسبب لان حقيقة الاعفاء الترك وترك التعرض للحية يستلزم تكثيرها قاله ابن رفيق العيد وهذا الحديث اخرجه مسلم بلفظ احفوا الشوارب واعفوا اللحى وفيه انواع من البديع الجناس والمطابقة والموازنة والله اعلم

باب ما يذكر في الشيب هل يخضب او يترك على حاله وبه قال حدثنا صلت بن محمد بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة المهدي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين انه قال لت انس رضي الله عنه لخضب النبي صلى الله عليه وسلم بهمزة الاستفهام الانكاري اي اصبغ شعر لحيته الشريفة قال لم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم الشيب الا قليلا قيل كم عشرة خمسة بيضا وقيل عشرون وقيل خمس عشرة وقيل سبع عشرة او ثنتا عشرة وهذا الحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي الامام ابو ايوب البصري قال حدثنا حماد بن زيد هو ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي الجهضمي الاعلم عن ثابت البناني انه قال سيل انس السائل له محمد بن سيرين كما في الحديث السابق عن خضاب النبي صلى الله عليه وسلم شعر لحيته فقال انس انه كان لم يبلغ ذلك صلى الله عليه وسلم لم يبلغ ما يخضب بفتح التحتية وكسر الضاد المعجمة ولمسلم فقال لم يبلغ الخضاب لانه كان شمطا بفتحات اي الشعرات البيض التي كانت بيضاء وربما غيرها من شعر الرءوس ثابت ان اعد شمطاته

الشعر الاسود في لحيته لفعلت والحديث اخرجه مسلم في فضائله صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن عثمان بن عبد الله بن موهب بفتح الميم والهاء بينهما واو ساكنة آخره موحدة التيمي مولى الطلحة انه قال ارسلني اصلي الطلحة او امرني ابي ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم بسقط قوله زوج الى آخره لغير ابي ذر بقدح من ماء وقبض اسرائيل بن يونس ثلاث اصابع اشارة الى صفة القدح كما في الفتح اولى عدد ارسال عثمان الجام سلمة قاله الكرماني واستبعده الحافظ ابن حجر ورجحه العيني بان القدح اذا كان قدر ثلاث اصابع يكون صغيرا جدا فلا يسع فيه من الماء حتى يرسل به ويبان التعرف بالاصابع غالبا بان يكون بالعدد من قبضة بضم القاف وبالصاد المهملة المشددة فيه اي في القدح شعر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم وللكشميهني كما في الفرع فيها اي بالثاث يعني القدح لانه اذا كان فيه ماء سبي كاسا والكاس مونثة وعزي في الفتح الى كبير لرواية الكشميهني وعند ابي زيد من قصة

بالفا المكسورة والعين المهملة بيان لجنس القدح ويحتمل كما قال الكرماني انه كان موهابفضة لانه
كان له فضة اولانه كان فضة خالصة وكانت ام سلمة تخبر استعمال الاناء الصغير في الاصل
والشرب جماعة من العلما قاله في الفتح وفي رواية القاف والمهملة فضفة للشعر على ماني
التركيب من الفدفقة ومن ثم قد في الكواكب عليك بتوجيهه الخ قال عثمان بن عبد الله بن
موهب وري الناس اذا اصاب الانسان سقم عين اي اصيب بعين او حاله شبيه من اي
مرض كان فاطلعت بسكون العين في المحل كذا في الفرع بفتح اللام والمهملة وسكون الجيم مضبب
عليها وذكر في فتح الباري بلفظ وقيل ان في بعض الروايات بفتح الجيم وسكون المهملة ففيه
تقديم الجيم على اللام المهملة عكس ماني الفرع وغيره لسعا الفتح ولابي ذر قاني الفرع
وغيره وشيه في الفتح للاكثر في المحل بجيمين مضمومتين بينهما لام ساكنة وآخره خريبي
بشيه للجلبي بوضع فيه ما يداوي به صاحبه ووضع الرواية في المناسبة هنا لانه اذا كان
لصيانة الشعرات كما جزم به وكيع في مصنفه بعد ما رواه عن اسرائيل حيث قال كان جلجلا
من فضة صنع صونا للشعرات كانت عند ام سلمة من شعر النبي صلى الله عليه وسلم كان
الذهب لهن نظام الصغير لا الضخم فالظاهر كما في الفتح ان في الرواية الاولى تصحيفا
وقد وضح ان رواية من فضة اشبه واولى من قوله من قصة بالقاف وان رواية
الاكثر فيما قاله ابن دحية لمعقوله بعد فاطلعت في الجلجل وابت شعرات حمر وهذا
موضع الترجمة لانه يدل على الشيب والحاصل من مجموع الحديث انه كان عند ام سلمة
شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم حمر في شيء يشبه الجلجل وكان الناس يستشفون
بها من المرض فمرة يجعلونها في قدح من ماء ويشربونه ومرة في الجانة من الماء فيجلسون
في الماء الذي فيه الجلجل الذي فيه شعره الشريف وهذا الحديث اخرجه ابن ماجة في
اللباس ايضا وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا سلام بن سليم
السلام لقبا فان ابا مطيع الحذاي البصري كما عليه الجمهور وخرج به ابن ماجة في هذا الحديث
من رواية يونس بن محمد عن سلام بن ابي مطيع عن عثمان بن عبد الله بن موهب بفتح الميم
والها التيمي انه قال دخلت على ام سلمة رضي الله عنها فاخرجت الينا شعرا ولابي ذر
عن الكشميهني شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم مخضوبا زاد يونس بالحنا والكتم ومحمد
من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس انه صلى الله عليه وسلم لم يختضب ولكن خضب ابو
بكر وعمر بالحنا شعره الشريف انما الحمرة لما خالطه من طيب فيه صوف كما سيأتي موصولا في باب
صفته صلى الله عليه وسلم عن انس او يقال اختضب لخضب حكى ما شاهده والنافي بالنظر
الى الاكثر او الغلب من حاله الشريف قال البخاري بهذا السند السابق اليه وقال لنا ابو نعيم الفضل بن
دكين حدثنا نصير بن ابي الاشعث بفتح النون وفتح الصاد المهملة وآخره ثاء
مثلثة وبينهما عين مهملة مفتوحة القرادي بالقاف المضمومة قال ابو سعيد الاشج قال

سلمة عن ابن موهب عثمان بن عبد الله نسبه لجده لشهرته به ان ام سلمة رضي الله عنها ان
شعر النبي صلى الله عليه وسلم احمر كذا في فرع دمشق وكانت تطيبه اكراما له لان كثرة استعمال
الطيب يغير سواده او لما سبق في باب ويس لنصير في هذا الكتاب سوى هذا الحديث باب
الخضاب لشيب شعر الراس واللحية بنحو الحنا وهو من الزينة الملحقة باللباس وبه قال
حدثنا الحميدي عبد الله المكي الامام قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري
محمد ابن مسلم بن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسليمان بن يسار بالتحتية والمهملة
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود والنصارى
لا يصبغون بشيب لخالفتهم وصبغوا بشيب لخالفهم بالصفرة او الحمرة وفي الترمذي وصححه
الزمذي من حديث ابي ذر مرفوعا ان احسن ما غيرتم به الشيب الحنا والكتم وهو يحتمل ان يكون
على التعاقب والجمع والكتم بفتح الكاف والفوقية يخرج الصبغ اسود يميل الى الحمرة ومنع الحنا
احمر فالجامع بينهما يخرج الصبغ بين السواد والحمرة واما الصبغ بالاسود الخ تمسوع ما ورد في
الحديث من الوعيد عليه واول من خضب به من العرب عبد المطلب واما مطلقا فزعون
لعنه الله تعالى وحديث الهيثم اخرجه مسلم في اللباس وابو داود والنسائي في الزينة وابن
ماجة باب الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة بعدها المهملة ايضا وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك بن انس الامام الاعظم عن ربيعة
بن ابي عبد الرحمن فروخ مولى ال المنكدر فقيه المدينة عن انس بن مالك رضي
الله عنه انه اي ان ربيعة سمعه اي سمع انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليس بالطويل البائن اي المفرط في الطول ولا بالقصير وليس بالابيض الامهق اي خالص
البياض وليس بالادم وليس بالجعد وهو المنقبض الشعر الذي يتجعد كهيئة الجنس
والزنج القطط بفتح القاف والطا الشديد الجعودة بحيث يتفلفل ولا بالسبط بفتح
السين وكسر الموحدة وهو الذي يسترسل فلا يتكسر منه شيء كشعر الهنود يريد ان شعره
كان بين الجعودة والسبوطة بعثه الله على راس اربعين سنة اي اخرها او نحو كقوله على راس
ستين وفي باب صفته صلى الله عليه وسلم انزل عليه وهو ابن اربعين وهذا انما يستقيم على
القول بانه بعث في الشهر الذي ولد فيه وهو ربيع الاول لكن المشهور عند الجمهور انه
بعث في شهر رمضان فيكون له حين بعث اربعون سنة ونصف وقد قال اربعين
القيما لكسر فاقام بمكة عشر سنين يوحى اليه وبالمدينة عشر سنين كذلك وتوفاه الله
على راس ستين سنة قال في شرح المشكاة مجاز قوله على راس ستين كمجاز قولهم راس اية
اي اخرها وفي مسلم من وجه اخر عن انس انه صلى الله عليه وسلم عاش ثلاثا وستين وهو
موافق لحديث عائشة وهو قول الجمهور وجمع بينه وبين حصر الباب بالفا المكسر وليس
في راسه ولحيته عشرون شعرة بيضا بل دون ذلك واما ما عند الطبراني من حديث الهيثم

بن دهو ثلاثون شعرة عددا فاسناده ضعيف والمعتمد انهن دون العشرين وفي حديث ثابت
عن انس عند ابن سعد باسناد صحيح قال ما كان في راس النبي صلى الله عليه وسلم ولحيته الا سبع عشرة
او ثماني عشرة وحديث الباب سبق في المناقب في باب صفته صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثنا مالك بن اسمعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا اسرائيل بن يونس عن جده
ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه يقول
ما رايت احدا احسن في حلة حمراء من النبي صلى الله عليه وسلم واستدل به على جواز لبس الاحمر
وليجب بانها لم تكن حمراء قانية لانها غير هابلة حتى يرد بها بيان شوجان بفتح الواو وسكون
الشين المعجمة وبعد الالف جيم مفتوحة فنون موضع بين مكة والمدينة وباحث ذلك سبقت قال البخاري قال بعض اصحابي عن
مالك هو ابن اسمعيل شيخه المذكور والبعض المذكور هو يعقوب بن سفيان ان جمته
بضم الجيم وتشديد الميم تضرب قريبا من منكبه اي شعر راسه اذا تدلى يبلغ قريبا من منكبه قال
ابو اسحاق عمرو السبيعي سمعته اي سمع البراء منه اي الحديث غير مرة ما حدث
به قط الا ضحك تابعه اي تابع ابا اسحاق السبيعي شعبة بن الحجاج ولابي ذر قال
شعبة فيما وصله المولف في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم من طريق شعبة عن ابي اسحاق
السبيعي عن البراء قال شعره يبلغ شحمة اذنه بالافراد وجمع ابن بطال بينه وبين الاول
بانه اخبار عن وقتين فكان اذا غفل عن تقصير شعره بلغ قريب المنكبين واذا فطن له جاوز
الاذنين وسبق في المناقب ان في رواية يونس بن ابي اسحاق ما يجمع الروايتين ولفظه له
شعر يبلغ شحمة اذنه الى منكبه وحاصله ان الطويل منه يصل الى المنكبين وغيره الى
شحمة الاذن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم التنيسي الحافظ قال
اخبرنا مالك امام دار الهجرة ابن انس الاصبحي عن نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراني بضم الهمزة ولابي ذر اراني بفتحها ذكر ليغلط
المضارع مبالغة في استحضار صورة الحال الليلة عند الكعبة فرايت رجلا ادم بالمد اسمر
كاحسن ما رايت من ادم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال له لمة بكسر اللام وتشديد
الميم شعر الميم شعر جاوز شحمة الاذنين والمراد بالمنكبين كاحسن ما انت راء من اللمم بكسر
اللام قد رجلها اي سوحها يقطر ماء من الماء الذي سوحها به او هو استعارة
كتى بها عن مزيد النظافة والنضارة لكونه منكبا على رجلين او على عود قد جليت
حالا كونه يطوف بالبيت العتيق قالت الملك من هذا فقيل هو المسيح عيسى بن مريم
عليها السلام واذا انا برجل جعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة شعره فطط بفتح القاف
وكسر الطاء الاولى وتشديد الثانية المجموعة اعور العين اليمنى كان اي عينه عنبة طافية بالتحتية
بدل القاف من غير همز اي بارزة ناتئة شبه طفا الشيء يطفو اذا علا على غيره قالت من هذا فقيل
المسيح الدجال وهذا الحديث سبق في احاديث الانبياء وبه قال حدثنا اسحاق هو ابن

منصور كما في المقدمة او ابن راهويه كما في الشرح قال اخبرنا حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد
الموحدة ابن هلال ابو حبيب البصري قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن
يحيى العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة قال حدثنا قتادة بن دعامة
قال حدثنا انس ولابي ذر عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضرب شعره منكبيه
بفتح اليم وكسر الكاف وانثنيه وهذا الحديث اخرجه مسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي البصري قال حدثنا محمد بن جعفر غندر البصري قال
حدثنا شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه انه قال كان يضرب شعر النبي صلى الله عليه وسلم
منكبيه بالتثنية والافراد الواقع في قوله قال بعض اصحابي عن مالك ان جمته تضرب قريبا
من منكبيه وقوله شعرة بلغ شحمة اذنيه وقوله يضرب شعره منكبيه هو باعتبار الاوقات
والاحوال فتارة يتركه من غير تقصير فيبلغ منكبيه وتارة يقصه فيبلغ شحمة اذنيه او قريبا
من منكبيه فاخبر كل واحد عما شاهده وعاينه وبه قال حدثنا محمد بالافراد قال حدثنا غندر
ابو عبد الله محمد بن جعفر البصري الهذلي احد الاعلام قال حدثنا شعبة بن الحجاج بالافراد
عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان شعره
ليس بالسبط بفتح السين المهملة وكسر الموحدة وبعد الطاء المهملة ساكنة فوقية
اي ليس بمسترسل فوق البوطة والجمودة فقوله ليس بالسبط ولا الجعد كالتفسير
لقوله بعده وانثنيه بالتثنية في الاول والافراد في الثاني وهذا الحديث
اخرجه النسايي في الزينة وابن ماجة في اللباس بالفاظ مختلفة وبه قال حدثنا هشام هو ابن
ابراهيم الراهبي بالفاء قال حدثنا جرير هو ابن حازم عن قتادة عن انس رضي الله عنه
انه قال كان شعر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا بكسر الراء وسكون الجيم بينهما
الفتح فيها ولابي ذر لا جعد ولا سبط بالتنوين فيهما والجعد ضد السبط وقيل الجعد الرجل
شعره اذا بسط فيه انه بين الجعودة والبوطة وقد ورد فيها وبه قال حدثنا محمد
عالم بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد بن درهم الازدي عن قتادة عن انس رضي الله
عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين والقدمين ولابي ذر ضخم الراس بدل
اليدين وزاد غير ابي ذر حسن الوجه ضخم اي عظيم الوجه وصورة او باسطها بالعطا لكن قيل الاول
الوحدة على الملة الساكنة اي بسوطها خلقة وصورة او باسطها بالعطا لكن قيل الاول
اثبت بالمقام ولابي ذر عن الحموي والمستملي بسطا بتقديم السين على الموحدة وهو موافق لما مضى
بالليل لكن سبب هذه الرواية في الفتح للكشميهني وبه قال حدثني بالافراد عمرو بن علي بفتح العين
وسكون الميم ابو حفص الفلاس قال حدثنا معاذ بن هاني بهمزة البصري قال حدثنا همام هو
ابن يحيى حدثنا قتادة وعن انس بن مالك رضي الله عنه او عن رجل عن ابي هريرة قال في فتح الباري

يحتمل ان يكون الرجل سعيد بن المسيب فقد اخرج ابن سعد مطولا وابنه عن ابي عمرة نحوه وقتادة
هو وقد بارواية عن سعيد بن المسيب قال وذا يؤيد هذه الزيادة في صحة الحديث لان الذين جزموا
بكون الحديث عن قتادة عن انس احفظ واتقن من معاذ بن هانئ وهم حسان بن هلال ومعجل بن
اسمعيل كما سبق لفظا وكذا جرير بن حازم وهمر كما سياتي ان شاء الله تعالى حيث جزما
بعنعنة قتادة عن انس ويحتمل ان يكون عند قتادة من الوجهين
صلى الله عليه وسلم ولم يذكر في هذا الحديث
كما بينه مافي الروايتين السابقتين من صفة الشعر الشريف
قاضيا ما وصله الاسماعيلي
رواية قتادة عن انس
الفحة وسكون المثلثة بعدها نون غليظها غليظ الاصابع والراحة من الانسان من تحت
خلوقة كما قال انس فيما سبق في الباب ومست حريرا ولا ديباجا الين من كف رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقال ابو هلال محمد بن سليم بضم السين الراسبي بالراء والمهملة والموحدة
مما وصله البيهقي في الدلائل
رضي الله عنهما انه قال حانا النبي صلى الله عليه وسلم ضخم الكفين والقدمين ملء
بفتح الشين المعجمة وبعد الموحدة تحتية فصاد مهملة اي مثله وضبطه العيني بكسر الشين
وسكون الموحدة اي مثله ولا يضر في صحة الحديث بسبب شك اي هلال واه كانه بدوق
انه ضعف من قبل حفظه لا سيما وقد ثبت لحديث جرير بن حازم صحة الحديث بشهادة
قتادة بسماعه له من انس والظاهر ان البخاري رحمه الله قصد بذكر هذه الطريق بيان الاختلاف
فيه على قتادة وانه لم ينفرد به ولا يقدح في صحة الحديث فان قلت هذه الروايات الواردة في صفة
الكفين والقدمين لا تتعلق الا بالترجمة فلم يجب بانها كالحديث واحد واختلفت رواته بالزيادة
والنقص والغرض منه باصالة صفة الشعر وما عداك فالتبع وبه قال
العنزي الى فط
هو محمد بن عثمان بن ابي عدي البصري
عن ابن عون عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي المدني احد الاعلام عن مجاهد هو ابن جبر مولى
السايب بن ابي السايب المكي وميانه قال كما عند ابن عساكر رضي الله عنهما قد كثر الدجال
او عور الكذاب فقال فايل انه مكتوب بين عينيه كافر للدلالة على كذبه ودلالة قطعية
بديهية يدركها كل احد وقال ابن عدي عن مسلم صلى الله عليه وسلم قال ذلك القول
وهو ان الدجال مكتوب بين عينيه كافر ولكنه صلى الله عليه وسلم حاله اما بتشديد الميم الترجيح
للتحليل فانظروا الى عقائدكم يريد نفسه الشريفة اي انه شبيه بابراهيم صلى الله عليه
وسلم وامامو سوي خرجل ادم بالذال اي اسمر جعد شعره راكب
بضم العجمة وسكون اللام وتضم حبل اجيد فتله من ليف او قنب او من ليف النخل كاني انظر
اليه

انه رويا حقيقة بان جعل الله لروحه مثالا والانبيا الحياء عند ربهم يرزقون او في المنام وبه
مرح موسى بن عقبة في مغازيه عن نافع ورويا الانبيا وحي وحق او اخبر
بعد الدال النهر وهي بمجرد الظرفية ولابي ذر الخمد في الوادي اي وادي الدروع يلبي بالحج
وموضع الترجمة قوله جعد وجواب الاعتراض الذي ابداه المهلب من ان الصواب عيسى بدل
موسى تمنى عيسى حياة عيسى وانه لم يمت بخلاف موسى سبق في الحج في باب التلبية اذا انحدر
الوادي باب التلبيد وهو ان يجعل شعر الراس بما يلصق بعضه بعض كالخطمي والصمغ
عند الاحرام حتى يصير كالمسد ليلا تشعث وقيل في الاحرام وبه قال حدثنا ابو اليمان
الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه
قال اخبرني بالافراد سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنه انه سمع ابي
عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت بضم السين المهملة وفتح الصاد المعجمة الغير مثلثة والفا المخففة
ونشدد بان ادخل شعر راسه بعضه في بعض فليحلق شعر راسه ولا يجزيه التقصير
انه فعل ما يشبه التلبيد الذي يرى عمر فيه تعين الحلق
التلبيد اي لا تضفروا شعوركم كالتلبيد فانه مكروه في غير الاحرام مندوب فيه
ابن عمر رضي الله عنهما يقول لقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
طاوس ابن عمر توهم عن ابيه انه كان يرى ان ترك التلبيد اولى فاجد هو انه راى النبي
صلى الله عليه وسلم يفعله وحديث ابن عمر هذا سبق في باب من اهل ملبدا في الحج وبه قال
سليمان بن موسى بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة المروزي
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سالم عن ابي عمر ابيه رضي الله عنه انه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل بفتح الياء وضم الهاء مبنيا للمفعول بالتلبية حال كونه شعر راسه
كونه يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك اي اجابة بعد اجابة وجابة
لازمة ان الحمد والنعمة لك بكسر الهمزة على الاستيناف وقد تفتح على التعليل والاول اجود
لانه يقتضي ان يكون الاجابة مطلقة غير معللة وان الحمد والنعمة له على كل حال والفتح
يدل على التعليل فكانه يقول لجتك بهذا السبب والاول اعم ورواكف لحايف والنعمة
بالنصب ويجوز الرفع على الابتدا والخبر محذوف اي ان الحمد والنعمة مستقر لك والملك
بالنصب وقد يرفع اي والملك كذلك لا شريك لك لابن يديه على هو الكلام وهذا
الحديث سبق في باب التلبية من كتاب الحج وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بلا واو مالك امام دار الهجرة الاصبحي عن نافع عن عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما عن حفصة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها
قالت في حجة الوداع ما شان الناس حلوا بعمرة ولم تحلل انت من
عمرتك قال عليه الصلاة والسلام اني لبدت شعر راسي وقلدت هديي اي علفته في عنقه

شيا يعلم انه هدي فحل احل من احرامي حتى انحر الهدي وتحل الناس لانهم كانوا متمتعين وكان
ذلك سيا لسرعة حلهم بخلاف من ساق الهدي فانه لا يتحلل من احله الى ان يبلغ الهدي محله اذ التلبيد انما يخرج اليه
من طاق امد احرامه وحديثه قدم في باب التمتع والاقران من كتاب الحج باب الفرق
بفتح الفاء وسكون الراء بعدها قاف اي قسمة شعر الراس في الفرق وهو سنة الراس وبه قال
حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن سعد
بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب اليهود بسكون الفوقية
فيما لم يؤمر فيه بشيء وكان اهل الكتاب يسدلون بفتح التحتية وسكون المهملة
وكسر الدال المهملتين اي يرسلون شعورهم وضبطه الدمياطي في حاشية الصحيح بالضم
يقال سدل ثوبه يسدله بالضم اي ارخاه وشعر مسدل وكذا ضبطه المنذري في حاشية
السنن كانه عليه وكان المشركون عبدة الاوثان من قريش يفرقون بفتح التحتية
وسكون الفاء وضم الراء رؤوسهم يتبعون شعورهم وسطها فسدل النبي صلى الله عليه
وسلم ناصيته موافقة لاهل الكتاب ثم فرق بعد وفي رواية معمر عند مسلم فرق ناصيته
فكان اول الامرين وروى ان الصحابة رضي الله عنهم كان منهم من يفرق ومنهم من كان
يسدل ولم يعب بعضهم على بعض وحي الله صلى الله عليه وسلم كانت له سنة قال
النووي الصحيح جواز الفرق والسدل وهذا الحديث
سبق في الحج وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وعبد الله
بن رجاء ضد الخوف الغداني البصري قالا حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن
عتيبة بضم العين وفتح الفوقية عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد النخعي عن عائشة
رضي الله عنها قالت كأني انظر الى وبيص الطيب بفتح الواو وكر الموحدة وبعد التحتية
الساكنة صاد مهملة بريق الطيب ولمعانه في مفارق النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم
جمع مفرق وهو بلعتبار ان كل جزء منه كانه مفرق وكان استعماله لذلك قبل الاحرام قال
عبد الله بن رجاء المذكور في مفرق النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الميم وكر الراء والفاء على
الاصل باب الذوائب جمع ذوابة بالذال المعجمة وهي ما يتدلى من شعور الراس وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا الفضل بن عتبة بفتح العين المهملة
وسكون الفوقية وبعد الموحدة المفتوحة سين مهملة فتاء تانيث الواسطي الخراز بمعجمات قال
اخبرنا هشيم هو ابن بشير بضم الهاء في الاول وفتح الموحدة في الثاني بوزن عظيم ابن

القاسم بن دينار السلمي الواسطي قال اخبرنا ابو بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية
اياس الواسطي قال اخبرنا ح وحدثنا مهملة للتحويل قال المؤلف حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء
البلخي قال حدثنا هشيم عن سعيد بن بشير الوالبي مولاهم عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قالت ليلة عند ميمونة ام المؤمنين بنت الحارث خالتي رضي الله عنها وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم عندها في ليلتها قال ابن عباس رضي الله عنهما فقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فجئت فقمت عن يساره قال ابن عباس
فاخذ صلى الله عليه وسلم بذوابتي بالهمز وتبدل الشريفة فجعلني عن يمينه فيه نظيره صلى
الله عليه وسلم على اتخاذ الذوابة فان قلت الفضل بن عتبة تكلم فيه فكيف اخرج له
اجيب بانه ثقة وانزداد ابن قانع بتضعيفه ليس بقادح وليس ابن قانع بمقنع وداود الموئل
الحديث من طريقه نازلا ثم اردفه برواية عاليا عن هشيم ليتفرع هشيم فيها بالاخبار ثم ذكره
برواية عالية ايضا فقال بالسند اليه حدثنا عمرو ابن محمد بفتح العين الناقد البغدادي
شيخ مسلم ايضا قال حدثنا هشيم الواسطي المذكور قال اخبرنا ابو بشر جعفر بهذا
الحديث وقال بذوابتي او بذوابتي بالشك من الراوي ورجح هشيم في هذا بالاخبار مع
العلو ايضا واستظهر بذلك على رواية الفضل المذكور وسبق الحديث في باب السمر في
العلم من كتاب العلم وفي الصلاة باب القزع بفتح القاف والزاي بعدها عين مهملة
والمراد به ههنا ترك بعض الشعر وحلق بعضه تشبيها له بالسحاب المتفرق وبه قال حدثني
بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرني بالافراد ايضا مخلد بفتح الميم واللام بينهما خاء
معجمة آخره دال العطار ابن يزيد الحراني قال اخبرنا بالافراد ايضا عبيد الله بن حفص بضم
العين هو عبيد الله بن عمر بن حفص ابن عاصم بن عمر بن الخطاب ان عمر بن نافع اخبره عن
ابيه نافع مولى عبد الله انه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى
الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن القزع قال عبيد الله بن حفص العمري المذكور بالسند
السابق قلت لعمر بن نافع وما القزع وعند مسلم من طريق يحيى القطان عن عبيد الله بن
عمر اخبرني عمر بن نافع معزيا اليه فذكر الحديث قال قلت لنافع وما القزع ففيه ان عبيد الله
انما سال نافعا فاشار نافع عبيد الله العمري قال نافع ان يحلق الصبي ولابي ذر ان يحلق
الصبي بضم الحاء مبنيا للمفعول والصبي رفع نائب الفاعل وترك ههنا شعرة ولابي ذر
وترك ههنا شعر بضم الشين مبنيا للمفعول وشعر بجر الراء نائب عن الفاعل وههنا
شعرة وههنا شعرة واشار نافع عبيد الله الى ناصيته والى ناحية
والشائبة بقوله جانبي راسه قيل لعبيد الله يحتمل ان يكون الغلام ابن جريج وانه ابهم
نفسه فالجارية اي الدنيئ والخادم والمراد به غالبا المراهق في ذلك سواء قال الادري هكذا
قال الصبي قال عبيد الله بالسند المذكور وعاودته اي عاودت عمر بن نافع في ذلك
فقال اما القصة بضم القاف وتشديد الصاد المهملة المفتوحة وهي هنا شعر الصدغين

ونشر القفا للغلام فلا باس بها ولكن الفرع المكروه للمتزوجة ان يتوك بناصيته شعر
بضم النون مبنيا للمفعول وشعر نايب الفاعل وليس في راسه شعر غيره وكذلك نشق
راسه بكسر النون العجمة وفتحها هذا وهو اي جانبيه ولا فرق في الكراهة بين الرجل
والمراة فليس ذكر الصبي قيدا وكرهه مالك في الجارية والغلام ووجه الكراهة مخافة ان
تشوبه الخلقة او لانه زي الشيطان او زي اليهود وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس
وابو داود في الترجل والنسائي في الزينة وابن ماجة في اللباس وبه قال حدثنا مسلم بن
ابراهيم الازدي الفراهيدي بالفا البصري قال حدثنا عبد الله بن المثنى بن عبد الله
بن انس بن مالك الانصاري البصري قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني فعلي بن عمر
عمي ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع
كالكراهة طلاوة وتحوها ولا باس بحلق الراس كله للتنظيف قاله في الحيا باب
تطييب المراة زوجها بيديها بالتثنية وبه قال احمد بن محمد بن سمار بالسين
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يحيى بن سعيد الانصاري قال
اخبرنا سيد الله الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله
عنه عن عايشة رضي الله عنها انها قالت طيبت النبي صلى الله عليه وسلم بيدي بالافراد
ولابي ذر بيدي بالتثنية لحرمة بضم الحا المهملة وسكون الراي لاجل احرامه ولابي
قبل ان يفيض بضم الياء من الافاضة اي الطواف وهو عند المحلل الاول بعد رمي يوم النحر
والحلق وهذا الحديث اخرجه النسائي في اللباس باب حكم الطيب او شعر بيض
الطيب بي الراس وفي اللحية وبه قال حدثنا اسحاق بن نصر هو ابن ابراهيم بن
نصر السعدي بفتح السين وسكون العين المهملتين او بضم الاول وسكون العجمة النخاري
ونسبه بلده شهد به قال حدثني ابي ابراهيم بن سليمان الاسود مولاهم الكوفي ابو
زكريا الحافظ قال حدثنا اسرايل بن موسى عن جده ابي اسحاق بن عبد الله السبيعي
عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه الاسود بن زيد النخعي عن عايشة رضي الله عنها
انه قالت كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم باطيب ما يجد صلى الله عليه وسلم ولابي
ذر ما يجد بنون التكلم ومعه غيره حتى اجد وبيض الطيب بالصاد المهملة بريقه ولطانه
في راسه ولحيته ويوخذ منه كما قال ابن بطال ان طيب الرجال ليكون في الوجه بل في الراس
واللحية بخلاف النساء في وجوههن لتزينهن بذلك ولا ينفيه الرجل بالنساء وهذا
الحديث اخرجه مسلم في الحج وكذا النسائي باب استحباب الامتشاط اي تسريح الشعر
بالمشط وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس عبد الرحمن العسقلاني الخراساني الاصل
قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن سهل بن

سعد بسكون العين ابن خلد قيل هو الحكم ابن ابي العاص بن امية والد مروان الطريد بتشديد الطا
من حجر بضم الجيم وسكون المهملة من ثقب في دار النبي صلى الله عليه وسلم والنبي ابي والحال
ان النبي صلى الله عليه وسلم يحك راسه بضم الحا المهملة وتشديد الكاف بالمدري
بكسر الميم وفتح الراي بينهما دال ساكنة مفصورة عود تدخله المراة في راسها لتشط بعض
شعرها الى بعض او هو المشط اوله لسنان بسبعة او عود او حديدة كالخلال لراس
محدد او خشبة على شكل سن من اسنان المشط لها ساعد يمسك به الكبير عادة يتصل
اليه يده من جسده فقال صلى الله عليه وسلم للرجل المذكور لو اعلم انك تنظر اي لي
ولابي ذر عن الحموي والمستملي تنتظر من الانتظار والاولى اوجه لطعنت بفتح العين
وبالحا المهملة اي بالمدري في عينك انما جعل الاذن بضم الجيم مبنيا للمفعول من قبل الابصار بكسر
الهمزة وفتح الموحدة والابصار بفتح الهمزة وسكون الموحدة جمع بصر اي انما جعل الشارع الاذن
مستاذن في الدخول من جهته ابصر اي ليلا يقع بصر احدهم على عورة من في الدار فلو
رماه صاحب الدار بنحو حصاة فاصابت عينه فعمي او سرت الى نفسه فتلف فهدر وهذا
الحديث اخرجه ايضا في الاستيذان والديات ومسلم والترمذي في الاستيذان والنسائي
في الديات باب ترجيل الحايض زوجها اي تسريح شعره وبه قال حدثنا عبد
الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كنت ارجل رسول
الله اي اسرح راس رسول الله صلى الله عليه وسلم والحايض جملة اسمية حالية وسبق
الحديث في باب غسل الحايض راس زوجها وترجيله من كتاب الحيض وبه قال حدثنا
عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن هشام عن ابيه عروة
بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها مثله اي مثل الحديث السابق باب
استحباب الترجيل بكسر الجيم بعدها تحتية ساكنة ولابي ذر زيادة والتيمن اي
استحبابه في كل شيء الا ما استثني وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اشعث بهمزة مفتوحة فثنتين معجمة ساكنة بعد هما ثاء
مثلثة ابن سليم بضم السين عن ابيه سليم ابن الاسود المحاربي الكوفي عن مسروق
هو ابن الاجدع عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعجبه
التيمن بالرفع على الفاعلية اي تعجبه حسنه ما ولابي ذر عن المستملي والكشميهني ما استطاع
في ترجله بتشديد الجيم للضمة اي تسريح شعره والتيمن فيه ما بالبداءة اليمنى اولا بالشق الايمن ووضوئه
بضم الواو وفتحها ما كان من باب الذكر كدخول المسجد فاليمنى
وما كان بضده كدخوله الخلا فباليسرى كاسره والترجيل من النظافة المندوب اليها حديث
النهي عن الترجيل الا غبا محمول على تركه المبالغة في التزهد والله الموفق باب ما يذكر
في الكحل بكسر الميم وسكون المهملة وبه قال حدثني عبد الله بن محمد الهدادي قال

قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
محمد بن مسلم عن ابن المسيب سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اي عن الله تعالى انه قال كل عمل ابن ادم له الا الصوم فانه لي من بين سائر الاعمال
لانه ليس فيه رياء او الاضافة للتشريف اولان الاستغناء عن الطعام وغيره من الشهوات
من صفاته تعالى فلا تقرب الصايم اليه عز وجل بما يوافق صفاته اضافة ابيه وقيل غير ذلك
وانا اجزي به بفتح الهمزة والله تعالى اذا تولى شيأ بنفسه المقدسة دل على عظم ذلك الشيء
وخطر قدره وخلوف بفتح اللام وضم الخا المعجمة ولابي ذر وخلوف فم الصايم تغير رايحة
فمه اطيب اي اقبل عند الله من قول ريح المسك عندكم او المضاف محذوف اي عند ملايكة
الله ويوخذ منه ان الخلوف اعظم من دم الشهيد لان دم الشهيد شبه ريحه بريح المسك
والخلوف وصف بانه اطيب ولا يلزم من ذلك ان يكون الصيام افضل من الشهادة
ولعل سبب ذلك النظر الى اصل كل منهما فان اصل الخلوف طاهر واصل الدم بخلافه فكان
ما اصله طاهر اطيب ريحا قاله في فتح الباري وسبق في الصيام مزيد لذلك باب
ما يستحب من الطيب وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا
وجيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا هشام هو ابن عروة عن اخيه عثمان
بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت كنت
اطيب النبي صلى الله عليه وسلم عند احرامه باطيب ما اجد وفي رواية الى اسامة
باطيب ما اقدر عليه قبل ان يحرم ثم يحرم وعند مسلم من طريق القاسم عن عايشة كنت
اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم ويوم النحر قبل ان يطوف بطيب فيه
مسك وعند مالك من حديث يحيى سعيد رفعه قال المسك اطيب الطيب وحديث
الباب اخرجه مسلم والنسايي في الحج باب من لم ير الطيب بفتح النخعة وضم الرا
وتشديد الدال وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا عزرة بن ثابت
بفتح العين المهملة وسكون الزاي بعدها راء فمثناة ابن ابي يزيد عمرو بن الخطيب الانصاري
قال حدثني بالافراد ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم بن عبد الله بن انس قاضي البصرة عن
جده انس رضي الله عنه انه كان لا يرد الطيب اذا اهدي اليه وزعم ان النبي صلى الله عليه
وسلم اي قال انه صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب وعند الاسماعيلي من طريق وكيع
عن عزرة بسند حديث الباب نحوه وزاد قال اذا عرض على احدكم الطيب فلا يرده قال
الحافظ بن حجر رحمه الله وهذه الزيادة لم يخرج برفعها وعند ابي داود والنسايي وصححه
ابن حبان من رواية الاعرج عن ابي هريرة رفعه من عرض عليه طيب فلا يرده فانه
طيب الريح خفيف المحمل واخرجه مسلم من هذا الوجه لكن وقع عند ريحان بدل طيب والريحان

كل

كل بقلة لها رايحة طيبة وعند الترمذي من مرسل ابي عثمان النهدي اذا اعطي احدكم الريحان
فلا يرده فانه خرج من الجنة وحديث الباب سبق في الجمعة باب الزيرة بذال معجمة
وراين بينهما تحتية ساكنة نوع من الطيب مركب وقال الدوري وغيره ازرا فتان نصب بحابه
من الهند وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم المؤذن البصري او حدثنا من هو ابن يحيى
الذهلي عنه اي عن عثمان بن الهيثم شك هل حدث عن عثمان بواسطة الذهلي او بدونها
وهذا عبر فانه سمع عثمان من شيوخ البخاري وروى عنه عدة احاديث بلا واسطة ثماني واخر
الحج وفي النكاح عن ابن جريج عبد الملك انه قال اخبرني بالافراد عمر بن عبد الله بن عروة
بن الزبير ذكره ابن حبان في اتباع التابعين من الثقات وهو قليل الحديث ليس له في البخاري
الا هذا الحديث انه سمع عروة بن الزبير والقاسم ابن محمد بن ابي بكر الصديق حال كونهما
يخبران عن عايشة رضي الله عنها وابي ذر عن الكشميهني يقولان ان عايشة قالت طيبت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي بالتثنية بذيرة بمكة في حجة الوداع لحلها
اي حين تحلل من احرامه والحرام اي حين اراد ان يحرم والحديث اخرجه مسلم باب
نعم النساء المتفلات اللاتي لم يخلق الله فيهن فاجر بل تفاطين لاحد انه للحسن اي لاجل
الحسن والعلاج نفرق ما بين الشابا والرياعيات بالراء وبخوه وقد تقعله الكبيرة تو هم
انها صغيرة وبه قال حدثنا عثمان اي ابن ابي شيبة قال حدثنا جرير اي ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه وعن ابي زرعة عبد الله عن الله النامصات الواشمات جمع واشمة من الوشم بالشين
المعجمة وهو ان يغرز ابرة او نحوها في البدن حتى يسيل الدم فيحشى بالكحل او النورة فيخضر
والمتنمصات بكسر الشين المعجمة جمع متنمصة وهي التي تطلب ان يفعل بها ذلك ومن هو
حرام على الفاعلة والمفعول بها بدلالة اللعن عليه والموضع الذي وشم يصير نجسا لاجتماع
الدم فيه فان امكن ازالته بالعلاج وجبت وان لم يمكن الا بالجرح فان خافت منه التلف
او فوات عضو او منفعة او شينا فاحشا في عضو ظاهر لم يجب وتكفي التوبة في سقوط الاثم
وان لم تخف شيأ من ذلك لزمه ازالته وعصى بتاخيره الى والمتفلجات بفتح الميم وفتح الفوقية
والفا وتخفيف اللام المكسورة وفتح الصاد المهملة وبعد الالف فوقية جمع متفلجة وهي التي
تفلج الشعر من وجهها والمتفلجات جمع متفلجة التي تتكلفان تفرق بين سنها من
الثنايا والرباعية للحسن اللام للتعليل والتنازع فيه بين الافعال المذكورة والاظهر تعلقه
بالاخير ومفهومه ان الفعل لطلب الحسن لغير الحرام فلو احتيج اليه لعلاج او عيب في السن
ونحوه فلا باس به والتعليل باللعن وقوله المغيرات بكسر الغين المعجمة وتشديد الياء المكسورة
خلق الله تعالى صفة لازمة لمن فعل الثلاثة المذكورة وهو كالتعليل لوجوب اللعن
المستدل به على الحرمة وفي باب المتفلجات الاتي بعد باب ان سا الله تعالى فقال ام
يعقوب ما هذا فقال عبد الله مالي لا العن من لعن النبي صلى الله عليه وسلم وفي كتاب

وكتبعد قولا الكرماني او نافية وهو ملعون في كتاب الله عز وجل في قوله تعالى في سورة الحشر
وما اتاكم الرسول فخذوه زاد في الباب المذكور وما نهاكم عنه فانتهوا اي مهما امركم به فافعلوه
ومهما نهاكم عنه فاجتنبوه وفي الحديث اشارة الى ان لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمات
الى اخره كالمعنى الله تعالى فيجب ان يوخذ به ورواه الحديث الجهاني الصحابي كوفيون وسبق في
تفسير سورة الحشر باب ذم وصل الشعر اي لزيادة فيه بشعر اخر وبه قال حدثنا
اسماعيل اي ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام ابن انس عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء المهملة وفتح الميم ابن عوف الزهري المدني
انه سمع معاوية بن ابي سفيان عام حج وهو على المنبر بالمدينة الشريفة وهو يقول وتناول
قصة بضم القاف وتشديد الصاد المهملة خصلة من شعر كان ذلك الشعر بيد حرسي بفتح
الحاء والراء وكسر السين المهملات اخو نخبة مشددة من خدمه الذين يحرسونه زاد الطبراني
وجدت هذه عند اهلي وزعموا ان النساء تزدنه في شعورهن وزاد عبد بن السيب في روايته
ما كنت اري ان يفعل ذلك الا اليهود ابن علماوكر اي يساعده على انكار ذلك او ينكر هو عليهم
اعمالهم انكار ذلك وعدم تغييرهم لذلك المنكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن
مثل هذه القصة التي توصل المراة بشعرها وهو صلى الله عليه وسلم انما هلكت
في رواية معي انما عذب بنو اسرائيل حين اتخذ مثل هذه القصة ووصلها بالشعر ساقط
وهذا الحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذي والنسائي قال البخاري بالسند اليه وقال
ابن ابي شيبة ابو بكر عبد الله ابن محمد فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه حدثنا يونس بن محمد
المودب البغدادي قال حدثنا فليح بالفاء المضمومة وفتح اللام اخره مهملة واسمه عبد الملك
بن سليمان وفليح لقبه عن زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعن الله الواصلة التي تصل الشعر بشعر
اخر والمستوصلة التي تطلب ان يفعل بها ذلك ويفعل بها والواشمة التي تغرز الابرة في
الجسد ثم تذر عليه كحل او نحوه فيخضر والمستوشمة التي تطلب فعله ويفعل بها وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة بفتح العين الجمل بفتح الجيم
والميم احد الاعلام انه قال سمعت الحسن بن مسلم بن يناق بفتح التحتية والنون المشددة وبعد
الالف قاف التابعي الصغير الكوفي يحدث عن صفية بنت شيبة ابن عثمان القرشي الحجبي عن عائشة
رضي الله عنها انها جارية من الانصار تزوجت قال في المقدمة لم اعرف اسمها واذا مرضت
فتمعط بفتح الفوقية والميم والعين المهملة المشددة وانطا المهلة اي تناثر وتساقط
شعرها بسبب ذلك المرض فاراد وا ان يصلوها اي يطلوا شعرها بشعر اخر فسالوا النبي
صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة وهذا صريح في حكاية

ذلك

ذلك عز الله عز وجل ان كان خبرا ويحتمل انه دعا منه صلى الله عليه وسلم على فعل ذلك زايعه اي
تابعه شعبة ابن الحجاج ابو بسطام الواسطي الحافظ الاحد الاعلام قال ابن معين هو امير المومنين
في الحديث وقال ابن المبارك ما رايت احدا اعلم بالحديث منه وقال ابن مهدي شعبة عندنا
محدث الاسلام توفي سنة ستين ومائة عن اثنتين وسبعين سنة رحمه الله تعالى ورضي عنه
ابن اسحاق محمد عن ابان بن صالح بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة القرشي عن
الحسن بن مسلم بن يناق عن صفية بنت شيبة عن عائشة رضي الله عنها وهذه المتابعة
وصلها المحاملي في امالية من طريق الاصبهانيين عن ابن اسحاق وبه قال حدثني بالافراد والباقي
حدثنا احمد بن المقدام بكسر الميم وسكون القاف وبعد الدال المهملة العجلي بفتح المهملة
العجلي البصري قال حدثنا فضيل بن سليمان بضم الفاء والسين مصغرين النوفلي بضم النون
مصغرا ابن سليمان البصري نزيل مكة فيه من قيل حفظه لكن تابعه وهيب بن خالد عند منصور
عند مسلم وابو معشر البراء عند الطبراني قال حدثنا منصور بن عبد الرحمن ابن طلحة بن الحارث
العبدري الحجبي المكي ثقة اخطا ابن حزم في تضعيفه قال حدثتني بنا الثابت والافراد اي
صفية بنت شيبة عن اسماء بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنها ان امراة لم يرو الحافظ ابن حجر
اسمها جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني انكحت ابنتي لم يرو
الحافظ ابن حجر اسمها ايضا ثم اصابها شكوى اي مرض فتمرق بفتح الفوقية وكسر الميم والراء
المشددة من المروق اي خرج من موضعه او من المرق وهو نتف الصوف والباقي ذهب عن
الحموي وانكر مرق فتمرق بالزاي بدل الراء المهملة راسها اي تمرق شعر راسها اي تقطع
وزوجها يستحثني يحضني على دخوله بها فاصل راسها والكاشر مني شعرها وعند الطبراني
من حديث محمد ابن اسحاق عن فاطمة بنت المنذر فاصابها الحصبة والجدري فسقط شعرها
وقد صمت وزوجها يستحثني وليس على راسها شعر افيجعل على راسها شيا فيجملها به في
بالباء الموحدة المشددة اي لعن كما في الرواية الاخرى رسول الله صلى الله عليه
وسلم الواصلة والمستوصلة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج
عن هشام بن عروة بن الزبير عن اراة بنائه فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام
الاسدية عن حدثها اسماء بنت ابي بكر فان النطاقين رضي الله عنها انها قالت لعن
رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة ورواية الطبري عن نجيح بن ابي
حازم بسند صحيح كانت بنا سماء موشومة فدل على انها سمعت الزيارة التي في حديث
ابن عمر وابي هريرة الواشمة والمستوشمة وقال الطبري كانها كانت صنعت الوشم قبل النهي فاقتصر
في يدها ولم يطق برانها فعلته بعد النهي وقال في الفتح او كانت يدها جاحة فداوتها فبقي الاثر
مثل الوشم في يدها وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر ربا جمع محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا
عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا عبيد الله بفتح العين ابن عمر العمري عن نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة
والمستوصلة الطالبة ذلك للفعول بها والواشمة التي تشم نفسها او غيرها والمستوشمة
الطالبة ذلك للفعول بها قال نافع الوشم في اللثة بكسر اللام وتخفيف المثلثة واصلها التي
حذفت لام الكلمة وعوض عنها التاء تلي عبر قياس وهي ما يحاذي الاسنان من اللحم وليس براد

نافع الحصر في اللثة بن فديقة قرها وهذا الحديث اخرجه الترمذي في اللباس وقال حسن صحيح وبه قال
حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عمرو بن مرة الجملي قال
سمعت سعيد بن المسيب قال قدم معاوية ابن ابي سفيان المدينة اخر قدمة بفتح القاف
وسكون الدال قدمة سنة لحدي وخمسين فخطبنا على منبر المدينة فاخرج كبة من شعر بضم
الكاف والموحدة وتشديد الموحدة قال ما كنت ارى احدا يفعل هذا غير اليهود
وفي مسلم من وجه اخر عن سعيد بن المسيب ان معاوية قال ايكم اخذيري سمع ان النبي صلى الله عليه
وسلم سماه الزور يعني الواصلة من النساء في الشعر قال الترمذي والزور الكذب والباطل وسمي
صلى الله عليه وسلم وصل الشعر زورا لانه كذب وتغيير لخلق الله تعالى والاحاديث كما قال
النووي صريحة في تحريم الوصل مطلقا وهذا هو الظاهر المختار وقد فصله اصحابنا فقالوا
ان وصلت بشعر ادمي فحرام بلا خلاف لانه يحرم الانتفاع بشعر الادمي وسائر اجزايه
لكل منه واما الشعر الطاهر من غير الادمي فان لم يكن لها زوج ولا سيد فحرام ايضا وان
كان فثلاثة اوجه اصحها ان فعلته باذن الزوج او السيد جاز وقال مالك والطبري والاكثرون
الوصل ممنوع بكل شي شعر او صوف او خرق او غيرها واحتجوا بالاحاديث عند مسلم من
رواية قتادة عن سعيد بن المسيب عن الزور قال قتادة يعني ما يكثر به النساء شعورهن من الخرق
وبوبه حديث جابر عند مسلم زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصل المراة بشعر
شيا وذهب الليث ونقله ابو عبيد الله عن كثير من الفقهاء ان الممنوع من ذلك وهو الشعر
بالشعر اما اذا وصلت بقيود من خرقة وغيرها فلا يدخل في النهي وعن سعيد بن جبير مثله
روي في سنن ابي داود في اللباس بها القرامل وبه قال احمد وكثير من العلماء وهي جمع قرمل
بفتح القاف وسكون الراءبن طويل الذنب لينوط به هدابة خيوط الشعر من حرير او صوف
تعمل صفائر يتصل بها المراة شعرها وذلك لما لا بد منه اذا استعارة فلا يظن بها تغيير الصورة
ولا يحرم على المراة الزيادة في شعرها بما جرت عليه عادة حلقه لغير ضرورة وهذا الحديث عليه رقم
علامة السقوط الي ذر في الفرع باب ذم النامصات بالصاد المهملة
جمع متنمصة قال القاضي عياض النامصة التي تنتف الشعر من وجهها ووجد غيرها
والمتنمصة التي تطلب ان يفعل بها ذلك والنماص ازالة شعر الوجه بالمنقاش ويسمى المنقاش
منماصا وبه قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم هو النخعي عن علقمة بن قيس النخعي انه قال
لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه النامصات اللواتي يشمن انفسهن او غيرهن
والنامصات اللاتي يطلبن ذلك ويفعل بهن وقيل ان النماص مختص بازالة
شعر الحاجبين ليزينها او يسويها قال ابو داود في السنن الناميصة التي تنقش الحاجبين حتى
ترقه فلو كانت مقرونة الحواجب فازالت ما بينهما توهم البلج او عكسه قال الطبري لا يجوز

وقال

وقال النووي يستثنى من النماص ما اذا نبت للمراة لحية او شارب او عنفقة فلا يحرم ازالتها
بل يستحب اه لكن قيده بعضهم اذا كان بعلم الزوج واذنه فتي خلا عن ذلك شي لتدليس وقال
بعض الحنابلة يجوز الحف والخيز والنقش والتطريف اذا كان بعلم الزوج لانه من الزينة ولعن
بل مسور ايضا النساء المتفلجات اللاتي يطلبن تفريق ما بين الاسنان من الثنايا والرباعيات
وتفعلن ذلك بهن للحسن اي لاجل الحسن لتغيرن خلق الله فقالت ام يعقوب وهي من بني
اسد بن خزيمة ولا يعرف اسمها ما هذا وسلم فهل في ذلك اسرة من بني اسد يقال لهم ام يعقوب
وكانت تقرا القران فاتته فقالت ما حديث بلغني انك لعنت الواشمات الخ فقال
عبد الله بن مسعود ومالي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي في كتاب الله تعالى يعني
قال الله يعقوب والله لقد قرات ما بين اللوحين يريد الدفتين وفي مسلم عن عثمان ما بين
لوحي المصحف وكانوا يكتبون الصحف في درف ويجعلون له دفتين من خشب فما وجدت
اي ما وجدت لعن المذكورات قال عبد الله لان قرابتك لقد وجدتيه اللام في لان موطية
للقسم والثانية جواب القسم التي سدت جواب الشرط والياء التحتية في قرابته تولدت
من اشباع كسرة التاء الفوقية اي قرابته بالتدبر والتامل عرفت ان قوله عز وجل وما اتاكم
الرسول فخذوه اذنه ان من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم فالعنوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقد
نهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك ففاعله ظالم وقد قال تعالى الا لعنة الله على الظالمين وهذا
الحديث سبق اول المتفلجات للحسن باب ذم المراة الموصولة وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا محمد هو ابن سلام قال حدثنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة
ابن سليمان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر العمري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي
الله عنهما انه قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواصلة التي تصل شعرها بشعر غيره والمستوصلة
التي يفعل بها ذلك بطلبها والواشمة والمستوشمة وسبق الكلام على ذلك وباني مزيد لهذا
ان شا الله تعالى وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان
ابن عيينة قال حدثنا هشام هو ابن عروة بن الزبير انه سمع فاطمة بنت المنذر ابن الزبير
تقول سمعت اسما بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما قالت سالت امراة النبي صلى
الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي اصابتها الحصبة بفتح الحاء وسكون الصاد
المهملتين بعدها موحدة بثرات حمر تخرج في الجسد تسرفه وهي نوع من الجدري ولابي ذر
عن الكشميهني اصابها باسقاط المثناة الفوقية بالتكبير على الارادة الحال فامرق بمهرة وهل
وميم مشددة وراء مفتوحة فقاف اصله مزق فقلب النون ميما وادغمت في الميم التي
من المزوق اي خرج شعرها من موضعه والمحوي والكشميهني فامزق كذلك لكن بالزاي
بدل الراي ترفق وتقطع شعرها والتي زوجها وان زوجها يستحثني على الدخول بها افاصل
فيه غيره فقال صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة والموصولة وقد سبق الحديث قريبا
وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة لم اعرف اسما الثلاثة المذكورين في هذا الحديث وبه قال

حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد العطار الكوفي نزيل الري ثم بغداد
قال حدثنا الفضل بن دكين بدال مهملة مفتوحة وكاف مفتوحة وبالنون تصغير بعدها نون
ابو نعيم شيخ البخاري حدث عنه كثيرا بغير واسطة وفي مواضع كثيرة بواسطة كما هنا قال
في فتح الباري وفي رواية الاسماعيلي الفضل بن زهير اي بدل ابن دكين وكذا لبعض رواة الفربري
ايضا لكن شك فقال او ابن دكين وجزم مرة اخرى بالفضل بن زهير اهـ ورأيت بهامش الفرع
معزوا الى اصل اليونينية وقال ابو سعد قيل يعني ابراهيم الحربي رأيت في اصل عتيق سمع من
الامام محمد بن اسماعيل يعني البخاري حدثني يوسف بن موسى عن الفضل بن دكين وكان في اصل
محمد بن اسماعيل شيء فسكت محمد بن يوسف يعني الفربري في دكين وزهير ثم قال زهير قال
الحلبابادي هو الفضل بن دكين بن حماد بن زهير الحلبابادي واسم دكين عمرو وانتهى قال النسائي
فنسبته الى جده قال حدثنا يحيى بن جويرة بفتح الصاد المهملة وسكون الخاء المعجمة
بعدها واو وجويرة بضم الجيم مصغرا ابو نافع البصري مولى بني تميم او بني هلال عن نافع عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم او قال النبي صلى
الله عليه وسلم بالشك من الراوي الواشمة والمستوشمة بالسين بضم الميم فواو ساكنة
فتوقية مفتوحة فشين معجمة مكسورة والواصلة والمستوصلة بالسين بوزن المستفعلة
والنسائي من طريق محمد بن بشر عن عبيد الله الموتصلة وهي بمعناها قال ابن عمر رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم هذه الاربعة وفي رواية ابي ذر قبل الواشمة لعن الله الواشمة
ومقتضاه نصب الاربعة على المفعولية كما لا يخفى لكن استشكل في فتح الباري تغيير النظم
عرجبن قال يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله لعن الله فقال لم اجد في هذا
النقير الان كان المراد لعن الله على لسانه او لعن النبي للعن الله واعترضه باحتمال
ولعله تحريف من الناسخ وقد سقط قوله يعني الى الخ وفي بعض النسخ وباسقاط الاول الاشكال
والله اعلم وهذا الحديث اخرجه مسلم في اللباس وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا سفيان الثوري
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود عبد الله
رضي الله عنه قال لعن الله الواشمات والمستوشمات بالسين المهملة الساكنة بعد الميم
المضمومة وبعد الفوقية المفتوحة واو ساكنة ولابي ذر المنوشمات باسقاط السين المهملة وفتح
الواو وتشديد المعجمة المكسورة والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله
بكسر الياء التحتية مالي بغير واو قبل ما الاستفهامية لا لعن من لعنه رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو ملعون في كتاب الله عز وجل في قوله تعالى وما اتاكم الرسول
فخذوه ابو معناه المنوا من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقع في هذه الرواية ذكر ما ترجم
له فيحتمل انه اشار الى ما ورد في بعض طرقه من ذكر ذلك والله اعلم باب ذم المراة

الواشمة

الواشمة التي تشم ويه قال حدثني بالافراد يحيى قال حدثنا عبد الرزاق بن همام
بن نافع الحافظ ابو بكر الصنعاني قال العيني كالكرماني ويحيى اما ابن موسى اي البلخي
السختياني المعروف بخت وامـا ابن جعفر يعني الاسدي البيكندي الحافظ وقال الحافظ
بن حجر في المقدمة نسبه ابن السكن يعني يحيى بن موسى قال وقد روى البخاري ايضا عن
يحيى جعفر عن عبد الرزاق لكنه يشتبه وجزمت كذلك في موضعين في اول كتاب الاستئذان
وفي قوله تعالى انفقوا من طيبات ما كسبتم من كتاب البيوع عن معمر هو ابن راشد عن همام
بفتح الهاء وتشديد الميم ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم العين حق اي الاصابة بالعين حق لها تاثير من الله صلى الله عليه
وسلم عن الوشم بفتح الواو وسكون المعجمة وهو كما مر ان يغرز في العضو نحو ابرة فاذا سال
الدم حشاه بكحل او نورة فينحضر وقد يكون في اليد وغيرها وقد يفعل نقشا وقد يجعل دواليب
وقد يكتب اسم المحبوب والحديث سبق في الطب وبه قال حدثني بالافراد ابن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة محمد قال حدثنا ابن مهدي عبد الرحمن الحافظ ابو سعيد البصري
قال حدثنا سفيان الثوري قال ذكرت لعبد الرحمن ابن عباس بالموحدة المكسورة
والسين المهملة ابن ربيعة النخعي حديث منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن
علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال سمعته من يعقوب
الوالبية عن عبد الله بن مسعود مثل حديث منصور فكانما ابن المعتمر وبه قال حدثنا سليمان
حرب ابو ايوب الواشحي قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن عون ابن ابي جحيفة
بضم الجيم وفتح الحاء المهملة السوائي بضم المهملة الكوفي قال رأيت ابي اباجحيفة وهب
ابن عبد الله فقال وفي باب ثمن الكلب من كتاب البيع قال رأيت ابي اشترى حجاما
فامر بمحاجمه فكسرت فسالته عن ذلك فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم زجر عن ثمن
الدم اي عن اجرة الحجام واطلق عليه الثمن تجوزا عن ثمن الكلب مطلقا لنجاسته
ولعن عليه السلام اكل الربا وموكله لانه يعين على اكل الحرام فهو شريك في الاثم كما انه
شريك في الفعل ولعن الواشمة والمستوشمة طالبة الوشم لفاعله برأوبه قال حدثنا زهير بن حرب ابو خيثمة
ذم المراة المستوشمة الطالبة للوشم لفاعله برأوبه قال حدثنا جرير بفتح
النسائي الحافظ نزيل بغداد روى عنه مسلم اكثر من الف حديث قال حدثنا جرير بفتح
الجيم ابن عبد الحميد عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة هو ابن عمرو واسمه عبد الله
ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي
انه قال اتى بفتح الهمزة عمر رضي الله عنه بامرة نشم فقام فقال لمن حضر من
الصحابة انشدكم بفتح الهمزة وضم المعجمة اي اسالكم بالله من سمع من النبي صلى الله عليه
وسلم شيا في الوشم فليخبرني فقال ابو هريرة فلمت فقلت يا اير المومنين انا
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه فقال عمر ما سمعت قال سمعت النبي صلى الله

عليه وسلم يقول لا تشمن بفتح الفوقية وكسر المعجمة وفتح الميم وتشديد النون خطاب
لجمع المونث بالنهي عن فعل الوشم ولا تستوشمن اي لا تطلبن ذلك والحديث اخرجه
النسائي في الزينة وبه قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله
قال اخبرني نافع عن ابن عمر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة
والمستوصلة والواشمة والمستوشمة حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدي
عن سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال لعن الله النامصات والواشمات والمستوشمات
بالسين بعد الميم ولابي ذر والمتوشمات والنامصات اللاتي يطلبن النماص
اي ازالة شعر الوجه بالمنقاش والنامصات بكسر اللام المشددة اسنانهن للحسن
اي لاجل الحسن ولابي ذر عن المستملي بالحسن بالموحدة بدل اللام اي بسبب الحسن المغيرات
خلق الله عز وجل مالي لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب
الله عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ويجب لعن المذكورات ان فعلهن تغيير لخلق الله
وتزوير وتدليس وخداع ولو رخص فيه لاستخدم الناس وسيلة الى انواع الفساد ونحوه
قد يدخل في معناه صنعة الكيمياء فان من تعاطاها انما يروم ان يلبس الصنعة بالخلقة
وكذلك كل مصنوع ينشبه بمطبوع وهو باب عظيم من الفساد حكاه في الكواكب بالمعنى
حكم التصاوير من جهة جلوس صنعتها واستعمالها واتخاذها وبه قال حدثنا
ادريس ابن ابي ابي اياس قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن عن الزهري محمد بن مسلم
عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس عن ابي
طلحة زيد بن سهل الانصاري رضي الله عنهم انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تدخل الملائكة الحفظة وغيرهم بيتا فيه كلب او المراد ملائكة الوحي كجبريل واسرافيل
لكن يلزم منه اقتصار النبي على عهده صلى الله عليه وسلم لان الوحي انقطع بعده بموته فانقطع
بانقطاع نزولهم فالمراد الملائكة الذين ينزلون بالرحمة والمستغفرين للعبد اما الحفظة
فانهم لا يفارقون المكلف في كل حال كما جزم به الخطابي وغيره واجاب الاول بجواز ان
لا يدخلوه ابان يكونوا على باب البيت مثلا ويطلعهم الله تعالى على كل العبد ويسمعهم قوله والمراد
بالبيت المكان الذي يستتر فيه الانسان سواء كان بيتا او خيمة او غيرها وظاهر قوله كلب
العموم لانه نكرة في سياق النفي فيعم وبه قال النووي والقرطبي واستثنى الخطابي وغيره
الكلب الذي اذن الشارع في اتخاذها وهي التي للصيد والزرع والماشية ويستدل
لدخول فيل النجاسة عين الكلب وعورض بان الخنزير اشد نجاسة للنص الوارد فيه
وقيل لكونه يكثر اكل النجاسات وعورض بان السنور ايضا يكثر اكلها وقيل لكونه من
الشياطين وعورض بانه لا يخلو بيت من الشياطين ومع هذا لم يرد امتناع الملائكة
من الدخول في بيت فيه هرة ولا خنزير ونحوهما ولا تدخل الملائكة بيتا فيه تصاوير

ما يشبه الحيوان ما لم تقطع رأسه او يتمتهن او عام في كل الصور وبه الاخير كونها معصية
فاحشة اذ فيها مضاهاة لخلق الله وبعضها في صورة ما يعبد من دون الله وفي بدء الخلق
والصورة بالافراد وكان الاصل ان يقول لا يدخل بيتا فيه كلب وتصاوير بغير اعادة
حرف النفي لكنه اعاده للاحتراز من توهم القصر في عدم الدخول على احتمال الكلب والصورة
نحو فولك ما كاتب زيدا وعمرا اذ لو حذفت لجاز ان يكون كل لاحدهما لان الواو للجمع فلما
اعيد حرف النفي صار التقدير ولا تدخل الملائكة بيتا فيه تصاوير كما سبق وهذا الحديث
سبق في بدء الوحي وفي الغازي واخرجه مسلم في اللباس وقال الليث بن سعد ابن عبد الرحمن
الفهمي ابو الحارث المصري الامام المشهور فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه حدثني بالافراد
يونس بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عبد الله
بن عتبة بن مسعود انه سمع ابن عباس يقول سمعت ابا طلحة يقول سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم ووجه ذكر هذا التعليق تتبع ابن شهاب وشيخه عبيد الله ومن
فوقهما بالتحديث في جميع الاسناد ووقع في رواية الاوزاعي عن الزهري عن عبيد الله
عن ابي طلحة لم يذكر ابن عباس بينهما ورجح الدارقطني رواية من اثبته قاله في الفتح
باب عذاب المصورين يوم القيامة وبه قال حدثنا
الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الاعمش سليمان
بن مهران عن مسلم ابي الضحى بن صبيح بضم الصاد المهملة مصغرا الهمداني الكوفي انه
قال كنا مع مسروق هو ابن الاجدع في دار يسار بن نمير بالنون المخففة
وغير بضم النون وفتح الميم المدني الكوفي فراى مسروق في صفته بضم الصاد المهملة
وتشديد الفاء تماثيل جمع تمثال بكسر الفوقية وبعد الميم الساكنة مثلثة وهو الصورة
والمراد بها صورة الحيوان وفي مسلم فاذا في مسروق هذا تماثيل كسرى قلت لا هذه
تماثيل مريم فقال سمعت عبد الله يعني ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم حال كونه يقول ان اشد الناس عذابا عند الله اي في حكم الله تعالى يوم القيامة
المصورون الذين يصورون اشكال الحيوانات التي تعبد من دون الله فيكلفون بالتخطيط
تشكيل على ما جرت قاعدتهن ذلك لانهم يكبرون به فلا يعد دخولهم مدخل المتوعدين
اما من لا يقصد ذلك فانه يكون عاصيا بتقصيره فقط كذا في الفتح وفي عدة اصول
معتمدة والذي في فتح الباري ان اشد الناس عذابا عند الله المصورون بالسقاط يوم
القيامة قال ووقع في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان يوم القيامة بدل قوله
عند الله قال فلعل الحميدي حدث به على الوجهين بدليل ما وقع في الترجمة اما حديث
به البخاري حدث به بلفظ عند الله والترجمة مطابقة للفظ في حديث ابن عمر الذي

ثاني حديث الباب اه وفي عمدة القاري للعلامة العيني ان الله تعالى يعذبهم يوم القيامة المصورون
باسقاط عند الله وهو مطابق للترجمة وقال النووي قال العلماء تصوير الحيوان حرام شديد التحريم وهو
من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد وسواء صنعه بما يمتهن او بغيره مما لا كرامة فيه
فعله في ثوب او بساط او درهم او دينار او فلس او اناء او حائط وغيرها فاما تصوير ما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام وهذا
الحديث اخرجه في اللباس والنسائي في الزينة وبه قال حدثنا ابراهيم بن المنذر الاسدي الحزامي بالزاي
قال حدثنا انس بن عياض اي ابن حمزة او عبد الرحمن الليثي ابو ضمرة المدني عن عبيد الله بضم العين
ابن عمر العمري عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان الذين يصنعون هذه الصور الحيوانية قاصدين مضاهاة خلق الله يعذبون يوم القيامة
يقال لهم احيوا بفتح الهمزة وضم المثناة اي تعذيبهم ان يقال لهم احيوا ما خلقتم امر تعجيز اي انفخوا الروح
في الصورة التي صورتموها وهم لا يقدرون على ذلك فتستمر تعذيبهم وهذا الحديث اخرجه مسلم باب
نقض الصور بفتح النون وسكون القاف فيهما ضاد معجمة والصور بضم الصاد المهملة وفتح الواو تقدم
هيثما بنحو كر حلوبه قال حدثنا معاذ بن فضالة بفتح الفاء والضاد المعجمة الزهراني ابو زيد البصري
قال حدثنا هشام هو ابن عبد الله الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن عمر بن حطان بكسر الحاء وتشديد
الطاء المهملتين وبعد الالف نون السدوسي ان عائشة رضي الله عنها حدثته ان النبي صلى الله عليه
وسلم لم يترك في بيته شيئا فيه تصاليب اي تصاوير كصليب النصاري وقال في الفتح التصاليب
جمع صليب كانهم سموا ما كانت فيه صورة الصليب تصليبا تسمية بالمصدر قال الطيبي يحتمل ان يكون
تكون التصاليب جمع تصليب لا جمع صليب ولابي ذر عن الكشميهني تصاوير لا تدعه اي لا تتركه
وغير صورته وهذا الحديث اخرجه ابو داود في اللباس والنسائي في الزينة وبه قال حدثنا عمرو
ابن اسماعيل النوزي بكسر النون وسكون الواو وفتح القاف ابو سلمة التنوذكي بفتح التاء وضم النون
وسكون الواو وفتح المعجمة قال حدثنا عبد الواحد ابن زياد قال حدثنا عمارة بضم العين
ابن القعقاع قال حدثنا ابو زرعة هرم بن عمرو قال دخلت مع ابي هريرة رضي الله عنه
دار مروان بالمدينة لمروان بن الحكم كما في مسلم فرأى اعلاها اي في سقف الدار رجلا مصورا بكسر
الواو المشددة يصور بلفظ المضارع فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اي قال الله تعالى ومن اظلم ممن ذهب اي قصد يخلق خلقي اي فعل الصورة وحدها لا من كل
الوجوه اذ لا قدرة لاحد على خلق مثل خلقه تعالى فالتشبيه في الصورة وحدها لا من كل الوجوه اذ لا
قدرة لاحد على خلق وظاهره ان له ظلا وما ليس له ظل فلا انكر ابو هريرة رضي الله عنه ما نقش
في سقف الدار فليخلقوا فليوجدوا حبة من قمح زاد ابن فضيل وليخلقوا شعيرة وهو قرينة تدل
على ان المراد هنا جثة من قمح وليخلقوا ذرة بفتح المعجمة وتشديد الثانية والمراد تصويرهم بتخليقهم
خلق حيوان وهو اشد وتارة تخليقهم خلق جماد وهو اصوب ومع ذلك لا قدرة لهم عليه
ثم دعا اي طلب ابو هريرة بتور بضم المثناة فوقية مفتوحة وسكون نشاة فوقية مفتوحة وبعد الواو الساكنة
راء انا كلت موعا بفتح الميم وسكون الواو وفتح العين المهملة بعدها مثناة تحتية ثم عين مهملة
اي اناء يسع مقدار ما يشبع الانسان فاكل يديه بالنشة حتى بلغ ابطه بالافراد زاد الاسماعيلي

فسل

وغسل رجليه حتى بلغ ركبته قال ابو زرعة فقلت يا ابا هريرة ابلغ الى الابطين سمعت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة التبليغ الى الابط سمعت خليلي الحلية في الجنة والحلية
التجمل من اثر الوضوء ومن التحلية المذكورة في قوله تعالى يحلون فيها اساورا من ذهب بالباب
ما وطي بضم الواو وكسر الطاء المهملة بالقدم من التصاوير اتى ناله وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم وهو
بالمدينة يومئذ افضل منه قال سمعت ابي القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق قال سمعت عائشة
رضي الله عنها تقول قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وهو عروة بنوك كما في البهقي وابي
داود والنسائي عرق بنوك او خيبر على الشك وقد سترت قرام بكسر القاف وتخفيف الراء
بعد الالف ثم سين مهملة فراء فميم ستر فيه رقم ونقش وفي باب سهوة بفتح السين المهملة وسكون الهاء وفتح
الواو وصفته في جانب البيت او كوة او بيت صغير منحدر في الارض كالخزانة الصغيرة يكون
فيها المتاع فيها قطعة خرقة بخاء معجمة فراء ثقيل اي تصاوير فلما راه رسول الله صلى الله عليه وسلم هتكه اي
مزقه وقال اشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاهون يشابهون خلق الله قالت
عائشة فجعلناه وسادة او وسادتين اي مخدة او مخدتين وسبق في المظالم فاتخذت منه نمرقتين
فكانا في البيت يجلس عليهما ولمسلم من طريق بكير بن الاشج فقطعته وسادتين فكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتفق عليهما قال ابن القاسم يعني عبد الرحمن لا قال لكني سمعته
وبه قال حدثنا محمد هو ابن سرهد قال حدثنا عبد الله بن داود الخريبي الهمداني الكوفي
ثم البصري عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت قدم
النبي صلى الله عليه وسلم من سفر وعلقت درنوكا بضم الدال المهملة وسكون الراء ثم نون مفتوحة
وبعد الواو كاف ستر له فيه تماثيل قارين ان ترعه لان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة
وترعته قال النووي تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وامتهانه فان كان رقما
على ثياب او بساط ملبوسا او وسادة او نحوها او ستر كان فحرام وان كان على بساط
مما يمتهن فليس بحرام لكن حل بيع دخول الملائكة ام لا وقد سبق فيها ان المنع عام في كل صورة
وانهم يستثنون من الجميع لا طلاق الاحاديث قالت عائشة وكنت اغتسل انا والنبي صلى
الله عليه وسلم من اناء واحد وليس للمرأة نقل بقولها وكنت اغتسل الى اخر وفد ساقه
المؤلف في الطهارة مفردا والظاهر انه تحمله على هذه الصفة فساقه هنا لذلك باب
منكره القعود على الصور بفتح الواو بلفظ الجمع ولابي ذر باسكانها على الافراد وبه قال
حدثنا محاج بن منهال الانماطي ابو محمد السلمي مولاهم البصري قال حدثنا جويرية بالجيم
المصغرة ابن اسماء عن نافع عن القاسم بن محمد ابن ابي بكر عن عائشة رضي الله عنها انها
اشترت نمرقة بضم النون والراء وكسرها وبضم النون وفتح الراء وقد تلحق لفاة بينهما ساكنة
وبالقاف المفتوحة وسادة صغيرة فيها تصاوير فقام النبي صلى الله عليه وسلم بالباب فلم

بالباب فلم يجز فصرفت الكراهية في وجهه فقلت أتوب إلى الله عز وجل مما أذنب ولأبي ذر فما
أذنب بالفا والميم المخففة بدلها بالميم الأجدة مشددة على الاستفهام قال عليه الصلاة
والسلام ما هذه النمرقة قلت لتجلس عليها وتوسدها أصلها وتوسدها
وسادتين فوقيتين حذفت لأحدهما للتخفيف قال إن أصحاب هذه الصور الذين يصنعونها
يقال لهم أحيوا ما خلقتم يعذبون يوم القيامة بفتح ذال يعذبون قال لم لحمزة بفتح الهمزة خلقتم
ما صنعتم وإن الملائكة لا تدخل بيتا فيه الصورة ما الجمع ولغير أبي ذر الصور بالإفراد ولم
يذكر في هذه أنظر استعمال صلى الله عليه وسلم النمرقة كما ذكر فيما سبق ووقع التصريح بحرفية
مسلم قال في الفتح فظاهره التعارض وقد يجاب بأنه ما قطع الستر وقطع القطع في وسطه
الصورة مثلا تخرج على هيئتها قال وإن أصر بريقتها وقال العيني لا تعارض بينهما أصلا لأن
حديث الباب وحديث مسلم المذكور فيه محمولة مرقتين فكان يرتفق بهما في البيت حديث
واحد لكن البخاري لم يذكر هذه الزيادة والله أعلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا
الليث ابن سعد الإمام عن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف ابن عبد الله بن الأشج بالمعجمة والجيم عن
بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين المدني عن زيد بن خالد الجهني
الصحابي عن أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري عن زيد بن خالد الجهني الصحابي عن أبي
طلحة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحبته مشهورة لكن الراوي ذكره بكنيته
له ولعله لأداء سنة أو تركا أنه قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الملائكة
الذين يصحبون الرحمة لا تدخل بيتا فيه الصورة بالتعريف والإفراد ولأبي ذر عن الحموي والمستملي
صورة بلفظ النكرة والإفراد ولأبي ذر عن الكشميهني صور بلفظ النكرة والجمع قال بسر أي ابن
سعيد الراوي بالسند المذكور فاشتكى أي مرض زيد أي ابن خالد المذكور فعدناه فإذا في
بابه ستر فيه صورة بالإفراد وللكشميهني صور بالجمع فقلت لعبيد الله بضم العين
ابن الأسود الخولاني بفتح المعجمة وسكون الواو وبالنون ربيب ميمونة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم لبنها كانت ربته وكان من موالدها ولم لكن ابن زوجها ألم يخبرنا زيد عن الصور
بالجمع يوم الأول من باب إضافة الموصوف لصفته والمراد به الوقت الماضي وللكشميهني يوم
أول بإسقاط ال فقال عبيد الله بن الأسود لم أسمعه حين قال الأرقما أي نقشا في ثوب
زاد في رواية عمرو بن الحارث قلت لا فقال بلى قال النووي يجمع بين الأحاديث بأن المراد استثناء
الرقم في الثوب ما كان في الصوف فيه من غير ذوات الأرواح كصورة الشجر ونحوها وقال
أبو الوليد حاصل ما في اتخاذ الصور فإن كانت ذات أجسام حرم بالإجماع وإن كانت رقما فأربعة
أقوال الجواز مطلقا لظاهر حديث الباب والمنع مطلقا حتى الرقم والتفصيل فإن كانت
الصورة باقية الهيئة فالمنع شديد الكراهة حرم وإن قطعت الرأس وتوقف الإجزاء قال
قال وهذا هو الأصح والرابع إن كان مما يمتهن جاز وإن كان صلفا فلا انتهى وهذا الإجماع
محله في غير لعب البنات وهذا الحديث سبق في بدء الخلق وأخرجه مسلم وأبو داود وأخرجه النسائي

في

في الزينة وقال ابن وهب عبد الله مما ليس موصولا في بدء الخلق أخبرنا عمرو بفتح العين هو ابن
الحارث أنه حدثه بكير هو ابن عبد الله بن الأشج أنه حدثه بسر أنه حدثه زيد هو ابن
خالد أنه حدثه أبو طلحة هو زيد بن سهل الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم باب
كراهية الصلاة في التصاوير وبه قال حدثنا عمران بن ميسرة ضد الميسرة البصري
يقال له صاحب الدراهم قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان التنوري بفتح الفوقية
وتشديد النون المفتوحة البصري قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب بضم الصاد المهملة
وفتح الهاء أخو موحدة الباني بموحدة ونونين بينهما ألف البصري عن أنس رضي الله عنه أنه
قال كان قرام بكسر القاف ستر فيه نقوش فيها تصاوير لعائشة ستترت به جانب بيتها
وفي حديث عائشة عند مسلم أنها كان لها ثوب فيه تصاوير وبرمد وبه إلى شهوة فكان
النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخل بيتها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم أميطي بهمزة مفتوحة
فميم وطاء مهملة مكسورة بينهما تحتية ساكنة أذيلي عني قرامك فإنه لا تزال تصاويره
المرقومة فيه تعرض لي بفتح الفوقية وكسر الراء أي تظهر لي وأنا في صلاتي فيشغلني وهذا
يشعر بأن الصور التي على الستر المصلي وهي مقابلة فأولى إذا كان لها ساق وتشكل هذا
مع حديث عائشة المذكور فيه أنه صلى الله عليه وسلم لم يدخل البيت الذي فيه الستر الصور
أصلا ويجاب بالاحتمال أن يكون حديث عائشة كانت التصاوير فيه خفيات لا تهاج وحديث
الباب من عيرها بالتنوين لا تدخل الملائكة المراد بعضها لكون بالرحمة المستقر فالمعنى
بيته صورة كصور الحيوان من آدمي وغيره عالم تقطع رأسه أو لم يمتهن والمعنى
فيه أن متخذها قد شبه بالكفار لأنهم يتخذون الصور في بيوتهم ويعظمونها فتركت
الملائكة ذلك فلم تدخل بيته فحمل له المذكر على ما ذكر قاله القرطبي وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان
بن يحيى بن سعيد الجعفي أبو سعيد الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالإفراد ابن وهب قال
بالإفراد حدثني عمرو بفتح العين هو ابن محمد أي ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن عم أبيه سالم عن
أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهم قال وعد أبي صلى الله عليه وسلم جبريل بالرفع على الفاعلية
زاد عائشة في روايتها عند مسلم في ساعة يأتيه فيها فراث بالمثلثة أي أبطأ عليه حتى
اشتد على النبي صلى الله عليه وسلم زاد في حديث عائشة المذكور وقال ما يخلف الله
وعده ولا رسله وفي حديث عائشة ثم التفت وإذا بجرو كلب تحت سريره فقال
يا عائشة متى دخل هذا الكلب فقالت والله ما دريت به ثم أمر به فأخرج فجاء النبي
صلى الله عليه وسلم من بيته فلقيه فقال أليه ما وجد من أبطأ به فقال له جبريل
إنا لا ندخل الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ولا كلب قال النووي الظاهر أنه عام في كل صورة
وكلب وأنهم يستثنون من الجمع لإطلاق الأحاديث ولأن الجرو الذي كان في بيت
النبي صلى الله عليه وسلم تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر لأنه لم يعلم به ومع هذا امتنع
جبريل عليه السلام من دخول البيت وعلله بالجرو انتهى وفي السنة من حديث أبي

أبي هريرة وصححه الترمذي وابن حبان أتاني جبريل فقال أتيتك البارحة فلم يمنعني أن أكون
دخلت الا أنه كان على الباب تماثيل وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل وكان في البيت
كلب فمر برأس التمثال الذي على الباب البيت يقطع فيصير كهيئة الشجر ومر بالستر فليقطع فليجعل
منه وسادتين منبوذتين يوطآن ومر بالكلب فليخرج ففعل النبي صلى الله عليه وسلم وفي
رواية للنسائي لما أن يقطع رؤوسها ويجعل بساطا يوطأ ففيه ترجيح القول بأن الصورة
التي يمتنع الملائكة من دخول البيت لأجلها هي التي تكون باقية على هيئتها غير ممتهنة
وحديث الباب سبق في بدء الخلق باب من لم ير إلخ فيه صورة وبه قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي أحد الأعلام بمالك هو ابن أنس إمام الأئمة عن
عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه
وسلم أنها اشترت نمرقة بضم النون والراء وكسرها وسادة صغيرة وفيها تصاوير
فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت عائشة رضي الله عنها
في وجهه صلى الله عليه وسلم الكراهية قالت يا رسول أتوب
إلى الله وإلى رسوله ماذا أذنبت قال في شرح المشكاة فيه أدب حسن من الصديقة
رضي الله عنها حيث قدمت التوبة على الاعتذار عما ظنت أنه سبب وتحوط قوله تعالى عفا الله عنك
لم أذنت لهم فقدم العفو تلطفا برسول الله صلى الله عليه وسلم كما قدمت التوبة على
الذنب ومن ثم قالت ماذا أذنبت أي ما اطلعت على ذنب ومن ثم حسن قوله صلى الله عليه
وسلم ما بال هذه النمرقة فقالت اشتريتها لتقعد عليها وتوسدها فقال إن أصحاب
هذه الصور الذين يصنعون هذا يقال لهم أحيوا ما خلقتم إن البيت الذي فيه الصور
تدخله الملائكة وقال أيضا هو بنص خلق الله يعذبهم يوم القيامة ويقال لهم تبكيتا لهم أحيوا
ما خلقتم ما صورتم والأمر للتعجيز وفي دخول البيت الذي فيه الصور وجهان
للمكثرين على الكراهة وقال أبو محمد بالتحريم فلو كانت الصورة في صدر الدار لا داخلا كما في
ظهر الجام ورفعها لا يمنع الدخول لأن الصورة في الممتهنة وفي المجلس مكروهة
والحاصل مما سبق كراهة صورة حيوان منقوشة على سقف أو جدار أو وسادة
منصوبة أو ستر معلق أو ثوب ملبوس والتجويز على أرض موطوءة بساط ونحوه بسطا عليها
ومقطوع الرأس وصورة شجر والورق إذا يوطأ ويطرح ومكان مبتذل والمنصوب مرتفع
يغيب الأصنام وتحرم صور حيوان على الحيطان والسقوف والأرض ونسج الثياب
وقال النبي صلى الله عليه وسلم إن البيت الذي فيه الصورة لا تدخله الملائكة فمن اتخذها
عوقب بحرمان دخول الملائكة بيته وصلاتهم عليه واستغفارهم له باب من لعن
الصور بكسر الواو والمشددة الذي يصنع الصورة يضاهي بها خلق الله وبه قال حدثنا
محمد بن المثنى العنزي قال حدثني بالإفراد محمد بن جعفر غندر وثبت محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عون بن أبي جحيفة السوائي بضم المهملة الكوفي عن أبيه

أبي جحيفة وهب بن عبد الله أنه اشترى غلاما حجاما فلم يسم زاد في باب ثمن الكلب من كتاب
البيع فلم يتمكن من مراجعته فكثر فالنه على ذلك ثمن الكلب وسماه ثمنا باعتبار الصورة وهذا
لا خلاف فيه عند الشافعية وأما حكاية القرطبي في الجواهر وجها في بيع الكلب المقتنى فغريب
وعن كسب البغي بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية ووزنه مفعول لأن أصله
بغيو على أجتمعت الواو والياء وسبقت إحداهما بالسكون قلبت الواو ياء وأدغمت في التي
تليها ولا يجوز عندهم على الفعيل لأن فعيلا بمعنى فاعل يكون بالهاء في المؤنث كرحيم ورحيمة وأما يكون
بغير هاء إذا كان بمعنى مفعول كامرأة جريح وقتيل تقول بغت المرأة تبغي بغاء إذا زنت وزاد
في رواية وحلوان الكاهن وقوله نهى عن ثمن الكلب خبران وما بعده معطوف عليه وحلوان
هو من باب عطف المفردات أو باب عطف الجمل الأكثرون على أنه من باب عطف المفردات فيكون
كسب معطوفا على ثمن وحلوان معطوفا عليه وإن كان من عطف الجمل يكون التقدير
نهى عن ثمن الدم ونهى عن ثمن الكلب ونهى عن كسب البغي ونهى عن حلوان الكاهن وعلى
هذا الخلاف في بقية حكم العمل هل هو قيد لكل المعاملات الأول أو لكل واحد من المعطوفات
على غيره الأول والتقدير فيما نحن عن كذا فالمفعول محذوف وحرف الجر يتعلق بنهى ولعن صلى الله
عليه وسلم آكل الربا لحقه وموكله مطعمه لا يبعد على آكل الحرام فهو شريك في الإثم كما أنه شريك
في العمل والواشمة والمستوشمة لأن ذلك من عمل الجاهلية وفيه تغيير خلق الله والمصور
كمحسن وهذا الحديث سبق في البيع في باب ثمن الكلب باب التصوير من صور صورة
هو إلخ كلف بضم الكاف وتشديد اللام المكسورة يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ
وبه قال حدثنا عياش بن الوليد بالتحتية المشددة والنون المعجمة أخو الرقام قال
حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى قال حدثنا سعيد هو ابن أبي عروبة قال سمعت
النضر بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة أبا أنس بن مالك يحدث قتادة
ابن دعامة قال في فتح الباري كان سعيد بن أبي عروبة كثير الملازمة لقتادة فاتفق
أن قتادة والنضر اجتمعا فحدث النضر فقال له سعد سعيد وهو معه وورد في رواية
المستملي وعنه يحدثه قتادة والضمير للحديث وقتادة نصب على المفعولية والفاعل
النضر وقال النضر كنت عند عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وهم يأتونه أي
يستفتونه وهو يفتيهم عما يستفتونه ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيما يفتيهم
لعله لم يذكر الدليل من السنة حتى يسأل عنه ثم في مسلم عن النضر بن أنس بن
مالك قال كنت جالسا عند ابن سعد فجعل يفتي ولا يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى سأله رجل فقال إني رجل أصور هذه الصور فقال له ابن عباس ادنه فدنا
الرجل فقال ابن عباس رضي الله عنهما سمعت محمدا صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة
فإن روح في الدنيا كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ

دايما لانه غاية عذابه الى ان ينفخ في تلك الصورة الروح واخبر انه ليس بنافخ ابدا وهذا يقتضي تخليده في النار وهذا في حق الذي يكفر بالتصوير اما في غيره وهو العاجز بفعل ذلك غير مستحل له ولا قاصد ان يعبد فيعذب عذابا يستحقه ثم يخلص منه ويجنبه شيخين تاويل الحديث على ان المراد به الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون ابلغ في الارتداع وظاهره غير مراد الا ان حمله على ما ذكر اولى ولا تنافي بين قوله هنا كلف ان ينفخ وبين قوله ان الاخرة ليست دار تكليف فان المراد بانها ليست دار تكليف حمل يترتب عليه ثواب او عقاب فاما شاهد هذا التكليف فليس بمنتف لانه نفسه عذاب نسال الله العافية **باب جواز الارتداف** وهو ان يركب الراكب شخصا خلفه على الدابة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ابو صفوان عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان الاموي عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار عليا كان بهمزة مكسورة وتحتية ساكنة وبعد الالف فاء بوزن عنبة قطيفة كساء مخمل ذكية بفتح الفاء والدال المهملة وكسر الكاف وتشديد التحتية المفتوحة صفة قطيفة نسبة الى فدك قرية بخيبر **وارتدف** خلفه بن زيد بن الحارث وراه ولم يظهر لي وجه دخول هذا الباب وما بعده بكتاب اللباس لكن قال الكرماني لعل وجه الجلوس على اللباس ان الدابة وان تعددت اشخاص الراكبة عليها والتعريج بلفظ القطيفة مشعر بذلك كذا قال فليتامل والحديث سبق طرفه في الحج والله اعلم الموفق **باب جواز ركوب ثلاثة على الدابة** الواحدة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغر زريع ابو معاوية البصري قال حدثنا خالد هو ابن مهران الحذاء عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة في الفتح استغيثه اغيلمة بني عبد المطلب بضم الغين المعجمة وسكون التحتية وكسر اللام بعدها ميم مفتوحة فمثناة تحتية جمع غلام على غير قياس والقياس غلمة وقال السفاقسي كانهم صغروا الغلمة على القياس وان كانوا لم ينطقوا بها محلة قال وتطلق احيانا ويراد بها الصبية واظنهم لعبد المطلب لانهم من ذريته فحمل صلى الله عليه وسلم واحدا منهم بين يديه واخر خلفه هما الفضل وقثم ابنا العباس بن عبد المطلب كما عند المولف في الباب الاتي لكنه تردد في ايهما كان قدامه وكان حينئذ راكبا على ناقته كما رواه الطبري في رواية ابن ابي مليكة عن ابن عباس واما الاحاديث المذكورة قريبا النهي عن ركوب الثلاثة على الدابة فتكلم في سندها وليس سلمنا الاحتجاج بها فيجمع بانه ما ورد فيه النهي فمحمول على ما اذا كانت الدابة غير مطيقة قال النووي مذهبنا ومذهب العلماء كافة جواز ركوب ثلاثة على الدابة اذا كانت مطيقة وقال المهلب واما قول الحافظ ابن سندة ان الذين

اردفهم النبي صلى الله عليه وسلم اردفه والحديث مضى في الحج في باب استقبال الحاج القادمين **باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه** وقال بعضهم هو عامر الشعبي فيما اخرجه ابن ابي شيبة عنه **صاحب الدابة** احق **بصدر الدابة** الا ان يوذن له وقد رواه على شرط البخاري وله شاهد من حديث النعمان بن بشير عند الطبراني وهذا التعليق ثبت في رواية المستملي زاد في الفتح والنسفي وبه قال **حدثني** بالافراد **محمد بن بشار** بموحدة ومعجمة مشددة بندار العبدي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب السختياني قال ذكر بضم المعجمة وكر الكاف **الاخر الثلاثة** على **الدابة** عند **عكرمة** مولى ابن عباس رضي الله عنهما وقوله الاخر بالنصب صفة مع الاضافة وحكمه حكم الحسن الوجه والضارب الرجل وفي الفرع التصيب عليا ولابي ذر عن الكشميهني اشرباث العزل وهذه للدم وهي لغة فصيحة كما في حديث عبد الله بن سلام لضربنا وابن لضربنا وسلام صلي وابي ذر عن المستملي شر وهي المشهورة والمراد بلفظ الاخر الكثرة لان افعل التفضيل لا تستعمل على هذه الصورة الا نادرا **فقال** عكرمة **قال ابن عباس** رضي الله عنهما **اني اي جار رسول الله** صلى الله عليه وسلم **مكة** بالفتح **وقد قتل قثم** بضم القاف وفتح المثلثة بعدها ميم ابن العباس بين يديه واخاه **الفضل خلفه او قاسم** شك من الراوي **وايهم خير** بالشك من الراوي ولابي ذر اشر او خير **وحمل** بالمهملة وكسر الميم الاولى **ان ركوب الثلاثة** على دابة شر زيادة همزة وصل للنفي المذكور **وعند عكرمة** ان ذلك مستند لا يفعله صلى الله عليه وسلم **وعلم** ان المقدم شر والموخر فانكر عكرمة ذلك مستندا لا يفعله صلى الله عليه وسلم ايما والحديث من احاد يجوز نسبة الظلم الى احدهما لانهما ركبا بحله صلى الله عليه وسلم ايما والحديث من افراده **باب جواز ارداف الرجل خلف الرجل** على الدابة وبث قوله ارداف به اخو ابي ذر وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون المهملة وفتح الموحدة ابن الاسود القيسي البصري ويقال له هداب قال حدثنا همام بتشديد الميم الاولى وفتح الثانية ابن يحيى البصري قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال **بينا نحن** بميم **نسير** انا وردف النبي صلى الله عليه وسلم المردف والمردف الراكب خلف الراكب باذنه وردف كل شيء موخره واصله من الركوب على الردف وهو العجز ولذا قيل للراكب الاصلي صدر الدابة وردف الرجل اذا ركبت وراه وارادفته اذا ركبته وراك لبني بني وبينه الاخرة الرجل بفتح الهمزة المدودة وكسر الخاء المعجمة والراء التي بعدها تاء تانيث ساكنة يستند اليه الراكب والرجل بكسر الحاء المهملة اصغر من الفتب وهو ما بلغ في سنة قريبه ايه ليكون اوقع في نفس السامع فيضبط فقال صلى الله عليه وسلم **يا معاذ** زاد ابو ذر عن المستملي ابن جبل **قلت لبيك رسول الله** ولكشميهني يا رسول الله **وسعديك** التكرير لتاكيد الاهتمام بما يخبره به **قال هل تدري ما حق الله على عباده** قلت **الله ورسوله** اعلم قال **حق الله على عباده ان يعبدوه لا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ**

بن جبل سقط ابن جبل لابي ذر قلت لبيك رسول الله وسعديك فقال
هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوه اي حق الله تعالى وقوله حق العباد على الله هو من
باب المشاكلة وهو نوع من انواع البديع يعبر به الكلام او المراد به انه حق شرعي لازم يجب
بالفعل كما تقول المعتزلة وكالله ملا وعده ووعده الصدق صار حقا من هذه الجهة قلت
الله ورسوله اعلم قال حق العباد على الله ان لا يعذبهم وهذا الحديث اخرجه
ايضا في الرقاق والاستئذان ومسلم في الايمان والنسائي في اليوم والليلة باب
جواز ارداف المرأة خلف الرجل على الدابة وبه قال حدثنا الحسن بن محمد بن
صباح بالصاد المهملة المفتوحة والموحدة المشددة اخره حاء مهملة ولابي ذر الصباح
بالتعريف البغدادي قال حدثنا يحيى بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة
الضبعي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرني يحيى بن ابي اسحاق النحوي البصري قال
سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال كنت ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر
وابي ردف ابي طلحة زيد ابن سهل الانصاري وهو يسير ويعثر بنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهي صفية بنت حيي ام المومنين مردفها رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا عثرت الناقة التي عليها النبي صلى الله عليه وسلم وصفية فقلت المرأة باب هبط
المرأة ويجوز الرفع اي قلت وقلت المرأة فحذفت بسكون اللام ومن التوجيه بالضبط
بالنظم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها يا صفية ام لم يكن ام ولا نسبة
الشعظيم فشد على الرحل وظاهره ان النبي فعل ذلك ابو طلحة وان النبي قال المرأة رسول
الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية لاخرى عمر يحيى بن ابي اسحاق نحو ذلك قال في الفتح وهو
المعتمد فان القصة واحدة ومخرج الحديث واحد واتفاق الشيخين على اولى من انفراد واحد
لاسيما ان انسا كان اذ ذاك يصغر عن ضابط ذلك الامر وكان لا يتبع ان يساعد اباه
طلحة انس على ذلك فيمنعه الاشكال وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهرين اي قريب
اودابي بالشك ولابي ذر عن الحموي والمستملي وراي المدينة قال ايبون اي راجعون
تايبون عابدون لربنا حامدون يحتمل ان يتعلق قوله لربنا بما بعده ولاحقة بايبون
الاستلقاء على القفا ووضع الرجل على الاخرى وبه قال حدثنا احمد بن يونس نسبة الى جده
والد اسم ابيه عبد الله الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن حمد بسكون بن ابراهيم ابن عبد الرحمن
بن عوف قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عباد بن تميم المازني الانصاري
المدني عن عمه عبد الله بن زيد الانصاري انه ابصر النبي صلى الله عليه وسلم يضطجع ولابي ذر
عن الكشميهني مضطجعا في المسجد راقما احدى رجليه على الاخرى زاد الاسماعيلي في اخر الحديث
وان ابا بكر كان يفعل ذلك وعمر وعثمان وتمسك به ذلك جماعة وخالفهم اخرون فقالوا
بالكراهة ممن جاء بحديث جابر عند مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصما

والاحتباء

والاحتباء ثوب واحد وان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على قفاه
واجيب بانه منسوخ بفعله صلى الله عليه وسلم وفعل الخلفا الثلاثة ولا يجوز ان يخفى عليهم
النسخ ودلالة الاستلقاء المترجم لا من الحديث من جهة ان رفع احدى الرجلين على
الاخرى لا ينافي الاعتماد الاستلقاء وستكون لنا عودة ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته
الى مباحث هذا الحديث في الاستئذان وبيان وجه دخول هذه الترجمة في الباس من حيث ان
الذي يفعل الاستلقاء لا يأمن الانكشاف ولا سيما والاستلقاء يستدعي النوم والنائم لا يتحفظ
فكانه اشار الى ان من فعل ذلك ينبغي له ان يتحفظ للدين كشف كذا قاله في الفتح وفي الكرماني
نحوه وهذا الحديث مر في باب الاستلقاء في المسجد من كتاب الصلاة واخرجه مسلم وابو
داود والترمذي والنسائي والله الموفق وهذا اخر كتاب الباس

كتاب الادب

بسم الله الرحمن الرحيم قال في فتح الباري حذف بعضهم البسملة

وهو الاخذ بمكارم الاخلاق وما استعمال ما يحمد قولا وفعلا او هو تعظيم من فوقك والرفق
بمن دونك او الوقوف مع المستحسنات باب البر للوالدين والاقربين وهو الاحسان والصلة
قال القرطبي الرحم اسم لقرابة الرجل من قارب من غير فرق بين المحرم وغيره واجمعوا على ان صلة
الرحم واجبة في الجملة وان قطيعتها معصية كبيرة وللصلة درجات بعضها اوكد من بعض
وادناها تارك المجازاة وصلتها بالكلام ولو بالسلام وتختلف ذلك باختلاف القدر والحاجة
فتارة تجب وتارة تستحب ولو وصل عائد الاسي فاطعا ولو قصر عما يفعله عليه ولبر عمل كل
خير بقضي بصاحبه الى الجنة وحذف بعضهم لفظ البر والصلة وفي الفرع كاصله بعد
قوله باب وكتب بعده ووصينا الانسان بوالديه وزاد في بعض النسخ حسنا والرواية
المشهورة ووصى حكمه حكم امر في معناه وتصرفه تقال وصيت زيدا بان يفعل خيرا كما تقول
امرته بان يفعل ومنه قوله تعالى ووصى بها ابراهيم بنيه اي وصاهم بكلمة التوحيد وامرهم بها
وكذلك معنى قوله ووصينا الانسان بوالديه حسنا وصيناه بايتاء والديه حسنا او بايلاء
والديه حسنا اي فعل ذا حسن او هو في ذاته حسن لوضوح حسنه ويجوز ان يجعل
حسنا من باب قولك زيد باجتهاد اخ وبر اباه فنصبه بالفعل الذي اولهما
او افعل لهما لان التوصية بهما دالة عليه وما بعده مطابق له كانه قال اولهما مرورا وبرا بهما
في الشرك اذا حملاك عليه وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي الحافظ
قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ البصري العتكي قال ابو الوليد بن عفراء بفتح العين
المهملة وسكون الفاء وفتح الراي وبعد الالف راء ابن حريث العبدي ولبعضهم العيزار
بالالف واللام في اوله الجدلي بالجيم المفتوحة والدال المهملة الساكنة نسبة الى جدلة بطن
من مراد وهو من تقديم اسم الراوي على الصيغة وهو جائز
وكان شعبة يستعمله كثيرا وليس في نسخة الفرع لفظ الجدلي قال سمعت اباعمرو وبفتح

اعبن سعد بن اياس الشيباني بفتح المعجمة بعدها تحتية ساكنة فموحدة فالف فنون فياء نسبة
يقول حدثنا صاحب هذه الدار واومي بفتح الهمزة اي اشار بيده الى دار عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل احب الى الله عز وجل مبتدأ وخبر
والموضع محل القول معمولا اي فقلت اي العمل احب افعل تفضيل قال صلى الله عليه وسلم
الصلاة على وقتها قال عبد الله ثم قلت يا رسول الله ثم اي ولم يضبط في الفرع اي وكتب
فوقها كذا قال الفاكهاني الصواب عدم تنوينه لانه موقوف عليه في الكلام والسائل
ينتظر الجواب والتنوين لا يوقف عليه اجماعا فتنوينه ووصله بما بعده خطأ فيوقف
عليه وقفة لطيفة ثم يؤتى بما بعده قال صلى الله عليه وسلم ثم بر الوالدين بالاحسان اليهما
وفعل الجميل معهما وفعلهما يسرهما ويدخل فيه الاحسان الى صديقهما كما في الصحيح وقال سفيان بن
عيينة في قوله تعالى ان اشكر لي ولوالديك من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله ومن
دعا لوالديه عقب الصلوات فقد شكرهما وسقط قوله ثم لابي ذر قال عبد الله قلت
ثم اي قال صلى الله عليه وسلم الجهاد في سبيل الله عز وجل قال عبد الله حدثني بالواو وبهن
صلى الله عليه وسلم جملة مستأنفة لا محل لها من الاعراب وفيه تقرير وتاكيد لما تقدم وانه
باشر السؤال وسمع الجواب ولو استزدته من هذا النوع وهو افضل مراتب الاعمال او من
مطلق المسائل المحتاج اليها لزادني ووقع في باب الايمان اول الكتاب ان اطعام الطعام
خير الاعمال واشكل مع قوله هنا الصلاة على وقتها واجيب بان الجواب اختلف لاختلاف
احوال السائلين بان اعلم كل قوم بما يحتاجون اليه وبما لهم فيه رغبة او بما هو لائق بهم او كان
الاختلاف باختلاف الاوقات بان يكون العمل في ذلك الوقت افضل منه في غيره فقد كان
الجهاد في ابتداء الاسلام افضل الاعمال لانه وسيلة الى القيام بها والتمكن من
ادائها وقد تظافرت النصوص على ان الصلاة افضل من الصدقة ومع ذلك ففي وقت
مواساة المضطر تكون الصدقة افضل او ان افضل ليست على بابها بل المراد بها
الفضل المطلق فالمراد من افضل الاعمال تحذف من وهي مرادة والمراد الاعمال البدنية
فلا تعارض بين ذلك وبين حديث ابي هريرة افضل الاعمال ايمان بالله وهذا الحديث
سبق في الصلاة هنا باب بالتنوين من احق الناس بحسن الصحبة وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد ولابي ذر حدثنا ابن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن
عمارة بن القعقاع بن شبرمة بضم الشين المعجمة وسكون الموحدة وضم الراء ابن اخي
عبد الله بن شبرمة الضبي الكوفي وللاصيلي ولابي ذر عن الحموي والمستملي وابن شبرمة بزيادة
واو وقال في الفتح والصواب حذفها فان رواية ابن شبرمة قد علقها المصنف بعد
رواية عمارة عن ابي زرعة هرم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل هو معاوية بن

حيدة

حيدة الى رسول الله ولابوي ذر والوقت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من
احق بحسن صحابتي بفتح الصاد مصدر كالصحبة بمعنى المصاحبة ولابي ذر من احق الناس
بحسن صحابتي قال احق الناس بحسن صحابتك امك قال الرجل يا رسول الله ثم من قال
امك ولابي ذر قال ثم امك قال يا رسول الله ثم من قال امك ولابي ذر قال ثم قال
امك كرر الام ثلاثا لمزيد حقها قال الرجل ثم من قال صلى الله عليه وسلم في الرابعة
ثم ابوك وفي تكرير ذكر الام ثلاثا اشارة الى ان الام تستحق على ولدها النصيب الا
وفى من البر مقتضاه كما قال ابن بطال ان يكون لها ثلاثة امثال ما للاب من البر لصعوبة
الحمل ثم الوضع ثم الرضاع والذي ذهب اليه الشافعية ان برهما يكون سواء وهذا الحديث اخرجه
مسلم في الادب وابن ماجة في الوصايا وقال ابن شبرمة عبد الله قاضي الكوفة عن عمارة فيما
وصله مسلم ويحيى بن ايوب حفيد ابي زرعة مما وصله المؤلف في الادب المفرد واحمد قالا حدثنا
ابو زرعة بن عمرو بن جرير مثله اي مثل الحديث السابق باب بالتنوين لا يجاهد
بفتح الهاء في الفرع وفوقها علامة الاصيلي وبكسرها للباقين الا باذن الابوين وبه قال
حدثنا مسدد بمهملات ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري وشعبة
بن الحجاج قالا حدثنا حبيب بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة الاولى ابن ابي ثابت ح مهملة
مهملة للتحويل قال المؤلف وحدثنا محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي لم يصب من ضعفه
قال اخبرنا سفيان الثوري عن حبيب هو ابن ثابت عن ابي العباس بالمهملة والموحدة
السائب الشاعر المكي عن عبد الله بن عمرو اي ابن العاص رضي الله عنهما انه قال قال رجل لم يسم
ويحتمل ان يكون ابن العباس للنبي صلى الله عليه وسلم اجاهد بضم الهمزة قال صلى الله عليه وسلم لك
الك ابوان قال نعم قال عليه الصلاة والسلام ان كان لك ابوان ففيهما فجاهد
اي خصهما بجهاد النفس في برهما والاحسان اليهما فان ذلك يكون لك مقام قتال الكفار وهذا
الحديث قد سبق في باب الجهاد باذن الابوين من كتاب الجهاد هذا باب بالتنوين لا يسب
الرجل والديه ولا احدهما اي لا يكون سببا لذلك فالاسناد مجازي وبه قال حدثنا احمد بن
يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي ونسبه لجده قال حدثنا ابراهيم بن سعد
عن ابيه سعد بن عبد الرحمن بن عوف عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن
عمرو اي ابن العاص رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه
وسلم ان من اكبر الكبائر وللترمذي من الكبائر والاولى تقتضي ان الكبائر متفاوتة بعضها
اكبر من بعض واليه ذهب الجمهور وانما كان السب من اكبر الكبائر لانه نوع من العقوق
وهو اساءة في مقابلة احسان الوالدين وكفران لحقوقهما ان يلعن الرجل والديه ترجم
بلفظ السب وساقه بلفظ اللعن اشارة الى ما وقع في بقية الحديث قيل يا رسول الله
وكيف يلعن الرجل والديه سقط لفظ الرجل للاصيلي ولابي الوقت ابا الرجل فيسب اباه
ويسب امه زاد ابو ذر والاصيلي وابو الوقت فيسب امه فيسب امه وان لم يتعاطى السب

فقد يقع منه النسيب واذا كان التيب الى من الوالدين من اكبر الكبائر فالتصريح بلعنها اشد وهذا
الحديث اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الادب والترمذي في البر باب اجابة دعاء من
بر والديه وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد
الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة الاسدي مولاهم ابو اسحاق
المدني الثقة تكلم فيه بلا حجة قال اخبرني بالافراد ولدي ذر اخبرنا نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما بالميم ثلاثة نفر ممن كان قبلكم
يتماشون اخذهم المطر فاووا ولابي صلى فاووا اي غاروا في الجبل ولابي صلى في جبل وانحطت بالى
ابطا المشاة المعلى على غارهم ولابي ذر عن الكشميهني على باب غارهم صخرة من الجبل فاطبقت
بهمزة فخاء معجمة مفتوحة ولابي ذر عن الكشميهني فنطبقت عليهم من اطبق الشيء اذا غطيته
فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة اي خالصة لوجه لا رياء فيها
ولا سمعة كما يدل عليه قوله بعد ابتغاء وجهك فادعوا الله بها لعله يفرجها بفتح اوله
وسكون الفاء وضم الراء كذا في الفرع مصلحة على شط للفتحة اوله وقال العيني بكسر فال وقال
ابن التين وكذا قرأناه فقال احدهم اللهم انه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار
كبير الصاد جمع صبي كنت ارعى عليهم ابا واردت الماشية من المرعى الي عوطه سينها فحلبت
معنى رددت فحلبت عطف على ارعت وجواب فاذا قوله بدأت بوالدي بفتح الدال على اللغة
حال كوني اسقيهما الاسقيها استيناف بيان للعلة قل ولدي بكسر الدال وتخفيف الثقة
وانه ناي بتقديم النون على الهمزة اي بعد بي الشجر التي ترعى المواشي والشجر بالجيم بين مكة
والجيم ولابي ذر عن المستملي السرحا بسين مهملة وحاء مهملتين قال في الفتح والاول اولى وفي
الخبر اندرج بعد اذ ما فاقام يتعاطاها اي الصباح حتى ابترها من قبل انفسهما
وزاد المستملي يوما ما اتيت مزارعي حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت بضم اللام كما
احلب بضم اللام فجئت بالحلاب بكسر الحاء المهملة اي بالاناء الذي يحلب فيه او باللبن المحلوب
فثنت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما بضم الهمزة من نوديها واكره ان ابدأ بالصبية في السقي قبلهما
والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين المفتوحتين بينهما الف وبعد الواو
الساكنة تواو يضجون ويصيحون من الجوع عند قدمي بلفظ التثنية وعلى كاهلي في شرح تهم
تقديم نفقة الاصول على الفروع فلم يزل ذلك دابي ودابهم اي دأب الوالدين والصبية
حتى طلع الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج بضم الفاء لنا في هذه
الصخرة فرجة بضم الفاء وسكون الراء في الفرع ما السماء ففرج الله عز وجل بتخفيف الراء من
ففرج الله لهم فرجة حتى يرون منها السماء بإثبات النون لابي ذر عن الحموي والمستملي وبحذفها
له عز الكشميهني وسقط للاصيلي لفظ فرجة وقال الثاني اللهم انه كانت لي ابنة عم ولابي ذر
بنت عم اجبها بضم الهمزة وكسر الجيم الملهلة كاشد ما يحب الرجال النساء ولابي ذر عن

الكشميهني

الكشميهني الرجل بالاوفاد وانث صفة مصدر محذوف وما مصدرية اي اجبا جاعلا اشد
حب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها قال في الراية تقول طلب الي فلانة ما طلبه اي اسعفته
بما طلب والطلب الحاجة والاطلاب انجازها وقال في شرح المشكاة يجوز ان يضمن فيه
معنى الارسال اي ارسلت اليها طالبا نفسها وبين اي فامتنعت حتى اتاها بمائة دينار فسعيت
حتى جمعت مائة دينار فلقيتها بها بكسر الحاء اي فلقيت ابنة عمي بالمائة دينار فلما قعدت
بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله لا تفتح الخاتم كناية عن البكارة الا بحقه فقمت
عنها وهي احب الناس الي اللهم فان قال في شرح المشكاة عطف على مقدر اي اللهم فعلت
ذلك فان كنت تعلم اني قد فعلت ذلك ابتغاء وجهك وسقط قد للاصيلي وابي ذر فرج
فرج لنا من الصخرة فرجة فعوضه الله لهم فرجة ويجوز ان تكون اللام مفتوحة بين المعطوف
والمعطوف عليه لتاكيد الاتصال والتضرع الى الله تعالى فلا يقدر معطوف عليه ويدل عليه
القرينة السابقة واللاحقة واتى بالله هنا في هذه القرينة دون اختها الاتية لان هذا المقام اصعب
المقامات واشقها فانه رجع لهوى النفس خوفا من الله تعالى ومقامه قال الله تعالى وامن
خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى وقال الشيخ ابو حامد شهوة
الفرج اغلب الشهوات على الانسان واعصاها عند الهيجان على العقل فمن ترك الزنا
عند قيام الله مع القدرة وارتفاع الموانع وتيسر الاسباب لا سيما عند صدق الشهوة نال
درجة الصديقين وقد ادخر الله لهم اني كنت استأجرت اجيرا واحدا بفرق ارز بفتح
الفاء وضم الراء وتشديد الزاي والفرق بفتح الفاء المكيال يسع ستة عشر رطلا وهي ثلاثة
صاع وثلاثة اصع عند اهل الحجاز فلما قضى عمله قال اعطني حقي بقطع الهمزة فعرضت
عليه حقه فتركه ورغب عنه فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاءها فجاءني
فقال اتق الله ولا تظلمني واعطني حقي بفتح الهمزة فقلت اذهب الى تلك البقر
بالتذكير وللاصيلي والجذر الى تلك البقر اسم جمع شيء يجوز تذكيره وتانيثه ورعاءها فقال
اتق الله ولا تستهزئ بي واعطني حقي ولا تهزأ بي بهمزة ساكنة مجزوم على النهي فقلت
اني لا استهزئ بك فخذ ذلك وللاصيلي وابي ذر عن الكشميهني تلك البقر ورعاءها فاخذه
فانطلق فاي كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج لنا ما بقي من هذه الصخرة ففرج
الله عز وجل عنهم وسقط من قوله وقال الثاني الى آخره لابي ذر عن الحموي وقال بعد قوله
يرون منها السماء وقص الحديث وهذا الحديث سبق في باب اذا اشترى شيئا يكيل او غيره اذا اشترى
متاعا ليبيع هذا باب بالتنوين يذكر فيه عقوق الوالدين وهو ايذاؤهما
باي نوع من انواع الاذى قل او كثر نهيا عنه اذ لم ينهيا عنه لو سكتا فنهيا بامر او نهيين
بشرط اثمها العصبة في الكل من الكبائر قاله ابن عمر وبفتح العين في الزرع وعزاه في الفتح
وغيره في الفتح للاصيلي اي عبد الله بن عمرو بن العاص ولابي ذر كما قال الحافظ ابن حجر بضم

اليمين قال وبالفتح لابي ذر في بعض النسخ وهو المحفوظ ووصله المولف في الايمان والنذور
من رواية الشعبي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الكبائر الاشراك
بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وبه قال حدثنا سعد بن حفص ابو
محمد الطلحي من ولد طلحة بن عبيد الله التيمي وقيل هو مولى طلحة بن عبيد الله
وهو الكوفي الضخم وسعد بسكون العين وفي النوع بكسرها بعدها خاء ثقيلة ولعله سبق
قلم من ناسخة اذ ليس في متابع المولف من اسمه سعيد بن حفص بالتحتية بعد الكسر ثم سعد
بن حفص بالتحتية الثقيلة بالنون والفاء فصفوا ابو عمر والحرمي يروي عن زهير وعقيل
بن عبيد الله وروى عنه نفي ابو مخلد والحسن بن سفيان وصوصوفة لكن اختلط في اخر
عمره وما روى عنه لحدس اصي ب الكتب الستة الا النسائي فيما اعلم قال حدثنا شيبان
بفتح الشين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة فالف فنون ابن عبد الرحمن التميمي
المؤدب النحوي مولدهم البصري ابو معاوية وبشر وسعد بن حفص في البخاري عن غيره
عن منصور هو ابن المعتمر عن المسيب بفتح التحتية المشددة ابن رافع الكاهلي عن ورقاء
بفتح الواو والراء المشددة نحاب المغيرة وصولاه عن المغيرة وللاصيلي زيادة ابن شعبة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله عز وجل حرم عليكم عقوق
الامهات بفتح العين المهملة من العق وهو القطع والشق فهو شق عصا الطاعة للوالدين
وذكر الامهات انتفاء بذكرهن عن الاباء اولان عقوقهن قد يزيد فيه مزية في الفتح او لغير من
غالبا وحرم عليكم لعطاء ولابي ذر والاصيلي ومنعا بالتنوين على اللغة العربية وهات
بكسر الخاء فعل امر من الاتيان والاصل فقلت الهمزة ها اي وحرم عليكم طلب ما ليس
لكم اخذه وحرم عليكم وادالبنات بفتح الواو وسكون الهمزة وقد تبدل في الفرع احيانا فتسقط من خط
النسخ الذي هو كوجب خراب العالم قيل واول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي وكره لكم
تعالى قيل وقال وهو ما يكون من فضول المجالس مما يتحدث به فيها كقيل كذا وكذا مما لا يليق
ويدبر حقيقته وربما جاء في غيبة او نميمة اناس قالوا يقيد وعرف حقيقته وكثرة الى
ثقة صدوق ولابي ذر عن الكشميهني قيل وقال بالتنوين
فيهما والاشهر عند النحاة فيهما قول الجوهري انهما اسمان مسندان بانهما يقال كثير القيل والقال بحذف
الالف واللام عليهما منغب يقول ابن دقيق العيد لو كانا اسمين بمعنى واحد كما لغة لم يكن
لعطف احدهما على الاخر فائدة وقال في التنقيح المشهور عند اصل اللغة فيهما اسماء موبانة
وكثيرا ما تدخلها الالف واللام والمشهور في هذا الحديث بناؤهما على الفتح على انهما فعلان ماضيان
حيان فعلى هذا يكون التقدير وزعم من قال قيل وقال فيما لا خير فيه فعلا ماضيان على

راي ابن مالك في جواز جريان الاسناد الى الكلمة في انواعها الثلاثة فحو زيد ثلاث وزيد فعل
ماض ومن حرف جر ولا شك انها مسند اليها في التقدير اذ المعنى قيل وقال كرهها عليه الصلاة
والسلام او اسمان عند الجمهور والفتح على الحكاية ويذكرون ان يكون غير الاسم مسندا اليه كما هو
مقرر في محله اهـ وكره تعالى لكم كثرة السوال له صلى الله عليه وسلم عن المسايل التي لا حاجة
اليها كما قال تعالى لا تسالوا عن اشيا ان تبد لكم تسؤكم او المراد لا تسالوا في ايام السوال امتحانا
ومراجعة جدال ولا تسالوا عن احوال الناس وكره لكم ايضا اضاعة المال باتفاقه في غير ما
اذن فيه شرعا لان الله تعالى جعل المال قياما لمعالي العباد وفي تبذيرها تفويت لذلك
والذي صححه النووي ان حرفة في الصدقة ووجوه الخير والطاعة والمندوب التي تليق بحاله
ليس بتبذير لان المال يتمحد بتصرفه به ويلتذ وهذا الحديث سبق في باب قوله تعالى
لا يسالون الناس الحافا من كتاب الزكاة وفي الاعتراض ايضا وبه قال حدثني ولابي ذر
بالجمع اسحاق بن شاهين بن الحارث الواسطي قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله الطحان
الواسطي عن الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى بينهما تحتية ساكنة سعيد بن اياس
ابن مسعود البصري والجريري نسبة الى جرير بن عباد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن
ابيه ابي بكرة نفيع رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا بالتخفيف حرف استفتاح وضع لتنبيه المخاطب على ما يتكلم به من بعده الا ابئكم اخبركم
بالكبائر جمع كبيرة واصله وصف مونث اي الفعلة الكبيرة ونحوها وكبرها باعتبار
شدة مفسدتها وعظم اثمها قلنا ولابي ذر فقلنا بلى يا رسول الله لخبرنا قال صلى
الله عليه وسلم احدها الاشراك بالله عز وجل غيره في العبادة والالوهية او المراد مطلق
الكفر على اي نوع كان وهو المراد هنا وحينئذ فالتعبير بالاشراك لغلبته في الوجود لا لان
في بلاد العرب ولو اريد الاول لكان محكوما بانه اعظم انواع الكفر ولدرب ان
التفطيل انما هو منه وانشد لانه نفي مطلق والاشراك اثبات وثانيها عقوق الوالدين
معطوف مجاز بثنه وهو مصدر عق والده يعقه عقوقا نوعا ما اذا اذاه وعصاه
وهو ضد البر واما العقوق للحرم شرعا فقال ابن عبد السلام لم اقف له على ضابط فعند عليه
فانه لا يجب طاعتهما في كل ما يامران به وينهيان عنه اتفاقا وقالوا يجرم على الولد الجهاد
بغير اذنهما ما لم يتعين عليه من توقف فتحه او قطع ثمنه عنه ثم في قاويا ان الصلح العقوق المحرم
كل فعل يتاذى به الوالد تاذ ما ليس بالهين مع كونه ليس من الافعال الواجبة قال وربما قيل
طاعة الوالدين واجبة في كل ما ليس بمعصية ومخالفة ذلك عقوق وكان عليه الصلاة
والسلام متكا فجلس فقال جملة من كان واسمها وخبرها الا وقول الزور وشهادة الزور
من عطف التفسير لان قول الزور اعم من ان يكون كذبا من لا يكون شهادة او كذبا اخر من
الكذبات او من عطف الخاص على العام تخصيصا لهذا النوع لما يترتب عليه من المفاسد وقال
الشيخ ابن دقيق العيد ينبغي ان يحمل قول الزور على شهادة الزور فانا لو حملناه على الاطلاق

لزم ان تكون الكذبة الواحدة مطلقا كبيرة وليس كذلك وان كانت مراتب الكذب متفاوتة بحسب تفاوت
مفاسده الاوقول الزور وشهادة الزور ذكرهما مرتين لكن في النوع شطب على الثاني وهو الذي
اخره وعليه علامة السقوط لابوي الوقت وذر والاصيلي قال ابو بكرة فما زال عليه الصلاة
والسلام يقولها الاوقول الزور الاوشهادة الزور وتعمد الصغير عليها لاغير حتى قلنا ليسكت
وكرر الاشيا على استفتاح الزور وكرره دون الاولين لان الناس يهمهم عليهم امره فيظنون
انه دون سابقه فنبه صلى الله عليه وسلم امره ونفرعنه حتى كرره مخصصا في مبالغة النهي عنه
ثلاثة اشيا الجلوس وكان متكئا واستفتاحه بالا التي تفيد نفيه المخاطب وافادته على
سماعه وتكريره ذكر مرتين بل في رواية ثلاثا ثم اكدنا كيدا رابعا بقوله قول الزور وشهادة
الزور وهما في المعنى واحد كما مر وكونهما فيه وقد قيل انه يوخذ الا نبيكم باكبر الكباير انقام الذنوب
الى كباير وصغاير وهو قول عامة الفقرا وقال ابو اسحاق الاسفرائني ليس في الذنوب صغيرة
بل كلها في الله عنه كبيرة وهو منقول عن ابن عباس وحكاه بعض اصحابنا عن المحققين وقال امام الحرمين في
الارشاد المرضي عندنا ان كل ذنب يعصي الله كبيرة وقد يسمى بعد صغيرة بالاضافة الى ما فوقه الى الاقرار والحكم
في حق الملك لكن كبيرة والرب اعظم من عصي فكل ذنب بالاضافة الى مخالفته عظيم ولكن الذنب
وان عظمت مفسدته في رتبة وظن بعض الناس ان الخلاف لفظي فقال التخفيف اذا لكبيرة
اعتباران فالنسبة الى مغايرة بعضها بعض فهي تختلف قطعا وبالنسبة الى الامر والنهي كذلك
فكلام اكابر اهل التحقيق رحمه الله المنقول عن الاشاعرة وبين انه لا يخالف ما قاله المحدثون وقال
النووي اختلفوا في ضبط الكبيرة اختلافا كثيرا متشرا فعن ابن عباس كل ذنب ختمه الله بنار
او غضب او عذاب وقيل ما وعد الله عليه بنار في الاخرة او وجب فيه حد في الدنيا
او وليس قوله اكبر الكباير على ظاهره من الحصر بل من فيه مقدر فقد ثبت في اشيا اخر انها
من اكبر الكباير كقتل النفس والزنا بحليلة الجار واليمين الغموس وسوء الظن بالله والحديث
صحيح في الشهادات في باب ما قيل في شهادة الزور وبه قال حدثني بالافراد محمد بن الوليد
ابن عبد الحميد البصري بضم الموحدة وسكون المهملة القرشي البصري عن ولد سر بن ابي ارطاة
الملقب به بجدان قال حدثنا محمد بن جعفر غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثني
بالافراد عبيد الله بضم العين ابو ابي بكر ابن انس ابن مالك قال سمعت
انس بن مالك رضي الله عنه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكباير او سيل بضم السين
وكسر الميم عن الكباير بالشك من الراوي فقال عليه الصلاة والسلام هي الشرك بالله وقتل
النفس التي حرم الله قتلها الا بالحق كالقصاص والقتل على الردة والرجم وعقوق الوالدين
فقال الا انبيكم باكبر الكباير اكبر افعل تفضيل استعمل هنا بالاضافة والتقدير الا انبيكم بخصال
اكبر الكباير زاد في الرواية السابقة فقلنا بلى قال عليه الصلاة والسلام هو قول الزور
وشهادة الزور وضابط الزور وصف الشيء على خلاف ما هو به وقد يضاف الى القول فيشمل

الكذب

الكذب والعامل وقد يضاف الى الشهادة فيختص بها وقد يضاف الى الفعل ومنه لا يبس ثوبي زور قال
عتبة بن الحجاج باسناده المذكور والعقوق بالقاف والثلثة ولابي ذر والاصيلي والكشميهني بالموحدة انه
قال شهادة الزور وقد وقع الجزم بذلك في رواية وهب بن جرير وعبد الملك بن ابراهيم
في الشهادات قال فيه وشهادة الزور ولم يشك ولم يسلم من رواية ابن الحارث عن شعبة
وقول الزور ولم يشك ايضا وظاهر الحديث انه خص الاكبر بكباير يقول الزور ولكن الرواية
السابقة موذنة باشتراك الاربعة في ذلك والحديث سبق في الشهادات باب
عشر وعبة صلة الوالد المشرك من جزمة ولده المومن وبه قال حدثنا احمد بن
عبد الله بن الزبير بن عيسى الحزمي الكوفي قال حدثنا سفيان ابن عيينة قال حدثنا هشام
بن عروة قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير قال اخبرتني بالتثنية والافراد اسما
ابنة ولابي ذر والاصيلي بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما انها قالت اتتني امي قتيلة
على الدمج بنت عبد العزى في مدة صلح الحديبية زاد الامام احمد وهي مشركة في عهد قريش حال
كونها راغبة في بري وصلتي او راغبة عن الاسلام كارهة له ولابي ذر وهي راغبة في عهد
النبي صلى الله عليه وسلم اصلها بمد الهمزة على الاستفهام قال صلى الله عليه وسلم نعم صلطها قال
ابن عيينة سفيان فانزل الله تعالى فيها لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين وتقسطوا
اليه وتعدلوا اليهم من ديارهم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين وهي رخصة
عام الله تعالى في صلة الذين لم يعادوا المومنين ولم يقاتلوهم وقيل ان هذا كان في اول الاسلام
عند اوامر بترك الامر بالقتال ثم نسخ بآية فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقيل
المراد بهم النساء والصبيان لانهم ممن لا يقاتل فاذن الله في برهم وقال اكثر اهل التاويل
هي محكمة واخرج ابن اسحاق بسند ابي داود عن سفيان وفي مسند ابي داود
الطيالسي عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه ان ابا بكر الصديق طلق ام اسما قتيلة في الجاهلية
وهي ام اسما بنت ابي بكر فقدمت عليهم في المدة التي كانت فيها الهدنة بين رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبين كفار قريش فاهدت الى اسما بنت ابي بكر ضبابا واقطا فكرهت ان تقبل منها حتى انت
النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فانزل الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم الآية
وحديث الباب قدم في باب الهدية للمشركين من كتاب الهبة ولله الموفق

باب صلة المراة امها ولها اي والمراة التي تصل امها زوج وبه قال وقال الليث
بن سعد الامام فيما وصله ابو نعيم في مستخرجه حدثني بالافراد هشام عن ابيه عروة
ابن الزبير عن اسما بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما انها قالت قدمت ابي على ابي
وهي مشركة في عهد قريش ومدتهم اذ عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم على الصلح وتركه
المقاتلة مع ابيها اي مع ابي ام اسما والد صلى مع ابنها اي ولدها قالت اسما فاستفتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ولابي ذر عن الحموي والمستملي فاستفت النبي صلى الله

عليه وسلم فقالت انا امي فذكرت علي وفي رواية عمرة زاد ابو ذر والاصيلي افاصلها قال صلي الله عليه
وسلم نعم صلي امك وسطا بينه لتتوجه ظاهرة اذا قلنا ان الضمير في وانا راجع الى المرأة اذا سما
كانت زوجة للزبير وقد قدمت وان قلنا انه راجع الى الام فذلك باعتبار ان يراد بلفظ
ايا رجع ام سما ومثل هذا المجاز يأتي به وكونه كالاديب لا سما ظاهر قاله في الكواكب وقال
ابن بطال في الحديث من الفقه انه صلى الله عليه وسلم اباح لاسما ان تصل رحمها ولم يشترط في
ذلك مشاورة زوجها وانما للمرأة ان تتصرف في مالها بدون اذن زوجها وبه قال حدثنا
يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف
ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
بن مسعود ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان ابا سفيان صخر بن حرب اخبره ان هرقل
بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف بعدها لام فيه ملك الروم ارسل اليه اي في ركب من قريش وكانوا
تجارا في المدة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ماد فيها ابا سفيان وكفار قريش الحديث
وفيه فقال اي هرقل ثم ماذا يأمركم يعني ابي صلى الله عليه وسلم فقال ابو سفيان يأمرنا بالصلاة
المعهودة والصدقة والعفاف بفتح العين الكف عن المحارم وخوارم المروءة
والصلة وهذا الحديث سبق في اوائل البخاري وذكرنا هناك مختصرا وغرضه هنا ذكر الصلة
فيؤخذ منه الترجمة من عمومها واطلاقها باب صلة الاخ المشرك بالاضافة للفاعل
المفعول وطي ذكر الفاعل اي صلة المسلم لاخيه المشرك وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم المسملي قال حدثنا عبد الله بن دينار المدني مولى ابن
عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول رأى عمر بن الخطاب حلة سيراء باضافة حلة
لما بعدها ولابي ذر حلة بالتنوين والسيراء النوع من البرود فيه خطوط وكان سرقة حرير بتابع
فقال يا رسول الله ابتع هذه الحلة والبسها بهمزة الوصل وفتح الموحدة يوم الجمعة واذا
جاك الوفود قال ولابي ذر الوفد فقال انما يلبس هذه من لا خلاق له اي من لا نصيب
له من الدين او في الاخرة وهذا اذا كان مستحلا لذلك او وقع بسبب التغليظ فاتى النبي صلى الله
عليه وسلم بضم الهمزة وكسر الفوقية منها بحلل فارسل عليه الصلاة والسلام الى عمر بحلة فقال
كيف البسها وقد قلت فيها ما قلت من انه انما يلبسها من لا خلاق له قال عليه الصلاة
والسلام انما اعطكها لتبيعها ولكن تبيعوها او تكسوها اي تقطعوا غيرك ولابي ذر عن
الكشميهني لتبيعوها او تكسوها فارسل بها عمر الى اخ له من امه اسمه عثمان بن حكيم او هو اخو
اخيه زيد ابن الخطاب امها اسماء بنت وهب من نهد من الحجاز وهو اخو عمر من الرضاعة
ليبيعوها او يكسوها لا مرانه والا فالكفار مخاطبون بالفروع وكان عثمان المذكور من اهل
مكة والارسال اليه قبل ان يسلم والحديث سبق في الهبة باب فضل صلة الرحم بفتح
الدال وكسر الحاء الملحمة اي الاقارب وهم من بينه وبين الاخر نسب كان نهرته ام لا او ارحم

ام لا وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج
الحافظ ابو بسطام الواسطي نزيل البصرة المتوفى سنة ستين في الحديث قال اخبرني بالافراد ابن عثمان هو محمد
بن عثمان بن عبد الله بن موهب النبي مولاهم قال سمعت موسى بن طلحة بن عبيد الله
التيمي عن ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري انه قال قيل يا رسول الله اخبرني بالافراد
بعمل يدخلني الجنة بدرجة الله قال النجاري حدثني بالافراد ولابي ذر حدثني بواو العطف
عبد الرحمن ولابي ذر عبد الرحمن ابن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة النيسابوري
قال حدثنا هشام ولابي ذر ابن بهرام بن اسد البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
ابن عثمان بن عبد الله ابن موهب بفتح الميم وسكون الواو وفتح الهاء قال النطاق وغيره
اسمه عمرو وابوه عثمان ابن عبد الله التيمي انهما سمعا موسى بن طلحة التيمي عن ابي
ايوب الانصاري رضي الله عنه ان رجلا قيل هو ابو ايوب وقيل غيره كما سبق قال الزكاة
قال يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة فقال القوم ماله ماله استفهام كرر مرتين
للتاكيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارب ماله بفتح الهمزة والراء بعدها موحدة
منونة بالرفع اي له حاجة ولابي ذر عن الحموي والمستملي ارب بفتح الهمزة وكسر الراء وتشديد
الموحدة من ارب في الشيء اذا صار ماهرا فيه فيكون معناه النحي من حسن فطنته والنهي
لما يسوءه في حاجته فقال النبي صلى الله عليه وسلم له تعبد الله لا تشرك به شيئا وتقيم
الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة وتصل الرحم قال النووي اي نحن في افار ركب
بما تيسر عجل حسب حالك وحالهم من انفاق او سلام او زيارة او طاعة او غير ذلك
وكان السايل كان لا يصل رحمه فامره بتدارك امرها بفتح الذال المعجمة وسكون الراء
دع الراحلة تمشي الى متروكك اذا لم يبق لك حاجة فيها فصدته فقال كانه الرجل كان
على راحلته او كان النبي صلى الله عليه وسلم راكبا على راحلته والرجل اخذ بزمامها فقال له
صلى الله عليه وسلم بعد جوابه دع زمام الراحلة وهذا الحديث سبق في اول الزكاة باب
اثم القاطع للرحم وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير الحافظ
المخزومي مولاهم البغدادي قال حدثنا الليث ابن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن
خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري ان محمد بن جبير بن مطعم قال ولابي ذر اخبره
ان جبير بن مطعم اخبره انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة
قاطع لم يذكر المفعول فيحتمل العموم وفي الادب المفرد عن عبد الله بن صالح فاطع رحم فالمراد
المتحلل للقطيعة بعد سبب ولا شهرة مع علمه بخبرها او يدخلها مع السابقين او هذا
الحديث اخرجه مسلم في الادب وسلم في الزكاة والترمذي في البر باب من بسط
له في الرزق بصلة الرحم اي بسبب صلة الرحم ولابي ذر بسبب بضم الموحدة وكسر المهملة له في الرزق بصلة الرحم
بصلة الرحم بدل الموحدة اي لاجل صلتها وبه قال حدثني بالافراد ابراهيم بن المنذر

الخزاعي المدني احد الاعلام قال حدثنا محمد بن معن بفتح الميم وسكون العين المهملة بعدها نون
الغفاري قال حدثني بالافراد ابي معن بن محمد بن معن بن نضلة الغفاري عن سعيد بن
ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من سره ان يبسط له في رزقه بضم التحتية وسكون الموحدة وفتح
السين المهملة وان ينسا بضم اوله وسكون ثانيه اخره عزة من النسا وهو التاخير اي
يوخر له في اثره اي اجله وسمي به لانه يتبع العمر واصله من اثر مشيه في الارض فان من
مات لا يبقى له حركة فلا يبقى لاقدامه في الارض اثر فليصل رحمه بفعل وصل رحمه بصلها
وصلة وصلة كانه بالاحسان اليهم وصل ما بينه وبينهم من علاقة القرابة والزيارة
في البر البركة فيه بسبب التوفيق في الطاعات وعمارة اوقاته بما ينفعه في الاخرة وصيانتها
عن الضياع في غير ذلك او المراد بقاء ذكره الجميل بعده كالعلم النافع ينتفع به والصدقة
الجارية والولد الصالح فكانه يسبب ذلك لم يمت ومنه قول الخليل عليه الصلاة
والسلام واجعل لي لسان صدق في الاخرين وفي المعجم الصغير للطبراني عن ابي الدرداء قال
ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم من وصل رحمه انسي له في اجله اجله فقال ليس زيادة
في عمره قال الله تعالى فاذا جاء اجلهم الاية ولكن الرجل يكون له الذرية الصالحة يدعون
له من بعده او المراد بالنسء الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ ان محمدا مثلا يعمر
ستين الا ان يصل رحمه فان وصلها زيد له اربعون سنة وقد علم الله سبحانه وتعالى
ما سيقع من ذلك وهو معنى قوله تعالى يمحو الله ما يشا ويثبت فالنسبة الى
علم الله وسابق قدرته لا زيادة ولا هي مستحيلة وبالنسبة الى ما ظهر للمخلوقين تتصور
الزيادة وهو مراد الحديث وقال الكلبي والضحاك في الاية ان الذي يمحوه ويثبته
ما يصعد به الحفظة مكتوبا على بني ادم فيامر الله فيه ان يثبت ما فيه ثواب وعقاب
ويمحي ما لا ثواب فيه ولا عقاب كقوله اكلت شربت ورقدت ونحوها من الكلام وهذا
باب واسع المجال لان علم الله تعالى لا تعلق له ومعلوماته سبحانه لا نهاية لها وكل يوم هو
في شان هو سبحانه كما ذكرت اقوال المفسرين فيه لاختصر قال الامام نزيل ما يشا ويثبتنا ما
يشا من حكمه ولا يطلع على غيبه احد نهو المنزه باحكم والمستقل بالايجاد والاعدام والاحيا
والاماتة والاغنا والافقار وغير ذلك سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون والجاحدون
علوا كبيرا وبه قال حدثنا يحيى بن بكير المخزومي المصري اسم ابيه عبد الله ونسبه الى جده
قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الاموي ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من احب ان يبسط له في رزقه وينسا ابي يوخر له في اثره اي في اجله فليصل

رحمه وهذا الحديث اخرجه مسلم في الادب والله اعلم باب بالتنوين من وصل رحمه وصله
الله بان يتعطف عليه بفضله وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع بشر بن محمد
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا معاوية بن ابي مزرد بضم الميم
وفتح الزاي وتشديد الراء المكسورة بعدها المهملة عبد الرحمن مولى هاشم المدني قال
سمعت عمي سعيد بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة ابو الحباب بضم الحا المهملة وهو
حدث بينها الف المدني اختلف في ولايه لمن هو حدث عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل خلق الخلق جميعهم او الكلمتين وجعل
ان يكون بعد خلق السموات والارض وابرازها في الوجود او بعد خلقها كتبها في اللوح
المحفوظ او بعد انشا خلق ادم وزوجه حين اخرجهم من صلب
ادم مثل الذر حتى اذا فرغ من خلقه اي قضاه واتمه ونحو ذلك مما يشهد بانه بمعنى
قال الزجاج الفراغ في اللغة على ضربين احدهما الفراغ من شغل والاخر القصد لشي تقول
فرغت ما كنت فيه اي قد زال شغلي به وتقول سا تفرغ لفلان ابي ساجعله قصدي
قال الطيبي في حاشيته على الكشاف وهو محمول على معهود والقصد فهو كناية عن التوفر على
الكناية ثم استعير للخالق جل جلاله وعز شانه لذلك المعنى واليه الاشارة بقوله سنفرغ
لكم ايها الثقلان من قول الرجل لمن يتهدده سا فرغ لك والوجه الاخر منزل على الفراغ من الشغل
على سبيل التمثيل بشبه تدبيره تعالى امر الاخرة من الاخذ في الجزا واتصال الثواب
والعقاب الى المكلفين بعد تدبير معاشي تعالى امر الدنيا بالامر والنهي والامانة والخيانة
والمنع والعطا وانه سبحانه وتعالى لا يشغله شان عن شان بخلاف من اذا كان في
شغل يشغله عن شغل اخر اذا فرغ من ذلك الشغل شرع في اخر وقد لم صاحب
المفتاح حيث قال الفارغ الخالص عن الامام والله تعالى لا يشغله شان عن شان
وقع مستعارا للاخذ في الجزا وجه وصواب ما اراد بقوله ومع ذلك فهو راجع الى طريق
المثل قالت الرحم بلسان الحال او لسان المقال وعلى الثاني صار خلق الله تعالى فيها
حياة وعقلا وجعله القاضي عياض على المجاز والاول من ضرب المثل لكن في حديث عبد الله
بن عمرو عند احمد انها تكلمت بلسان طلق ذلق وزاد في سورة القتال قامت
الرحم فاخذت بحقو الرحمن وهو استعارة ايضا سبق ذكرها في السورة المذكورة وزاد ايضا
في السورة فقالت هذا مقام العايذ اي قيامي هذا مقام المستجير بك من القطيعة
قال الله تعالى نعم اما بتخفيف الميم ترضين ان اصل من وصلك باب التعطف عليه وارحمه
واقطع من قطعك فالارحم قالت بلى يا رب رضيت ولابي ذر بلى ورب قال تعالى
فهو اي فقوله اصل من وصلك الى اخره لك بكسر الكاف قال ابو هريرة قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم فاقرؤها شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا
ارحامكم وهذا الحديث مر في تفسير سورة الانفال وبه قال حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم
واللام بينهما معجمة ساكنة اخره دال مهملة ابو الهيثم البجلي الكوفي القطواني بفتح القاف
وبالطاء المهملة قال حدثنا سليمان بن بلال ابو محمد حولي لقب قال حدثنا عبد الله بن
دينار المدني عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال ان الرحم شجنة من الرحمن بكسر الشين المعجمة مصحح عليها في الفرع
وسكون الجيم بعدها نون ويجوز فتح الاول وضمه قال في الفتح رواية ولغة واصله
عروق الشجر المشتبكة والشجن بالتحريك واحد الشجون وهي طرف الاودية ويقال
الحديث شجون اي يدخل بعضه في بعض وسقط قوله انا لدى ذر فالرحم مرفوع وقوله
من الرحمن اي شققت اسمها من اسم الرحمن فلها به علقة وعند النسائي من حديث عبد
الرحمن بن عوف مرفوعا انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمي والمعنى انها
اثر من اثار الرحمة مشتبكة بها فالقاطع لها منقطع من رحمة الله وليس المعنى انها من
ذات الله تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا فقال الله تعالى زاد الاكمالي لها والفاء عطف
على محذوف اي فقالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة فقال الله تعالى نعم
وصلك وصلته ومن قطعك قطعته قال ابن ابي حمزة الوصل من الله كناية عن عظيم احسانه
وانما خاطب الناس بما يفهمونه ولما كان اعظم ما يعطيه المحبوب لمحبوبه الوصال وهو القرب
منه والمسافة بما يريد وكانت حقيقة ذلك مستحيلة في حق الله تعالى عرف انه
ذلك كناية عن عظيم احسانه لعبده قال وكذا القول في القطع هو كناية عن
حرمانه الاحسان وهذا الحديث من افراده وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو
سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم الجمحي مولاهم المصري قال حدثنا سليمان بن بلال
مدني الصدق قال اخبرني بالافراد معاوية بن ابي مزرد عبد الرحمن السابق
في هذا الباب عن يزيد بن رومان مولى الزبير المدني الغاري عن عروة بن الزبير
بن العوام عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله زوج
النبي لجماعة لابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الرحم شجنة بكسر الشين
ولابي ذر هنا مصحح عليها في الفرع ولم يقل هنا من الرحمن لان ذلك معلوم من الرواية
السابقة من وصلها وصلته ومن قطعها قطعته وفي ذلك تعظيم امر الرحم وان
صلتها مندوبة وان قطعها من الكبائر لورود الوعيد الشديد فيه باب بالتنوين يسهل
الشخص المكلف الرحم ولابي ذر بتسهيل بضم الموقفية وفتح الموحدة الرحم بالدال المهملة بكسر الموحدة
الاولى وفتح الثانية وكسرها بعني البلل وهو الندوة واطلق ذلك على الصلة

كما اطلق اليبس على القطيعة وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عمرو بن عباس بفتح
العين وسكون الميم وعباس بالموحدة والمهملة ابو عثمان الباهلي البصري قال حدثنا محمد بن
جعفر غندر البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن اسماعيل بن ابي خالد سعد البجلي الكوفي
عن قيس بن ابي حازم هو قيس البجلي ان عمرو بن العاص رضي الله عنه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم جهارا بتشديد الميم مفعول اي كان المسموع في حال الجهر لا بالعكس
اي اقول ذلك جهارا غير سر تأكيد لرفع توهم انه جهر به مرة ولخفاه اخرى يقول ان
الابي بحذف ما يضاف اليه اداة الكينونة ولابي ذر عن المستملي ابي فلان كناية عن اسم علم
وجزم الدماطي في حواشيه بان المراد الابي العاص بن امية وفي سراج المريدين لابن
العربي ان ابا طالب وابيه في الفتح بانه في مستخرج ابي نعيم من طريق الفضل بن الموفق
عن عنبسة بن عبد الواحد بسند البخاري عن ابان بن يزيد عن قيس بن ابي حازم عن عمرو بن
العاص رفعه انا لبني ابي طالب رجا الحديث قال عمرو هو ابن عباس شيخ البخاري فيه
في كتاب محمد ابن جعفر يعني غندرا شيخ عمرو فيه بياض بالرفع على الصواب اي عمرو فيه
ابيض يعني كتابة وضعف الجواني يكون للعمي في كتاب محمد بن جعفر ان ابا بياض
اسمه لا يعرف في العرب قبيلة يقال لها ال ابي بياض فضلا عن قريش وسياق الحديث
يشعر بانهم من قبيلة صلى الله عليه وسلم وهي قريش بسوا بالواو وياء قال في الفتح وفي نسخة
سوء بالهمزة اي غدروا بها واولياء والمراد كما قال السفاقسي من اسلم منهم فنهوهم طلاق اكل
واراد البعض وحمله الخطابي على ولاية القرب والاختصاص لا ولاية الدين انما
ولي الله بتشديد الياء مضافا لياء المتكلم المفتوحة وصالح المومنين من صلح منهم اي من
احسن وعمل صالحا وقيل من برئ من النفاق وقيل الصحابة وهو الصحيح اريد به
الجمع كقولك لا يفعل هذا الصالح من الناس تريد الجنس وقيل اصله صالح الواو اخذت
الواو من لفظ موافقة للفظ وقال في شرح الشكاة العمي لا اولي احد بالقرابة وانما احب
الله لما له من الحق الواجب على العباد ولحب صالحي المومنين توجه الله واولى من اولى بالايمان
والصلاح سواء كان من ذوي رحمي او لا والحاصل ان الرحم حقهم بصلة الرحم زاد
عنبسة بن عبد الواحد بفتح العين المهملة وللموحدة بينهما نون ساكنة والسين مهملة
مفتوحة وهو موثق عندهم وليس له في البخاري الا هذا الحديث كان يعد من
الابدال عن بيان بالموحدة المفتوحة وتخفيف التحتية وبعد الالف نون ابن بشر
بالشين المعجمة الاحمسي عن قيس هو ابن حازم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه انه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وكان لهم اي لال ابي رحم قرابة البلها بفتح
الموحدة وضم الموحدة وتشديد اللام المضمومة يبلها قال في شرح الشكاة فيه مبالغة

بما عرف واشتهر شبه الرجم بارضاة بات بالماء حتى بلدارها ازهرت وانشرت وروى في اثارها
اغر المنضاح وانزت المجة والصفاواذا اتركت بغير سقي يبست ولحديث فلم تنتشر الا بعدة
والقطيعة يعني اصلا بصلة وهذا التفسير سقط من رواية النسفي ولابي ذر بيلدارها
بعد اللام الف قال ابو عبد الله اي البخاري بيلدبرا اي بغير لام تاتيه كذا وقع وبيلدارها
باثبات اللام لجود وصحيح وبيلدبرا لا اعرفه له وجا قال ابو اللوكب يحتمل ان يقال وجهه
ان البلدجا بمعنى المعروف والنعمة وحيث كان الرجم معروفا اضيف ابرا بهذه اللابسة فكانه
قال البلد معروفا اللابق بها والله اعلم وهذا الحديث اخرجه في الايمان هذا باب
بالتنوين بذكر فيه ليس الواصل التزيين كما بنه عليه في الكواكب للجنى اي ليس حقيقة
الوصل بالمكافي صاحبه بمثل فعله اذ ذاك نوع معاوضة وبه قال حدثنا محمد بن كثير
بالمثلثة العبدي البصري قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران
وطلق بن غنام بفتح الغين المعجمة وفتح الفاء وفتح القاف وقطر بكسر القاف وسكون
الطاء المهملة بعدها راء ابن طريف الخياط بالخا المعجمة والطا المهملة وبعد الالف
طا مهملة المخزومي مولاهم الثلاثة عن مجاهد هو ابن جبر عن عبد الله بن عمرو بفتح
العين ابن العاص رضي الله عنه قال سفيان الثوري بهذا السند السابق لم يرفعه اي الحديث
الا الاعمش سليمان الى النبي صلى الله عليه وسلم ورفعه حسن وقطر المذكور وان
صلى الله عليه وسلم قال في الفتح وهذا هو المحفوظ عن الثوري انه قال ليس الواصل
بالمكافي اي الذي يعطي لغيره قطير ما اعطاه ذلك الغير ولكن الواصل بتضعيف ثوبه
لكن يصح عليه في الفرع الذي اذا قطعت ببنحات ولابي ذر قطعت بضم لوله وكسر
ثانيه مبنيا للمجهول رحمة وصلها اي الذي الاصح منها على والى اصل ثلاثة مواصل
وهو الذي يتفضل ولا يتفضل عليه والحديث اخرجه ابو داود في الزكاة والترمذي
في البر لبيب من وصل رحمه في الشرك ثم اسلم سعيد هل بناء عليه وبه قال
حدثنا الحسين الكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان حكيم بن حزام
بكسر الحا المهملة وفتح الزاي ابن خويلد الاسدي رضي الله عنه اخبره انه قال يا رسول
الله ارايت امورا ابا خيرني عن امور كنت اتحنث بالحا المهملة والنون المشددة المفتوحتين
اخره مثلثة اتعبد بها في الجاهلية من صلة الرحم وعتاقة الرقيق وصدقة هل لي
وابي ذر هل كان لي فيها من اجر وسقط حزف الجر لابي ذر قال حكيم قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اسلمت ابي يا حكيم على ما سلف منك في ايام الجاهلية من خير قال المولف

ويقال

ويقال ايضا عن ابي اليمان الحكم بن نافع اتحنث بالتاء الفوقية بدل المثلثة وبتضعيف
التاء بمعنى بصيغة التربص قال في المطامح وهي رواية ابي ذر عن المستملي عن ابي اليمان وعند
المولف في باب شرا الملوك من الزكاة عن ابي اليمان بلفظ اتحنث او اتحنث
بالشك قال في الفتح وكانه سمعه منه بالوجهين لكن قال الشافعي بالثاء لا اعلم له
وجها وقال معمر هو ابن راشد فيما وصله المولف في باب من تصدق في الشرك ثم اسلم من
كتاب الزكاة وصالح هو ابن كيسان فيما وصله مسلم وابن الماجشون بالالف واللام والشين
حذفها وهو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري امير مصرفيما وصله الطبراني في
الاوسط من طريق الليث بن سعد عنه اتحنث بالثاء المثلثة الفوقية ايضا وهي بمعنى بالفرع
وقال ابن اسحاق في السيرة النبوية اتحنث بالمثلثة النذر بالنون المفتوحة والموحدة
والذال المعجمة مشددة من التعبد وتابعهم اي تابع هولا المذكورين وليس
ذر وتابعه بالافراد اي تابع ابن اسحاق هشام بن عروة على خصوص تغيير
التحنث بالنذر وحينئذ فرواية الافراد ارجح ووصل هذه المولف في العتق من طريق
ابي اسامة عنه باب من ترك صبية غيره حتى ابي ان يلعب به اي ببعض جسده
او قبلها للصغة اوجاز جا اي منح معا فحصل التايسرا والمجازة للداجة وبه
قال حدثنا ابو ذر بالذال المعجمة واسمه جندب بن جنادة وقيل غير ذلك
السلمي الغفاري قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي عن يحيى بن سعيد بكسر العين
عن ابيه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص القرشي الاموي عن ام خالد واسمها امة بنت
خالد بن سعيد رضي الله عنها انها قالت اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابي
وهو خالد بن سعيد وعلي قميص اصفر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه
بالسين المهملة والنون المخففة المفتوحتين اخرها هاء تانيث وذكرها مرتين قال
عبد الله بن المبارك بالسند السابق وهي بلغة الحبشة حسنة
قالت ام خالد فذهبت العب بخاتم النبوة الذي بين كتفيه صلى الله عليه وسلم
عليه فزبرني بالزاي والموحدة المخففة والرا المفتوحات ثم النون المكسورة اي
نهرني وزجرني وصنع ابي من ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها
اي اتركها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لي بفتح الهمزة وسكون الموحدة
وكسر اللام والخلقي بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر اللام والقاف ارباه بلدا
ابسي الى ان يصير خلقا بالياء وفي رواية واخلقي بضم اللام وبالقاف بدله الفاء
وسببا في الصباح لابي ذر اي واكسي خلقه بقاء خلق الله لك واخلق ثم قال
عليه الصلاة والسلام ابلي واخلقي ثم قال ابلي واخلقي كررها ثلاثا قال عبد الله
بن المبارك بالسند السابق فبقيت ام خالد حتى ذكر الراوي زمانا طويلا

ولابي ذر عن الكشميهني فبقي اي القميص دهرا وتبعه في الفتح لابي علي بن السكن لكنه قال ذكر بدل فبقي وفي المصابيح ذكر بضم الذال المعجمة وكسر الكاف بعدها راء مبنيا للمفعول اي عمرت حتى طال عمرها عند النبي صلى الله عليه وسلم وقال في الكواكب المعنى حتى صار القميص شابا مذكورا عند الناس لخروج بقايه عن العادة قال في الفتح وكانه اي صاحب الثوب قد ذكر بضم اوله لكنه لم يقع عندنا في الرواية الا بالفتح وتبعه العيني بان المعنى على ذكر مبنيا للمفعول والا لكان مبنيا للفاعل ما يكون فاعله انتهى وفي رواية الكشميهني حتى ذكرها بالدال المهملة بدل المعجمة اخره نون بدل الراء والكاف مفتوحة في الفرع وضبطه في الفتح بكسر الكاف اي صار اسود يعني من بقايا اي من بقايا ام خالد او الخميصة زمانا طويلا ومطابقة الترجمة من قولها فذهبت العب قال السفاقسي ليس في حديث الباب للتقبيل ذكر فيحتمل ان يكون لما لم ينهها عن مرجعه صار كالتقبيل كذا قال فتامل وهذا الحديث سبق في الجهاد وفي الحشة واللباس باب ذكر رحمة الولد اي رحمة الوالد وذكر تقبيله ومعانقته وقال ثابت هو البناني فيما وصله المولف في الجهاد عن انس رضي الله عنه احد ابني صلى الله عليه وسلم ولده ابراهيم رضي الله عنه فقبله وشمه وهذا المنطبق ساقط للمستملي كما في الفتح وقال في الفتح ساقط لابي ذر عن الكشميهني وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا وهيب بفتح الواو وسكون الهاء ابن خالد الازدي قال حدثنا ابن ابي يعقوب هو محمد بن عبيد الله بن ابي يعقوب الضبي البصري عن ابن ابي نعيم بضم النون وسكون العين المهملة بن عبد الرحمن واسمه وهب انه قال كنت شاهد ابن عمر رضي الله عنه اي حاضرا عنده وساله رجل قال الحافظ ابن حجر لم اعرفه عن دم البعوض زاد ابن جرير بن حازم عن محمد بن ابي يعقوب عند الترمذي يصيب الجسد وفي الثياب من البخاري سمعت عبد الله بن عمر وساله عن المحرم قال شعث احسبه يقتل الذباب على البعوض قال الكرماني فلعله سالها عنهما معا وقال في الفتح او اطلق الراوي الذباب على البعوض لشبهه فيه وان كان في البعوض معنى زايد اي ما زايلزم المحرم اذا قتله فقال له ابن عمر من اي اهل البلاد انت فقال الرجل من اهل العراق قال ابن عمر ظن حقير انظروا الى هذا يسالني عن دم البعوض وقد قتلوا ابن ابنة النبي صلى الله عليه وسلم الحسين بن علي وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول هما اي الحسن والحسين رضي الله عنهما ريحانتاي بالتثنية ولابي ذر وابي ذر عن الحموي ريحانتي والي ذر ايضا عن الكشميهني ريحانتيّ بزيادة تا التانيث اي هما من رزق الله الذي رزقنيه من الدنيا او اراد بالريحان المشموم اي انهما مما اكرمني الله وجابني به لان الاطفال يشمون ويقبلون فكانهم من جملة الرياحين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحافظ ابو بشر الحمصي مولى بني امية عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عبد الله بن ابي بكر اي ابن محمد بن عمرو بن حزم ان عروة ابن الزبير

بن

ابن العوام اخبره ان عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته قالت جاءتني امراة ومعها ولابي ذر ومعها ابنتان لها قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمائهن تسالني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة اياها فاعطيتها بكون المثناة الفوقية بين ابتيها وفي رواية مسلم من طريق عراك بن مالك عن عايشة فاطعمتها ثلاث ثمرات فاعطت كل واحدة منها تمرة ورفعت تمرة الى فاها لتاكلها فاستطعمها ابناها فشقت التمرة التي كانت تريد ان تاكلها فاعطتهما فاعجبني شانها فذكرت الذي صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله قد اوجب لها بها الجنة او اعتقها بها من النار فيحتمل في طريق الجمع ان تقول في حديث عروة فلم تجد عندي غير تمرة اي في اول الامر ثم وجدت ثنتين اولم تجد عندي غير واحدة اعطتها اياها ثم وجدت ثنتين اخريين فاعطتهما اياهما فاستوعبت من عندي فدخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته بخبرها فقال عليه الصلاة والسلام من بلي بالكينة المفتوحة من الولاية من هذه البنات شيا ولابي ذر عن الكشميهني من يلي بموحدة مضمومة من الابتلاء من هذه البنات بشيء قال في شرح المشكاة وهذه اشارة الى جنسهن وقال في فتح الباري واختلف في المراد بالابتلاء هل هو نفس وجود هن او ابتلاء بما يصدر من وهل صبر على الهم في البنات او المراد من اتصف منهن بالحاجة الى ما يتعلل به وقال النووي انما سمين ابتلاء لان الناس يكرهون في العادة قال الله تعالى واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم فجعل الرجل فيه اشعارا بان المراد من قوله من هذه اكثر من واحدة فلا اشارة للجنس كما مر وفي حديث ابن عباس عند الطبراني فقال رجل من الاعراب او اثنتين فقال واثنتين من حديث ابي هريرة قلنا او واحدة قال وواحدة وزاد ابن ماجة واطعمهن وسقاهن وكساهن وفي الطبراني من حديث ابن عباس نحوه اتفق عليهن وزوجهن واحسن ادبهن وفي رواية عبد المجيد فصبر عليهن كن له سترا اي حجابا من النار وفيه تاكيد حقوق البنات لما وهن من الضعف غالبا عن القيام بمصالح انفسهن بخلاف الذكور والحديث اخرجه مسلم في الادب والترمذي في البر وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك قال حدثنا الليث بن سعد الامام قال حدثنا سعيد هو ابن ابي سعيد كيسان المقبري بضم الموحدة قال حدثنا عمرو بن سليم بفتح العين ومن العين الانصاري قال حدثنا ابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم وهو بضم الهمزة وتخفيف اللام بنت ابي العاص بن الربيع الاموي وهي ابنة زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم على عاتقه فصلى فرضا في سفر ابي داود الطيالسي او العصر وفي المعجم الكبير للطبراني صلاة الصبح فاذا ركع وضعها بجعل المفعول ولابي ذر عن الكشميهني وضعا اي بالارض حشية اه تسقط واذا رفع راسه من الركوع رفعها من الارض وفي ابي داود بسنده المصلي من اوايل الصلاة فاذا سجد وضعها ولابن ماجة بينه وبين مرواية الباب بل يحمل على انه كان يفعل ذلك في الركوع والسجود ولابي داود من طريق المقبري عن عمرو بن سليم حتى اذا اراد ان يرفع اخذها فوضعها ثم ركع وسجد حتى اذا فرغ من سجوده وقام اخذ نعاقرها من مكانها وهذا هو الذي ان فعل الحمل او الوضع كان سنة لامرنا ومناسبة الحديث للترجم به من فعله صلى الله عليه وسلم مع امامه من الحمل المقتضي للشفقة

والرحمة لابنه ابنته والحديث سبق في باب من حمل جارية صغيرة من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا ابو
اليمن الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثنا ابو
ابوسلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الحسن بن علي بفتح الحاء ابن بنته فاطمة رضي الله عنهم وعنده الاقرع بن حابس التميمي حال
كونه جالسا ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر جالس بالرفع وكان الاقرع مؤلفة
حسن اسلامه والوارد في معنى الحال فقال الاقرع ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم احدا قط
ارحمك الله عليه وسلم قال من لا يرحم لا يرحم بفتح القنية في الاول ومضارعي الثاني والرفع والجزم في
الاخيرين فالرفع على الخبر الشبيه بسياق الكلام لانه مردود على قول الرجل ان لي عشرة من الولد الخ
الذي يفعل هذا الفعل لا يرحم ولو جعلت من شرطية لانقطع الكلام عما قبله بعض الانقطاع
لان الشرط وجوابه كلام مستانف ولان الشرط اذا وقع بعد قسم سدلي فاكثرها ورضيفا بلم لا
بلا كقوله تعالى ومن لم يؤمن بالله ورسوله فانا اعتدنا للكافرين سعيرا وان كان الاخر جوابا كقوله
ان لم تنتهي وتضعيف صاحب الصحاح فقال بقليله انقطاع الكلام عما قبله على تقدير كون
من شرطية بان الشرط وجوابه كلام مستانف غير ظاهر فان الجملة مستانفة سواء جعلت
من موصولة او غير طئة وتقديره الذي يفعل هذا الفعل يأتي مثله على ان من الشرطية اي من
يفعل هذا الفعل فلا ينقطع الكلام ويصير مرتبطا بما قبله ارتباطا ظاهرا والرحمة منه
الخلق التعطف والرقة وهذا لا يجوز على الله تعالى ومن الله الرحمن عز رحمه لانه يريد ان
له القلب فقد رضي عنه او الانعام واراة الخير لان الملك اذا عطف على رعيته ورق عليهم صاروا
يحبونه ويعاونه والحاصل ان الاولى على الحقيقة والثانية على المجاز وقوله من لا يرحم يشمل
جميع اصناف الخلق فيدخل البر والفاجر والناطق والبهيم والوحش والطير وفي الحديث ان تقبيل
الولد ومزحه من المحارم ومنعهم انما يكون للشفقة والرحمة لا للذة والشهوة وكذا الضم والشم
والمعانقة والحديث من افراده حدثنا محمد بن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان
الثوري عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاء
اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ يحتمل ان يكون هو الاقرع بن حابس ووقع مثل
ذلك لعيينة بن حصين اخرجه ابو يعلى الموصلي بسند رجاله ثقات وفي كتاب الاغاني
لابي الفرج الاصبهاني باسناده عن ابي هريرة ان قيس بن عاصم دخل على النبي صلى الله عليه وسلم
وذكر قصة بيرة بلفظ حديث عائشة ويحتمل التعدد وقال اتقبلون بحذف اداة الاستفهام
وللكشميهني اتقبلون الصبيان وعند مسلم فقال نعم قال لكنا ما نقبل فقال النبي صلى الله عليه
وسلم او املك لك بفتح الواو وفتح الهمزة الاولى للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة نحو
اوحين حرم ان نزع الله من قلبك الرحمة بفتح الهمزة مفعول املك اي لا اقدر ان اجعل
الرحمة في قلبك بعد ان نزعها الله منه وقال الاشرف فيما نقله في شرح المشكاة يروى ان

بفتح

بفتح الهمزة وهي مصدرية وبضم مضاف اي لا املك لك رفع نزع الله من قلبك الرحمة وقال
الشيخ نور الدين البجيري ويحتمل ان يكون مفعول املك محذوفا وان نزع في موضع نصب
على المفعول لاجله على انه تعليل للنفي استفاد من الاستفهام الانكاري الابطالي والتقدير
لا املك وضع الرحمة في قلبك لان نزعها الله منه اي انتفى ملكي لذلك لنزع الله اياها من
قلبك اه ويروى بكسر الهمزة شرطا وجزاؤه محذوف وهو من جنس ما قبله اي ان نزع الله من
قلبك الرحمة لا املك ردها لك لكن قال الحافظ بن حجر انما يتجه بفتح الهمزة في الروايات كلها الا
وقول صاحب التنقيح والهمزة اي في املك لكذا في التوشيح اي لا املك لك نفعه في
المصابيح بانها لو كانت للتوبيخ لاقتضت وقوع ما بعدها لا يقبله اي نحو اتعبد وسيأتي
اعتبر الله تعالى وتجاب هنا للانكار الابطالي المقتضي ان يكون ما بعدها غير واقع وان تكون
كاذب نحو افعالكم مريكم بالبين واتخذ من الملائكة اناثا فاستفهم التوبيخ البات ولم البنون
والمعنى هنا لا املك لك جعل الرحمة بعد ان نزعها الله من قلبك وهذا الحديث من افراده
وبه قال حدثنا ابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان بفتح
الغين المعجمة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف قال حدثني ابو حازم بالحاء المهملة
والزاي سلمة بن دينار عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم
من هوازن وللكشميهني قدم بعض الفاء على صيغة المجهول بسبي بزيادة الجار فاذا امرأة من السبي
تبغي ابا حجر اسما علم بكون الحاء المهملة وضم اللام تدريها بالاوراد والنصب مفعول
وفي نسخة فدتعلب ولابي ذر عن الكشميهني فدتعلب بفتح الحاء واللام المشددة تدريها بالاوراد
والرفع فاعل بمعنى انها تعلب من اللبن فمه سمي الحليب تعلبه وقال في فتح الباري اي تهيأ لان يتعلب
قال وليس في الكشميهني تدبها بالتثنية تسقي بفوقية مفتوحة بعدها مكسورة بدل الفوقية وفتح المهملة وسكون
القاف قال الحافظ بن حجر وللكشميهني بسقي بموحدة مكسورة بدل الفوقية وفتح المهملة وسكون
القاف وتنوين التحتية قال وللباقين تسعى بفتح العين المهملة من السعي اي تمشي بسرعة
تطلب ولدها الذي فقدته اذ وجدت سبيا في السبي اي فارضعته تخف ذا اللبن
لكونها تضررت باجتماعه فوجدت ابنها فاخذته فالتقمت بطرا وارضعته ولم ينقط الحافظ
بن حجر على اسم ولدها وعلى الصبي اذ وجدت كلها ظروف ويجوز ان يكون بدل اشتمال من امرأة
قال وفي بعض النسخ اذا اي بالالف لكن قال الحافظ بن حجر قوله اذا اي بالالف كذا للجميع فقلنا
النبي صلى الله عليه وسلم اترون بضم الفوقية اي اتظنون هذه المرأة طارحة ولدها هذا الكلام
فقلنا لا لا تطرحه وهي تقدر على ان لا تطرحه اي لا تطرحه مكرهة ابدا فقال صلى الله
عليه وسلم لله بفتح اللام للتاكيد والله سما علي والله ارحم لعباده المؤمنين من هذه المرأة
بولدها هذا وحكى الشيخ ابن ابي حمزة لضال نحيه حتى في الحيوانات والحديث اخرجه مسلم في
التوبة هذا باب بالتنوين يذكر فيه جعل الله الرحمة مائة جزء ولابي ذر في مائة
جزء وبه قال حدثنا الحكم بفتحتين ولابي ذر ابن اليمان الحكم بن نافع البهراني بفتح الموحدة

وسكون الام نسبة الى قبيلة من قضاعة بنتهي نسبهم الى بهراء بن عمرو بن الحاف بن قضاعة وهذه
اللفظة ثابتة في رواية ابي ذر قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم قال
اخبرنا سعيد بن المسيب بفتح التحتية المشددة ابن حزن الامام ابو محمد المخزومي صحابي حدث عن النبي صلى
الله عليه وسلم وعن ابيه وعمر وعثمان وسعد وغيرهم وعنه خلق من التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول جعل الله
الرحمة مائة جزء وفي حديث سلمان عند مسلم ان الله خلق يوم خلق السموات
والارض كل رحمة طباق ما بين السماء والارض الحديث فخلق اخلق واوجد والمراد بقوله
كل رحمة طباق الى اخره التعظيم والتكثير ولابي ذر في نسخته جزء بزيادة في قال في الكوكب هي لغة قليلة
يتم المعنى بدونها او منصلقة محذوف وفيه نوع مبالغة حيث جعلها مظروفا بها يعني بحيث لا يفوت
منها شيء ورحمة الله غير متناهية لا غاية ولا نهاية لكنها عبارة عن القدرة المتعلقة بايصال
الخير والقدرة صفة واحدة والتعلق غير متناه فخص على ما به يحصل التمثيل تسهيلا للفهم
وتقليلا لما عندنا وكتبلا ما عنده سبحانه وحمل المراد بالمائة التكثير والمبالغة او الحقيقة
بمحتمل ان يكون مناسبة لعدد درج الجنة والجنة هي محل الرحمة فكانت كل رحمة بازاء درجة
وقد ثبت انه لا يدخل احد الجنة الا برحمة الله فمن نالته رحمة واحدة كان ادنى اهل الجنة
منزلة واعلاهم من حصلت له جميع انواع من الرحمة فاسكد تعالى عنده تسعة وتسعين رحمة
ولسلم من رواية عطاء عن ابي هريرة واخر عنده تسعة وتسعين رحمة وانزل في الارض رحمة واحدة
فبها يتعاطف الخلق حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه
الخطاف بالمعجمة والفاء الثقيلة وهو عند الجمهور الابابيل وعند الاصمعي وابي عبيدة
كل طير يخطف ما يقدر عليه وقيل هو الوطواط وقيل الصرد وقيل الشقراق وقيل
طير ابيض منقاره احمر ورجلاه حمراوان وقيل طير اسود يكون بمكة وقيل طير يكون بالحرم
ابقاه الله تعالى ورد بعطف الوحش على ولده وفي حديث سلمان فما تعطف الوالدة على ولدها
والوحش والطير بعضها على بعض وزاد الله بكلا يوم اثنا عشر رحمة بالرحمة التي في الدنيا
وهذا الحديث اخرجه مسلم في باب في قتل الولد ايضا خشية ان يأكل معه
بالمثلثة العبدي قال اخبرنا عبدان الاهوازي عبد الله بن المبارك المروزي عن سليمان بن المغيرة
ابن سلمة عن عمر وبن شرحبيل بفتح الشين المعجمة وفتح الراء وكسر الحاء المهملة وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة لام الهمداني عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
انه قال قلت يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قال ثم اي
بكسر النون وتشديد الدال المهملة منونة اي شريكا والند المثل والاجل الاشل المخالف الناوي وهو اي والحال انه
اي ابن مسعود ولابي ذر ربك عليه الصلاة والسلام قال ثم ان تقتل
ولدك خشية ان يطعم معك قال ثم اي قال ابن مسعود ولابي ذر عن الكشميهني ان يطعم بالجر على المهملة اي زوجه
ان تزاني حليلة جارك لان فيه افساد على من يستحق الاحسان اليه قال الله تعالى تصديقا
لقول النبي صلى الله عليه وسلم في سورة الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها اخر اي لا يشركون

قاد

زاد ابو ذر الاية وهذا حديث سبق في تفسير الفرقان من كتاب التفسير باب وسع الحيطي الجنة
تشفقة وتعطفا عليه وسقط لابي ذر لفظ باب قال ابو علي الغساني وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
بالافراد محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام انه
قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم هو عبد
الله بن الزبير كما عند الدارقطني والحسين بن علي كما عند الحاكم في حجه بفتح الحاء المهملة وكسر هاء وسكون
الجيم حال كونه يحمله بان ذلك حملة بمرة بعد ان مضغ قال الصبي عليه اي على ثوبه فدعا
صلى الله عليه وسلم بماء فاتبعه اي اتبع البول الماء وهذا الحديث قد سبق في باب بول الصبيان من
كتاب الطهارة باب ووضع الصبي على المحنك وبه قال حدثني بالافراد طرفي ذر ونعته بالجمع عبد الله بن
محمد المسندي قال حدثنا عارم بالعين المهملة وبعد الالف راء مكسورة ثم ميم محمد بن الفضل السدوسي
وهو من مشايخ المولف روى عنهما بالواسطة قال حدثنا المعتمر بن سليمان التيمي عن ابيه سليمان بن
طرخان التيمي انه قال سمعت ابا نضرة بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء وكسر المهملة وكل الراء اخره فاء ابن
مجالد بالجيم الجعدي بضم الهاء وفتح الجيم حدثني ابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون
وسكون الهاء وكسر الدال المهملة وبعد التحتية الساكنة ذال معجمة ثم ياء النسب قال لا احدثك ابي بحديث ابا نضرة ابو عثمان النهدي عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما انه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يا خذني فيقعدني على فخذه بالمعجمتين وقعد الحسن بن علي
على فخذه الاخرى بالتانيث ولابي ذر الاخر بالتذكير وتشكل بان اسامة اسن من الحسن بكثير لانه
صلى الله عليه وسلم امره على جيش عند وفاته الشريفة وكان عمره فيما قيل عشرين سنة وكان
الحسن اذ ذاك ثمان سنين ويجاب باحتمال ان يكون اقعد اسامة على احد فخذيه لنحو مرض عرض لاحد
فرضه تنبيه الشريف ليزيد بحنكه له وجا الحسن فاقعده على الاخر او ان اقعادهما ليس في وقت
واحد وعبر عن اقعاده احدا بلفظ فخذه ليظهر في عرضه بقوله فيقعدني على فخذه مبالغة في شدة
قربه منه ثم يقبلهما ثم يقول اللهم ارحمهما بسكون الميم على الجزم ابي ارحمهما اني احبهما فاحبهما بفتح الميم اي
ارق لهما واتعطف عليهما والحديث سبق في فضائل اسامة وفضائل الحسن وبه قال البخاري
عن علي هو ابن عبد الله المديني انه قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا شعبة بن طرخان
عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل قال النبي سليمان بن طرخان ابو المعتمر بالسند السابق وقد تقدم
اني لاحدثني به او نيمة وقع في فلبي منه شيء من شك هل سمعه من ابي نضرة عن ابي عثمان
النهدي او سمعه من ابي عثمان بغير واسطة قلت في شيء حدث بفتح الدال كذا في الفرع وفي
نسخة حدث بضم الدال وكسر الثاء كذا وكذا اي بكذا وكذا فيه سمعه من ابي
عثمان النهدي ينظر في كتابي فوجدته اي الحديث فيه سمعت منفرا الشك من عندي
اي اعتمادا على خطه وان لم يذكر وهذا هو الراجح في الرواية قال في فتح الباري يحتمل انه سمعه من ابي
نضرة عن ابي عثمان ثم لقي ابا عثمان فسمعه منه وكان سمعه من ابي عثمان فنسيه فيه ابو نضرة
باب وهو كما قاله في الرواية الحفظ ورعاية الحرية او حفظ الشيء ومراعاة حاله
بعد حال كما قاله الزجاج من الايمان اي من كماله وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني عبد الله بن اسماعيل

الباري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت ما غرت على امرأة ما غرت موصولة اي الذي غرت علي اي من خديجة رضي الله عنها
ولقد هلكت قبل ان يتزوجني صلى الله عليه وسلم بثلاث سنين لما اي لاجل ما كنت اسمعه يذكرها
ومن احب شيأ اكثر ذكره والله امرني ربه عز وجل ان يبشرها ببيت في الجنة من لؤلؤ مجوف
وان كان مخففة من الثقيلة اي وانه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعظما بعد كان لابي
ذر ليذبح الشاة بلام التاكيد ثم يهديها بضم التحتية بفتحها منها اي من الشاة المذبوحة
وزاد في فضل خديجة ما يسوء ومسلم ثم يهديها بفتحتين والهاء وفي الصحيح الخلة الخليل يستوي فيه المذكر
والمؤنث لانه في الاصل مصدر قولك فلان خليل بين الخلة والخاصل ان ما كان من المعاني يستوي
فيه المذكر والمؤنث والمفرد وغيره وجوز بعضهم ان يكون هذا من حذف المضاف واقامة المضاف اليه
مقامه اي ثم يهديها الى اهل خلتها فارتفعت مادحه المطابقة بين الحديث والترجمة لجيب بان فضل
الترجمة ورد في حديث عائشة عند الحاكم والبيهقي في الشعب من طريق صالح بن رستم عن ابي
مليكة عن عائشة قالت جاء جبريل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف انتم يعني اهل الكيف كنتم
بعدنا قالت بخير بابي انت وامي يا رسول الله فما خرجت قلت يا رسول الله تقبل على هذه العجوز
هذا الاقبال فقال يا عائشة انها كانت تاتينا زمان خديجة وان حسن العهد من الايمان فاثنى
البخاري بالاشارة على عادته تشحيذ الاذهان تقدم الله تعالى بالرحمة والرضوان باب
فضل من يموت ولدها ابو حمزة بضم المهملة وسكون الميم وبالزاي اسمه محمد بن ميمون
عن عبد الله بن عباس المكي البصري قال حدثني بالافراد عبد العزيز بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي
بالافراد ايضا ابو حازم سلمة بن دينار قال سمعت سهل بن سعد الساعدي عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان ولد ايتم القائم بصالحه في الجنة هذا اول اما شاء بالمد بعدها الف والاولى مشددة ولابي ذر عن الكشميهني الساجة بالجيم بدل الموحدة الثانية اي بشارها
في مشهد الصلاة وسميت بالسبابة ايضا لانها يسب بها الشيطان غالبا والوسطى زادني
اللعان وفرج بينهما اي بين السبابة والوسطى قال اسماعيل وصف شارة الى ان بين درجة النبي صلى الله
عليه وسلم وكافل اليتيم قدر تفاوت بين السبابة والوسطى وهو نظير قوله بعثت انا والساعة
كهاتين والحديث سبق في الطلاق واخرجه ايضا ابو داود والترمذي باب فضل
الساعي على الارملة بفتح الميم وبدال قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد
مالك الامام عن صفوان بن سليم بضم السين وفتح اللام مولى حميد بن عبد الرحمن الزهري التابعي رفعه
الى النبي صلى الله عليه وسلم قال في الكواكب هذا مرسل لان صفوان تابعي لكن لما قال برفعه الى النبي صلى الله
عليه وسلم صار مسندا مجهولا لانه لم يذكر شيخه فيه اما للتباين او لغرض اخر والرفع بينه قال الساعي
على الارملة التي لا زوج لها سواء تزوجت قبل ذلك اما هي التي فارقت زوجها غيبة كانت او غيرها
وقال ابن قتيبة سميت بذلك لما يحصل لها من الاذلال وهو الفقر وذهاب الزاد بفقد الزوج
والمسكين والساعي هو الكاسب لها العامل لمؤنتها قاله النووي الشراح قال في شرح المشكاة واما كان

معنى

معنى الساعي على الارملة ما قاله لانه صلى الله عليه وسلم عداه بعلى معنى عاية معنى الانفاق وقوله
كالذي هذي بيان الله اي في الاجر او كانه يصوم نهاره ويقوم الليل متهجدا والشك من الراوي
ويغلب باني قريبا ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي بالاقراد
العام عن ثور بن زيد بالمثلثة وزيد من الزيادة الديلي بكسر المهملة وسكون التحتية بغير همز
وكسر اللام الذي عن ابي الغيث بالغين المعجمة والمثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع العدوي
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل الحديث السابق باب فضل الساعي
على المسكين ابي الرجل المسكين وهو الكاسب وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال
حدثني بالافراد امام الائمة ابن انس الاصبحي عن ثور بن زيد الديلي عن ابي الغيث سالم
هو ابن مطيع انه قال قال رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم الذي يذهب ويجيء
في تحصيل ما ينفقه على المرأة الارملة بفتح اللام التي لا زوج لها والمسكين في الثواب
بتقاربهما قال عبد الله القعنبي واحسبه اي احسب مالكا قال كالقائم الذي لا يفتر جملة معترضة بين القول
ومقوله وهو قوله كالقائم الليل اي لا يضعف عن التهجد الذي لا يفطر الدهر كقولهم
نهاره صايم وليله قايم يريدون الديمومة والالف واللام في قوله كالقائم والصايم غير معروفين
ولذا وصف كل واحد بجملة فعلية يعده كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني باب رفع الثوب
بالهمز وتركه كذا في الفرع وفي غيره وعليه الشراح بالواو بدل الموحدة وهو ظاهر من الاحاديث
المسوقة في الباب وليس فيها ما يدل للاول قال حدثنا عمرو بن عون بن عمرو بن هبيرة قال
اخبرنا خالد بن عبد الله الواسطي عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي عن
ابي المهلب عمه بن عبد الله بن عمرو بن ابي سليمان واسمه مالك بن الحارث المعروف بلقبه
وكنيته وهو شيخ شاب مثل كبة بضم الكاف وتشديد الموحدة المفتوحة ثم هاء تانيث
في السن فقال رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم عجبا بفتحتين اي شيأ عجبا
او امرا عجبا عجب بضمتين وسكون الثانية اي شيأ عجبا من عجبه صلى الله عليه وسلم
او من عجب ربك من عجبه صلى الله عليه وسلم والاول اولى لان الثاني يحتاج الى تاويل
والسلام ان اضيف اهلنا او اهلي فالاول بعد اللام والثاني بعد الياء وفي اهلنا جزاء بذلك
بعد اللام والقاف من الرفق وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني رفيقا بقافين من الزقة
بالقاف والفاء اي الرفق لهم ارجعوا الى اهليكم من الجوع النادرة حيث جمع على الاهلين والاهلات والاهلي والاهلون
الشرع وردهم بالامورات او علموهم الصلاة واوردهما وصلوا كما رايتموني اصلي واذا
ولابي ذر واشد فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم خ لو ولابي ذر وليؤمكم بالواو بدل ثم لكم سنا
والحديث قدم في باب الاذان للمسافرين اذا كانوا جماعة من كتاب الصلاة وبه قال حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال بالاقراد حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة عن سمي بضم السين وفتح
الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر اي ابن عبد الرحمن المخزومي عن ابي صالح ذكوان
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بالميم ثم بسم عشي رجل فاشتد
ولابي ذر واشتد عليه العطش فوجد بيرا فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا هو بكلب يلهث
بالمثلثة يخرج لسانه من العطش او التراب بالمثلثة القرب الذي من العطش الشديد

ثلاثا اي ايمانا كاملا او صوفي حق المعقل او انه لا يجاري بجارة المومن فيدخل المومن من اول وهلة
مثلا او انه خرج مخرج الزجر والتغليظ قيل ومن يارسول الله والواو في ومن عطف على
مقدر اي سمعنا قولك وما سمعنا من هو او الواو زايدة او استينافية قال في الفتح ولاحمد من حديث
ابن مسعود الله السابل عن ذلك قال وذكره المنذري في ترغيبه بلفظ قالوا يارسول الله لقد
خاب وخسر من هو وهذا يرد على البخاري وحده وما رأيته فيه بهذه الزيادة ولا ذكرها الحميدي في الجمع
قال صلى الله عليه وسلم الذي لا يامن جاره بوايقه بفتح التحتية من باب وقف هو مفعوله لا يومن
بالهم حاسن التحريف والاول من الايمان والثاني من الامانة وفيه تكرير القسم ثلاثا تاكيدا لحق الجار
والحديث من افراده زاد احمد عن ابي تميم عاصم بن علي بفتح العين وبوحدتين بينهما الف
مخففا ابن سوار بفتح المهملة والواو وبعد الالف راء القواري في روايته عن ابن ابي ذيب ما وصله
الاسماعيلي الاموي اسد السنة في روايته عن ابن ابي ذيب ايضا وتابعه ايضا سعد بن موسى ما
اخرجه الطبراني في مكارم الاخلاق وقال حميد بن الاسود بضم الحاء المهملة مصغرا الكرابيسي
وهذه الرواية قال في المقدمة لم ار احدا قال عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس البصري
ما وصله احمد في مسنده عنه وابو بكر بن عياش بالتحتية والمعجمة القاري راوي عاصم
ويعقوب بن حميد الدمشقي قال الحافظ بن حجر لم ار احدا من الاربعة عن ابن ابي ذيب محمد بن عبد
الرحمن بن المغيرة بضم الموحدة سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه واختلف اصحاب ابن ابي
ذيب في صحابي هذا الحديث فقال سعيد المقبري وشيبة واسد بن موسى عن ابي ترجم وقال
الاربعة حميد وعثمان وابن عياش كلهم عن ابي هريرة وقال احمد فيما روى عنه من سمعه من ابن ابي
ذيب ببغداد يقول عن ابي شريح ومن سمع منه بالمدينة يقول ابو هريرة وصنيع البخاري يقتضي
تصحيح الوجهين فصنع باب بالتنوين يذكر فيه لا تحقرن جارة لجارتها وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب الدمشقي ثم قال النيسي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم بن دينار
وسقط لفظة هو لابي ذر عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقول يا نساء المسلمات بالنصب على الاختصاص من اضافة الموصوف الى صفته او بتقدير يا فاضلات
المسلمات كما يقال هو لرجال القوم اي سادتهم وافاضلهم لا تحقرن جارة ان لهدية جارتها شيئا
ولو انا تهدي لها وحيثاة بكسر الحاء والسين المهملة بينهما ياء ساكنة وهو ما فوق الحافر او كالقدم
للانسان اي ولو كان الهدي مما لا ينتفع به غالبا والمراد ما تيسر وان كان قليلا اذ هو خير
من العدم وخصها بالنساء لكثرة سوادها لمواردة والبغضاء ولانها اسرع انفعالا في كل
منها والحديث اخرجه مسلم في الزكاة باب بالتنوين من كان يومن بالله واليوم الاخر
فلا يوذ جاره وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجا الباهلي وسقط لابي ذر ابن
سعيد قال حدثنا ابو عوانة سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفي عن ابي حصين بفتح الحاء
وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي عن ابي صالح وكوان السمان عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه
الذي خلقه ايمانا كاملا واليوم الاخر

الذي

الذي اليه معاده وفيه مجازاته بعمله فلا يوجيعه فيه مع سابقه الامر بحفظ الجار وايصال الخير
اليه وكشف اسباب الضرر عنه قال في بهجة النفوس واذا كان في هذا الجار مع الحايل بين الشخص وبينه
فينبغي ان يرعى حق الملاصق الذي لا حايل بينه وبينها جدار ولا حايل فلا يوذيها بايقاع
المخالفات في مرور الساعات فقد جاء انها يبرأ ان يقوم الخناث ويخونان بوقوع السيئات
فينبغي مراعاة جانبها وحفظ خواطرها بالتكثير من عمل الطاعة والمواظبة على اجتناب
المعصية فما اولى بر عبة الحر من كثير من الجبران ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه قال
الداودي فيما نقله عنه في المصابيح يعني تزيد في اكرامه على ما كان يفعل في عياله وقال في الكواكب
الاسرار يكرم بتخليف عجب الطعامات قربا يكون فرض عين او فرض كفاية واقله انه من باب
مكارم الاخلاق ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت بضم الميم وفتح الكاف اي
يسكت عن الشر لسلم اذ افاة اللسان كثيرة فاحفظ لسانك وليسعد بيتك وابك على
خطيئتك وهل يكب الناس في النار على مناخرهم الا حصايد السنتهم قال ابن مسعود ما شيء احوج
الى طول سجن من لسان وبعضهم للسانه سكن الزوهذا الحديث اخرجه مسلم في الايمان
وابن ماجة في الفتن وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي وسقط لابي ذر النبي الكناني الحافظ قال
حدثنا ابن ابي سعد الامام قال حدثني بالافراد سعد المقبري بضم الميم وفتح القاف وسكون الموحدة
العدوي الحزامي الكعبي الصحابي رضي الله عنه قال سمعت اذناي وابصرت عيناي حين تكلم النبي
صلى الله عليه وسلم وفايدة قوله سمعت وابصرت التوكيد فقال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم
ضيفه جايزته وفي مسلم من حديث ابي هريرة فليحسن الى جاره ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم
ضيفه جايزته نصب مفعول ثان للاكرام لانه في معنى العطا او تنع الخافض اي جايزته والجايزة
العطا قالوا وما جايزته يارسول الله قال جايزته يوم وليلة وجاز رفع الزمان وجره عن الجثة اما
باعتبار ان له حكم الظرف او بما مضاف مقدر اي زمان جايزته يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام
بالهوم الاول او ثلاثة بعده والاول اشبه قال الخطابي اي يكلف لريوم وليلة فيتحفه ويزيده
في البر ما يخصه في سايرالايام وفي اليومين الاخيرين يقدم له ما حضر فاذا مضت الثلاث
فقد مضى حقه فما كان من البر وراء ذلك المذكور من الاثلاث فهو له صدقة عليه وفي التعبير
بالصدقة تنفير عنه لان كثيرا من الناس يا تقون عليا من اكل الصدقة وفي مسلم الضيافة ثلاثة
ايام وجايزته يوم وليلة وهو يدل على المغايرة اي قدر ما يجوز به السافر ملكينه يوما وليلة
او ان قوله وجايزته يوما وليلة اخرى وهو ان السافر تارة ينيم عند من ينزل عليه فهذا الذي زاد
على الثلاث وتارة لا ينيم فهذا يعطى ما يجوز به قدر كفايته يوما وليلة ومنه حديث اجيزوا
الوفد بنحو ما كنت اجيزهم وسكون نا عوتها ان شا الله تعالى بعونه وقوته الى بقية مباحث
هذا في باب اكرام الضيف ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذ جاره بضم الذال وفتح الواو وتشديد
بكسرها جمعناه وهو الخياط من ضرب يضرب بمعنى المراد اذا اراد ان يتكلم فليتفكر قبل كلامه فان علم
انه لا يترتب عليه مفسدة ولا يجر الى محرم وتركه وهو تكلم وان كان مباحا فالسلامة في السكوت

ليلا بجر الجاج الجي محرم او مكروه وقد اشتمل هذا الحديث من الطريقين على امور ثلاثة تجمع مكارم الاخلاق
التخلية والتحلية اما الاولان فن التخلية واولها يرجع الى الدين بالتخلي عن الرذيلة والثاني يرجع الى
الاسرة بالتحلي بالفضيلة والحاصل ان من كان كامل الايمان تهو متصف بالشفقة على خلق الله فولد بالخير
او سكونا عن الشر او فعلا ما ينفع او تركا ما يضر باب حق الجوار وفضل الاوفق من كان اقرب
كان الحق له وبه قال حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الضاحي البصري قال حدثنا شعبة بن الجاج قال اخبرني
بالافراد ابو عمران عبد الملك الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبعدها نون البصري فكنيته بعمه
عبد الله بن عثمان بن عبيد الله التيمي القرشي رضي الله عنها انها قالت قلت يا رسول الله
ان لي جارين فالى ايهما اهدي قال الى اقربهما منك بابا نصب على التمييز
اي اشدهما قربا والاقرب يركب ما يكون بدخل بين جاره من هدية وغيرها فيتشوف لها لخلاف الابعد وروي
عن علي من سمع النداء جار وعن عائشة حق الجار اربعون دارا من كل جانب وعن كعب بن مالك
عند الطبراني بسند ضعيف رفعوا الاول اربعين دارا جار وحديث الباب سبق في الشفعة
باب بالتنوين نكر فيه معروف يفعله الانسان او يقوله من الخير يتقرب اليه
الثناء او ذي عنه يكتب له به صدقة وبه قال حدثنا علي بن عياش بالتحتية والمعجمة الحمصي قال
حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة المفتوحتين وبعد الالف نون محمد بن
مطرف بكسر الراء المشددة قال حدثني بالافراد محمد بن المنكدر بفتح الميم وسكون النون وفتح الكاف
وكسر الدال المهملتين ابن عبد الله التيمي المدني الحافظ عن جابر رضي الله عنه انه سمع النبي
عن ابي صلى الله عليه وسلم انه قال كل معروف صدقة وزاد الدارقطني والحاكم من طريق عبد الحميد بن
الحسن الهلالي عن ابن المنكدر وما انفق الرجل على اهله كتب له به صدقة وما وقى به المرء عرضه
فهو صدقة واخرجه البخاري في الادب المفرد من طريق ابن المنكدر عن ابيه وزاد ومن المعروف
ان تلقى اخاك بوجه طلق وان تكفي من دلوك في اناء اخيك ذكر الحافظ ابن حجر في فتح الباري
لكن قال شيخنا الحافظ السخاوي الذي رايته في الادب المفرد انما هو من طريق المنكدر بالشك
الملك راويه او من وجهه ولفظها سواء ثم هو في مسند احمد من طريق المنكدر بها وحديث الباب
عند البخاري واخرجه مسلم من حديث حذيفة والله اعلم وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الجاج قال حدثنا عبيد بن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء بعدها مهملة
عبد الله بن قيس الاشعري سقط لفظ الاشعري لابي ذر عن ابيه ابي بردة عن جده ابي موسى
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم في مكارم الاخلاق صدقة فليس ذلك فرض اجابوا قال فان لم
يجد ما يتصدق به قال صلى الله عليه وسلم فليعمل بيديه بالنشبة فينفع نفسه بما يكسبه من صناعة
وتجارة ونحوها بانفاقه عيالا ومن تلزمه نفقته ويستغني بذلك عن ذل السؤال الغيرة فيتصدق
فينفع غيره ويوجر فيعمل وينفع ويتصدق بالرفع في الثلاثة جنح بمعنى الوجه قالوا فان لم
يستطع بان عجز عن ذلك او لم يفعل ذلك كسلا او لم يملك من الزاد صلى الله عليه
وسلم تعين بالقول او الفعل او بهما الحاجة الملهوف اي المظلوم المستغيث يقال لهذا

الرجل

الرجل اذا ظلم او المحزون المكروب قالوا فان لم يفعل اذلك عجزا او كسلا قال صلى الله عليه وسلم
فيامر وفي رواية فليامر بالخير او قال بالمعروف بالشك من الراوي ايضا قال فان لم يفعل قال
عليه الصلاة والسلام فيمسك وفي رواية فليمسك عن الشر فانها له صدقة بتشديد الصاد
يثاب عليها وشك به من قال ان الترك عمل وكب للعبد خلافا لمن قال انه ليس بعمل وسيكون لنا
عودة ان شاء الله تعالى ببيوته وعونه الى بقية مباحث ذلك في الرقاق وسبق الحديث في الزكاة
باب طيب الكلام وقول يوسف رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم العلقة
الطيبة صدقة كاعطاء المال لان العطاء يخرج به قلب من يعطاه ويذهب ما في قلبه وكذلك
الكلمة الطيبة كما قاله ابن بطال وهذا التعليق طرف من حديث وصله المؤلف في الصلح
والجهاد وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الجاج
قال اخبرني بالافراد عمرو بفتح العين ابن مرة عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وبعد التحتية الساكنة
مثلثة مفتوحة ابن عبد الرحمن بن عامر بن حازم بالجاء المهملة الطائي انه قال ذكر النبي صلى الله عليه
وسلم النار فتعوذ منها تعليما لامته وشاح بفتح مفتوحة وشين معجمة بعدها الف ثم حاء
اعرض وجهه فعل الحذر من الشيء الكاره له كانه صلى الله عليه وسلم كان يراها ويعذه وضحا
فيبني وجهه الكريم عنها قال شعبة بن الجاج بالسند السابق ثلاث مرات فاشك
احد كم شق تمرة فطلبة فان لم يجد فبكلمة طيبة واما
الثلث والحديث سبق في صفة النار باب فضل
والاخذ بالاول في الامر كله وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا
ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف هو ابن كيسان
عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام
سقط قوله زوج الى اخر لابي ذر هو من الجبال
هارون المعنوة عليا رضي الله عنها
اليم الموت عليك قلت عائشة رضي الله عنها
واللغة سقطت الواو لابي ذر قلت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي ذر النبي
رسلا بفتح الميم وسكون الراء منصوب على المصدرية يستوي فيه الواحد فما فوقه والمذكر والمؤنث
اي تابى وارفقي يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله ومسلم من حديث ابي يعلى بضم التحتانية
عنها ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه فقلت يا رسول الله لم
ولابي ذر ولم بهمزة الاستفهام وواو العطف قال صلى الله عليه وسلم ألم تسمعي
وليلم بواو العطف واستشكل بان العطف يقتضي التشريك وهو جائز وجيب بان
المشاركة في الوحي اي نحن وانتم كلنا سمعنا اوان الواو هنا لا للعطف وتقديره

واقول عليكم ما تختصونه وانما اختار هذه الصيغة ليكون ابعد من الايجاب واوفى بالرفق والحديث
اخرجه مسلم في الاستيذان والنسائي في التفسير واليوم والليلة وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
ابو محمد الحجبي البصري قال حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن ثابت هو ابن مسلم البناني وطرف زر
فالحديث ثابت عن انس ابن مالك رضي الله عنه وسقط لابي ذر ابن مالك انه اعرابيا قال في مسجد
فقضوا اي الصحابة انه ليسا لوامته هريقوا اوغيره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم لا تزرموه
بضم الفوقية وسكون المعجمة وكسر الراء وضم الميم اي لا تقطعوا عليه بوله ثم دعا صلى الله عليه وسلم
بدلو من ماء فصبه عليه بضم الصاد المهملة اي على محل البول وسبق الحديث في باب ترك النبي صلى الله عليه
وسلم والناس الاعرابي حتى فرغ من بوله في المسجد من كتاب الطهارة باب فضل
تعاون المؤمنين بعضهم بعضا بجر بعضهم بدل من المؤمنين بدل بعض من كل ويجوز الضم ايضا وقول
الكرماني بعضا نصب بنزع الخافض اي للبعض لتقييه العيني بان الاوجه ان يكون مفعولا
المصدر المضاف الى فاعله وهو لفظ التعاون لان المصدر يعمل عمل فعله وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
الفريابي قال حدثنا سفيان الثوري عن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء ابن عبد الله
بردة نسبه جده واسم ابيه عبد الله وسقط لابي ذر ابي بردة الاولى
جده ابو بردة عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
صلى الله عليه وسلم انه قال اي بعض المؤمن للمؤمن كالبنيان فالالف واللام في
المؤمن للجنس وشد بعضه بعضا بيان لوجه التشبيه كقوله ثم شبك بين اصابعه اي ادخل
هذا الشد وبين النبي صلى الله عليه وسلم جالسا اذ جاء بالاضافة ولابي ذر وطلب بالتنوين
حاجة نصب مفعول والشك من الراوي واذ يكون الذال المعجمة في الفرع وجه وفي
اليونينية بفتح رجم اذا بالالف وقال في الفتح كذا بالالف في النسخ من رواية محمد الفريابي
عن سفيان الثوري وفي تركيبه قلق ولعله كان الاصل كان اذا كان جالسا اذ جاءه
رجل فحذف اختصارا او سقط من الراوي لفظ اذا كان على اني تتبعت الفاظ الحديث
من الطرق فلم اره في شيء منها بلفظ جالسا وتعقبه العيني بانه لا قلق في التركيب اصلا قال
وانه هنا من ظن ان جالسا خبر كان وليس كذلك وانما خبر كان قوله قبل علينا وحالة
حال وعند ابي نعيم من رواية اسحاق بن زريق عن الفريابي كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا جاءه او الطالب قبل علينا بوجهه الشريف فقال اشفعوا في قضاء حاجة السايل
او الطالب فتوجروا بسكون اللام في الفرع وقال في الكواكب انها للسببية التي ينصب
ما بعدها الفعل المضارع واللام بالكسر بمعنى كي وجاز اجتماعها لانهما لامر واحد او في رواية
على مذهب الاخفش كزيارتي فتكرمني في قوله موعدكم غدا فصل لكم اي اشفعوا كي توجروا ويحتمل
ان تكون اللام لام الامر ولما موربه التفويض للاجر بالشفاعة فكانه قال اشفعوا لتوصلوا
بذلك للاجر وتكسر هذه اللام على اصل لام الامر ويجوز تسكينها تخفيفا لاجل الحركة

التي قبلها على مذهب الاخفش والكوفيين وما في الفتح تؤجروا والجزم بحذف النون على جواب الامر
لتشفعن بمعنى الشرط وهو واضح وللنسائي اشفعوا تشفعوا ويقضي الله بسكون لام الامر
اللام في الفرع قال في الفتح كذا في هذه الرواية باللام وقال الخطيبي لا تصح ان تكون لام الامر
لان الله لا يؤمر وللام كي لانه ثبت في الرواية بغير يا ويحتمل ان تكون بمعنى الدعاء اي اللهم
اقض او الامر هنا بمعنى الخبر اي ان عرض المحتاج حاجة على من تشفعوا له الى فانكم اذا شفعتم
حصل لكم الاجر سواء قبلت شفاعتكم او لا ويجري الله على لسان نبيه ما شاء من موجبات
قضاء الحاجة وعدمه والحديث اخرجه النسائي في باب قول الله على من يشفع شفاعة حسنة
النبي روى لها حق مسلم ودم لها غنه نشر او جلب اليه خير ونفى بها وجه الله ولم يأخذ عليها
رشوة وكانت في امر جايز لا في حد من حدود الله ولا في حق من الحقوق يكن له نصيب
منها من ثواب الشفاعة ومن يشفع شفاعة سيئة هي خلاف الشفاعة الحسنة يكن له
كفل منها نصيب قال في المباب الطاهر ان من في قوله هنا سببية اي كفل بسببها ونصيب
بسببها ويجوز ان تكون ابتدائية وكان الله على كل شيء مقتدرا مقتطعا من اقات على الشيء
اقتدر عليه او حفيظا من القوت لانه يمسك النفس ويحفظها وسقط قوله ومن يشفع
شفاعة سيئة الى آخره للاصيلي وكفل اي نصيب قاله ابو عبيدة زاد غيره الا ان استعماله
في الشر اكثر عكس النصيب وان كان قد استعمل الكفل في الخير قال ابو موسى عبد الله بن
قيس الاشعري فيما وصله ابن ابي حاتم فعلين من قوله تعالى يؤتكم كفلين من رحمته اي
للغة الحبشية الموافقة للعربية واراد البخاري ان الكفل يطلق على النصيب
وعلى الاجر قال ابن عادل ولغلبة استعمال الكفل مع السيئة في الشر واستعمال النصيب
في الاجر غلب بينهما في هذه الرواية الكريمة اذ اتى بالكفل مع السيئة والنصيب مع الحسنة
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن العلاء من كريب الهمداني الكوفي قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد اي ابن عبد الله عن جده ابي بردة بن عبد الله
عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله الاشعري رضي الله عنه ولابي ذر عن الاشعري وصاحب حاجة
السايل او صاحب الحاجة قال لمن حضر من اصحابه اشفعوا في حاجته الي فتوجروا ويقضي الله
للمحمود به والمسئلي ويقضي الله بغير لام وانشد لبعضهم الخفيف على لسان رسوله صلى الله عليه
وسلم ما شا وفيه الحث على الشفاعة الى الكبير في كشف كربة ومعونة ضعيف على
مقصد ما دون فيه من الشرع هذا باب بالتنوين بذكر فيه لم يبن النبي صلى الله
عليه وسلم ما شا بالطبع وانحنى بانكلف اي لا ذاتيا ولا عرضيا وبه قال حدثنا محمد بن يوسف
الجوهري قال حدثنا سفيان بن عيينة بن المهاجر سمع ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
شقيق بن سلمة يقول سمعت مسروقا اي ابن الاجدع يقول سمعت عبد الله بن مسعود بفتح العين ابن الخطاب
حدثنا بالواو لابي ذر قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير بن عبد الحميد هو ابن عبد الحميد

النبي يضيفها اليهم من الكروه عنية وانما يكون ذلك من بعضهم في بعض الشيء وهذا ينبغي تقييده بما اذا لم يكن لغرض شرعي واذ فلا يكون عنية بل ينبغي ذكره على ما سبق والحديث اخرجه البخاري ايضا ومسلم وابو داود في الادب والترمذي في البر **باب حسن الخلق** بضم الخاء واللام وتسكن وهما بمعنى في الاصل لكن خص الذي بالفتح بالهيئات والصور المدركة بالبصر وخص الثاني بالضم بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة **والسخا** وهو اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي وبدل ما ينبغي بغير عوض وبعطفه على سابقه من عطف الخاص على العام **وما يكره من البخل** وهو منع ما يطلب مما ينبغي وشرح ما كان طالبه مستحقا ولو سيما ان كان من غير مال الممنوع وقوله وما يكره من تنكير الى ان بعضه ما يطلق عليه اسم البخل فلا يكون مذموما وقال ابن عباس رضي الله عنهما وصله المؤلف في الادب **كان النبي صلى الله عليه وسلم لجود الناس ولجود ما يكون** اي اجود اكوانه صلى الله عليه وسلم حاصل في رمضان لمجموع ما في بقية الحديث من نزول القرآن والدارسة به وهو جبريل والمدارسة وهي معارضة القرآن مع الوقت وهو شهر رمضان وقال **ولابي ذر عن الكشميهني** وكان ابو ذر **حبذ** بذ الغفاري مما وصله المؤلف بطوله في المبعث النبوي **لما بلغه مبعث النبي صلى الله عليه وسلم قال لاخيه** انيس **اركب الى هذا الوادي** واد بمكة **فاسمع من خبره** صلى الله عليه وسلم **فاتاه** انيس النبي صلى الله عليه وسلم وسمع منه **فرجع** اي ثم رجع **فالفاضحة** **فقال** لاخيه الجاهلية **لقد رايته** صلوات الله وسلامه عليه **يامر بمكارم الاخلاق** جمع مكرمة بضم الراء وهي اكرم اي الفضائل وللحاسن وبه قال **حدثنا عمرو بن عون** الواسطي قال **حدثنا** خالد بن **حدثنا حماد** بن **يعني ابن زيد** ابن درهم الامام ابو اسمعيل الازدي **عن ثابت** البناني **عن انس** رضي الله عنه انه **قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لحسن الناس خلقا وخلقا وجود الناس** اي اكرمهم عطاء لما يقدر عليه **واشجع الناس** اي اكرمهم اقداما الى العدو في الجهاد مع عدم المبالاة وحسن الصورة تابع لاعتدال المزاج وهو متبع لصفاء النفس الذي به جودة القريحة ونحوها وهذه الثلاث هي امهات الاخلاق **ولقد فزع** بكسر الزاي **خاف** اهل المدينة **لما سمعوا صوتا في الليل** اذ يهجم عليه عدو او نحو ذلك **فانطلق الناس قبل الصوت** اي جهته **فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم قد سبق الناس الى الصوت** واستكشف الخبر **فلم يجد ما يخاف** منه فرجع **وهو يقول لهم** لن تراعوا لن تراعوا مرتين وفي نسخة لم تراعوا بالجمع فيهما قال الكرماني اي لن تراعوا محمد يعني النبي اي لا تفزعوا وقال صاحب المصابيح في نحو التنقيح لم يجبني لا ومعناه لا تفزعوا الا لعدم الاعلم لعدم من النجاة قال ابان لم تر بعيني لا الناهية مجزوم وهو اي والحال انه صلى الله عليه وسلم **على فرس** اسمه مندوب **لابي طلحة** زيد بن سهل الانصاري **عري** ما عليه سرج تغير سابقه **فقال لقد وجدته** اي الفرس **بحرا** اي كالبحر في سعة جريه والحديث سبق في الجهاد وبه قال **حدثنا محمد بن كثير** العبدي قال

حدثنا

حدثنا سفيان الثوري **عن ابن المنكدر** محمد انه **قال سمعت جابر رضي الله عنه يقول ما سيل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء قط** اي ما طلب منه شيء قال الكرماني من اموال الدنيا **فقال لا** قال الزرزدق ٭ ما قال لا قط الا في تشهده ٭ لولا التشهد كانت لاؤه نعم ٭ وعند ابن سعد من مرسل ابن حنعية اذا سيل فاراد ان يفعل قال نعم واذا هم ان يفعل سكت فيه انه لا ينطق بالرديء اذا كان عنده وكان الاعطاء سابقا للعطاء والا **وحديث الباب** اخرجه مسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي في الشمايل وبه قال **حدثنا عمر بن حفص** قال **حدثنا ابي** حفص بن غياث النخعي الكوفي قاضيها قال **حدثنا الاعمش** سليمان بن مهران الكوفي قال **حدثني** بالافراد **شقيق** هو ابن سلمة **عن مسروق** هو ابن الاجدع انه قال كنا جلوسا مع عبد الله ابن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنه حال كونه يحدثنا اذ قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا بالطبع ولا متفحشا بالتكلف وانه عليه الصلاة والسلام كان يقول ان خياركم احاسنكم ولابي ذر عن الكشميهني احسنكم اخلاقا وفي الرواية السابقة ان من خياركم بالثبات من البنيصبة وهو مراده هنا وفي حسن الخلق احاديث كثيرة يطول ايرادها واختلف هل حسن الخلق غريزة او مكتسب واستدل للاول بحديث ابن مسعود ان الله قسم اخلاقكم كما قسم ارزاقكم رواه البخاري في الادب المفرد ويكون للعودة الى الالمام بشيء من ممكن ذلك ان شاء الله تعالى في كتاب القدر بعون الله وقوته وبه قال **حدثنا سعيد بن ابي مريم** هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم المصري قال **حدثنا ابو غسان** بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة ومد الالف لقب محمد بن مطرف قال **حدثني** بالافراد **ابو حازم** سلمة بن دينار **عن سهل ابن سعد انه اخبره انه قالت امراة** قال ابن حجر لم اعرف اسمها **الى النبي صلى الله عليه وسلم بردة** فقال سهل وفي رواية للكشميهني للقوم الحاضرين عنده اتدرون بضم التاء للاستفهام ما البردة فقال القوم هي شملة فقال سهل هي شملة **منسوجة** اي لها حاشيتها اي لسم يقطع من ثوبها فتكون بلا حاشية او انها جيدة لم يقطع هدبها وفي تفسير البردة بالشملة تجوز لان البردة كساء والشملة ما يشتمل به لكن لما كثر استعمالهم لها اطلقوا عليها اسمها **فقالت يا رسول الله اكسوك هذه البردة فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها فلبسها فراها عليه رجل من الصحابة** قال في الفتح هو عبد الرحمن ابن عوف رواه الطبراني بما افاده تعجب الطبري لكن لم يقف على ذلك في معجم الطبراني بل فيه في مسند سهل بن سعد نقلا عن قتيبة انه سعد بن ابي وقاص **فقال يا رسول الله ما احسن هذه البردة** بنصب احسن على التعجب **فاكسنيها فقال** صلى الله عليه وسلم **نعم فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم لامه اصحابه فقالوا ما احسنت** في مدحان الذهب خاطبه بذلك منهم سهل ابن سعد راوي الحديث كما بينه الطبراني من وجه اخر عنه

عنه قال سهل قلت له ما احت حين رأيت النبي صلى الله عليه وسلم تحاجا ايهما سأله
اياها فيه استعمال ثابي الضمير بن منفصلا على ما قدر في محله من الموضوعات النحوية وقد عرفت انه
عليه الصلاة والسلام لا يأبى شيأ فيمتنعه فقال الرجل رجوت بركتها حين لبسها النبي
صلى الله عليه وسلم لعلي اكفن فيها والحديث سبق في الجنائز في باب من استعد للكفن وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
قال اخبرني ولابي ذر حدثني بالافراد قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن بضم الحاء مصغرا الحميري البصري ان ابا
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعاد بالتشديد نقه في الشرح
يشبه اولا لحن او احوال الناس في غلبة الكفار على اموالهم فقلما يأمنه او تسارع الله والفي الانتقاص
والقرون الى الانقراض فيتقارب زمانهم وينقص العمل بالطاعات لاشتغال الناس بالدنيا ولابي ذر
عن الكشميهني وينقص العمل وليلقى شيأ للمفعول ويطرح الشح وهو البخل مع الحرص من الناس
اي في قلوبهم ولفظ الهرج بفتح الهاء وسكون الراء بعدها جيم قالوا ولابي ذر عن الحموي والمستملي قال
وما الهرج قال هو القتل هو القتل بالتكرير مرتين قال الخطابي هو بلسان الحبشة
وقال ابن فارس هو الفتنة والاختلاط والحديث اخرجه البخاري ايضا في الفتن ومسلم في الفتن
وابو داود في الفتن وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي انه سمع سلام بن مسكين
بتشديد اللام السلمي بالنون قال سمعت ثابتا البناني يقول حدثنا انس رضي الله عنه قال
خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين اشكل ابو مسلم من طريق اسحاق بن ابي طلحة عن
انس والله لقد خدمته تسع سنين ولجب بانهم تسع سنين واشهر وجبر بتقدير في رواية
عشر سنين جبر الكسر وفي رواية تسع الغاه لما قال ابي ان يضم الهمزة وكسر الخاء مشددة
من غير تنوين ولابي ذر اف بفتحها وهو ابو اربعون لغة ذكرها في كتابي الكبير في الفراءات الاربعة
عشر وهو صوت يدل على التضجر ولا لم صنعت كذا وكذا ولا لم تصنع كذا وكذا بفتح الهمزة وتشديد
اللام اي هلا صنعت كذا وكذا وفيه تنزيه اللسان عن الزجر واستدل فيه خاطر الخادم بترك
معاتبته وهذا الحديث في الامور المتعلقة بحفظ الانسان لما الامور الشرعية فلا يتسامح فيها
على ما لا يخفى والحديث اخرجه مسلم هذا باب بالتنوين بذكر فيه كيف يكون حال الرجل
اذا كان في اهله او به قال حدثنا حفص ابن عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد انه قال سألت عائشة
رضي الله عنها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع اذا كان في اهله قالت كان في مهنة
اهله بكسر الميم وفتحها وصح عليه في الفتح وانكر الاصمعي الكسر اي في خدمة اهله ليقتدي به
في التواضع وانزاء النفس والحديث سبق في ابواب صلاة الجماعة من كتاب الصلاة باب
المقة بكسر الميم وفتح القاف المخففة اي المحبة الثابتة من الله تعالى وبه قال حدثنا عمرو بن
علي

علي بفتح العين وسكون الميم بوزن الباهلي الصيرفي البصري قال حدثنا ابو عاصم شيخ البخاري
عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال اخبرني بالافراد موسى بن عقبة بضم العين
واسكان القاف الاسدي مولى ال الزبير الفقيه الامام في المغازي عن نافع مولى ابن عمر عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا احب الله عبدا ولابي ذر العبد
نادى جبريل ان الله يحب فلانا فاحبه بفتح الهمزة وذكر للاهلة بعدها هو حذرها مشددة
مفتوحة وتضم وهو مذهب سيبويه والمحققين على الابتداء بها ولابي ذر فاحبه بسكون
الهاء فوحدة مكسورة ولغيره ساكنة بالفك وفي حديث ثوبان عند احمد والطبراني في الاوسط
فيقول جبريل ربه الله يحب فلانا وتقول حملة العرش فيحبه جبريل فينادي جبريل في
اهل السما ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع القبول في تلوب
اهل الارض فيحبونه ويميلون اليه ويرضون عنه فمحبة الناس علامة محبة الله ومحبة
الله لعبده ارادة الخير له ومحبة الملائكة استغفارهم له وادراكهم الخير له لكونه مطيعا
وسقط لابي ذر لفظ اهل وفي حديث ثوبان فينادي جبريل في اهل السموات السبع ثم
يوضع له القبول في الارض زاد الطبراني في حديث ثوبان ثم يهبط الى الارض ثم قرأ رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الذين امنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا وحديث
الباب سبق في باب ذكر الملائكة من بدء الخلق باب الحب في الله اي من غير ان
يشوبه ريا او هوى وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة
السدوسي عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان حتى يحب المرء لا يحبه الا لله قال الكرماني فان
قلت الحلاوة انما تجد في المطعومات واجاب بانه شبه الايمان بالعسل يجامع ميل القلوب
اليهما واسند اليه ما هو من خواص العسل فهو استعارة بالكناية وحتى ان يقذف في النار
احب اليه من ان يرجع الى الكفر بعد ان انقذه الله عز وجل اي منه وفصل بين الاحب
وكلمة من لان لان في الظرف توسعة وحتى يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما
قال البيضاوي انما جعل هذه الامور الثلاثة عنوانا لكمال الايمان لان المحصل لتلك الملة لانه
لا يتم ايمان امرئ حتى يتمكن في نفسه ان المنعم والقادر على الاطلاق هو الله تعالى ولا مانع
ولا نافع سواه وما عداه وسائط اما فان الرسول هو المطلوف الحقيقي الساعي في اصلاح
شانه واعلاء مكانه وذلك يقتضي ان يتوجه بشراشره نحوه ويرجح ما يجبه الاكوشه
وسطا بينه وبينه فان تيقن ان جملة ما وعده به واوعد حق لا يحوم الريب حوله فتيقن
ان الموعود كالواقع وان الاستدلال بما يوصل اليه الشي كملابسته فيحب مجالس الذكر
رياضا لجنة والحل مال البيت الحل الناس والعود الى الكفر الانقاذ من النار فيكره الالقاء في احداهما
النار وثنا الضمير هنا في قوله سواهما ورد على الخطيب ومن عصاهما فقد غوى ورد بالافراد
لانه لا يلزم ان للعتبر هنا هو مجموع المركب من المحبين لا كل واحدة فانا وحدها ضايعة لاجلة

وامر المخاطب بالاقراد اشعارا بان كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية فان قوله
ومن يعص الله ورسوله من حيث ان العطف في تقدير التكرير والاصل فيه الاستقلال كل من
المعطوف والمعطوف عليه في الحكم في قوة قولنا ومن يعص الله فقد غوى ومن يعص الرسول فقد
غوى وقد سبق شيء من ذلك عند ذكر الحديث في باب الايمان وبالله المستعان باب قول
الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم الى قوله فاولئك
هم الظالمون وسقط قوله عسى الى اخره لابي ذر وقال بعد من قوم الاية نهى عن السخرية
وهي ان لا يحقر الانسان الى اخره المسلم بعين الخلال ولا يلتفت اليه ويستصغره عن
درجته والقوم الرجال خاصة لانهم القوام بامور النساء وهو في الاصل جمع قايم كصوم وزور
في جمع صايم وزاير لكن هل هو من لفظه الكثير الاعند الاخفش فجوزه وصحب
واختصاص القوم بالرجال صريح في الاية اذ لو كانت النساء داخلة في قوم لم يعطفوا النساء وقد
ذكر ذهير في قوله * وما ادري ولست اخال ادري * اقوم ال حصن ام نساء فاختص
القوم بالرجال في الاية من عطف الخاص على العام وفي الشعر من جعل احد المتساويين
بلي هو جمع والاخر بلي ام وتنكير القوم والنساء يحتمل معينين ان يراد لا يسخر بعض المومنين
والمومنات من بعض وان يقصد افادة الشياع وان يعبر كل جماعة منهم منهية عن
السخرية قال في الانتصاف لو عرف المومنين فقال لا يسخر المومنون والمومنات
بعضهم من بعض لم وسعه ان ينكر بحصل ان كل جماعة منهية على التفصيل او قال
الطيبي استغراق الجنس ايضا يراد منه التفصيل والمعنى تتعرى آحاد الذهني عند
التفصيل ايضا كالنكرة اذا نفي يا يسخر من بعضهم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم
نكرة الجنس فاد معرفته من حيث كان في الاصل جزء منه معنى ما في جملة انتهى وقوله عسى
ان يكونوا خيرا منهم كلام مستانف ورد مورد الجواب المستخبر عن علة النهي والا فقد كان
حقه ان يوصل بما قبله بالفاء والمعنى وجوب ان يعتقد كل واحد ان المسخور منه ربما كان
عند الله خيرا من الساخر اذ الاطلاع للناس الدعي الفطواهر ويعلم لهم بالسراير والذي
يزن عند الله خلوص الضماير فينبغي ان لا يتجرى احد على الاستهزا بان تفتحه عينه اذا راه
رث الحال او ذا عاهة في بدنه او غير لبيق اي غير خارق في محادثة فلعله اخلص ضميرا
واتقى قلبا من هو على ضد صفته فيظلم نفسه بتحقير من وقر الله تعالى وعن ابن مسعود
رضي الله عنه البلاء موكل بالقول لو سخرت من كلب لخشيت ان احول كلبا وقوله ولا تلمزوا
اي لا تعيبوا فان لمز احدهما عيب الاخر الى الاخر فاذا عابه فكانه اعاب نفسه والشاني انه اذا عاب
غيره لا يخلو من عيب فعيبه به العاب فيكون هو بعيبه حاملا لغيره على عيبه فكانه هو
العايب نفسه والمز الطعن والضرب باللسان ولا تتنابزوا ولا تدعوا بالالقاب السيية
التي يساء بها يقبح الاسم الفسوق بعد الايمان اي بيس الذكر المرتفع للمومن بسبب

ارتكاب

ارتكاب هذه الجرايم ان يتلبس بالفسق وقبل ان تقول له يا يهودي يا فاسق بعد ما امن
وبعد الايمان استفهام توبيخ بين الايمان وبين الفسق الذي يخطر الايمان ومن لم يتب عما
نهي عنه فاولئك هم الظالمون وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان ابن عيينة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عبد الله بن زمعة
بفتح الزاي واللام وسكون والعين المفتوحة المهملة القرشي قال نهى النبي صلى الله عليه
وسلم ان يضحك الرجل ما يخرج من الانفس من الضراط لانه قد يكون بغير اختيار ولانه
امر مشترك بين الكل وقال صلى الله عليه وسلم ولا يهذر عن الكشميهني لم بالدال بدل
الواحدة يضرب احدكم امراته ضرب الفحل اي كضرب ولدي زاد داود والعبد بالشك من
الراوي ثم لعله يعانقها وقال الثوري سفيان ما وصله المولف في النكاح وابو معاوية
محمد بن حازم بالمعجمتين بينهما الخاء المعجمة ما وصله احمد ووهيب بضم الواو مصغرا
ابن خالد البصري ما وصله ايضا في الشهر الثلاثة عن هشام بن عروة بلفظ جلد
العبد بدله ضرب الفحل من غير شك وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى
الحافظ قال حدثنا يزيد بن هارون ابو خالد السلمي الواسطي احد الاعلام قال
اخبرنا عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه محمد بن زيد عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اي في حجة الوداع اتدرون اي يوم هذا برفع اي
قالوا الله ورسوله اعلم بذلك قال هذا يوم حرام حرم الله فيه القتل اتدرون اي بلد
هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال هو بلد حرام اتدرون وللاربعة اي شهر قال اتدرون اي شهر
هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال هو شهر حرام وليس المراد بالحرام عين اليوم والبلد
والشهر وانما المراد ما يقع فيها من القتال ومراده عليه الصلاة والسلام بما يذكرهم
حرمة ذلك ويقررهم في نفوسهم ليبني عليه ما اراد تقريره حيث قال فان الله حرم عليكم دماءكم
واموالكم واعراضكم كحرمة يومكم هذا يوم النحر في شهركم هذا اي الحجة في بلدكم هذا
مكة الا بجعل والحديث سبق في الحج في باب الخطبة ايام منى باب ما ينهى عنه
من السباب بكسر السين المهملة وتخفيف الموحدة من باب التفاعل او يعني السباب من
الشتم واللعن وهو التبعيد من رحمة الله تعالى وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
الواشحي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن منصور هو ابن المعتمر انه قال سمعت
ابا وايل شقيق بن سلمة يحدث عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم مصدر مضاف للفعول اي شتمه والنكرة في عرضه
بما يعيبه ويوبخه فسوق فجور وخروج عن طاعة الله ومقاتلته كفر وليس المراد حقيقة الكفر المخرج
عن الاسلام وانما المراد المبالغة في التحذير او المراد الكفر اللغوي الذي هو الستر كانه بقتاله
له سعى في ابطال حقه عليه من حق الاخوة وكف الاذى او المراد من قاتل مستحلا والحديث
سبق في باب خوف المومن من ان يحبط عمله من كتاب الايمان تابعه اي تابع سليمان بن حرب

غندر فيما وصله أحمد ولابي ذر محمد بن جعفر بدل قوله غندر عن شعبة بن الحجاج وبه قال
حدثنا أبو عمر بضم الهمزة بينهما مهملة ساكنة سعيد الله بن عمرو المقبري البصري قال حدثنا
عبد الوارث بن سعيد عن الحسين بن ذكوان المعلم عن عبد الله بن بريدة
بضم الموحدة وفتح الراء ابن حصيب الأسلمي قاضي مرو قال حدثني بالافراد يحيى ابن يعمر بفتح
التحتية واليم بينهما مهملة ساكنة ان ابا الأسود ظالم بن عمرو الدؤلي بكسر الدال المهملة
وسكون الهمزة ولابي ذر الديلي بضم الدال بعدها همزة مفتوحة أحد من تكلم بالنحو
حدثه عن أبي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لابن مي رجل رجلا بالفسوق كأن يقول له يا فاسق ولا يرميه بالكفر كأن
يقول له يا كافر الا ارتدت عليه الرمية فيصير هو كافرا او كافرا ان لم يكن صاحبه للرمي
كذلك وان كان موصوفا بذلك فلا يرتد اليه شيء لكونه صدق فيما قاله فان قصد بذلك
تعييره وشهر بذلك واذاه حرم عليه لانه معصية وتعليمه وموعظته بالحسنى لعلها
امكنه ذلك بالرفق حرم عليه فعله بالعنف لانه قد يكون سببا لاغوايه واصراره على
ذلك الفعل كما في طبع كثير من الناس من الانفة لاسيما ان كان المزجور من اهل المروءة في
الدرجة فان قصد نصحه او نفع غيره ببيان حاله جاز له ذلك والحديث اخرجه مسلم
في الايمان وبه قال حدثنا محمد بن سنان العوقي قال حدثنا فليح ابن سليمان بضم الفاء وفتح
اللام بعدها تحتية ساكنة فمهملة المدني مولاهم المدني قال حدثنا هلال بن علي وهو هلال
بن أبي ميمون او هو هلال بن اسامة ضد ابي جده عن انس رضي الله عنه انه قال لعن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا بالطبع والاعتياد ولا سبابا بتشديد العين والموحدة
فيهما اي بالتكلف كان يقول عند الطعنة بفتح الميم والفوقية عند الموجدة والسخط مالك
استوام تربت ولابي ذر عن الكشميهني ترتبت يمينه ايجلا اصابك خير الغاي دعا لوجي
كلة تقولها العرب لا يريدون بها ذلك والحديث سبق قريبا وبه قال حدثنا محمد بن بشار
بندار البصري قال حدثنا عثمان بن عمر بن فارس البصري قال حدثنا علي بن المبارك الهنائي
عن يحيى ابن ابي كثير بالمثلثة الامام ابي نصر اليمامي الطائي احد الاعلام عن ابي قلابة بكسر القاف
عبد الله بن زيد الجرمي ان ثابت بن الضحاك الانصاري الاشهلي وكان من اصحاب الشجرة
شجرة الرضوان بالحديبية حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على
ملة غير الاسلام بتنوين ملة فغير صفة وعلى بمعنى الباء ويحتمل ان يكون التقدير من حلف
على شيء يمين محذوف الجور وعدي الفعل بعلى بعد حذف الباء والاول اقل في التعبير كان
يقول ان فعل كذا فهو يهودي او نصراني كاذبا فهو كما قال الفاجر جواب الشرط وهو مبتدأ كما
قال في محل الخبر اي فهو كائن كما قاله اذا كان بمعنى مثل فتكون ما مصدرية ويحتمل ان تكون

موصولة

موصولة والعائد محذوف اي فهو كالذي قاله والمعنى مثله مثل قوله لان هذا الكلام محمول على
التعليق مثل ان يقول هو يهودي او نصراني ان كان فعل كذا والحاصل انه يحكم عليه بالذي نسبه
لنفسه وظاهره انه يكفر او هو محمول على من اراد ان يكون متصفا بذلك اذ وقع المحلوف
وان قصد تبعيد نفسه عن الفعل فليس بيمين ولا يكفر فيه وان قال واللات والعزى وقصد
التعظيم واعتقد قبحا من التعظيم ما يعتقده في الله كفر والا فلا قاله في الروضة ويقبل
لا اله الا الله محمد رسول الله اي لحديث الصحيح عن ابي هريرة مرفوعا من حلف فقال في حلفه
واللات والعزى فليقل لا اله الا الله فقيه دليل على انه لا كفارة على من حلف بغير الاسلام
بل يأثم ويلزمه التوبة لانه صلى الله عليه وسلم جعل عقوبته في دينه ولم يوجب في ماله شيئا
وانما اوجب كلمة التوحيد قاله البغوي في شرح السنة وليس على ابن ادم نذر ابي ليس عليه
وفاء نذر فيما لا يملك كان يقول ان شفا الله مريضي فعبد فلان حر او العتق يدار زيد اما لو
قال كقوله ان شفا الله مريضي فعلي عتق رقبة ولا يملك شيئا في تلك الحالة فليس من النذر
فيما لا يملك لانه لم يقدر عليه في الجملة حالا ومالا فهو يلكم بالفوقية وقوله نذر رفع ليس
وعلى ابن ادم في موضع الخبر وفيما متعلق بنذر لانه مصدر او بيملك بصيغة المتذر اي نذر
نافذ فيما لا يملك ولا يملك جملة في محل صلة ما وعائدها في محذوف بقي ومن قتل نفسه
بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة ليكون الجزاء من جنس العمل وان كان عذاب الآخرة
اعظم ومن لعن مؤمنا فهو كقتله في التحريم او في العقاب او في الابعاد لان اللعن يتبعد من
رحمة الله والقتل تبعيد من الحياة والغير المصدر الذي دل عليه الفعل اي فلعنه
كقتله والتقييد بالمؤمن للتشنيع او للاحتراز عن الكافر اذ لا خلاف في لعن الكافر
جملة بل يتعين ان العاصي المعين فالشهور فيه المنع ونقل ابن العربي الاتفاق عليه
ومن قذف مؤمنا بالزنا يكفر فهو كقتله لان النسمة الى الكفر الموجب للقتل كالقتل
في ان المتسبب للشيء كفاعله وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص
بن غياث الكوفي قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثني بالافراد عبد ربه بن
ثابت بالمثلثة الانصاري ثقة لكنه كان قاضي الشيعة وامام مسجدهم بالكوفة
قال سمعت سليمان بن مرد بضم الميم وفتح الراء بعدها دال مهملة الخزاعي الكوفي وهل من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه قال استب رجلان لم يوفهما ابن حجر عند النبي صلى الله
عليه وسلم فجعل احدهما تشتد عصبه حتى انتفخ وجهه وتغير وفي حديث معاذ بن جبل
عند احمد واصحاب السنن حتى انه ليخيل ان انتفه لينثغ فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم
كلة لو قالها لذهب عنه الذي يجده من الغضب وفي حديث معاذ اني لاعلم كلمة لو يقولها
هذا لذهب عنه الغضب اللهم اني اعوذ بك من الشيطان الرجيم فقيل له
لابي الذي عضب الرجل الذي سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اني لاعلم لابي الاخرة

وفي مسلم فقام الي الرجل رجل من سمع النبي صلي الله عليه وسلم قال في المقدمة لم اعرف اسمه وقال في الشرح
في الرواية المتقدمة فقالوا له فذلت هذه الرواية على ان الذي خاطبه منهم واحد
وهو معاذ بن جبل كما بينته رواية ابي داود ولفظه قال فجعل معاذ يامره فابي وجعل
يزداد غضبا فاخبره يقول النبي صلي الله عليه وسلم وقال تعوذ بالله فقال انتزي بضم النون وفتحة
اي انتظن بي باس برفع ممدا اخبره بي وهمزة انتزي للاستفهام الانكاري وللمصلي باسا
بالنصب مفعول ثان لتزي وهو اوجه اجنون انا اي وهل بي من جنون اذهب
خطاب من الرجل للرجل الذي امره بالتعوذ اي امض في شانك فقوم لعلم معرفته ان
الاستعاذة مختصة بالجانين ولم يعرف ان الغضب من نزعات الشيطان كما في حديث
عطية السعدي مرفوعا عند ابي داود بلفظ ان الغضب من الشيطان وان الشيطان
خلق من النار وانما تطفا النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضا او لعله كان
منافقا او كافرا وغلب عليه الغضب حتى اخرجه عن الاعتدال بحيث قال المناوي لم ما قاله
وصف الباب سبق في باب صفة ابليس وجنوده وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال
حدثنا بشر بن المفضل بكسر الموحدة وسكون المعجمة والفضل بالضاد المعجمة المشددة ابن
لاحق الامام ابو اسماعيل عن حميد الطويل وكان طوله في يديه انه قال قال انس رضي الله عنه
حدثني بالافراد عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلي الله عليه
وسلم ليخبر الناس بليلة القدر اي بتعيينها ولابي ذر عن الكشميهني ليخبر الناس ليلة القدر
فتلاحى بفتح الحا المهملة اي تنازع رجلان من المسلمين عبد الله بن ابي
حدرد وكعب بن مالك كما عند ابن ماجة في المسجد قال النبي صلي الله عليه وسلم خرجت
لاخبركم بليلة القدر فتلاحى فلان وفلان وانها رفعت من قبلي اي نسيتها وعسى ان
يكون رفعها خيرا لكم لاستلزامه مزيد الثواب بسبب زيادة الاجتهاد في التماسها وفي مسلم
من حديث ابي سعيد في هذه القصة فجاء رجلان معهما شيطانان بتشديد النون اي بدعي كل منهما
انه الحق معهما الشيطان فنسيتها وقيل رفعت معرفتها للتلاحي قال الطيبي لعل مقدار
المضاف ذهب الى ان رفع ليلة القدر مسبوق بوقوعها وحصولها فاذا حصلت لم يمكن رفعها
بمعنى ويمكن ان يقال ان المراد برفعها انها شرعت ان تنفع فلما تلاحيا ارتفعت فنزل التزوع
منزلة الوقوع ومن ثم عقبه بقوله فالتمسوها اطلبوا ليلة القدر في الليلة التاسعة
والعشرين وفي الليلة السابعة بالموحدة والعشرين منه وفي الليلة الخامسة والعشرين
منه وقدم التاسعة بالفوقية على ما بعدها بالموحدة على ترتيب التدلي والمطابقة
في قوله فتلاحى وهو الشارع والتخاصم كما مر وذلك يقضي الى المباينة غالبا والحديث
سبق في الايمان والحج وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث
قال حدثنا الاعمش سليمان عن المعرور بن سويد عن ابي ذر

جندب

جندب بن جنادة رضي الله عنه قال اي المعرور بن سويد رايت عليه اي على ابي ذر بردا
بضم الموحدة وسكون الراء وعلى غلامه برد ايضا قال في المقدمة لم اعرف اسم الغلام
وقال في الفتح في كتاب الايمان يحتمل انه ابو سراج مولى ابي ذر فقلت له لو اخذت
هذا البرد الذي على غلامك فلبسته مع الذي عليك كان حلة اذ الحلة
لا تكون الا من ثوبين واعطيته ثوبا اخر فقال ابو ذر كان بيني وبين رجل هو
بلال المؤذن كلام وكانت امه عجمية فنلت من امه اي تكلمت في عرضها وفي رواية فنقلت
له يا ابن السوداء فذكرني الى النبي عداه بالي لتضمنه معنى الشكاية ولابي ذر عن
الكشميهني للنبي صلي الله عليه وسلم فقال صلي الله عليه وسلم اي اسابيت فلانا
بالاستفهام الانكاري التوبيخي قلت نعم قال افنلت من امه قلت نعم قال انك
امرؤ فيك جاهلية اي اخلاق اهل الجاهلية والتنوين للتقليل قال ابو ذر رضي الله عنه
قلت يا رسول الله في جاهليتي هذه على حين ساعتي هذه من كبر السن وسقط لفظ حين
لابي ذر الهروي قال صلي الله عليه وسلم نعم ولها وجه صلي الله عليه وسلم ثم قال
عظم درجته تحذيرا له ان يفعل مثل ذلك مرة اخرى هم الخدم سواء كانوا ارقاء اولاد
اخوانكم في الاسلام او من اولادهم تحت ايديكم بالملك او الاستيجار فمن جعل
الله اخاه تحت يده بالافراد ولابي ذر بيديه فليطعمه مما ياكل وليلبسه كذلك
ولا يكلفه ما يغلبه وليلزمه ان يطلبه ولا يلبسه من طيبات الاطعمة وفاخر الملابس ولا يكلفه
ما لا يطيق وجوبا من العمل ما يغلبه اي يعجز طاقته عنه فان كلفه من العمل ما يغلبه فليعنه
عليه والحديث سبق في الايمان والعتق باب ما يجوز من ذكر اوصاف
الناس نحو قولهم الطويل والقصير وقال النبي صلي الله عليه وسلم ما يقول ذو اليدين
هذا ساقط للتعريف وهذا التعليق طرف من حديث وصله المولف في باب
تشبيك الاصابع في المسجد بلفظ كما يقول ولم يقل بلفظ الترجمة وفي جواز
ما لا يراد به شين الرجل كالعرج والعمش بل تنزيهه عن عيبه وان اراد تنقيصه حرم
وان كان ما يعيب المغتاب ولا اطلاقه ما يدخل في نهي الشرع لنوجايز استعمله قال
حدثنا حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة الحوضي قال حدثنا يزيد بن ابراهيم
التستري ابو سعيد قال حدثنا محمد هو محمد ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه
صلى بنا صلي الله عليه وسلم اي امنا وفي رواية لنا باللام بدل الموحدة الظهر ركعتين
ثم سلم ثم قام الى خشبة وكان جذعا من نخل في مقدم المسجد ووضع يده بالافراد
ولابي ذر عن الكشميهني يديه عليها وفي القوم ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فهابا ان

يكلماه في سبب تسليمه من الركعتين وروي فناباه باثبات المفعول وحذفه فان بكلماه بدل من ضمير المفعول في هاباه وان جعل الاحمدية الناصبة وعلامة النصب في بكلماه حذف النون والجملة كلا في الحقيقة مفرة لمعنى قوله وفي القوم ابو بكر وعمر لانه لو لم يقل فناباه لقيل فاسقطا وهما اقرب من عيدهما وادل عليه صلى الله عليه وسلم وخرج بلفظ الماضي والمستقبل ويخرج سرعان الناس بفتح السين المهملة والراء اولهما جمع سريع وحكى الفزاري تحريك السين وسكون الراء عن بعضهم وحكى ابن سيدة عن ثعلب انه اذا كان السرعان وصفا في الناس فالتحريك افصح من التسكين فقالوا قصرت الصلاة بفتح القاف وضم الصاد المهملة مبنيا للفاعل وبضم القاف وكسر الصاد للمفعول اي قال بعضهم لبعض ما رأوا من فعله صلى الله عليه وسلم واداة الاستفهام مقدرة وذي القوم رجل اسمه الخرباق بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة فالف فقاف فقال يا نبي الله انسيت الركعتين ام قصرت بفتح القاف يعود الى البدين لطولها فقال يا نبي الله انسيت الركعتين ام قصرت بفتح القاف وضم الصاد للفاعل وللمفعول ايضا فقال عليه الصلاة والسلام لم انس في ظني ولم تقصر بفتح اوله وضم ثالثه او مبنيا للمفعول ولم حرف عطف منفصلة لاذا جاءت على اثر جملة من تقدم الاستفهام والسؤال باي والجواب باحد الشيئين المستفهم عنها او اوشبا وجملة لم انس ولم تقصر محكية بالقول وجزم انسي بحذف الالف وتقصر بالسكون ولما كان لم ام هنا في المتصلة لم تحسن في الجواب الا اونعم قالوا بل نسيت يا رسول الله لانه لما نفى الامرين وكانه قد تقرر عندهم ان السهو غير جائز في الامور البليغة جزموا بوقوع النسيان لا القصر وقوله بل بسكون اللام قال صدق ذو اليدين فقام فصلى اثنين باباء على ما سبق بعد ان تذكر انه لم يتمها ان لم يطل الفصل ثم سلم ثم كبر فسجد للسهو سجودا مثل سجوده او اطول منه باثبات الواو في الراوي ثم رفع راسه من السجود وكبر ثم وضع راسه فكبر فسجد سجودا مثل سجوده او اطول منه ثم رفع راسه من السجود وكبر ومطابقة الحديث في قوله يدعوه ذا اليدين لكونه معروفا بذلك والحديث سبق في الصلاة باب تحريم الغيبة بكسر المعجمة وهي ذكر المسلم بغير ما يكره لو بلغه او بكناية او اشارة قال النووي ومن يستحل الخوض في ذلك غيبته بما يكره ولو بقرائن ذلك الكثير من الفقهاء في التصانيف وغيرها كقولهم في بعض من يطعن في العلم او بعض من ينسب الى الصلاح وتخوفك ما يفهم السامع المراد به ومنه قولهم عنه ذكره الله بما يقبح وغوه الا ان يكون ذلك نصحا لطالب شيء لا يعلم عيبه وتخوفك وقول الله بالجر عطفا على السابق ولا يغتب بعضكم بعضا نهى عن الغيبة نهي تحريم اتفاقا وهل هي من الكبائر او الصغائر قال النووي في الروضة بتبعا للرافعي من الصغائر وتعقب بان حد الكبيرة

صادق عليها في هذا اجب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا تمثيل وتصوير لما يناله المغتاب من عرض المغتاب على اخبث وجه وفيه مبالغات منها الاستفهام التقريري وجعل ما هو في الغاية في الكراهة موصولا بالمحبة ومنها اسناد الفعل الى احدكم والاشعار بان احدا من الاخرين لا يحب ذلك ومنها انه لا يقتصر على تمثيل الاغتياب باكل لحم الانسان حتى جعل الانسان اخا ومنها انه لم يقتصر على لحم الاخ حتى جعله ميتا ووجه المناسبة ادارة حكمه بالغيبة كالاكل وعن قتادة كانكم ان وجدت جيفة مدودة ان تاكل منها كذلك فاكره لحم اخيك وهو حي واثبت ميتا على المجاز من اللحم ومن اخيه ولما قررهم بان احدا منهم لا يحب اكل جيفة اخيه عقب ذلك بقوله فكرهتموه اي فتحققت كراهتكم له باستقامة العقل فليتحقق ايضا ان ذكر هو اما هو نظير من الغيبة باستقامة الدين واتقوا الله ان الله تواب رحيم التواب البليغ في قبول التوبة والغفو واتقوا الله بترك ما امرتم باجتنابه والندم على ما وجد منكم منه فانكم ان اتقيتم تقبل الله توبتكم وانعم عليكم بثواب المتقين الثابتين وفي حديث ابي هريرة عند ابي يعلى مرفوعا من اكل لحم اخيه في الدنيا قرب له لحمه في الاخرة فيقال له كله ميتا كما اكلته حيا قال فياكله ويكلح ويضج قال الحافظ بن كثير غريب جدا وحسن دماكو اموالكم واعراضكم حرام وساعطر شيء لم ينكرها بلسانه ومع خوفه فبقلبه وقيل غيبة الخلق اذا تكون بالغيبة عن الحق فانا لله من المكاره بمنه وكرمه ويسقط الابي ذر قوله اجب الى اخره وقال بعد قوله ليضا الآية وبه قال احمد الناجي هو ابن موسى الحداني بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين وبعد الالف نون او صوابه ابن جعفر البابني قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح عن الاعمش سليمان بن مهران انه قال سمعت مجاهدا هو ابن جبر يحدث عن طاوس اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على صاحب قبرين عبر عن صاحبيهما بتسمية المحل باسم الحال فقال معطوف على مر او على محذوف اي فوقف فقال انهما اي صاحبي القبر ولم يبينا ليعذبان وما يعذبان في كبير قال ابن مالك في هذا للتعليل اي لاجل كبير والنفي يحتمل ان يكون باعتبار اعتقاد المعذبين او انه ليس بكبير على النفس بل هو سهل والاحتراز عنه هين او ليس باكبر الكبائر وان كان كبيرا فالكبائر تتفاوت وح فيكون فيه تنبيه على التحرز من ارتكاب بعض والزجر عنه او قال قيل ان يطلع على انه من الكبائر فلا اطلع على ذلك قال علي انه لكبير وقيل غير ذلك مما سبق في الجنائز وغيرها اما هذا اي صاحب احد القبرين فكان لا يستتر من بوله بمثناتين فوقيتين الاولى مفتوحة والثانية مكسورة اي لا يستتر بثوب ساكنة بعدها زاي ثم راء كما في مسلم وابي داود ووجه دليلهم لا يستتر على هذا العين ان المستتر عن الشيء يبعد عنه ويختفي منه فهو مجاز والحمل عليه اولى لان البول بالنسبة الى عذاب القبر خصوصية فالحمل على ما يقتضيه

الحديث المرجع بهذه الخصوصية اولى وايا صاحب هذا القبر الاخر فكان يمشي في الناس بالنميمة بان ينقل كلام بعضهم لبعض على جهة الافساد وقيل النميمة كشف مايكره كشفه وهذا شامل لما يكرهه المنقول عنه او المنقول اليه او غيرهما وسواء كان بالقول او الكتابة او الرمز او الايماء قلت ليس في الحديث ذكر ما يرجع به وهو الغيبة لجانب الشافعي بان الجامع بينهما ذكر ما يكرهه المنقول فيه بنظر العيب النقص او اشار الى ما في بعض طرق الحديث بلفظ الغيبة رواه البخاري في الادب المفرد من حديث جابر واحمد والطبراني باسناد صحيح من حديث ابي بكرة ولفظهما وما يعذبان الا في الغيبة واحمد والطبراني ايضا من حديث يعلى بن شداد بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قبر يعذب صاحبه فقال ان هذا كان ياكل لحوم الناس ثم دعا صلى الله عليه وسلم بعسيب رطب بفتح العين وكسر السين المهملة سعف لم ينبت عليه خوص ورطب بفتح الراء وسكون الطاء المهملة فشقه باثنين فاثبتهما في الحال والحال هنا مقدرة كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين محلقين رؤسكم وعند الدخول لايكونون محلقين كما ان العسيب عند شقه لا يكون نصفين فغرز على هذا القبر نصفا واحدا وعلى هذا القبر نصفا واحدا ثم قال عليه الصلاة والسلام لعلهما ان قالوا لم فعلت هذا يا رسول الله لعله يخفف عنهما العذاب مالم ييبسا وما ظرفية مصدرية اي مدة انتفاء يبسهما فحذف الظرف واشبعه عاد وصلها كما جاء في المصدر الصريح في قولهم حينك حلاة العمر وابنك قديم الحاج فقوله لم ييبسا في موضع جر لان التقدير مدة دوام رطوبتهما فلوجا الكلام لعله يخفف عنهما مالم ييبسا يصير المعنى لان الثابت يصير مقدرا بمدة اليبس وهو هو المراد لان سر ذلك تسبيحهما مادامتا رطبتين وسبق الحديث في الطهارة وفي غير موضع مباحث غير ما ذكرته هنا فليراجع **باب** قوله النبي صلى الله عليه وسلم دور الانصار اي بنو النجار بحذف الخبر وبه قال **حدثنا** فيصة بن عقبة الكوفي قال **حدثنا** سفيان الثوري عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن ربيعة الانصاري الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار اي قبايل الانصار كما قاله ابن قتيبة بنو النجار لسابقتهم الى الاسلام كما انبي الله تعالى عليهم بقوله والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار مناسبة ايراد هذه الترجمة هنا ولم يذكر فيها شيء من الغيبة من جهة ان المفضل عليهم يكرهون ذلك بشتي ذلك من عموم قوله وكرك اخاك بما يكره ان محل الترجيح اذا لم يترتب عليه حكم شرعي فان ترتب فلا يكون غيبة ولو كرهه المحدث عند قاله في الفتح

والحديث

والحديث سبق في فضل دور الانصار **باب** ما يجوز من اغتياب اهل الفساد والريب بكسر الراء وفتح التحتية بعدها موحدة جمع ريبة وهي التهمة وبه قال **حدثنا** صدقة بن الفضل المروزي الحافظ قال **اخبرنا** ابن عيينة سفيان قال **سمعت** ابن المنكدر محمدا وقال انه **سمع** عروة بن الزبير بن العوام **ان عائشة** رضي الله عنها **اخبرته** قالت **استاذن** رجل اسمه عيينة بن حصن الفزاري او هو مخرمة بن نوفل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في ان دخول عليه فقال ايذنوا له بيس اخو العشيرة او ابن العشيرة وفي رواية معمر بيس اخو القوم او ابن القوم فلما دخل الان له لما جبل عليه صلوات الله وسلامه عليه الكلام استمالة فاذا ولتغتدي به في المداراة قالت عائشة قلت يا رسول الله قلت الذي قلت في الرجل من انه بيس اخو العشيرة ثم النت له الكلام قال صلى الله عليه وسلم اي عائشة ان شر الناس من تركه الناس او قال ودعه الناس او اتقاء فحشه بفتح الواو وابدال المهملة المخففة بمعنى تركه واللفظان مترادفان قال الجوهري وقولهم دع ذا اي اتركه واصله ودع يدع وقد اميت ماضيه لاثقال ودعه على اصله قال في المصابيح والحديث رد عليه وقد قرئ خارج السبع ودعك بالتخفيف وقوله ان شر الناس استيناف كلام كالتعليل لتركه مواجهته عيينة بما ذكر وقال الزركشي فيه بحث في تسمية هذا غيبة بل هو نصيحة ليحذر السامع وانما لم يواجه المقول فيه بذلك الحسن خلقه صلى الله عليه وسلم ولو واجهه بذلك لكان حسنا لكن حصل القول بدون مواجهة انتهى وانت بان المراد ان صورة الغيبة موجودة فقد وان لم يباشر الغيبة المذمومة شرعا والحديث مر عن قريب في باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا هذا **باب** بالتنوين النميمة من الذنوب الكبائر وهي نقل مكروه بقصد الافساد وضابطا كشف ما يكره من شيء بكل ما يدل ويحرم الفتن وقد ذا النمام يفسد في ساعة ما لا يفسده الساحر في شهر وعلى سامعها ان جهل كونه نميمة او نصحها ان يتوقف حتما فان بان له انها نميمة فعليه ان لا يصدقه لفسقه بما نم به عنها وينصحه ثم يبغضه في الله ما لم يتب ولا يظن بأخيه الغائب سوءا ويحرم بحثه عنها وحكاية ما نقل اليه بلا بتغير التباغض ولا يتمم على النمام فيصير نماما قال النووي وهذا اذا لم يكن في النقل مصلحة شرعية والا فهو مستحب او واجب كمن اطلع من شخص انه يريد ان يوذي شخصا فلا يحذره منه وبه قال **حدثنا** ولابي ذر بالافراد ابو اسامة محمد قال **اخبرنا** عبيد الله بن محمد بفتح العين وكسر الموحدة وحيد بالتصغير ابن صهيب ابو عبد الرحمن الكوفي عن منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد هو ابن جبر عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من بعض حيطان المدينة اي بساتينها فسمع صوت انسانين يعذبان في قبورهما على حد قوله تعالى فقد صغت قلوبكما فقال صلى الله عليه

وسلم يعذبان وما يعذبان في كبيرة بالتاء والباقي زد عن الكشميهني في كبير بالتذكير اي لا يعذبان في امر كبير ويشق عليهما الاحتراز منه ولم يريدان الامر فيهما هين في امر الدين وللاقلال وانه لكبير قال في النهاية وكيف لا يكون كبيرا وهما يعذبان فيه كان احدهما لا يستتر من البول اي لا يتنزه منه او من الاستتار على ظاهره اي لا يحترز من كشف عورته والاول اوجه وان كان مجازا كما مر وجاء الآخر يمشي بالنميمة ليفسد بين الناس ثم دعا صلى الله عليه وسلم بجريدة من جرايد النخل وهي السعفة التي جرد عنها الخوص اي قشر فكسرها بريتين بكسر الكاف في الثانية او بثلثين فجعل كسرة في قبر هذا وكسرة بكسر الكاف فيهما في قبر هذا فقال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا قال النووي رحمه الله تعالى قال العلماء هو محمول على انه صلى الله عليه وسلم سأل الشفاعة لهما فاجيب بالتخفيف عنهما الى ان ييبسا او يكون لجريد يسبح ما دام رطبا وليس لليابس تسبيح قال الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده قالوا معناه وان من شيء حي الا يسبح وحياة كل شيء بحسبه فحياة الخشب مالم ييبس والحجر مالم يقطع وذهب المحققون الى انه على عمومه ثم اختلفوا هل يسبح حقيقة ام فيه دلالة على الصانع فيكون تسبيحا منزلا بصورة حالة والمحققون على انه تسبيح حقيقة قال تعالى وان منها لما يهبط من خشية الله واذا كان العقل لا يحيل التمييز منها والنص به وجب المصير اليه والحديث سبق قريبا باب ما يكره من النميمة قال في فتح الباري كانه اشار الى ان بعض الصور المنقول على جهة الافساد يجوز اذا كان المنقول فيه كافرا مثلا كما يجوز التجسس في حق الكفار ونقل ما يضرهم وقوله تعالى هماز مشاء بنميم وقوله تعالى ويل لكل همزة لمزة قال البخاري رحمه الله تعالى يهمز ويلمز اي يعيب بالعين والمهملة فجعل معنى واحد ولاي ذر عن الكشميهني ويغتاب بالغين المعجمة والفوقية بعدها الف قال في النهج وأظنه تصحيفا ولابي الوقت يهمز ويلمز ويعيب واحد وقال ابن عباس همزة طعان مغتاب وقال الربيع بن انس الهمزة يهمزه في وجهه واللمزة من خلفه وقال قتادة يهمزه ويلمزه بلسانه وعينه ويأكل لحوم الناس وقال مجاهد الهمزة باليد والعين واللمزة باللسان وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن همام هو ابن الحارث النخعي الكوفي انه قال كنا مع حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه فقيل له ان رجلا قال الى قط بن حجر لم اقف على اسمه يرفع الحديث الى عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال حذيفة ولابي ذر عن المستملي فقال له حذيفة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة دخول القاف في قاف قتات يعني ممتوحة مشددة بين فوقيتين اولاهما مشددة وبينهما الف من قت الحديث يقته والرجل قتات اي نمام قال ابن الاعرابي هو الذي يسمع الحديث وينقله وفي رواية ابي وايل عن حذيفة عند مسلم بلفظ

نمام

نمام وقال القاضي عياض القتات النمام واحد وقيل بعضهم بان النمام الذي يحفظ القصة ويقيدها والقتات الذي يتسمع من حديث من لا يعلم به ثم ينقل ما سمعه وهل الغيبة والنميمة متغايران او لا والراجح التغاير وان بينهما عموما وخصوصا من وجه لان النميمة تنقل حال الشخص لغيره على جهة الافساد بغير رضاه سواء كان بعلة ام بغير علة والغيبة ذكرك في غيبته بما يكره فاتاك النميمة بقصد الافساد لا يشترط ذلك في الغيبة وأنت ترى الغيبة بكونها في غيبة المنقول فيه واشتركتا فيما عدا ذلك والحديث اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الادب والترمذي في البر والنسائي في التفسير باب قول الله تعالى واجتنبوا قول الزور اي الكذب او البهتان او شهادة الزور لانه من اعظم الجرايات وفي الصحيحين من حديث ابي بكرة قوله صلى الله عليه وسلم الا وقول الزور الا وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت وعند الامام احمد قوله عليه الصلاة والسلام يا ايها الناس عدلت شهادة الزور اشراكا بالله ثلاثا ثم قرأ فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور ومناسبة هذا لسابقه من جهة ان القول المنقول بالنميمة يكون اعم من الصدق والكذب والكذب فيه اقبح كذا قاله في الفتح وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن القرشي المدني عن المقبري بضم الموحدة سعيد بن ابي سعيد كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من لم يدع اي من لم يترك قول الزور والعمل به اي تمتثضاه من الفواحش وما نهى الله عنه والجهل فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه قال الكوراني اي لا يبالي بعمله ذلك لانه امسك عما ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في سائر الاحايين وقال الطيبي لما دل قوله الصوم لي وانا اجزي به على شدة اختصاص الصوم به من سائر العبادات وانه مما يباهي ويحتفل به وفرع عليه قوله فليس لله حاجة في ان يترك صاحبه الطعام والشراب وهو من الاستعارة التمثيلية شبه حاله عز وجل مع ذلك المبالاة والاحتفال بالصوم بحال من افتقر الى امر لاعمال له عنه ولا تنقوم الا به ثم ادخل المشبه به واستعمل في المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من لفظ الحاجة مبالغة لكمال الاعتناء والاهتمام قال احمد بن يونس المذكور لما حدثني ابن ابي ذيب لم اتيقن اسناده من لفظه حتى اتاني رجل كان معي في المجلس اسناده وعند ابي داود قال احمد فنمت اسناده من ابن ابي ذيب قال فيحمل حديث الرجل الى جنبه اذا ما ابن اخيه فتنتفي رواية البخاري ان المتن لم يحمد من شيخه ولم يفهم الاسناد منه بخلاف رواية ابي داود فتتضح انه فهم متن الحديث من ابن ابي ذيب واسناده من الرجل والحديث سبق في الصوم باب ما قيل في ذي الوجهين وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران قال حدثنا ابو صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تجدون من شر الناس ولابي

ذر عن الكشميهني من تحريز بارة الهمزة بلفظ افعل وهي لغة فصيحة وله عن الحموي والمستملي من شراد با
جمع من غير همز وحمل الخاص على العام ابلغ في الذم من حمله على من ذكر من الطائفتين المتضادتين
خاصة وللاسماعيلي من طريق ابن شهاب عن الاعمش بلفظ من شر خلق الله يوم القيامة ذا الوجهين
بنصب ذا مفعول تجد الذي يأتي هؤلاء القوم بوجه وهؤلاء القوم بوجه ويظهر عند كل منهم
منهم ومخالف للآخرين بنفض لهم وعند الاسماعيلي من طريق ابن نمير عن الاعمش الذي يأتي هؤلاء
بحديث هؤلاء ويأتي هؤلاء بحديث هؤلاء وانما كان شر الناس لان حاله حال المنافق اذ هو يتملق
بالباطل ويدخل المفاسد بين الناس ثم لو اتى كل قوم بكلام فيه صلاح وعدد رعن كل قوم للآخرين
ونقل ما امكنه من الجميل وستر القبيح كان محمودا والحديث اخرجه في الاحكام باب
من اخبر صاحبه بما يقال فيه للنصيحة مع تحري الصدق وتجنب الاذى وبه قال حدثنا محمد
بن يوسف الفريابي قال اخبرنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن
ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي مسعود عبد الله رضي الله عنه انه قال قسم رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوما حنينا قسمه فقال رجل من الانصار اسمه كما قال الواقدي معتب بن
قشير المنافق والله ما اراد محمد بهذا القسم الذي قسمه وجه الله وكان قد اعطى الاقرع بن
حابس مائة من الابل واعطى عيينة بن حصن مثل ذلك واعطى ناسا من اشراف العرب فاثرهم
يومئذ في القسمة قال ابن مسعود فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبته بما قال
فتمعر بالعين المهملة المشددة وجهه اي تغير لونه ولابي ذر عن الكشميهني فتمعر بالغين المعجمة
بدل المهملة اي صار لون الغرة من شدة الغضب للحق لعلمه البشر بكنه صلوات الله وسلامه
عليه صبر وحلم اقتدا بالانبيا قبله لما لا يقوله لقابلي فهمهم اقتده ولذا قال والله لا تجدون
فقال رحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا الذي اوذيت به فصبر كفول قومه هو الله
ونحوه ومراد البخاري جواز النقل على وجه النصيحة لانه صلى الله عليه وسلم لم ينكر على ابن
مسعود نقل ما نقله بل غضب من قول الذي قال المنقول عنه ولم ينقل انه عابه لانه لم يطعن
في النبوة وايضا فالحديث حكم بشهادة واحد ويفهم منه ان الكبراء الخواص قد يغفر عليهم
ما يقال فيهم من الباطل لما في قطع الشر الا اهل الفضل يتلقون ذلك بالصبر الجميل اقتدا
بالسلف لتاسي بهم الخلف والحديث سبق في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة
في الجهاد باب ما يكره من التمادح بين الناس بما فيه الاطراء وما يجوز منه لقوله وبه قال
حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن صباح بفتح الصاد المهملة وتشديد الموحدة وبعد
الالف حاء مهملة البزار بزاي وبعد الالف راء ولمسلم ابو جعفر محمد بن الصباح قال حدثنا
اسماعيل بن زكريا الخلقاني بضم الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها قاف فالف فنون
قال حدثنا بريد بن عبد الله بضم الموحدة وفتح الراء ابن ابي بردة بضم الموحدة وسكون
الراء عن جده ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال سمع النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم رجلا يثني على رجل ويطريه بضم التحتية وسكون الطاء المهملة ويبالغ في مدحته
بكسر الجيم وزيادة الهمز فقال صلى الله عليه وسلم اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل حين وصفتموه
بما ليس فيه فربما حمله ذلك على العجب والكبر وتضييع العمل وترك الازدياد من الفضل والشك
من الراوي والرجلان قال في الفتح لم اقف على اسمهما صريحا ولكن لخرج البخاري في الادب
المفرد من حديث محجن بن الادرع السلمي قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فذكر حديثا
قال فيه فدخل المسجد فاذا رجل يصلي فقال لي من هذا فاثنيت عليه خيرا فقال اسكت
لا تسمعه فتهلكه قال والذي اثنى عليه محجن يشبه ان يكون هو عبد الله ذو النجادين
المزني فقد ذكر في ترجمته في الصحابة ما يقرب من ذلك وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن خالد هو ابن مهران الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكرة
عن ابيه ابي بكرة نفيع ان رجلا ذكر بضم العين عند النبي صلى الله عليه وسلم فاثنى عليه
رجل خيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويحك كلمة ترحم وتوجع فقال لمن وقع في هلكة لا يستطيع
فطعت عنق صاحبك اي هلكته استعارة من قطع العنق الذي هو الغل لاشتراكهما في الهلاك
بقوله اي يقول صلى الله عليه وسلم هذا القول مرارا ان كان احدكم مادحا لا محالة
بفتح الميم اي لابد فليقل احسب كذا وكذا ان كان يرى بضم اوله اي يظن انه
كذلك وحسيبه الله بفتح الحاء وكسر السين المهملتين اي يحاسبه على عمله الذي يعلم حقيقته
وفيه اعتراض وقال شارح المشكاة هي من تتمة القول والجملة الشرطية حال من فاعل
فليقل والمعنى فليقل احسب ان فلانا كذا ان كان حسب ذلك منه والله يعلم سره لانه
هو الذي يجازيه ان خيرا فخير او ان شرا فشر ولا تقل اتمدحه ولا تحقق انه كذا فتحسن جازما
به ولا يزكي احد على الله احدا من له من الجن ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولا يزكي بفتح
الكاف مبنيا للمفعول على الله احد بالرفع نائب الفاعل والمعنى لا يقطع على عاقبة احد
ولا على ما في جزمه لان ذلك مغيب وقوله ولا يزكي خبر معناه النهي اي اتركوا احدا على الله
لانه اعلم بكم منكم قال وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصري بالسند السابق ويلك
بدل ويحك في الرواية السابقة وويك كلمة حزن وهلاك ولابي ذر فقال ويلك والحديث
ذكر في الشهادات فيما سبق والله الموفق وبه المستعان باب من اثنى على اخيه المسلم
بما يعلم من الخير من غير اطراء ولا مجاوزة مع الامن من العجب الممدوح وعدم فتنته بذلك
وقال سعد بن ابي وقاص ما سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لاحد يمشي على الارض انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام بالتخفيف
واستشكل الحصر بانه ثبت من انه صلى الله عليه وسلم بشر العشرة بذلك كما هو معروف واجيب
بان سعدا لم يسمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشيم بن بشير ابو معاوية الواسطي عن سالم ابي
عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر في الازار

ما ذكرت فان من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله
ان ازاري يسقط اي ينزل عن حد شقيه بكسر الشين المعجمة وفتح القاف مثنى شقة قال
صلى الله عليه وسلم لست منهم اي لست ممن يصنعه خيلاء فمدحه صلى الله عليه وسلم بما فيه
والصديق بلا ريب يرى من نفسه الوقوع بالكبر ولا يدخل ذلك في المنع كما لا يخفى فيجوز الشارع للانسان
بما فيه من الفضل على وجه الاعلام ليقتدى بهم فيه والحديث رفع في اللباس ثم باب قول الله
تعالى ان الله يامر بالعدل بالتسوية في الحقوق فيما بينكم وترك الظلم ايصالا لكل حق الى ذي حقه
والاحسان الى من اساء اليكم واعطاء ذي القرابة وصولة الرحم وينهى عن
الفحشاء عن الذنوب المفرطة في القبح ولكل ما تنكره العقول والبغي التطاول بالظلم والكبر يعظكم
حال ومستانف لعلكم تذكرون تتعظون بمواعظ الله وتعملون بالامور وايتاء ذي القربى
الى آخره وقال بعد والاحسان الاية وقوله تعالى انما بغيكم على انفسكم اي ظلمكم يرجع عليكم لقوله
تعالى من عمل صالحا فلنفسه ومن اساء فعليها وقوله عز وجل في الحج ذلك ومن عاقب بمثل ما عوقب
به ثم بغي عليه لينصرنه الله عطف على سابقه اي من جازى بمثل ما فعل به من الظلم ثم ظلم
بعد ذلك فحق على الله ان ينصره والذي رووه بني بالواو بدل ثم والاولى هي الموافقة
للتنزيل فيحتمل ان تكون الواو سبق قلم من الصنف او من بعده وزاد ابو ذر لفظ الاية وترك
اثارة الشر اي وبابا بترك تهييج الشر على المسلم او كافر وبه قال حدثنا اسحق بن عبد الله
بن الزبير المكي قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عروة
بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت مكث النبي صلى الله عليه وسلم
بفتح الكاف وضمها كذا وكذا قال العيني اي اياما وقال في المصابيح فسره هذا في الثاني بشهرين وقد مر
ما يتعلق في الطب اربعين ليلة وعند احمد سنة اشهر وفي موطأ مالك باسناد صحيح سنة وهو
المعتمد وهذا في حديث السحر الذي صنعه لبيد بن الاعصم يخيل اليه انه يأتي اي يباشر اهله
ولا يأتي ولا يباشر قالت عائشة رضي الله عنها فقال صلى الله عليه وسلم لي ذات
يوم من اضافة المسبب الى سببه يا عائشة ان الله عز وجل افتاني في امر اي في امر التخييل
استفتيته فيه اتاني رجلان هما جبريل وميكايل كما عند ابن سعد في رواية منقطعة فجلس
احدهما عند رجلي بتشديد التحتية على التثنية والاخر وهو جبريل عند راسي فقال الذي
عند رجلي وهو ميكايل للذي عند راسي ما بال الرجل بريد النبي صلى الله عليه وسلم وفي الطب
ما وجع الرجل قال مطبوب قال الراوي مما ارجعه اي ميكايل قال جبريل وما طبه
قال لبيد بن اعصم وكان ساحرا منافقا وفي مسلم انه كان كافرا قال اين هو قال ميكايل وفيم سحره
قال اي جبريل في جف طلعة بضم الجيم وتشديد الفاء مضافا للطلعة وتنوينها ذكر صفة
لجف وهو وعاء الطلع في مشط وشاقة كتف رعوفة بزاي مفتوحة فعين مهملة مضمومة
وبعد الواو الساكنة فاء وهو حجر في قرو البئر يتعهد عليه الماء ليلا ذو الماء كذا نقل عن ابي وقط
ابي ذر وقيل غير ذلك كما مر في بئر ذروان بفتح الذال المعجمة وسكون الراء في البئر صلى الله عليه

وسلم

وسلم في جماعة من اصحابه فقال هذه البئر التي اريتها بهمزة مضمومة فراء مكسورة كان رؤس
نخلها اي عند البناء التي هي فيه رؤس الشياطين وكان ماءها نقاعة الحناء فاتى بها النبي صلى الله عليه
وسلم فاخرج من البئر قالت عائشة رضي الله عنها فقلت يا رسول الله افلا نقيء عائشة فشرت
بتشديد الثاء المعجمة والشرة الرقية التي يحل عقل الرجل عن مباشرة امراته فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اما الله فقد شفاني الله واما انا فاكره ان اثير بعثر البئر بعدها
فتلئة على الناس شرا يستخرجه من الجف البئر ويعلموه ان اراد والسوء فيه عائشة رضي
الله عنها ولبيد بن اعصم رجل من بني زريق حليف بفتح المهملة وكسر اللام معاهد يهود ولابي ذر عن
الكشميهني لليهود بزيادة لام ومطابقة الايات المذكورة وترجمة الباب مع الحديث كما صرح بمن قول
الخطابي ان الله تعالى انما نهى عن البغي واعلم ان ضرر البغي انما يرجع الى الباغي وفي النصر لمن بغي عليه
كان حق من بغي عليه ان يشكر الله على احسانه اليه بان ينصره عن بغي عليه وقد امتثل النبي صلى الله
عليه وسلم ذلك فلم يعاقب الذي كاده بالسحر مع قدرته على ذلك وقال في الفتح ويحتمل ان
تكون المطابقة من جهة انه صلى الله عليه وسلم ترك استخراج السحر خشية ان يثور على الناس منه
شر افسلم لمسلك الاحسان في ترك عقوبة الجاني والحديث سبق في باب السحر من الطب والله
الموفق والمعين باب بالتنوين وفي نسخة اسقاط لفظ باب الزكاة من الاسلام اي من
خصال الاسلام المنوطة به وقوله عطف على باب ان كان بغير تنوين والا فيكون ما بعده متصلا
بما قبله وبامروا الا يعبدوا اي يطيعوا ماخوذ من عبد اي اطاع والامر العبودية التي هي التذلل
والخضوع ليستثنى المعنى وكلا من المعنيين صحيح مخلصين حال كونهم مخلصين غير شاكين في ان له
الدين وهو الاحكام الشرعية الملقاة لذوي العقول حنفا اي مائلين عن الباطل الى الحق اي
الى دين ابراهيم عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام ويقيموا الصلاة اي يديموا عليها في اوقاتها
بشروطها المعتبرة شرعا ويوتوا الزكاة اي يعطوها للفقراء والامام ليدفعها لهم وذلك اي المذكور
في الاية هو دين القيمة اي هم القائمون الموظبون على الطاعة اخبرنا اسمعيل المكي اخبرنا مالك
عن عبد الله ابي سهيل ابن مالك عن ابيه مالك انه سمع طلحة ابن عبد الله بالتصغير يقول
جاء جاء حالية اي حال كونه قافلا من نجد بفتح النون ارض بناحية العراق تابر الراس بمثناة مفتوحة
فموحدة فراء ثم الف فمهملة ثائر الراس اي شعر الراس اي منتشر خبر مجيء شعر الراس وانما
كشف فسمع صوت دوي صوته ولا نفقه اي لا نفهم ولا نشعر ما يقول حتى دنا اي قرب
من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يسال النبي صلى الله عليه وسلم عن الاسلام بخصال
الاسلام واحكام الاسلام وشعائر الاسلام فاجابه صلى الله عليه وسلم بعد ان سأله ذلك
الرجل ما الاسلام يا رسول الله عليك اي ما خصائصه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض الله عليك
فيها اي خمس صلوات برفع خمس وصلوات مضافة لها في اليوم والليلة فقال الرجل الا عز الي
هل علي غيرها برفع غير ويجوز النصب بتقدير شيء محذوف فعلي الا ولكون النفي اجيب بمثله

الاستفهام التقريري اي اخبرني يا رسول الله اي الخصال هو هذه الخصلة وعلى الثاني ايكون في خصلة غير
هذه الخصلة وعلى كل ان جملتا المضارع غير من جملة ادوات الاستثنا وهذه العبارة للنسبي وما في
مختصر ابن ابي جمرة مضبوطه غير بالرفع بالعلم بل يلزم عليه التعبير بالخبر بالنصب لان جملة
حرف الاستفهام وما بعده مبتدا وخبر ويصح التعبير لكن الاولى عدمه فقال لرسول الله صلى الله عليه
وسلم وفرض الله عليك وعلى امتي صيام شهر رمضان اي اوجبه عليك وعليهم فقال الرجل بعد ذلك هل
علي غيره برفع غير على الادرج ويجوز النصب كما تقدم انفا قال لم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان
تطوع اي الا ان تاتي بشيء تتقرب به على سبيل التطوع قال طلحة وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم
الزكاة بالنصب اي امر بالزكاة ان تؤدي نصابا فقال ذلك الرجل هل علي غيرها اي من الخصال اي هل
بقي شيء غيرها فقال له صلى الله عليه وسلم الا ان تطوع اي تتصدق صدقة التطوع قال طلحة فادبر
الرجل اي رجع مولبا وهو يقول والله لا ازيد على هذا اي ما امرني به رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا انقص اي منه شيا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية فقال بزيادة الفلاني
ذرافلح وفي رواية فدافلح ابي فاز بالخلد هو الرشد ان صدق اي كان صادقا فيما قاله وواظب
عليه ابن حجر والله اعلم **لا تباغضوا** اي لا يبغض بعضكم بعضا **ولا تحاسدوا** اي لا يحسد بعضكم بعضا
المذموم وهو تمني زوال النعمة عن المحسود ويكون للحاسد دونه **ولا تدابروا** بتخفيف الموحدة اي لا
يدبر كل واحد عن صاحبه بان يعطيه دبره وقفاه فيعرض عنه ويهجره وفي قوله تعالى وليضربن
وقول الله تعالى **ومن شر حاسد اذا حسد** اي اذا اظهر حسده وعمل بمقتضاه فانه اذا لم يظهر
فلا ضرر يعود منه على من حسده بل هو الضار لنفسه اغتمامه بسرور غيره وهو الاصل في
الخبر عند الغير والاستعاذة من هذه مع ما بعدها بعد الاستعاذة من شر ما خلق اشعارا بان
شر هؤلاء اشد وختم بالحسد ليعلم انه شر هذا وهو اول ذنب عصي الله به في السماء
ابليس وفي الارض من قابيل وغالب اسباب الحسد العداوة وما حوته من تكبر عنعه
فيتمنى زوالها عنه ليقع التساوي بينه وبينه ومنها صاحب الرياسة فمتى وجد بغض واجب
الرياسة صارت حالته اذا سمع بفضي العالم بنظيره احب موته او زوال تلك النعمة عنه
وافاته كثيرة ومنها حسد عالم فاجب خطاه في دين الله وانكاره او بطلان علمه بخبر
او عرض فيشمل ما فيه من مشاركة لعباد الله بسخط قضايه وكراهة ما قسمه لعباده ومحبة
زواله من اجنبي للمؤمن وزوال البلايه والعجب من عاقل يسخط ربه بحسد يضره في دينه
ودنياه بلا فايدة له بل ربما يعده الى حسد زوال نعمة المحسود فتزول عما الى حسد فيزداد المحسود
نعمة الى نعمته والى حسد شقاوة على شقاوته نسال الله العفو والعافية وبه قال **حدثنا**
بشر بن محمد بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابو محمد السختياني المروزي قال **اخبرنا** ولابي ذر حدثنا
عبد الله بن المبارك قال **اخبرنا معمر** بسكون العين المهملة ابن راشد **عن همام بن منبه** بكسر
الموحدة وسكون المعجمة ابو المثنى وتشديد ميم بعد فتح **عن ابي هريرة** رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه **قال اياكم والظن** ايه اجتنبوه فلا تتهموا احدا بفاحشة

من

من غير ان يظهر عليه ما يقتضيها **فان الظن اكذب الحديث** فلا تحكموا بما يتبع منه كما يحكم بنفس
العلم لان اوايل الظنون خواطر لا يملك دفعها والمراد انها لا تكلف بما يقدر عليه دون ما لا يملكه
واشكل تسمية الظن كذبا فان الكذب من صفات الاقوال واجيب بان المراد عدم مطابقة
الواقع سواء كان قولا او فعلا او المراد ما يشبه الظن فوصف الظن به مجاز **ولا تجسسوا**
بالجيم المهملة **ولا تحسسوا** بالجيم وفي بعض النسخ وهي رواية ابي ذر بتقديم الجيم على الحا
واصله بالنون الفوقيتين حذف من كل منهما احداهما تخفيفا قال الطيبي ما نقله عن السفاقسي
صنعا هما واحد وهو تطلب الاخبار والثاني للتاكيد كما قاله ابن الانباري وقال الخطابي ابو
عبيد بالجيم الطالب لنفسه وبالجيم لغيره وقيل بالجيم البحث عن عورات الناس وبالجيم استماع
حديثهم وقيل بالجيم البحث عن بواطن الامور وبالحا البحث عما يمكن بحاسة العين او الاذن
وقيل بالجيم الذي يعرف الخبر بتلطف ومنه الجاسوس وبالحا الذي يطلب الشيء بحاسة كالتردد
السمع والبصر لكي حقيقة ثم لو تعين التجسس طريقا الى انقاذ نفس من الهلاك او منع من زنا
ونحوها نوزع كالتجسس **ولا تحاسدوا** باسقاط احدى التاءين والتحاسد هو ان يسعى في
ازالة تلك النعمة عن مستحقها ام لا فان سعى كان باغيا وان لم يسع في ذلك ولا اظهره فسد
تيب فيه فان كان المانع عجزه حيث لو تمكن فعل فاثم وان كان المانع التقوى فقد يعذر
لانه لا يملك دفع الخواطر النفسانية فيكلفه في مجاهدة نفسه عدم العمل والعزم عليه
وفي حديث اسماعيل بن امية عن عبد الرزاق مرفوعا ثلاث لا يسلم منها احد الطيرة والظن
والحسد قيل فما المخرج منهن يا رسول الله قال اذا تطيرت فلا ترجع واذا ظننت فلا
تحقق واذا حسدت فلا تبغ **ولا تدابروا** بحذف احدى التاءين المتخفيف اي لا تهاجروا
فيولي كل واحد منكما دبره لصاحبه حين يراه لان من ابغض احدا اعرض عنه ومن اعرض ولى دبره
فيولي كل واحد منكما دبره لصاحبه حين يراه **ولا تباغضوا** بحذف احدى التاءين ايضا
تتعادوا من الغضب **وكونوا** يا **عباد الله اخوانا** باكتساب ما تصيرون به كاخوان
ان كان البغض لله وجب **وكونوا** يا **عباد الله اخوانا** الحكم
النسب في الشفقة والرحمة والمحبة والمواساة والنصيحة وبه قال **حدثنا ابو اليمان** الحكم
بن نافع قال **اخبرنا شعيب** هو ابن ابي حمزة **عن الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب انه قال
حدثني بالافراد **انس بن مالك** رضي الله عنه **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال**
لا تباغضوا حقيقته ان يقع بين اثنين وقد يكون من واحد وكذا ما بعده وهو قوله
ولا تحاسدوا ولا تدابروا قيل معناه لا يستاثر احدكم على الاخر لان المستاثر يولي دبره
حين يستاثر يشير دون الاخر وقال امام الائمة مالك في موطايه لا احسب التدابر
الا اعراض عن السلام يدبر عنه بوجهه **وكونوا عباد الله اخوانا** قال في شرح المشكاة
اخوانا ان يكون خبرا بعد خبر وان يكون بدلا وهو الخبر وقوله عباد الله منصوب على
الاختصاص بالنداء وهذا الوجه اوقع يعني انتم مسئولون في كونكم عبيد الله وملتكم ملة
واحدة فالتباغض والتحاسد والتدابر منافي حالكم فالواجب عليكم ان تكونوا اخوانا

منوا صلح بينهما الخ وليحل لمسلم ان يهجر اخاه في الكلام فوق ثلاثة ايام تخصيص الاخ بالذكر اشعارا بالعلية ومفهومه انه ان خالف هذه الشريطة فقطع هذه الرابطة جاز هجرانه فوق ثلاثة ايام فان هجر اهل الاهواء والبدع دايمة على مر الاوقات ما لم يظهر التوبة والرجوع الى الحق **باب** بالتنوين وهو ساقط في رواية ابي ذر يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن يقال جنبه الشر اذا ابعده عنه وحقيقته جعله في جانب فيتعدى الى مفعولين قال الله تعالى واجنبني وبني ان نعبد الاصنام ومطاوعه لاجتنب الشر فتقتضي مفعولا والامر باجتناب بعض الظن وذلك البعض موصوف بالكثرة الاتي في قوله ان بعض الظن اثم يستحق صاحبه العقاب قال الغزالي هو ظنك باهل الخير سوءا فاما اهل الفسق فلسنا ان نظن بهم مثل الذي يظهر منهم ويجوز ان يكون من مجاز الحذف تقديره اجتنبوا كثيرا من اتباع الظن ان اتباع بعض الظن كذب **ولا تجسسوا** اي لا تتبعوا عورات المسلمين ومعايبهم ويقال **حدثنا** عبد الله بن يوسف التنيسي قال **اخبرنا** مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الله بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **اياكم** كلمة تحذير **والظن** فان الظن اكذب الحديث **ولا تجسسوا ولا تحسسوا** وقدم من الاية السابقة وهذا الحديث فيه الامر بحسن ظن المسلم غاية الصيانة لتقدم النهي عن الخوض فيه بالظن فان قال الظان اجتنب لا اكتفي قيل له ولا تجسسوا فان قال تحققته من غير تجسس قيل له ولا يغتب بعضكم بعضا **ولا تباغضوا** بالنون بعد الفوقية وبعد الالف جيم ففتحتين معجمة مضمومة من البغض وهو ان يريد في السلعة وهو يريد شراها بل ليوقع غيره فيها **ولا تحاسدوا ولا تدابروا** ولا تباغضوا ولا تتدابروا **وكونوا عباد الله اخوانا باب** ما يكون والدي ولا يجوز من الظن وبه قال **حدثنا** سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء اخره راء هو سعيد بن كثير بن عفير ابن مسلم الانصاري مولاهم المصري قال **حدثنا** الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلي عن ابن شهاب الزهري عن عروة ابن الزبير عن عايشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اظن فلانا وفلانا قال الحافظ ابن حجر لم اقف على تسميتهما بعرفان من ديننا وبين الاسلام شيئا وقال الليث بن سعد كانا رجلين من المنافقين فالظن فيهما ليس من الظن المنهي عنه لانه من مقام التحذير من مثل من كان حاله كحال الرجلين والمراد انما هو عن ظن السوء بالمسلم السالم في دينه وعرضه فالنفي في الحديث لظن النفي لا نفي الظن وفي الترجمة اثبات الظن فلا تنافي بينه وبين الترجمة وبه قال **حدثنا** يحيى بن بكير المخزومي المصري قال **حدثنا** الليث بن سعد بهذا الحديث الاتي ذكره وفيه قالت عايشة دخلي على بشديد الباء النبي رفع فاعل صلى الله عليه وسلم يوما نصب على الظرف وقال يا عايشة ما اظن فلانا

وفلانا

وفلانا ينفي الظن يعرفان ديننا الذي نحن عليه وهو دين الاسلام **باب** ستر المومن على نفسه اذا صدر منه ما يعاب وبه قال **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال **حدثنا** ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري عن ابن شهاب محمد بن مسلم عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب انه قال **سمعت** ابا هريرة رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل امتي المسلمون معافى بضم الميم وفتح الفاء مصورا اسم مفعول من العافية ان يعفي عن ذنبهم ولا يواخذون به **الا المجاهرون** بكسر الهاء المعنون بالشق لا يستخفون فهم يحق الله تعالى ورسوله ويصالح المومنين وفيه ضرب من الفساد لهم وقوله المجاهرون يدل على رفع صحيح عليه بالنوع وهو رواية الكشميهني وشرح عليها ابن بطال والقسطلاني وجازه الكوفيون في لاستثناء المنقطع وقال ابن مالك الا في هذا يعني لكن المجاهرون بالمعاصي لا يعافون فالمجاهرون مبتدا والخبر محذوف قال في المصابيح هذا الباب الذي فتحه ابن مالك يوديه الى جواز الرفع في كل مستثنى من كلام تام موجب مثل قام القوم الا زيدا فيكون الواقع بعد الا مرفوعا بالابتدا والخبر محذوف وهو مقدم بقي الحكم السابق وقلب كل استثناء متصل منقطعا بعد الاعتبار وشذ عنه مستغنيم على ما لا يخفى انتهى وفي نسخة الا المجاهرين بالنصب وعزاها الى فظ بن حجر لاكثر رواة البخاري وتخريج الاسماعيلي والي نعيم ومسلم وهو الصواب عند البصريين والمجاهر الذي يظهر معصيته ويكشف ما ستر الله عليه فيحدث به **وان من المجانة** بفتح الجيم اليم والجيم وبعد الالف نون مخففة اي عدم المبالاة بالقول والفعل والاتي ذر عن الكشميهني من المجاهرة بدل المجانة وقد صوب المجانة في الفرع وقال القاضي عياض انه تصحيف وان كان معناها ابعد هنا لان المجاهر الماجن هو الذي يشتهر في امور وهو الذي لا يبالي بما قال وما قيل له وتعقبه في فتح الباري فقال الذي يظهر جوازه لان الكلام المذكور بعده لا يرتاب احد انه من المجاهرة فليس في اعادة ذكره كبير فايدة واما الرواية بلفظ المجانة والمجانة مذمومة شرعا وعرفا فيكون الذي يظهر المعصية قد ارتكب محذورين اظهار المعصية وقلة خجله فيفعل المجان ان يعمل الرجل عملا اي معصية ثم يصبح يدخل في الصباح وقد ابى والحال ان قد ستره الله والاتي ذر عن الكشميهني وقد ستره الله عليه فيقول لغيره يا فلان عملت بارحة اي ليلة مضت من وقت الغروب واصلها من برح اذا زال كذا وكذا من المعصية وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه وفي حديث ابن عمر مرفوعا عند الحاكم اجتنبوا هذه القاذورات التي نهى الله عنها فمن الم بشيء منها فليستتر بستر الله وبه قال **حدثنا** احمد وهو ابن مسرهد قال **حدثنا** ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة عن صفوان بن محرز بضم الميم وكون المهملة بعدها راء مكسورة فزاي المازني البصري ان رجلا لم يسم في الطواف قال ان سعيد بن جبير قال لابن عمر حدثني قذر الحديث

فيحتمل ان يكون هو الرجل المبهم سال ابن عمر رضي الله عنه كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول في النجوى بالنون والجيم وهي المساواة التي تقع بين الله عز وجل وبين عبده المومن
يوم القيامة واصل ذلك ان يخلو في نجوة من الارض اومن النجاة وهو ان ينجوا بسرك من ان
يطلع عليه احد واصله المصدر وقد يوصف به فيقال هو نجوي وهم نجوي قال صلى
الله عليه وسلم يدنو اي يقرب احدكم من ربه قرب كرامة وعلو منزلة حتى يضع كنفه بفتح
الكاف والنون والفاء اي ستره عليه فيقول عز وجل له عملت كذا وكذا وفي رواية همام
السابقة في المظالم فيقول اتعرف ذنب كذا وكذا فيقول ثم ويقول عز وجل له عملت كذا
وكذا فيقول ثم فيقرره بذنوبه وفي رواية سعيد بن جبير المذكور فيلتف بحسنة ويسرة
فيقول لا بارب عليك انك في سترني لا يطلع على ذنوبك غيري ثم يقول اني سترت عليك
سيائك في الدنيا فانا بالغ ولا يتذمر وان لغفرها لك اليوم زاد همام وسعيد وهشام
فيعطى كتاب حسناته والراد هنا الذنوب التي بين الله وبين عبده دون مظالم العباد
وسنكون لنا عودة الى مبحث ذلك مستوفيا ان شا الله تعالى يعون الله في موضعه واستشكل
ايراد هذا الحديث بعدم المطابقة لان الترجمة بستر المومن على نفسه والذي في الحديث ستر الله
على المومن واجيب بان ستر الله مستلزم لستر المومن على نفسه والحديث سيق في المظالم و
التغيير وبانه ان شا الله تعالى في التوحيد يعون الله باب ذم الكبر بكسر الكاف
وسكون الوحدة وهو نشرة العجب وقد هلك بها كثير من العلما والعباد والزهاد والكبر على ان
يرى نفسه خيرا من غيره جليلا وعند ربه كبيرا وعند عبيده وجيها والتكبر منع الحق
ان ينصر باطلا رياء والزراء لخلق الله فكل عجب او تكبر ينشا بانف بمن هو فقير منها
كمن اللسنة وانفع شي لدفعه التفكر في كونه لم يكن شيا وليس اخس من العدم وحيث
صار شيا صار جمادا لا يحس وكان ابتداوه من تراب ونطفة مكان قذرا فاوجد
بسمع وبصر وعقل ليوفي به اوضاعه واخرجه تعالى ضعيفا عاجزا فزياه وقواه وعلمه
الى منتهاه وبلدنه مع ذلك مستقذرات كالبول والغايط والسقم والعجز لا يملك ضرا
ولا نفعا ولا شيا ومع ذلك قد يشكر نعمه ولا يذكر عرض فيايحه وتغوره بقبر موحش
عن محابه واحبابه فيصير جيفة والاحداق سالت والالوان حالت والرمس تغيرت
ومالت مع فتان بابته فيفقده بيسالة عما كان معتقده ثم يكشف له من الجنة او النار
مقعده ثم يتقاسي اهوال القيامة ثم يصير الى النار ان لم يرحمه ربه ومن هذه حالته لن
يامن بلبته الكبر في تكبره والغفلة للرب القادر للعبد العاجز اشار اليه في قوت الاحيا
وقال ابو عبد هو ابن حجر فيما وصله العزيزي في قوله تعالى ثاني عطفه اي مستكبر

في نفسه عطفه اي رقبته وقال غيره اي لاويا عنقه عن طاعة الله كبرا وخيلاء وبه
قال حدثنا محمد بن كثير ابو عبد الله العبدي قال اخبرنا سفيان الثوري قال حدثنا
سعيد بن خالد القرشي الجدلي بجيم ودال مهملة مفتوحتين الكوفي القاضي عن حارثة
بن وهب الخزاعي بخفيف الزاي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الا
بالتخفيف اخبركم بما غلب اهل الجنة هم كل ضعيف اي ضعيف الحال لا ضعيف
البدن متضاعف بالف بعد الضاد وكسر العين اي متواضع ولابي ذر عن الكوي
والمستملي متضعف بتشديد العين من غير الف ومعنى الكل يستضعفه الناس و
يحتقرونه لضعف حاله في الدنيا او متواضع متذلل خاشع الذكر لو اقسم ولابي ذر لو
يقسم على الله بيمين لطمانه كرم الله بابراره لابره وقيل لو دعاء لاجابه الا اخبركم با
غلب اهل النار هم كل عتل بضم العين المهملة والفوقية وتشديد اللام غليظ جاف
جواظ بفتح الجيم والواو المشددة بعدها الف ثم معجمة النوا والمختال في مشيته متكبر بكسر
الموحدة والحديث سبق في تفسير سورة نون وقال محمد بن عيسى بن ابي نجيح المعروف
بابن الطباع بمهملة مفتوحة فموحدة مشددة فالف ففي مهملة ابو جعفر البغدادي
نزيل اذنه بفتح الهمزة والمعجمة والنون الثقة العالم قال ابو داود وكان يحفظ اربعين
الف حديث ويشبه ان يكون البخاري اخذ عنه مذاكرة قال حدثنا هشيم بضم الها مصغرا
ابن بشير ابو معاوية الواسطي قال اخبرنا حميد الطويل قال حدثنا انس بن مالك
رضي الله عنه قال كانت ولابي ذر عن الكشميهني ان كانت الامة غير الحرة من اما
اهل المدينة اي اي امة كانت لتاخذ بلام التاكيد بيد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فتطلق به حيث شائت من الارض ولو كانت حاجتها خارج المدينة زاد احمد
في حاجة وفي الخوي لم تاتزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شائت والمراد
بالاخذ باليد لازمه وهو الانقياد وفيه غاية تواضعه وبراءته من جميع انواع الكبر وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري
محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد عوف بن مالك بن الطفيل بالفا والطفيل بضم
الطا المهملة وفتح الفا وسكون التحتية بعدها لام هو ابن الحارث وسقط لابي ذر لفظ
ابن مالك ولفظ هو ابن الحارث كما في الفرع وزاد في الفتح والنسفي ايضا وعند الدمياطي
من طريق علي بن المديني من رواية صالح بن كيسان عن الزهري حدثني عوف بن الطفيل

بن الحارث وفي رواية مسلم عنده ايضا عوف بن الحارث بن الطفيل قال ابن المديني والصواب
عندي وهو المعروف عوف ابن الحارث بن الطفيل بن سخبرة وهو ابن اخي عايشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم لامه ام رومان بنت عامر الكنانية ان عايشة رضي الله عنها
حدثت بضم الحاء مبنيا للمفعول وللاربعة كما في الفتح حدثته قال والاول اصح ويويده ان
رواية الاوزاعي ان عايشة معطوف ان عبد الله بن الزبير بن العوام قال في بيع او عطاء
اعطته عايشة وللاوزاعي عند الاسماعيلي في دار لها باعتها فخطب عبد الله بن الزبير
بيع تلك الدار فقال اما والله لتنتهين عايشة عن بيع رباعا او لاحجرن عليها وفي هاتف
قريش تابعه من طريق عروة قال كانت عايشة لا تمسك شيئا فباعها من رزق الله تصدقت
قال في الفتح وهذا لا يخالف الذي هنا لانه يحتمل ان يكون باعت الرباع لتتصدق بثمنها
فقالت عايشة اهو اي عبد الله قال نعم القول قالوا نعم قاله قالت هو اي الشان
لله علي نذر ان لا اكلم ابن الزبير ابدا وفي رواية الاوزاعي المذكورة بدل قوله ابدا حتى
يفرق الموت بيني وبينه قال السفاقسي قولها ان لا اكلمه تقدير على تذكار كلمته فاستثقل
ابن الزبير الهجر بالهاجرين كما في رواية عبد الرحمن بن خالد عند البخاري في الادب المفرد
حين طالت الهجرة منها له ان تقنعوه وتكلمه ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى بدل حين
والاول هو الصواب كما قاله في الفتح فقال لا والله لا اتنفع فيه ابدا بكسر الفاء المشددة
ولابي ذر عن الحموي والمستملي احدا بدل ابدا ولا اتحنث بالمثلثة اي لا احنث اي لا
اقبل الشفاعة فيه ولا اتحنث في نذري اي بمعنى منتهيا اليه فلما طال ذلك من هجرانها
على ابن الزبير فكلم المسور بن مخرمة بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الميم مخففة وسكون
الخاء المعجمة وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث بفتح التحتية وضم المعجمة وبعد الواو
مثلثة وهما من بني زهرة وقال لهما انشدكما بفتح الهمزة وضم المعجمة والمهملة اسالكما
بتشديد اليم في النوع وتخفف وهما زايدة وهي بمعنى الا دخلتما على عايشة اي لاطلب
الا الادخال علي ولابي ذر عن الكشميهني الا بدل لها فانها اي الحال ولابي ذر عن الكشميهني
فانه اي الشان لا يحل لا ان تنذر بكسر المعجمة وفتحها قطيعتي اي قطع صلة رحمي لانه كان
ابن اختها وكانت تولي تربيته غالبا وللاوزاعي فلما ان يستمد عليه بارديتها فاقبل
به المسور وعبد الرحمن مشتملين بارديتهما حتى استاذنا على عايشة رضي الله عنها
فقالا السلام عليك ورحمة الله وبركاته اندخل قالت عايشة ادخلوا قالوا كلنا
قالت نعم ادخلوا كلكم ولا تعلم ان معهما ابن الزبير فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحجاب
فاعتنق عايشة وطفق بالواو ولابي ذر فطفق يناشدها الله والرحم ويبكي

وفي

وفي رواية الاوزاعي فيبكي ايا وبكت اليه وقبلا وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدانها
الا ما كلمته وقبلت منه بسكون الفوقية وفتحها وبكسرها بعد سكون سابقها وتقولان لها
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عما قد علمت بكسر اللام وسكون الميم من الهجران
وفي نسخة وانه بالواو بدل الفا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه المسلم فوق ثلاث ليال
بايا وا والاعتبار بعيني الثلاث ملفقة فاذا ابتدئت مثلا من الظهر يوم السبت كان
آخرها الظهر يوم الثلاث او بالعكس ويكون اولا من ابتدا اليوم او الليلة لكن الاول
احوط وقال النووي قال العلماء تحرم الهجرة بين المسلمين اكثر من ثلاث لغير ما شرعي
ويباح في الثلاث بالمذموم وانما يحمل عنه في ذلك لان الاولى مجبول على الغضب فسومح
بذلك القدر يرجع وينزل ذلك على اعراضه عنه فلما اكثروا على عايشة من التذكير
اي من التذكير بما جاء في فضل صلة الرحم والعفو وكظم الغيظ والترجيح بما علة اخذه
جيم اي الوقوع في الحرج كما ورد في القطيعة من الاثم فعقت تذكيرها بضم الفوقية وفتح
المعجمة وكسر الكاف مشددة وبكي ولابي ذر تذكرها نذرها وتبكي وتقول لهما اني
نذرت ان لا اكلمه والنذر شديد فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير وفعلت
في ذلك اربعين رقبة وكانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبل دموعها خمارها
الذي يستر رأسها وهو بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الميم واحتلف في التداء حنث
مخرج اليمين مثل ان قال ان كلمت فلانا فلله علي عتق رقبة لتبدان نذر خرج مخرج
اليمين لانه قصد به منع نفسه عن الفعل فاذا فعل ذلك وجب عليه كفارة اليمين
كما ذهب اليه الشافعي واكثر السلف وسمي نذر اللجاج وقال المالكية انما ينعقد النذر اذا
كان في طاعة الله فلو ان اعتق او صلى فان كان في حرام او مكروه او مباح فلا وفي فتح الباري
الكلام الصادر من عايشة في حق ابن الزبير رضي الله عنها يقتضي الى الزجر وهو حرام
او مكروه ولعيب بان عايشة رات ان ابن الزبير ارتكب بقوله لاحجرن عليها امرا عظيما
لما فيه من تقبيحها وتسبيبه لها الى التبذير الموجب للمنع من التصرف مع ما انضاف
الى ذلك من كونها ام المومنين وخالته اخت امه وفي كلام ابن التين ان الذي صدر منه نوع عقوق
فهو في معنى زجره صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه لتخلفهم
عن غزوة تبوك بغير عذر عقوبة لهم وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي
الكلاعي الدمشقي الاصل قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب بن مسلم
الزهري عن انس بن مالك رضي الله عنه سقط لابي ذر ابن مالك ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا تقاطعوا بان تتعاطوا اسباب المتباغض او لا تقطعوا الارحام
المصلة المقتضية للتباغض ولا تحاسدوا بان يتمنى احدكم زوال النعمة عن اخيه
ولا تدابروا باسقاط احدي التاءين في الثلاثة والتدابر التباعد وكونوا يا عباد الله اخوانا
بالكتاب ما تصير وندبه لهم اخوانا وعند مسلم ان يهجر اخاه المسلم فوق ثلاث ليال

بلياليها وظاهره كما ترى اباحة ذلك في الثلاث لان الغالب ان ما يحصل عليه الانسان من الغضب وسوء الخلق يزول من الموتن او يقل بعد الثلاث والتعبير باجنبه فيه اشعار بالعلة بلتقيان ولابي ذر عن الكشميهني فلتقيان بزيادة فا في اوله فيوض هذا عن اجنبه المسلم ويوض هذا الاخر كذلك ويوض بجز النخيتة فيها والجملة استئنافية بيان لكيفية الهجران ويجوز ان يكون حالا من يهجر ومفعوله معا وخيرهما الذي يبدأ اخاه بالسلام عطف على الجملة السابقة من حيث المعنى لما يلزم فيما ان ذلك الفعل ايس بخير وعلى القول بان الاولى حال فتح الثانية عطف على قوله لاجل وزاد الطبراني من طريق اخرى عن الزهري بعد قوله بالسلام لسبق الى الجنة ولابي داود بسند صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه فان مرت به ثلاث فلقيه فليسلم عليه فان رد فقد اشتركا في الاجر وان لم يرد عليه فقد باء بالاثم وخرج المسلم من الهجرة وقال في المصابيح حاول بعض الناس ان يجعل هذا دليلا على رفع ذكروا انه مستثنى من القاعدة المشهورة وهي ان الفرض افضل من النفل وهذا النوع المستثنى هو الابتدا بالسلام فانه سنة والرد واجب قال بعض الناس والابتدا افضل لقوله صلى الله عليه وسلم وخيرهما الذي يبدأ بالسلام وعلم انه ليس في الحديث ان الابتدا خير من الجواب وانما فيه ان المبتدي خير من المجيب وبهذا ان المبتدي فعل حسنة وتسبب الى فعل حسنة وهي الجواب مع ما دل عليه الابتدا من حسن طوية المبتدي وترك ما يكرهه الشارع من الهجر والجفا فان الحديث ورد في المسلمين يلتقيان فيوض هذا ويوض هذا وكان المبتدي خيرا من حيث انه مبتدي بترك ما يكرهه الشارع من التقاطع لا من حيث انه مسلم اهـ وقال الاكثرون الهجرة بعد السلام ورده وقال الامام احمد لا يرى من الهجرة الا بعوده الى الحالة التي كان عليها اولا

باب ما يجوز من الهجران لمن عصى

قد ينتهي من عصيانه وقال كعب هو ابن مالك الانصاري كما سبق موصولا في حديثه الطويل في اواخر المغازي حين تخلف في غزوة تبوك عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا زاد في غزوة تبوك انها الثلاثة من بين من تخلف عنه فاجتنبنا الناس الحديث وحي الله تبين فيه وهما مرارة ابن الربيع وهلال بن امية وذكر ان زمان هجرة المسلمين عنهم كانت خمسين ليلة قال الطيبي وضده الفصة اصل في هجران اهل المعاصي اي نحو الفاسق والمبتدع وانما يهجر الكافر مع كونه اشد جرما لان الهجرة تكون بالقلب واللسان فالكافر بالقلب وترك التودد والتعاون والمشاهر ولم يشرع هجرانه بالكلام لانه لعدم ارتداعه به عن كفره بخلاف المسلم العاصي فانه

يزجر بذلك وبه قال حدثنا محمد هو ابن سلام قال اخبرنا عبدة بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف غضبك ورضاك قالت قلت ولابي ذر عن الحموي والمستملي قلت وكيف تعرف ذلك الغضب وارضى مني يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم انك اذا كنت راضية قلت بلى ولابي ذر الا ورب محمد واذا كنت ساخطة قلت لا ورب ابراهيم قالت قلت اجل بفتح الهمزة والجيم وتخفيف اللام كنعم وزنا ومعنى الان نراعي في جواب الاستفهام والجواب احسن في التصديق قاله الدماميني فان قلت الغضب على النبي صلى الله عليه وسلم معصية كبيرة اجيب بان الحامل لعايشة على ذلك انما هو الغيرة التي جبلت عليها النساء وهي لا تنافي الاذعان فرط المحبة فلما كان غضبها لذلك لا يستلزم البغض اعتذرت وقد دل قولها رضي الله عنها الا اهجر الا اسمك على ان قلبها معمور بمحبته صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم في الفضايل هذا

باب

بالتنوين يذكر فيه هل يزور الشخص اهله كل يوم او يزورهم بكرة من طلوع الشمس الى زوالها وعشيا من الزوال الى العتمة وقد قيل الى النحر وسقطت البكرة من قوله اولابي ذر قالوا ومقتوحة وهذا لا يعارضه حديث زيارة ابي بكر له بكرة لان عمومه يقبل التخصيص فيحمل في تاريخ نيسابور والخطيب في تاريخ بغداد وغيرهما من طرق لان عمومه يقبل التخصيص فيحمل على من ليست له خصوصية ومودة ثابتة فلا ينقض كثرة زيارته من منزلته فالصديق الحاذق كما قال ابن بطال بطال لا يزيده كثرة الزيارة الا محبة تخالف عنيزة وبه قال

حدثنا

بالجمع ولابي ذر حدثني بالافراد ابراهيم بن موسى الفراء ابو اسحاق الرازي الصغير وسقط لغير ابي ذر قوله ابن موسى قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر هو ابن راشد في التحميل السند الى الليث بن سعد الامام تماسق موصولا في باب الهجرة الى المدينة وسقط ما في التحميل من الفرع حدثني بالافراد عقيل بضم العين ابن خالد الايلي قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري فاخبرني بالافراد عروة بن الزبير بن العوام ان عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم سقط قوله زوج الى اخره لابي ذر قالت لم اعقل عمر التوأم ابوي ابا بكر وام رومان الا وهما يدينان الدين بكسر الدال دين الاسلام ولم يمر علينا يوم الا ياتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية ولابي ذر عن الكشميهني وعشيا وهذا موضع الترجمة كما لا يخفى ولبس في الحديث ما يمنع ان ابا بكر كان يجيء الى النبي صلى الله عليه وسلم في النهار والليل اكثر مما كان صلى الله عليه وسلم يأتيه ونعلم منزل ابي بكر كان بين منزل النبي صلى الله عليه وسلم وبين المسجد وكان بمر به والمقصد المسجد فبينا بالميم ولابي ذر فبينا نحن جلوس في بيت ابي بكر في غير الظهيرة بالهاء الساكنة اول الزوال عند شدة الحر قال قايل قيل هو ابي ابي بكر عامر بن فهيرة وفي الطبراني اسمات ابي بكر هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في ساعة لم يكن ياتينا فيها فقال ابو بكر رضي الله عنه ما جاء به صلى الله عليه وسلم

في هذه الساعة الا مرحدث قال صلى الله عليه وسلم بعد ان دخل اني قد اذن لي وسقط لفظ قد لابي ذر
بالخروج الى المدينة ولابي ذر في الخروج بدل الباء الواو وفي فتح الباري ان هذا السياق كانه سياق
مرسل واما رواية عقيل فلفظه في باب الهجرة الى المدينة عن ابن شهاب لخبرني عروة عن عائشة
قالت لم اعقل ابوي الا وهما يدينان الدين باب مشروعية الزيارة وسن اراد قبرا فظلم بكسر العين
ابا هل غنم ولو سيدا اذ فيه زيارة المحبة وثبوت المودة وزاد سلمان انصاري ابا الدرداء عويمر
الانصاري في عهد النبي صلى الله عليه وسلم قال عنه وهذا طرف من حديث ابي جحيفة السابق
موصولا في الصلح وبه قال حدثنا يحيى ولابي ذر بالافراد حدثنا محمد بن سلام السلمي مولاهم ابو بكر
بكسر الموحدة وسكون التحتية وفتح الكاف بعدها نون ساكنة ودال المهملة مكبرة قال اخبرنا
عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي عن خالد بفتح الخاء المعجمة والذال المعجمة المشددة محمد ود
عن انس ابن سيرين اخي محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا من
صلى الله عليه وسلم زار اهل بيت في ولابي ذر بن اهل بيت عبتان بن مالك فقدم اليه
فطعم اكل عنده طعاما ثم قال اردت ان يجيء ولابي ذر ان يجيء الكشميهني اراد الخروج عليه الصلاة
والسلام فيجاء من البيت فنضح بضم النون وكسر الضاد المعجمة بعدها مهملة رش الصلاة يجاء
اي حصير كما في طريق اخرى فصلى عليه الصلاة والسلام عليه ورهطهم اي لاهل البيت وفي
الترمذي وحسنه وابن حبان وصححه حديث ابي هريرة رفعه من عاد مريضا او زاره لخالصا في الله
ناداه منادا طبت وطاب ممشاك وتبوات من الجنة منزلا والحديث سبق في صلاة الضحى من
كتاب الصلاة باب حمى يجلل بالجيم واللام المشددة اي غشى باحسن الثياب والزينة المسن
المباح لوضوء بضم الواو اي لاجل الجماعة الوارد بن عليه وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الصمد قال حدثني بالافراد ابي عبد الوارث
قال حدثني بالافراد ايضا يحيى بن ابي اسحاق الحضرمي البصري قال قال ابي سالم بن عبد الله
بن عمر ما الابنبرق فلك ما غلظ من الديباج وخشن منه بالخاء المفتوحة والشين المضمومة
المعجمتين ولابي ذر عن الكشميهني حسن بالمهملتين وفي الفرع بالمثناة لعله ونحن بالمثلثة والخاء
المعجمة فليحرر قال سمعت ابا عبد الله بن عمر يقول اي عمر رضي الله عنه على ارجل هو عطارد
ابن حاجب التميمي حلة من استبرق فاتى بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
اشتريها الحلة قال لبسها بهمزة وصل وفتح الموحدة لوفد الناس اذا قدموا عليك فقال
صلى الله عليه وسلم انما يلبس الحرير من لا خلاق له اي نصيب له في الاخرة قضى
في ولابي ذر من ذلك ما شاء الله ثم ارسل النبي صلى الله عليه وسلم بعث اليه لابي عمر بحلة من
استبرق فاتى عمر بها النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعثته الي لبرنه الحلة وقد قلت في
حلتا ما قلت قال عليه الصلاة والسلام انما بعثت اليك بها لتصيب بها مالا نجوا البيع
وبعت بها في قوله لتصيب بها للكشميهني والمستملي فقال ابي عمر بكلم العين بفتح العين والدال
الحرير في الثوب لهذا الحديث ودعا منه رضي الله عنه والحديث سبق في اللباس في باب

الحرير

لحرير للنساء باب الاخاء بكسر الهمزة اي المواخاة والحلف بكسر الحاء المهملة وسكون اللام
بعدها فالفاء المكسورة بين القوم وقال ابو جحيفة بتقديم الجيم المضمومة على المهملة المفتوحة وهب
بن عبد الله السوائي نزيل الكوفة اخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان الفارسي وبين ابي
الدرداء عويمر الانصاري اي جعلهما اخوين وهذا التعليق طرف من حديث في سبق في باب
الهجرة الى المدينة وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة اخى النبي صلى الله عليه وسلم
بيني وبين سعد بن الربيع هو طرف من حديث سبق في فضائل الانصار وزاد غير واحد انه
صلى الله عليه وسلم اخى بين اصحابه مرتين مرة بين المهاجرين فقط واخرى بين المهاجرين
والانصار وبه قال حدثنا عمرو هو ابن مرزوق قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن حميد الطويل
عن انس رضي الله عنه انه قال لما قدم عبد الرحمن اي ابن عوف المدينة اخى النبي صلى الله عليه وسلم
بينه وبين سعد بن الربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الانصاري فاتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاجاءه عبد الرحمن وعليه اثر صفرة وقال له صلى الله عليه
وسلم تزوجت قال نعم قال ومن اي اتخذ وليمة للعروس قال نواة او نواة والحديث سبق تاما في باب
اذا اسلم قبل الزوج وبه قال حدثنا محمد بن العلاء بفتح العين المهملة واللام والمد الهمداني
الكوفي قال حدثنا اسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني بضم الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها قاف الكوفي
الف حاء مهملة الدوايي ابو جعفر البغدادي قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد البجلي الاحمسي
الكوفي بضم الباء الموحدة وفتح الجيم وسكون اللام بعدها فاء الكوفي لقبه شقوصا بفتح الشين المعجمة وضم
القاف الخفيفة وبعد الواو صاد مهملة قال حدثنا عامر هو ابن شراحيل الاحول قال
سمعت انس ابن مالك رضي الله عنه يقول بهمزة الاستفهام ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
حلف في الاسلام لان الحلف للاتفاق والاسلام قد جمعهم والحبشة قد جمعهم فلا حاجة اليه وكانوا
في الجاهلية يتعاهدون يجار الحليف ولو كان ظالما وربما اخذ الرجل من العقيلة بجيب قميل
واحد منها ونحو ذلك فقال انس رضي الله عنه فد حالف اي اخى النبي صلى الله عليه وسلم
بين قريش وبين الانصار في داري ان ينصروا المظلوم ويقوموا الدين فالمنفي معاهدة
الجاهلية والمثبت ما عداها من نصر المظلوم وغيره مما جاء به الشرع فلا تعارض وحديث
لا حلف في الاسلام اخرجه مسلم في صحيحه عن جبير بن مطعم مرفوعا بلفظ لا حلف في الاسلام
وانا حلف كان في الجاهلية لم يزده الاسلام الا شدة وحديث الباب يعني في الكفالة باب
البحة البحم وهو خلو الاسنان بلا صوت والضحك وهو ظهور صوت مع سوت الا بعد
من بعد فان سمع من بعد فقهقهة وقالت فاطمة الزهراء عليها السلام اسر الي النبي
صلى الله عليه وسلم اي في مرض موته اني اول اهله لحوقا به فضحك وهذا طرف
من حديث سبق في الوفاة النبوية وقال ابن عباس رضي الله عنهما ما وصله في الجنائز ان الله عز
وجل هو اضحك وابكى لانه الموثر في الوجود لغيره وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك
حسان بن موسى بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة السروزي قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير

عن عائشة رضي الله عنها ان رفاعة القرظي بكسر الراء وتخفيف القاف وفتح الواو وكسر الظاء المعجمة
منسوب الى قريظة بن الخزرج طلق امرأته عتيقة بنت وهب وقيل سهيمة بالتين وقيل اسيمة بنت
الحارث وقيل عائشة بنت عبد الرحمن بن عتيك فبت بالموحدة والفوقية المشددة اي
قطع طلاقها اي قطع عصمتها بان طلقها ثلاثا فتزوجها بعده عبد الرحمن ابن الزبير بفتح
الزاي وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فراء ابن باطيا القرظي بجات النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله انها كانت عند رفاعة القرظي فطلقها ثلاث تطليقات
فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير وانه والله ما معه يا رسول الله من الغسرج الا مثل
هذه الهدبة بضم الهاء وسكون الدال المهملة الهدبة اخذة من طرف خباء ونحوه
شبه بهدب العين وهو شعر جفنها والتشبيه به لصغره او لاستغنائه وعدم انتشاره هكذا
وهو الظاهر قال وابو بكر الصديق رضي الله عنه جالس عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابن سعيد بن العاص خالد القرشي الاموي جالس بباب الحجرة ياذون له مينا للمفعول
في الدخول فطفق خالد بن سعيد المذكور ينادي ابا بكر يا ابا بكر الا تزجر هذه عما تجهر به
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم
وهذا موضع الترجمة فقال صلى الله عليه وسلم لها لعلك تريدين ان ترجعي الى رفاعة
لا ترجعين له حتى تذوقي عسيلته اي عسيلة عبد الرحمن بن الزبير وتذوق
عسيلتك اذاقة والعسيلة الجماعة شبه لذته العسل وحلاوته وليس الا تذوق العسل
كما قرر في محله وبه قال حدثنا اسماعيل ابن ابي اويس قال حدثنا بالجمع ولابي ذر بالافراد
ابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان بفتح الكاف مودب
ولد عمر بن عبد العزيز عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد
بن الخطاب كان واليا على الكوفة لعمر بن عبد العزيز عن محمد بن سعد عن ابيه سعد بن
ابي وقاص رضي الله عنه انه قال استاذن عمر بن الخطاب رضي الله عنه على رسول الله صلى
الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش عائشة وحفصة وام سلمة وزينب
بنت جحش وعبرهن حال كونهن يسالنه ويستكثرنه اي يطلبن منه اكثر مما يعطيهن من حال
كونهن عالية اصواتهن ولابي ذر عالية بالرفع على الصفة او خبر مبتدا محذوف اي هن رافعة
اصواتهن على صوته يحتمل ان يكون ذلك قبل النهي عن رفع الصوت على صوته او كان ذلك من
طبعهن فلما استاذن عمر رضي الله عنه في الدخول فيما وهن المجالس اي اسرعن اليه فاذن
له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل والنبي صلى الله عليه وسلم يضحك من فعلهن والواو للحال
فقال له عمر اضحك الله سنك يا رسول الله هو دعا بالسرور الذي هو لازم الضحك
لا دعا بالضحك بابي انت وابي اقديك فقال صلى الله عليه وسلم عجبت من هولا

الذين كن عندي يرفعن اصواتهن فلما سمعن صوتك بادرن الحجاب فقال انت احق ان يهبن يا رسول الله ثم اقبل عمر عليهن فقال يا عديات انفسهن
اتهبنني بفتح الهمزة والفوقية والهاء وسكون الموجدة وفتح النون الاولى وكسر الثانية وفي رواية تهبن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن له انك افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالظاء المعجمة فيهما وصيغة افعل ليست على بابها لحديث ليس بفظ ولا غليظ وصيغة فعل
تعارض بين الحديث وقوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب ولا شكل بقوله وانفضوا
عنهم فالنفي بالنسبة لما جبل عليه والامر محمول على المعالجة او النفي بالنسبة الى المومنين والامر
بالنسبة الى الكفار والمنافقين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايه بكسر الهمزة وسكون
التحتية وتنوين الهاء حث على ما شئت واعرض عن الانكار عليهن يا ابن الخطاب وقال
الطيبي ايه استزاده منه في طلب فوقه صلى الله عليه وسلم وتعظيم حاله والذي نفسي بيده
ما لقيك الشيطان سالكا فجا بالجيم المشددة طريقا واسعا الا سلك فجا غير فجك
الذي انت سلكه فرقا منك والحديث سبق في باب صفة ابليس وجنوده وفي مناقب عمر وبه
قال حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ابو رجا البغلاني بالموحدة وسكون الغين المعجمة
قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن ابي العباس الشاعر
المكي عن عبد الله بن عمرو بن العاص وللمستملي والكشميهني في رواية ابي ذر والاصيلي
وابي الوقت وابن عساكر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو الصواب انه قال لما كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالطايف في غزوتها قال انا قافلون اي راجعون غدا ان
شاء الله ولابي ذر عن الكشميهني معا فقال ناس من اصحاب رسول الله ولابي ذر من
اصحابه النبي صلى الله عليه وسلم لا نبرح او نفتحها بضم حا تفتحها بالنون اي لا نفارق
الى ان نفتحها قال الكرماني بالرفع ضبطناه والصواب النصب لان لو اذا كانت بمعنى ان
او الى نصبت وهي هنا كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم فاغدوا على القتال بهمزة
وصل وغين معجمة قال فغدوا فقاتلوهم فاكثر فيهم جراحا وكثروهم اي في المسلمين الجراحات
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قافلون غدا ان شاء الله قال فسكتوا فضحك
رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا من قولهم الاول وسكوتهم في الثاني قال الحميدي عبد
الله بن الزبير المكي شيخ المولف حدثنا سفيان بن عيينة الحديث كله بالجر اي بلفظ
الاخبار في جميع السند لا بلفظ العنعنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالخبر كله بتقديم
الخبر على كله اي حدثنا بجميعه سفيان وهذا وصله الحميدي في مسند عبد الله بن عمر
من مسنده وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي بفتح الفوقية وضم الموحدة وسكون
الواو وفتح المعجمة قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال
اخبرنا ولابي ذر حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا

هريرة رضي الله عنه قال اتى رجل اعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت اي فعلت
ما هو سبب لهلاكي وذلك اني وقعت على اهلي اي وطيت امرأتي في رمضان وانا صايم قال
صلى الله عليه وسلم اعتق بفتح الهمزة وكسر الفوقية رقبة قال ليس لي ما اعتق به رقبة
قال صلى الله عليه وسلم فصم شهرين متتابعين ظرف زمان منصوب على السعة بتقدير
زمن شهرين ومتتابعين صفته قال لا استطيع ذلك قال عليه السلام فاطعم ستين
مسكينا قال لا اجد ما اطعم فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الهمزة مبنيا للمفعول بعرق
بفتح العين المهملة والراء وتسكن ثم قاف ابراهيم بن سعد بالسند السابق الوتي هو
المكتل بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الفوقية من الخوص وهو يسع خمسة عشر صاعا واخذ من
ذلك ان اطعام كل مسكين مدلان الصاع اربعة امداد وقد امر بصرف هذه الخمسة عشر صاعا
الى ستين وقسمة خمسة عشر على ستين كل واحد ربع صاع وبهذا قال صلى الله عليه وسلم
بن الباجل قال انا قال تصدق بها اي الصيعان ولابي ذر عن الكشميهني بهذا اي التمر على
المساكين قال ولابي ذر فقال على افقر مني متعلق بفعل محذوف يدل عليه الكلام اي
انصدق به على افقر مني اي على احد افقر مني فهو قايم مقام موصوفه وحذف همزة الاستفهام
كثير والفعل لدلالة نصدق برا عليه والله ولابي ذر فوالله ما بين لابتيها تثنية لابة بما
بتخفيف الموحدة من غير همز يريد الحرتين وهما ارض ذات حجارة سود والمدينة حرة
هي بينهما اهل بيت افقر منا اهل بيت مبتدا والخبر في بين والفاء وافقر صفة البيت او
خبر مبتدا محذوف اي هم افقر اهل بيت هذا على ان ما التميمية وان جعلتها حجازية فاهل
بيت اسمها وافقر خبرها والظرف متعلق بالخبر وهو افعل وذلك جايز في افعل نحو قولك
زيد عندك افضل من عمرو ولا يبطل عمل ما بانتقاض طول الخبر نحو قولك ما عندي زيد قايما
قاله ابن مالك وغيره كما في العمدة لابن دحون فضحك النبي صلى الله عليه وسلم متعجبا
من حال الرجل لكونه جاء اولا هاتكا لحرمة الصوم لتعلقه بالطعام لنفسه وعياله اومن رحمة
الله به وستره عليه والضحك غير التبسم وما قوله فتبسم صناحكا فقال في الكشاف في تبسم
شارعا في الضحك وقال ابو البقا ضاحكا حال مؤكدة وقال صاحب الكشف في حال مقدرة او
اي فتبسم معتقدا الضحك ولا يكون محمولا على الحال المطلق لان التبسم غير الضحك
فانه ابتداء الضحك ولما يصير التبسم ضاحكا اذا اتصل وداوم فلا بد فيه من هذا
التقدير واكثر ضحك الانبيا التبسم وسقط لابي ذر قوله النبي الى آخره حتى بدت نواجذه
بالجيم والذال المعجمة وهي من الاسنان الضواحك وهي التي تبدو عند الضحك والاشهر انها
اقصى الاسنان والمراد الاول لانه ما كان يبلغ به الضحك حتى يبدو اخر اضراسه ولو اريد
الثاني لكان مبالغة في الضحك من غير ان يراد ظهور نواجذه في الضحك وهو قيل لاشتهار
النواجذ باواخر الاسنان والبه الاشارة تقول الزمخشري والغرض المبالغة في وصف
ما وجد من الضحك النبوي قاله الطيبي قال صلى الله عليه وسلم للرجل قائما الى جواب

وخذ

وخذ اي ان لم يكن افقر منكم فكلوا انتم حينيذ وعلى سبيل الانفاق على العيال اذ الكفارة انما هي على
سبيل التراخي او هو على سبيل التكفير فهو خصوصية له والحديث سبق في باب المجامع في رمضان
قال في كتاب الصوم الامام وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي سقط الاديب
لابي ذر قال حدثنا مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن عمه انس بن
مالك قال كانت امتي مع رسول الله ولابي ذر مع النبي صلى الله عليه وسلم
وعليه برد بضم الموحدة وسكون الراء نوع من الثياب وسلم من طريق الاوزاعي وعليه رداء ابي
بضم النون وسكون الجيم بعدها راء فالف فنون منسوب الى بلدين الحجاز واليمن غليظ
الحاشية فادركه اعرابي من اهل البادية فجبذ برداءه بجيم فموحدة فمعجمة مفتوحات
جبذة شديدة قال انس فنظرت الى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وقد اثرت بها
ولابي ذر من اكوبي والمستملي فيها حاشية البرد وسلم من طريق همام حتى انشق البرد وذهبت
حاشيته من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر بضم الميم وسكون الراء وفي رواية له ونادى
اعطني من مال الله الذي عندك فالتفت اليه صلوات الله وسلامه عليه فضحك
زاده الله شرفا لديه ثم امر له بعطاء وفيه بيان حلمه وصبره على الاذى في النفس والمال
صلى الله عليه وسلم والحديث مضى في اللباس والخمس وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني
محمد بن المثنى قال حدثنا ابن نمير بضم النون وفتح الميم وسكون التحتية بعدها راء هو محمد بن عبد الله بن نمير
قال حدثنا ابن ادريس عبد الله الاودي عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس هو ابن ابي
حازم عن جرير هو ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال ما حجبني النبي صلى الله عليه
وسلم من دخول على حاجته المختص بالرجال منذ اسلمت ورآني الا تبسم في وجهي
وفي المناقب الا ضحك ولقد شكوت اليه اني لا اثبت على الخيل فضرب بيده في صدري
وقال اللهم ثبته اقتطف امل للمهمات على الخيل وغيرها واجعله هاديا لغيره مهديا
بفتح الميم وسكون الهاء في نفسه والحديث سبق في الجهاد وفي فضل جرير وبه قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان قال اخبرنا هشام قال اخبرني بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن المثنى
العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن هشام قال اخبرني بالافراد ابي
عروة بن الزبير عن زينب بنت ام سلمة لغة عن امها ام سلمة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم ان ام سليم بضم السين وفتح اللام الرميصا بالصاد المهملة مصغرا وهي ام
انس وزوج ابي طلحة الانصاري قالت يا رسول الله ان الله لا يستحي بسكون الحاء
يورث يستفعل وما فيه حي لم يستعمل مجردا عن السين والتا وقال الزمخشري يقال منه
حي فعلي اهذا يكون استفعل فيه موافقا للفعل المجرد وقد جا استفعل لاشيا عشر معنى للمطلب
نحو نستعين والملجا كاستنصره والتحول كاستانس والجمهور في يستحي يا بين وعليه
اكثر القرا وفي ابن محيصن يا واحدة من استحي يستحي نحو مستحي مثل استفى يستفي وعليه لغة تميم

وبكسر ثم واو ثقلت حركت الاولى الى الثانية فسكنت ثم استثقلت الحركة على الثانية فسكنت فحذفت احداهما المدغمة والباقي مستحون وستحيين قاله الجوهري ونقل بعضهم ان المحذوف هنا مختلف فيه فقيل عين الكلمة فوزنه بستفع وانقلت حركة اللام على القول الاول وحركة العين على القول الثاني الى الفاء وهي الحا ومن الحذف قوله

الا يستحي منا الملك وتبقى محارمنا لا بتوا الدم بالدم

والمعنى ان الله لا يمتنع من اجل بيان الحق اي وانا ايضا لا امتنع من السؤال عما انا محتاجة اليه ما يستحي انسا العادة عن السؤال عنه وذكر بحضرة الرجال والمستحي يمتنع من فعل ما استحيا منه فالاستحياء من لوازم الحياء فيطلق الحياء على الامتناع اطلاقا لاسم اللزوم على الملازم والحياء هو تغير النفس واصله الانقباض عن الشيء والامتناع منه خوفا من مواقعة القبيح والمعيب ان هذا محال على الله تعالى هـ والذي ذر عن الكشميهني فهل على

الماء غسل بفتح الغين المعجمة مصدر غسل يغسل وبالضم الاغتسال فيقال بالوجهين في كل موضع يقال فيه وجب او يستحب او من سنة الغسل والفتح اشهر لكن قال النووي سالت ابن مالك فقال اذا اريد الاغتسال فالمختار ضمه ويجوز فتحه على ارادة انه يغسل بدنه غسلا وقد يطلق الغسل بالضم على الماء كما في حديث قيس بن سعد انا نا رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعنا له غسلا فانه بالضم باجماع اهل الحديث والفقه وغيرهم لا بالكسر كما وقع لابن باطيش في كتاب الفاظ المهذب وتبعه غلط كانه عليه النووي لان الغسل بالكسر ما يغسل به الرأس من خطمي وسدر ونحوهما وعلى المرأة يتعلق بقيل اي فهل غسل على المرأة اذا احتلمت وفي باب الغسل اذا رأى احتلمت قال صلى الله عليه وسلم نعم اذا احتلمت فيجب الغسل والاحتلام افتعال من الحلم بضم الحاء وسكون اللام وهو ما يراه النائم في نومه اذا رأت الماء اي المني بعد استيقاظها من النوم فضحكت ام سلمة وهذا موضع الترجمة او وقع ذلك بحضرته صلى الله عليه وسلم فلم ينكره فقالت احتلم المرأة قال صلى الله عليه وسلم فبم يشبه الولد بفتح المعجمة والموحدة مضارع قاله اي فباي شيء وصل شبه الولد بالام والذي ذر عن الكشميهني فبم يشبه الولد والحديث سبق في باب اذا احتلمت المرأة في ابواب الغسل من الطهارة وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب عبد الله قال اخبرنا عمرو بفتح العين ابن الحارث ان ابا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم بن ابي امية المدني حدثه عن سليمان بن يسار مولى ميمونة ام المؤمنين عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم سجعا اي مجتمعا قط ضاحكا وهو منصوب على التمييز وان كان مشتقا مثل لله دره فارسا

اي

اي ما رايته مستجمعا من جهة الضحك بحيث يضحك ضحكا تاما متقلد بلهاته على الضحك والذي ذر عن الكشميهني ضحكا اي مبالغا في الضحك ولم يترك منه شيئا حتى ارى منه لهواته بفتح اللام والهاء جمع لهاة وهي اللحمة التي بأعلى الحلق مما يقضي الفم انما كان يتبسم ولا تضاد بين هذا وحديث ابي هريرة من حبر الاعرابي انه صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه لان ابا هريرة لخبر ما شاهده ولا يلزم من قول عائشة ما رايت ان لا يكون غيرها راى والشيء مقدم على الثاني والحديث سبق في سورة الاحقاف وبه قال حدثنا محمد بن محبوب ابو عبد الله البصري وليس هو محمد بن الحسن المقيد محبوب قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه وقال البخاري وقال لي خليفة ابن خياط العصفري حدثنا يزيد بن زريع الخياط البصري قال حدثنا سعيد اي ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان رجلا اتى اعرابيا جا الى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو يخطب على المنبر في مسجده الشريف بالمدينة فقال يا رسول الله خشط المطر بفتح الخاء وكسر الحا الاولى احتبس فادع ربك وفي الاستسقا فادع الله ان يسقينا فنظر صلى الله عليه وسلم الى السما وما نرى من سحاب يحتمع بضم الميم والمثلثة وبعد الالف عين مهملة مكسورة فوحدة جمع شعب اي مسيل الما التي بالمدينة فما زالت تمطر الى الجمعة المقبلة ما تقلع بضم الفوقية وسكون القاف وكسر اللام ما تكف ثم قام ذلك الرجل الذي قال خشط المطر او رجل غيره بالشك والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب في يوم الجمعة الاخرى فقال يا رسول الله غرقنا من كثرة المطر فادع ربك يحبسها عنا بالجزم جواب الامر فضحك صلى الله عليه وسلم ثم قال اللهم حوالينا منصوب على الظرفية وهو من الظروف المكانية المبهمة لانه يعني الناحية ولا يخرجه عن الابهام اختصاصه بالاضافة كما تقول جلست مكان زيد اي قعدت موضعه وهو مكان عبد الله وموضعه وهذا بخلاف الدار والمسجد فانهما مختصان لان ذلك لا يطلق على كل موضع بل هو باصل وضعه لمعنى مخصوص والنصب لحوالينا على حد قولهم اللهم اجعلها حوالينا ولا تجعلها علينا فان ذلك مرتبنا وثلاثا فعلينا متعلق بالمعدد كالظرف والمراد بحوالي المدينة موضع البنات والزرع لا في نفس المدينة ومربوطها وما فيما حوالي المدينة من الطرق والله يزيد بدلك شكوا لهم جميعا فجعل السحاب يتصدع بوزن يتفعل اي يتفرق وفي الاستسقا بلفظ تقطع عن المدينة حال كونه يمينا وشمالا لا يمطر ما حولنا من اهل اليمن والشمال وا يمطرنا في المدينة

يريهم الله عز وجل كرامة نبيه صلى الله عليه وسلم عنده واجابة دعوته وكم لله صلى الله عليه وسلم
من دعوة مستجابة والحديث سبق في باب الاستسقاء على المنبر باب قول الله تعالى
يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين في ايمانهم دون المنافقين او مع الذين
لم يتخلفوا او مع الذين صدقوا في دين الله نية وقولا وعملا والاية تدل على ان الايمان حجة
لانه امر بالكون مع الصادقين فيلزم قبول قولهم وبيان ما نهي عن الكذب وبه قال حدثنا
عتبان بن ابي شيبة لخو ابي بكر بن ابي شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور
هو ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الصدق يهدي الى البر بكسر الموحدة وتشديد الراي
يوصل الى الخيرات كلها والصدق يطلق على صدق اللسان وهو نقيض الكذب والصدق
في النية وهو الاخلاص فيراد في معنى الصدق في مناجاته ولا يكون من قال وحدث وجهي
وجهي لله وتصرفا عمل كاذب والصدق في العزم على حزبوا ه اي يقتوي عزمه انه اذا ولي
فعدل لا يظلم والصدق في الوفا بالعزم اي حال وقوع الولاية فعدل والصدق في الاعمال
واقله استواء سريرته وعلانيته والصدق في الطعامات كالصدق في الخوف والرجا
وغيرهما فمن اتصف بالصدق كان صديقا او بعضها كان صادقا وقال الراغب الصدق
مطابقة القول الضمير والمخبر عنه فان اختل شرط لم يكن صدقا بل يكون كذبا او منفردا
بينهما على اعتبارين كقول المنافق في محمد رسول الله فانه يصح ان يقال صدق لكون المخبر عنه كذلك
ويصح ان يقال كذب لمخالفة قوله لضميره وان البر يهدي يوصل الى الجنة وان الرجل
ليصدق في السر والعلانية ويتكرر ذلك منه حتى يكون صديقا بكسر الصاد والدال
الشدة وهو من اينية المبالغة ونظيره الضحيك والمراد فرط صدقه حتى يصدق في قوله
العمل فالتكرير للتعظيم والتفخيم اي بلغ في الصدق الى غايته ونهايته حتى دخل في زمرتهم
واستحق نوالهم وان الكذب يهدي يوصل الى الفجور الذي ضد البر وان الفجور يهدي
يوصل الى النار قال تعالى ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم وان الرجل ليكذب
ويتكرر ذلك منه حتى يكتب بضم اوله مبنيا للمفعول عند الله كذابا اي يحكم له بذلك
ويظهره للمخلوقين من الملا الاعلا ويلقي ذلك في قلوب اهل الارض والسنتهم ويكتبون
اسمه في صحائفهم فيستحق بذلك صحبة الكذابين وعقابهم ولابي ذر عن الكشميهني حتى
يكون بدل يكتب وعن ابن مسعود فاذكر الامام مالك بدعا لا يزال العبد يكذب
ويتحرى الكذب فيكتب في قلبه نكتة سوداء حتى يسود قلبه فيكتب عند الله من الكذابين
وحديث الباب اخرجه مسلم في الادب ايضا وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد ابن سلام
ولابي ذر محمد بن سلام قال حدثنا اسمعيل بن جعفر الانصاري عن ابي سهيل بفتح السين
المهملة نافع بن مالك ابي سهيل الاصبحي عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق والنفق سرب في الارض له مخلص الى مكان والنافقا
احدى حجرة اليربوع فاذا اتي من قبل القاصعا وهو جحره الذي يقصع فيه اي يدخل ضب
النافقا براسه فاذا نفق اي خرج تقول نافق اليربوع اي اخذ في نافقايه ومنه اشتقاق
المنافق وهو الذي يدخل في الشرع من باب ويخرج من باب ايضا يكتم الكفر ويظهر
الايمان كان اليربوع يكتم النافق ويظهر القاصعا والاية للعلامة اي علامة المنافق
ثلاثة اذا حدث كذب فاخبر عن الشيء على خلاف ما هو به واذا وعد اخلف فلم يف بما
وعده واذا ائتمن خان فلم يؤد ها الى اهلها قال التوربشتي من اجتمعت فيه هذه
الخصال واستمرت لحوله عليها فاحرى ان يسمى منافقا واما المؤمن المفتون بها فانه
ان فعلها مرة تركها اخرى وان اصر عليها زمانا اقلع عن ازمانا اخر وان وجدت فيه خلة
عدت منه اخرى وقال الخطابي هذا القول انما خرج على سبيل الانذار للمسلم والتحذير
له ان يعتاد هذه الخصال فتفضي به الى النفاق لان ندرت منه هذه الخصال او فعل
شيئا من غير اعتياد انه منافق والحديث سبق في علامات المنافق من كتاب الايمان
وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي الحافظ قال حدثنا جرير هو
ابن حازم قال حدثنا ابو رجا بفتح الراء والجيم والمهز عمران العطاردي عن سمرة بن جندب
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رايت في المنام ملكين على صورة رجلين
اتياني قالا رايت الليلة رجلين اتياني قالا الذي رايته يشق شدقه بضم اوله وفتح الجيم
سنذكره هنا مختصرا ومطولا في الجنايز فقال رايت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي
واخرجاني الى ارض مقدسة فاذا رجل قاعد ورجل قائم بيده كلوب من حديد يدخله في شدقه
حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيعود فيصنع
مثله قلت ما هذا قالا انطلق الحديث وفيه فقلت لهما طوفتماني الليلة فاخبراني
عما رايت قالا نعم اما الذي رايته يشق شدقه فكذاب يكذب الكذبة بضم الكاف وتكسر
وسكون المعجمة تحمل عنه بضم الفوقية وفتح الميم حتى تبلغ الافاق بهمزة بعد الغين
من شق شدقه الى يوم القيامة طابق عن تلك الكذبة من المفاسد وانما جعل عذابه
في الفم لانه موضع المعصية وقوله فكذب بالفا استشكل بان الموصول الذي يدخل خبره
الفا يشترط ان يكون مبهما عاما واجاب بن مالك بانه نزل المعين المبهم منزلة العام
اشارة الى ان اشتراك من يتصف بذلك في العقاب المذكور هذا باب
بالتنوين في بيان الهدي الصالح بفتح الهاء وسكون المهملة وسقط لابي ذر لفظ في
قبل باب مضاف الى الهدي وفي حديث ابن عباس المروي في الادب المفرد للمؤلف فوعظنا
الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة
وكذا اخرجه الامام احمد وابو داود بسند حسن وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد

اسحق بن ابراهيم قال في الفتح هو ابن راهوية قال قلت لابي اسامة حماد بن اسامة احدثكم
الاعمش سليمان بن مهران الكوفي سمعت شقيقا ابا وائل قال سمعت حذيفة ابن اليمان
يقول ان اعبد ولابي ذر زيادة الناس دال بفتح الدال المهملة وتشديد اللام من الحركة
في المشي والحديث وغيرها وسمتا بفتح السين المهملة وسكون الميم حسن النظر في امر
الدين وهديا بفتح الهاء وسكون المهملة وهو قريب من معنى الدل قال الكرماني وكما ان
السكينة والوقار في الهيئة والمنظر والشمايل لابن ام عبد عبد الله بن مسعود واللام
في لابن مفتوحة تاكيدا بعد التاكيد بان المكسورة التي في اول الحديث من حين يخرج من
بيته الى ان يرجع اليه اي الى بيته فاذا رجع لا ندري ما يصنع في اهله اذا خلا بهم اذ يجوز
ان يكون انبساطه يزيد او ينقص من هيئة رسول الله صلى الله عليه وسلم في اهله ولم يذكر
جوابه لابي اسامة في آخر الحديث ويجيب بان السكوت عن الجواب قايم التصديق عند
القرائن وفي مسند اسحاق بن راهوية انه قال في آخره فاقره ابو اسامة وقال نعم وحديث
الباب من افراده وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا
شعبة بن الحجاج عن منارق بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وبعد الالف راء ثقاف وبعد الف
عبد الله ويقال ابن خليفة الاحمسي انه قال سمعت طارقا هو ابن شهاب الاحمسي
قال قال عبد الله هو ابن مسعود لاعبد الله بن عمر ان احسن الحديث كتاب الله وخير
الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم بفتح الهاء وسكون الدال المهملة فيهما ويروى بضم الهاء
وفتح الدال ضد الضلال زاد ابو نعيم في مستخرجه من طريق خليفة عن ابي الوليد
هشام بن عبد الملك وشر الامور محدثاتها وانما توعدون لات وما انتم بمعجزين وجدته
ورد موقوفا في كثير من الطرق وفي بعضها رفعا من حديث جابر عند مسلم وابي داود
وغيرهما بالفاظ مختلفة وحديث الباب من افراده باب فضيلة الصبر اي حبس
النفس على المكروه زاد في الاذكار قوله وفعله ولابي ذر في الاذكار وقول الله تعالى
بالجر عطفا على المجرور السابق انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب قال ابن عباس رضي الله عنهما
لا يهتدي اليه حساب الحساب ولا يعرف وقال مالك بن انس هو الصبر على مجامع الدنيا
واخذها وقد ذكر الله تعالى الصبر في خمسين وستين موضعا في القرآن وفي الصحيحين
حديث ما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر وهو عبارة عن ثبات باعث الدين
في معادمة باعث الهوى قال في قوت القلوب وفي البلاكتم الشكوى لغير الله تعالى
والصبي والجنون فيه مثابان اكسبهما التوجع ولا صبر عليها فاثم البلا بلا صبر في
التكفير غالبا ومع الصبر لمزيد الاجر وجزاء بما صبروا جنة وحريرا وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري قال

حدثني

حدثني بالافراد الاعمش سليمان بن مهران عن سعيد بن جبير عن ابي عبد الرحمن عبد الله
بن حبيب السلمي بضم السين المهملة وفتح اللام وكسر الميم عن ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس احد اولى شيء بالشكر من
الله ويروى اصبر اعمل تفضيل من الصبر اي احلم على ازي سمعه من الله عز وجل قال
الكرماني صلة لقوله اصبر واصبر يعني احلم كما مر يعني حسن العقوبة في حق غيره الى
زمان آخر يعني تاخيرها الهم ليهتدون له لتعالى والذين يان لسابقه واللام في ليدعون
للتاكيد وهو الله ساكنة اي ينسبون اليه ما هو منزه عنه وانه تعالى بما فيهم في تمام
حسنة فعل من افعاله تعالى فهو من صفات فعله والرزق ما ينتفع به وكل ما يتغذى مرزوق والله سبحانه
وتعالى كان ولا مرزوق وكلما لم يكن ثم كان فهو محدث والله تعالى موصوف بانه
الرازق ووصف نفسه بذلك قبل خلق الخلق يعني انه تعالى سيرزق اذا خلق المرزوق والرزق
وهذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد ومسلم في التوبة والنسائي في النعوت
وبه قال حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان
بن مهران قال سمعت شقيقا ابا وائل بن سلمة يقول قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
قسم النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين قسمة لبعض ما كان قسم في غيرها من المغازي
ولم تنقل الموالفة فقال رجل من الانصار اسمه معتب بن قشير المنافق كما قاله
الواحدي والله ان لقسمة ما اريد بها وجه الله قال بن مسعود قلت اما انا بفتح الهمزة
وتشديد الميم ولابي ذر عن الكشميهني لم بتخفيف الميم وحذف الالف بعدها لاقولن
ولابي ذر عن الحموي والمستملي اما بتخفيف الميم واثبات الالف بعدها حرف تنبيه لاقولن
للنبي صلى الله عليه وسلم مقالته فاتيته وهو في اصحابه فساررته بذلك فشق
ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم وتغير وجهه وغضب حتى وددت اني لم اكن
اخبرته بذلك ثم قال صلى الله عليه وسلم قد اوذي موسى عليه السلام باكثر من هذا
الذي قاله الرجل الانصاري فصبر اشار الى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تكونوا
كالذين اذوا موسى فبراه الله مما قالوا والمراد برأته عن مضمون المقول ومؤداه وهو
الامر العيب واذى موسى عليه السلام هو حديث الموسة التي اسرها قارون ان
يزعم ان موسى عليه السلام راودها حتى كان ذلك سبب هلاك قارون او اتزامه
اياه ليقتل هارون فاحياه الله تعالى فاخبرهم ببراءة موسى او توهم ادروه هذا
الحديث سبق في احاديث الانبيا وياتي ان شا الله تعالى في الدعوات واخرجه مسلم
في الزكاة باب من لم يواجه الناس بالعتاب جاهم وبه قال حدثنا عمر بن حفص
قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران حدثنا مسلم
قال الحافظ بن حجر هو ابن صبيح ابو الضحى وهم من زعم انه عمران البطين عن مسروق

ابي عائشة بن الاجدع احد الاعلام انه قال قالت عائشة رضي الله تعالى عنها اصنع النبي صلى الله عليه
وسلم شيأ فقف عليه معرفته فرخص فيه فتنزه عنه قوم فاحتزوا عنه ولم يعرف الحافظ ابن حجر اعين
القوم المذكورين قبل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فخطب فحمد الله ثم قال ما بال اقوام ينزهون
عن الشيء اصنعه ولم يتقوا بالله يا فلان عليّ المواجهة فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية
فجمع بين القوة العلمية والعملية والحديث اخرجه في الاعتصام ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه
وسلم والنسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي اخبرنا
عبد الله ابن المبارك المروزي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن قتادة بن دعامة السدوسي الحافظ
المفسر انه قال حدثني سمعت عبد الله هو ابن ابي عتبة بضم العين وسكون الفوقية مولى انس عن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء في خدرها الحياء تغير وانكسار
عند حوفي ما يعاب او يتم من العذر بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة البكر لان عذرتها في
جلدة البكارة باقية اذا دخل عليها في خدرها بكسر الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة اي في سترها
وهو من باب التفهيم لان البكر في الخلوة يشتد حياؤها لان الخلوة مظنة وقوع الفعل
بها فاذا رأى صلى الله عليه وسلم شيأ يكرهه عرفه في وجهه لتنفيره بسبب ذلك والحديث سبق
في صفة النبي صلى الله عليه وسلم باب بالتنوين يذكر فيه من الكفر بتشديد الفاء وبالراء كل
ذنب من الكفر اخاه المسلم دعاه كافرا او نسبه الى الكفر بغير تاويل وقيل في تكفيره وهو اي الذنب
كما قال لاخيه جواب الشرط في قوله من كفر اي رجع عليه وبه قال حدثنا محمد هو ابن
يحيى الذهلي واحمد بن سعيد اي ابن صخر الدارمي قال في الفتح جزم بذلك ابو نصر الكلاباذي
وقال في الكواكب قال الغساني محمد هو ابن بشار بالمعجم الشين او ابن المثنى ضده المفرد واحمد
بن سعيد الدارمي بالدال المهملة والباء قالا حدثنا عثمان بن عمر بضم العين ابن فارس العبدي
البصري قال اخبرنا علي ابن المبارك الهناي عن يحيى بن ابي كثير اليمامي نحر اليمامة مولاهم
احد الاعلام عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الرجل لاخيه المسلم يا كافر ولابي ذر قال الرجل لاخيه
كافر بسكون الفاء وبالتنوين فقد باء بالموحدة والمد رجع به اي باثم الكفر لاحدهما.
لانه ان كان الثاني صادقا في نفس الامر فالمرمي كافر وان كان كاذبا فقد حصل الرامي
الايمان كفرا ومن جعل الايمان كفرا فقد كفر كذا حمله البخاري على تحقق الكفر على احدهما يقتضي
انتوجهة ولذا ترجم عليه مقيدا بغير تاويل وحمله بعضهم على التجوز والتغليظ فيكون
ظاهره غير مراد والحديث من افراده وقال عكرمة بن عمار بتشديد الميم فيما وصله الحارث بن
اسامة وابو نعيم في مستخرجه عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن يزيد من الزيادة مولى الاسود

المخزومي

المخزومي وليس له في البخاري سوى هذا واخر موصول في التفسير انه سمع ابا سلمة بن عبد الرحمن
بن عوف انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا
اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاعظم عن عبد الله
ابن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل قال
لاخيه المسلم يا كافر ولابي ذر باسقاط اداة النداء والتنوين فقد باء رجع بها بالكلمة او
بالخصلة احدهما قيل المراد باحدهما القبيل خاصة وهذا على مذهبهم في استعمال الكناية وترك
التصريح بالسوء كقول الرجل على من اراد ان يكذبه والله ان احدنا الكاذب ويريد خصمه على التعيين
وحمله بعضهم على المستحل لذلك اذ المسلم لا يكفر بالمعصية او المراد رجع عليه التكفير اذ كانه
كفر نفسه لانه كفر من هو مثله او المراد ان ذلك يؤدي به الى الكفر لان المعاصي يريد الكفر
ويخاف على المكثر منها ان يكون عاقبة شؤمها الصير اليه وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل
ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء مصغرا ابن خالد قال حدثنا
ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن ثابت بن الضحاك
ابن خليفة بن ثعلبة الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف
بملة غير ملة الاسلام كان يقول ان فعل كذا فهو يهودي كاذبا بهذا قال كاذب لكاذب
لانه ماثم بالكذب الذي حلف عليه التزام الملة التي حلف بها بل كان ذلك على سبيل الخديعة
للمحلوف له واثما من حلف بها وهو فيها حلف عليه صادق فهو المصحح براءته من تلك الملة
بدل ان يقول هو يهودي ان اكل اليوم اولم ياكل فيه فلم يتوجه عليه اثم لعقد يمينه على ما يظنها
لنفي شرط لكنه لا بد من اللائمة لمخالفة حديث من كان حالفا فليحلف بالله نعم
يكفر ان اراد ان يكون مستصغا بذلك اذا وقع المحلوف عليه لان ارادة الكفر كفر ومن
قتل نفسه بشيء عذب به في نار جهنم فعذابه من جنس عمله ولعن المؤمن كقتله كان
اللعن يتبعد من رحمة الله والقتل يتبعد من الحياة ومن رمى مؤمنا بكفر كان قال له يا كافر
فهو اي الرمي كقتله في التحريم او في الاثم ووجه الشابهة ان الشتم الى الكفر الموجب للقتل كالقتل
وان التسبب للشيء كفعله والحديث سبق في الجنائز باب من لم ير اكفار من قال ذلك
القول السابق في الترجمة المتقدمة حالة كونه متاولا بان ظنه كذا او قاله حال كونه
جاهلا بحكم ذلك القول او المقول فيه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لحاطب بالحاء والطاء
المهملتين بينهما الف واخره موحدة ولابي ذر زيادة ابن ابي بلتعة مما سبق موصولا في سورة
الممتحنة لما نقله نافقة بكتابه الى اهل مكة يحذرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم يغزوهم انه منافق
والمحوي والمستملي انه نافق بضيعة الماضي فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر وما يدريك
ان الله قد اطلع الى اهل بدر الذين حضروا وقعة بدر فقال قد غفرت
لكم ومعنى الترجي راجع الى عمر لا يقع هذا الامر محقق عند النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

حدثنا محمد بن عبادة الواسطي بفتح العين المهملة والموحدة المخففة كما ذكره الدارقطني وابن ماكولا
وابو علي السنجاني والحافظ عبد الغني قال اخبرنا يزيد من الزيادة ابن هارون قال اخبرنا سليم
بفتح السين المهملة وكسر اللام ابن حيان الهنائي البصري قال حدثنا غزوان بفتح الغين المعجمة
حدثنا جابر بن عبد الله الانصاري ان معاذ بن جبل رضي الله عنه كان يصلي مع النبي
صلى الله عليه وسلم ثم يأتي قومه بني سلمة فيصلي بهم الصلاة التي صلاها مع النبي صلى
الله عليه وسلم والذي ذكر صلاة العشا ولابي داود ولنسائي صلاة المغرب
لكن قال البيهقي رواية العشا اصح فقرأ بهم بالبقرة وفي لفظ فافتتح سورة النساء قال جابر فتجوز
رجل هو حزم ابن ابي بن كعب كما عند ابي داود ومن حيان وعند الخطيب هو سالم بن الحارث والد بن
الم يجر حرام بن سلحان اي تخفف فصلى منفردا صلاة خفيفة بان يكون قطع الصلاة او قطع القدوة
فبلغ ذلك معاذا فقال انه منافق قال ذلك متاولا ظانا ان التارك لجماعة منافق فبلغ
ذلك الرجل فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا قوم نعمل بايدينا ونسقي نواضحنا
جمع ناضح بالنضاد المعجمة والحاء المهملة البعير الذي يسقي عليه وان معاذا صلى بنا الماضية فقرا
البقرة فتجوزت في صلاتي فزعم اني منافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا معاذ افتان انت
قال ذلك ثلاث اي منفرا عن الجماعة والفتنة للكشميهني اقرا اذا كنت امامهم
والشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوهما من قصار المفصل والحديث سيأتي في الصلاة
في باب اذا طول الامام وكان للرجل حاجة فخرج وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن منصور
كما عند ابي نعيم في المستخرج وجزم به في الفتح وقال الكلاباذي بن منصور قال اخبرنا ابو المغيرة عبد القدوس
بن الحجاج الخولاني الحمصي من شيوخ البخاري قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن قال حدثني
الزهري محمد بن مسلم عن حميد بضم الحاء المهملة وفتح اللام مصغرا ابن عبد الرحمن بن عوف
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه
بفتح الحاء وكسر اللام كاذبا اللات والعزى فليقل لا اله الا الله لانه لما فعل سورة
تعظيم الاصنام حتى حين حلف بها ناسب ان يتدارك ذلك بكلمة التوحيد ومن قال لصاحبه
تعال اقامرك بالجزم فليتصدق بما تيسر والحديث سبق في تفسير سورة النجم وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا مالك هو ابن سعد الفهمي الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن
عمر رضي الله عنهما انه ادرك ابا ه عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ركب وهو يحلف بابيه
انه واللات فنادام رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بتخفيف اللام للتنبيه ان الله ينهاكم
ان تحلفوا بابائكم لان الحلف بقتضي تعظيم المحلوف عليه وحقيقة العظمة مختصة بالله
تعالى فلا يضاهي بها غيره فمن كان حالفا فليحلف بالله والا فليصمت ولابي ذر عن الكشميهني
او ليصمت بضم اللام فيما يبدو لي قال في الفتح وفي بعض الاحاديث من حلف بغير الله فقد اشرك
لكن لما كان حلف عمر بذلك قبل ان يسمع الحديث كان معذورا فلذا اقتصر صلى الله عليه وسلم

على

على نهيه ولم يواخذه لانه تاول ان حق ابيه عليه يقتضي ان يسعى ان يحلف به فبين له عليه الصلاة
والسلام الحكم وقال في المصابيح وجه المطابقة ان عمر رضي الله عنه حلف بابيه الخطاب
ولم يكن الخطاب مومنا والحلف فيه تعظيم للمحلوف به فلزم ان يكون الحالف بالكافر معظما له
لكن عذره بالتاويل فاسلم فان فيه مجتبا على ما يظهر النسائي والحديث سبق في سورة النجم
باب ما يجوز من الغضب والشدة لامر الله عز وجل وقال تعالى جاهد الكفار
بالسيف والمنافقين بالقول الغليظ والوعظ البليغ او باقامة الحدود عليهم والغلظة عليهم
على الزيغ بقدر ما يخافهما به من القتال والمجاهدة باللسان وبه قال حدثنا يسرة
بن صفوان بضم التحتية والمهملة والراء الليثي قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن القاسم ابن محمد بن ابي بكر الصديق
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل علي شديدا ليا النبي صلى الله عليه وسلم وفي البيت
قرام بكسر القاف وتخفيف الراء ستر فيه صور بفتح المهملة وضم الواو جمع صورة اي صور حيوانات
فتلون اي تغير وجهه الشريف غضبا لله تعالى ثم تناول الستر وهو القرام المذكور فهتكه
اي جذبه فقطعه وقالت رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم من اشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يصورون هذه الصور لانهم يصورون الصور لتعبد
او لانها صور ما كانوا يعبدونها فهم كفرة والكفرة اشد الناس عذابا والحديث سبق في اللباس وبه
قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى القطان عن اسمعيل ابن ابي خالد
الكوفي الحافظ انه قال حدثنا قيس بن ابي حازم البجلي الاحمسي الكبير عن ابي مسعود عقبة
بن عامر البدري رضي الله عنه انه قال اتى رجل اسمه خزيم بن ابي يزيد بن كعب او سلم النبي صلى الله عليه
وسلم فقال اني لاتاخر عن حضور الجماعة في صلاة الغداة وفي لفظ من اجل فلان
معاذ او ابي بن كعب مما يطيل بنا الباقي بنا الشعبية ومن في من اجل لابتداء الغاية اي ابتداء
تاخري لاجل اطالة فلان وفلان كناية عن العلم قال ابن الحاجب وفلانة وفلانة كنايتهن
اسما الاناسي وفي اعلام والدليل على علميتها منع صرف فلانة وبسرفه الا التانيث والتانيث
لا يمنع العلمية ولانه يمنع من دخول الالف واللام عليها انهي وفلانة كما قاله منصرف
وان كان فيه العلمية لتخلف السبب الثاني والالف والنون فيه لبسا زائد تين بل هو موضوع هكذا
قال ابو مسعود فما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قط غضب غضبا اشد عضبا في
موعظة منه اي اشد من غضبه صلى الله عليه وسلم يومئذ واشد لا يصرف للوزن والصفة
وقط بفتح القاف وهو الطاء مشددة ظرف زمان لاستغراق ما مضى مختص بالنفي ولا يجوز رفعها
على فعل الحال والحق من قال ما افعله قط وقال ابن مالك في شواهد التوضيح قد تستعمل قط
غير مسبوقة بنفي وهو ما خفي على كثير من النحويين لان المعهود استعمالها لاستغراق الزمان
الماضي بعد نفي نحو ما فعلته قط وقد جاء في حديث حارثة بن وهب على بن رسول الله صلى
الله عليه وسلم وحسن اكثر ما كانا قط قال في العمدة ويحتمل ان يكون الكلام يعني النفي والتقدير فكن

ومخن ماكنا فقط الكرمانيوسيد قال ابو مسعود فقال صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ان منكم منفرين
الناس من حضور الجماعة فايكم ما صلى بالناس فليتجوز اي فليخفف ومازايدة للتاكيد فان فيهم
الناس والمريض والشيخ الكبير وذو الحاجة اي صاحبها الذي يعتريه شغل فوائتا وصول فيصير ملتفتا
الى حاجته فيتعذر ما بفوائها او يتركه لخشوع والخضوع والحديث سبق في صلاة الجماعة وبه قال
حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا جويرية بضم الجيم مصغرا ابن اسما عن
نافع مولى ابن عمر عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وعن ابيه انه قال رايت بفتح الموحدة بيرم النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي راي في جدار قبلة المسجد نخامة بضم النون وفتح الخا المعجمة وتبدل الالف
بيم ما يخرج من الصدر او النخاعة بالعين من الصدر وبالميم من المدة نخلها بالكاف اي النخامة
بيده فتغيظ لله تعالى ثم قال ان احدكم اذا كان في الصلاة فان الله تجاه وجهه
بكسر الخا المعجمة وتخفيف التحتية اي مقابل وجهه والله تعالى منزه عن الجهة والمكان فليس المراد
ظاهر اللفظ انما هو مجاز فيجب تاويله فقيل هو على التشبيه اي كان الله في مقابلة وجهه وقيل غير
ذلك مما يليق بالمقام العالي فلا يتخمن لحكم جبال وجهه في الصلاة والحديث سبق في حك
البصاق من كتاب الصلاة والمطابقة هنا بينه وبين الترجمة في قوله فتغيظ وبه قال
حدثنا ولي ورياد فؤاد محمد هو ابن سلام قال حدثنا اسماعيل بن جعفر المدني الانصاري
الخزرجي قال اخبرنا ربيعة بن ابي عبد الرحمن فروخ مولى ال المنكدر ابو عثمان فقيه المدينة صاحب
الراي سمي بزيد من الزيادة مولى المنبعث بضم الميم وسكون النون وفتح الموحدة وكسر الطا بعدها
مثلثة مدني عن زيد بن خالد الجهني ابي عبد الرحمن او ابو طلحة شهد الحديبية ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم اللقطة الرجل هو ابو بسر او مالك رواه الاسماعيلي وابو موسى في الذيل
من طريقه وفي الاوسط للطبراني انه يزيد بن خالد الجهني وفي رواية سفيان الثوري عن ربيعة
عند المصنف جالعرابي وعند ابن شكوال انه بدوي وتعقب بانه لا يقال للاعرابي ولكن الحديث
في ابي داود وفي رواية صحيحة جيئ انا ورجل معي فنمر الاعرابي غير ابي مالك ويحتمل انه وزيد
ابن خالد سالا عن ذلك وكذا بدوي في معجم البغوي وغيره باسناد جيد من طريق عقبة
بن سويد عن ابيه قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة قال في المقدمة وهو
اولى ما فسر به المبهم الذي في الصحيح فقال صلى الله عليه وسلم عرفها سنة ثم اعرف
وكاءها بكسر الواو وبالمد رقد وعاءها الذي شد به والفاعل ضمير الملتقط السابق يعني
اذا وجدت لقطة فاعرف وعاءها بكسر العين المهملة وبالقاف والصاد المهملة الوعا الذي يكون فيه النفقة
جلدا كان او غيره ثم استنفق بكسر الفا وجزم القاف اي استمتع بها وتصرف فيها فان جاء ربها
فادها اليه فقال الرجل يا رسول الله فضالة الغنم ما حكمها قال صلى الله عليه وسلم
خذها فانما هي لك او لاخيك بجدها في اخذها اما لكها او الذيب ان لم تاخذها

انت

انت وعنبرك اوما لكها والمراد التحريض على اخذها حفظا لحق صاحبها قال الرجل يا رسول الله فضالة
الابل ما حكمها قال زيد بن خالد فتمعر بضم الفوقية وفتح الميم وتشديد العين المهملة اي تغير
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه من شدة
الغضب او احمر وجهه بالشك من الراوي ثم قال مالك ولها استفهام انكاري متعد والجر في المجرور
اي ما كاين لك ولها معطوف على مالك اي لم تاخذها وهي مستغنية بحيثيتها معها حذاءها وسقاءها
بكسر الحا المهملة وفتح الذال المعجمة وسقاءها بكسر السين المهملة ممدود وهذا من المجاز بعبر
صلى الله عليه وسلم للرجل بما يفهم منه المنع من اخذها لان الرجل يحفظ السقاء وهو فمها وكرشها
مع صبرها حتى يلقاها ربها مالكها فتاكل الشرب والحديث سبق في اللقطة وقال المكي ابن ابراهيم
شيخ المولف فيما وصله الامام احمد والدارمي في مسنديهما والمكي اسم له لا نسبة لمكة
حدثنا عبد الله بن سعيد بكسر العين ابن ابي هند الغزاري قال البخاري حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثني بالواو محمد بن زياد الزيادي وليس له في البخاري الا هذا الحديث قال حدثنا محمد
بن جعفر المعروف بغندر قال حدثنا عبد الله بن سعيد بكسر العين وقال عبد الله بن سعيد
بكسر العين ابن ابي هند حدثني سالم ابو النضر بالضاد المعجمة الساكنة مولى عمر بن عبيد
الله بضم العين وفتح الموحدة عن بسر بن سعيد بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين
المدني عن زيد بن ثابت الانصاري رضي الله عنه انه قال احتجر بالحا المهملة الساكنة
وفتح الفوقية والجيم بعدها ولابوي ذر عن الكشميهني لحتجر بالزاي بدل الراء رسول الله
صلى الله عليه وسلم حجيرة بضم الحا المهملة وفتح الجيم وسكون التحتية مصغرا ولكشميهني حجيره بفتح
الحا وكسر الجيم اي حوطا موضعا من المسجد بحصير ينة حفيصلي فيه ويرم عليه احد
ومعنى التي بالزاي باحاجزا اي مانعة بينه وبين الناس مخصفة بضم الميم وفتح المعجمة
والمهملة المشددة بدعا فا منخرة من سعف قال ابن بطال يقال خصفت على نعلي اذا
اي جعلت بين طرفيه بعودا وخيطا وفي نسخة مخصفة بموحدة بدل الميم وتخفيف
الصاد او حصيرا بالشك من الراوي وهاهنا وحذا ذي باب صلاة الليل في رمضان
يصلي اليها فتتبع بفتح الفوقيين والموحدة المشددة اليه رجال من التتبع وهو الطلب
بعد طلبوا موضعه وجاوا يصلون بصلاته ثم جاء ليلة فحضروا واخبروا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلم يخرج اليهم ورفعوا اصواتهم فحصبوا بالحا والصاد المهملة والموحدة رموا
الباب بالحصا وهي الحصاة الصغيرة تنبيها له لظنهم انه نسي فخرج اليهم صلى الله عليه وسلم حال
كونه مغضبا بفتح الضاد لكونهم اجتمعوا بغير امره ولم يكفوا بالاشارة منه لكونهم لم يخرج
اليهم بل بالغوا وحصبوا اياه ولكونه ناجزا شفاقا عليهم ليلا تفرض عليهم وهم يظنون
غير ذلك فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال بكم اي ملتبسا بكم صنيعكم اي مصنوعكم

وهو صلاتكم حتى ظننت اي خفت انه سيكتب اي يفرض عليكم فصلوا كم بالصلاة فان خير صلاة المرء في
بيته الا الصلاة المكتوبة المفروضة وما شرع جماعة والحديث سبق في باب صلاة الليل من كتاب
الصلاة باب الحذر من الغضب وهو شعلة نار صفة شيطانية وحقيقته غليان
دم القلب بنار غضبية لارادة الانتقام لقول الله تعالى في سورة الشورى والذين يجتنبون كبائر
الاثم والفواحش اي الكبائر من هذا الجنس والكبيرة ما توعد عليه وفواحش وكل كبير
كذير ونقل الزمخشري عن ابن عباس ان الاثم هو الشرك وتعقب بانه تقدم ذكر الايمان
وهو يقتضي عدم الشرك ولعل المراد بالكبائر ما يتعلق بالبدع والشهوات وبالفواحش ما يتعلق بالقوة
الشهوانية واذا ما غضبوا من امور دنياهم هم يغفرون اي هم الاخصا بالغفران في حال الغضب بان
يحلموا ويكظموا الغيظ وخص الغضب بلفظ الغفران لان الغضب يحمل طبع النار ويشتد وه
شديد ومقاومته صعبة فلهذا خصه الله بهذا اللفظ والمراد انهم يغفرون ويعفون
حينئذ والجملة عطف على الصلة وهي يجتنبون والذين والذين ذر وقوله عز وجل الذين
ينفقون في السراء والضراء في حال اليسر والعسر وسواء كان في سرور او حزن او سواء هم
في تلك الاوقات في حال كان على خلافه فانهم لا يتركونه والكاظمين
الغيظ اي الممسكين الغيظ عن الامضاء يقال كظم القربة اذا ملاها وسدفاها ومنه كظم الغيظ
وهو ان يمسك على ما في نفسه منه بالصبر ولا يظهره له اثر اذا الغيظ تتوقد نار القلب ومنه
الغضب وقال ابن الاثير يجتمع كظم الغيظ تجرعه واحتمال سئته والصبر عليه وفي حديث
سهل بن سعد عن ابيه عند ابي داود والترمذي وابن ماجة مرفوعا من كظم غيظا وهو يقدر ان
ينفذه دعاه الله على رؤس الخلائق يوم القيامة حتى يخيره في اي الحور شاء وروي عن عائشة ما رأيت
في الكشاف ان خادما لها غاظها فقالت لم تدر لها لتقوى ما تركت لذي غيظ شفاء قال في فتوح
الغيب جعلت رضي الله عنها الانتقام شفاء للغيظ ثم نبهت على ان الغيظ مرض لانه عرض نفساني
يجده الانسان عند غليان دم قلبه بريدان المتقي اذا كظم غيظه لا يمرض قلبه فلا يحتاج الى
الشفي اي لا غيظ له حتى يشتفي بالانتقام والعافين عن الناس اذا جنى عليهم احد لم يواخذوه
وفي شعب البيهقي عن عمر بن الحصين مرفوعا اذا كان يوم القيامة نادى مناد من بطنان العرش
ليقم الذين كانت اجورهم على الله فلا يقوم الا من عفا والله يحب المحسنين اللام للجنس فيدخل
كل محسن ويدخل تحته هؤلاء المذكورون اولا بعد فالاشارة اليهم واحسانهم ان يحسن الى
المسيء فان احسان الى المحسن مكافاة والاية كالبرهان على ما في الباب من فنون البديع على ان الله تعالى
يعفو عن العفاة لانه مدح العافين بهذه الخصال وهو اكرم الاكرمين والعفو الغفور الحليم
والامر بالاحسان فكيف يمدح بهذه الخصال ويندب اليها ولا يفعلها ان ذلك لمنتهى في المعقول
وقد سقط في رواية ابي ذر قوله والعافين الى آخرها وقال بعد قوله والكاظمين الغيظ الاية

والمستدل

واستدل البخاري رحمه الله بالايتين المحذر من الغضب لكن قال في فتح الباري انه ليس فيها دليل على
ذلك الا انه ملازم من يكظم غيظه اي من يجتنب الفواحش كان ذلك اشارة الى المقصود وتعقبه
في عمدة القاري بان في كل من الايتين دلالة عليه لان الاولى مدح الذين يجتنبون كبائر الاثم
والفواحش واذا كان مدحا يكون ضده ذما ومن المذموم التجاوز عند الغضب فدل على التحذير
من الغضب المذموم واما الاية الثانية ففي مدح المتقين الموصوفين بمنع الاوصاف المذكورة على
ان ضدها مذموم فعدم كظم الغيظ وعدم العافين الغضب فدل على النهي عنه والله الموفق
وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب قال بعض الفقهاء
بضم الصاد وفتح الراء وهو من ابنية المبالغة وكما جاء بهذا الوزن بالضم والفتح كهزة ولمزة
وحطمة وضحكة والمراد بالصرعة من يصرع الناس كثيرا بقوته فنقل الى الذي يملك نفسه
عند الغضب فانه اذا ملكها كان قد قهر اقوى اعدائه وخر خصومه ولذا قيل اعدى عدوك نفسك
التي بين جنبيك وهذا من الالفاظ التي نقلت عن موضوعها اللغوي بضرب من التوسع
والمجاز وهو من فصيح الكلام لانه لما كان الغضبان بحالة شديدة من الغيظ فقدت ارت
عليه ثمرة الغضب فقهرها جعله صرعا بثباته كان كالصرعة التي يصرع الرجال لا يصرعونه
وفي حديث ابن مسعود عند مسلم مرفوعا ما تعدون الصرعة فيكم قالوا الذي لا يصرعه الرجال
وعند البزار بسند حسن عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم يصطرعون فقال
ما هذا قالوا فلان ما يصارع احد الا صرعه قال افلا ادلكم على من هو اشد منه رجل كظم
وكظم غيظه فغلب شيطانه وغلب شيطان صاحبه وحديث الباب اخرجه
مسلم في الادب والنسائي في اليوم والليلة وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ابو الحسن
العبسي مولاهم الحافظ قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان
بن مهران الكوفي عن عدي بن ثابت الانصاري انه قال حدثنا سليمان بن صرد بضم الصاد
وهو بضم الصاد وفتح الراء الخزاعي الكوفي الصحابي رضي الله عنه قال كنت جالسا ثم رجلين ونحن
اي ثلاثتنا عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده جلوس واحدهما يسب صاحبه مغضبا حال
كونه مغضبا بضم الضاد المعجمة فاحمر وجهه من شدة الغضب فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من
الشيطان الرجيم لان الشيطان هو الذي يزين للانسان الغضب فالاستعاذة من اقوى
السلاح على دفع كيده فقالوا اي الصحابة للرجل وفي سنن ابي داود لمعاذ بن جبل الا تسمع
ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لست بمجنون لم يعلم ان الغضب نوع من مس الشيطان
والعقد كما قال النووي من المنافقين او من حمقاء الاعراب والحديث سبق في صفة ابليس وجنوده

السباب واللعن وفيه ان الاستعاذة تعين على ترك الغضب وكذا استحضار ما في كظم الغيظ من
الفضل وما في عاقبة الغضب من الوعيد وان يستحضر ان لا فاعل الا الله وكل فاعل غيره فسواء
له فمن توجه اليه مكروه غيره واستحضر ان لو شاء الله لم يكن ذلك الغير منه اندفع غضبه لانه
لو غضب في الحالة هذه كان غضبه على ربه وهو خلاف العبودية ولعل هذا هو السر في امر
الذي يغضب بالاستعاذة لانه اذا توجه الى ربه حبيد بالاستعاذة امكنه استحضار ما ذكر والله
الموفق وبه قال حدثني بالافراد يحيى بن يوسف الزمي بكسر الزاي وبالميم المشددة قال اخبرنا
ابو بكر هو ابن عياش بالمثناة المشددة والشين المعجمة راوي عاصم احد القراء السبعة عن ابي
حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اسمه جارية بالجيم ابن قدامة كما عند احمد وابن حبان
في الذين صلى الله عليه وسلم اوصني قال صلى الله عليه وسلم لا تغضب زاد الطبراني من حديث
سفيان ابن سعيد الله الثقفي ذلك الجنة فردد صلى الله عليه وسلم مرارا زاد في رواية تلاثا
قال لا تغضب قال الخطابي اي اجتنب اسباب الغضب والا فنفس الغضب مطبوع
في الانسان لا يتمكن لاحد منه حاجته وقال ابن حجاء اراد لا تعمل بعد الغضب شيا ما نهيت عنه
لانه ربما من شيء جعل عليه ولا حيلة لابي دفعه وقد اشتملت هذه الكلمة اللطيفة من الحكم
واستجلاب المعالي والنهي عن الفاسد والنهي على ما لا يخفى بالعدد فدبين فلك ما تعلله في
الفتح واشار اليه في قوت الجامع زيادة وهو ان الله خلق الغضب من النار وجعله مستقرة
في الانسان منها فمتى قصد ونوزع في غرض ما اشتعلت نار الغضب وثارت حتى تجر الوجه والعينان
من الدم لان البشرة تحكي لون ما وراءها وهذا اذا غضب على من دونه واشتد القدرة عليه وان كان
على من فوقه تولد عنه انقباض الدم من ظاهر الجلد الى جوف القلب فيصفر اللون حزنا وان كان
على التظير تردد الدم بين انقباض وانبساط فيحمر ويصفر ويترتب على الغضب تغير الظاهر
والباطن كتغير اللون والرعدة في الاطراف وخروج الافعال على غير ترتيب واستحالة الخلقة
حتى لو نزاي الغضبان نفسه في حالة غضبه لنكر غضبه جدا من قبح صورته واستحالة
الخلقة خلقه هذا كله في الظاهر واما الباطن فقبحه اشد من الظاهر لانه يولد الحقد
في القلب واخبار السوء وسوء الشماتة وهجر المسلم ومصارمته والاعراض عنه والكبر والسخرية
ومنع المعروف بل اول شيء يقبح منه باطنه وتغير ظاهره ثم تغير باطنه وهذا كله اغلب في
الجسد واما اثره في اللسان فانطلاقه بالشتم والفحش الذي يشين منه العاقل وان كان مندم
قائله عند كون الغضب ويظهر اثر الغضب ايضا في الفعل بالضرب والقتل وان فات
بهرب المغضوب عليه رجع الى نفسه فيمزق ثوبه ويلطم خده ورباسقط حيا
ورباجى عليه وباكر الاثنة وضرب فرايس له في ذلك جريمة وربا بعد عند الله تم العالم

وشفا

عن كل من لقيه الشيء قلت ولفظ مسلم عن مجاهد فالجا بشير العدوي الى ابن عباس فجعل يحدث
ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل لا يأذن لحديثه ولا ينظر اليه فقال ابن عباس ما لنا
مرة اذا سمعنا رجلا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتدرته ابصارنا واصغينا اليه
باذاننا فلما ركب الناس الصعبة والذلول لم نأخذ من الناس الا ما نعرف وقوله فجعل لا يأذن
لحديثه بفتح اذال المعجمة اي لا يسمع ولا يصغي وقوله مرة اي وقتا ويجيء به قبل ظهور
الكذب والصعب والذلول في الدبل فالصعب الامر المرغوب عنه والذلول السهل الطيب
المرغوب فيه اي سلك الناس كل مسلك مما يحمد ويذم وهربات اي بعدت استعارة منكم
او بعدا ان يوثق بحديثكم وبه قال حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي
الكوفي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي سلمة بفتح اللام الماجشون قال حدثنا ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال مر النبي صلى الله
عليه وسلم على رجل تزاد في الايمان من الانصار ولم يعرفها اسمه والاسم اخيه الحافظ ابن حجر
وهو بجات اخاه في النسب او في الاسلام في شان الحيا حال كونه يقول انك تستحي بكسر
الحا وتحتية واحدة وللحموي والمستملي تستحي بتاءين فوقيتين حتى كانه يقول قد
اضر بك الحيا وكانه كان كثير الحيا فكان ذلك يمنعه عن استيفاء حقوقه فعاتبه لخوفه
على ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه اي اتركه على هذا الخلق السني ثم زاده في تأليفه
ترغيبا بقوله فان الحياء من الايمان اي شعبة منه فمن للتبعيض وبه قال حدثنا علي بن
الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة الجوهري الحافظ قال اخبرنا شعبة ابن الحجاج عن
قتادة بن دعامة السدوسي عن مولى انس هو ابن مالك الانصاري قال ابو عبد الله
البخاري اسمه عبد الله بن ابي عتبة بضم العين وسكون الفوقية وقيل عبيد الله بالتصغير
وقيل عبد الرحمن قال سمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم
اشد حياء من العذراء بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة البكر في خدرها بكسر المعجمة وسكون
المهملة في ستر ها المعد لها في جانب البيت والحديث مضى في باب من لم يواجه الناس بالعتاب
قريبا وفي صفته صلى الله عليه وسلم باب بالتنوين يذكر فيه اذا لم تستح بكسر الحا فاصنع
ما شئت وبه قال حدثنا احمد بن يونس اليربوعي واسم ابيه عبد الله ونسبه لجده لشهرته
وبه قال حدثنا قصور هو ابن المعتمر عن ربعي بن حراش بكسر الراء وبالعين المهملة بينهما
موحدة ساكنة لخره بخيتة متحدة وحراش بكسر الحا المهملة وفتح الراء وبعد الالف معجمة
ابي مريم العبسي الكوفي العابد المخضرم قال حدثنا ابو مسعود عقبة ابن عامر البدري
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس بالرفع والغاية الى ما محذوف اي ما ادركه
الناس من كلام النبوة الاولى بسكون الواو وبعد الموحدة المفتوحة اي من شرايع الانبيا

(السابقة)

السابقين ما اتفقوا عليه ولم ينسخ ولم يبدل للعلم بصوابه واتفاق العقول على حسنه فالاولون
والآخرون من الانبيا على منهاج واحد في استحبابه اذا لم تستح بكسر الحا اي اذا لم يكن حياك
حيا يمنعك من القبيح فاصنع وفي الحديث بني اسرائيل فافعل ما شئت اي ما تمرك به النفس
من الهوا واذا اردت فعلا فلم تكن مما تستحي من فعله شرعا فافعل ما شئت فالامر
للاباحة وعلى الاول للتهديد كقوله تعالى اعملوا ما شئتم او يعني الخبر ايما اذا لم يكن لكنه حيا
يمنعك من القبيح صنعت ما شئت والحديث سبق في بني اسرائيل هذا باب بالتنوين
يذكر فيه بيان ما لا ينبغي من الحق للتفقه في الدين وهذا مختصر قوله في الحديث السابق
الحيا خير كله اذ الحيا في السؤال عن الدين لا يجوز انه مذموم كما لا يخفى فقوله يستحي مبني
للمفعول وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن هشام
بن عروة بن الزبير عن ابيه عن زينب ابنة ولابي ذر بنت ابي سلمة عبد الله عن ام سلمة
هند بنت ابي امية زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها انها قالت جات ام سليم بضم
السين وفتح اللام انس بن مالك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
ان الله لا يستحي بكسر الحا من الحق اي لا يترك منه ولا يتركه ترك الجبان فانه اعتداء
عن تشريعها بما تنفيض عنه النفوس البشرية كما سيجيء للرجال اي ان الله تعالى بين
لنا ان الحق ليس مما يستحي منه ورسوله هذا كان من الحق الذي يجب العزم اليه فهل
يجب على المرأة غسل بغير زيادة من اذا احتلمت بفتح المثناة تحتي اي وطئت
في المنام فقال صلى الله عليه وسلم نعم يجب عليها الغسل اذا رأت الماء اي المني موجودا فانه
قال ابو حيان في رواية علية تتعدى الى مفعولين الثاني محذوف كما سبق وعند ذلك قال ابو حيان
وحذف لحدي مفعولي راي واخواتها عزيز وقد قبل في قوله تعالى ورأيتهم
الذين يخلون بالام الله من فضله هو جبرائيل اي النحل خبر والظاهر ان الرؤية
هنا بصرية فتتعدى الى واحد ويعني على ذلك ان المرأة اذا علت انها انزلت ولم تره ازما
لا تغسل عملا بالحديث سبق في الغسل وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
بن الحجاج قال حدثنا محارب بن دثار بكسر الدال المهملة وتخفيف المثلثة السدوسي قاضي
الكوفة من حملة العلم والزهاد قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان من الشجر كشجرة حفر لا يسقط ورقها ولا يتحات بشد يد الفوقية
الاخيرة مرفوعة لا يتناثر ولا يحك بعض اوراقها بعض فتسقط فقال القوم فوقع في نفسي العرب
هي نخلة كذا هي شجرة كذا قال ابن عمر فاردت ان اقول هي النخلة وانا غلام شاب وفي
رواية مجاهد فاردت ان اقول هي النخلة فاذا انا اصغر القوم وله في الرطمة فاذا انا
عاشر عشرة انا احدثهم فاستحييت فقال النبي صلى الله عليه وسلم هي النخلة وعند الغوارس
طريق سفيان بن عيينة عن ابي بشر عن مجاهد عن ابن عمر بلفظ صحيح قال النبي صلى

الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل النخلة ما اتاك منها نفعك فيه الافصاح بالمقصود باوجز عبارة
وأحسن اشارة ولعل من زعم ان موقع التشبيه بين المسلم والنخلة من جهة كون النخلة اذا قطع
رأسها ماتت وانه لا تحل حتى تلتئم والانطلاق رائحة كرائحة مني الادمي اولانها تعشق اولانها
تشرب من اعلاها فقط كما قال في الفتح ضعيفة وسبق الحديث في كتاب العلم ومن طريق ابن
المجاج بالاسناد السابق انه قال حدثنا خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح
الموحدة الدولي الانصاري المدني من حفيد عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابن عمر مثله
اي مثل الحديث السابق وزاد فيه فقال ابن عمر فحدثت به ابي عمر لوكنت قلتها لكان احب الي
من كذا وكذا اي من حمر النعم كما في الرواية الاخرى ووجه تمني عمر حاطبه الانسان عليه من
محبة الخير لنفسه ولتظهر فضيلة الولد في الفهم من صغره يزداد من النبي صلى الله عليه وسلم
خطوة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا حوشب بالحاء المهملة ابن عبد العزيز
البصري العطار قال سمعت ثابتا البناني انه سمع انسا رضي الله عنه تقول جاءت امرأة لم اعرف
اسمها الى النبي صلى الله عليه وسلم تعرض عليه نفسها ليتزوجها فقالت يا رسول الله
هل لك حاجة في ان تتزوجني فقالت ابنته اي ابنة انس امينة بضم الهمزة وفتح الميم وبعد
التحتية الساكنة نون مصغرا ما اقل حياها فقال انس هي خير منك عرضت نفسها على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فصوب فيها النظر وصعده
ثم طأطأ رأسه فلما رأت المرأة لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها فقال وهل عندك من شيء
قال لا والله يا رسول الله فقال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال
لا والله ما وجدت شيئا فقال انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول
الله ولا خاتم من حديد ولكن هذا ازاري قال سهل ما لها رداء فلها نصفه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن
عليك منه شيء فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم
مولي عنه فامر به فدعي فلما جاء قال ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا
عددها فقال اتقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن
وفي رواية زائدة فعلمها من القرآن وفي رواية عبد العزيز بن ابي حازم زوجتكها بما معك
من القرآن وفي رواية عبد الله بن نمير ملكتها بما معك من القرآن وفي رواية ابن عيينة
انكحتكها بما معك من القرآن وفي رواية ابي ضمرة قد زوجتكها فعلمها من القرآن
وفي رواية فليح قد انكحتكها فمرها فليعلمها من القرآن وفي رواية ابن ابي حازم
اصدقها قال ما عندي الا ازاري هذا قال فاعطها اياه قال ما عندي شيء قال التمس ولو
خاتما من حديد قال ما اجد شيئا قال هل معك من القرآن شيء قال نعم معي سورة كذا
وسورة كذا لسور يسميها قال فقد زوجتكها بما معك من القرآن وفي رواية ابي غسان
قال ما تحفظ قال اقرأ سورة البقرة التي تليها قال قم فعلمها عشرين اية وهي امرأتك
وفي رواية ابي ضمرة قد زوجتكها فعلمها عشرين اية وهي امرأتك وفي رواية ابن عيينة
انكحتكها بما معك من القرآن وفي رواية ابي ضمرة قد زوجتكها فعلمها من القرآن
وفي رواية فليح قد انكحتكها فمرها فليعلمها من القرآن وفي رواية ابن ابي حازم
اصدقها قال ما عندي الا ازاري هذا قال فاعطها اياه قال ما عندي شيء قال التمس ولو
خاتما من حديد قال ما اجد شيئا قال هل معك من القرآن شيء قال نعم معي سورة كذا
وسورة كذا لسور يسميها قال فقد زوجتكها بما معك من القرآن

يقال

يقال له البع بكسر الموحدة وسكون التحتية وبالعين المهملة وثياب من الشعير يقال له المرز
بكسر الميم وسكون الراي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام والحديث سبق
في اخر المغازي وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي التياح
بفتح الفوقية وتشديد التحتية وبعد الالف حاء مهملة يزيد بن حميد الضبعي البصري
انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يسروا
امر بالتيسير لينشوا والمراد به فيما كان من النوافل مما كان شاقا بالنسبة لبعض اصحابه
الى الملل فيتركه اصلا وفيما رخص فيه من الفرايض كصلاة المكتوبة قاعدا للعاجز
والفطر في الفرض على سافر فشق عليه ولا تعسروا في الامور وكسروا امر بالتسكين ولا
تنفروا هو كالتغرير لما تقدم والسكون ضد الغفور كما ان ضد البشارة النذارة
والمراد تاليف من قرب اسلامه وتركه التشديد عليه في الابتداء وكذلك الزجر
عن المعاصي ينبغي ان يكون بالتلطف بالقبول وكذا تعليم العلم ينبغي ان يكون بالتدريج لان
النفس اذا كانت في ابتدائه سهلا حبب اليها من يدخل فيه ويبقى باشاط وكانت عافيته
في الغالب الازدياد بخلاف ضده والحديث مضى في العلم في باب ما كان النبي صلى الله عليه
وسلم يتخولهم بالموعظة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي الحارثي عن
مالك الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الخاء المعجمة وتشديد
التحتية المكسورة بين امرين من امور الدنيا قط الا اخذ ايسرهما ما لم يكن
اثما اي يفضي الى الاثم فان كان الايسر اثما كان صلى الله عليه وسلم ابعد الناس منه
كالتخيير بين المجاهدة في العبادة والاقتصار فيها فان المجاهدة ان كانت بحيث
يجر الى الهلاك لا تجوز وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه خاصة في شيء قط
كعفوه عن الذي جبذ برداءه حتى اثر في كفه الجان تنتهك بضم الفوقية وسكون
النون وفتح الفوقية والهاء ثم كاف اذا انتهكت حرمة الله فينتقم من ارتكب ذلك
بها اي بسببها لله عز وجل لا لنفسه والحديث سبق في صفة النبي صلى الله عليه وسلم
وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد ابن درهم
الازدي الازرق احد الاعلام عن ايوب السختياني عن ابي رجاء مولى ابي قلابة الهذلي البصري انه قال كنا على ابي موسى
بنهر بالاهواز موضع بخوزستان بين العراق وفارس فنضب بفتح النون والضاد المعجمة بعدها موحدة ذهب عنه الماء نجا ابو سبرة فضلة بن
عبيد الاسلمي الصحابي على فرس فقلبي وعلي فرسه تركها فانطلقت الفرس فذكر حالته

وتبعها ولابي ذر عن الحموي والمستملي فحلى صلاته واتبعها حتى اذا ركعا فاخذ هائم جانفتخ
صلاته اي اداها وفينا رجل له ذو بتنوين للتحقير وكان يرى الخوارج لا يرى
ما يرى المسلمون من الدين فاقبل يقول وفي اواخر الصلاة فجعل رجل من الخوارج يقول اقرا وا
الى هذا الشيخ فترك صلاته من اجل فرس فاقبل فقال ما حملك على ما صنعت فقال لا جدت فارقت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ان بنزلي بالجيم المعجمة متباعد فلو صليت وتركت الفرس بحذف
المفعول ولابي ذر وتركته لما ات اهلي الي الليل واذكر انه تعب ولابي ذر عن المستملي
انه قد تعب النبي صلى الله عليه وسلم بالغا ولابي ذر عن المستملي والحموي ورايي
من سيرته صلى الله عليه وسلم كثيرا ما حمله على فعله ذلك اذ لا يجوز له ان يفعله من تلقا
نفسه دون ان يشاهد شيئا منه صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في باب اذا انفلتت
الدابة في الصلاة من اواخر الصلاة وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب هو
ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم ح لتحويل السند قال الليث بن سعد الامام
فيما وصله الذهلي حدثني بالافراد يونس عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بالتصغير
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة رضي الله عنه اخبره ان اعرابيا اسمه ذو الخويصرة
اليماني بالتثنية اتى المسجد النبوي فقام بالمثلثة قبالة اي تجاه اليه الناس يفعلونه يبولون فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوا اتركوه يبول في موضعه لانه لو قطع عليه بوله لتضرر وربما
افاموه في اثنائه لتنجست ثيابه وبدنه ومواضع كثيرة من المسجد اهريقوا بالهمز وتركه
قطع مفتوحة وسكون الهاء ولابي ذر بحذف الهمزة وفتح الهاء اي صبوا على بوله ذنوبا
من ماء بفتح الذال المعجمة الدلو المملوء او احدهما بفتح السين وسكون الجيم
دلوا فيه لا قل او كثر فانما بعثتم حال كونكم ميسرين ولم تبعثوا حال كونكم معسرين
الى العمارة على طريق المجاز لانه صلى الله عليه وسلم هو المبعوث حقيقة لكنهم لما
كانوا مبلغين عنه اطلق عليهم ذلك والاول اسابق ونحو قوله يسروا ولا تعسروا الذي مضى
في قوله ولم تبعثوا معسرين تنبيها على المبالغة في اليسر والحديث سبق في باب صب الماء
على البول في المسجد من الطهارة وفيه جواز الانباط الى ولابي ذر عن
الكشميهني مع الناس قول ابن مسعود عبد الله رضي الله خالط الناس ودينك لا تكلمنه بكسر اللام
وفتح الميم والنون المشددة من الكلم بفتح الكاف وسكون اللام وهو الجرح ودينك بالنصب
بالنصب في النوع اي لا تكلمن دينك ويجوز الرفع مبتدا خبره لا تكلمنه اي خالط الناس
لكن بشرط ان لا تحصل في دينك خلل وهذا الاثر وصله الطبراني في الكبير بلفظ
خالطوا الناس وصافحوهم بما يشربون ودينكم فلا تكلمنه بضم الميم وزايوع وجواز
الدعابة بضم الدال المهملة وتخفيف العين المهملة وبعد الالف موحدة المداعبة

في

في القول بالمزاح وغيره مع الاعلى من غير افراط ولا مداومة اذ ربما يورث ذلك الى القسوة
والايذاء والحقد وسقوط الهيبة والوقار نعم قد تكون الدعابة مستحبة كان يكون مصلحة
كتطييب نفس المخاطب وموانسته وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة
بن الحجاج قال حدثنا ابو التياح يزيد بن حميد الضبعي قال سمعت انس بن مالك رضي الله
عنه يقول ان كان النبي صلى الله عليه وسلم ليخالطنا بالمداعبة وطلاقة الوجه والمزح حتى يقول لاخ
لي من ابي صغير هو ابن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري يا ابا عمير بضم العين
مصغرا ما فعل النغير بضم النون وفتح الغين المعجمة مصغرا نظير بضم ثم فتح طير كالعصفور
معرب النغار واهل المدينة يسمونه البلبل اي ما شانه وحاله قال النووي في النغار
واهل المدينة يسمونه الحديث جواز تكنية من لم يولد له وتكنية الطفل وانه ليس كذبا
وجواز المزح وما ليس باثم وجواز السجع في الكلام الحسن بالكلفة وهذا طلقة العين
وثانيهم وبيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من حسن الخلق وكرم الشمائل والتواضع
والحديث اخرجه مسلم في الصلاة والاستذان وفضائل النبي صلى الله عليه وسلم واخرجه
الترمذي في الصلاة وفي البر والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجة في الادب وبه
قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد هو ابن سلام قال اخبرنا ابو معاوية محمد بن خازم
بالخاء والزاي المعجمتين بينهما الف اخر ميم قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت كنت العب بالبنات عند النبي صلى الله عليه وسلم اي بالتماثيل
المسماة بلعب البنات وعند ابي عوانة من رواية جرير عن هشام كنت العب بالبنات
ودهن اللعب وعند ابي داود والنسائي من وجه اخر عن عائشة رضي الله عنها قالت قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك او حنين فذكر الحديث في هتكه الستر
الذي نصبته على باب بيتها قالت فكشف الستر على بنات لعائشة لعب فقال ما هذا
يا عائشة قالت بناتي قالت ورايت فرسا له جناحان فقال ما هذا قلت فرسك قال
جناحان قلت الم تسمع انه كان لسليمان خيل لها اجنحة فضحك فهذا صريح في ان المراد
باللعب غير الادميات خلافا لمن زعم ان معنى الحديث اللعب مع البنات اي الجواري والبا
يمنع مع استدلاله بالحديث على جواز اتخاذ اللعب من اجل لعب البنات بهن وخص ذلك
من عموم النهي عن اتخاذ الصور وبه جزم القاضي عياض وغفله عن اكثر من سوغ لهن لعبا وا
بيع اللعب للبنات لتدريبهن من صغرهن على امر سوتهن واولادهن قالت عائشة
رضي الله عنها وكان لي صواحب اي جواري اقراني يلعبن معي بهن فكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا دخل يتقمعن بالجيم المفتوحة بتحتيه ونون ساكنة ثم فوقية وقاف وبعد
مشددة وعين مهملة ساكنة بوزن يتفعلن ولابي ذر عن الحموي والمستملي باسقاط
التحتية والكشميهني كما في الفتح يتقمعن بنون ساكنة بعد التحتية وكسر الميم اي يتغيبن
صلى الله عليه وسلم ويدخلن وراء الستر واصله من تقمع الثمرة اي يدخلن في الستر

كما تقبل الشرة في ثغرها فيس بهن بسين مهملة مفتوحة وبا مشددة مكسورة بعدها موحدة اي يبعثهن يرسلهن الى فبلحقن معي والحديث اخرجه مسلم في الفضائل

باب استحباب المداراة مع الناس

وهي لين الكلام وترك الاغلاظ في القول وهي من اخلاق المؤمنين والفرق بينها وبين المداهنة المحرمة ان المداراة الرفق بالجاهل في التعليم والفاسق في النهي عن فعله وترك الاغلاظ عليه حتى لا يظهر ما هو فيه والانكار عليه باللطف حتى يرد عما هو فيه بلطف والمداهنة معاشرة المعلن بالفسق والتزيين له والرضى بما هو فيه من غير انكار عليه باللسان لا بالقلب بذكر بعض النحتة وفتح الكاف عن ابي الدرداء عمرو بن مالك مما وصله ابن ابي الدنيا وابراهيم الحربي وفي غريب الحديث والديلمي في المجالسة من طريق ابي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ابي الدرداء انا لنكشر بضم النون وسكون الكاف وكسر الشين المعجمة بعدها راء تضحك او تبسم في وجوه اقوام وان قلوبنا لتلعنهم بلام مضمومة وعين مهملة ساكنة اي تطردهم عن رحمة الله والعلعنة الطرد بسرعة وبالغين المعجمة بدل اللام طرد بصوت وجلبة وبالقاف بدل اللام بصوت ضعيف كالصفير ومنه قعقعة السلاح وقعقعة الرعد والقعقعة الحركة الشديدة والقلقلة الحركة الخفيفة والكل بمعنى الطرد والابعاد والمراد بالقلب الباطن وبالوجه الظاهر وفي الحديث دلالة على ان الانسان قد يكون له باطن يخالف ظاهره وان الباطن هو المعتبر عند الله تعالى وان الظاهر قد يعتبر لكونه عنوان الباطن وقد يعرض عنه لكونه لا يدل على الباطن وقد يعتبر لكونه يؤدي الى تغيير الباطن وقد يعتبر لكونه يؤدي الى تغيير الباطن غيره وقد يعتبر لكونه يؤدي الى تغيير الباطن نفسه وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من شر الناس من تركه الناس او ودعه الناس اتقاء فحشه رواه البخاري ومسلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قالوا يا رسول الله ادع على المشركين قال اني لم ابعث لعانا وانما بعثت رحمة رواه مسلم وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا رواه البخاري ومسلم وعن ابي موسى رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا وابا موسى الى اليمن فقال يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا وتطاوعا ولا تختلفا متفق عليه وعن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب الرفق في الامر كله متفق عليه وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرفق لا يكون في شيء الا زانه ولا ينزع من شيء الا شانه رواه مسلم وعن جرير رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يحرم الرفق يحرم الخير كله رواه مسلم وعن ابي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله رفيق يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه رواه مسلم وعن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب الرفق ويرضاه رواه مسلم وعن ابي الدرداء رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب السهل المطاوع رواه ابن حبان في صحيحه وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب السهل الحليم رواه البيهقي وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب السهل الطلق رواه البيهقي وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب السهل الحليم رواه البيهقي وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب السهل الطلق رواه البيهقي

وقوله

وقوله وما كان لمؤمن الخ اي ما صح له ولا استقام ان يكون له اختيار من امرهم والاكمل ان يقرأ كل منها السورة والاية الاوليين في الاولى والاخريين في الثانية وهل يقدم الدعاء على الصلاة المطلوب للاحاديث ثم القضية للترتيب في قوله ثم يقول اللهم اني استخيرك بعلمك اطلب منك الخيرة واستقدرك بقدرتك اي اطلب منك ان تجعل لي على ذلك قدرة او اطلب منك ان تقدرني او المراد بالتقدير التيسير والباء في بعلمك وبقدرتك للتعليل اي لانك اعلم ولانك قادر او للاستعانة كقوله بسم الله مجراها او للاستعطاف كقوله رب بما انعمت علي واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم فتم فيه خيرني فالقدرة والعلم لك وحدك ليس للعبد الا ما قدرته له وانت علام الغيوب وفيه لف ونشر غير مرتب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي قال في الكواكب فان قلت كلمة ان للشك ولا يجوز الشك في كون الله عالما واجاب بان الشك في ان العلم يتعلق بالخير او بالشر لا في اصل العلم وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني فاقدر لي وتسهله لي ثم بارك لي فيه اي اجعل الخير كثيرا لي في ديني ومعاشي بالنون المفتوحة وفتح الميم جمع معيشة وهي ما يعاش به او في الاوسط للطبراني عن ابن مسعود في ديني ودنياي وعنده من حديث ابي ايوب دنياي واخرتي وعاقبة امري او قال عاجل امري واجله فاقدره لي بوصل الهمزة وضم الدال وكسر اي اجعله مقدورا لي او قدر ما اوسره حتى لا يبقى قلبي بعد صرفه عني متعلقا به ثم عمم الطلب بقوله ثم رضني بتشديد المعجمة لان رضي الله ورضي العبد شكر زمان بل رضي العبد مسبوق برضا الله وصوجماع خير والبركة منه والمدد الجنان والاركان زعم الكشميهني ثم ارضني به بالهمز قبل الراء اجعلني به راضيا وفي حاجته اي ينطق بها بعد الدعاء وتستحضرها قلبه عند الدعاء اي فليجمع مسمى حاجته والجملة حالية والشك في قوله او قال في الموضعين من الراوي قال في الكواكب ويخرج الداعي به عن العهدة حتى يكون جازما بان قال كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدعو به ثلاث مرات يقوله تارة في ديني ومعاشي وعاقبة امري واخري في عاجلي واجلي وثالثة في ديني وعاجله واجله انتهى وينبغي ان يفتتح الدعا بالحمد لله والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يستخير الله سبعا في حديث انس عند ابن السني اذا هممت بامر فاستخر ربك سبعا ثم انظر الى الذي يسبق في قلبك فان الخير فيه لكن سنده واه جدا وليسرع في حاجته فان كان له فاجزه يا رسول الله لها يسرا وكانت عاقبته محمودة وقد اورد الحبائلي في الثواب حديثا عن ابي ايوب الانصاري في استحارة المستروح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اكثم لخطبة ثم توضأ فاحسن الوضوء ثم صل ما كتب الله لك ثم احمد ربك ومجده ثم قل اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك

من فضلك العظيم انك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب وقد فان رايت لي في
فلانة وتسميها باسمها خيرا لي في ديني ودنياي واخري فاقضها لي او قال اقدرها لي وان
كان غير ها خيرا لي من اني ديني ودنياي واخري فاصرفها عني واصرفني عنها واقدر لي الخير
نسخة فاقدرنا لي او قال قدرها واقدرها لي اي غير فلانة بلب الدعاء عند
الوضوء وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن العلا بفتح العين والمد ابو
كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله
بضم الموحدة وفتح الراء عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عامر عن
ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال ممايسبق معناه في
المغازي رضي رضي حشمي اباعامر يعني عمه في ركبته سهم وانه قال له يا ابن اخي اقرئ
النبي عليه الصلاة والسلام وقل له يستغفر لي ثم جات دعا النبي صلى الله عليه وسلم
حين بلغه ذلك بماء ثم توضأ ثم رايت عن كثمري فتوضايه ثم رفع يديه فقال
اللهم اغفر لعبيد بضم العين وفتح الموحدة ابي عامر الاشعري قال ابو موسى
انطيه صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اجعل يوم القيامة فوق كثير من خلقك من الناس بيان لما قبله
لان الخلق عام والحديث مر في غزوة اوطاس وساقه هنا مختصرا باب الدعا اذا اهبط
خلقا صعد الانسان عقبة بفتح العين والقاف وبه قال حدثنا سليمان بن حرب
ايوب الواشحي الازدي البصري قاضي مكة قال حماد بن زيد ابن درهم الجهضمي
الاعلم عن ايوب السختياني عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابي موسى
الاشعري رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر قال الحافظ بن حجر
لم اقف على تعيينه فلما اوفعلنا اشرفنا كبرنا الله تعالى ورفعنا اصواتنا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ايها الناس اربعوا بالوصل وفتح الموحدة على انفسكم اي ارفقوا بها
ولا تجهدوا في الجهر فانكم لا تدعون اصم فالكرماني ويروى اصما بالالف قال
وجعله باعتبار مناسبته بقوله ولا غايبا بل كان بتحقيق النون تدعون سميعا بصيرا
كالتعليل لقوله لا تدعون اصم وفي الجهاد انه معكم انه سميع قريب قال ابو موسى
ثم اتيت صلى الله عليه وسلم وانا اقول في نفسي لا حول ولا قوة
الا بالله فقال لي يا عبد الله بن قيس قلت لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة او قال الا ادلك
بالشك من الراوي قال في الكواكب اي كالكنز في كونه نفيسا مدخرا مكنونا بامن اعين
الناس وقال في شرح المشكاة هذا التركيب ليس باستعارة لذكر المشبه وهو الموصلة
والمشبه به وهو الكنز ولا التشبيه المرفي لبيان الكنز بقوله من كنوز الجنة بل هو
ادخار الشيء في حيز وجعله احد انواعه على التغليب فالكنز انا نوعان
الاول المتعارف وهو المال المكنز بجمله بعضه فوق بعض ويحفظ والثاني غير المتعارف وهو ضد

الكلة

الكلمة الجامعة المكنزة بالمعاني الالهية طالما احتوية على التوحيد الخفي لانعا ما لغت الحيلة والاعظم
عما من شانه وذلك واثبت الله على سبيل الحصر وبايجاده واستعانته وتوفيقه لم يخرج شيء من
ملكه وملكوته ومن الدليل على انها دالة على التوحيد الخفي قوله صلى الله عليه وسلم للابي موسى
الا ادلك على كنز من كنوز الجنة الخ مع انه كان يذكرها في نفسه والدلالة على ذلك انما يستقيم على ما لم يكن علمه وهو انه
لم يعلم انه توحيد خفي وكنز من الكنوز ولانه لم يقل له ما ذكرته كنز من الكنوز بل صرح بها فقال
لا حول ولا قوة الا بالله تنبيها له على هذا السر الخفي فان قلت ما مناسبة الحديث للترجمة
قلت لما ترجم بالدعا والذي في الحديث التكبير لجيب باحتمال ان يكون احد من قوله فيه فانكم لا تدعون
اصم باب الدعا اذا هبط نزل واربابه اي في الباب حديث جابر الانصاري
رضي الله عنه السابق اي في باب التسبيح اذا هبط واديا من كتاب الجهاد بلفظ حدثنا محمد
بن يوسف حدثنا سفيان عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا انحدرنا سبحنا هذا اخر الحديث وحكمة التكبير عند
الصعود الاشعار بكبر ياالله تعالى عند مايقع البصر على الامكنة العالية والتسبيح عند
الهبوط استنباط من قصة يونس وتسبيحه في بطن الحوت يجوز من بطن الاودية كما في
يونس من بطن الحوت وقيل غير ذلك مما ذكرته في الباب المذكور وهذا الباب والترجمة
وقوله فيه حديث جابر رضي الله عنه ثابت في رواية المستملي والكشميهني وسقط لغيره
باب الدعا اذا ارادالانسان سفرا اورجع منه فيه اي في الباب حدثنا يحيى بن ابي
سليمان الجعفي من انس مما وصله في الجهاد في باب ما يقول اذا رجع من الغزو ونبه فلما
اشرف على المدينة قال تايبون عابدون لربنا حامدون وبث الهاب وما بعده الى هنا
في رواية ابي ذر عن الحموي وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام عن نافع عبد الله بن عمر سقط لابي ذر لفظ عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل رجع من غزو او حج او عمرة او غيرها من الاسفار يكبر
على كل شرف بفتح الشين المعجمة والراء بعدها فاء مكان عال من الارض ثلاث تكبيرات ثم يقول
عقب التكبير وهو على الشرف او بعده لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير ايبون بعد الهمزة اي نحن راجعون الى الله تايبون قائلون
تطيرا او تواضعا منه عليه الصلاة والسلام نحن عابدون لربنا حامدون له وقوله
لربنا متعلق بعابدون او بحامدون اولهما او بالثلاثة السابقة او بالاربعة على اطرد في التنازع
صدق الله وعده فيما وعد به من اظهار دينه ونصر عبده محمد صلى الله عليه وسلم وهزم
الاحزاب الذين تحزبوا لحربه عليه الصلاة والسلام وحده اي في الباب فاني المبب
قال تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى ولم يذكر المؤلف الدعا اذا اراد سفرا ولعله
يشير الى نحو ما وقع عند مسلم في رواية علي بن عبد الله الازدي عن ابن عمر ان النبي صلى الله

عليه وسلم كان اذا استوى على بعيره خارجا الى سفر كبر ثلاثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا
الحديث وفيه اذا رجع قال ايبون تايبون ولا اختصاص للحج والعمرة وعند الجمهور بل
يشرع ذلك في كل سفر **باب الدعاء للمتزوج** وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد
قال **حدثنا حماد** بن زيد اي ابن درهم **عن ثابت** البناني **عن انس** رضي الله عنه **انه قال**
رأى النبي صلى الله عليه وسلم **على** عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه **اثر صفرة** من الطيب الذي
استعمله عند الزفاف **فقال** له **مهيم** بفتح الميم والتحتية بينهما هاء ساكنة اخره ميم ساكنة على
الثبات قال ابن اسيد كلمة يمانية يستفهم بها مقام حرف الاستفهام والشيء المستفهم عنه وهل هي
بسيطة او مركبة استبعد الثاني بانه للايكاد يوجد اسم مركب على اربعة احرف اي ما تشانك
او قال **له** بفتح الميم وكون الهاء استفهامية قلبت الفها هاء والشك من الراوي **قال** عبد الرحمن
تزوجت امراة على وزن نواة اسم للقدر معروف عند هم قدره بخمسة دراهم **من ذهب** صفة
لنواة **فقال** صلى الله عليه وسلم له **بارك الله لك** واللام هنا لام الاختصاص **اولم ولو**
بشاة امر من اولم والولية فعيلة من الولم وهو الجمع لان الزوجين يجتمعان ثم نقلت
في الشرع لطعام العرس ولو كما قال ابن دقيق العيد تقيد استقلال بما صنع وليمة وان قلت
وقبل بعني الثمني والحديث سبق في البيع والنكاح وغيرهما وبه قال **حدثنا ابو النعمان**
محمد بن الفضل المشهور بعارم قال **حدثنا** حماد بن زيد اي ابن درهم **عن عمرو** بفتح العين
ابن دينار **عن جابر** هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه **وعن ابيه انه قال** توفي
ابي وترك سبع او تسع بنات لم اقف على اسمائهن **فتزوجت امراة فقال لي** النبي صلى الله
عليه وسلم **تزوجت يا جابر** استفهام محذوف الاداة **قلت** نعم **يا رسول الله قال** عليه
الصلاة والسلام **بكرا** استفهام محذوف الاداة منصوب بتقدير تزوجت **ولا** بي **كبرا** ام
تزوجت **ثيبا قلت** ثيبا كذا في اليونينية بالنصب وفي نسخة بالرفع اي التي تزوجتها ثيب
قال في الفتح فلو كان الاصل النصب على نسق الاول اي تزوجت ثيبا لكن لا يمنع ان يكون
منصوبا فكتب بغير الف على تلك اللغة **قال** صلى الله عليه وسلم **هلا تزوجت تزوجت**
جارية بكرا **تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك** كذا في الفرع وقال العيني
كابن حجر او تضاحكها بالشك من الراوي كذا وجدته في نسخة اخرى معتمدة وهو الذي
في اليونينية واللاعب هل هو من اللعب او من اللعاب سبق في محله **قلت** يا رسول الله **هلك**
ابي فترك بالفاء ولابي ذر وترك **سبع او تسع بنات فكرهت ان اجيئهن بمثلهن** صغيرة
لا تجربة لها بالامور **فتزوجت امراة** قد جربت الامور وعرفتها **تقوم عليهن وتصلحهن**
قال فصلوات الله وسلامه عليه **فبارك الله عليك** دعا له بالبركة واستدل بها
عليه وهي النماء والزيادة يقال بارك الله لك وفيك وعليك فان قلت قال لعبد الرحمن

بارك

بارك الله لك وجاء عليك فهل بينهما فرق اجيب بان المراد بالاول اختصاصه بالبركة في زوجته
كما ان اللام فيه للاختصاص والثاني تشمل البركة له في جودة عمله حيث قدم مصلحة اخوانه
على حظ نفسه فعمل لاجلهن على تزوج البكر مع كونها ارفع درجة للمتزوج الشاب من الثيب
غالبا ويحتمل ان يكون قوله فبارك الله عليك خبرا والفاء سببية اي بسبب تزويجك لما ذكرت
بارك لك وعليك **لم يقل** ابن عيينة سفيان فيما سبق موصولا في المغازي والنفقات
ولا محمد بن سلم الطائفي فيما سبق ايضا في المغازي في موضعين **عن عمرو** اي ابن دينار
عن جابر **باب** **بارك الله عليك** ما يقول الرجل **اذا اتى اهله** اذا اراد ان يجامع
امرأته وبه قال **حدثنا** ولابي ذر حدثني **عثمان بن ابي شيبة** ابو الحسن العبسي مولاهم الكوفي
الحافظ قال **حدثنا جرير** بفتح الجيم ابن عبد الحميد **عن منصور** هو ابن المعتمر **عن سالم**
هو ابن ابي الجعد **عن كريب** بضم الكاف اخره موحدة مصغرا ابن ابي مسلم الهاشمي مولاهم
المدني مولى ابن عباس **عن ابن عباس** رضي الله عنهما انه **قال** النبي صلى الله عليه وسلم **لو ان**
احدهم اذا اراد ان يأتي اهله يجامع امرأته او سريته **قال** باسم الله اللهم جنبنا الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا واطلق ما على من يعقل لانها بمعنى شيء كقوله والله
اعلم بما وضعت فانه ان يقدر بفتح الدال المشددة بينهما ولد من ذلك الجماع المقول
فيه ذلك **لم يضره الشيطان** باضراره في دينه او بدنه ابدا والحديث سبق في **باب**
ما يقول الرجل اذا اتى اهله من كتاب النكاح **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم **ربنا**
آتنا في الدنيا حسنة وبه قال **حدثنا مسدد** هو ابن مسرهد قال **حدثنا عبد الوارث**
ابو عبيدة البصري **عن عبد العزيز بن صهيب** **عن انس** رضي الله عنه **انه قال** **كان**
اكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم ربنا اتنا في الدنيا حسنة
وفي الاخرة حسنة الجار في قوله في الدنيا يتعلق بآتنا او بمحذوف على انه حال من حسنة
لانه كان في الاصل صفة لها فلما قدم عليها انتصب حالا والواو في قوله وفي الاخرة عاطفة
شيئين على شيئين متقدمين ففي الاخرة عطف على في الدنيا باعادة العامل حسنة عطف
على حسنة والواو تعطف شيئين فاكثر على شيئين فاكثر تقول اعط الله زيدا عمرا فاضلا
وبكرا خالدا صالحا اللهم الا ان ينوب عن عاملين فقوله خلاف وتفصيل مذكور في محله
واختلف في الحسنتين فعن الحسن مما اخرجه ابن ابي حاتم بسند صحيح العلم والعبادة في الدنيا
وعنه عن عبد الرزاق الرزق الطيب والعمل النافع وفي الاخرة الجنة وعن قتادة العافية
في الدنيا والاخرة وعن محمد بن كعب القرظي المرأة الصالحة من الحسنات وعن عطية حسنة
الدنيا العلم والعمل به وحسنة الاخرة تيسير الحساب ودخول الجنة وعن عوف قال من
اتاه الاسلام والقرآن والاهل والمال والولد فقد اتاه الله في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وقيل الحسنة في الدنيا الصحة والامن والكفاية والولد الصالح والزوجة الصالحة
والنصرة على الاعداء وفي الاخرة المغفرة بالثواب والخلاص من العقاب وقيل الخلاف

كما قاله الامام فخر الدين انه لو قيل اتنا في الدنيا الحسنة وفي الاخرة الحسنة لكان ذلك منا ولا لكل
الحسنات كلمة كم في محل الاثبات فلا يتناول الا حسنة واحدة فلذلك اختلف المفسرون فكل
واحد منهم حمل اللفظ على ما اداه لحسن انواع الحسنة وضد بانه على ان المراد المعرف بالالف
واللام يعم وقد اجاب الحنابلة في المحصول عن ذلك فقال فان قيل اليس لو قيل اتنا الحسنة في
الدنيا والحسنة في الاخرة كان منافيا لا لكل الاقسام فلم تركت ذلك وذكره منكرا واجاب
بان قال ان نبينا اعلم بحسن المدعى ان يقول اللهم اعطني كذا وكذا بلا تعيين ان يقول اللهم اعطني ان كان
كذا وكذا مصلحة لي وموافقة لقضائك وقدرك فاعطني ذلك فلو قال اللهم اعطني
الحسنة في الدنيا لكان ذلك جنحا وقد بينا ان ذلك غير جائز فلا مدرة على سبيل التنكير كان
المراد منه حسنة واحدة وهي التي توافق قضاءه وقدره فكان ذلك اقرب الى رعاية الادب
وقنا عذاب النار قنا ما حذفت منه فاؤه ولامه لانه من وقى يقي وقاية اما حذف فانه
فاعل على المضارع لوقوع الواو بين ياء وكسرة واما حذف لامه فلان الامر يجري مجرى الفعل
المضارع المجزوم وجزمه بحذف حرف العلة فكذلك الامر منه فتوزن قنا عنا والاصل اوقنا
حذفت الفاء استغنى عن همزة الوصل فحذفت والمعنى احفظنا من عذاب جهنم او عذاب
النار المؤلمة اليسر، وتقدم الحديث بتمامه في تفسير سورة البقرة باب التعوذ من فتنة
الدنيا سقط الابجدار لفظ باب للاربعي ذر فالتعوذ رفع به قال حدثنا فروة بن ابي
المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة بعدها راء ممدود وفروة بفتح الفاء وسكون الراء بعدها
التحتانية النهدي الكوفي قال حدثنا علي بن عابس بفتح العين وكسر الموحدة ابن ولبي زرعة هو ابن
حبيد بضم الحاء مصغرا العنبري عن عبد الملك بن عمير بضم العين للعلة مصغرا عن مصعب
بن سعد ابن ابي وقاص عن ابيه سعد بسكون العين رضي الله عنه انه قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا هؤلاء الكلمات اي الخمس كما تعلم الكتابة بضم الفوقية وفتح
العين والملدغ المشددة ولابي ذر عن الكشميهني الكتاب باسقاطها الثابت وهي
اللهم اني اعوذ بك من الجبن الذي هو ضد الشجاعة واعوذ بك من البخل الذي هو ضد الكرم واعوذ بك من الجبن الذي هو
من ان اردوا بالهمزة بدل الواو الى ارذل العمر وهو الهرم المؤدي الى الخرف واعوذ بك من
فتنة الدنيا فتنة المسيح الدجال او اعم ومن عذاب القبر سبق الحديث قريبا في الباب
المذكور باب تكرير الدعاء مرة بعد اخرى لاظهار الفقر والحاجة الى الرب تعالى رضوعا
وتذللا له وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد ابراهيم بن المنذر الحزامي المدني قال
الاعلام قال حدثنا انس بن عياض ابو ضمرة عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام
عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طب بضم الطاء المهملة وتشديد
الموحدة سحر حتى انه ليخيل اليه بفتح الفوقية وكسر التحتانية اي يظهر له من نشاطه وليق
عادته انه قد فعل الشيء وما فعله اي جامع نساءه وما جامعهن فاذا كان ذات يوم من اخذته

اخذة السحر فلم يتمكن من ذلك ولم يكن ذلك الذي امر زوجاته فلا ضرر فيه على نبوته اذ هو
معصوم وانه عليه الصلاة والسلام دعا ربه عز وجل وفي كتاب الطب من طريق ابي اسامة
عن هشام بن عروة دعا الله ودعاه ثم قال اشعرت اعلمت ان الله تعالى افتاني وابي
ذر عن الكشميهني قد افتاني فيما استفتيته فيه فقالت عائشة رضي الله عنها فا بالفاء
ولابي ذر وما ذاك يا رسول الله قال جاءني رجلان اي ملكان في صفة رجلين فجلس
احدهما وهو جبريل عند راسي والاخر ميكائيل عند رجلي بتشديد الخفية على
التثنية فقال احدهما لصاحبه وفي الرواية المذكورة فقال الذي عند راسي للاخر وعند
الحميدي فقال الذي عند رجلي للذي عند راسي قال الحافظ بن حجر وكانا اصوب ما وجع
الرجل يعني النبي صلى الله عليه وسلم قال مطبوب اي مسحور قال من طبه من سحره قال
سحره لبيد بن الاعصم بفتح الهمزة وسكون العين وفتح الصاد المهملتين وزاد في رواية
المذكور رجل من بني زريق حليف لليهود وكان منافقا قال فيما ذا سحره قال في مشط الالية
المعروفة ومشاطة بضم الميم وبالطا ما يخرج من الشعر بالمشط وفي رواية ابن
جريج عن ابن عروة عن عروة في الطب في مشاقة بالقاف وجف طلعة بضم الجيم
وتشديد الفاء واضافها لنخل المدينة لانها دعا طلع النخل وقيده في اخرى بذكر قال فاين هو قال
في زروان بالذال المعجمة المفتوحة وسكون الراء وواو وآن بئر في بني زريق قالت عائشة
رضي الله عنها فاتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ناس من اصحابه فنظر اليها وعليها
ثم رجع الى عائشة رضي الله عنها فقال لها والله لكان ماءها يعني البئر
نقاعة الحناء بضم النون بعدها فاف اي في حمرة لونه ولكان نخلها اي نخل البستان التي
في بئر روس الشياطين في بئر اطلعها وجتها ويحتمل ان يراد برؤوس الشياطين
رؤوس الحيات اذ العرب تسمي بعض الحيات شيطانا قالت عائشة فقلت يا رسول الله
فهلا اخرجته اي الجف قال عليه الصلاة والسلام اما انا بتشديد الميم فقد شفاني
الله منه وخشيت ان اثير على الناس شرا اي استخراجه فيتعلمونه ويعرفونه للذين
سحروني يعني بن اسحاق السبيعي على الحديث المذكور فيما وصله في الطب وابن
سعد جميعا في بدء الخلق كلاهما عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها قال سحر النبي ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم السين مبنيا للمفعول
فدعا ودعا بتكرير دعا مرتين وساق الحديث الى آخره ولم يذكر في رواية انس بن
عياض المتوفى في هذا الباب تكرير الدعاء وفي رواية عبد الله بن نمير عن هشام عند مسلم في هذا
الحديث فدعاهم ودعا وبالتكرير تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة باب الدعاء
على المشركين قيد هنا الترجمة في الجهاد بالهزيمة والزلزلة والثوب هناك تبعا لابي ذر
عن المستملي وكتاب ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه فيما سبق موصولا في الاستسقاء قال النبي صلى الله
عليه وسلم اللهم العني عليك كفار قريش بسبع من السنين متتابعة كسبع يوسف عليه السلام

وقال صلى الله عليه وسلم مما رواه عنه ابن مسعود رضي الله عنه وسبق موصولا في اخر كتاب الطهارة
في قصة سلا الجزور اللهم عليك بابي جهل وهما عليه بالاهلاك وقال ابن عمر رضي الله
عنهما مما سبق موصولا في غزوة احد وتقدم سورة ال عمران دعا النبي صلى الله عليه وسلم في
القنوت في الصلاة اللهم العن فلانا وفلانا حتى انزل الله عز وجل ولابي ذر تعالى
ليس لك من الامر شيء اسم ليس شيء والخبر لك ومن الامر حال من شيء لانها صفة مقدمة
وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابن سلام بتخفيف اللام محمد قال اخبرنا وكيع
بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح عن ابن ابي خالد هو اسماعيل واسم ابيه سعد او هرمز او
كثير البجلي الاحمسي الكوفي انه قال سمعت ابن ابي اوفى عبد الله والد ابي اوفى علقمة
وهو بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة وهما صحابيان رضي الله عنهما قال دعا رسول
الله صلى الله عليه وسلم على الاحزاب الذين اجتمعوا يوم الخندق بالهزيمة والزلزلة
فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اي سريع فيه او ان مجيء الحساب سريع اهزم
الاحزاب اهزمهم وزلزلهم اي اجعلهم مضطربا متقلقا غير ثابت فاستجاب
الله تعالى دعاءه عليهم فارسل عليهم ريحا وجنودا لم يروها فهزمهم وبه قال حدثنا
معاذ بن فضالة بفتح الفاء والضاد المعجمة المخففة البصري قال حدثنا هشام الدستوائي
ولابي ذر هشام بن ابي عبد الله عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قال سمع الله لمن حمده في الركعة
الاخرة من صلاة الفجر قنت قبل ان يسجد يقول اللهم العن فلانا وفلانا يدعو على احياء من
بني ابي ربيعة اخا ابي جهل لامه اللهم العن الوليد بن الوليد بن المغيرة اخا خالد بن الوليد لامه
اللهم العن هشام بن هشام اخا ابي جهل اللهم العن المستضعفين من المؤمنين عام بعد خاص
اللهم اشدد وطأتك عقوبتك على كفار مضر اولاد مضر القبيلة المشهورة النجدة فيها
جميع بطون قريش وغيرهم اللهم اجعلها اي وطأتك سنين مجدبة ولابي ذر عن المستملي
عليهم كسني يوسف المذكورة في سورته والحديث سبق في النسا وغيرها وبه قال حدثنا
الحسن بن الربيع البجلي الكوفي قال حدثنا ابو الاحوص بالجا والصاد المهملتين سلام
بتشديد اللام ابن سليم عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن انس رضي الله عنه انه قال
بعث النبي صلى الله عليه وسلم وعهد سوية بقاف اللام القراء الاسم كانوا اكثر دراسة للقرآن
من غيرهم وكانوا سبعين لابي اصل نجد لبني عوف الى الاسلام فلما نزلوا بير معونة قصدهم
عامر بن الطفيل في جماعة فقتلوهم وهو معنى قوله فاصيبوا بضم الهمزة مبنيا للمفعول قنت
رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وجد بفتح الواو والجيم حزن على شيء ما وجد ما حزن عليهم
فقنت شهرا في صلاة الفجر يقول ان عصية بضم العين وفتح الصاد تصغير العصاة قبيلة
معروفة عصوا الله ولابي ذر عن الكشميهني عصت الله ورسوله والحديث سبق في الوتر
والمغازي وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن يوسف

الصنعاني

الصنعاني قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن عروة
ابن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان ولابي ذر كانت اليهود
يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم يقولون ولابي ذر تقول السام بضم السين الموت
عليك فعرفت عائشة رضي الله عنها ما في قولهم فقالت السام عليكم واللعنة وفي
رواية باب كيف الرد فهمتها فقلت عليكم السام واللعنة فقال النبي صلى الله عليه
وسلم مهلا بفتح الميم وسكون الهاء اي ارفقا يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله
فقالت يا نبي الله اولم بفتح الواو تسمع ما يقولون قال اولم تسمعي ما اقول اي اني اردوا ذلك
عليهم فاقول وعليكم بواو العطف واسقاط لفظ السام وسقطت الواو لابي ذر وسبق
الحديث في السلام وبه قال حدثنا محمد بن المثنى ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا
الانصاري هو محمد بن عبيد الله فاضي البصرة شيخ البخاري روى عنه بالواسطة قال حدثنا
هشام بن حسان الازدي مولاهم الحافظ قال حدثنا محمد بن سيرين ابو بكر لجد الاعلام قال
حدثنا عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني لبني عمرو وقيل عبيدة بن قيس الكوفي لجد
الاعلام اسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال
لما نام النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق وهي غزوة الاحزاب فقال ملأ الله قبورهم
اموانا وبيوتهم لحيا نارا لانها شغلونا عن صلاة الوسطى ولابي ذر عن الحموي والمستملي
عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس وهي صلاة العصر وفي مسلم من رواية
ابي اسامة ومن رواية المعتمر بن سليمان ومن رواية يحيى بن سعيد ثلاثتهم عن هشام شغلونا
عن الصلاة الوسطى صلاة العصر واخرج ايضا من حديث حذيفة مرفوعا شغلونا
عن صلاة العصر وهذا ظاهر في ان قوله وهي صلاة العصر من نفس الحديث وهو يرد
على قوله في الكواكب انه هنا مدرج في الخبر من بعض الرواة على ما لا يخفى وهشام بن حسان
وان تكلم فيه من قبل حفظه فقد صرح غير واحد بانه ثبت في محمد بن سيرين حتى قال
سعيد بن ابي عروبة ما كان احد احفظ عن ابن سيرين من هشام بن حسان وقال يحيى القطان
هشام بن حسان ثقة في محمد بن سيرين والحديث سبق في غزوة الخندق باب الدعا
للمشركين بزاد في الجهاد بالهدى لينا للتألف وبه قال حدثنا علي هو ابن عبد الله المديني
قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قدم الطفيل بن عمرو بضم الطاء المهملة
وفتح الفاء وسكون التحتية بعدها لام وبعين عمرو مفتوحة الدوسي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ان دوسا بفتح الدال المهملة وسكون الواو بعدها سين مهملة وفي قبيلة
ابي هريرة قد عصت اي عصت الله وابت امتنعت عن الاسلام فادع الله عليها
فظن الناس انه صلى الله عليه وسلم يدعو عليهم فقال اللهم اهد دوسا للاسلام
وات بهم مسلمين وكان ابو الطفيل قدم مكة واسلم وقال يا رسول الله الي امرء مطاع

في قومي وابى رجع اليهم فدعاهم الى الاسلام فما قدم على اهله دعا اباه وصاحبته فاجاباه ثم
عاد وسافر بطا وعليه في الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انه قد غلبني على دوس
الزنا فادع الله عليهم فقال اللهم اهد دوسا ثم قال ارجع الى قومك فادعهم الى الله وارفق بهم قال
فرجعت اليهم فلم ازل بارض دوس ادعوهم الى الله ثم قدمت على رسول الله صلى الله عليه
وسلم بخيبر فنزلت المدينة بسبعين او ثمانين بيتا من دوس ثم لحقنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاسهم لنا مع المسلمين وقد استشكل قوله باب الدعاء على المشركين وباب
الدعاء للمشركين ولعيبه انه باعتبار حالين فالدعاء انما يهم على العزم وايئاسهم للمسلمين
والدعاء بالهداية ليتالفهم الى الاسلام والحديث سبق في الجهاد باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم عبودية وتعليمه امته اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وبه قال
حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني محمد بن بشار بندار قال حدثنا عبد الملك ابن
صباح بفتح المهملة وتشديد الموحدة وبعد الالف حاء مهملة البصري قال ابو حاتم
الرازي صالح وهي من الفاظ التوثيق لكنها في الرتبة الاخيرة عدة فيكتب حديثه تلك الرتبة
وحينئذ فليس عبد الملك هذا من شرط الصحيح ولجب بان اتفاق الشيخين على التخريج
له يدل على انه ارفع رتبة من ذلك لما وقد تابعه عمار بن جبل ومعاذ بن معاذ
وهو من الاثبات وليس لعبد الملك في الصحيح الا هذا الموضع قاله في الفتح قال
حدثنا غندر بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن ابن ابي موسى ابي بردة
ابي موسى عبد الله بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يدعو اللهم اغفر لي
اعوذي خطيئتي ذنبي وجهلي عند العلم واسرافي بمجاوزتي الحد في امري كله وما
انت اعلم به مني اللهم اغفر لي خطاياي جمع خطية وعمدي ضد السهو وجهلي ضد العلم كما
وهزلي ضد الجد وعطف العمد على الخطا من عطف الخاص على العام باعتبار ان الخطية اعم من
التعمد او من عطف احد المتغايرين على الاخر بان يجعل الخطية على ما وقع على سبيل الخطا
وفي مسلم اعوذي هزلي وجدي قال في الفتح وهو اصوب وهو بالكسر ضد الهزل
وكل ذلك عندي موجود او ممكن كما التذييل للسابق اي الموصوف بهذه الاشياء فعفوها
لي قاله صلى الله عليه وسلم تواضعا وهضما لنفسه او عدخلت الكمال وتركت الاولى
ذنوبا او ارادها كان عن سهوا وما كان قبل النبوة اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت
وهذا شامل لجميع ما سبق كقوله وما اسررت وما اعلنت انت المقدم لمن شئت من خلقك
بتوفيقك الى رحمتك وانت المؤخر لمن تشاء عن ذلك وانت على كل شيء قدير جملة
موكدة لمعنى ما قبلها وعلى كل شيء متعلق بقدير وهو فعيل بمعنى فاعل مشتق من القدرة
وهي القوة والاستطاعة وهل يطلق الشيء على المعدوم والمستحيل خلاف والحديث اخرجه

مسلم

مسلم في الدعوات وقال عبد الله بن معاذ بضم العين مصغرا ومعاذ بضم الميم اخره معجمة
العنبري التميمي البصري شيخ المولف وحدثنا ابي معاذ وسقطت الواو لابي ذر قال
حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق السبيعي عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه ابي
موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر عن الكشميهني هنا بنحوه اي بنحو الحديث
السابق وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن المثنى العنزي الزمن قال
حدثنا عبد الله بضم العين ابن عبد المجيد بفتح الميم بعدها جيم الحنفي البصري قال
حدثنا اسرائيل بن يونس قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد ابو اسحاق هو السبيعي
عن اسرائيل عن ابي بكير ابن ابي موسى واخيه ابي بردة بن ابي موسى واحسبه عن
ابيهما ابي موسى الاشعري رضي الله عنه وسقط الاشعري لابي ذر عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان يدعو اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت
اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وجدي بكسر الجيم خطاي ولابي ذر عن الحموي والمستملي
وخطاياي وعمدي وكل ذلك عندي فاله على سبيل التواضع والشكر لربه لما الله قد غفر
له باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة وبه قال
حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم هو ابن علية قال
اخبرنا ولابي ذر حدثنا ايوب السختياني عن محمد هو ابن سيرين عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم في الجمعة ولابي
ذر في يوم الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم ادسلة وهو قائم يصلي يسال خيرا الا اعطاه
وفي رواية لمسلم لا يسال الله شيئا الا اعطاه وفيه بالخير
ليخرج نحو الدعا بائم او قطيعة رحم وقال اي اشار عليه السلام بيده الى زنها ساعة
لطيفة قلنا اذا يا رسول الله اي الساعة يريدها بضم التحتية وفتح الزاي وتشديد الراء المكسورة
تاكيد لمعناه يقللها ايضا واختلف في تعيينها فقيل ساعة الصلاة وقيل اخر
ساعة عند الغروب وسبق مزيد لذلك في كتاب الجمعة والحاصل انه اختلف في ذلك
على اكثر من اربعين قولا لكطيلة العدد وفي حديث ابي سلمة عند احمد وصححه ابن خزيمة
ان ابا هريرة رضي الله عنه سال عن ساعة الجمعة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اني كنت اعلمها ثم انسيتها كما انسيت ليلة القدر قال في الفتح فمع هذا الحديث
اشار الى ان كل رواية جازما بتعيين وقت الساعة المذكورة مرفوعا وهم قال الله اعلم
والحكمة في اخفايها استمرار الطلبة في يوم الجمعة والحديث سبق في الصلاة واخرجه النسائي
في اليوم والليلة باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب لنا الدعا في اليهود
ما لم يدعوا الاثم والاستعجال بان يقولوا دعونا فلم يستجب لنا ولابي ذر لا يدعوا
الا بالحق ولاستعجالهم فيما لا يلزمهم يعنون علينا بالظلم وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد سقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال

حدثنا ايوب السختياني عن ابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة عن عائشة
رضي الله عنها ان اليهود اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام بغير همزة عليك
فقال صلى الله عليه وسلم وعليكم بواو التشريك اي وعليكم الموت اذ كل حديث اوحي
للاستئناف اي عليكم ما تستحقون من الذم فقالت عائشة رضي الله عنها بل السام
عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم فقال رسول الله صلى الله عليكم عليه وسلم مهلا
يا عائشة عليك بالرفق فالزمه واياك والعنف وهو ضد الرفق فاحذريه
والعين مثلثة او الفحش بالشكل ولابي ذر والفحش بسقاط الالف من اول قالت
يا رسول الله اولم تسمع بفتح الواو ما قالوا قال عليه الصلاة والسلام اولم بفتح الواو ايضا تسمعي
ما قلت رددت عليهم قولهم يستجاب لي فيهم فيم ولا يستجاب لهم في بتشديد التحتية
والحديث سبق في الاستيذان وفي باب الدعاء على المشركين باب التامين وهو
قوله امين عقب الدعاء ومعناها اللهم اسمع واستجب وقال ابن عباس وقتادة كذلك
يكون قي اسم فعل مبني على الفتح وقيل ليس باسم فعل بل هو من اسماء الله تعالى والتقدير
يا امين وضعفه ابو البقاء بوجهين احدهما انه لو كان كذلك لكان مبنيا ان يبني على
الضم لانه منادى مفرد معرفة والثاني لم اسماء الله تعالى توقيفية ووجه الفارسي
قول من جعله اسما لله تعالى على معنى ان فيه ضميرا يعود على الله تعالى لانه اسم فعل وهو وجه
حسن نقله صاحب المغرب وفي امين لغتان المد والقصر من الاول قوله

امين امين لا ارضى بواحدة ... حتى ابلغها الف امينا ... وقال اخر
يا رب لا تسلبني حبها ابدا ... ويرحم الله عبدا قال امينا ... ومن الثاني قوله
تباعدني فطحل اذ رايته ... امين فزاد الله ما بيننا بعدا

وفطحل بفتح الفاء والحاء المهملة بينهما طاء مهملة ساكنة اسم رجل وقيل المدود اسم العجل لانه يزن
قابيل وهابيل وقال النووي في تهذيبه قال عطية العوفي امين كلمة عبرانية او سريانية
وليست عربية وقال جماعة ان امين المقصور لم يجئ عن العرب والبيت الذي ينشد
مقصور الا يصح على هذا الوجه وانا صو فامين زاد الله ما بيننا بعدا وهل يجوز
تشديده وهو قول الحسن بن الفضل المشهور انه خطا نقله الجوهري لكنه روي
عن الحسن البصري حيفو الصاد المشددة وهو قول الحسن بن الفضل من ام اذا قصد اي
نحن قاصدون نحوك وعند ابي داود من حديث ابي زهير النمري قال وقف النبي صلى الله
عليه وسلم على رجل فسمعه وهو يدعو في الدعاء فقال اوجب ان ختم فقيل باي شيء قال يا امين فان ختم الرجل
فقال يا فلان ختم بامين وابشر فان ابا زهير يقول امين مثل الطابع على الصحيفة

فامين

فامين طابع الدعاء وختم الله على عباده يدفع به الافات عنهم كما ان ختم الكتاب يمنعه
من ظهور ما فيه على غير من كتب اليه وهو الفساد كذلك الختم في الدعاء يمنعه من الفساد
الذي الخيبة كما في مسلم من حديث ابي هريرة مرفوعا ان احدكم لا يزال يستجاب لاحدكم ما لم يعجل
ان يقول دعوت فلم يستجب لي وليعظم الرغبة اي في الاجابة وقال عبد الرحمن بن زيد امين كنز من
كنوز الجنة وقال غيره امين درجة في الجنة يجب لقائلها وبه قال حدثنا علي بن عبد الله
المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال الزهري محمد بن مسلم حدثنا
ابو الحديث عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم اذا امن القارئ الامام في الصلاة او امن فامنوا فان الملائكة تؤمن فمن وافق
تامينه تامين الملائكة في الصفة كالخشوع او في الوقت غفر له ما تقدم من ذنبه الذي
بينه وبين الله وفي حديث حبيب بن مسلمة الفهري عند الحاكم حمد ربه مجد الله
الله عليه وسلم يقول لا يجتمع ملا فيدعوا بعضهم ويومن بعضهم الا اجابهم الله تعالى
وحديث الباب سبق في الصلاة باب قضا الليل اعلم ان العرب اذا كثر استعمالهم
الكلمة من ضموا بعض حروف احدهما الى بعض حروف الاخرى مثل الحوقلة والبسملة فالبسملة
فالبسملة فالتهليل ماخوذ من قول لا اله الا الله يقال هلل الرجل اذا قالها وهي الكلمة
العليا التي يدور عليها رحى الاسلام والقاعدة التي بني عليها اركان الدين وانتظم الي
العارفين ارباب القلوب كيف يباشرونها على سبيل الاذكار وهالك الا الله اذا اوقعوا
من الخواص الذي لم يجدوها في غيرها وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك
الامام الاعظم عن سمي بجم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى ابي بكر بن عبد
الرحمن المخزومي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله قبل التقدير لا اله الا انا او في الوجود قال الشيخ تقي
الدين بن دقيق العيد وهذا الكلام بعض المتكلمين على النحويين بان نفي الحقيقة وطلبتها
اعم من نفيها مقيدة فاذا نفيت مقيدة كان دالا على سلب الالهية مع القيد واذا
نفيت غير مقيدة كان نفيا للحقيقة واذا انتفت الحقيقة انتفت مع كل قيد فاذا انتفت
مقيدة بقيد مخصوص لم يلزم نفيها مع قيد اخر اعم وقال ابو حيان لا الدرجي مع لا في موضع
على الابتدا وبني الاسم مع لا لتضمنه معنى من او للتركيب الزجاج هو مركب فصار بمنزلة
وعلى البنا فالخبر مقدر قال ابو حيان واعترض صاحب المنتخب على النحويين في تقديرهم
الخبر في لا اله الا الله وذكر ما ذكره الشيخ تقي الدين قال واجاب ابو عبد الله محمد بن ابي
الفضل المرسي في ري الظمان فقال هذا كلام من لا يعرف لسان العرب فان اله في موضع
المبتدا على قول سيبويه وعند غيره اسم لا وعلى التقديرين فالخبر محذوف اولا تقل انا
قاله من الاستغنا عن الاخبار عند واما قوله اذا لم يقدر كان نفيا للالهية فليس كذلك لان نفي

الماهية هو في الوجود لان الماهية لا تتصور عندنا الا مع الوجود فلا فرق بين الماهية
والوجود وهذا مذهب اهل السنة خلافا للمعتزلة فانهم يثبتون الماهية عرية عن
الوجود وهو فاسد وقولهم في كلمة الشهادة الا هو في موضع رفع بدل من لا اله ولا يكون
خبر اللا ولان لا لا تعمل في المعارف ولو قلنا انه الخبر لابتدا وليس بشئ فلا يصح ايضا لما يلزم
عليه من تنكير المبتدا وتعريف الخبر قال صاحب المجيد السعافي قد اجاز الكوفيون في بعيد له
على المفصل ان الخبر للمبتدا يكون معرفة ويسوغ الابتدا بالنكرة النفي ثم اكد الحصر المستفاد
من قول لا اله الا الله بقوله وحده لا شريك له مع ما فيه من تكثير حسنات الذاكر
فتوله وحده حال مؤكدة وتاول بمفرد لان الحال لا يكون معرفة ولا شريك له حال
ثانية مؤكدة لمعنى الاولى والثانية وشريك مبني مع لا على الفتح وخبر لا متعلق له لله
والحمد بضم الميم وهو على كل شئ قدير جملة حالية ايضا ومن ضمن تقدير الى الجمل
كالشريك له حالا من ضمير وحده الوصل بمنفرد وكذلك له الملك حال من خبر المجرور
في له ما بعد ذلك معطوفات في يوم مائة مرة كانت له عدل بفتح العين اي مثل
ثواب اعتاق عشر رقاب بسكون الشين وكتبت بالتاثيث والكشميهني كما في الفتح والبونينية
وكتب له بالتنوين المذكور مائة حسنة وحيت عنه مائة سيئة ومائت له حرز بكسر الحاء
اي حصنا من الشيطان يومه ذلك منصوب يوم على الظرفية حتى يمسي وما عمل
احد بافضل مما جا وفي رواية عبد الله بن يوسف في باب صفة ابليس ما جاء احد عمل
اكثر منه الا من قال مثل ما قال او زاد عليه او الاستثنا منقطع اي لكن رجلا عمل اكثر منه
بتاويل وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الملك بن عمرو
بفتح العين ابو عامر العقدي قال حدثنا عمر بن ابي زايدة بضم العين واسم ابي زايدة
خالد وميسرة وهو اخو زكريا بن ابي زايدة الهمداني عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي
التابعي الصغير عن عمرو بن ميمون بفتح العين الاودي التابعي الكبير المخضرم انه قال من قال
عشرا اي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير كان كمن
اعتق رقبة من ولد اسمعيل وعند مسلم كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسمعيل سقطة
رقبة اي حصل له من الثواب ما لو اشترى ولدا من اولاد اسمعيل عليه السلام واعتقه
وانما خصه لانه اشرف الناس قال عمر بن ابي زايدة بالسند السابق وعمر بضم العين
وسقط لابي ذر ابن ابي زايدة حدثنا ابو اسحاق وحدثنا عبد الله بن ابي السفر بفتح المهملة
والفا واسمه سعيد بن ثور بالمثلثة الهمداني الكوفي عن الشعبي عامر بن شراحيل عن ربيع بن خثيم
بضم الخا وفتح المثلثة بعدها تحتية ساكنة ثم ميم والربيع ذر عن الربيع بن خثيم مثله اي مثل

رواية

رواية ابي اسحاق فقلت للربيع من حدثكم قال عن عمرو بن ميمون الاودي فاتيت
عمرو بن ميمون فقلت من حدثك قال عن ابن ابي ليلى عبد الرحمن فاتيت ابن ابي ليلى فقلت
له من حدثك قال عن ابي ايوب خالد الانصاري الخزرجي جد ابيه عن النبي صلى الله عليه
وسلم وحاصله ان عمر بن ابي زايدة اسنده عن شيخين احدهما ابو اسحاق عن عمرو بن ميمون
موقوفا والثاني عن عبد الله بن ابي السفر عن الشعبي عن الربيع بن خثيم عن عمرو وعن ابن ابي
ليلى عن ايوب مرفوعا وقال ابراهيم بن يوسف عن ابيه يوسف بن اسحاق عن ابي اسحاق عن
عمرو السبيعي انه قال حدثني بالافراد عمرو بن ميمون الاودي عن عبد الرحمن بن ابي
ليلى عن ابي ايوب الانصاري فوجد عن ابي صلى الله عليه وسلم سقط عن آخره
لابي ذر وافاد ان هذه الرواية التي تجدث عمرو بن اسحاق وافادت ايضا زيادة
ذكر عبد الرحمن بن ابي ايوب في السند وقال موسى بن اسماعيل بن المتوكل البغوذكي شيخ
الطوائف ما وصله ابو بكر بن ابي خيثمة في تاريخه حدثنا وهب بضم الواو ومصغرا ابن خالد
عن داود بن ابي هند بنار القشيري البصري عن عامر الشعبي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى
عن ابي ايوب خالد الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظ رواية
ابي خيثمة كان له من الاجر مثل من اعتق اربعة انفس من ولد اسمعيل وقال اسمعيل
ابن ابي خالد الاحمسي البجلي عن الشعبي عامر عن الربيع بن خثيم فوله اي انه موقوف
خالف الفتح واختصار البخاري على هذا القدر يوهم انه خالف داود في وصله وليس كذلك
وانما ارداد انه جا في هذه الطريق عن الربيع من قوله لما سيل عنه ابو الحسن المروزي
وصله قال وقد وقع لنا ذلك واضحا في زيادات الزهد لابن المبارك رواية الحسين
ابي الحسن المروزي قال الحسين حدثنا المغيرة بن سليمان سمعت اسمعيل بن ابي خالد
يحدث عن عامر الشعبي سمعت الربيع بن خثيم يقول من قال لا اله الا الله فذكره
بلفظ انه عدل اربع رقاب قلت عمن تروبه فقال عن عمرو بن ميمون فلقيت
عمرا فقلت عمن تروبه فقال عن عبد الرحمن بن ابي ليلى فلقيت عبد الرحمن فقلت
عمن تروبه فقال عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ادم بن ابي اياس
شيخ المولف وعند الدارقطني حدثنا ادم بدل قوله وقال ادم حدثنا شعبة ابن الحجاج
قال حدثنا عبد الملك بن ميسرة الهلالي الكوفي الزراد سمعت هلال بن
يساف بفتح التحتية والمهملة مخففة وبعد الالف فا الاشجعي عن الربيع ابن خثيم
وعمرو بن ميمون كلاهما عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قوله اي من قوله
موقوفا عليه وعند النسائي من رواية محمد بن جعفر عن شعبة بسنده السابق هنا
عن ابن مسعود قال لان اقول لا اله الا الله وحده لا شريك له احب الي من ان اعتق اربع رقاب وزاد من طريق منصور عن المعتمر عن هلال بن يساف

عن الربيع وحده عن عبد الله ابن مسعود بهذه الخبر وقال في آخره كان له عدل اربعة رقاب
من ولد اسماعيل وقال الاعمش سليمان ابن مهران ما وصله النسائي من طريق وكيع وحصين
بضم الحاء وفتح الصاد ابن المهلب بن عبد الرحمن السلمي الكوفي ما وصله محمد بن الفضل
في كتاب الدعاء له كلهما عن هلال هو ابن يساف عن الربيع بن خثيم عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه قوله اي من قوله ولفظ الاول عند النسائي عن عبد الله بن مسعود
قال من قال لا اله الا الله وفيه كان له عدل اربعة رقاب من ولد اسماعيل ولفظ ابن الفضل
قال عبد الله من قال اول النهار لا اله الا الله وفيه كن له كعدل اربعة رقاب محررين من
ولد اسماعيل وقد وقع قوله قال عمر ابن ابي زائدة وحدثنا عبد الله بن ابي السفر عقب
رواية ابي اسحاق عند غير ابي ذر في جميع الروايات عما لعزيزي وكذا في رواية ابراهيم
بن ابي معقل النسفي عن البخاري وهو الصواب واما رواية ابي ضاحك قد بدر رواية
الاعمش وحصين فصار ذلك مشكلا لا يظهر منه وجه الصواب كما قاله في الفتح
ورواه اي الحديث المذكور ابو محمد الخضرمي بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة
ولا يعرف اسمه وكان خادما لابي ايوب وقال الكرماني اسمه افلح مولى ابي ايوب وقال
الدارقطني لا يعرف الا في هذا الحديث وليس له في الصحيح عنده وقد وصله احمد
والطبراني من طريق سعيد ابن ابي ايوب عن ابي الورد ثمامة بن حزن القشيري
عن ابي محمد الخضرمي عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
وقال فيه كان كمن اعتق رقبة من ولد اسماعيل وهذا اعني كان كمن اعتق اخرجه ثابت في
رواية ابي ذر كما في الفرع واصله ولفظ رواية الامام احمد والطبراني قال ابو ايوب
لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة نزل علي فقال يا ابا ايوب الا اعلمك قلت
بارسول الله قال ما من عبد يقول اذا اصبح لا اله الا الله فذكره الا كتب الله له بها
عشر حسنات ومحي عنه عشر سيئات والا كن له عند الله عدل عشر رقاب محررين
والا كان في حفظ من الشيطان حتى يمسي والا قالها حين يمسي الا كان كذلك قال
فقلت لابي محمد انت سمعتها من ابي ايوب قال الله لسمعته من ابي ايوب ورواه
الامام احمد ايضا من طريق عبد الله بن بعيش عن ابي ايوب رفعه من قال اذا اصبح
الصبح لا اله الا الله فذكره بلفظ عشر مرات كن له كعدل اربع رقاب وكتب له بهن
عشر حسنات ومحي عنه بهن عشر سيئات ورفع له بهن عشر درجات وكن له حرزا
من الشيطان حتى يمسي واذا قالها بعد المغرب مثل ذلك وسنده حسن قاله الحافظ
ابن حجر واختلاف هذه الروايات في عدد الرقاب مع اتحاد المخرج يقتضي الترجيح
بينها فالاكثر على ذكر اربعة ويجمع بينه وبين حديث ابي هريرة بذكر عشرة كما قبلها
غاية فيكون مقابل كل عشر مرات رقبة من قبل المضاعفة من قبل النبي فيكون للكل مرة

بالمضاعفة

بالمضاعفة رقبة وهي مع ذلك لمطلق الرقاب ومع وصف كون الرقبة من بني اسماعيل
يكون مقابل العشرة من غيرهم اربعة منهم لادراج اشرف من غيرهم من العرب فضلا عن
العجم واما ذكر رقبة بالافراد في حديث ابي ايوب شاذ والمحفوظ اربع كما قال ابو
عبد الله البخاري والصحيح قول عمرو بفتح العين قال الحافظ ابو ذر الهروي
هو ابن عمر بضم العين وهو ابن ابي زائدة قلت وفي الصواب ذكر ابو عبد الله
البخاري في الاصل ابي لما قال قال عمرو بن ابي زائدة وحدثنا عبد الله بن ابي السفر
كما تراه في محله المذكور لعمرو بفتح العين قال في الفتح فتح الباري وعند ابي زيد
المروزي في روايته الصحيح قول عبد الملك ابن عمرو وقال الدارقطني الحديث حديث
ابن ابي السفر عن الشعبي وهو الذي ضبط الاسناد ومراد البخاري ترجيح رواية عمر
بن ابي زائدة عن ابي اسحاق على رواية غيره وقوله قال ابو عبد الله الي اخره
ثبت لابي ذر عن المستملي وهو في الفرع كاصله على هامشه مخرج له في الفرع
بعد قوله وقال ابراهيم بن يوسف عن ابيه الي اخره قبل قوله وقال موسى حدثنا
وهيب لم يخرج له في اليونينية باب فضل التسبيح يعني قوله سبحان الله وبحمده
اسم مصدر وهو التسبيح وقيل مصدر لانه سمع له فعل ثلاثي وهو
من الاسماء اللازمة للاضافة وقد يفرد فاذا افرد منع الصرف للتعريف وزيادة الالف
والنون كقوله لعول لما جاء في نحو سبحان وجاز منونا كقوله سبحانه ثم سبحانا
يعود له فقيل مضطرة وقيل هو بدلة فعل وبعد ان يؤتى بقوله انبئ علي
حاله وان تكرر يعرب منصرفا وهذا الحديث يساعد على كونه مصدرا لا اسم مصدر
لورود منصرفا ولقائل القول الاول ان يجيب عنه بان هذا نكرة لا معرفة
وهو من الاسماء اللازمة لما نصب على المصدرية فلا ينصرف والناصب له فعل
مقدر ولا يجوز اظهاره ومن الكتاب انه منادى تقديره يا سبحانك ومنعه
جمهور النحويين وهو مضاف الى المفعول اي يسبح الله ويجوز ان يكون مضافا الى
الفاعل اي يسبحه الله نفسه والاول هو المشهور ومعناه تنزيه الله عما لا يليق
به من كل نقص وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام
عن سمي مولى ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي عن ابي صالح ذكوان عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده
في يوم مائة اي سبحان الله متلبسا بحمده له من اجل توفيقه لي للتسبيح في يوم مائة
مرة حطت بفتح الحاء وتشديد الطاء المهملتين اي غفرت بعفو الزلات وبعفو اخرى وتوابعه وهو افضل حظوظ

في اوله حطت عنه خطاياه التي بينه وبين الله وان كانت مثل زبد البحر وهذا وامثاله نحو
ما طلعت عليه الشمس كتابان عبر بها عن الكثرة وقد يشعر هذا بان التسبيح افضل من
التهليل ولحبيب بان ما جعل في مقابلة التهليل من عتق الرقاب نزيد على افضل التسبيح وتكفير
الخطايا اذ ورد ان من اعتق رقبة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار فتفضل
بهذا العتق تكفير جميع الخطايا مع زيادة مائة درجة ويؤيده حديث افضل الذكر
التهليل وانه افضل ما قاله هو والنبيون من قبله ولان التهليل صريح في التوحيد
والتسبيح متضمن له ومنطوق سبحان الله تنزيه ومفهومه توحيد ومنطوق لا اله
الا الله توحيد ومفهومه تنزيه فيكون افضل من التسبيح لان التوحيد اصل والتنزيه
يتناوله والحديث اخرجه الترمذي في الدعوات والنسائي في اليوم والليلة وابن
ماجة في ثواب التسبيح وبه قال حدثنا زهير بن حرب ابو خيثمة النسائي بالنون
والمهملة الى قطن بن نسير اذ قال حدثنا ابن فضيل تصغير فضل محمد الضبي عن عمارة بضم
المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع هرم بن عمرو بن جرير البجلي
الكوفي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كلمتان
خفيفتان اي كلامان من اطلاق الكل على الكلام والخفة مستعارة من السهولة
على اللسان ثقيلتان حبيبة في الميزان لان الاعمال تجسم او الموزون صحايفها
لحديث البطاقة المشهور حبيبتان الى الرحمن اي يحبهما فيحب قائلهما فيحبب اليه
من مكاره ما يليق بفضله وخص لفظ الرحمن لاشارة الى بيان سعة رحمته حيث
يجازي على القول القليل بالثواب الجزيل سبحان الله العظيم سبحان الله وبحمده كذا
هنا بتقديم سبحان الله العظيم على سبحان الله وبحمده وكرر التسبيح طلبا للتاكيد
واعتنا بشانه ومباحث هذا الحديث من الاعراب والبديع والمعاني وغير ذلك
من اللطايف والاسرار الشريفة تاتي ان شاء الله تعالى بعون الله وتوفيقه
في آخر الكتاب والحديث اخرجه ايضا في الايمان والنذور واخر الكتاب ومسلم في
الدعوات والترمذي فيه ايضا والنسائي في اليوم والليلة وابن ماجة في ثواب
التسبيح باب فضل ذكر الله عز وجل باللسان بالاذكار المرغب فيها غير عقبا
والاذكار رديفا كالباقيات الصالحات والحوقلة والحسبلة والبسملة والاستغفار
وقراءة القرآن بل هي افضل والحديث ومدارسة العلم ومناظرة العلم وصرح بشرط الحضور
الذكر بلفظي الذكر ام لا المتفق انه يوجر على الذكر باللسان وان لم يستحضر معناه
نعم يشترط ان لا يقصد به غير معناه والاكمل ان يتعقل القلب واللسان والمحل منه
الصدر فالمراد بالذكر ما شمل عليه من تعظيم المذكور ونفي النقايص عنه تعالى فهم
بعض العارفين الذكر على اقسام سبعة ذكر العينين بالبكا والاذنين بالاصغا

واليدين بالعطا واليدين بالعطا والبدن بالوفا والقلب بالخوف والرجا والروح بالتسليم
والرضا ذكره في الفتح وبه قال حدثنا والابي ذر حدثني بالافراد محمد بن العلاء ابو كريب
الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بن عبد الله بضم الموحدة
وفتح الراء عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء عن ابيه ابي موسى عبيد
الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل الذي
يذكر ربه والذي لا يذكر زاد ابو زرعة في روايته هذه ربه مثل الحي والميت بفتح الميم والثلثة
في كل في الموضعين وشبه الذاكر بالحي الذي يزين ظاهره بنور الحياة وباشراقها
فيه وباتصرفه التام فيما يريده وباطنه بنور العلم والفهم والادراك كذلك الذاكر
مزين ظاهره بنور العلم والطاعة وباطنه بنور العلم والمعرفة فقلبه مستقر
في حظيرة القدس وسره في مخدع الوصل وغير الذاكر عاطل ظاهره وباطل باطنه
قاله في شرح المشكاة والحديث رواه مسلم عن ابي كريب وهو محمد بن العلا شيخ البخاري
فيه بسنده المذكور بلفظ مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله
فيه مثل الحي والميت وكذا اخرجه الاسماعيلي وابن حبان في صحيحه عن ابي يعلى عن ابي
كريب فعلم البخاري رواه بالمعنى فالذي يوصف بالحياة والموت حقيقة هو
الساكن لا المكان وهو من باب ذكر المحل وارادة الحال وبه قال حدثنا قتيبة بن
سعيد سقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا جرير بضم الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش
سليمان عن ابي صالح ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان لله ملائكة زاد الاسماعيلي وابن حبان ومسلم فضلا بسكون
الضاد وضم الفاء جمع فاضل كنازل ونازل وقيل بفتح الفاء وسكون الضاد اي زيادة على
الحفظة وغيرهم من المرتبين مع الخلايق وطبقة لهم الاطلاق الذكر وقيل في ضبطه غير
ذلك وهذه اللفظة ليست في صحيح البخاري هنا في جميع الروايات ومسلم سيارة فضلا
يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر ولمسلم عن رواية سهيل يتبعون مجالس الذكر
فاذا وجدوا قوما يذكرون الله عز وجل تنادوا هلموا اي تعالوا الى حاجتكم فيحفونهم
بفتح الحاء وضم المهملة يطوفون ويدورون حولهم باجنحتهم الى السما الدنيا قال
المظهري الى للتعدية يعني يدورون لجمعتهم حول الذاكرين وقال الطيبي الظاهر
انها للاستعانة كما في قولك كتبت بالقلم لان فعلهم الذي ينتهي الى السما انما يستقيم بواسطة
الاجنحة ولابي ذر عن الكشميهني الى سما الدنيا قال فيسالهم ربهم وهو اعلم منهم اي اعلم من
الملائكة بحال الذاكرين ولابي ذر عن الكشميهني اعلم بهم ايما لذاكرين واجلة حالية قال
في شرح المشكاة والاحسن ان تكون معترضة او تتميما صيانة عن التوهم وفائدة السوال

مع العلم بالمسبوق المنويعني بالملائكة وبقولهم في بني ادم اجعل فيها من يفسد فيها الى اخره حايقول
عبادي قالوا يقولون ولابي ذر قال تقول اي الملائكة يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك
يقولون سبحان الله والله اكبر والحمد لله ويحمدونك بالجمع وزاد الكاملون فيما هم فيه
من السعادة فيكون قولهم لا يشقى بهم جليسهم استيناف لبيان الموجب وفي هذه
العبارة نفي الشقاء عن جليس الذاكرين فلو قيل لسعد بهم جليسهم لكان ذلك في
غاية الحصول لكن التعريج بنفي الشقاء ابلغ في حصول المقصود رواه اي الحديث المذكور
سعية ابن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران بسنده المذكور ولم يرفعه الى النبي
صلى الله عليه وسلم هكذا وصله احمد ورواه سهيل بفتح السين وفتح الهاء عن ابيه
ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وصله مسلم
واحمد باب فضل قول لا حول ولا قوة الا بالله في اعرابه وبحوه مما تكررت
فيه الاسابقة للجنس مع اسمها الوجوه الخمسة المقررة في كتب العربية فتح الاول وفي
الثاني وهو اسم لا النافية للجنس ثلاثة اوجه النصب بها والنصب والرفع لغير الثاني فتح على البناء
ركب مع لا والرفع على الاهمال لا الثانية او اعمالها عمل ليس والنصب على العطف على محل اسم لا
الاولى وامثل الثانية ورفع الاول حينئذ النصب في الثاني وجوز فيه الفتح بناء على
لا الثانية والرفع باعمالها او اعمال ليس في جملة فتح الاول والثاني معا وضمهما
معا وفتح الاول ورفع الثاني وعكسه وضم الاول ونصب الثاني وبه قال حدثنا
بن مقاتل ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا سيف
بن سليمان المكي البصري عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم يمشي في عقبة او قال في ثنية اي عقبة
والشك من الراوي في اي اللفظين قال وسقط لفظ قال في رواية ابي ذر قال ابو موسى فجاء
عليا على العقبة او الثنية رجل نادى فرفع صوته لا اله الا الله والله اكبر قال
ابو موسى ورسول الله صلى الله عليه وسلم على العقبة قال فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا في
اعرابه الوجوه المجيء في لا حول ولا قوة وزاد في اخرى انكم تدعون سميعا بصيرا
وهو معكم والذي تدعونه اقرب الى احدكم من عنق راحلته ثم قال يا ابا موسى او قال
يا عبد الله هو اسم ابي موسى الا بالتخفيف ادلك على كلمة من كنز الجنة اي كالكنز في
كونها ذخيرة نفيسة يتوقع الانتفاع بها قال ابو موسى قلت بلى يا رسول الله قال
لا حول ولا قوة الا بالله والحديث سبق في باب ادعوا ربكم تضرعا وخفية وباقي ان شاء الله
تعالى بقوة الله وعونه في كتاب القدر هذا باب بالتنوين لله عز وجل
اية اسم غير واحد بالتذكير ولابي ذر واحدة بالتانيث باعتبار معنى التسمية وبه
قال

قال حدثنا يحيى بن عبد الله المدني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حفظناه اي
الحديث عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان وفي رواية الحميدي في مسنده عن سفيان
حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عبد الرحمن ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
كونه رواية اي عن النبي صلى الله عليه وسلم وعند الحميدي قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكذا لمسلم عن عمرو الناقد عن سفيان وللولف في التوحيد من رواية شعيب عن
ابي الزناد بسنده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل تسعة وتسعون
اسما بالنصب على التمييز وتسعة مبتدا قدم خبره اية رفع على البدل الا واحدا
بالتذكير ولابي ذر واحدة بالتانيث قال ابن بطال ولا يجوز في العربية وجهها
ابن مالك باعتبار معنى التسمية او الصفة او الكلمة والحكمة في الاتيان بهذه الجملة
بعد السابقة ان يتقرر ذلك في نفس السامع جمعا بين حيثي الاجمال والتفصيل
ورفعا للتصحيف خطا لاشتباه تسعة وتسعين بسبعة وسبعين وقال في
فتوح الغيب قوله اية الا واحد انا كيد وقد لك ليلا يزاد على ما ورد كقوله
تعالى تلك عشرة كاملة لا يغفرها لا يغفر وها لحد عن ظهر قلبه والحفظ يستلزم
التكرار اي تكرارا جموعا وفي الشروط من احصاها اي ضبطا او عملا او قام بحقها
وعمل بمقتضاها باب بمعنى هذا فيطالب نفسه بما تضمنته من صفات الربوبية
واحكام العبودية فيتخلق بـ الا دخل الجنة ذكر الجزا بلفظ الماضي تحقيقا لوقوعه
وتنبيها على انه وان لم يقع فهو في حكم الواقع لانه كائن لا محالة وهو تعالى وتر يحب
الوتر وكرها اي فرد وحماه في حق الله تعالى انه الواحد الذي لا نظير له في ذاته
وصفاته من كل شيء او كل دين شرعه واثاب عليه وقال القرشي اي يحب العمل
الذي اتي به وترا ويقبل منه ما لاحقه من النهيه على معاني الوتر انية قلبا ولسانا
وايمانا واخلاصا ثم انه ادعى الى معاني التوحيد وهذا الحديث اخرجه مسلم في الدعوات
ايضا وكذا الترمذي لكن من حديث ابن عمر بحوه ثم قال هذا حديث غريب
حدثنا به غير واحد عن صفوان ولا نعرفه الا من حديث صفوان وهو ثقة
وقد روي من غير وجه عن ابي هريرة ويطلع في كثير شيء من الروايات ذكر الاسما
الا في هذه الطريق وقد روي باسناد اخر عن ابي هريرة فيه ذكر الاسما وليس بالاسناد
صحيح اتفق ولم ينفرد به صفوان فاخرجه البيهقي من طريق موسى بن ايوب النصيبي
وهو ثقة عن الوليد ايضا وكرره الترمذي للاسما معزوا محفوظا وقد اخرج الحديث
الطبراني عن ابي زرعة الدمشقي عن صفوان بن صالح في عدة اسما فقال القابض
الدائم بدل القابض الباسط والشديد بدل الرشيد والراعي المحيط مالك يوم الدين
بدل الودود والمجيد الحكيم وعند ابن حبان عن الحسن بن سفيان عن صفوان الرافع

بدل المانع وعند ابن خزيمة في رواية صفوان ايضا الحاكم بدل الحكم والقريب بدل الرقيب والولي
بدل الوالي والاحد بدل المقتدر وعند البيهقي وابن مندة من طريق موسى بن ايوب بن
الوليد المغيث بالمعجمة والمثلثة بدل المقيت بالقاف والمثناة ووقع بين رواية زهير
عن موسى بن عقبة عن الاعرج عن ابي هريرة عند ابي الشيخ وابن ماجة وابن ابي عاصم
والحاكم وبين رواية صفوان عن الوليد المخالفة في ثلاثة وعشرين اسما فليس في
رواية زهير الفتاح القهار الحكم العدل الحسيب الجليل المحصي المقتدر المقدم
الموخر البر المنتقم الغني النافع البصير البديع الغفار الحفيظ الكبير الواسع
الاحد مالك الملك ذو الجلال والاكرام وذكر بدلها الرب الفرد الكافي القاهر
المبين بالموحدة الصادق الجميل الباري بالدال القديم البارئ بتشديد الراء الوفي البرهان
الشديد الواقي بالقاف الغفير الحافظ المعول العلي العالم الاحد الابد الوتر
ذو القوة ولم يقع في شيء من طرق الحديث سرد الاسماء الا في رواية الوليد بن مسلم
عند القرمذي وفي رواية زهير بن محمد عن موسى بن عقبة عند ابن ماجة والطبراني
وحبان الى رواية الاعرج وفيها اختلاف شديد في سرد الاسماء والزيادة والنقص
ووقع سرد الاسماء ايضا في طريق ثالثة عند الحاكم في مستدركه وجعفر الفريابي
في الذكر من طريق ابي عبد العزيز بن الحصين عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة
واختلف اهل العلم في سرد الاسماء هل هو مرفوع او مدرج في الخبر من بعض
الرواة فذهب الى الاخير جماعة مستدلين بخلو اكثر الروايات عنه مع الاختلاف
والاضطراب قال البيهقي ويحتمل ان يكون التعيين وقع من بعض الرواة في احد الطريقين
فقط ولذا وقع الاختلاف الشديد بينهما ولذا ترك الشيخان تخريج التعيين وقال
الترمذي بعد ان اخرجه من طريق الوليد هذا حديث غريب حدثنا به غير واحد
عن صفوان ولا نعرفه الا من حديث صفوان وهو ثقة وقد روي من غير وجه
عن ابي هريرة ولا نعلم في شيء من الروايات ذكر الاسماء الا في هذه الطريق وقد روي
باسناد آخر عن ابي هريرة فيه ذكر الاسماء وليس له اسناد صحيح وقال ابو داود لم
يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم عين الاسماء المذكورة وليس المراد من الحديث حصر
الاسماء في التسعة والتسعين ففي حديث ابن مسعود عند احمد وصححه ابن حبان اسالك
بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او
استاثرت به في علم الغيب عندك قال القرطبي وبدل على عدم الحصر اكثرها
صفات وصفات الله لا تتناهى وعلى الانتصار على العدد المذكور معقول او تعبد
لا يعقل معناه وقيل ان اسماء تعالى مائة اسائر الله تعالى بواحدة منها وهو الاسم
الاعظم لم يطلع احدا فكانه قيل مائة تكن واحدة منها عند الله وجزم السهيلي بانها

مائة على عدد درج الجنة والذي يكمل المائة الله واستدل بهذا الحديث على ان الاسم السمي في
مسالة مشهورة وسبق العول فيها اول هذا المجموع وياتي ان شاء الله تعالى مزيد لذلك
في محله بعون الله واختلف هل الاسماء الحسنى توقيفية بمعنى انه لا يجوز لاحد
ان يشتق من الافعال الثابتة لله اسما الا اذا ورد نصا في الكتاب والسنة فقال
الامام فخر الدين المشهور عن اصحابنا انها توقيفية وقال القاضي ابو بكر والغزالي
الاسماء توقيفية دون الصفات قال وهذا هو المختار وقال الشيخ ابو القاسم
القشيري في كتاب مفاتيح الحجج ومصابيح المرج اسماء الله تعالى توخذ توقيفا
ويراعى فيها الكتاب والسنة والاجماع فكل اسم ورد به في هذه الاصول وجب اطلاقه
في وصفه تعالى وعالم بورد فيها لا يجوز اطلاقه في وصفه وان صح معناه وقال
الزجاج لا ينبغي لاحد ان يدعو بالم يصف به نفسه ويقول يا رحيم لا يا رفيق يقول
يا قوي لا يا جليد وقال الامام فخر الصحابنا ليس كل ما صح معناه جاز اطلاقه
عليه سبحانه وتعالى فانه لخالق عالم شيئا كلا ولا يجوز ان يقول يا خالق
الذيب والقردة وورد وعلم ادم الاسماء كلا ولا يجوز ان يقول يا خالق
الذيب والقردة وورد وعلم ادم الاسماء كلا وعلمك ما لم تكن تعلم ولا يجوز يا معلم
قال ولا يجوز عندي يا حي وقد ورد يحيي ويحيونه فان قلت ما ورد
في شرح السنة عن ابي امامة قال انه راي الذي يظن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا نبي الله اعالجه فاني طبيب فقال انت رفيق والله هو الطبيب
هل هو انت منه صلى الله عليه وسلم في تسميه الله تعالى بالطبيب فالجواب
انه موجه مما يدل لقوله فاني طبيب مشاكلة وطبا للجواب على السوال كقوله
تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك وهو يجوز تفضيل بعض اسماء الله تعالى
على بعض فمنع ذلك ابو جعفر الطبري وابو الحسن الاشعري والقاضي ابو بكر الباقلاني
ما يودي ذلك الى اعتقاد نقصان المفضول عن الافضل وحملوا ما ورد من ذلك
على ان المراد بالاعظم العظيم وان اسماء الله تعالى عظيمة وقال ابن حبان الاعظمية
الواردة المراد بها مزيد ثواب الداعي بها وقيل الاعظم كل اسم دعا العبد ربه بتقوى
بحيث لا يكون في فكر حالتئذ غير الله فانه يستجاب له وقيل هو لفظة هو لقله
التحكم الاسم الاعظم ما استاثر الله به واتبعه اخرون معنا واختلفوا فيه فقيل
هو لفظة هو لفظة التحكم الرازي من بعض اهل الكشف وقيل الله وقيل
الله الرحمن الرحيم وقيل الرحمن الرحيم والحي القيوم وقيل الحنان المنان بديع
السموات والارض ذو الجلال والاكرام الحي القيوم وقيل بديع السموات والارض

ذو الجلال والاكرام راء رجلا مكتوبا في الكواكب في السما وقيل ذو الجلال والاكرام وقيل الله لا اله الا هو
الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وقيل رب رب وقيل رحمة ذي النون لا اله
الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين وقيل هو الله الله الله الذي لا اله الا هو رب العرش
العظيم نقله النحاس الرازي عن ابن العابدين انه سال الله ان يعلمه الاسم الاعظم فعلمه في النوم
وقيل هو مخفي في الاسما الحسنى وقيل وهو الرابع عشر كلمة التوحيد نقله القاضي عياض انتهى
ملخصا من الفتح وبالله التوفيق **باب الموعظة ساعة بعد ساعة** خوف السامة
وبه قال حدثنا محمد بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان
بن مهران فاجهتني بالافراد شقيق ابو وايل بن سلمة قال كان يتعهدنا عبد الله يعني ابن مسعود
رضي الله عنه اخرجه ايضا يزيد بن معاوية العبدي الكوفي التابعي وليس له في الصحيحين ذكر الا في
هذا اليوم فقال له الا يتخولنا بالتخفيف يتعهدنا بالموحدة يزيد قال لا ولكني ارهل مثل ابن مسعود فخرج
اليكم صاحبكم اي وانا لم اخرجه حيث انا فحلت معكم وفي مسلم من طريق ابي معاوية
عن الاعمش عن شقيق فخلنا اعمله بمكان فدخل عليه فخرج عبد الله بن مسعود وهو محتف
بهذا يعد يزيد فقام علينا فقال جوابا لقولهم وددنا انك لو ذكرتنا كل يوم كما مر في السلم
اما بالتخفيف اي لغير ينفخ الهمزة والموحدة بحالكم ولكنه يبغضني من الخروج اليكم للموعظة
او رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالخا المعجمة يتعهدنا بالموعظة في الايام
يعني يذكرنا احيانا ويترك ايانا كراهية السامة علينا اي ان تنفع مداومة الموعظة منه
صلى الله عليه وسلم بل وحسنا في التوصل الى تعليمنا لما خصه بنشاط فان التعليم بالتدريج
ادعى الى الثبات وضن السامة معنى المشقة فقدها يعلي والله الموفق هذا اخر كتاب
الدعا فرغ منه مولفه احمد الغطلاني بعد صلاة العشا في ليلة السفر صباحا عن يوم
الاربعا من عشرين جمادي الاخرة سنة اربع عشرة وستمايئة اعانه الله على اتمامه وتتبع
به والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم

كتاب الرقاق

بكسر الراء وبالقاف بينهما الف جمع رقيق
وهو الذي فيه رقة وهي الرحمة عند الفلظة قال في الكواكب اي كتاب الكلمات المرققة
للقلوب ويقاد للكثير الجارق وجه ابي سمي وقال الراغب سمي كانت الرقة في جسم قصدها
الصفاقة كثوب صفيق وثوب رقيق وسمي كانت في نفس قصدها القسوة كرقيق القلب
وقاسية وعبر جماعة منهم النسائي في سننه الكبرى بقولهم كتاب الرقائق وكذا في نسخة معتمدة
من رواية السرخسي عن البخاري والمعنى واحد وسميت احاديث الباب بذلك لان فيها من الوعظ
والتنبيه ما يجعل القلب رقيقا ويحدث فيه الرقة **باب العيش والرفاهية ولا عيش الا عيش**
الاخرة كذا لابي ذر عن الحموي وسقط عنده عن الكشميهني والمستملي الصحة والفراغ ولابي الوقت
كما في الفتح باب لا عيش الا عيش الاخرة ولكريمة عن الكشميهني ما جاء في الرقاق وان لا عيش
الا عيش الاخرة وزاد في الفرع كاصله باب ما جا في الرقاق وان لا عيش الا عيش الاخرة

وزاد في

وزاد في الفرع كاصله باب ما جا في الرقاق وان لا عيش الا عيش الاخرة وزاد ايضا باب لا عيش الا
عيش الاخرة

بسم الله الرحمن الرحيم

وفي الفتح كاليونينية تقديم البسملة وبه قال احمد بن صالح المكي كذا للاكثر بالدال في اوله وهو اوسم بالحفظ
الاتقن وهو من الطبقة العليا من شيوخ البخاري قال اخبرنا عبد الله بن سعيد بكسر العين هو
ابو سعيد الاشج ابي هند القارى مولى سمرة بن جندب بن ابيه سعيد بن ابي هند عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لغبنان نثنية نعمة وهي الحالة
الحسنة وقال الامام فخر الدين المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير وزاد الداودي
من عرم الله مغبون فيها اي في النعمتين كثير من الناس رفع بالابتدا وخبره مغبون مقدما
والجملة خبر نعمتان وهما الصحة في البدن والفراغ من الشواغل بالمعائش الطائفة عن
العبادة والغبن بفتح المعجمة وسكون الموحدة النقص في البيع وتجريكها في الراي اي ضعيف
الراي قال في الكواكب فكانه قال هذان الامران اذا لم يستعملا فيما ينبغي فقد غبن
صاحبهما اي باعهما بخس لا تحمد عاقبته اوليس له في ذلك راي البتة وقد
يكون الانسان صحيحا ويكون متفرغا للعبادة لاشتغاله بالمعاش وبالعكس فاما
اجتمع الصحة والفراغ وقصر في نيل الفضايل فذلك الغبن كل الغبن لان الدنيا
مزرعة الدرجات ومزرعة للاخرة وفيها التجارة التي يظهر ربحها في الاخرة فمن استعمل
نعمة صحته في طاعة مولاه فهو مغبوط ومن استعملها في معصية الله فهو المغبون
لان الفراغ يعقبه الشغل والصحة يعقبها السقم ولو لم يكن الا الهرم والحديث اخرجه
الترمذي في الزهد والنسائي في الرقاق وابن ماجة في الرقاق وفي الحاشية عن ابن عباس بالموحدة
المشددة اخرجه مسلمة ابن عبد العليم العنبري البصري الحافظ احد شيوخ البخاري
حدثنا صفوان بن عيسى الزهري عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي هند ولابي ذر هو ابن ابي هند
عن ابيه سعيد السابق انه قال سمعت ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم اي مثل الحديث السابق
ورواه ابن ماجة عن العباس العنبري وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني محمد بن بشار
بالموحدة والمعجمة المشددة الملقب بندار قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن
جعفر بدل قوله غندر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن معاوية بن قرة بن اياس المزني
عن انس رضي الله عنه عن النبي ولابي ذر عن المنهال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
عند حفر الخندق سمتلا بتقول ابن رواحة اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاصلح الانصار والمهاجرة
بكسر الجيم وسكون الهاء كما الاخرة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد بن
المقدام بضم الميم وفتح القاف وبعد الدال المهملة الف فتيم العجلي قال حدثنا الفضيل
بضم الفا وفتح الضاد معجمة ابن سليمان النميري بضم النون وفتح الميم بعدها تحتية
ساكنة معجمة قال حدثنا ابو حازم بالحا المهملة والزاي سلمة بن دينار قال حدثنا سهل بن

سعد الساعدي رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخندق ولغير الوقت في
الخندق ويصح بكسر الفاء وتخن ننقل التراب زاد في مناقب الانصار على اكتادنا وفرئ بالبين
الحاصل الى الغلبة وبر صلى الله عليه وسلم من المرور ولابي ذر عن الحموي والمستملي وبجرنا فقال
اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة الرواية الاولى في فضل الانصار وهذه
فاغفر وفي اخرى فاكرم ومطابقة الترجمة ظاهرة وفيه اشارة الى تحقير عيش الدنيا لما يعرض له
من التكدير والتنغيص وسرعة الزوال والحديث سبق في مناقب الانصار مثل الدنيا في الاخرة
الجار والمجرور يتعلق بمحذوف تقديره مثل الدنيا بالنسبة الى الاخرة وطافي يعني الى كقوله تعالى فرد وا ايديهم
في افواههم والخبر محذوف تقديره كمثل الاصبع المغموس في مسلم فوالله ما الدنيا
في الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه في اليم فلينظر بم ترجع قال الطيبي اي مثل الدنيا في جنب الاخرة
وهو تمثيل على سبيل التقريب والمراد بين الشاع وغير المتناهي وقوله تعالى ما الحياة
الدنيا الا لعب الصبيان ولهو وكلهو الغلمان وزينة كزينة النسوان وتفاخر بينكم كتفاخر
الاقران وتكاثر كتكاثر الاعوان في الاموال والاولاد اي بالاضافة اليها والاستكثار منها متناقصة
كمثل غيث اعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفرا بعد خضرته فيكون حطاما بعد نضارته
حال الدنيا وسرعة تقضيها مع تلهج واعجابات انتهت العبث كما ينوي وقوي ويعجب به الكفار
الجاحدون لنعمة الله فيمادرهم من العيش والبنات فيبعث عليه العاهة فتاخ واصفر وصار حطاما
عقوبة لهم على جحودهم كما فعل باصحاب الجنة وصاحب الجنتين وقيل الكفار الزراع وقال الخطابي كنى
اي اعجب الزراع بنات ذلك الزرع الذي نبت بالغيث وكما يعجب الزراع ذلك كذلك يعجب
الحياة الدنيا الكفار فانهم اهم شيء عليها وسيل الناس اليها ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يكون حطاما اي
يهيج ذلك الزرع فتراه مصفرا بعد ما كان اخضر ثم يصير يابسا كذلك هذه الحياة الدنيا
اول شبابه ثم تكتهل ثم تكون عجوزا شوهاء والانسان كذلك يكون في اول عمره وعنفوان
شبابه غضا طريا لين الاعطاف بهي المنظر ثم لا يشرع في الكهولة فيتغير طاعمه ويفقد
بعض قواه ثم يكبر فيصير شيخا كبيرا ضعيف القوى قليل الحركة يعجز عن اكثر الشيء اليسير وكما كان هذا
المثل دالا على زوال الدنيا وانقضائها والاخرة كما بينه لا محالة حذر من اغترارها ورغب فيما فيها من
الخيرات فقال وفي الاخرة عذاب شديد للكفار ومغفرة من الله ورضوان للمؤمنين وما
الحياة الدنيا الا متاع الغرور لمن ركن اليها واعتمد عليها قال ذو النون المصري يا معشر المريدين لا تطلبوا
الدنيا وان طلبتموها فلا تحبوها فان الزاد منها والعمل في تركها وسقط من قوله وزينة الى اخره
في رواية ابي ذر وقال عقب قوله ولهو الى قوله الغرور وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة
القعنبي قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل
بفتح السين ابن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في
موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها ولغدوة بلام التاكيد في سبيل الله او شامل للجهاد

وغيره

وعنبر او روحة للتنويع لا للشك خير من الدنيا وما فيها باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل سقط لابي ذر او عابر سبيل وزاد قال
الله المديني قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن ابو المنذر الطفاوي بضم الطاء المهملة بعدها
فاء نسبة الى بني طفاوة او موضع بالبصرة عن سليمان الاعمش سقط سليمان
لابي ذر انه قال حدثني بالافراد مجاهد هو ابن جبر المفسر عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما سقط عبد الله لابي ذر انه قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي بكسر الكاف
والموحدة وتخفيف التحتية مجمع العضد والكتف قال في الفتح وضبط في بعض الاصول بمنكبي بلفظ
التثنية فقال كن في الدنيا كانك غريب قدم بلدا لا مسكن له فيها يأويه ولا مكن يسكنه طال من
الاهل والعيال والملابس التي هي سبب الاشتغال عن الله ولما شبه الساكن السالك بالغريب
الذي ليس له مسكن يرقى ولم يعنه بقوله او عابر سبيل لان الغريب قد يكن في بلد الغربة
ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل القاصد للبلد الذي سيبه وبينها اودية مردية ومفاوز مهلكة
وهو يحد من قطاع الطريق فلا له ان يقيم لحظة او يكن لمحة ومن ثم عقبه بقوله وكان ابن
عمر رضي الله عنهما يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من
صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك فانك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غدا اي هل يقال لك شيء
حي او ميت وفي حديث ابن عباس عند الحاكم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للرجل وهو يعظه
اغتنم خمسا قبل خمس شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك
قبل شغلك وحياتك قبل موتك فالعاقل اذا امسى لا ينتظر الصباح واذا اصبح لا ينتظر
المساء يظن ان اجله يدركه قبل فلك فيعمل ما ينجيه نفسه بعد موته ويبادر ايام صحته بالعمل
الصالح فان المرض قد يطرأ فيمنع من العمل فينبغي على من فرط في ذلك ان يصل الى المعاد غير
زاد فمن لم يتهيأ للعرضة بندم ولما احسن قول من قال

اذا هبت رياحك فاغتنمها ... فان لكل خافقة سكون
ولا تغفل عن الاحسان فيها ... فما تدري السكون متى يكون
اذا ظفرت يداك فلا تقصر ... فان الدهر عارته يخون

والحديث اخرجه الترمذي هذا باب بالتنوين في الامل وطوله بفتح الهمزة والميم وهو الرجا فيما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غنى يقال املة حيرة يوامله املا وكذلك اماميل ومعناه قريب من التمني وقيل الفرق بينهما ان الامل ما تقدم سببه والتمني بخلافه وقيل الامل ارادة الشخص لتحصيل شيء يمكن حصوله فاذا فاته تمناه والرجا تعليق القلب بمحبوب ليحصل في المستقبل والفرق بين الرجا والتمني ان التمني يورث لصاحبه الكسل ويسلك طريق الجهد والجد ويعكسه حب الرجا فالرجا محمود والتمني معلول كالامل اللاعلم في العلم فلو قطعوا سلما صنف ولا لف وفي الامل سر لطيف لانه لولا الامل ما تهنى احد عيشا ولا طابت نفسه ان يشرع في عمل من اعمال الدنيا وانما المذموم منه الاسترسال فيه وعدم الاستعداد لامر الاخرة وقول الله تعالى ولابي ذر وقوله تعالى فمن زحزح بعد عن النار وادخل الجنة فقد فاز ظفر بالخير وقيل فقد حصل له الفوز المطلق وقيل الفوز نيل المحبوب والبعد عن المكروه وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور الشيء الذي يتمتع به وينتفع والغرور يجوز ان يكون مصدرا من قولك غررت فلانا غرورا شبه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به على المشتري حتى يشتريه ثم يتبين له فساده ورداءته والشيطان هو المدلس الغرور وفي بعض حتى يشتريه ثم يتبين له فساده ورداءته والشيطان هو المدلس الغرور وفي بعض النسخ بالشيطان ويجوز ان يكون فعولا بمعنى مفعولا اي شيء مغرور اي مخدوع وحاصل الغرور الخدع قال سعيد بن جبير هذا في حق من آثر العاجلة على الاخرة واما من طلب متاع الدنيا للاخرة فانها تعينه على الطاعة وعن الحسن كخضرم البانات وعن ابن عباس لا حاصل لما ينبغي للانسان ان يأخذ من هذا المتاع لطاعة الله تعالى ما استطاع اي بيادره بكسر العين يعني ان معنى قوله فمن زحزح بوعد واصل الزحزحة الازالة ومنه ازيل عن شيء فقد بوعدته وهذا ثابت في اكثر النسخ المستملي والكشميهني وسقط لابي ذر من قوله وما الحياة الدنيا الى آخر قوله الغرور وقوله تعالى ذر هم اعراضهم اي اتركهم يأكلوا ويتمتعوا بدنياهم ودع عنك نهيهم عليه بالتذكرة والنصيحة وخلهم وشأنهم وهذا تهديد ووعيد وقال بعض العلماء ذروهم تهديد وسوف يعلمون تهديد آخر قيل نسخها آية القتال وسقط لابي ذر وبلغهم الى آخره وقال بعد قوله ويتمتعوا الاية وقال علي رضي الله عنه من قوله موقوفا ولابي ذر عن علي بن ابي طالب ارتحل الدنيا حال كونها مدبرة وارتحل الاخرة حال كونها مقبلة وطفل واحد من بنو الدنيا لابي ذر عن المستملي منها فكونوا من ابناء الاخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل قال في الكواكب فان قلت اليوم ليس محل العمل فيه العمل ولا يمكن تقديره في والاوجب نصب عمل وجواب بانه جعل نفس العمل مبالغة كتغلبه ابو حنيفة نفسه وزياده صايم وحساب فيه وغدا حساب بالرفع وعمل فيه اي فانه على ان اسم الخبر اكتفاء حذف وهو عندهم قليل او هو على حذف مضاف اما من الاول واما

والامل الثاني اي فان حال اليوم عمل ولا حساب اي فان اليوم يوم عمل ولا حساب وهذا ما رواه ابن المبارك في الزهد من طريق عن اسماعيل بن ابي خالد وزيد الايامي رجل من بني عامر وسمي في رواية الاثبات ابي شيبة ماجر العامري وكذا في الحلية لابي نعيم من طريق ابي مريم عن زيد عن ماجر بن عبير قال قال ان اخوف ما اخاف عليكم اتباع الهوى وطول الامل فاما اتباع الهوى فيصد عن الحق واما طول الامل فينسي الاخرة الا وان الدنيا ارتحلت مدبرة والاخرة مقبلة فكونوا من ابناء الاخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل وفي الحديث وقال بعض الحكماء ما اخذه من قول علي هذا الدنيا مدبرة والاخرة مقبلة فكونوا من يقبل على المدبرة ويدبر عن المقبلة وبه قال حدثنا صدقة بن الفضل المروزي الى فقط قال اخبرنا يحيى بن سعيد القطان وسقط لغير ابي ذر ابن سعيد عن سفيان انه قال حدثني بالافراد ابي سعيد بن مسروق الثوري عن منذر بضم الميم وسكون النون وكسر الذال المعجمة بعدها راء ابن يعلى الثوري الكوفي عن ربيع بن خثيم بضم المعجمة وفتح المثلثة وربيع بفتح الراء وكسر الموحدة الثوري عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطا مربعا مستوي الزوايا وخط خطا في الوسط خارجا منه اي من خط المربع وخط خططا بضم الى مصححا عليها في الفرع وتكسر وتضم الطاء الاولى وتفتح وهي عند ابي الوقت في نسخة صغار الى جانب هذا الخط الذي في الوسط من جانبه الذي وصورته التي بخط اليونيني هكذا ▭ وقيل هكذا ▭ وقيل هكذا ▭ وقال صلى الله عليه وسلم ولابي ذر فقال بالفاء بدل الواو هذا الانسان مبتدا وخبر اي هذا الخط هو الانسان على سبيل التمثيل وهذا اجله محيط به اشارة الى المربع او قال صلى الله عليه وسلم قد احاط به بالشك من الراوي وهذا الخط المستطيل المنوه الذي هو خارج من وسط الخط المربع امله وهذا الخطط بضم الخاء والطاء الاولى ولابي ذر عن الحموي والمستملي الخطوط الصغار اي الشطبات التي في الخط الخارج من وسط المربع من اسفله او من اسفل وعلاه الاعراض بالعين المهملة والضاد المعجمة لبعض الافات العارضة له كمرض او فقد مال او غيرهما والمراد بالخطط الثلاثة الاعداد مخصوص معين فان اخطاه اي فان تجاوزته هذا العرض وسلم منه ولابي ذر اخطا بحذف العين وله عن الحموي والمستملي هذه بالثاء بدل الهاء بالتاء المثناة الفوقية واخذه هذا وان اخطاه هذا العرض فتنه اخذه هذا العرض الاخر وهو الموت فان مات بالسبب مات بالاجل والحاصل ان الانسان يتعاطى الامل ويخالجه الاجل دون الامل وسقط لابي ذر ما من اخطاه في الموضعين وعبر بالنهش وهو لدغ ذوات السم عبالغة في الاحتراز والحديث اخرجه الترمذي في الزهد والنسائي في الرقاق وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا مسلم الفراهيدي بالفاء المفتوحة ابن ابراهيم الازدي البصري قال حدثنا هشام هو ابن يحيى عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال خط النبي صلى الله

عليه وسلم خطوطا فقال هذا الامل الذي يوله الانسان وهذا اجله والخط الاخر الانسان
والخطوط الاخر التي تعوض له فينما بالميم هو كذلك طاب لامله البعيد ازداد الخط
الاوسط الاقرب وهو الاجل المحيط اذ لا شك ان الخط المحيط هو اقرب من الخط الخارج
منه وعند البيهقي في الزهد وهذا وجه اخر عن اسحاق خط خطوطا وخط خطا ناحية
ثم قال هل تدرون ما هذا هذا مثل ابن ادم ومثل التمني وذلك الخط الامل بين ما يومل
اذ جاه الموت وعند الترمذي من رواية حماد بن سلمة عن عبد الله ابن ابي بكر بن انس بلفظ
هذا ابن ادم وهذا اجله ووضع يده عند قفاه ثم بسطها فقال وثم امله وثم اجله اي ان
اجله اقرب اليه من امله والحديث اخرجه النسائي في الرقاق هذا ما يهم بالتنوين يذكر فيه
من ينيف من العمر بين سنة فقد اعذر الله عز وجل اليه في العمر واعذر بالعين المهملة
والذال المعجمة والمعنى للازالة اي ازال الله عذره فلا يسعه بعد ذلك ان يقول لو مد لي
في الاجل لفعلت ما امرت به يقال اعذر اليه اذا بلغ اقصى الغاية في العذر وكنى عنه
وان لم يكن له عذر في ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمر الذي حصل له فلا ينبغي له حينئذ
الا الاستغفار والطاعة والاقبال على الاخرة بالكلية ونحو الاعذار الى الله تعالى مجازيه
والمعنى ان الله تعالى لم يترك للعبد سببا في الاعتذار تمسك به لقوله عز وجل اولم نعمركم
ما يتذكر فيه من تذكر توبيخ من الله اي يقول الله تعالى لهم ذلك توبيخا قال الزجاج اي اولم
يعمركم العمر الذي يتذكر فيه من تذكر وقال ابن الحاجب ما لا يستقيم ان تكون ما مصدرية
اي تعميرا يتذكر فيه من تذكر وقال ابن الحاجب ما لا يستقيم ان تكون نافية من حيث
اللفظ ومن حيث المعنى اما اللفظ فلان ما النافية قطعا لا يعمل لانه لا يجوز ان يكون
المعنى من قوله وايضا فان الضمير في فيه يرجع الى غير مذكور واما المعنى فلان قوله
اولم نعمركم انما سيق لاثبات التعمير وتوبيخهم على ترك التذكر فيه فاذا جعل نفيا
كانت فيه اخبار عن نفي تذكر من تذكر فيه فقط وهو على ذلك نفي للتعمير لانه اذا كان لا يتذكر
لا يتذكر فيه فمتذكر لزم ان لا يكون تعميرا وهو خلاف قوله اولم نعمركم الذي وقوله اولم نعمركم
ما يتذاول لكل عمر يمكن فيه المكلف من اصلاح شانه وان قصر اللهم ان التوبيخ في المتطاول
اعظم والمختلف في مقدار العمر الذي هذا فمن علي بن زين العابدين سبع عشرة
سنة وعن وهب بن منبه اربعون سنة وقال السروق اذا بلغ احدكم اربعين سنة فليأخذ
حذره من الله عز وجل وعن ابن عباس ستون سنة وهو الصحيح كما بيناه في حديث
ابي هريرة اول احاديث هذا الباب وعن ابن عباس ما رواه ابن مردويه ستون فما زاد
لا يزال في ازدياد الى كمال الستين ثم يشرع بعد ذلك في النقص والهدم
اذا بلغ الفتى ستين عاما * فقد ذهب المسرة والهنا

ولما كان

ولما كان هذا هو العمر الذي يعذر الله الى عباده به ويرفع عنهم العلل كان هو الغالب على اعمار
هذه الامة فند الي يعلى من طريق ابراهيم بن الفضل عن سعيد عن ابي هريرة معمترك المنايا ما بين
ستين وسبعين لكن ابراهيم بن الفضل ضعيف وفي حديث ابي هريرة مرفوعا اعمار امتي ما بين
الستين الى السبعين واقلهم من يجوز ذلك رواه الترمذي في كتاب الزهد وحكم النذير نزاد
ابو ذر يعني الثيب وهو روي عن ابن عباس وعنه وقال السدي وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم
المراد به رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصحيح عن قتادة فيكون الحجة عليهم بالعمر والرسول وبه
قال حدثني بالافراد والذي ذرياجع عبد السلام بن مطهر بضم الميم وفتح الطاء المهملة والهاء
المشددة اطفتوحة ابن حسام ابو ظفر الازدي البصري قال حدثنا عمرو بن علي بفتح العين
وفتح الميم ابن بحر بن مقدم القدمي البصري عن معن بن محمد بفتح الميم وسكون العين المهملة
الغفاري بكسر الغين المعجمة نسبة الى غفار وعمر بن علي مدلس وقد رواه معن بالعنعنة
لكن اخرج الحديث احمد بن عبد الرزاق عن عمه عن رجل من بني غفار عن سعيد فصرح فيه
بالسماع والمبهم هو معن بن محمد الغفاري عن سعيد بن ابي سعيد ذكوان المقبري بضم الموحدة
نسبة الى مقبرة المدينة كان يسكن عندها ويسقط المقبري لابي ذر عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كذا لابي ذر وللقيره فقال بالفاء قبل القاف
اعذر الله الى امرئ اخر اجله اي اطال حياته حتى بلغ ستين سنة اي لم يبق فيه موضعا
لعذر لحيث امهله الى طول هذه المدة ولم يعتذر يقال اعذر الرجل اذا بلغ اقصى الغاية
في العذر وقد انور بني ومنه قولهم اعذر من انذر اي اتى بالعذر واظهره وهذا مجاز
من القول فان العذر لا يتوجه على الله وانما يتوجه له على العبد وحقيقة المعنى فيه
ان لا يعلم بترك له شيا في الاعتذار تمسك به قال ابن بطال لما كانت السنون حدا لهذا
الامر وفيه من معترك المنايا وهي سن الانابة والخشوع وترقب المنية فند اعذر بعد
اعذارا لطفا من الله تعالى بعباده حتى نقلهم من حالة الجهل الى حالة العلم ثم اعذر اليهم فلم
يعاقبهم الا بعد الحجج الواضحة وان كانوا فرطوا وعاجب الدنيا وطول الامل لكنهم وطنوا
النفس في ذلك ليكتسبوا ما امروا به من الطاعة ويتزجروا عما نهوا عنه من المعصية وقال
بعض الحكماء الانسان اربعة سن الطفولية ثم الشباب ثم الكهولة ثم الشيخوخة وهي اخر
الانسان وغالب ما يكون بين السنين الى السبعين ومن يظهر ضعف القوة بالنقص والانحطاط
فينبغي له الاقبال على الدخول بالكلية لئلا تنزعج الى الحالة الاولى من الشباب والقوة
قلت ورايت لابن الفرج بن الجوزي الحافظ جزوا لطيفا سماه تنبيه النوم يعم
الموذكر فيه انها خمسة الاول من وقت الولادة الى زمان البلوغ والثاني الى نهاية شبابه
خمس وثلاثين والثالث الى تمام الخمسين وهو الكهولة قال ويقال له كهل لما قبل
ذلك والرابع الى تمام الستين وذلك زمان الشيخوخة والخامس الى اخر العمر قال
وقد تقدم ما ذكرنا من السنين وياخر تابعه اي تابع معن بن محمد ابو حازم سلمة

ابن دينار وهما رواه النسائي عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم وتابع معاذا ايضا ابن عجلان
محمد فيما رواه الطبراني في الاوسط عن عبد الرزاق عن معمر عن منصور بن المعتمر عن محمد بن عجلان
كلاهما عن المقبري ابي سعيد ذكوان عن ابي هريرة بلفظ من اتت عليه سنون وسقوط ستتفقد اعذر
الله اليه في المرويه قال حدثنا علي ابن عبد الله المديني قال حدثنا ابو صفوان عبد الله
بن سعيد الاموي تركي مكة قال حدثنا ولابي ذر اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن
شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال قلب الكبير اي الشيخ شابا
قويا في اثنتين اي خصلتين في حب الدنيا المال ومحبته طول العمل اي التمرك فيه في الحديث
اللاحق واشار الى قوة استحكام حب المال او هو من باب المشاكلة والمطابقة وقال
في المصابيح فيه ابراز المطابقين الكبر والشباب والاستعارة في شابا والتورية في قوله في اثنتين
الخ وهو عبارة اما باق في محل الكلام على منوال المعطوف والمعطوف عليه لقوله اذا ابو آدم
جاءت فوايده لم يجد الا جود ان الجود والحديث اخرجه مسلم في الزكاة والنسائي في
الرقاق قال ابن ليث ولابي ذر وقال ابن ابي مقاتل الامام ما وصلها احمد في صالح كاتب الليث
عنه حدثني بالافراد يونس بن يزيد الايلي وقال ابن وهب عبد الله ما وصله مسلم عن
حرملة عنه عن يونس ايضا عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني بالافراد سعيد
ابن المسيب وابو سلمة عبد الرحمن بن عوف ولفظ الاول كلفظ حديث ابان الا انه قال
المال بدل الدنيا ولفظ الاخر قلب الشيخ شاب على حب اثنين طول الحياة وحب المال
واخرجه البيهقي من وجه آخر عن ابي هريرة وزاد في اوله ان ابن ادم تضعف خصلة
ويبقى منه اثنتان الكبر وطول الامل وبه قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم الفراهيدي قال
هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس لابن مالك رضي الله عنه
وسقط ابن مالك لغير ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر بفتح الموحدة
بفتح للوحدة اي يطعن في السن ويكبر بفتح الموحدة ايضا في الفرع فيها كاصله وهم اي
ويسقط وهم عن الكثرة وهي كثرة عدد السنين بالعظم معه اثنان حب المال وطول العمر
وفي رواية ابي عوانة عن قتادة عند مسلم يهرم ابن ادم ويشب معه اثنان الحرص على المال
والحرص على العمر قال القرطبي جبلة كراهة الموت على طول العمر وكثرة المال وان ذلك ليس بمحمود
وقال غيره الحكمة في التخصيص بهذين الامرين ان احب الاشياء الى ابن ادم نفسه فهو راغب
في بقايها فاحب لذلك طول العمر وحب المال لانه لعظم في دوام الصحة التي تاعنا
عن المال فاحب لذلك طول العمر وحب طول العمر فطلب الحرص بقرب المال لانه اعظم لنفاذ
ذلك اشد حبه له ورغبته له في دوامه والمكي عند الصباح يطيب والمراد عاش محمود وله
اجل لا يتعداه الوحي يتهى الامر رواه اي الحديث شعبة بن الحجاج عن قتادة
ابن دعامة عن انس وصله مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة بلفظ سمعت قتادة
عن

عن انس نحوه واخرجه ايضا من حديث محمد بن جعفر بلفظ يهرم ابن ادم ويشب معه اثنان وارادة المولف
بايراد هذا التعليق دفع توهم الانقطاع فيه لكونه قتادة مدلسا وقد عنعنه لكن
شعبة لا يحدث عن المدلسين الا بما علم انه دخل في سماعهم فسنوفي بذلك التصريح
والعنعنة في غزه قال الا بمن الذي يبتغي بعمله وجه الله بضم التحتية وفتح
الغين المعجمة اي يطلب بعمله الله عز وجل لا الدنيا والسمعة فيه سعد بسكون
الميم اي كما في الباب حديث سعد بن ابي وقاص السابق في الجنائز في باب رثاء النبي سعد
ابن خولة وفيه فقلت فاتخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به رفعة ودرجة قال حدثنا معاذ بن اسد
المروزي قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بضم الميمين
بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني
بالافراد عبد الله بن السايب الانصاري وزعم محمود ابن ابي قال محمود انه عقل رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالعين المهملة والقاف المفتوحتين وقاد عقل مجه مجها
بفتح الجيم واليم المشددة فيهما من دلو من بئر في دارهم وسقط لابي ذر وقال ابنا قال
عقل لانه كان صغيرا يعني دخل دارهم وشرب ماء ومجه من فمه على وجهه
قال سمعت عتبان بن مالك الانصاري بكسر العين عتبان وسكون المثناة الفوقية
ابن مالك عطف على الانصاري قال عقلت بالعين المعجمة بتشديد
القاف رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بعد دخوله المنزل والصلاة فيه والسوال عن
ذلك في حديث يطول وسواله عليه الصلاة والسلام عن مالك ابن الدخشم وكلام من وقع
في حقه والراجح في ذلك لن يوافي اي لن ياتي عبد يوم القيامة حال كونه
يقول لا اله الا الله يبتغي بذلك بالقول وبدلي ذر عن الكشميهني بها بجملة لا اله الا الله
وجه الله عز وجل اي ذاته المقدسة الا حرم الله عليه النار وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري سكن المدينة
نزيل الاسكندرية عن عمرو بن ابي عمرو بفتح العين وسكون الميم وفيهما مولى المطلب عن
سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يقول الله تعالى ما لعبدي المومن عندنا جزاء اذا قبضت صفية اي روح
صفية وهو بفتح الصاد وكسر الفاء وتشديد التحتية الحب الصافي كالولد والزوج
وكل من احبه الانسان من اهل الدنيا ثم احتسبه اي صبر راجيا الثواب من الله الا
الجنة تتعلق بقوله ما لعبدي المومن والحديث من افراده باب ما يحذر
بضم التحتية وسكون المهملة وللابي ذر يحذر بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة من زهرة
الدنيا بسكون الهاء وفتحها بالجهاد ونضارتها وحسنها من التنافس بالافراد اسمعيل
ابن ابراهيم بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن موسى انه قال قال ابن شهاب

محمد بن سلم حدثني ابو فراد عروة بن الزبير بن العوام ان السور بن مخرمة بفتح
الميم وسكون المعجمة الى المهملة
وكسر اللام الجعي بفتح الجيم وعين مهملة ثم ياء النسبة عمرو بن عوف الانصاري وحليف
بفتح الحاء المهملة
بفتح الموحدة وسكون المعجمة بعدها فاء عمرو بن عوف شهد بدرا وما بعدها رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعث ابا عبيدة بن الجراح وذا ابو زر عن الكشميهني ابو الجون البلد الشهور بالباء بخورتها
ابو بجيدة اهل
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم صولحه اهل البحرين وامر عليهم
بتشديد الميم العلاء بن الحضرمي عبد الله بن مالك حليف بني ربيعة وكان من اهل حضرموت
سنة تسع من الهجرة فقدم ابو عبيدة بن الجراح سنة عشر بمال البحرين وكان مائة
الى وفاة بين الفدر هو وقيل ثمانين الف درهم
صلاة الصبح مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلما انصرف عليه الصلاة والسلام تعرضوا له فتبسم حين راهم وقال
اظنكم سمعتم بقدوم ابي عبيدة وبمجيء شيء من الدراهم قالوا اجل يا رسول الله
قال فابشروا بفتح الهمزة وكسر المعجمة وامّلوا بقطع الهمزة وكسر اليم المشددة
ما يسركم فوالله ما الفقر اخشى عليكم بنصب الفقر بتقدير ما الخشي الفقر وحذف
لان اخشى عليكم مفرد له ويجوز الرفع بتقدير ضمير ايما الفقر اخشاه عليكم قالت
في الفتح والاول هو الراجح وقالت في التنقيح والرفع ضعيف لانه يحتاج الى محذوف يعود
عليه وانما يجوز ذلك في الشعر انتهى وتعقبه في المصابيح فقال ضعف ولكن مذهب
كوفي قال في التسهيل ولا يختص بالشعر خلافا للكوفيين وقال في شرح المشكاة قدم
تقديم المفعول هنا الاهتمام بشان الفقر لان الوالد الشفيق اذا اخبر ولده بامر
اهتم بحال ولده في ذلك فاعلم صلى الله عليه وسلم اصحابه انه وان كان لهم في الشفقة
عليهم كالاب لكن حالة في امر المال بخلاف حال الوالد وانه لا يخشى عليهم الفقر كما
يخشاه الوالد ولكن يخشى من الغنى الذي هو مطلوب الوالد لولده كما قال ولكن
اخشى عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها بحذف
احدى التاءين فيهما اي قد تنافسوا فيها كما تنافسوا فيها وتلهيكم عما الهتهم عنا
قال ذكر تقديم المفعول هنا يوذن بان الكلام في استدراك المفعول لا في الفعل
كقولك ما زيدا ضربت فلا يصح ان يعقب النفي باثبات ضده فتقول ولكن اكرمته
لان المقام يابا ه اذ الكلام في المفعول هل هو زيد او عمرو مثلا لا في الفعل هل هو
اكرام او اهانة والحديث قد وقع في الاستدراك باثبات هذا الفعل النفي فقال ولكن
اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم الا انه كيف يبقى هذا
والجواب ان المنظور اليه في الاستدراك هو الناقصة في الدنيا فلم يقع الاستدراك الا في المفعول

كقولك

كقولك ما ضربت زيدا ضربت ولكن عاتبته فالفعل المثبت تابع ليس حتى الفعل المنفي او يجب
الوصل وانما اختلفا باتحاد متعلق فذكر مضر لانه في الحقيقة استدراك بالنسبة الى المفعول
لا الى الفعل قاله في المصابيح والحديث فيه ثلاثة من التابعين على نسق معين وليس
شهاب وعروة وصحابيان المسور وعمرو وكلهم مدنيون وسبق في الجزية والموادعة
مع اهل الذمة وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر ابن سعيد قال حدثنا الليث
ولابي ذر ابن ربيع بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب سويد الازدي بعام اهل مصر عن ابي
الخير مرثد بن عبد الله عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه ان رسول الله ولابي
ذر ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على اهل وقعة احد صلاته على الميت
ثم انصرف الى المنبر كالمودع
للاحياء والاموات فقال اني فرطكم بفتح الفاء والراء اي اتقدمكم
الى الحوض اهيئ لكم لان الفارط هو الذي يتقدم الوارد ليصلح له الحياض والدلاء والارشية
وغيرها من امور الاستقاء وانا شهيد عليكم باعمالكم وفي رواية لا انظر اليحوضي الان وانظر
حقيقيا بطريق الكشف وفي رواية اعطيت مفاتيح بالتثنية بعد الفوقية ولابي ذر مفاتح
خزائن الارض او مفاتيح الارض يريد بها ما فتح على امته من الملك والخزائن بعده وذلك
من الوحي وايم الله ما ادري اما بعد حيني هذا او بعد موتي ولكن لخائف عليكم ان تشركوا بالله
بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها
اي في الدنيا ولابي ذر عن الكشميهني ولكن اخاف بحذف التحتية من الكتبي والحديث سبق
في الجنائز في باب الصلاة على الشهيد وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني
بالافراد مالك الامام
ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه انه
عز وجل بضم الياء من الاخراج
بفتح الزاي وسكون الراء وزاد هلال
وزيتها وهو عطف تفسيري والزهرة ماخوذة من زهرة النعمة بضمتين والاستفهام
الشجر وهو بنور ما بفتح النون والراء ما من انواع المتاع والعين والبنات
والزرع وغيرها مما يفيد الانسان بكسنه مع قلة بقايه
اي هل تصير النعمة عقوبة لانها دعوة الدنيا نعمة من الله
نحن نقعد هنا النعمة بنقمة والاستفهام للارشاد
حتى ظننا
ولابي ذر عن الحموي والمستملي حتى ظننت
العرق من ثقل الوحي
يا رسول الله
حمدنا الرجل
ولابي ذر عن الكشميهني اطلع لذلك وفي
اي ظهر

رواية هلال وكانه حمده وظاهره انهم لامروه اولا حين راوا سكوت النبي صلى الله عليه وسلم فظنوا
انه لغضبه ثم حمده لما راوا مسالته سببا لاستفادة ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم قوله صلى الله عليه
وسلم لا ياتي خير الا بخير وانما يوضع له الشر لعارض البخل به عمن يستحقه والاسراف في انفاقه
فيما لا يشرع ان هذا المال خضرة بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين اي الحياة بالمال والعيشة به
خضرة حلوة في الذوق او المراد التشبيه اي المال كالبقلة الخضرة الحلوة لوائث باعتبار
ما اشتمل عليه المال من زهرة الدنيا او المراد بالمال نفس الدنيا لانها من زينتها كما قال تعالى
المال والبنون زينة الحياة الدنيا فان كل ما انبت الربيع اي الجدول وهو النهر الصغير واسناد
الانبات اليه مجازا اذ المنبت حقيقة هو الله تعالى يقتل حبطا بفتح الحاء المهملة والموحدة والطاء
المهملة المنونة انتفاخ بطن الدابة من كثرة الاكل يقال حبطت الدابة تحبط حبطا اذا اصابت
مرعى طيبا فاسمنت فمالا كل حتى ينتفخ فتموت او يلم بضم التحتية وكسر اللام وتشديد الميم
يقرب من الهلاك والمعنى تقتل او تقارب القتل الا بشد بد اللام اكلة الخضرة من بهيمة
الانعام وشبه بها الانسان الذي الف المخاطبون احوالها في سومها ورعيها وما يعرض لها من الشبع
وعرج واكلة بضم الهمزة وكسر الكاف والخضرة بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين هزبر من الحامض
تحمد الماشية وتسمن منه وقد مر منه قال في المصابيح ان الاستثنا منقطع اي لكن اكلة
الخضرة لاعتقادها اكلا الخضر ولم يعتقدها وانما قلنا انه منقطع لفوات شرط الاتصال ضرورة
كون الاول غير شامل له على تقدير عدم التنبا وذلك لان من فيه بعيضيه فكانه
يقول ان شيأ مما ينبت يقتل حبطا او يلم وهذا الاشمل ما كول اكلة الخضر فظاهر انه ليس
في سياق الاثبات بم في هذا اللفظ الثابت في الطريق المذكورة هنا وهو قوله انه كل ما انبت
الربيع يقتل حبطا او يلم بنا في جعل الاستثنا متصلا لدخول المستثنى في عموم المستثنى منه وليس
المستثنى في الحقيقة هو اكلة الخضر بل هو الاكل منقطعا وانما المستثنى بحذوف تقديره
ما كول اكلة الخضر بحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه انتهى ولابي ذر عن الكشميهني الخضر
بفتح الخاء وله عن الحموي والمستملي الخضرة بضم الخاء وسكون الضاد وفي بعض النسخ الا بتخفيف اللام
وفتح الهمزة على انها الاستفتاحية كانه قال الا انظروا اكلة الخضر واعتبروا بشانها اكلت ولابي
ذر حتى اذا امتلأت خاصرتاها بالتثنية اي امتلأت شبعا وعظم جناها ولابي ذر عن الكشميهني خاصرتها
بالافراد استقبلت الشمس فتحمي فيسهل خروج ما اكل عليها فاكلته فاجترت بالجيم الساكنة والراء الفوقية المفتوحة والراء المشددة استرجعت
ما ادخلته في كرشها من العلف فمضغته ثانيا بالافراد بقوة وسهولة لاخراجه وثلطت
بالمثلثة واللام والطاء المهملة المفتوحات وضبطه السفاقسي اللام بالكسر القت ما في بطنها
من الرفين رقيقا وبالت فارتاحت بما القته من الرفين والبول وكلت من المال كت
ثم عادت فاكلت وهذا بخلاف منهم يمكن من ذلك فانه الانتفاخ بقتلها سريعا وان هذا
المال

المال في الرعية والبل اليه وحرص النفوس عليه كالفاكهة خضرة في النظر حلوة في الذوق من
اخذه بحقه ووضعه في حقه بان اخرج منه حقه الواجب شرعا كالزكاة فنعم المعونة
هو لصاحبه على اكتساب الثواب ان عمل فيه بالحق ومن اخذه وللابي ذر عن الحموي والمستملي وان اخذه
بغير حقه بان جمعه من الحرام ومن غير احتياج اليه كان كالذي ياكل ولا يشبع اي كذي المرض الكاذب
بسبب سقم الاخذ ويسمى جوع الكلب كلما ازداد اكلا ازداد جوعا وكان عاقبة امره الهلاك
قال ابن التين في هذا الحديث وجوه من التشبيهات بديعة شبه المال وحبه بالنبات فطلبوه
وشبه المنهمك في الاكتساب والاسباب بالبهائم المهملة في ارعى مسبة الاشتغال بمضرة والاضرار
به بالشره في الاكل والاستدلال منه وشبه المال بعضلته في السفوس حتى ادى المبالغة في التحيل
عليه بالشره الى الاكل والاستدلال منه وشبه الحريص على استفادته شرعا وتشبيه القاعد عن
جمعه وضبطه بالقلة اذا استراحت وحطت جانبها مستقبلة الشمس في زمان الحر حالة الاجترار
سكونا وسكينة وفيه اشارة الى ادراكها المصلحة وتشبيه موت الجاهل المانع بموت البهيمة
عن رفع ما يضرها وتشبيه المال بالصاحب الذي لا يوثق به بتقلب عدوا فان المال من شانه
ان يحرز ويشد وثاقه حماله وذلك ينتفي بمن يستحقه فيكون سببا لعقاب
صاحبه وتشبيه اخذه بغير حق بالذي ياكل ولا يشبع ذم ثمانية والحديث سبق في باب
الصدقة على اليتامى من كتاب الزكاة وبه قال حدثنا بالافراد محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة الثقيلة المعروف ببندار قال حدثنا غندر ولابي ذر محمد بن جعفر بدا قوله غندر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال سمعت ابا جمرة بالجيم المفتوحة واليم الساكنة نصر بن
عمران الضبعي قال حدثني بالافراد اخاهم من عمرو بفتح الزاي وسكون الراء بعدها
دال مهملة ليم ومعرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المشددة بعدها موحدة
قال سمعت عمران بن حصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير
قرني المراد الصحابة ثم الذين يلونهم يقربون منهم وهم التابعون ثم الذين يلونهم
ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين وصفه الثالثة سافطة لكوني قال عمران بن الحصين
لا ادري ذكر قرنين او ثلاثا بعد قرنه ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله
من بعد قرنكم قوما يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون وينذرون ولا يوفون
ويظهر فيهم السمن بسبب سعة
الحال والتنعم ولابي ذر عن الكشميهني ويظهر فيهم السمن بسبب سعة الحال والتنعم
وبعدهما واو ساكنة ثم موحدة مضمومة ثم واو ثانية ثم فا ونون خيانتهم
في الاكل والمشارب وعند الترمذي من طريق هلال بن ابي حميد عن عمران بن حصين ثم يجي
قوم يسمنون ويحبون السمن والحديث سبق في الشهادات وفاتح الصحابة وبه قال
حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي عن ابي حمزة بالحا المهملة
وبعد الميم زاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن ابراهيم التيمي

عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن قيس السلماني بفتح السين وسكون اللام عن عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير الناس اهل
قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم يشهد احدهم يمين شهادته وشهادته
يمينه بتقديم الشهادة على اليمين ولابي ذر عن الحموي والمستملي ثم الذي
ياتي قوما وانتقوا في هذه الاسقاط الثالثة من الرواية السابقة للكشميهني والمستملي ثم
يجيء من بعدهم قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته بالافراد فيهما وفتح همزة ايمانهم
والمعنى ان ذلك يقع في حالين فيحلفون تارة قبل ان يشهدوا ويشهدون تارة قبل ان
يحلفوا حرصا على ترويج شهاداتهم وقال الجويني المراد انهم لا يتورعون ويتهيئون بامر الشهادة
واليمين ولابي ذر شهاداتهم بالجمع والحديث يشعر في الشهادات ايضا وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا يحيى بن موسى بن عبد ربه المروزي بخ قال حدثنا وكيع بفتح الواو وكسر
الكاف ابن الجراح قال حدثنا اسماعيل بن ابي خالد الكوفي الحافظ عن قيس هو ابن ابي حازم
البجلي انه قال سمعت خبابا بالخاء المعجمة المفتوحة والموحدة المشددة ابن الارت وقد
النوبي يوبذ سبعا في بطنه من مرض كان به وقال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زجرنا
ان ندعو بالموت لدعوت بالموت على النبي ان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم مضوا ولم
تنقصهم الدنيا بشيء وانا اصبنا ما لا نجد له موضعا نضعه الا التراب اي البناء وبه قال حدثنا
ابن الشيخ ابو موسى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن اسماعيل ابي ابي
خالد انه قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم قال اتيت خبابا اي ابن الارت
وهو يبني حائطا له فقال ان اصحابنا رضي الله عنهم الذين مضوا رجوا بالوفاة لم تنقصهم
الدنيا شيئا قال في الكواكب اي لم تدخل الدنيا نقصانا بوجه من الوجوه اي لم يستفلوا
بجمع المال بحيث يلزم في كمالهم نقصان وانا اصبنا من بعدهم شيئا لا نجد له موضعا نضعه فيه
الا التراب ولابي ذر عن الكشميهني الا في التراب اي البناء بقرينة البناء وبه قال حدثنا
محمد بن كثير بالمثلثة العبدي عن سفيان بن عيينة عن الاعمش سليمان عن ابي وائل
شقيق بن سلمة عن خباب رضي الله عنه انه قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم وزاد ابو ذر فصه بفتح الفاء والصاد المهملة بعدها حاء اي قص الراوي
الحديث المذكور بتمامه في اول الهجرة الى المدينة بلفظ فوقع اجرنا على الله فمنا من مضى
لم ياخذ من اجره شيئا منهم مصعب بن عمير الحديث وباقي الكلام عليه قريبا في باب فضل
الفقر يعون الله تعالى باب قول الله تعالى يايها الناس ان وعد الله بالبعث
والجزاء حق كائن فلا تغرنكم الحياة الدنيا فلا تحبسكم الدنيا ولا يلهكم التمتع واللذة
بزهرتها وزخارفها عن العمل للاخرة وطلب ما عند الله ولا يغرنكم بالله الغرور وهو

الشيطان

الشيطان لان ذلك ريبة فانه يمينكم الامانى الكاذبة ويقول ان الله قد غفر لعباده لنا وعفا
عنهم فلا تعاجلوا بالتوبة ولا تخافوا عقوبة ولا تيئسوا من رحمة الله فانه يقنطكم
من لا عمل له بالجوارح فاتخذوه عدوا ان الشيطان لكم عدو ظاهر العداوة وفصل بايكم ادرم ما فعل وانتم سعداء لونه معاملة
ومعاشرته في سركم وجهركم فهذا هو العدو المبين قال الله تعالى العزيز ان يجعلنا
اعداء الشيطان وان يرزقنا ابتاعه والاقتداء برسوله انه على ما يشاء قدير ثم يخص
سرايرهم وحفظا من اتباعه بان عرضه الذي يوصله في دعوة شيعته هو ان يوردهم موارد
الهلاك بقوله انما يدعو حزبه ليكونوا من اصحاب السعير والسعير جمع سعر بضمتين وسكون
الباقي وزن فلس يقولكم الجاحظ بعد قوله حتى الابد الى قوله السعير وقال
مجاهد ما وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد الغرور بفتح
العين الشيطان قال الزاهد غرر نخلانا اصبت غرته وثلمت منه حاريده والغرة
غفلة في يقظة والغرار غفلة يستفوه واصل ذلك من الغر وهو الدنس اقتطاهر
من الشيء ومنه غرة الفرس وغرار السيف جيده وعن الثوب اغركره وجمل اغر عليه
غره وغركذا غرورا قال تعالى يا ايها الانسان ما غرك بربك الكريم والغرور
كل ما يغر الانسان من مال وجاه وشهوة وشيطان وقد فسر بالشيطان اذ هو
اكبر الغارين وذكر بضم الغين وهو مصدر وبعضهم الغرور بالهم الاباطيل
وقف قوله قال مجاهد الى اخره للكشميهني وسقط لغيره وبه قال حدثنا سعد
بن حفص بسكون العين الطلحي مولاهم الكوفي المعروف بالطفر قال حدثنا شيبان
بالشين المعجمة ابن عبد الرحمن ابو معاوية النحوي قال حدثنا يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم
بن الحارث التيمي قال اخبرني اخبرني بالافراد عبد الله بن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ان ابن
ابان ولابي ذر ان حمران بن ابان بضم الحاء المهملة وسكون الميم مولى عثمان بن عفان
استفاه في زمن ابي بكر الصديق لجنوده اي لخبره معاذ بن عبد الله الخبر قال اتيت عثمان
ولابي ذر عثمان بن عفان رضي الله عنه بطهور بفتح الطاء ما يتطهر به وهو جالس
على المقاعد موضع بالمدينة فتوضا فاحسن الوضوء ثم قال رايت النبي صلى الله عليه
وسلم توضا بلفظ الماضي ولابي ذر يتوضا وهو في هذا الجلوس فاحسن الوضوء ثم قال
من توضا وهو مثل هذا الوضوء وسيق في الطهارة بلفظ من توضا نحو وضوئي هذا
وهو مثل وضوئي وهذا وجه قدرت بمعنى رب فتكون ظرفا على التوسع في الكلام اي فرب
وعوان قدرت بمعنى رب فقد فاز بك وان قدرت بمعنى مثل كان فيه يجوز ايضا لانه
بمعنى انس قاربته فقد فاز بك لا يقدر احد على مثل وضوء النبي صلى الله عليه وسلم من كل وجه لا في بيته ولا في خلوته
ولا في عبادته بكمال طهارته فاستيعاب غسل اعضائه به والخولغة القصد والمثل تقول
هذا نحو بذا اي مثل زيد ومثل ذا زيد ومثل ذا نحو زيد ومثل ذا نحو ذا اي مثل كان نعتا لمصدر محذوف اي توضاء
وضوءا مثل وضوئي وهذا يجوز ان يكون حالا لا تتحذف الموصوف ذو الصفة

لايجوز الا في مواضع معدودة وتقدير الحال من محذوف اي توضا الوضوء مثل وضوي فان قدرت
نحو يتبني فربما كانت ظرفا ويكون قريبا مجازيا وفي ورود الرواية هنا بلفظ مثل رد على من زعم
ثم اتى المسجد فركع ركعتين ولمسلم من طريق نافع بن جبير عن حمران ثم مشى الى الصلاة المكتوبة
فصلاها هام الناس في المسجد وفي رواية هشام بن عروة عن ابيه عن حمران عنده
ايضا فيصلي صلاة وفي اخرى له عنه فيصلي الصلاة المكتوبة ثم جلس عقوله ما تقدم
من ذنبه ولمسلم رواية هشام الاخيرة ما بينها وبين الصلاة التي تليها اي التي سبقتها
ولاحمد من رواية ابي صخر عن حمران عند مسلم ايضا فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت
كفارة لما بينهن قال علماء وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تغتروا لا تحملوا الغرات
على عمومه في جميع الذنوب فتسلوا في المذنوب اتكالا على غفرانها بالصلاة فان الصلاة
التي تكفر الذنوب هي المقبولة ولا اطلاع لاحد عليه او ان المكفر بالصلاة الصغائر والمطابقة
في قوله لا تغتروا واخرج الحديث مسلم في الطهارة والنسائي في الصلاة **باب**
الصالحين بالموت وتجاد الذهاب بكسر المعجمة المطر قال في المحكم والذهبة المطرة
الضعيفة وقيل الجود والجمع ذهاب بالكسر قال ذو الرمة يصف روضة فرجاحوائر طيبة
وكف فيها الذهاب المطرتاب لابي ذر عن الحموي عند ومغفرتها البراعيم البراعيم رمال فيها
دارات نبت البقل وقوله تعالى وقوله ويقال الذهاب المطر تاب لابي ذر عن الحموي
عقبه وبه قال **حدثني** بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري قال
حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن بيان بفتح الموحدة والتحتية المخففة ابن
بشر بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة الاحمسي عن قيس بن ابي حازم بالمهملة وبعد الالف
زاي عن مرداس بكسر الميم وسكون الراء وبعد الالف المهملة الف فسين مهملة ابن مالك الاسلمي
منها بوزن الشجرة انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يذهب الصالحون بفتح الموحدة
بفتح الصالحون اي تقبض ارواحهم الاول فالاول وبقي حفالة بضم الحاء المهملة
وفتح الفاء مخففة كحفالة الشعير او التمر الردي من كل او ما يسقط من الشعير عند الغربلة
وبقي من التمر بعد الاكل او الكيل او التنوع لا يباليهم الله بتحتية ساكنة بعد اللام
بالة بتخفيف اللام اي لا يرفع الله لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا وبالة مصدر باليت واصله
باليه حذفت الالف قبل الكاهة بافعالها كثيرة فيها كثرة استعماله وذلك لكثرة استعمال هذه اللفظة
في كل ما لا يحتفل به لكن قال في الصحاح لا يكاد التقليل بمجرد هذا واوضيف اليه حافاظهم
بعض المتاخرين من ان الطعن على الحذف الكلية هي شذوذ فعله في المصادر نحو لوه بالحذف
المذكور عن بنية الشذوذ ولكن نحا قال ابو عبد الله البخاري يقال حفاله بالفا
وخالة بالمثلثة بدلا بمعنى واحد وهذا ساقط في رواية ابي ذر وسنبط

من

من الحديث جواز خلو الارض عن عالم حتى لا يبقى الا اهل الجهل حرفا وسبق الحديث في
المغازي **باب ما يتقى** بفتح التحتية وفتح الموقفية المشددة والقاف من فتنة
المال وقوله ولابي ذر وقوله تعالى انما اموالكم واولادكم فتنة بلدبخة بوقوعها في اثم ثم
والعقوبة ولابد اعظم منها وبه قال **حدثني** بالافراد يحيى بن يوسف الزمي بكسر الزاي
والميم المشددة الخراساني نزيل بغداد وقال له ابن ابي كريمة فقيل هي كنية ابيه وقيل هو
جده واسمه كنيته **قال اخبرنا** ابو بكر هو ابن عياش بالشين المعجمة **عن ابي حصين** بفتح
الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم **عن ابي صالح** ذكوان الزيات **عن ابي هريرة** رضي الله
عنه انه **قال قال رسول الله** ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم تعس بفتح الفوقية وكسر
العين المهملة وبعدها سين مهملة ايضا وتنتكس الذي هلك **عبد الدينار** وهو طالبه وخادمه
والحريص يجاهد وقال في شرح الشكاة قيل خص العبد بالذكر لسودد باشاسه في محبة
الدنيا وشهواتها كالاسير الذي لا يجد خلاصا ونفسي بيده **الدرهم وعبد القطيفة** الدثار
الذي يلبسه خمل وعبد الخميصة بالحاء المعجمة والصاد المهملة المفتوحتين لكساء الاسود
المربع **ان اعطي** بضم الهمزة وكسر الطاء رضي **وان لم يعط لم يرض** قال تعالى فان لم تعطوا منها
رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون وفيه ابدان بشدة الحرص على ذلك وحمله عبد الله
على عمومه فمن كان عبد الهواه لم يصدق في خدمته اياك تعبد ولا يكون من انتصف
بذلك صدقا والظاهر ان جملة تعس لبعد عبوديته للدينار والدرهم فلا محل لها من
الاعراب والحديث سبق في الجهاد في باب الحراسة في الغزو واخرجه ابن ماجة وبه قال
حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري **عن ابن جريج** عبد الملك بن عبد العزيز
عن عطاء هو ابن ابي رباح انه **قال سمعت ابن عباس** رضي الله عنهما يقول سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى واديا وهو مزدوف وربما
اكتفى بالكسرة عن الياء كما قاله فرقر تر الوادي باشاهق والجمع الاودية على غير قياس كانه
جمع وري مثل سري واسريه وفي حديث ابن الزبير المذكور عن الوان ابن ادم اعطي واديا من
ذهب لاحب **الى** بالتنوين المعجمة لطلب **ثالثا** ولابي ذر ثالثا وفي حديث ابن الزبير لحب اليه ثانيا
ولا يملا جوف ابن ادم الا التراب كناية عن الموت لاستلزامه الامتلاء كانه قال لا يشبع من الدنيا
حتى يموت **ويتوب الله على من تاب** من المعصية ورجع هذا ابو حنيفة للتوبة ويرجع
عليه من اشترط في التوفيق او رجع عليه بقبوله والراد من الحديث ذم الحرص على الدنيا
والاشارة على الاندياد واخرجه مسلم في الزكاة وبه قال **حدثني** بالافراد **محمد** هو في الغالب
محمد بن السني قال **اخبرنا محمد** بفتح الميم وسكون الحاء المعجمة وفتح اللام ابن يزيد هو الواسطي
المكي قال **اخبرنا** ابن جريج عبد الملك **قال سمعت عطاء** هو ابن ابي رباح يقول سمعت
ابن عباس رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو ان

لابن آدم مثل وادٍ بكسر الميم وسكون المثلثة بعدها لام ولابي ذر على الكثير حذف همزة المثلثة
وزيادة همزة بعد اللام الساكنة قال في الصحاح هو اسم جامع يأخذه الاناث والمذكر مالٌ وفي
حديث وفد بني آدر عند احمد من ذهب وفضة لاحب ان له اليه مثله وزيد عيسى ابن
ادم الا التراب قال الطيبي وقع قوله ولا يملأ الخ موقع التذييل والتقرير لكلام السابق
كأنه قيل ولا يشبع من خلق من تراب الا بالتراب ويتوب الله على من تاب اي يقبل توبة الحريص
كما يقبلها من غيره قال ابن عباس رضي الله عنهما فلا ادري ما اقرئت المنسوخ تلاوته
هو ام الحديث المذكور اهـ وسبب ذلك ما في هذا الباب لكن الله تعالى وقال عطا
بالسند السابق وسمعت ابن الزبير عبد الله يقول ذلك الحديث بالفظ المذكور بغير
زيادة ابن عباس فلا ادري من القرآن هو ام لا وقال في الكواكب ويحتمل ان يراد به قوله
لا ادري ايضا على المنبر بمكة المشرفة وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا
عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل بضم الغين وكسر المهملة اي مغسول الملائكة حنظلة الذي استشهد
وهو جنب وهو حنظلة بن ابي عامر الاوسي وجد سليمان المذكور لامه ابن عبد الله
بن حنظلة ولعبد الله صحبة وعبد الرحمن من صغار التابعين عن عباس بن سهل بن سعد
بسكون العين ولها وعباس بالموحدة المشددة آخره مهملة انه قال سمعت ابن الزبير على
عبد الله على المنبر بمكة وعلى ابي ذر منبر مكة في خطبته يقول يا ايها الناس انا سمعنا نبيكم صلى
الله عليه وسلم كان يقول لو ان ابن ادم لعطي بضم المهملة مبنيا للمفعول وادنا ملأ بفتح
الميم وسكون اللام بعدها همزة منونا ولابي ذر ملآن من ذهب احب اليه ثانيا ولا يملأ
ثانيا احب اليه ثالثا ولا يسد جوف وفي رواية ابي عاصم عن ابن جريج السابقة في هذه
الباب ولا يملأ جوف ابن ادم الا التراب قال النووي معناه انه لا يزال حريصا على الدنيا حتى
يرث ويملأ جوفه من تراب قبره وهذا الحديث خرج على غالب بني ادم في الحرص على
الدنيا وبديهة قوله ويتوب الله على من تاب هو متعلق بما قبله ومعناه ان الله يقبل التوبة
من الحريص الذموم وغيره من المذمومات وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن
كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد انس ابن مالك
رضي الله عنه ان رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان
لابن آدم وادياً من ذهب احب وفي رواية على الحوي والمستملي لاحب ان يكون له واديان
اي من ذهب من بيان ما فاه اي فمه الا التراب غير في الاولى والثالثة بالجوف وفي
الثانية بالعين وفي الحيرة بفاه وعند الاسماعيلي من رواية حجاج بن محمد عن ابن
جريج بالنفس وعند احمد من حديث ابي واقد بالبطن قال في الكواكب ليس المراد الحقيقة
في عضو بعينه بقرينة عدم انحصار في التراب اذ غيره يملأه ايضا بل هو كناية

عن

عن الموت لانه سيتلم للعمل فكأنه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت فالنفوس في الجبلات
كلها واحد وليس فيها الا الشقي في الكلام الذي قال في الفتح وهنا يتبين فيما اذا اختلفت
مخارج الحديث واما اذا اتحدت فهو من تصرف الرواة ثم نسبة الامتلاء للجوف والفمة والبطن
معناه واما النفس فعبر فيها عن الذات واطلق الذات واراد البطن من باب اطلاق
الكل واراة البعض واما النسبة الى التراب فلكونه طريق الوصول الى الجوف ويحتمل ان يكون
المراد بالنفس العين واما العين فلانها الاصل في الطلب لانه يرى ما يحبه فيطلبه ليحوزه
وخص البطن في اكثر الروايات لانه اكثر ما يطلب المال لتحصيل المكنات واكثر هائكم اراد
للاكل والشرب ويتوب الله على من تاب قال في شرح المشكاة يمكن ان يقال معناه ان بني
ادم مجبولون على حب المال والسعي فيطلبه واذا شبع منه اذا من عصمه الله تعالى
ووفقه لازالة هذه الجبلة من نفسه وقليل ما هم فوضع ويتوب الله على من تاب
موضع اشعار بان هذه الجبلة المذكورة فيه مذمومة جارية مجرى الذنب وان
ازالتها ممكنة ولكن يوفق الله وشدد فيه ونحوه قوله تعالى ومن يوق شح نفسه فا
وليك هم المفلحون اضاف الشح الى النفس دلالة على انها غريزة فيها وبين انها كيف
يزيله اجتهاده بوق ورتب عليه قوله فاولئك هم المفلحون وههنا نكتة دقيقة
قال ذكر بني ادم تلويحا الى انه مخلوق من التراب ومن طبعه القبض والبسط فيمكن
ان الله بان يمطر الله سبحانه وتعالى عليه السحاب من غمام توفيقه فيثمر جنيد
فخلال الزكية والخصال المرضية والسبد الطيب يخرج بناته باذن ربه والذي خبث
لا يخرج الا نكدا فمن لم يتداركه التوفيق وتركه وحبه لم يزد الا حرصا وزيادة على حب المال
قال وموقع قوله ويتوب الله على من تاب موقع الرجوع يعني ان ذلك لعسر صعب ولكن
يسير على من يسره الله عليه تحقيق ان لا يكون هذا من كلام البشر بل هو من كلام خلاق
القوى والقدر الغني وفي الحديث ذم الحرص والشره وذم اثر الثراء السلف التقليل من
الدنيا والقناعة والرضى باليسير قال البخاري بالسند السابق اليه وقال لنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسي وهذا ظاهره الوصل وليس المعلق وان قيل انه عبارة
المناول او للمذاكرة لان ذلك في حكم الموصول نعم الذي يظهر بالاستقراء من صنيع المؤلف
انه لا يأتي بهذه الصيغة الا اذا كان المعلق ليس على شرطه في اصل موضوع كتابه كان يكون
ظاهره الوقف او في السند من ليس على شرطه في الاحتجاج فانه في الفتح حدثنا حماد
بن سلمة بفتحتين عن ثابت البناني عن انس عن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد

ثعلبة ابن كعب الانصاري رضي الله عنه انه قال لئن رزقني بفتح النون اي لئن تفضل ولادي زرزي بضمها
اي بخلني هذا الحديث لو كان لابن ادم وادبان من مال لتمنى وادبا ثالثا كما عند الاسماعيلي من
القرآن حتى نزل الهاكم التكاثر السورة التي هي بمعنى الحديث مما نقصه من ذم الحرص على التكاثر
من جمع المال والتنويه بالموت الذي يقطع ذلك ولا بد لكل منه فلما نزلت هذه السورة وبقيت
معنى ذلك مع الزيادة عليه علمنا ان الحديث من كلامه صلى الله عليه وسلم وانه ليس قرآنا
وقيل انه كان قرآنا فلما نزلت الهاكم نسخت تلاوته دون حكمه ومعناه باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم هذا المال خضرة حلوة اتى باللام تفننا واتيا بالمال
اوصفه تحذيرا كالتنقلة وقال الله ولابي ذر وقوله تعالى زين للناس حب الشهوات
المزين هو الله تعالى عند الجمهور للابتلاء لقوله تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم
ومن الحسن الشيطان وقد جمع بين القولين بان نسبة ذلك الى الله تعالى لانه هو الفاعل
حقيقة وهذا الذي اوجد الدنيا وما فيها وجعل المكلف مايلة اليها والى ذلك اشار بالتزيين
ليدخل فيه حديث النفس ووسوسة الشيطان نسبة ذلك اليه تعالى باعتبار الخلق
والتقدير والى الشيطان باعتبار ما قد يقع فيه الله تعالى عليه من التسليط على الادمي بالوسوسة
الناشئ عنها حديث النفس وقد جاء هذا زين للناس مبينا للفاعل حب مفعول به والفاعل
مميز الله تعالى لتقدم ذكر الشريف في قوله والله يوفق بضعف او خبر الشيطان اعتراضات
لم نجد له ذكرا لانه اصل ذلك فذكر هذه الاشياء يوزن بذكر واضافة الصدر للمفعول وحب
الشهوات وهي جمع شهوة بسكون العين وحركت في الجمع ويجوز التسكين الادني التغير
كقوله ٭ وحلت زوات الضحي فاطمئنا ٭ والى بنوات العيش يدان
بتسكين الغاء والشهوة مصدر بمعنى اسم المفعول اي المشتهيات فهو من باب رجل
عدل حيث جعلت نفس المصدر مبالغة والشهوة ميل النفس الى الشيء بحيث يحمل الانسان
الذي ذكرها شهوات مبالغة في كونها مشتهاة كانه اراد بتخييرها تسميتها شهوات
او الشهوة مستعملة عند الحكماء مذموم من اشتهاء ما حقه ان يشتهى بالبهيمة وكان
المقصود من ذكر هذا اللفظ التنفير عنها ولفظ الناس عام وتلك قرينة لتقييد
الاستواق فظاهر اللفظ يقتضي ان هذا الميل حاصل لجميع الناس والعقل ايضا يدل عليه لان
كل ما كان لذيذا ونافعا فهو محبوب ومطلوب لذاته والنافع قسمان جسماني وروحاني وكل قسم
حاصل لكل احد في اول الامر فلاجرم كان الغالب على الخلق هو الميل الشديد الى اللذات
الجسمانية من النساء والاولاد خلقة فيها والبنين جمع ابن وقد يقع في جمعه هذا الوضع على الذكور
والاناث وهنا اريد الذكور لانهم المشتهون في العيال والعزوة في الدفاع وقدم النساء
لانها اول التفات من ذكر الانسان بين ام والفتنة بين اشد ولله تعالى في ايجاد حب

الزوجة

للزوجة والولد في قلب الانسان حكمة بالغة لولاها لحال الحب لما حصل التوالد وانت اسل وتعاطير
جمع قنطار وهو المال الكثير او سبعون الفا او مائة رطل او الف ومائتا اوقية او اكثر المقنطرة
فعللة من القنطار وهو للتاكيد كقولهم الوف مؤلفة ودراهم مدرهمة وقال قناطير الكثير
بعضها فوق بعض وقال وقيل المدفونة من الذهب والفضة وانما كانا محمودين لانهما
ثمن الاشياء فالكلام كالمالك لجميع الاشياء والخيل السومة المعلمة او المرعية من السام
الدابة وسوموا والانعام جمع نعم وهي الابل والبقر والغنم والحرث مصدر واقع موقع
المفعول به فلذلك وحده ولم يجمع كما جمعت اخواته ذلك المذكور متاع الحياة
الدنيا يتمتع به في الدنيا وقد تضمنت هذه الاية الكريمة انواعا من النصاحة والبلاغة
منها الاتيان بالجملة وتاكيدها بانما الشهوات مبالغة في التنفير عنها كما مر ومنها
البداءة بالاهم فذكر اولا النساء لانهن اكثر مدة الجاز ومخالطة بالانسان وهن حبائل الشيطان
وقيل فتنتان وفي البنين فتنة واحدة لانهن يقطعن الارحام والصلاة بيت
الاهوال غالبا وهو سبب في جمع المال من حرام وحلال غالبا والاولاد يحملون لاجلهم المال
فلذلك يثنى بهم وبدأ منهن بفروع منهن وثنى بهن كالامم المرء مفتون بولده
وقدمت على الاموال لانها احب الى المرء من ماله ولما تقديم المال على الولد في بعض المواضع
فانما ذلك في سياق امتنان والنعم او نفع ومعاونة لان الرجال تشتمل بالاموال
ثم بكمال اللذة وهو المذكور البني من بين سائر الحيوانات ثم اتى بما يحصل به جمال
حين ترجون وحين تسرحون كما تشتهيه الانفس ثم ذكر ما به قوام الحياة
بليغهم وهو الزرع والثمار ومنها الانعام بقوله يشتهون ثم ذكر بعد هذه الاشياء
بقوله زين والزينة محمودة في الطباع ومنها اجتنس الفاطير المقنطرة ومنها الجمع بين ما
يشبه المطابقة في قوله الذهب والفضة لانهما اصلا متقابلان في غالب العرف وغير ذلك
وسقط لابي ذر قوله والقناطير الى اخره قال وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
في الاية المذكورة اللهم انا لا نستطيع الا ان نفرح بما زينته بابتاء العبد ولابي ذر
بما زينت لنا في اية زين للناس حب الشهوات ثم رايته انفتة الاسماعيلي من
فتحه الله عليه لشرين الله تعالى له دعا الله تعالى بقوله اللهم اني اسالك ان تقيه
في حقه لان من اخذ المال في حقه ووضعه في حقه فقد سلم من فتنته وهذا اثر
وصله الدارقطني في غرائب مالك من طريق اسماعيل من طريق اسماعيل بن ابي اويس عن مالك
مالك عن يحيى بن سعيد هو الانصاري ان عمر بن الخطاب اتي بمال من المشرق يقال له
قسل كسرى فامر به فصب وعطي ثم دعا الناس فاجتمعوا ثم امر به فكشف عنه فاذا حلي
كثير وجوهر وصلح فبكا عمر رضي الله عنه وحمد الله عز وجل فقالوا له ما يبكيك يا امير
المؤمنين هذا مقام عمر الله لنا وزعز عما من اهلها فقال لما فتح الله عز هذا على قوم الا وقع

دمايهم واحتملوا حديثهم قال محمد بن زنبور سمعت سفيان انه يقال من ملك المال فاطق وخواتم وفم فقال له عبد الله
بن ادريس حتى يتحبه لا تفعله قال بل اذا رأيتني فارغا فأتني به فلما راه فارغا بسط ثيابي حتى
تخلله ثم جاء به في مكتل فصبه فكانه استكثره ثم قال اللهم انت قلت زين للناس حب الشهوات
فتلى الآية حتى فرغ منها ثم قال لا استطيع الآن ان يكون شيء احب الي من المال ما بقي منه شيء
ان انفقه في حقه لم اقم حتى ما بقي منه شيء وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
سفيان بن عيينة قال سمعت الزهري محمد بن مسلم يقول اخبرني بالافراد عروة
بن الزبير وسعيد بن المسيب كلاهما عن حكيم بن حزام بكسر الحاء المهملة وفتح الزاي الاسدي انه
قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته فاعطاني
ثم قال يا حكيم ان هذا المال خضر حلو فمن اخذه بطيب نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه
كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى الحديث اخرجه البخاري ومسلم والنسائي
وقال الترمذي حسن صحيح وقال ابن المديني قال سفيان ابن عيينة قال حكيم قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حكيم بالواو ومن غير تثنية
صاحب مغازي قال في الفتح وظاهر السياق ان حكيما قال لسفيان وليس كذلك فانه لم يدركه
فانما بين وفاة حكيم وسؤال سفيان نحو الخمسين سنة وانما المراد ان سفيان رواه مرة بلفظ
ثم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا المال ومرة بلفظ ثم قال يا حكيم ان هذا المال
في الرغبة والميل اليه كالنار المحرقة خضرة في المنظر حلوة في الذوق فمن اخذه بطيب نفس
بالتخفيف والشين المعجمة بان يوضع له من غير حرص عليه او سخاوة نفس للمعطي بورك له فيه وزيد
اخذه باشراف نفس بالشين المعجمة بان يتوضع له بحيث يسط اليد لم يبارك له فيه وزيد
كالذي يأكل ولا يشبع الجمع الكاذب يأكل ولا يشبع كل ازداد اكلا ازداد جوعا واليد العليا
بضم العين منصوبا المنفقة والمتعففة خير من اليد السفلى الاخذة والحديث سبق في الوصايا
والحس يأتي قادم الانسان المكلف في حال صحته وحرصه من ماله في وجوه الخيرات
والطاعة القربات لوجه الله عند الله من تركه بعد موته وبه قال حدثني بالافراد وبالاسناد ربما
عمرو بن حفص قال حدثني وربما يقول الخبر ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان
بن مهران قال حدثني بالافراد ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي ثم الرباب بكسر الراء
الكوفي العابد الثقة الآتي برسل ويدلس عن الحارث بن سويد التيمي الكوفي انه قال قال عبد
الله ابن مسعود رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او
تصدقت فامضيت قال في الفتح يعني ان الذي يخلفه الانسان من المال ولو كان كثيرا في الحقيقة منسوب اليه فانه
بالاضافة الى وارثه يكون منسوبا للوارث فنسبته للمال في حياته حقيقة ونسبته
للوارث في حياة المورث مجازية ومن بعد موته حقيقة قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله
احب اليه من مال وارثه قال عليه الصلاة والسلام فان ماله الذي بضاف اليه في الحياة
ما قدم بان انفقه في وجوه الخيرات وما له وارثه ما اخر بعد موته ولم ينفقه في وجوه
وفيه الحث على تقديم ما يمكن تقديمه من المال في وجوه الخيرات وانواع القربات لينتفع
به في الاخرة باب بالتنوين المكثر ومن المال هم المتعلق في الثواب ولابي ذر

عن

عن الكشميهني هم الاقلون وقوله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم
اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون نوصل اليهم اجور اعمالهم وافية كاملة من غير بخس في الدنيا وهم
ما يرزقون فيها من الصحة والرزق وهم الكفار او المنافقون اولئك الذين ليس لهم في الاخرة
الا النار وحبط ما صنعوا فيها وحبط في الاخرة ما صنعوا او ضيعوه اي لم يكن لهم ثواب
لانهم لم يريدوا به الاخرة وانما اراد وا به الدنيا وقد نالهم ما اراد وا وباطلا ما كانوا يعملون
اي كان عملهم في نفسه باطلا لانه لم يعمل لغرض صحيح والعمل الباطل لا ثواب له وسقط لابي
ذر قوله نوف اليهم الى الخر وقال قبلها الايمان وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء الباهلي
وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع بضم
الراء وفتح الفاء وهاء ثقيلة ساكنة فعين مهملة الاسدي المكي ثم الكوفي من صغار التابعين عن
يزيد بن وهب بن سليمان الهمداني عن ابي ذر جندب بن جنادة الغفاري رضي الله
عنه انه قال خرجت ليلة من الليالي فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي وحده وليس معه
لابي ذر الواو ومن وليس معه انسان هو توكيد لفوله وحده قال البزار فجعلت امشي في
ظل القمر اي المكان الذي يسير القمر فيه ضوءه ليمكنني تشخصه وانا امشي خلفه لاحتمال ان يطرأ
له صلى الله عليه وسلم حاجة فيكون قريبا منه فالتفت صلى الله عليه وسلم فراني فقال من هذا
كانه راى شخصه ولم يتبين له فقلت انا ابو ذر جعلني الله فداك بكسر الفاء
ممدود قال يا اباذر تعاله بها السكت ولابي ذر عن الحموي والمستملي تعال بها ساكنا قال
فمشيت معه صلى الله عليه وسلم ساعة فقال ان المكثرين من المال هم المقلون من الاجر
يوم القيامة الا من اعطاه الله خيرا فمال فيه بالنون المخففة بعد ها مهملة ثقيلة اي اعطى
يمينه وشماله ويديه وورائه وعن يديه اي اعطى خيرا قال ابو ذر فمشيت معه صلى الله عليه
وسلم ساعة فقال لي اجلس هاهنا قال ابو ذر فاجلسني عليه الصلاة والسلام في قاع
ارض سهلة محلية انزجت هذا الجبال حوله حجارة فقال لي اجلس هاهنا حتى ارجع
اليك قال ابو ذر فانطلق عليه الصلاة والسلام في الحرة بالحاء المهملة المفتوحة والراء الثقيلة
ارض ذات حجارة سود هي لابنة الحرة بفتح الحاء ثابت بكسر الموحدة تحتي فاطال الليث
بفتح اللام وضمها ثم ابي سمعته عليه الصلاة والسلام وهو مقبل بكسر الموحدة والواو
للحال كما هي في قوله وهو يتوضأ وانسرق وان زنا قال ابو ذر فلما جاء صلى الله عليه وسلم
لم اصبر حتى قلت يا نبي الله جعلني الله فداك بالهمز من اعلم بضم الفوقية وكسر اللام انت او
بفتحها وكذا اليم اي سمعت احدا يرجع ولابي ذر من الكشميهني يرد
اليك ثم قال صلى الله عليه وسلم وان زنا وان سرق باللام ولابي ذر ذاك باستفهام اي الذي
سمعته جبريل عليه السلام عرض لي في جانب الحرة قال ابشرك انه من مات
من امتك لا يشرك بالله عز وجل شيئا دخل الجنة قلت وان زنا وان سرق جواب ثم الشرط قلت ولابي ذر فقلت
يا جبريل وان سرق وان زنا دخل الجنة قال نعم قلت وان سرق وان زنا قال جبريل ثم قلت

يا جبريل وان سرق وان زنى قال نعم بتكريرها ان سرق وان زنا مرتين وللنسائي ثلثا وزاد بعد الثلاثة وان شرب الخمر والحديث سبق بسياقة منفصلا في الاستقراض والاستئذان واخرجه مسلم في الزكاة والترمذي في الديات والنسائي في اليوم والليلة قال النضر بن شميل اخبرنا شعبة بن الحجاج قال وحدثنا وسقط الواو لابي ذر حبيب بن ابي ثابت والاعمش وسليمان وعبد العزيز بن رفيع قالوا حدثنا زيد بن وهب بهذا الحديث فحج الثلاثة بالتحديث عن زيد بن وهب فامن تدليس الا ولين على انه لو روى من رواية شعبة لبرئ لكن فيه من التدليس لانه كان لا يحدث عن شيوخه الا بما لا تدليس فيه ولابي ذر عن زيد بن وهب وقوله بهذا اي الحديث المذكور ولعرضه الاسماعيلي بانه ليس في حديث شعبة قصة المكثرين والمقلين وانما فيه قصة من مات لا يشرك بالله شيئا وجيب بانه واضح عند اهل الحديث لان مراده اصل الحديث وان الحديث المذكور في الاصل يشتمل على ثلاثة اشياء دخل ما يسرني ان لي احدا ذهبا وحديثه المكثرين والمقلين ومن مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فخصوص اطلاق الحديث على كل واحد من الثلاثة اذا افرد فقول البخاري بهذا اي باصل الحديث لا خصوص اللفظ الماضي وتعقبه العيني بان الاطلاق في موضع التقييد غير جائز وقوله بهذا اي باصل الحديث هو سابق لان الاشارة بلفظ هذا تكون للشيء في موضعه هو اللفظ الماضي قال حدثني ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى حدثني ابي سعد الكوفي عن ابي الدرداء الزيات والصحيح حديث ابي بدر عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة كما سيأتي حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال في الفتح وهو الصواب حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن ابي وائل عن عبد الله البخاري حديث عطاء بن يسار اي الذي روى عنه النسائي هذه رواية محمد بن ابي حرملة عن عطاء بن يسار عن ابي الدرداء بلفظ انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول على المنبر ولمن خاف مقام ربه جنتان فعلت وان زنا وان سرق يا رسول الله فقال وان زنا وان سرق فاعادت فاعاد فقال في الثالثة قال نعم وان رغم انف ابي الدرداء قال ابو عبد الله البخاري هو مرسل ايضا لا يصح والصحيح حديث ابي ذر لانه من ثلاثيه وقال ابو البخاري اخرجوا على حديث ابي الدرداء الا انه من المراسيل قال الحافظ ابن حجر فذوقع التصريح بسماع عطاء بن يسار له من ابي الدرداء في رواية ابن ابي حاتم في تفسيره والطبراني في معجمه والبيهقي في شعبه قال البيهقي حديث ابي الدرداء هذا غير حديث ابي ذر وان كان فيه بعض معناه هذا الحديث المروي عن ابي الدرداء اذا مات قال لا اله الا الله عند الموت مات ليت من باب المجاز باعتبار ما يؤول فان الميت لا يموت بل الذي يموت وحد سقط قوله وقال ابو عبد الله حديث ابي صالح الى آخر قوله اذا مات قال لا اله الا الله عند الموت لابي ذر كذا في الاصول وذكر الحافظ ابن حجر عقب الحديث الاول من الباب اللاحق قال وثبت ذلك في نسخة الصغاني باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ما احب ان لي مثل احد وعند ابي ذر ان لي احدا ذهبا وفي فتح الباري باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ما يسرني ان عندي مثل احد ذهبا وقال

لم ار لفظ هذا في رواية اصلا لكنه ثابت في لفظ الخبر الاول وبه قال حدثنا الحسن بن المربع البوراني بضم الموحدة وسكون الواو وفتح الراء وبعد الالف نون البجلي ابو علي الكوفي قال حدثنا ابو اسحاق سليمان بن سلام بتشديد اللام ابن سليم الاسود سليمان عن زيد بن وهب الجهني انه قال قال ابو ذر جندب بن جنادة الغفاري رضي الله عنه كنت اشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة واستقبلنا بفتح اللام لاحد الجبل المعروف فقال صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر قلت لبيك يا رسول الله قال ما يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهبا يمضي علي ثالثة وعندي منه دينار الا واعده لدين الا ان اقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن خلفه وقليل ما هم ثم قال لي مكانك لا تبرح يا انيس حتى ارجع فانطلق حتى توارى بالليل فسمعت صوتا قد ارتفع فخشيت ان يكون قد عرض لنبي صلى الله عليه وسلم بسوء فهممت ان اتيه فذكرت قوله لي لا تبرح حتى ايتك فلم ابرح حتى اتاني فقلت يا رسول الله لقد سمعت صوتا خشيت منه عليك فذكرت له ذلك فقال صلى الله عليه وسلم وهل سمعته قلت نعم قال ذاك جبريل اتاني فقال لي من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت يا جبريل وان زنى وان سرق قال وان زنا وان سرق

الموت كما حمله الوليد فيما مضى في اللباس وحمله غيره على ان المراد بدخول الجنة اعم من ان يكون ابتدا او بعد المجازاة
على المعصية بالنار بين الادلة وفيه رد على من زعم من الخوارج والمعتزلة ان صاحب الكبيرة اذا مات من غير
توبة يخلد في النار ولم يذكر خلافه وان زنا واسرق كما تقدم في الرواية السابقة في الباب
قبل هذا واقتصر على هاتين الكبيرتين لانهما كالمثالين فيما يتعلق بحقوق الله وحق العباد واشتمل
في الرواية السابقة في الباب الذي قبل هذا بقوله وان شرب الخمر الجامع لانه يودي الى
خلل في العقل الذي شرف به الانسان على البهائم وبه قال بالجيم ولابي ذر حدثني

بفتح الشين المعجمة وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فموحدة ثانية الحبطي بفتح الحا المهملة
والموحدة وكسر الطا المهملة نسبة الى الحبطات من بني العنبري الثقة الصدوق قال

شعيب بن سعيد بن يزيد الايلي بن سعد فيما وصله الذهلي في الزهريات
بالافراد المذكور ومراد المولف بساق هذا التعليق ليقوي رواية احمد بن
شعيب فقد ضعفه ابن عبد البر تبعا لابي الفتح الازدي لكن الازدي يعذر في ذلك ويتبع في
شعيب وثقه ابن المديني عن محمد بن مسلم الزهري بالتصغير
بن مسعود انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لرجل ممن يمشي على احد الجبل ذهبا وجواب قوله فسري بالتخفيف قبل السين
ولابوي ذر والاصيلي لاسرين بالنصب ولابي
ذر الاشي بالرفع فالنصب لان المستثنى منه مطلق عام والمستثنى مقيد خاص والرفع لان
المستثنى منه مع سياق النفي ووقع تفسير الشيء في الرواية بالدينار بفتح الغين وضم العين
المهملة او بفتح ثم كسر اعدة بفتح الدال وفيه الحث على الاعتناء في وجوه الخيرات
وانه صلى الله عليه وسلم كان في اعلا درجات الزهد في الدنيا بحيث انه لا يحب ان يبقى في
يده شيء من الدنيا الا لامر تقاضه فيما يستحقه واما لاداء ما لزمه حق واما لتقدير من يقبل
ذلك منه لتفرقه في رواية همام عن ابي هريرة الاتية ان شاء الله تعالى في كتاب النفقات
بقوله احد يقبله والحديث مضى في الاستقراض باب بالتنوين بذكر فيه
بكسر العين المعجمة مقصورا سواء كان للنصف به قليل المال او كثيره وقوله
تعالى ما بمعنى الذي وجزات
شارع لهم في الخيرات والعابد من حذران الجاسم محذوف تقديره شارع لهم في الخيرات
به والمعنى ان هذا الامر ليس الا استدراجا لهم بتيح المعاصي وهم يحسبونه مسارعة لهم في
الخيرات ومعاجلة بالثواب جزاء على حسن صنيعهم وهذه الاية حجة على المعتزلة في تسميتهم
الاصلح لانهم يقولون ان الله تعالى لا يفعل بالعبد من الخلق الا ما هو اصلح له في الدين وقد

اخبر

اخبر ان ذلك ليس بخير لهم في الدين والاصل وقوله بل لا يشعرون استدراك لتوهم ان
ابي بهم اشياء لا يشعرون حتى يأملوا في ذلك انه استدراج
وهذه رأس آية التاسعة المبتدا بها هنا والايات التي بين الاولى
والثانية وبين الاخيرة والتي قبلها معترضات في وصف المومنين وقوله مشفقون اي خايفون
وقوله والذين هم بايات ربهم اي بكتبه كلها يومنون ولا يفرقون وقوله والذين يوتون
ما اتوا اي يعطون ما اعطوا من الزكاة والصدقات وقلوبهم وجلة خايفة ان لا يقبل
منهم لتقصيرهم وخبر ان الذين اولئك يسارعون في الخيرات اي يبادرون في الطاعات فيسارعون
والكتاب اللوح المحفوظ او صحيفة الاعمال وقوله ولهم اعمال من دون ذلك هم لها عاملون
اي ما يستحقونها من الاعمال سفيان في تفسيره
قبل موتهم لا محالة ليحققوا عليهم كلمة العذاب وفي حديث ابن مسعود رفعه الذهبي
لا اله غيره ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه
الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وبه قال هو احمد بن عبد الله
بن يونس اليربوعي قال ابن عباش بالمعجمة المشددة اخره
شعبة بن الحجاج راوية عاصم احد القراء السبعة قال بفتح الحا
وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي وكوان الزيات
رضي الله عنه
بفتح الدال والراء وبالضاد المعجمة ما ينتفع به من متاع الدنيا سوى النقدين وقال
ابو عبيد الاسقفة في سوى الحيوان والعقار وما لا يدخل في كيل ولا وزن وقال في
المشارق ما نقله عنه في التنقيح قال ابن فارس في المقاييس وذكر هذا الحديث انما جعناه
بسكون الراء وهو كل ما كان من مال غير نقد وجمعه عروض واما العرض بفتح الراء فما
يصيبه الانسان من حظه في الدنيا فالاول نقابي يريد ون عرض الدنيا والثاني بارائهم عرض مثله
يا خذه الذي اجالس الغني الحقيقي المعتبر كثرة المال لا اكثر امر رسول الله صلى الله عليه في المال
لا ينتفع بما اوتي فيجتهد في الازدياد ولابيه ابي ما بيته فكانه مقتبر من شد فحرصه
بتشديد النون والتي لا تتحقق وا الحقيقي المعتبر الروح
اوتيت وقنعا به ورضاها وعدم حرصها على الازدياد والالحاح في الطلب لانها اذا اشبعت
كفت عن الطامع فقرت وعظت وحصلا من الحظوظ والتراهة والشرف والمدح اكثر
من الغني الذي يمنعه من يكون فقير النفس بحرصه فلم يكون فانه يورطه في ذلك الامور
وخاسس الدنيا الدناة همته وبخله وركاكة ذاته من الناس وبصعوبة عذره عندهم فيكون
احرص كل حقير واذل من كل ذليل وهو مع ذلك كانه فقير من المال لكونه لم يستغن بما
اعطي فكانه ليس بغني ولو لم يكن في ذلك الا عدم رضاه بما قضاه الله فما اقلت ما وجه

مناسبة الايات للحديث قال في الفتح لان خيرية المال ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به وان
كان سببي جواز في الجملة وكذلك صاحب المال الكثير ليس غنيا لذاته بل بحسب نعرفه فيه فان كان
في نفسه غنيا لم يتوقف في حرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه البر والقربات وان كان
في نفسه فقيرا امسكه وامتنع من بذله فيما امر به خشية من نفاذه فهو في الحقيقة فقير صورة
ومعنى وان كان المال بحكمه لا ينتفع به لاني الدنيا ولا في الاخرة بل ربما كان حالا عليه
والحديث اخرجه الترمذي في الزهد باب فضل الفقر سقط لفظ باب لابي ذر فضل
مرفوع عاسا لا يتجزع به قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد عبد العزيز
ابن ابي حازم عن ابيه ابي حازم سلمة بحاء بنار عن سهل بن سعد بسكون الهاء والعين
الساعدي رضي الله عنه انه قال مر رجل لم يسم على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال عليه الصلاة والسلام لرجل عنده جالس هو ابو ذر الغفاري كما رواه ابن حبان في صحيحه
ما رأيك في هذا بفتح الراء وتشديد التحتية جديرا وحقيق وزنا ومعنى ان خطب
بفتح الكاف اي بخاب خطبته وان شفع في احد ان يشفع بضم اوله وفتح الفاء
بن حزة في تزويجه في النكاح وان قال ان يسمع بضم اوله وبدالها المفتوحة
الزيادي ولابي ذر عن الكشميهني رجل اخر فقال له اي للرجل المرور اول رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما رأيك في هذا الرجل الار فقال يا رسول الله هذا رجل من اشراف الناس هذا
حري جدير ان خطب ان يزوج ان يقبل ان يسمع لفقره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا
من ملء الارض مثل هذا الرجل الفقير خير ملء بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة ومثل بكسر ثم سكون وثبت من قوله من مثل هذا في
رواية ابي ذر عن الكشميهني والحديث سبق في النكاح وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن
الزبير وليس لي الحاء جد اده حميد قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الاعمش
سليمان قال سمعت ابا وائل شقيق بن سلمة قال عدنا خبابا بفتح المعجمة والموحدة
المشددة وبعد الالف موحدة اخرى ابن الارت من مرض فقال هاجرنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم الى المدينة بامره واوامره والمراد بالمعية الاشتراك في حد الهجرة اذ لم يكن معه صلى الله عليه
وسلم الا ابو بكر وعامر بن فهيرة نريد وجه الله اي ما عند تعالى من الثواب لا المعنا
فوقع اجرنا على الله اي اثابنا وجازانا على الله تعالى فضلا منه سبحانه فنا من الذين
هاجروا

هاجروا من معي مات لم يأخذ من اجره من الغنائم لكونه مات قبل الفتوح شيئا منهم مصعب
من عمير قتل يوم احد شهيدا قتله عبد الله بن قمئة وترك عشرة فلم يجد ما يكفنه به سوى ما
فاذا غطينا بها راسه بدت رجلاه واذا غطينا بها رجليه بدا راسه بالافراد والذكير
في البونينية رجليه بالتثنية بدا راسه لتعرفا فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان نغطي راسه
بالفرد بها ونجعل على رجليه بالتثنية وزاد ابو ذر شيئا من اذخر بكسر الهمزة وسكون
الذال وكر الفا العجنية آلت الحجازي المعروف ومن اهل البحرين الى انه فتح عليهم
الفتوح وهم اقسام من اعرض عنه ومات ولم يحارب ومنهم من حارب اولا فاولا ومنهم من قتل ومنهم ابو بكر وغيرها
ولم يستكثروا وهم كثير ومنهم ابن عمر ومنهم من زاد فاستكثر بالتجارة وغيرها فاشتغل القيام
بالحقوق الواجبة المندوبة وهم كثير ايضا منهم عبد الرحمن بن عوف وفي هذين القسمين
الاخيرين اشار خباب بقوله ومنا اي من المهاجرين من يعنت بفتح التحتية وسكون العين
وفتح النون والعين المهملة اثنت وادركت لم نرها ولم يرها بفتح التحتية وسكون الراء وكسر
الدال المهملة ونصب يقطوها وفي الحديث فضيلة مصعب بن عمير وانه لم ينقص له من ثوابه
في الاخرة شيء وفيه كان مصعب بكة في ثروة ونعمة فلما هاجر لقد صار في قلة وهذا
الحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
قال حدثنا شعبة بن زربي بفتح الزاي وكسر الراء الاولى وسكون التحتية بعدها موحدة ساكنة فراء ثانية بوزن عظيم العطاردي البصري قال حدثنا ابو رجاء
بفتح الجيم والراء والجيم المخففة وبالمد عمران بن تيم العطاردي عن عمران بن حصين بضم
الحاء وفتح الصاد المهملتين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اطلعت في الجنة
بتشديد الطاء اي اشرفت ليلة الاسرا فرايت اكثر اهلها الفقرا واطلعت في النار
اشرفت عليها فرايت اكثر اهلها النسا ما يقلب عبارته من الهوى والميل في عاجل زينة الدنيا
والاعراض عن الاخرة لنقص عقلهن والحديث فيه التحريض على ترك التوسع من الدنيا
كما انه تحريض للنسا على المحافظة على الدين ليبادرن خلن النار والحديث قد سبق في باب
كفران العشير في اول الكتاب وفي بدء الخلق وباقي ان شا الله في باب صفة الجنة والنار
من كتاب الرقاق هذا وبعون الله وتوفيقه انتهى اي تاب ابا رجا ابو سفيان
فيما وصله النسايي وعوف بالفا الاعرابي فيما وصله البخاري في النكاح وزرارة
حوبرية فيما وصله النسايي ومجاشع بن مجيع بفتح الميمين وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة
حا مهملة الكلابي البصري فيما وصله النسايي ايضا عن ابي رجا عمران بن تيم عن ابن
عباس رضي الله عنهما وبه قال حدثنا ابو عمر بفتح العين اليمين بنتها عين مهملة ساكنة لحفص
ابن عمر هو عبد الله بن محمد بن عمرو بن الحجاج قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا
سعيد ابن ابي عروبة بفتح العين المهملة عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله

رضي الله عنه انه قال لم ياكل النبي صلى الله عليه وسلم على خوان حتى مات بكسر الخاء المعجمة هو ما يوكل عليه
الطعام وهو من داب المترفين وصنع الجبابرة المتكبرين لئلا يفتقروا الى التطاطؤ عند الاكل وما
اكل خبزا مرققا ملينا محسنا كخبز الحواري حتى مات زاهدا في الدنيا وتركا للتنعم والحديث اخرجه
الترمذي في الزهد والنسائي في الوليمة وابن ماجه في الاطعمة وبه قال حدثنا عبد الله بن ابي شيبة
هو ابن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا
هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لقد توفي النبي صلى الله عليه وسلم
وما في رفي بفتح الراء وتشديد الفاء مكسورة خشب يرفع عن الارض في البيت لما يراد حفظه قاله
عياض وقال في الصحاح شبه الطاق في الحائط من شيء ياكله ذو كبد شامل لكل حيوان الا شطر شعير
بعض شعير او نصف وسق منه في رف لي فاكلت منه حتى طال علي فكلته بكسر الكاف
ففني قال الكرماني فان قلت في باب كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وتقف بانه فني بعد كيله هنا
مشعر بان الكيل سبب عدم البركة واجاب بان البركة عند البيع وعدمها عند النفقة والمراد
ان يكيله بشرط ان يبقى الباقي وقال غيره لان الكيل عند المبايعة مطلوب من اجل تعلق حق المتبايعين
فلهذا القصد يندب واما الكيل عند الانفاق فقد يبعث عليه الشح فلذلك كره وقال
القرطبي سبب رفع النماء والله اعلم الالتفات بعين الحرص مع معاينة ادرار نعم الله ومواهب
كراماته وكثرة بركاته والغفلة عن الشكر عليها والثقة بالذي وجدها والميل الى الاسباب المعتادة
عند مشاهدة خرق العادة وفي الحديث فضل الفقر على المال واختلف في التفضيل بين الغني
والفقير وكثر النزاع في ذلك وقال الداودي السؤال ايهما افضل لا يستقيم لاحتمال ان يكون
لاحدهما من العمل الصالح ما ليس للاخر فيكون افضل وانما يقع السؤال عنهما اذا استويا بحيث يكون
لكل منهما من العمل ما يقاوم به عمل الاخر فيعلم ايهما افضل عند الله وكذا قال ابن تيمية لكن قال اذا استويا
في التقوى فهما في الفضل سواء وقال ابن دقيق العيد ان حديث اهل الدثور يدل على تفضيل الغني
على الفقير لما تضمنه من زيادة الثواب بالقرب المالية الا ان فسر الافضل بمعنى الاشرف بالنسبة
الى الصفات النفسية التي تحصل للنفس من التطهير للاخلاق والرياضة لسوء الطباع بسبب
الفقر اشرف فيترجح الفقر والى هذا المعنى ذهب جمهور الصوفية الى ترجيح الفقير الصابر
لان مدار الطريق على تهذيب النفس ورياضتها وذلك مع الفقر اكثر منه في الغنى وقال
بعضهم اختلف هل التقلل من المال افضل ليتفرغ قلبه من الشواغل وينال لذة المناجاة ولا
ينهمك في الاكتساب ليستريح من طول الحساب او التشاغل باكتساب المال افضل ليستكثر به
من التقرب بالبر والصلة والصدقة لما في ذلك من النفع المتعدي قال واذا كان الامر
كذلك فالافضل ما اختاره النبي صلى الله عليه وسلم وجمهور الصحابة من التقلل في الدنيا والبعد عن
زهرتها وقال احمد بن نصر الداودي الفقر والغنى محنتان من الله يختبر بهما عباده في الشكر والصبر
كما قال تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ايهم احسن عملا باب كيف كان

عيش

عيش النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في حياته وتخليهم من الانبساط في الدنيا وشهواتها وملاذها
وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا بنحو بالتنوين من
نصف هذا الحديث قال في الفتح هذا الموضع من عقد الكتاب فانه لم يذكر من حدثه بالنصف
الاخر ويمكن ان يقال اعتمد على السند الذي تقدم له في كتاب الاستئذان ... وباقي ما في
ذلك اخر الكلام على الحديث قال حدثنا عمر بن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء ابن زرارة
الهمداني بسكون الميم الذهبي الكوفي قال حدثنا مجاهد هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة
ابو الحجاج المخزومي مولاهم المكي الامام في التفسير والعلم ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يقول
الله بحذف حرف الجر وجره في القسم كاصله مضي عليه قال في الفتح كذا للاكثر
بالخفض وفي روايتنا بالخفض وعن ابي ذر بالنصب ... النزع كاصله الخفض بمنزلة
والقسم انتهى وجوز بعضهم النصب بل قال السفاقسي انه رويناه به وقال ابن جني اذا حذف
حرف القسم نصب الاسم بعده بتقدير الفعل ومن العرب من يجر اسم الله وحده مع حذف
حرف الجر فيقول الله لاقومن وذلك لكثرة ما يستعملونه وفي بعض الاصول الله باسقاط الواو
والرفع وفي رواية روح بن عبادة عن عمر بن ذر عند احمد والله الذي لا اله الا هو ان كنت
لاعتمد بكبدي على الارض من الجوع اي الصق بطني على الارض وهو كناية عن سقوطه
الى الارض مغشيا عليه كما وقع به في الاطعمة فلقيت عمر فاستقرأته آية ثم تبعته فخررت
مغشيا علي من الجهد والجوع وان كنت لاشد الحجر على بطني من الجوع لتقليل حرارة الجوع
ببرد الحجر والمساعدة على الاعتدال والانتصاب لان البطن اذا خوى لم يمكن معه الانتصاب
فكان اهل الحجاز يأخذون صفائح رقاقا في طول الكف او اكبر من التي تجعل على بطن الواحد على
بطنه ويشد بعصابة فتعدل القامة بعض الاعتدال ولقد قعدت يوما على طريقهم اي
النبي صلى الله عليه وسلم وبعض اصحابه الذي يخرجون منه من منازلهم الى المسجد فمر ابو بكر رضي
الله عنه فسألته عن آية من كتاب الله عز وجل ما سألته عنها الا ليشبعني بالشين المعجمة
والموحدة من الاشباع ولابي ذر عن الكشميهني ليستتبعني بسين مهملة ساكنة فمثناة فوقية
مفتوحة فاخرى ساكنة فموحدة مكسورة فعين مهملة مفتوحة فنون مكسورة اي يطلب
مني ان اتبعه ليطعمني فمر ولم يفعل اي الاشباع او الاستتباع ثم مر بي عمر رضي الله عنه
فسألته عن آية من كتاب الله عز وجل ما سألته الا ليشبعني من الاشباع او ليستتبعني
من الاستتباع كما مر عن الكشميهني فمر فلم يفعل ثم مر بي ابو القاسم صلى الله
عليه وسلم فتبسم حين رآني وعرف ما في نفسي وما في وجهي من الجوع والاحتياج الى ما يسد
الرمق من الشبع وكانه عرف من تغير وجهه ما في نفسه واستدل ابو هريرة بتبسمه صلى
الله عليه وسلم على انه عرف ما به لان التبسم يكون للتعجب وللايناس وتبسمه اليه حال
الجوع لم يكن تعجبا فترجح حمله على الايناس قاله في الفتح ثم قال صلى الله عليه وسلم يا ابا هر

باسقاط اداة النداء وكسر الياء وتشديد الراء وخفضه واحدة من غير تنوين قلت لبيك يا رسول الله
قال الحق بفتح الحاء اي اتبع ونبي عليه الصلاة والسلام فتبعته ولابي ذر فاتبعته فدخل
زاد يحيى بن مسهر عند الاسماعيلي وابن حبان في صحيحه الى اصله فاستأذنت بهمزة وصل وفتح
النون بلفظ الماضي في الذهن وغيره وقال في الفتح واستأذنت بهمزة بعد الغاء والنون مضمومة
فعل المتكلم وعبر عنه بذلك مبالغة في المحتوى وقال العيني على صيغة المتكلم من المضارع
ولابي مسهر واستأذنت فاذن لي فدخل كذا الرواية بتكرير دخل قال في الكواكب الثاني تكرير
للاول او دخل الاول بمعنى اراد الدخول فلا يستلزم كون لوجود الفصل او التفات ولعلي
بن مسهر فدخلت قال في الفتح وهي واضحة فوجد صلى الله عليه وسلم في منزله لبأ في قدح
فقال من اين هذا اللبن فانوا اهداه لك فلان او فلانة بالشك ولم يقف ابن مجر على
اسم من اهداه ولابي ذر عن الكشميهني اهدته بالتاء ثم قال عليه الصلاة والسلام الحق
باسقاط اداة النداء قلت لبيك يا رسول الله ولابي ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بإسقاط يا فقال الحق اي انطلق الى اصحاب الصفة فادعهم لي قال ابو هريرة واصحاب
اضياف الاسلام لا يأوون الى ولا الى احد ولابي ذر عن الحموي والمستملي على اهل ولا احد ولابي الوقت
شيء يرد تخصيص شامل للاموال والاقارب وغيرهم وعند ابن سعد من مرسل يزيد بن عبد الله بن
قسيط كان اهل الصفة اناسا فقراء الاسلام فكانوا اذا جاء في الصدقة لم يأكل منها وقسم اذا
اتاه صلى الله عليه وسلم صدقة بعث بها اليهم يخصهم بها ولم يتناول منها شيئا واذا
اتته هدية ارسل اليهم يجعل لهم منها واصاب منها معهم زاد ابن مسهر فساءني اذ ذاك
كان يقبل الهدية ولا يقبل الصدقة قال ابو هريرة فساءني فقلت اي قوله ادعهم لي فساءني في
نفسي هذا قليل وما هذا اللبن اي وما قدر هذا اللبن في اهل الصفة والواو عاطفة
على محذوف تقديره هذا قليل اتخوه ويعلي بن مسهر واين يقع هذا اللبن من اهل الصفة
وانا رسول الله كنت احق ان اصيب من هذا اللبن شربة اتقوى بها وارد روح يروي
وليبني فاذا جاء امرني يطلبه ولابي ذر عن الكشميهني فاذا جاءوا امرني عليه الصلاة والسلام
فكنت انا اعطيهم فكنت عطف على جزا فاذا جاءوا انهو يبني الاستقبال وحذفت التون
والتقدير عندنفسه فما الرجي الكواكب وما عسى ان يبلغني من هذا اللبن اي يصل الي بعد ان
يكتفوا منه وقال في الكواكب وما عسى اي فايدة في نفسي وما عسى والظاهر ان كلة عسى منخة
ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم بد فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستأذنوا
في الدخول فاذنلهم صلى الله عليه وسلم واخذوا مجالسهم من البيت اي جلس كل
واحد منهم في المجلس الذي يليق به فلما في البيت ولم اقف على عدم الاذن قال عليه الصلاة
والسلام يا اباهر بكسر الهاء وتشديد الراء قلت لبيك يا رسول الله قال خذ اي هذا القدح
فاعطهم بهمزة قطع القدح الذي فيه اللبن فاخذت القدح فجعلت اعطيه الرجل بضم
همزة اعطيه فيشرب حتى يروى بفتح الواو ثم يرد علي القدح فاعطيه الرجل الذي يليه

ولا

ولابي ذر عن الكشميهني ثم اعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدح فاشرب فما
سقط قوله حتى يروى ثم يرد علي القدح هنا في رواية ابي ذر قال في الكواكب فان قلت
الرجل الثاني في مرتبة معدة فكون في الاصل الاول لعنه على القاعدة النحوية لكن المراد غيره
ولجاب ان ذلك حيث لا قرينة ولفظ حتى انتهيت الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى
القوم كلهم قرينة المغايرة لانه يدل على انه اعطاهم واحدا بعد واحد الى ان كان اخرهم النبي صلى
الله عليه وسلم فاخذ القدح وقد بقيت فيه فضلة فوضعه على يده الكريمة فنظر الي
بتشديد التحتية فتبسم اشارة الى انه لم يبق شيء ما كان يظن فواته من اللبن فقال
اباهر بحذف اداة النداء ولابي ذر عن الحموي يا اباهر قلت لبيك يا رسول الله فانا بقيت
انا وانت قلت صدقت يا رسول الله قال اقعد فاشرب فقعدت وشربت فقال اشرب
وشربت فما زال يقول اشرب حتى قلت لا والذي بعثك بالحق ما اجد له مسلكا اقال
فاعطني القدح فحمد الله عز وجل على البركة وظهور المعجزة في اللبن المذكور
حيث اروى القوم كلهم واشفاهم وشرب الفضلة وفي رواية فشرب من الفضلة
وفيها كما قال في الفتح اشعار بانه بقي بعد شربه شيء فان كانت محفوظة فلعله اعدها
لمن بقي بالبيت من اهله صلى الله عليه وسلم وفي الحديث فوائد كثيرة لا تخفى على التامل
والله الموفق بيته قوله في السند حدثنا ابو نعيم مخومن نصف هذا الحديث اشكل من
حيث انه يستلزم ان يكون النصف بلا اسناد غير موصول او النصف المذكور هو الاول او الثاني واحتمال كون
الرجل في هل يساوي بلفظ حدثنا ابو نعيم حدثنا عمرو بن ذر وحدثنا محمد بن فضاء قال اخبرنا
عبد الله اخبرنا عاصم بن ذر اخبرنا عاصم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال دظمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم فوجد لبنا في قدح فقال يا هريرة الحق اهل الصفة فادعهم الي قال
فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا وعورض بانه ليس تلك الحديث
وبوسعه لخصلاء عن نصفه وقول الحافظ زين الدين العراقي في نكته على ابن الصلاح
ان القدر المذكور في الاسناد بعض الحديث المذكور هو القول المتبر قال ويكون
البخاري حدث به عن ابي نعيم وطيفي للوجادة والاجازة او حدثه عن شيخ اخر عن ابي
نعيم انتهى وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد
القطان عن ابي حيان بن ابي خالد انه قال حدثنا قيس هو ابن حازم قال سمعت عمرو
بكسر العين ابن ابي وقاص رضي الله عنه يقول ان اول الغزو في سبيل الله عز
وجل والام في لا ول للتاكيد وانا رجز الفوقية اي ورايت اقتنا نقود في سبيل الله
عز وجل ورقا طعام الورق الحلة بجز الحاء المهملة وسكون الواو مخففة مصححا عليها
في الفرع وتضم ايضا ثم اللام الظهر عامة المضاة وصوبه العين المهملة وتخفيف
الفاء المجمة اخره هاء شجر الشوك كالعلهز والصوبح وهذا السر بفتح الين المهملة

اوتمر

وضم اليم شجرة وفي مسلم من حديث عقبة ابن عمرو ان لقد رايتني سابع سبعة مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم مالنا طعام الا ورق الشجر حتى وجدت اشدقنا وان احدنا ليضع الذي يخرج منه
عند التغوط مثل البعر ثانية تضع الشاة زاد الترمذي من طريق بيان عن قيس والبعير عاله
خلط بكسر الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها طاء مهملة لا يختلط بعضه ببعض لجفافه ويسمى
بيس قشف العيش ثم اصبحت بنو اسد تعزرني بضم الفوقية وفتح العين المهملة وكسر
الزاي المشددة بعدها راء مفتوحة فخيبة تلقى بي بالتعليم على احكام الاسلام حمت من الخيبة
وهي الخسران اذا بالتنوين وضل اي ضاع سعي فيما معي حيث يعلني بنو اسد احكام
الدين مع سابقتي في الاسلام وقدم صحبتي وبنو اسد ابن خزيمة بن مدركة بن الياس وكان
بنو اسد من ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم وتبعوا طليحة بن خويلد الاسدي لما ادعى
النبوة ثم قاتلهم خالد بن الوليد في عهد ابي بكر وكسرهم ورجع بقيتهم الى الاسلام وتاب طليحة
وحسن اسلامه وسكن معظمهم الكوفة ثم كانوا من شكا سعد بن ابي وقاص وهو امير الكوفة
الى عمر حتى عزله والحديث سبق في فضل سعد وفي الطهارة واخرجه مسلم في اخر الكتاب وبه قال
حدثنا ابو بكر زهير وعلية افراد عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد النخعي عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت ما شبع ابو محمد وفي رواية الاعمش عن منصور ما شبع رسول الله صلى
الله عليه وسلم بكسر الموحدة من شبع منذ قدم المدينة من طعام بر من ثلاثة ايام تباعا
تلوت ليال بالراء من تتابع بكسر الفوقية بعدها موحدة ثم تحتية ساكنة ثم عين مهملة
اي توفي صلى الله عليه وسلم من رواية عبد الرحمن بن ابي بكر عن عائشة ما شبع آل محمد من خبز
الشعير يومين متتابعين حتى قبض وانما كان يفعل ذلك لان الايثار اولى لاصحابه الشبع وكان
يفعل ذلك مع امكان حصول التوسع له فقد عرض عليه ربه عز وجل ان يجعل له
بطحاء مكة ذهبا فاختار الجوع يوما والشبع يوما للتضرع والشكر والحديث سبق في الاطعمة
وبه قال حدثني بالافراد اسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن السنوي بفتح السين المهملة
وبالنون نسبة الى سنو قرية من اعمال الفيوم قال له سولوقال
حدثنا اسحاق بن يوسف بن يعقوب هو الازرق بتقديم الزاي على الراء عن سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري
بكسر المهملة وسكون التحتية وفتح العين المهملة بعدها راء فكدام بكسر الكاف بعدها دال
مهملة مخففة العامري عن هلال هو ابن حميد وابي ذر زيادة الوزان الكوفي عن عروة
بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما اكل آل محمد وعند احمد بن منيع عن
اسحاق الازرق بالسند المذكور ما شبع محمد صلى الله عليه وسلم اكلتين بفتح الهمزة في يوم
الا احداهما تمر وابي ذر زاد بالنصب قال في المصابيح اما على تقدير الكاف احداهما تمرا والاخرى
احداهما تمر والحديث اخرجه مسلم وبه قال حدثني بالافراد وابي ذر حدثنا احمد بن حازم
بفتح الزاي المعجم والمد هو احمد بن عبد الله بن ايوب بن رجا الهروي وابي ذر احمد بن ابي رجا
قال حدثنا النضر هو ابن شميل بالشين المعجمة المفتوحة مصغر عن هشام قال اخبرني

بالافراد

ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان فراش رسول الله صلى الله عليه
وسلم من ادم بفتح الهمزة والدال المهملة جلد مدبوغ وحشوه من ليف بالواو وسقط لابي ذر
من قال الثاني رفعه وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الهاء وسكون الدال المهملة بعدها موحدة
القيسي البصري الحافظ المسند قال حدثنا همام بن يحيى العوذي الحافظ قال حدثنا قتادة
بن دعامة قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه وحدثنا لابي ذر ابو اسمه فاتر عنه وقال
انس خلوا نا مع النبي صلى الله عليه وسلم راعيا فقال قال في الزاية رفقا هو ابو عفنة
الواسعة الرقعة فحتفها الله عز وجل والراعي شاة سمينة لعبة فقط بالافراد بعينه وسيط
مانع صوفه ثم يشوى لانه من هاكل المترفين والحديث سبق في الاطعمة وبه قال حدثنا
ولابي ذر بالافراد محمد بن المثنى بن عبيد ابو موسى العنزي الزمن البصري قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان قال اخبرني بالافراد ابو عروة عن عائشة رضي
الله عنها انها قالت كان ابي عيالي الشهر ما نوقد فيه نارا انما وابي ذر زاد انما هو ابي طعامنا
التمر والماء الا ان نوتى بضم النون الجماعة بيا للعقول بالتحتية بضم اللام مصغرا اشارة الى قلته
وللكشميهني بالام مكبرا والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
قال حدثني بالافراد ابو ابي حازم عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار
عن يزيد بن رومان بضم الراء المدني مولى ال الزبير بن العوام عن عروة بن الزبير ابن
العوام عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لعروة بن الزبير وابه اسماء بنت ابي بكر
اخت عائشة ان اختي يجذف اذاة الذم اي يا ابن كما سبق ان كنا لننظر الى الهلال ثلاثة
اهلة في شهرين والمراد بالهلال الثالث هلال الشهر الثالث وهو يرد عند انقضاء الشهرين
ربرويته يدخل اول الشهر الثالث وعند احمد عن ابي هريرة كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يهل هلال ثم هلال ثم هلال بضم الهاء وكسر اللام في الثلاثة
ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار قال ابن الزبير فقلت لعائشة ما كان يعيشكم
بضم التحتية وكسر العين المهملة مضارع اعاشه كذا اذا قام بعيشه قالت ابن ابي داود وساله
ابوه ما الذي اعاشك فاجابه اعاشني لبن منائح واو مسقبل اهل من حوزاته والنسل اي
ما كان طعامكم قالت الاسودان التمر والماء نعتها نفتا واحدا تقليبا واذا افذ الشيء
سميا باسم شهرها الا انه قد اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران
من الانصار لم اعرف اسماءهم كان لهم منائح جمع منيحة بنون وحاء مهملة وفي الفاقة
وما ذوات ابن يعطون رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابانهم فيسقيناه اياه اللبن
الذي يعطونه والحديث سبق في الهبة وهو ساقط هنا من رواية ابي ذر وبه قال
حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا محمد بن
فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة مصغرا ابن عبد الله قال حدثنا عمارة

بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف راء ابن القعقاع عن ابي زرعة هرم بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير
من ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ارزق آل محمد قوتا
ولمسلم والترمذي وللنسائي اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا قال في الفتح وهو المعتمد فان اللفظ الاول
صالح لان يكون دعا بطلب القوت في ذلك اليوم وان يكون طلب لهم القوت دايما فيخالف المقطوع
الثاني فانه يعين الاحتمال الثاني وهو الدال على الكفاف وفيه كما قال في الكواكب فضل الكفاف
واخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة في توفير ثواب الاخرة والحديث اخرجه مسلم
في الزكاة والترمذي في الزهد والنسائي في الرقاق باب بالتنوين القصد بفتح القاف
وسكون الصاد المهملة وهو سلوك الطريق المعتدلة والمداومة على العمل الصالح وان قل وبه قال
حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي قال اخبرنا وليد بن ابي
ابي عثمان عن شعبة بن الحجاج عن الاشعث بالمعجمة والمثلثة بينهما مهملة مفتوحة قال
سمعت مسروقا هو ابن الاجدع قال سالت عائشة رضي الله عنها اي العمل كان
احب الى النبي صلى الله عليه وسلم قالت الدايم الذي يستمر عليه عامله قال مسروق قلت
لها فاي حين وللوليد ذر عن الحزري والمسملي في اي حين كان كان يقوم صلى الله عليه وسلم
يصلي من الليل اذا سمع الصارخ وهو الديك وهو يصرخ نصف الليل غالبا وقال ابن بطال
عند ثلث الليل وسبق الحديث في باب من نام عند السحر من كتاب التهجد وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد عن مالك الامام عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها
انها قالت قال احب العمل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدوم بفتح الدال المشددة
ان يخلص احدا منكم عمله وفعل قالوا والا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله
بالنون المفتوحة وبعد الميم دال مهملة اي ان يسترني الله برحمته منه والاستثناء منقطع ويحتمل
ان يكون متصلا من قبيل قوله فقاتلوا لا بد وقوعه فيما لا بد وقوعه فيه وقال الرافعي
في امالية ما كان احب الى النبي صلى الله عليه وسلم الطاعة اعظم وعمله في العبارة اقوم قيل له
ولا انت اي لا يمنعك عملك من عظم قدرك فقال لا لا يدخل احد الجنة الا برحمة الله سددوا بالسين المهملة
المفتوحة وكسر الدال المهملة الاولى اقصدوا السداد اي الصواب ولمسلم من رواية بسر بن
سعيد عن ابي هريرة ولكن سددوا ومعنى الاستدراك انه قد يفهم من النفي المذكور نفي فايدة العمل فكانه
قيل له فايدة وهو ان العمل علامة على وجود الرحمة التي تدخل الجنة فاعملوا واقصدوا
بعملكم الصواب وهو اتباع السنة من غير تعمق وغيره يقبل عملكم فتنالكم الرحمة وقاربوا
لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم في العبادة ليلا يفضي بكم ذلك الى الملال فتتركوا العمل واغدوا
بالغين المعجمة الساكنة والدال المهملة سيروا من اول النهار وروحوا سيروا من اول النصف
الثاني من النهار وشيء بالرفع في الفرع كاصله مصححا عليه وقال في الفتح ورشيا بالنصب بفعل
محذوف اي افعلوا شيا من الدلجة بضم الدال المهملة وسكون اللام وفتح بعدها جيم سير

الليل

الليل بفتحتين ساعة من الليل ايما ساعة من الليل والقصد بالنصب على الاغراء اي الزموا الطريق
الوسط المعتدل تبلغوا المنزل الذي هو مقصدكم والقصد الثاني تاكيد وقد شبه التعبد بالمسافر
لان العابد كالمسافر الى محل اقامته وهو الجنة وكانه قال لا تستوعبوا الاوقات كلها بالسير بل
اغتنموا اوقات نشاطكم وهو اول النهار واخره وبعض الليل واحذروا التعمق فيما يشق بحيث لا ينقطع
والحديث من افراده وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثنا سليمان
بن بلال عن موسى بن عقبة بسكون القاف المدني عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
بن عوف عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سددوا وقاربوا
وابشروا لان يدخل احدا منكم عمله الجنة بل تبشروا منها واعلموا ان احب العمل الى الله
بضم اوله من الادخال احدكم بالنصب مفعول قوله عمله الجنة بنصب على الظرفية
فان احب اديم او ادوم الى الله عز وجل وان قل اي ان كثر وان قل والمراد بالدوام المواظبة
عليه وهي الاتيان به ذلك في كل شهر او كل يوم بقدر ما يطلق عليه اسم الادامة عرفا لا الشمول
لازمنة اذ هو غير مقدور والحديث اخرجه مسلم في التوبة والنسائي في الرقاق وبه قال
حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عرعرة ابن البرند قال حدثنا شعبة عن
سعد بن ابراهيم بكسر العين ابن عبد الرحمن ابن عوف الزهري قاضي المدينة عن عمه ابي سلمة
بن عبد الرحمن عن عايشة رضي الله عنها قالت سيل النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين
مبنيا للمفعول ولم اعرف اسم السايل اي الاعمال احب الى الله قال ادومه وان قل فان قلت
المسئول عنه احب الاعمال وظاهر السوال من ذات العمل والجواب ورد بادوم وهو صفة
العمل فلم يتطابقا اجيب باحتمال ان يكون هذا السوال وقع بعد قوله في الحديث السابق في الصلاة
والصيام وفي بر الوالدين حيث اجابه بالصلاة ثم بالبر الى اخر ما ختم ذلك بان المداومة على
عمل من اعمال البر ولو كان مفضولا احب الى الله من عمل يكون اعظم اجرا لكن ليس فيه مداومة
قاله في الفتح وقال عليه الصلاة والسلام بالسند السابق اكلفوا بفتح وصل وضم للادم في الفرع
وفي نسخ الاعمال كالصلاة والسلام ما تطيقون من العبادات ولابي ذر عن المستملي من العمل ما
تطيقون ما مصدرية اي قدر طاقتكم او موصولة اي الذي تطيقونه اي ايها المخاطبون بالعمل
غايته التي تطيقون انها الدوام من غير ضجر في المستقبل ولا يرد ان المديم للعمل ملازم
للخدمة فيكثر ترداده في باب الطاعة في كل وقت فيجازى بالبر لكثرة تردده فليس هو كمن
لازم الخدمة فلا تنقطع وايضا فان العامل اذا ترك العمل صار كالمعرض بعد الوصل فيتعرض
للذم والجفا وبه قال حدثني بالافراد عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير بفتح الجيم
ابن عبد الحميد منصور هو ابن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة المذحجي الكوفي عن ابراهيم النخعي عن خالد علقمة بن قيس انه قال
سالت ام المومنين عايشة رضي الله عنها قلت ولابي ذر فقلت يا ام المومنين كيف
كان عمل النبي صلى الله عليه وسلم هل كان يخص شيا من الايام بعبادة مخصوصة فقالت لا
في جميع ذلك لا وهذا الاستدراك ظاهر قولها ان اكثر صيامه كان في شعبان لانه كان يوعك

كثيرا ويكثر السؤ فيقطر بعض الايام التي كان يصوم فيها ولا يتمكن من قضاء ذلك لما لذي في نفسه فضيلته
بحسب الصورة الذي صيام في غيره كان عمله ديمة بكسر الدال المهملة وسكون التحتية اي دياما والديمة
في الاصل المطر المستمر مع سكون بلا رعد وبرق ثم استعمل في غيره واصلها الواو لانها من الدوام فا
قلبت لسكونها وانكسار ما قبلها يا وقال في المصابيح كان عمله ديمة فلا حرج ان اصحاب نفعه عملي
الخلق مشترك بالانصباب بالرحمة عليهم بخصلة لا عند قلوبهم بريح محبته جزاه الله احسن ما يجزي
به اباعن امته وقد شهرت عمله في دوامه مع الاقتصاد بديمة المطر ولم يستطيع في العبادة ما كان
النبي صلى الله عليه وسلم يستطيع من الهيبة او الكيفية من الخشوع والخضوع والدرجات والاخلاص
والحديث سبق في الصوم ويقال عبدنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا محمد بن الزبرقان بكسر
الزاي والراء بينهما موحدة ساكنة وبعد القاف الف فنون الاهوازي ابو همام وثقه الدارقطني
وابن المديني وليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد وقد توبع فيه قال حدثنا موسى
بن عقبة المدني عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة رضي الله عنها عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال سددوا اي اقصدوا السداد وهو الصواب وقاربوا اي
اقصدوا الامور التي لا غلو فيها ولا تقصير وابشروا بالثواب على العمل وان قل وفي همزة ابشروا قطع
فانه لا يبعد بضم التحتية وكسر الجيم لاحد الجنة عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان
يتغمدني الله بمغفرة منه ورحمة قال الرافعي ومنه ان العامل لا ينبغي ان يتكل على عمله في طلب
النجاة ونيل الدرجات لانه انما عمل بتوفيق الله وانما ترك المعصية بعصمة الله فكل ذلك بفضله
واستشكل قوله لن يدخل احد الجنة عمله مع قوله وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم
تعملون واجيب بان اصل الدخول انما هو برحمة الله واقتسام المنازل فيها بالاعمال فان درجات
الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال فان قلت قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة بما
كنتم تعملون قلت المراد تملك اصل الدخول وفي كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية مزيد
لذلك والله الموفق واطعيف قال علي بن عبد الله المديني اظنه عن ابي النضر بالنون المفتوحة
والضاد المعجمة الساكنة سالم بن ابي امية المدني التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة
رضي الله عنها وكان ابن المديني خوزان يكون موسى بن عقبة لم يسمع هذا الحديث من ابي سلمة
وان بينهما فيه واسطة وهو ابو النضر بخلاف الطريق الاولى فانه بلا واسطة لكن ظهر
من وجه آخر ان لا واسطة ويدل له قوله وقال عفان بن مسلم الصفار اي فيما رواه
عنه المولف مذاكرة عن موسى بن عقبة انه قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن فرح ابن
وهيب عن موسى بالسماع بتوليه سمعت ابا سلمة وهذا هو النكتة في ايراد هذه
الرواية المعلقة وهي موصولة عند احمد في مسنده فالحدث عفان فيه عن موسى عن
عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اقصدوا وابشروا بالجنة قال ابن
جزم معنى الامر بالسداد انه عليه الصلاة والسلام اشار بذلك الى انه بعث مبشرا ارسلا
فامره بان يقتصد في الامور لانه ذلك يفضي الاستدامة عادة وفي حديث ابي هريرة

رضي الله عنه عند ابن حبان انه صلى الله عليه وسلم مر على رهط من اصحابه وهم يضحكون فقال لو تعلمون
ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فاتاه جبريل فقال ان ربك يقول لك لا تقنط عبادي فرجع
اليهم فقال سددوا وقاربوا فهذا يحتمل ان يكون سبب القوله سددوا الى اخره وقال ابن حجير
جبير سداد بفتح السين المهملة العدل المعتدل الكافي كذا عند الغرياني والطبراني من طريق
ابي تميم عن مجاهد في قوله تعالى سديدا وعند الطبري عن قتادة سديدا وعند عبد الرزاق في منطقه وفي
علله وعند ابن ابي حاتم عن الحسن في قوله سديدا قال صدقا وهذا ساقطها لابي ذر بعد ثبت
في رواية الحموي والكشميهني عقب قوله قال اظنه عن ابي النضر عن ابي سلمة عن عائشة بلفظ قال
مجاهد فولد سديدا صدقا وبه قال حدثنا محمد بن فليح بفتح الفاء اخره حاء مهملة مصغرا ابن سليمان
بالفرد ابي فليح بن سليمان عن هلال بن علي وهو هلال بن ابي ميمونة عن انس رضي الله
عنه قال اي انس يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى لنا اماما يوما الصلاة
صلاة الظهر ثم رقي النبر بفتح النون واسكان الراء وكسر القاف وفتح الموحدة اي جهتها فاشار بيده قبل قبلة
المسجد فقال هذا رأيت بضم الهمزة الان منذ صليت لكم الصلاة الجنة والنار متثالين
اي مصورين من قبل هذا الجدار بضم القاف والموحدة اي قدامه ولابي ذر عن الكشميهني
هذا الحايط اي جدار المسجد واحاطه ثم لم ار يوما كاليوم اي كهذا اليوم في الخير والشر
كاليوما كاليوم في الخير والشر وكرر لم الكاليوم مرتين للتاكيد وفي الحديث تنبيه المصلي على
ان تمثل الجنة والنار بين عينيه ليكونا شاغلين له عن الافكار الحائلة عن تدبر الشيطان
ومن ثم اشار بيده بعينه ذلك على المواظبة على الطاعة والكف عن المعصية وبهذا تحصل
المطابقة بين الحديث والترجمة والحديث سبق في باب رفع البصر الامام من كتاب الصلاة
واحاديث هذا الباب اكثرها مكرر وفي بعضها زيادة على بعض والله الموفق باب
استحباب الرجاء مع الخوف فلا يقتصر على احدهما دون الاخر ربما بغضي ابي بكر والخوف
الى القنوط وكلاهما مذموم وقد روينا عن ابي علي الروذباري انه قال الخوف والرجاء كجناحي
الطير اذا استويا استوى الطير وتم طيرانه واذا نقص احدهما وقع فيه النقص واذا ذهبا
صار الطير في حد الموت انتهى ثم استقام السيد في احواله استقام في سلوكه في طاعاته با
باعتدال رجايه وخوفه ربي قصر في طاعاته ضعف رجاوه ودنا فه الاختلال ومن قل
خوفه وحذره من مفسدات الاعمال تعرض للهلاك ومتى عدم الرجا والخوف تكن منه عدوه
وهواه وبعد عن حزب من حفظه ربه وتولاه وذلك علم وجه الشبه بينهما وبين جناحي
الطير وقال بعضهم المحمود تردد بين الخوف والرجا فخافا السابقة وذلك كان ينظر تارة
الى عيوب نفسه فيخاف وتارة ينظر الى كرم الله فيرجوا وقيل يجب ان يزيد خوف العالم
على رجايه لان خوفه يزجره عن المعاصي ويحمله على الامر فيجب ان يعتدل خوف العارف ورجاوه
لان عينه تتدة الى السابقة ورجا المحب يجب ان يزيد على خوفه لانه على بساط الجمال
والرجاء بالمد وهو تعليق القلب بمحبوب مرجو نفع او دفع ضر يحصل في المستقبل وذلك

بان يغلب على القلب الظن بحصوله في المستقبل والوثوق به وبين التمني وهو طلب ما لا يطمع فيه
وفوعه كثيرا الشباب يعود ان التمني يصاحبه الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجهد والجد في
الطاعات ويكسبه صاحب الرجا فانه يسلك طريق ذلك فالتمني مذموم والرجا محمود ومن
علامة حسن الطاعة قال نجم الدين الراجي من استبد الخيار وساعده الطاعات
ونفي القلب عن شوك الهلكات واستظهار تحمل ان يجيء من الافات فاما المهلك في الشهوات
مستظل المغفرة فاكم المغرور به ايتق وعليه اصدق وما الخوف فوقع القلب من مكروه ينالـه
او محبوب يفوته وسببه تفكر العبد في المخلوقات كتفكره في تقصيره واهماله وظائفه فما
يرد عليه وكتفكره فيما ذكره الله عز وجل في كتابه من اهلاك من خالفه وما اعده لمن اطاعه وقال
القشيري الخوف معنى متعلقه في المستقبل لان العبد انما يخاف ان يحل به مكروه او يفوته محبوب
ولا يكون هذا الا شيء في المستقبل **قوله** ان عيينة بن عيينة **حدثنا** في القرآن **اسمعيل** بن
تعالى **لستم** على شيء حتى تقيموا التوراة والانجيل وما انزل اليكم من ربكم يعني القرآن وذلك لما
فيها من التكليف من العمل بالحكام بها ووجه المناسبة للترجمة ان الاية تدل على ان من لم يعمل بما
تضمنه الكتاب الذي انزل عليه لم يحصل له النجاة ولا ينفعه رجاؤه من غير عمل ما امر به
وبه قال **حدثنا** قتيبة بن سعيد سقط ابن سعيد لابي ذر قال **حدثنا** يعقوب بن عبد الرحمن
القاري المدني نزيل الاسكندرية **عن** عمرو بن ابي عمرو بفتح العين فيهما مولى المطلب التابعي
الصغير **عن** سعيد بن ابي سعيد بكسر العين فيهما المقبري **عن** ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل خلق الرحمة التي لم يرحم بها عباده
يوم خلقها مائة رحمة اي مائة نوع او مائة جزء فامسك عنده تعالى فوقها تسعا وتسعين
رحمة وارسل في خلقه كلهم رحمة واحدة والرحمة في الاصل بمعنى الرقة الطبيعية والميل الجبلي
وهذا من صفات الادميين فهو سبحانه وتعالى موصوف وللمتكلمين في تاويل هذا نوع
نسبته الى الله تعالى وجهان الحمل على الارادة فيكون من صفات الذات والاخر الحمل على
فعل الاكرام فيكون من صفات الافعال كالرحمة فانهم منه يحملها على ارادة الخير ومنهم من يحملها
على فعل الخير ثم بعد ذلك يتعين احد التاويلين في بعض الصفات حائع يمنع من الاخر فيها
هنا تعين تاويل الرحمة بفعل الخير ليكون صفة فعل فتكون حادثة عند الاشعري فيشترط
الخلق بها والجميع هنا تاويلها بالارادة لانها اذا ذاك من صفات الذات فتكون قديمة
فيتعلق الخلق وبتعين تاويلها بالارادة في قوله تعالى لا عاصم اليوم من امر الله الا من
رحم اذ لا يمكن ترجيحها على الفعل لكان العصمة بينهما فيكون استثنا الشيء من نفسه وكانك
قلت لا عاصم اليوم فتكون الرحمة الارادة والعصمة عليها بالفعل المنع من المكروهات
كانه قال لا يمنع من المحذور اليوم الا السلامة **فلو يعلم** الكافر **ما عند الله** من الرحمة
الواسعة **لم ييأس** لم يقنط **من الجنة** بل يحصل له الرجا فيها لانه يترتب عليه ما يعلمه من العذاب
العظيم وعبر بالمضارع في قوله يعلم دون الماضي اشارة الى انه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه

اذا امتنع في المستقبل كان ممتنعا في الماضي وقال الكرماني لو هنا لامتناع الثاني لامتناع الاول وقال قلوبا اشارة الى ترتيب ما بعدها على ما قبلها واستشكل التركيب في قوله بكل الذي الذي كل اذا اضيفت الى الموصول كانت اذ ذاك لعموم الاجزاء لعموم الافراد والمراد من سياق الحديث تعميم الافراد واجيب بانه وقع في بعض طرقه ان الرحمة قسمت مائة جزء فالتعميم حينئذ لعموم الاجزاء الاصل او ترك الاجزاء لمزيد الافراد مبالغة **ولو يعلم** المؤمن **ما عند الله** عز وجل **من العذاب** لم يأمن من النار ومطابقة الحديث للترجمة من جهة انه اشتمل على الوعد والوعيد فاقتضيا الرجا والخوف **باب الصبر عن محارم الله** عز وجل والصبر على الطاعة على فعل الواجبات والصبر حبس النفس على المكروه وعقد اللسان عن الشكوى والمكابدة في تحمله وانتظار الفرج وقال ذو النون الصبر التباعد عن المخالفات والسكون عند تجرع غصص المهابة واظهار الغنا مع حلول الفقر ساحات المخشة وقال ابن عطا الله الصبر الوقوف مع البلا بحسن الادب **لما** ولابي ذر وقوله عز وجل انما **يوفى الصابرون** على تجرع الغصص والجد البلايا في طاعة الله وازدياد الخير **اجرهم بغير حساب** قال ابن عباس رضي الله عنهما لا يهتدي ابه حاسب ولا يدري وهو حال مما اندرج في موصوف ذكر في القرآن في جملة تحسين معوضا وقال عمر بن الخطاب **وجدنا خير عيشنا بالصبر** ولابي ذر عن الكشميهني فيها الصبر بالاسقاط للخافض والنصب وهذا وصله احمد في كتاب الزهد بسند صحيح عن مجاهد عن عمرو به **حدثنا** ابو اليمان الحكم بن نافع قال **اخبرنا** شعيب هو ابن ابي حمزة **عن** الزهري قال **حدثني** محمد بن مسلم بن شهاب انه قال **اخبرني** بالافراد **عطاء بن يزيد الليثي** سقط الليثي لغير ابي ذر **ان ابا سعيد** سعد بن مالك بن سنان الخدري **اخبراه** بالتثنية **ان ناسا** بالتنوين **من الانصار** سماهم ابو نعيم في المستخرج **سالوا** رسول الله صلى الله عليه وسلم **فاعطاهم** ثم **سالوه فاعطاهم** حتى نفد ما عنده بفتح النون وكسر الفا بعدها دال مهملة فرغ **فقال** صلى الله عليه وسلم **ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم** بتشديد النون بالتثنية ولابي ذر بسقوط الهاء **ومن يستعفف** بتشديد الفا يكفه الله عن الحرام والسوال **يعفه الله** بتشديد الفا يرزقه الله العفة بان يعطيه ما يستغني به عن السوال ويجازى في المشبه الفا ولابي ذر عن الكشميهني ما في الفرع بتسعف بسكون الياء بعدها فا خفيفة من الاسعاف وفي الفتح وتبعه العيني عن الكشميهني بستعفف بزيادة فا اخرى وكتب اصوفي البونينية **ومن يتصبر** يتكلف الصبر **يصبره الله** بالجزم فيهما برزقه الله الغنا عن الناس **وما اعطي احد** بضم العين وفتح الطا المهملتين **عطاء خيرا واوسع من الصبر** لانه جامع

ابن ظهير الفاريابي

مكارم الاخلاق على ما لا يخفى والحديث سبق في الزكاة واخرجه مسلم والنسائي وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى
بن صفوان السلمي الكوفي سكن مكة قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون المهملة ابن كدام الكوفي قال حدثني
زياد بن علاقة بكسر العين المهملة وتخفيف اللام وبالقاف قال سمعت المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي حتى ترم بكسر الراء وتخفيف الميم من ورم يرم مثل ورث
يرث وهو على خلاف القياس وقياسه تورم بفتح الراء وإثبات الواو وهي وجل يوجل او تنتفخ قدماه
بالنون من الراوي وهما جبتي فقالوا له قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر وفي
حديث عائشة انها قالت لم نصنع هذا وقد غفر الله لك فظاهر ان القائل عائشة فهو على أولا
اي اترك فإني وربما يجاب بانه لما غفر لي فلا اكون عبدا شكورا مناسبة المبالغة ومطابقة الحديث
للترجمة من حديث انه صلى الله عليه وسلم صبر على الطاعة حتى ورمت قدماه والصبر يكون على
ثلاثة اقسام صبر عن المعصية فلا يرتكبها وصبر على الطاعة حتى يؤديها وصبر على البلية فلا
يشكوه به قاله علي رضي الله عنه من اجلال الله ومعرفة حقه ان لا يشكو وجعك ولا تذكر
مصيبتك لغيره وقيل ذهبت عيناه الاصفهاني منذ اربعين سنة ما ذكرها وقال نفيق البلخي من شكى ما
نزل به لغير الله لم يجد لطاعة الله في قلبه حلاوة ابدا وما احسن قول ابن عطاء
ساصبر كي يقضي وانت محبة * وحسبي ان ترضى وتلقى صبري

والحديث سبق في كتاب التهجد هذا باب بالتنوين في قوله ومن يتوكل على الله بكمل
امره اليه عن طمع غيره وتدبير نفسه فهو حسبه كافيه في الدارين جمع ما المعنى وقال الزجاج
الربيع بن خثيم بفتح الخاء المعجمة وفتح المثلثة وسكون التحتية التابعي الكبير فيما وصله الطبراني
وابن ابي حاتم في قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا الاية قال من كل ما ضاق على الناس
وقال العيني اراد معانيه توكل الله على الله فوجه من كل ما ضاق على الناس وبه قال حدثنا
اسحاق هو كما قال الحافظ ابن حجر ابن منصور قال وغلط من قال انه ابن ابراهيم قال
حدثنا روح بن عبادة بفتح الراء وضم العين وتخفيف الموحدة في الثاني العبسي الى قيط البصري
قال حدثنا عبد بن المجاح قال سمعت حصين بن عبد الرحمن بضم الحاء ونتح الصاد المهملتين السلمي
الكوفي قال كنت قاعدا عند سعيد بن جبير فقال عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب زاد في الطب ثم دخل ولم يبين لهم فافاض
القوم وقالوا نحن الذين امنا بالله واتبعنا رسوله فنحن هم او اولادنا الذين ولدوا في الاسلام
فانا ولدنا في الجاهلية فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فخرج فقال هم الذين لا يسترقون بكسر
الراي لا يسترقون مطلقا او لا يسترقون بوني الجاهلية ولا يتطيرون ولا يتشاءمون بالطيور
ونحوها كما كانوا يفعلونه قبل الاسلام وعلى ربهم يتوكلون يفوضون اليه والتوكل هو الاعتماد على الله تعالى
وقطع النظر عن الاسباب مع تعاطيها ولهذا قال صلى الله عليه وسلم اعقل وتوكل ويقال هو كفاية الامر
كله الى مالكه والتعويل على وكالته يعني يعمل بقوله في اخذه وكيلا وهو فرض على المكلف قال تعالى
وعلى

وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مومنين وقضية هذا ان التوكل من لوازم الايمان فينتفي بانتفائه او انه ايماء الى ان
التوحيد وان اشتمل على اعتقاد القلب بوجوده بالخضوع وان وحده باللسان وليس الاداء من التوكل وقد كان الصحابة يجتهدون
واذا عرض على ما باتي من المخلوقين لان ذلك قد يحمد ايضا مع ان التوكل وقد كان الصحابة يجتهدون
ويعملون في تحيلهم ومع القدوة وبهذا الدعوة والحديث سبق في العلم مطولا وفي احاديث الانبياء مختصرا
باب ما يكره من قيل وقال بفتحتهما في الفرع كاصله بلا قال حدثنا ولابي ذر حدثني وقال
الطوسي نزيل البصداي حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير الواسطي قال اخبرنا عبد وابن
عم مغيرة بن مقسم بكسر الميم وسكون القاف وفتح المهملة الضبي وولده هو عبد الله بن سعيد كما في صحيح
ابن حبان وربما ينسب لجده داود بن ابي هند كما في صحيح ابن حبان او زكريا بن ابي زائدة اسماعيل
ابن ابي خالد كما في الطبراني من طريق الحسن بن علي بن راشد الواسطي عن هشيم عن مغيرة وزكريا ابن
ابي زائدة ومجالد واسماعيل بن ابي خالد كلهم عن الشعبي عامر بن شراحيل عن وراد بفتح
الواو وكسر الراء المشددة وبعد الالف مهملة كاتب المغيرة بن شعبة وسيأتي ان معاوية كتب الى المغيرة
رضي الله عنهما ان اكتب لي ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاملت علي المغيرة بن شعبة رضي الله عنه
كما في اليونينية سمعته صلى الله عليه وسلم يقول عند انصرافه من الصلاة المكتوبة لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت
ولا ينفع ذا الجد منك الجد بفتح الجيم وحكي ضمها فقط ابن قتيبة وقال بفتحها فقط ابن الاعرابي
والاصمعي قال ابن قتيبة اي لا ينفع ذا الغنى غناه منك وانما ينفعه العمل بطاعتك وقال ابن الانباري
وصوابه ان يقال الناس قال فلان كذا وقيل كذا وقيل كذا ولابي ذر قيل وقال بالتنوين
فيهما اسمان يقال قال قول وقيل وقالا ابن فارس هي من الكثير ما لا يراد فيه من الكلام وقال ابن دريد
العدد الاشهر فيه فتح اللام فيهما على سبيل الحكاية وهو الذي يقتضيه المعنى لان القيل والقال
اذا كانا اسمين كانا بمعنى واحد كالقول فلا يكون في عطف احدهما على الاخر تكثير في بابه بخلاف ما اذا
كان فعلين وقال في الصباح وعلى انهما اسمان فالبناء للحكاية بل ولا يسوغ اذ ذاك غيرها في
هذا التركيب البتة عند المحققين وكيف وحرف الجر الذي هو من خصائص الاسماء قد دخل عليهما
وانا يجوز فعليتهما في مثل هذا عن مالك ولم ينبه عليه احد من الحذاق ومنهي عن كثرة السوال
عن المسايل التي لا حاجة اليها وان عد الطالب في بعض الحالات وفي اي منع منع اعطاء
ومنعا اي طلب مانع لخذ شرعا وقضوق الامهات ووأد البنات بالمرة الساكنة وفتح
بالحياة والحديث سبق في الصلاة والاعتصام والقدر والدعوات ومن تعليم الواسطي المذكور
بالاسناد السابق انه قال حدثني عبد الله بن عبد الله بن عمير بضم العين الكوفي قال سمعت وراد
كاتب المغيرة يحدث هذا الحديث السابق عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه
وسلم وظاهره انه كالحفظ الحديث السابق وكذا هو عند الاسماعيلي من طريق مشرح بن عاهان
حفظ الساعة عن النطق بها لا يسوغ شرعا فان ابن مسعود رضي الله عنه ما حي لجوج في طول

سمي بذلك لانه وقاية للسانه حية سلمنا لكم وقول النبي صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن
وقوله النبي يأتي وقاله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت بكسر الميم في البونينية
ونقم ابن السكن وهذا قد وصله في هذا الباب وقوله ولابي ذر وقوله الله فقال ما يلفظ ابن آدم من
قول ما يتكلم به ومما يدري به من فيه الا لديه رقيب حافظ عتيد حاضر يكتبه لا يترك كلمة ولا حركة
فعليكم بالتحفظ من كل ما يظهر الدينة للعموم وقاله الحسن وقتادة وانما يكتب ما فيه ثواب او عقاب
وبه قال ابن عباس ثم روى بسنده الى ابن ابي طلحة عن ابن عباس في الآية قال يكتب كل ما يتكلم به من خير او
شر حتى انه ليكتب قوله اكلت وشربت ذهبت حيث رأيت حتى اذا كان يوم الخميس عرض عمله
وعمله فاقر منه ما كان من خير او شر والقى سائره وذلك قوله يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام
الكتاب وقال الحسن البصري وكل بك ملكان كريمان احدهما عن يمينك والآخر عن شمالك فاما الذي عن يمينك فيحفظ
حسناتك والذي عن يسارك فيحفظ سيئاتك فاعمل ما شئت اقل او اكثر حتى اذا مت طويت
صحيفتك وجعلت في عنقك معك في قبرك حتى يخرج يوم القيامة فتعذر ذلك يقول ربك لقد كنت
الزمناه طائره في عنقه ونخرج له يوم القيامة ما يلقاه منشورا اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك
حسيبا ثم يقول عدل والله من جعلك حسيب نفسك وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني الاكثرون
محمد بن ابي بكر المقدمي بفتح الدال المهملة المشددة نسبة الى احد اجداده قال حدثنا
بضم العين وفتح الميم ونهوعم محمد الراوي عنه وعريس لكنه صرح بالسماع حيث قال ثنا
حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار حدثني سهل بن سعد بسكون الهاء والعين فيهما الساعدي
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من يضمن لي ما بين
لحييه بفتح اللام وسكون الحاء المهملة والتثنية العظمان في جانب الفم النابت عليهما الاسنان على الاشهر
والمراد اللسان وما يتطق به وما بين رجليه وهو الفرج اضمن له الجنة بالجزم على جواب الشرط والمراد
بالضمان لازمة وهو اداء الحق اي من اداي الحق الذي على لسانه من النطق بما يجب عليه والكف عن ما
يجب عليه واداي الحق الذي على فرجه من وطئه في الحلال وكف عن الحرام جازيته بالجنة وقال الطيبي
اصل الكلام من يحفظ ما بين لحييه من اللسان والفم والذي بينه من الكلام والطعام يدخل الجنة فاراد
ان يؤكد الوعد فعبر بليفا خارجه في صورة التمثيل ليشير بذلك الى وجوب الاهتمام بحفظ اللسان
نفسه ما رجب عليه من امر النبي صلى الله عليه وسلم ونهيه وشبه ما يترتب عليه من الفوز بالجنة
وانه واجب على الله تعالى يجب الوفاء به وان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الواسطة والشفيع
بينه وبين الله تعالى بصورة شخص له حق واجب الاداء على آخر فيقوم به ضامن ليكمل باداء حقه
وادخل المشبه في جنس صورة المشبه به وجعله فردا من افراده ثم ترك المشبه به وجعل الوسيلة
الدالة عليه مما يستعمل فيه من الضمان ونحوه في التمثيل ان الله غني عن المؤمنين الصوم والصوارم
بالمهملة الجنة انتهى وحفظ اللسان والفرج لانهما اعظم الجلد على الانسان في الدنيا فمن وقي شرهما
وفي اعظم الشر والحديث اخرجه ايضا الطبراني والترمذي في الزهد وقال حسن صحيح غريب

وبه

وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عبد العزيز بن عبد الله الاويسي الفقيه قال حدثنا
ابراهيم بن سعد بسكون العين الزهري البغوي ابو اسحاق المدني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت بفتح ليسكت عن الشر ومن
كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره وفي رواية فليحسن الى جاره ومن كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه اي يزيد في اكرامه على ما كان يفعل في عياله وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا ليث هو ابن سعد الامام قال حدثنا
سعيد المقبري هو ابو سعد بضم العين المهملة وفتح القاف وبعد التحتية الساكنة موحدة الحجازي
بفتح الحاء المعجمة وفتح الزاي وبعد الالف عين مهملة مكسورة المدوي رضي الله عنه
قال سمعت اذناي ووعاه قلبي ابي صلى الله عليه وسلم يقول الضيافة ثلاثة ايام جائزته
بالرفع في الفرع كاصله فالاولى المصابيح على انه مبتدا حذف خبره اي منها ويكون هذا على راي
من يرى ان الجائزة داخلة في الضيافة لا خارجة عنها وقال ابن حجر حمله الله والامام البيضاوي
كالكرماني في الفتح اعطوا جائزة فالاولى بالنصب وانجازت بالرفع فالمعنى توجه عليكم
جائزته قيل يا رسول الله ما جائزته قال صلى الله عليه وسلم يوم اي زمان جائزته
يوم وليلة ولا بد من تقدير هذا المضاف اذ لا يجوز ان يكون الزمان جزأ من الجنة وبهذا
يرد على ان الجائزة بعد الضيافة وهو ان يقرب ثلاثة ايام ثم يعطى ما يجوز به مائة ثلاثة
ايام او فوله جائزته الى آخره جملة مستانفة بيانية للاولى اي برة والطافه يوم وليلة وفي
اليومين الاخيرين يكون كالتتميم لما مضى وسبق ما في ذلك قال صلى الله عليه وسلم
ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل
خيرا او ليسكت عن الشر مما يجب به والحديث سبق في الادب وبه قال حدثني بالافراد ولابي
ذر بالجمع ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي الاسيدي قال حدثني بالافراد ايضا ولابي ذر بالجمع
ايضا قال ابن ابي حازم عبد العزيز بن سلمة بن دينار قال الى فظ بن عجرونة عند باب المسجد في المسجد
من طريق اسماعيل القاضي عن ابراهيم بن حمزة شيخ البخاري فيه ان عبد العزيز بن ابي حازم وعبد العزيز
ابن محمد الدراوردي حدثاه عن يزيد فيحتمل ان يكون ابراهيم لما حدث به البخاري فتش على ابن
ابي حازم ويحتمل ان يكون حدثه عنهما حدث البخاري بكر عبد العزيز الدراوردي وعلى الاول
لا اشكال وعلى الثاني فيوقف الجواب على ان اللفظ للاول سواء كان المذكور ابن هو لفظ
الصدوق وان المعنى عنهما كما سنحققه تقريبا على جواز الرواية بالمعنى ويؤيد الاول ان البخاري
اخرج ايضا الاسناد بعينه الى محمد بن ابراهيم حديثا جمع فيه بين ابي حازم والدراوردي
وهو في باب فضل الصلاة في اوائل كتاب الصلاة انتهى من الفتح عن يزيد من الزيادة
ابن عبد الله المذكور بالنون والهاء وعن محمد بن ابراهيم التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله
التيمي مات ابن عبد الله في رواية ابي ذر عن ابراهيم رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول ان العبد ليتكلم ولابي ذر ليتكلم باسقاط اللام بالكلمة اي بالكلام فهو من اطلاق الكلمة على الكلام
ما يتبين لا يتدبر ما فيها ولا يتفكر في قبحها او ما يترتب عليه ولابي ذر عن الكشميهني ما يتقي بدل
ما يتبين ولفظ فيها ثابتة للحموي كالكشميهني يزل بفتح التحتية وكسر الزاي بعدها لام مشددة
بها بتلك الكلمة في النار ابعد مما بين المشرق والمغرب في الكواكب لفظ بين يقتضي دخوله على
المتعدد والمشرق متعدد لان مشرق الصيف غير مشرق الشتاء وبينهما بعد كبير واكتفي باحد
المتقابلين عن الاخر مثل سرابيل تقيكم الحر وزاد مسلم والاسماعيلي من رواية بكر بن نصر عن
يزيد بن الهاد والمغرب ورجال الاسناد مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين في نسق واحد واخرجه
مسلم في والترمذي في الزهد وقال حسن غريب والنسائي في الرقائق وفي رواية ابي ذر
تاخير هذا الحديث عن لاحقه ووسط الاول وهو حديث عيسى بن طلحة عن رواية النسفي
وبه قال حدثني بالافراد عبد الله بن منير بضم الميم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة راء المروزي
انه سمع ابا النضر بالضاد المعجمة هاشم بن القاسم التميمي الخراساني قال حدثنا عبد الرحمن
بن عبد الله يعني ابن دينار سقط لابي ذر يعني ابن دينار عن ابيه عبد الله عن ابي صالح ذكوان
السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان العبد ليتكلم بالكلمة
بالكلام المفهم المفيد من رضوان الله مما يرضي الله لا يلقي بضم التحتية وكسر القاف لها
بالا اي قلبا يرفع الله له بها درجات كان يحصل بها رفع مظلمة عن مسلم او تفريج
كربة ولابي ذر عن الكشميهني يرفعه الله بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة عند ذي سلطان
جائر يريد بها هلاك مسلم والمراد انه يتكلم بكلمة خنا او يعرض بمسلم بكبيرة او بمجون او
استخفاف بشريعة وان كان غير معتقد وغير ذلك من سخط الله اي مما لا يرضي الله تعالى
ومن سخط الله حال من الكلمة او صفة لان اللام جنسية والجملة الفعلية اما حال من ضمير العبد
المستكن في ليتكلم او صفة لها باعتبار المذكورين قال في المصابيح لا يلقي لها بالا اي
يتكلم بها على غفلة من غير تثبت ولا تامل يهوي بفتح التحتية وسكون الهاء وكسر الواو بها في جهنم
قال ابن عبد البر هي كلمة السوء عند السلطان الجائر وقال ابن عبد السلام هي الكلمة لا يعرف
حسنها من قبحها فيحرم على الانسان ان يتكلم بما لا يعرف حسنه من قبحه باب فضل
البكاء من خشية الله عز وجل وبه قال حدثنا ولابي ذر بالافراد محمد بن بشار بالشين
المعجمة المشددة بندار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن
عمر العمري قال وحدثني بالافراد خبيب بن عبد الرحمن بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى
الخزرجي عن حفص بن عاصم اي ابن عمر بن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال سبعة يظلهم الله عز وجل اي في ظله يوم لا ظل الا ظله والمراد ظل العرش
كما في حديث سلمان عند سعيد بن منصور فذكرهم رجل ذكر الله زاد في الزكاة خاليا وهو يحتمل ان يكون
المعنى خاليا من الناس او من الالتفات الى غير الله تعالى ان كان في ملا ففاضت اي سالت عيناه

زاد

زاد الجوزقي من خشية الله وكسر الفيض الى العين مع ان الفائض هو الدمع لا العين مبالغة
لانه يدل على ان العين صارت دمعا فياضا والمتبادر من الحديث هنا على موضع الحاجة منه وقد
سبق في الزكاة وغيرها مرفوعا تاما وقد ورد في البكاء احاديث منها حديث ريحانة مرفوعا
حرمت النار على عين بكت من خشية الله رواه احمد ونحوه للحاكم ورواه النسائي ايضا باب
فضل الخوف من الله عز وجل وسبق نوعه قريبا وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو
عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم العبسي الكوفي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد
الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر العين المهملة
وتشديد التحتية ابن حراش بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبعد الالف شين معجمة عن حذيفة بن
اليمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كان رجل ممن كان قبلكم من بني اسرائيل يسيء
الظن بعمله في صحيح ابن حبان من طريق ربعي عن حذيفة طريق ربعي عن خراش انه كان نباشا للقبور
يسرق اكفان الموتى وعن ابي عوانة من حديث حذيفة عن ابي بكر الصديق انه اخر اهل
الجنة دخولا فيكون اخر من يخرج من النار وفي المصابيح انه كان يقول احرقوني بالنار [illegible]
ذلك فقال لاهله وفي الرواية بينه اذا انا مت فحرقوني ثم اذروني بفتح الذال المعجمة من
التذرية لابي ذر وبعضهم من الذرور وهو التفريق في اليم في يوم صائف حار [illegible]
فرام مقدرة ففعلوا به ذلك فجمعه الله عز وجل ثم قال تعالى له ما حملك على
الذي صنعت قال ما حملني عليه الا مخافتك فغفر له والحديث سبق في ذكر بني اسرائيل
قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا معتمر بضم الميم وسكون
الموحدة بعدها فوقية مفتوحة ثم ميم مكسورة فراء قال سمعت ابي سليمان التيمي يقول حدثنا
قتادة بن دعامة عن عقبة بن عبد الغافر الازدي العوذي ابي البصري عن ابي
سعيد سعد بن مالك ولابي ذر زيادة الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه ذكر رجلا فيمن كان سلف من بني اسرائيل او قال فيمن كان قبلكم بالشك من
الراوي عن قتادة اتاه الله مالا وولدا بدا ناه يعني اعطاه الله وزاد ابو ذر عن الكشميهني مالا
قال في الفتح ويعني لاعادة ما بعدها فلما حضر بضم الحاء المهملة اي حضره الموت قال
لبنيه اي اب كنت لكم بنصب اي خبر كان مقدم وجوبا للاستفهام وسقط لفظ لكم لغير ابي ذر قالوا
خير اب ويجوز الرفع اي انت خير اب قال فانه لم يبتئر بفتح التحتية وسكون
الموحدة بعدها فوقية مفتوحة ثم همزة مكسورة فراء عند الله خيرا فسرها قتادة بن دعامة
لم يدخر عند الله خيرا وان يقدم على الله بفتح التحتية وسكون القاف وفتح الدال مجزوم بالشرطية
يعذبه فانظروا اذا مت فاحرقوني بهمزة قطع حتى اذا صرت بالجزم جواب جزاؤه
فحما فاسحقوني بالحاء المهملة والقاف او قال فاسهكوني بالهاء والكاف بدلها بالشك من
الراوي قيل والسحق الدق ناعما والسهك دونه ولابي ذر عن الكشميهني حتى اذا كان
ريح عاصف فاذروني بقطع الهمزة المفتوحة في الفرع كاصله من الثلاثي المزيد اي طيروني

فيما فارقوا عليه نبيهم عهودهم على ان يفعلوا به ذلك الذي قاله لهم وربي اي قال لهن
اوصاه قل وربي لا فعلن ذلك او هو قسم من المخبر بذلك عزم ليصيبنه وفي نسم فقطعوا به
ذلك وربي فتعين انه قسم من المخبر فقطعوا به عاقابلهم فقال له تعالى له كن فكان رجل
قاطع متبدا وخبر وجاز وقوع المبتدا نكرة لتخصيصه بعد اذا الفجائية لانها من القرائن التي تخصص
بها المبتدا كقولك انطلقت فاذا اسبع في الطريق قاله ابن مالك ثم قال الله تعالى له اي
عبدي ما حملك على ما فعلت من مراقبتك يا خوفك وتدريتك قال حملني عليه مخافتك
او ورقي بفتح الواو وفتح الراء وتشديد القاف من الراوي اي اللفظين قالهما تلقاه بالقاف اي تلاقاه ان
رحمه الله سقطت الجلالة لابي ذر وكتشكل اذ منزه عن عكس المنصوص والجب بالباء
موصولة اي الذي تلقاه هو الرحمة او نائبة واداة الاستيهام محذوفة لقيام القرينة
كما هو رأي السهيلي اي فما تلقاكه الا رحمة قال سليمان التيمي وقتادة سمعت سلمان الفارسي اي يحدث عن النبي صلى الله عليه
عبد الرحمن ابن مل النهدي فقال سمعت سلمان الفارسي اي يحدث عن النبي صلى الله عليه
وسلم بمثل هذا الحديث غير انه زاد فاذا هو في البحر بهمزة قطع مفتوحة ولابي ذر فاذا
هو في بحر وصل قال ذرت الريح التراب وغيره وذرته اطارته واذريته لغة وقالت
في الصحاح يقال ذريت الشيء وذريته ريا وذريا واذريته ايضا رباعي وذريت
بالتشديد اذا بددته وفرقته وقيل اذا طرحته مقابل الريح كذلك او كاحي تلك
الراوي يريد انه بمعنى حديث ابي سعيد لا بلفظه كله وقال معاذ هو بن هشام والنبي في
وصله مسلم قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة ابن دعامة انه قال
عتبة بن عبد الغافر قال سمعت ابا سعيد زاد ابو ذر الخدري
الله عليه وسلم والحديث سبق في بني اسرائيل وباقي ما شاء الله تعالى في التوحيد وغيره
مسلم في التوبة باب وجوب الدعاء على العاصي وبه قال حدثنا
ولابي ذر حدثني بالافراد محمد بن العلاء بفتح العين ممدود ابن كريب الكوفي قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن ابي بردة اسمه عامر او الحارث عن جده
ابيه بردة عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم مثلي بفتح الميم والثلثة والمثل الصفة التحية الثابتة يورد بها البليغ على سبيل
التشبيه لا ارادة التوبيخ ومثل ما بعثني الله عز وجل به اي به الحكم فالعايد محذوف ومثل رجل اتى
قوما بالتفكير للنوع فقال لهم اني رأيت الجيش بفتح الجيم وسكون التحتية بعدها شين معجمة
ولابي ذر عن الكشميهني بعيني بالافراد كذا في الفرع واصله وقال الحافظ بن حجر والعيني بالتثنية
ولا للكشميهني واني انا النذير العريان بفتح العين المهملة وسكون الراء بعدها تحتية ثقيلة من التعري
قيل الاصل فيه ان رجلا لبى جيشا فسلبوه وعروه فاتى على قومه فقال اني رأيت الجيش
وسلبوني فراعوني عريانا فتحفظوا صدقه لانهم كانوا يعرفونه ولا يتهمونه في النصيحة ورأيت

عاديه بالكسر فقطعوا بصدقته لينة القوم فذهبوا النبي صلى الله عليه وسلم نفسه وطاعا
به مثل ذلك فما ابداه من الخوارق والمعجزات الدالة بصدقه تقريبا لافهام المخاطبين بالامثال
لفنونه ويوزونه وقيل المراد المنذر الذي يجرد عن ثوبه ليخبر فعله وجهره بحول راسه اعلاه
لقومه بالغارة وكان من عادتهم اذا رجعوا اي الغارة تخيلهم واراد انذار قومه بشعوب
من بأيه ويسيرها ليعلم انه لجيهم ارسل عاصي فلان لكل ما يخافه فالنبي انما
والمعنى فيها اني الفرع وبالقصر وبعد الدال ياء وقصر الثانية تخفيفا ولابي ذر فالنجاء بها
الثابت بعد الالف والنصب في الكل على الاغراء اي اطلبوا النجاء او النجاة بان ارعوا الهرب
فكان لا تطيقون مقاومة ذلك الجيش فاطاعه طائفة طايفة ولابي ذر فاطاعه بالتذكير لان المراد بعض
القوم فادلجوا بهمزة قطع وسكون الدال المهملة وبعد اللام المفتوحة جيم مضمومة ساروا
اول الليل او كله فانطلقوا على مهلهم بفتحتين بالسكينة والتاني وفي الفرع كاصله بسكون الهاء وهو
الارفاق لكن قال في الفتح انه ليس مرادا هنا فنجوا من العدو ولابي ذر فنجوا بالوصل وتشديد
الجيم سارعوا اخذ الليل لكن قال في الفتح انه لا يناسب هذا المقام وكذبت طايفة فصبحوا
الجيش اتاهم صباحا فاجتاحهم بجيم ساكنة بعدها فوقية فالحاء مهملة اي استاصلهم
اي اهلكهم وهذا الحديث اخرجه المؤلف ايضا في الاعتصام وسلم في فضايل النبي صلى
الله عليه وسلم وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال الخبرنا شعيب هو ابن
ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج انه
حدث ابا الزناد انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول انما مثلي ومثل
الناس المراد بجنب المثل زيادة الكشف والتبيين ولضرب الامثال في ابراز خفيات المعاني
ورفع الاستار عن الحقايق تاثير ظاهر واستعير المثل للحال او الصفة او القصة اذا كان لها
شان وفيها غرابة كانه قيل حال الناس العجيبة الشان في رعاية اياهم لي الاحكام المتقدم لهم
من النار ومثل ما منيت لهم الفهم من التمادي على الباطل كمثل رجل كان رجل استوقد
اوقد قال المثل في الثلاث بفتح الميم والثلثة ووقود النار بضم الواو وهو جوهر
لطيف صفي حار يحرق واشتقاقها من نار ينور اذا فر لان فيها حركة واضطرابا ظل يجعل
محوله الاضافة وظل الاستمرار ومصداقه قوله تعالى هو الذي جعل لكم الشمس ضياء والقمر نورا
واضافات متعدية فاموصولة مفعوله اي اضاءت النور ما حوله المستوقد ويجوز ان يكون
غير متعدية فيسند الفعل الى ما يليه اذ ويل اضاءت الاماكن التي حوله المستوقد او يسند الى ضمير
النار بمنزلة اشراق النار في نفسها لان ضوء النهار لما كان محيطا بالمستوقد مشرقا فيما
حوله عاية الامر اسند الفعل الى النار نقلا اسناد الفعل الى الاصل كتقول بني
الامير الدينة قاله في فتح الغيب وجواب فلما قوله جعل الفراش بفتح الفاء والراء المخففة
وبعد الالف معجمة ذوات مثل البعوض واحدتها فراشة وهي التي تطير وتقع في
السراج لضعف ابصارها فيه يسيء ذلك تغلب ضوء النار فاذا رأت

السراج بالليل ظنت انها في بيته مظلم وان السراج كوة في البيت المظلم الى الموضع الضي وتنزلا تطلب
الضوء وتزي بنفسها الى الكوة فاذا جاوزتها وارت الظلام ظنت انها لم تصب الكوة ولم تقصدها
على السداد فتعود اليها حتى تحترق وهذه الدواب جمع دابة التي تقع في النار كالفراش
والبعوض والجنادب ونحوها يقعن فيها فجعل الرجل والابي زرعي الكشميهني وحمل يزعهن
بنون قبل الزاي وفي رواية بزعي باسقاط النون من وزعه يزعه وزعا فهو وازع اذا كفه
ومنعه وفلبتيه بسكون المعجمة والموحدة فيقتحمن فيها يدخلن النار فانا آخذ بحجزكم بجيم
الى المعجمة وبحجركم بجيم الى المهملة وفتح الجيم بعدها زاي جمع حجزة وهي معقد الازار وفيه التفات
من الغيبة في قوله ومثل النبي الى الخطاب وانا الحذ بحجزكم عن النار اتى هي سبب للولوج في النار
فهو من وضع السبب موضع المسبب وهم التفات من الخطاب في قوله بحجزكم الى الغيبة
والابي زرعي الكشميهني وانتم تقتحمون تدخلون فيها في شرح المشكاة تحقيق التشبيه الواقع
في هذا الحديث يتوقف على معرفة معنى قوله ومن يتعد حدود الله فاولئك وذلك
ان حدود الله هي محارمه ونواهيه كما في الصحيح الا ان حمى الله محارمه وراس المحارم حب
الدنيا وزينتها واستيفاء لذتها وشهواتها فنبه صلى الله عليه وسلم اظهارا لتلك الحدود
من الكتاب والسنة باستيفاء الرجال من النار وشبه فتوذلك في مشارق الارض ومغاربها
باطفاء تلك النار واخمادها المستوقد وشبه الناس وعدم مبالاتهم بذلك البيان وتهافتهم في الحدود
الله وحرمه بجامع استيفاء تلك اللذات والشهوات ومنعها يا هم عن ذلك بلطف بمجامع بالفراش
التي تقتحم في النار وتغلبن المستوقد على دفعهن عن الاقتحام وكان التشبيه كان
غرضه من فعله انتفاء الخلق به من الاستضاءة والاستدفاء وغير ذلك والفراش جملة حسا
جعلته سببا للمذكر فكذلك القصد بتلك البيانات انقاذ الامة واجتنابها ما تعذب به
هلاكهم وهم مع ذلك بجهلهم جعلوها مقتضية لتزيينهم وفي قوله فانا آخذ بحجزكم استعارة
مثل حالة منعه الامة عن المهلك حالة رجل اخذ بحجزة صاحبه الذي كاد يهوي في مهواة
مهلكة انتهى وهذا الحديث سبق في باب قول الله تعالى وورثنا لداود سليمان مختصرا وبه
قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا زكريا بن ابي زائدة عن عامر الشعبي
انه قال سمعت عبد الله بن عمرو بفتح العين ابن العاص رضي الله عنه يقول قال النبي صلى
الله عليه وسلم المسلم الكامل من سلم المسلمون والمسلمات من لسانه ويده الا
بحق واعزير او تاديب مع القيام باقي الصفات التي هي اركان الاسلام وبعضها باللسان
دون القول ليدخل فيه من اخرج لسانه استهزاء بصاحبه وحفي اليد لانه سلطنة الاعضاء
انما تظهر بها والهاجر الهاجر حقيقة من هجر ترك ما نهى الله عنه على لسان رسوله
صلى الله عليه وسلم وهذا من جوامع كلمه عليه الصلاة والسلام وفيه تطييب لقلب من لم
يهاجر الى المدينة لعوقات فلك بفتح مكة او قاله تنبيها للمهاجر ان لا يتكل على مجرد الهجرة وينظر

في

في العمل والحديث سبق في الايمان باب قوله النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم
قليلا ولبكيتم كثيرا وبه قال حدثنا يحيى بن بكير
هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين
المهملة وفتح القاف ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب
بفتح الياء التحتية المشددة ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم من عقاب الله للعصاة وشدة مناقشته للعباد وكشفه السابر
وجواب لو فوله لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا فكل من كان بربه اعرف كان من ربه اخوف
ومن علامة شدة الخوف دوام انزعاج القلب لتوقع ما يستوجبه من العقوبة فما يانيه
من الهرم وخمول البدن وخشية والبكاء وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي
قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن موسى بن انس الانصاري قاضي البصرة
ابن سيدنا انس بن مالك رضي الله عنه انه قال قال النبي ولابي ذر رسول الله
الحديث من الاسرار التي اودعها الله قلب الامين الصادق محمد صلى الله عليه وسلم
قال الشيخ ابو حامد بهذا
لا يجوز افشاؤها فانها تضر ورود الاغرار فور الاستماع بل كان يذكر لهم ذلك حتى يبكوا ولا
يضحكوا فان البكاء ثمرة شجرة حياة القلب التي يذكر الله واشعار عظمته وهيبته جبلنا الله
والضحك بنتيجة القلب الغافل عن ذلك اه وفي الحديث كما قال في الكواكب من البديع مقابلة
الضحك بالبكاء والقلة بالكثرة مطابقة كلوتها بالذكر بالتنوين
حجبت النار بالشهوات فمن هتك الحجاب بارتكاب الشهوات المحرمة كالزنا وغيره
مما منع الشرع منه كان ذلك سببا لوقوعه في النار اعاذنا الله من ذلك ومن سائر
ما يؤدي اليه وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك
الامام ابن انس بن مالك الاصبحي ابو عبد الله المدني عن ابي الزناد عبد الله بن
ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الجنة المستلذة من حافتي الشارع من تعاطيه بالاصالة كالخمر والزنا
والملاهي وبالكون فعله يستلزم تركه شيء من الواجبات وباختلف تلك الشهوات اذ هي محجوبة
بما يبيح خشية ان يوقع في المحرم والمعنى لا يوصل الى النار الا بتعاطي الشهوات اذ هي محجوبة
بما بين هتك الحجاب ووصل الى المحجوب ومثل ذلك ابين الوجوه هذا المتعاطي للشهوات
الاعمى عن التقوى الذي قد اخذت الشهوات بسمعه وبصره فهو يراها على ما يريد النار التي
هي في الاستدلال الخيالة والغفلة على قلبه بالطائر الذي يرى الحية في داخل الجحر وهي
محجوبة به ويريد الجحر لغلبة شهوة الحية في قلبه وتعلق باله بها وحفت الجنة بالمكاره
فما امر المكلف به كمجاهدة نفسه في الطاعات والصبر على شاقها والمحافظة

عليها وكظم الغيظ والعفو والاحسان الى المسيء والصبر على المصيبة والتسليم لامر الله فيما يجتاب
المرءات واطلق عليها مكاره لمشقتها على العامل وصعوبتها عليه ولم اصفت بالى المعلة للعقوبة
والنار المفتوحة المشددة في الموضعين من الخماق وهو ما يحفظ بالشيء حتى لا يتوصل اليها
الدقيق مفاوز المكاره والنار لانه يجتنى مرا لا يتوصل الشهوات وهذا الحديث من جوامع كلمه
صلى الله عليه وسلم وبديع بلاغته في ذم الشهوات وان مالت اليها النفوس والحث على
الطاعات وان كرهتها النفوس وشق عليها والحديث من افراده وليس هو في الموطا باب
ما يتقون الجنة اوجب الجنة لاحدكم من شراك نعله وهو السير الذي يدخل فيه اصبع الرجل
ويطلق ايضا على كل سير وفي به القدم من الارض والنار مثل ذلك وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر حدثنا موسى بن مسعود الرشكي بفتح النون ابو حذيفة البصري قال
حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان كلاهما عن ابي وائل
شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم الجنة اوجب الى احدكم اذا طاع ربه من شراك نعله والنار مثل ذلك فليبادر
في قليل من الخير فلعله يكون سببا لرحمة الله به ولذا في قليل من الشرات يجتنبه فربما يكون فيه
سخط الله تعالى اسأل الله العافية والحديث من افراده وبه قال حدثني بالافراد محمد بن المثنى
بن عبيد العنزي بفتح النون بعدها زاي البصري المعروف بالزمن قال حدثنا غندر محمد بن جعفر
البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير بضم العين مصغرا عن ابي بردة
بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اصدق بيت قالته الشاعر لبيد بن ربيعة العامري ثم الكلابي ثم الجعفري ويكنى ابا عقيل
ذكره البخاري وابن ابي خيثمة وعمرها في الصحابة سكن الكوفة ومات بها في خلافة عثمان وعاش
مائة وخمسين سنة وقيل اكثر الا كل شيء ما خلا الله اي ما عداه تعالى وعد اصفاته الذاتية
والفعلية باطلا اي هالك وكل شيء سوى الله جائز عليه الفناء وان خلق فيه البقاء بعد ذلك
كالجنة والنار واطلق البيت واراد به البعض فان الذي ذكره هنا نصفه وهو المصراع الاول
او اراد هو ومصراعه الاخر وهو وكل نعيم لمحالة زائل وفي رواية شريك عند مسلم اشعر
كلمة تكلمت بها العرب ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان كل ما خلا الله في الدنيا الدنيء
لا يوصل الى طاعة الله ويبعد عنه اذا كان باطلا يكون الاشتغال به بعدا من الجنة مع كونها
اقرب اليه من شراك نعله والاشتغال بالامور التي هي داخلة في ازاء الله تعالى يكون سببا
من النار مع كونها اقرب اليه من شراك نعله قاله ابن بطال وقال انه من الفيض الالهي
الذي وقع في خاطره وقال في فتح الباري بمناسبة هذا الحديث للترجمة خفية وكأن
الترجمة لما تضمنت ما في الحديث الاول من التحريض على الطاعة واوقات ان من خالف

ذلك

ذلك انما يخالفه لرغبته في امور من امور الدنيا وكل ما في الدنيا باطل كما صرح به الحديث الثاني فلذلك رتب في المعاقل
ان يبوء الغافي على الباقي والحديث سبق في ايام الجاهلية باب بالتنوين يذكر فيه ينظر اي
الانسان الى من هو اسفل منه من الناس في الدنيا وينظر الى من هو فوقه فيشكر الله على ما انعم
به عليه وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام الاصبحي
عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا نظر احدكم الى من فضل عليه بفتح الفاء وكسر الضاد المعجمة
المشددة في المال والخلق بفتح الخاء المعجمة اي الصورة ويحتمل ان يدخل فيه الاولاد والاتباع ونحوها
فليطلب بذلك الحياة الدنيا قال في الفتح ورأيته في نسخة معتمدة من الغرائب للدارقطني والخلق
بضم المعجمة واللام فليطلب الى من هو اسفل منه فيهما واسفل بفتح اللام صحح عليها في الفرع ويجوز
الرفع وقد رسم من طريق ابي صالح عن ابي هريرة وفي احد ان لا تزدروا نعمة الله عليكم وفي حديث
عبد الله بن الشخير رفعه اذا قال الداخل على الاغنياء فانه احرى ان لا تزدروا نعمة الله عليكم
رواه الحاكم والازدراء الاحتقار والاستقاص والادب اذا شخص انا نظر الى من هو فوقه
فلم يأمن ان يزهد ذلك فيه فدواه ان ينظر الى من هو اسفل منه ليكون ذلك داعيا الى الشكر وقال
ابن بطال لا يكون احد على حال شيء من الدنيا الا يجد من هو اسوأ حالا منه فاذا تامل
ذلك علم ان نعمة الله وصلت دون كثير من فضل عليه بذلك من حيث امر ان وجه فيغظ اغتاظه
بذلك ثم ينظر الى من هو فوقه في الدين فيقتدي به فيه وفي نسخة عروة بن الزبير عن ابيه
عن جده رفعه خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا من نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به
فوق الله على ما فضله به عليه ومن نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به كتبه الله شاكرا صابرا
بخ بخ اوبيه وبه قال حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين قال حدثنا
عمرو بن الحجاج المنقري بكسر الميم وفتح القاف بينهما نون ساكنة قال حدثنا عبد الله بن
جعد بفتح الجيم وسكون العين بعدها دال مهملتين ولابي ذر جعد بن دينار ابو عثمان المزني البصري التابعي
الصغير قال حدثنا ابو رجاء عمران بن تيم العطاردي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل انه قال ان الله عز وجل ما انعم على عبد نعمة
او بواسطة الملك وهو الراجح كتب الحسنات والسيئات اي قدرها في علمه على وفق الواقع او
اراد الحفظة ان يكتب ذلك ثم بين ذلك اي فصل ذلك الذي اجمله في قوله كتب الحسنات والسيئات
بقوله فمن هم بحسنة فلم يعملها اي لم يعمل ما هم به من الحسنة كتبها الله عنده اي قدرها او امر الملائكة
بعلم الله انه قد كتبها فلم يعملها بفتح الميم كتبها الله عنده حسنة كاملة لا تنقص ولا يتوهم تضعيف الكمية
الحفظة لكتابتها له اي للذي هم عنده تعالى حسنة كاملة لا تنقص ولا يتوهم تضعيف الكمية
نشأت عن فهم المجد ولا يقال ان التعبير بكاملة يدل على انه قد تنقص عن الى عشر لان ذلك هو
الكمال لانه يلزم منه مساواة من نوى الخير بمن فعله والتضعيف مختص بالعامل قال تعالى من جاء

من جا بالحسنة والمجيء بها هو العمل بها والعبرة هنا للشرف ويحتمل ان يكون تعالى يجرد الهم وان لم يعزم
عليها ترغيبا في الفضل وقيل انما كتب الحسنة بمجرد الارادة لان الارادة الخير سبب الى العمل والارادة
الخير جبر لان ارادة الخير عمل القلب وفعله فلم يعاملها ظاهره خصوصا الحسنة بمجرد الترك طامع
اولا ويحتمل ان تتفاوت عظم الحسنة بحسب الواقع فان كان خارجيا وقصد الذي هو سبب عظيمة
القدر وان كان الترك من قبل الذي هم فهي دون ذلك فان قصد الاعراض عنها جملة فالظاهر ان يكتب
له حسنة اهملا لا سيما ان عمل مخلدا وربما كان هم اه تتصدق بدرهم مثلا فصرفه بعينه في معصية فان
قلت كيف يطلع الملك على قلب الذي يهم به العبد لجيب بان الله تعالى يطلعه على ذلك او يخلق له
علما يدرك به ذلك ويدل للاول حديث ابي عمران الجوني عند ابن ابي الدنيا قال ينادي الملك اكتب
لفلان كذا وكذا فيقول يا رب انه لم يعمله فيقول انه نواه وقيل بل يجد الملك للهم بالحسنة رايحة
طيبة وبالسيئة رايحة خبيثة فان هو هم بها بالحسنة وسقط لفظ هو لابي ذر فعملها بكسر الميم
ولابي ذر وعملها بالواو بدل الفا كتبها الله قدرها او امر الحفظة بكتابتها له للذي عملها عندي
تعالى اعتناء بها جبرا وتشريفا له عشر حسنات قال تعالى من جا بالحسنة فله عشر امثالها وهذا
اقل ما وعد به من الاضعاف الى سبعمائة ضعف بكسر الضاد مثل الى اضعاف كثيرة يجب الايمان
في الاخلاص وصدق العزم وحضور القلب وتعدي النفع قال في الكشاف ومضاعفة
الحسنات فضل ومكافاة السيات عدل ونقل صاحب فتوح الغيب عن الزجاج انه قال
المعنى تفاضل لان المجازاة من الله تعالى على الحسنة بدخول الجنة افضل من ان يجازي ونحن مقدار
فاذا قال عشر امثالها او سبعمائة او اضعافا كثيرة لم تفد اكثر من اجزا الله تعالى على التضعيف
لسئل الواحد الذي هو النهاية في التقدير وفي التنوير قال الطيبي فعلى هذا لا يتصور
في الحسنات الا التفضل ومن هم بسيئة فلم يعملها بفتح الميم حتفا من الله تعالى كما في حديث
ابي هريرة من طريق الاعرج الاتي ان شا الله تعالى في التوحيد كتبها الله عز وجل قدرها او امر
الحفظة بكتابتها له للذي هم بها عنده حسنة كاملة غير ناقصة ولا مضاعفة الى العشرة
وحديث ابن عباس هذا مطلق فيحمل بحديث ابي هريرة او يقال حسنة من ترك بغير اسم فخار
الخوف دون حسنة الاخر او جعل كتابة الحسنة على الترك ان يكون الناوك قد قدر على الفعل
ثم تركه لان الانسان لا يسمى تاركا الا بعد القدرة فان حال بينه وبين حرصه على الفعل مانع
فلا وذهب القاضي الباقلاني وجزم به الى ان من عزم على المعصية بقلبه ووطن عليها نفسه
انه ياثم وحمل الاحاديث الواردة في العفو عن من هم بسيئة ولم يعملها على الخاطر الذي
يمر بالقلب ولا يستقر قال المازري وخالفه كثير من الفقها والمحدثين والمتكلمين
ونقل ذلك عن نص الشافعي ويدل له حديث ابي هريرة عند مسلم بلفظ فانا عفوها له
ما لم يعملها فان الظاهر ان المراد بالعمل هنا عمل الجارحة بالمعصية المفهوم بها وتعقبه القاضي
عياض بان عامة السلف على ما قاله ابن الباقلاني لا تناقم على المواخذة باعمال القلوب

لكنهم

قالوا ان العزم على السيئة يكتب سيئة مجردة لا السيئة التي هم ان يعملها ثم يا تر تجعل معصية
ثم لا يفعلها بعد حصولها فانه يا ثم بالامر المذكور لا بالمعصية وقد تظاهرت نصوص الشريعة
بالمواخذة على عزم القلب المستقر لقوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا
لهم عذاب اليم والحاصل ان كثيرا من العلما على المواخذة بالهم المصمم والقوة في هؤلا فمن قال
يعاقب عليه في الدنيا بالحزن والهم ومن قال يوم القيامة لكن لا بالعقاب والاستثنا فهم
من قال بعدم المواخذة على الهم بالمعصية ما وقع بحرم مكة ولوم يعزم لقوله تعالى ومن يرد فيه
بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم لان الحرم يجب اعتقاد تعظيمه فمن هم بالمعصية فيه خالف الواجب
بانتهاك حرمته وانتهاك حرمة الحرم يستلزم انتهاك حرمة الله على ما سياتي فصارت المعصية في الحرم
اشد من المعصية في غيره ومن هم بالمعصية فاصد الاقتراف بالحرم عصى ومن هم بمعصية الله فاصد
الاقتراف بالله كفر وانما المعفو عنه الهم بالمعصية مع الذهول عن قصد الاقتراف انتهى ملخصا
من الفتح فان هو هم بها اي بالسيئة وبت لفظ هو لابي ذر عن الكوي والمستملي فعملها
بكسر الميم كتبها الله له للذي عملها سيئة واحدة من غير تضعيف ولمسلم من حديث ابي ذر فجزاؤه
بمثلها او اعفو وله في حديث ابن عباس او محوها اي يمحوها بالتفضل وبالتوبة او الاستغفار
او عمل الحسنة التي تكفر السيئة واستثنى بعضهم وقوع المعصية في حرم مكة تعظيما والجمهور
على التعميم في الاربعة وان مكة لكن قد تتفاوت بالعظم وفي الحديث بيان سعة فضل الله على
هذه الامة ان ولوده ذلك كان لم يدخله الجنة احد لان عمل العباد للسيات اكثر من عملهم
للحسنات والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنسايي في النعوت والدرمي في بني بابا بعنوان
بضم اوله وفتح ثانيه اي ما يجيب من تحوات الذنوب بفتح الخاء المعجمة وشد الواو وهي التي
يحتقرها فاعلها وبه قال حدثنا الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا زهير
بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الراء المهملة بعدها تحتية مشددة ابن معاوية الازدي ثم الجزري
بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية بوزن عجلان قال في المقدمة هو ابن جرير قال في الفتح هو ابن
جامع والسند كله بصريون الا شيخه وما في المقدمة هو الصواب فان ابن جامع وهو لهما رايت
كوفي نازل بارمينية روى عن قتادة وسماك وابن جريج وهو الازدي المولى بصري يروي عن
انس رضي الله عنه انه قال انكم لتعملون اعمالا هي ازقى بفتح الهمزة والراء المهملة
وتشديد القاف افعل تفضيل من الدقة بكسر الدال اي احقر ولهون في اعينكم من الشعر
بفتح المعجمة والمهملة ان كنا نعد ان مخففة من الثقيلة وحذف الضمير واللام وهو رواية
ابي ذر عن الحموي والمستملي قال ابن مالك جاز اهمال ان المخففة بدون اللام الفارقة بينها وبين
النافية عند الامن من الالباس والكشميهني بعدها اعمالا وعمل وليس بها قلت في الفتح انه
للذكر بعدها على عهد النبي وابي ذر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الموبقات
بموحدة وقاف والكشميهني من الموبقات قال ابو عبد الله البخاري يعني تهلك اي بالموبقات

المهلكات بكسر اللام وسقط لفظ بذلك لابي ذر قال الكرماني وسقط الحديث راجع الى قوله تعالى
وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم انتهى وقد جزع بعضهم عند الموت فقيل له في ذلك فقال
لخاف ذنبا لم يكن مني بحسبان وهو عند الله عظيم وعن ابي ايوب الانصاري ان الرجل ليعمل
الحسنة فيثلقى بها وينسى الحسنات فيلقى الله وتتعاظمه وان الرجل ليعمل السيئة فلا
يزال منها مشفقا حتى يلقى الله امنا اخرجه اسد بن موسى في الزهد باب التنوين الاثام
بالمثلثة جمع خطئة اي الاعمال التي تحتم بها على الانسان عند موته والمتاخفة منا بضم
التحتية وفتح المعجمة وبه قال حدثنا علي بن عياش بالتحتية والمعجمة الالهاني بفتح الهمزة
وسكون اللام وبعد الها الف فنون المعافري بكسر الميمين بينهما عين ساكنة وسقط قوله
الالهاني وما بعده لغير ابي ذر قال حدثنا ابو غسان بفتح المعجمة والمهملة المشددة محمد بن
مطرف قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله
عنه قال نظر النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مخدوة خيبر اي حيث اسمه وقد جاءت بقاف
مضمومة فراي سكة فيم فالف فنون يقاتل المشركين عند بعض خيبر وكان من اشجع
غلمانهم بفتح الغين المعجمة وبعد النون الف فزاء كغاية وتعني فلانة على فلانة ناب عليه
وجرى بجاه فقال صلى الله عليه وسلم من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا
الرجل فتبعه رجل لسمه اكثم بن ابي ايوب فلم يزل على ذلك من قتال المشركين حتى جرح
بضم الجيم مبنيا للمفعول جراحة شديدة وجد له فاستعجل الموت فقال به بابه بسمه طرفه
فوضعه بين ثديه فتحامل عليه حتى خرج السيف من بين كتفيه فقتل نفسه فقال
النبي صلى الله عليه وسلم ان العبد ليعمل فيما يرى الناس عمل اهل الجنة وانه من
اهل النار ويعمل فيما يرى الناس عمل اهل النار وهو من اهل الجنة فيه ان ظاهر الاعمال
من السيئات والحسنات امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في العاقبة الى ما
سبق به القضاء وجرى به القدر في البداية وان الاعمال بخواتيمها هو تذييل للكلام السابق
مشتمل على معناه لمزيد التقرير كقولهم فلانة يطلق بالحق والحقايق وفيه ان العمل السابق
لا اعتبار به وانما المعتبر العمل الذي ختم به وفيه حث على مواظبة الطاعات ومراقبة
الاوقات وعلى حفظها عن معاصي الله خوفا ان يكون ذلك اخرجه وفيه زجر عن التعجيل
والفرح بالاعمال فان العبد لا يدري ما قابضيه في العاقبة والحديث سبق في الجهاد في باب
لا يقتل قاتل الشهيد وباقي ان شاء الله تعالى في كتاب القدر بعون الله وتوفيقه باب
بالتنوين الغزلة اي الانفراد راجعة من خلاط السوء بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام
جمع خليط وصرح مستورد والسوء بفتح السين وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني

بالافراد عطاء بن يزيد الليثي ان ابا سعيد سعد بن مالك الخدري حدثه قال قيل يا رسول الله
وقال محمد بن يوسف الفريابي حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو الحافظ الفقيه
الزاهد قال حدثنا الزهري محمد بن مسلم عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه لفجا ولابي ذر فالجا اعرابي لم اقف على اسمه ولا يقال انه ابو وزاد
عين ان يقال انه اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ايانا خبر
قال صلى الله عليه وسلم رجل جاهد في سبيل الله بنفسه وماله ورجل في شعب من
الشعاب بكسر الشين المعجمة فهاطبق في الجبل يعبد ربه فيه ودع الناس بتركهم
من شره زاد مسلم من وجه اخر ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة حتى يأتيه اليقين تابعه
اي تابع شعيبا الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة محمد بن الوليد الشامي فيما رواه مسلم
وسليمان بن كثير العبدي فيما رواه ابو داود والنعمان بن راشد الجزري فيما وصله احمد
عن الزهري محمد بن مسلم وقال مرة هو ابن راشد عن الزهري عن عطاء
يزيد او عن عبيد الله بضم العين مصغرا ابن عبد الله بن مسعود او لمالك عن ابي
سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اخرجه احمد عن عبد الرزاق
وابو عوانة وابن حبان من طريق عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
بهذا السند المذكور فيما وصله الدهلي في الزهريات وابن ساقد عبد الرحمن بن خالد
بن ساقد فيما وصله ايضا في الزهريات ويحيى بن سعيد الانصاري فيما وصله
الدهلي ايضا عن ابن شهاب الزهري عن عطاء اي ابن يزيد عن بعض اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم قال الكرماني لعله ابو سعيد الخدري وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا الجشوني بكسر الجيم وفتح الشين المعجمة ورفع النون عبد العزيز بن عبد الله
عن عبد الرحمن بن ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة عن ابيه
عبد الله بن ابي صعصعة عن ابي سعيد ولابي الوقت زيادة الخدري انه سمعه يقول
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا تي على الناس زمان خير مال الرجل المسلم الغنم
فيه حذف تقديره يكون فيه خير ابي احد وسقط لفظ الرجل لابي ذر بتنوين يكون
الغوفية بها بالغين المعجمة والفاء المشددة والتحتية بعدها فاء روس
الجبال وسواقط القطر بطون الاودية او هما اماكن المرعى يفر بدينه يهرب دينه
من الفتن وفي قوله يا تي على الناس زمان الى اخره اشارة الى ان جميع زمنه الغزلة يكون في
اخر الزمان اما زمنه صلى الله عليه وسلم فكان الجهاد فيه مطلوبا وليا بعده فيختلف
باختلاف الاحوال كما يا تي ذكره ان شاء الله تعالى بعونه في كتاب الفتن وقد قال

ابو النعم القشيري رحمه الله الخلوة صفة اهل الصفوة والعزلة من امارات الوصلة ولابد للمريد
في ابتداء حاله من العزلة عن ابناء جنسه ثم في نهايته من الخلوة لتحققه بانسه وشوقه الى
اذا اراد العزلة ان يعتقد باعتزاله عن الخلق سلامة الناس من شره اه وفي العزلة فوائد
التفرغ للعبادة وانقطاع طمع الناس عنه وعبثهم عليه والخلاص من مشاهدة الثقلاء
والحمقى وحصول المخالطة غالبا الغيبة والرياء والمماراة وسرعة اطلع الرذايل قال
الجنيد محاربة العزلة ابسر من مدارات الخلطة اه وانما كان ذلك لان محاربة العزلة
اشغال النفس من شره الحي وفي العزلة فوايد خاصة وردها عما يشتهيه بخلاف مداراة
الخلطة بالناس مع اختلاف اخلاقهم وشهواتهم واغراضهم ويابسهم ونعم من الادب وما
يحتاج اليه من الحلم والصمت ثم قد تجب الخلطة لتحصيل علم او عمل **باب رفع الامانة**
من الناس حتى يكون الامين كالمعدوم او معدوما وبه قال **حدثنا** محمد بن سنان بكسر السين
وتخفيف النون العوقي قال **حدثنا** فليح بن سليمان العدوي مولاهم المدني قال **حدثنا**
هلال بن علي ويقال له هلال بن ابي ميمونة وهلال بن ابي هلال وقد ينسب لامه
وهو واحد وهو من صغار التابعين **عن** عطاء بن يسار مولى ميمونة بنت الحارث
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه **قال قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم **اذا ضيعت الامانة**
فانتظر الساعة بضم الضاد المعجمة وكسر التحتية المشددة هو جواب عن سؤال اذ عرابي
حيث قال متى الساعة كما في الحديث المذكور في اوائل كتاب العلم **قال** الاعرابي **فكيف اضاعتها**
يا رسول الله قال عليه الصلاة والسلام **اذا اسند** بضم الهمزة وسكون المهملة وكسر النون
اي فوض **الامر** المتعلق بالدين كالخلافة والامانة والقضاء وغيرها **الى غير اهله**
قال في الكواكب لفي بالي بدء الملام ليدل على تعين معنى الاسناد اي فوض الامر كذلك **فانتظر**
الساعة والحديث سبق في اوائل العلم وبه قال **حدثنا** محمد بن كثير العبدي البصري قال
اخبرنا ولابي ذر **حدثنا** سفيان الثوري قال **حدثنا** الاعمش سليمان بن مهران
عن زيد بن وهب الجهني هاجر فعاينته رؤية النبي صلى الله عليه وسلم بايام قال
حدثنا حذيفة بن اليمان رضي الله عنه **قال حدثنا** رسول الله صلى الله عليه وسلم
حديثين رأى ذكر نزول **الامانة** في ذكر رفعها **رأيت** احدهما وانا **انتظر** الاخر **حدثنا**
ان الامانة التي هي ضد الخيانة او هي التكاليف **نزلت** في **جذر** قلوب الرجال
بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال المعجمة الاصل يعني نزولا في اصل قلوبهم **ثم علموا** بفتح العين
وكسر اللام المخففة بعد نزولا في اصل قلوبهم **من القرآن ثم علموا من السنة** ان الامانة
لم تجب الفطر ثم بطريق الكتب من الشريعة والظاهر ان المراد بالامانة التكليف
الذي كلف الله تعالى به عباده والعهد الذي اخذه عليهم وقال صاحب التحرير المراد بها

هنا الامانة المذكورة في قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال
فابين ان يحملنها قال في فتوح الغيب عبء حالة الانسان وهي ما كلفه من الطاعة
بحالة معروضة لو عرضت على السموات والارض والجبال لابت حملا واشفقت منها
لعظم ثقل محمله وحملها الانسان على ضعفه وخساوة فوته انه ظلوم على نفسه
جاهل باحوال ما هيء قبل ما لم يطق عليه هذه الاجرام العظام فقوله حملها على حقيقته
والمراد بالامانة التكليف وروي يجيء السنة عرض الله الامانة على اعيان السموات
والارض والجبال فقال هل تحملن هذه الامانة بما فيها قال ان حتى جوزين
وان عصيتن عوقبتن قلن يارب لا نريد ثوابا ونريد عقابا بالخشية وتقطعها الدين
الله وكان هذا العرض تخييرا الزاما وتهديدا هذه الاجرام حال انقيادها وانما لم تستنع
عن مشية الله والا دنه ايجادا وتكوينا وتسوية بهيات تحالف معه لا يتوقف
عن الامتثال اذا توجه اليه امر امره المطاع كارها وانما اراد الموجبين وعلى هذا تمشي
فابين ان يحملنها ازاء ما انقادت واطاعت بنت عليها وانت ما التزمت من
الامانة وخرجت عن عهدة سوء الانسان فانه ما وفي بذلك وكان به انه كان
ظلوما جهولا وقال الزجاج اعلمنا الله تعالى انه ابتلى بني ادم على ما افترضه عليهم
من طاعته وابتلى السموات والارض والجبال على طاعته والخضوع له فابين هذه
الاجرام فاطاعت الله ولم يحتمل الامانة اي اثرها وكل من خان الامانة فقد حملها
وحدثنا صلى الله عليه وسلم **عن رفعوا** اي الامانة **قال** ينام الرجل النومة فتقبض
الامانة بضم الفوقية وفتح الموحدة **من قلبه فيظل اثرها** بالرفع **مثل اثر الوكت**
بفتح الواو وبعد الكاف الساكنة فوقية النقطة في الشيء من غير لونه او هو السواد
اليسير او اللون المخالف للون الذي كان قبله **ثم ينام النومة فتقبض** الامانة
فيبقى اثرها مثل المجل بفتح الميم وسكون الجيم بعدها لام الفاخات التي تخرج في الايدي
عند كثرة العمل بنحو الفاس **كجمر دحرجته على رجلك فتنفط** بكسر الفا **فتراه منتبرا**
بضم الميم وسكون النون وفتح الفوقية وكسر الموحدة منتعلا اي مرتفعا وقال ابو
عبيد منتبرا منتفطا **وليس فيه شيء** والمعنى ان الامانة تزول من القلوب شيئا فشيئا
فاذا زال اول جزء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت وهو اثر لون يخالف
اللون الذي قبله فاذا زال شيء اخر كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول او بعد مدة وهذه
الظلمة فوق التي قبلها وشبه زوال ذلك النور بعد وقوعه في القلب وخروجه بعد
استقراره فيه واعتقاب الظلمة اياه بجر يدحرجه على رجله حتى يؤثر فيها ثم يزول
الجمر ويبقى التنفط قاله صاحب التحرير وذكر لفظ انبار ابا لعصوفي قوله

ثم بالنومة للتاني في الرتبة وهي نقيضة ثم في قوله ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة فيصير
الناس بتيا يعون فلا يكاد لحد ولا بي ذر عن الحموي والمستملي احدهم يودي الامانة فيقال ان
فلانا رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده وما في قلبه مثقال
حبة خردل من ايمان ذكر الامانة للاداء الامانة كانت الايمان وليس المراد هنا ان الامانة هي الديانة
قال حذيفة ولقد اتى علي زمان وما ابالي ايكم بايعت لئن كان مسلما رده علي الاسلام وان كان نصرانيا رده علي ساعيه
لان كان مسلما رده علي الاسلام بتشديد الياء وسقط علي لغير ابي ذر عن الحموي والمستملي
وان كان نصرانيا رده علي ساعيه والمراد الذي يتولى قبض الجزية يعني انه كان يعامل من شاء غير
باحث عن حاله وثوقا بامانته فان كان مسلما فديته منه من الخانة ويحمله علي
اداء الامانة فاما اليوم فلقد حلفت الامانة فلست اثق اليوم باحد انما كنت ابايع
الا فلانا وفلانا اي الا افراد من الناس قليلين وذكر النصراني لخلو سبيل التمثيل والا فالكافر
اليهودي ايضا كذلك كما صرح بها في مسلم والحديث اخرجه بسنده ومتنه في كتاب الفتن
واخرجه مسلم في الايمان وكذا ابن ماجه قال الفربري محمد بن يوسف قال ابو جعفر محمد
ابن حاتم وراق البخاري الذي يكتب له كتبه حدثنا ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري
رضي الله عنه لعدم احتياجه له اذ ذاك فقال البخاري سمعت ابا احمد ابن عاصم
اليماني يقول سمعت ابا عبيد بضم العين ابن سلام بفتح اللام يقول قال الاصمعي عبد الملك
ابن قريب وابو عمرو بفتح العين ابن العلاء الفارسي وغيرهما هو سفيان الثوري كما عند
الاسماعيلي حذر قلوب الرجال الحذر الاصل من كل شيء كذا قرره الكرماني فعند ابي
عمر بكسر الجيم وعند الاصمعي بفتحها والوكت اثر الشيء اليسير منه وهذا الكلام ابو عبيد
ايضا وهذا ثابت في رواية ابي ذر عن المستملي وحده وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن
نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد
سالم بن عبد الله ان اباه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول انما الناس في احكام الدين سواء الافضل فيها الشريف على المشروف والوضيع
يعلو ويضع كالابل المائة التي لا تكاد تجد فيها راحلة وهي التي ترحل لتركب والراحلة
فاعلة بمعنى مفعولة والهاء فيها للمبالغة اي كلها محمولة تصلح للحمل وقد تصلح للركوب
عليها والمعنى ان الناس كثير والمرضي منهم قليل او المعنى ان الزاهد في الدنيا الكامل فيه
الرغبة في الاخرة قليل كقلة الراحلة في الابل والوجه تقول المائة من الابل فيقولون
لفلان ابل اي مائة بعير ولفلان ابلان اي مائتان ولما كان لفظ مجرد الابل يستشعر بالكثرة
استعمل في المائة ذكر المائة للتوضيح وقوله كالابل المائة بدله كما قال ابن مالك النعت

بالعدد وذكى سيبويه عن بعض العرب اخذوا من بني فلان الابل اية ومناسبة الحديث للترجمة من حيث ان
الناس كثيرون والمرضي منهم قليل كالراحلة في المائة من الابل وغير المرضي هو من ضيع الفرائض وقد قرن ابن عباس
الامانة بالفرائض والحديث بهذا السند من افراده ورواه مسلم من طريق سوى عن الزهري بلفظ تجدون
الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة باب ذم الربا وهو بكسر الراء وبعد الثنية المخففة
الف مهملة اظهار العبودية للناس بتجريده والمراءي له هو الناس والمراءي به هو الخصال الحميدة
والرياء هو قصد اظهار ذلك والسمعة بضم السين المهملة وسكون الميم وهو التنويه بالعمل ليسمعه الناس فيه
فتتعلق الربا بهما والسمعة السمع وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى ابن سعيد
القطان عن سفيان الثوري انه قال حدثني بالافراد سلمة بن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء بعدها تحتانية
الحضرمي من علماء الكوفة قال البخاري وحدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان
الثوري عن سلمة بن كهيل انه قال سمعت جندبا بضم الجيم وسكون النون وضم المهملة وفتحها
ابن عبد الله البجلي يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم وفي لفظ لاحد من الصحابة
يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم غيره غير جندب او وهم كما قال الكرماني لم ينفرد من الصحابة جندب
غيره في ذلك المكان لكن تعقبه في الفتح بانه كان بالكوفة جندب ابو زهيفة الدوسي وعبد الله بن
ابي اوفى وقد روى سلمة عن كل منهما فتعين ان يكون مراده انه لم يسمع منهما وبين احدهما وبين النبي
صلى الله عليه وسلم موجودا من الصحابة غير الكوفة بعد ان سمع من جندب الحديث المذكور عن النبي صلى الله
عليه وسلم شيأ فذكره قبيه منه فسمعته يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من سمع سمع الله به
بفتح المهملة وكسر الميم المشددة بنها قال الحافظ المنذري اي من اظهر عمله للناس رياء اظهر الله نيته
للناس في يوم القيامة وفضحه على رؤوس الاشهاد وقال في المصابيح هو الجازاة من جنس
العمل اي يشهر عمله سمعة الله فجازاه ولم يعطه اياه وقيل من اسمع الناس عمله سمعه الله اياه وكان ذلك
حظه من الثواب وقال غيره اي من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس ولم يرد به وجه الله فان
الله يجعله حديثا عند الناس الذين اراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب له في الاخرة وكذا من يرائي
يرائي الله به بضم التحتية وكسر الميم وبعدها تحتية ساكنة فشين معجمة اي يظهر من رياء لا يضمحه
واظهر ما كان يبطنه من سوء الطوية نعوذ بالله من ذلك ولابن المبارك في الزهد عن حديث
ابن مسعود من سمع سمع الله به ومن راءا راءا الله به ومن تطاول تعاظما خفضه الله ومن تواضع
تخشعا رفعه الله وفي حديث جابر عند الطبراني من طريق محمد بن حجادة عن سلمة بن كهيل في آخر
هذا الحديث ومن كان ذا لسانين في الدنيا جعل الله له لسانين من نار يوم القيامة وليعلم
ان الرياء يكون باليد كاطراقه راسه ليري انه متخشع والهيئة كلقاء الشهود واثباب
كطيه خشنا وقصيرا جدا والقول كالوعظ وحفظ علوم الجدل وتحريك شفتيه بحضور
الناس وكل واحد منها مذموم اي به باعتبار الدين وباعتبار الدنيا وحكم الرياء غير العبادات حكم
طلب المال والجاه وحكم محبط الرياء بالعبادة ابطالها وان اخلص فاصل الرياء وقصد العبادة اعطي
الحكم للاقوى فيحتمل وجوبا في اسقاط الفرض به والمرة على الاطلاق الغير على عبادته ان كان

لغرض دنيوي كما قضا به الاحترام او نحوه فهو مذموم وان كان الغرض اخروي كالفوز بالظفر الله جميله
وستره قبيحه او رجا الافتداء به مدوح وعليه يحمل ما حدث به الاكابر من الطلعات وليس من الرياء في
شيء العبارة ثم زاد قيل فاعلم ايضا ومتى علم من نفسه القوة لظهر الغربة وقد قيل اعمل واوخفت تحميا
منتغرا منه والحديث اخرجه مسلم في اخر الكتاب وابن ماجة في الزهد والله الموفق **باب**
فضل من جاهد نفسه في طاعة الله عز وجل ويقال **حدثنا هدبة بن خالد** بضم الهاء وسكون
المهملة بعدها موحدة ابن الاسود البصري البغدي ويقال له هدب بفتح اوله وتشديد ثانيه قال
حدثنا همام هو ابن يحيى بن دينار العوذي بفتح العين المهملة وسكون الواو وكر المعجمة البصري
قال **حدثنا قتادة** بن دعامة قال **حدثنا انس بن مالك عن معاذ بن جبل** رضي الله عنه انه قال
بينما بالجيم والي ذر بينا باسقاطها **انا رديف النبي** صلى الله عليه وسلم **ركب خلفه** **ليس بيني وبينه**
الا اخرة الرحل بدل المعجمة وكر الجيم المعجمة والرحل بالحاء المهملة الساكنة العود الذي يستند اليه
الراكب من خلفه وذكر بالمبالغة في شدة قربه ليكون اوقع في نفس سامعه انه ضبطه وفي رواية
عمرو بن ميمون عن معاذ كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عفير فيحتمل ان يكون
الراوي اخذ الرحل موضع اخرة الرحل للتصريح بانه كان على حمار **فقال لي يا معاذ قلت لبيك يا رسول**
الله لبيك بالتثنية اي اجابة بعد اجابة وهو منصوب على المصدر **وسعديك** اي ساعدت
طاعتك مساعدة بعد مساعدة واسعاد بعد اسعاد منصوب ايضا كلبيك والي ذر رسول
الله بحذف اداة النداء ثم **سار** عليه الصلاة والسلام **ساعة ثم قال يا معاذ ابن جبل قلت لبيك**
رسول الله وسعديك بحذف حرف النداء كما مر **ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك**
رسول الله وسعديك تكرار بدايه ثلاثا ان كيد **قال** صلى الله عليه وسلم **اي هل تدري ما حق الله**
عز وجل اي ما يستحقه تعالى **على عباده** ما حتم عليهم **قلت الله ورسوله اعلم قال** صلوات الله عليه
حق الله عز وجل على عباده ان يعبدوه بان يطيعوه ويجتنبوا معاصيه **ولا يشركوا به شيئا**
عطف على السابق لانه تمام التوحيد والجملة حالية اي يعبدونه في حال عدم الاشراك به **ثم سار**
عليه الصلاة والسلام **ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك**
بحذف حرف النداء ايضا **قال هل تدري ما حق العباد على الله** تعالى الذي وعدهم به من الثواب
والجزاء المحقق الثبوت وفوه اذ لا خلف لوعده اذا فعلوه اي المذكور من العبادة وعدم الاشراك
قلت الله ورسوله اعلم قال حق العباد على الله ان لا يعذبهم وفي رواية ابن حبان من طريق عمرو
بن ميمون ان يقبلهم ولا يعذبهم وفي رواية ابي عثمان يدخلهم الجنة اي لا يعذبهم اذا اجتنبوا الكبائر
والمباح وانقلا بالمأمورات والحديث رواه همام عن انس عن معاذ ونحوه من مسند انس فخالفه
هشام الدستوائي عن قتادة فقال عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيكون من مسند انس قال في
الفتح والمعتمد الاول وهو من الاحاديث التي اخرجها البخاري في ثلاثة مواضع عن شيخ واحد
بسند واحد وهي قليلة جدا كما بينه ولطاف اليه في الاستيذان موسى بن اسماعيل وقد

تتبع بعضهم ما اخرجه في موضع واحد فبلغ عدتها زيادة على العشرين وبعضها تعرف في المتن
بالاختصار منه ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه مجاهدة النفس بالتوحيد وجرار
المرتفعة هو الجبل الاكبر قال تعالى ولمن خاف مقام ربه وهي النفس عن الهوى فان
الجنة هي المأوى اي علم ان له مقاما يوم القيامة لحساب ربه ونهى نفسه الامارة بالسوء عن
الهوى المؤدي اي زجرها عن اتباع الشهوات فان المجاهدة تزيل الاخلاق الذميمة وتحصل
الاخلاق الحميدة قال تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا اي مسالكنا الحميدة واصل
المجاهدة مدلولها قطع النفس عن المألوفات وحملها على خلاف هواها في مهمات الاوقات قال ابو علي
الدقاق من زين ظاهره بالمجاهدة حسن الله سريرته بالمشاهدة والحديث سبق في الباس
وغيره **باب فضل التواضع** بفتح المعجمة وضم الضاد المعجمة وقد تكسر وهو ضد الكبر
والمراد به اظهار التذلل على المرتبة لمن يراد تعظيمه وقال الجنيد هو خفض الجناح ولين الجانب
وفي حديث ابي سعيد رفعه من تواضع لله رفعه فهو يحمله في اعلا عليين اخرجه ابن خزيمة
وصححه ابن حبان وفي حديث ابي هريرة عند مسلم والترمذي مرفوعا وما تواضع احد لله الا رفعه
وفي حديث عياض بن حماد رفعه ان الله تعالى اوحى الي ان تواضعوا حتى لا يفخر احد على احد اخرجه
مسلم وابو داود وبه قال **حدثنا مالك بن اسماعيل** بن زياد النهدي الكوفي قال **حدثنا زهير**
بضم الزاي وفتح الهاء ابن معاوية قال **حدثنا حميد** الطويل **عن انس** رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم ناقة قال البخاري **وحدثني** بالافراد **محمد** هو ابن سلام كما جزم
به الكلاباذي قال **اخبرنا الفزاري** بفتح الفاء والزاي المخففة وبعد الالف راء مكسورة مروان
ابن معاوية **وابو خالد الاحمر سليمان** بالحاء المهملة والخفية المشددة الازدي كلاهما
عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه **قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم**
ناقة تسمى العضباء بفتح المهملة وسكون المعجمة بعدها موحدة ممدودة وصف للشقوقة الاذن
لكن ناقته صلى الله عليه وسلم لم تكن مشقوقة الاذن لكنه صار بقال لها وكانت لا تسبق بضم
الفوقية وفتح الموحدة **ثم اوفى** بالفاء **على قعود له** بفتح القاف بكره حتى الابل مكن ظهره من الركوب
فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضباء بفتح الباء والعين والضاد فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله ان لا يرفع شيئا من الدنيا بالنون **الا وضعه** وفي رواية
برفع مبنيا للمفعول اي من الدنيا الا وضعه وعند النسائي حق على الله ان لا يرفع شيئا من امور
في الدنيا الا وضعه وبه تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة اذ فيه الحض على التواضع
وذم الترفع وحديث الباب سبق في باب ناقة النبي من كتاب الجهاد وبه قال **حدثني** بالافراد
ولابي ذر بالجمع **محمد بن عثمان ابن كرامة** بفتح الكاف وتخفيف الراء العجلي بكر العين
المهملة وسكون الجيم الكوفي وثبت ابن كرامة لابي ذر قال **حدثنا خالد** من مخلد بفتح الميم
وسكون الخاء المعجمة القطواني الكوفي قال **حدثنا سليمان بن بلال** ابو ايوب التيمي قال **حدثني**

بالافراد شريك بن عبد الله ابن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم الفرشي عن عطا هو ابن يسار عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل قال من عاد لي وليا
فقد بارزني بمعقول وهو من يتولى سجانه وتعالى امره قال الله تعالى وهو يتولى
الصالحين والجملة اما بتنزيل الخوف علة او صفة فعيل صالحة من الفاعل وهو الذي
يتولى عبادة الله وطاعته فيباشرها بتجرد عما يخل بها عصيانا وكمالا في الوصفين
وجب حتى يكون الولي وليا يجب قيامه بحقوق الله على الاستقصاء والاستتمام ورواعاة حفظ الله
اياه في السراء والضراء ومن شرطي الولي ان يكون محفوظا كما ان من شرط النبي ان يكون معصوما
فكل من كان شرع عليه التعرض في معرض مخاطبة قال القشيري والمراد بكونه الولي محفوظا
ان يحفظه الله تعالى من تمادية في الذل والخطا ان وقع فهما بان يلهمه التوبة فيتوب منهما والا
منهما لا يتعمدان في ولايته وقوله لي هو في الاصل صفة لنكرة ولما لكنه لما تقدم صار حالا
وفي رواية احمد من اذى لي وليا فقد انتهك بعد الهمزة وفتح المعجمة وسكون النون اي تعرض
اي عمل يبيحه العدو المحارب من الانها وكقوله فالمراد لازمه وفيه تهديد شديد لانه من حاربه
اهلكه وهو من المجاز البليغ لان من كرم من احب الله خالف الله ومن خالف الله عاداه ومن
عاداه اهلكه واذا ثبت هذا في جانب المعاداة ثبت في جانب الموالاة ضرورة والا فالله
اكرم من ان يهلك احدا من اوليائه والذي نفسي بيده الكشميهني بحذف الجار باستاد اللفظ والدم وما تقرب الي عبدي
الكشميهني عبد بحذف الجار بشيء احب الي بفتح احب صفة لشيء فهو منصوب في موضع
جر وبالرفع الاختصاص بما ابتدا الله فرضه وصله بخلاف ما اوجبه المكلف على نفسه وما
يزال بلفظ المضارع ولابي ذر عن الحموي والمستملي وما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل مع الفرائض
كالصلاة والصيام حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به
ويده التي يبطش بها بفتح الطاء اليونينية وبكسرها وفي بعضها وفي رجله التي يمشي بها وزاد عبد
الواحد بن ميمون عن عروة عن عائشة عند احمد والبيهقي في الزهد وفؤاده الذي يعقل به وان
الذي يتكلم به وفي حديث انس وسنا حتى كنت له سمعا وبصرا ويدا ومؤيدا وهو مجاز
وكناية عن نصرة العبد وتاييده واعانته حتى كانه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الالات
التي يستعين بها وكذا وقع في رواية في يسمع وفي يبصر وفي يبطش وفي يمشي قاله الطوفي او ان
سمعه بمعنى مسموعه لان الصدر قد جاء بمعنى المفعول مثل فلان ملئ بمعنى ماؤلي والمعنى انه يوسع
الانكرمه ولا يبتليه الابتلاء كما بي ولا يانس الا بناجاتي ولا ينظر الا في مجالب ملكوتي
ولا يده الا فيما فيه رضاي ورجله كذلك قاله الغزالي وقال الاخر يريد انه على حقيقته وزاد
الحق غير العبد بحيث يجيء جبريل في صورة رجله والشيخ قطب الدين الفطلاني في كتاب بديع

في

في الرد على الحلولية هذه الخلة ان يداه الله وعن ابي عثمان الحيري احدى الصوفية بما اسنده عنه
البيهقي في الزهد قال معنى الحديث كنت اسرع الي فطاعتي من سمعي في الاصغاء وعيني
في النظر ويده في اللمس ورجله في المشي وان الذي ذا رعبد الواحد عبدي بالعطف ماسال وبين
يستعاذني بالنون بعد الالف المفتوحة في الفرع كاصله وبالموحدة بما عنده اي مما يخاف وفي
حديث ابي امامة عند الطبراني والبيهقي في الزهد واذا استنصرني انصرته وفي حديث
حذيفة عند الطبراني ويكون من اوليائي واصفيائي ويكون جاري يوم القيامة والصديقين
والشهداء في الجنة وما ترددت عن شيء انا فاعله ترددي عن نفس المؤمن اي ما رددت
نفسي في شيء انا فاعله كترديدي اياي في نفس المؤمن
كما في قصة موسى عليه السلام وما كان من لطمه عين ملك الموت وترديده اليه مرة بعد
اخرى واضاف تعالى ذلك لنفسه لان ترددهم عن امره يكره الموت طاقته من الالم العظيم
وانا اكره مساءته بفتح الميم والهمزة بعدها هاء مفتوحة وقال الجند الكراهتها انا
يلقى المؤمن وصعوبته وليس المعنى اني اكره له الموت لان الموت يورده الى رحمة الله تعالى
وصوفته وقال غيره لما كانت مفارقة الروح للجسد لا تحصل الا بالم عظم جدا واشده
تعالى يكره اذى المؤمن اطلق على ذلك الكراهة وتحيل ان يكون الماة بالنسبة الى طول
الحياة لان الموت تودية الى ازدلف الرور ونكيس الخلق والرد الى اسفل سافلين وفي ذلك كله الوقوع في
شدائد الدنيا ورفقة مذلتهم حتى لو تاتي انه تعالى لا بد يرحم المؤمن الذي حتمه على عباده لفعل
وهذا المعنى ورد لفظ التردد كان العبد اذا كان له الامر لا بد له ان يفعله يحبه لكنه يوله
في النظر الى ما له الكف عن الفعل وان نظر الى انه لا بد له منه ان يفعله لتفعته اقدم ضعيف
على هذه الحالة في قلبه بالتردد فخاطب الله الخلق بما يفهمون ودلهم به على
شرف الولي عنده ورفعة درجته والحديث في كتاب مخلد الفطواني قال
الذهبي في الميزان قال ابو داود صدوق وقال احمد له مناكير وقال ابو حاتم يكتب حديثه
ولا يحتج به وقال ابن سعد منكر الحديث مفرط التشيع وذكر ابن عدي ثم ذكره عشر ما احاديث
استنكرها وما انفرد به عما رواه البخاري في صحيحه عن ابي كريمة عنه وذكر حديث الباب في عمار
الي وليا الي آخره ثم قال فهذا حديث غريب جدا الوليد هيبة الجامع الصحيح بعده فيما ذكرت
خالد وذلك لغرابة لفظه ولانه ما تفرد به شريك وليس بالحافظ ولم يرو هذا المتن
بهذا الاسناد ولا اخرجه من حديث البخاري والاظنه في مسند احمد لشرطي وتعقبه الحافظ
ابن حجر فقال انه ليس في مسند احمد جزما واطلاقه انه لم يرد الا بهذا الاسناد مردود وباب
شريكا شيخ شيخ خالد فقه فقال ايضا لكن المحديث طرق بدل مجموعها على ان له اصلا
منها عن عائشة اخرجه احمد في الزهد وابن ابي الدنيا وابو نعيم في الحلية والبيهقي في
الزهد وابن ابي الدنيا وابو نعيم في الحلية والديلمي والبيهقي في الزهد من طريق عبد الواحد

بن ميمون عن عروة عنها وذكر ابن حبان وابن عدي انه تفرد به وقد قال البخاري انه منكر الحديث
لكن اخرجه الطبراني من طريق يعقوب بن محاهد عن عروة وقال لم يروه عن عروة الا يعقوب
وعند الواحدي عنها عن ابي امامة اخرجه الطبراني والبيهقي في الزهد بسند ضعيف وورد عن
علي عند الاسماعيلي في مسند علي وعن ابن عباس اخرجه الطبراني مختصرا وسنده حسن غريب
ومن معاذ بن جبل اخرجه ابن ماجة وابو نعيم في الحلية مختصرا وسنده ضعيف ايضا
وعن وهب ابي منبه مقطوعا اخرجه احمد في الزهد وابو نعيم في الحلية انتهى وحاصل
الحديث للترجمة نستفاد من لازم قوله من عادى لي وليا لانه يقتضي الزجر عن معاداة
الاولياء المستلزم لموالاتهم وموالاة جميع الاولياء لاتحاد الغاية لتواضعوا منهم الاكثف
العمل الذي لا يوجب له اوان التقرب بالنوافل ليكون الانقياد لتواضع لله والتذلل له
تعالى **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة بالنصب كهاتين الا
كما بين هاتين الاصبعين السبابة والوسطى وقوله تعالى وما امر الساعة الا كلمح البصر اي
وما امر قيام الساعة في سرعته وسهولته الا كرجع الطرف من اعلى الحدقة الى اسفلها
او قرب او امرها اقرب منه بان يكون في زمان نصف ذلك الرجع بل في الان الذي يبتدئ فيه
فانه تعالى يحي الخلائق دفعة وما يوجد دفعة على قسمين كان في ان واحد كتحيز جسمين في محل
قاله البيضاوي كالمر تخشى وتحقيقه ابو حيان بان الاضراب على قسمين وكلاهما لا يصح
هنا فاما احدهما فان يكون ابطالا للاسناد السابق وانه ليس هو المراد وهذا يستحيل
هنا لانه يؤول الى اسناد غير مطابق والثاني ان يكون انتقالا من شيء الى شيء من غير ابطال
لذلك الشيء السابق وهذا مستحيل هنا للتباين الذي بين الاخبار بكونه مثل لمح البصر في
السرعة والاخبار بالاقربية فلا يمكن صدقهما معا او وقيل لمح ان قيام الساعة
وان تراخى دنوه عند الله كالشيء الذي يقولون فيه هو كلمح البصر او اقرب مبالغة في استقرابه
ان الله على كل شيء قدير وسقط لابي ذر قوله او هو اقرب الى اخره وقال بعد قوله الا كلمح
البصر الاية وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم قال حدثنا نافع بن عثمان
بفتح النون المعجمة والمهملة محمد بن معرف قال حدثنا ابو حازم بالحاء والزاي سلمة بن دينار عن
سهل هو ابن سعد الساعدي الانصاري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت
بضم الموحدة انا والساعة بالرفع في النوع كما صله قال القاضي عياض عطف على الضمير المجرور
في بعثت وقال ابو البقاء الكبير في اعراب المسند بالنصب والواو بمعنى مع قال والاولى بالرفع
عند المعي لانه لا يقال بعثت الساعة والاصوني موضع الرفع اذا لم توجد بعد واجيب
بانها لتزلت منزلة الموجود مبالغة في تحقق مجيئها واجاز بعضهم الوجهين بالجر القاضي عياض
بان الرفع احسن لما مر والمعنى بعثت وبوم القيامة هكذا ولابي ذر عن الكشميهني كهاتين

وبشير

وبشير صلى الله عليه وسلم باصبعيه السبابة والوسطى يمد بهما البعيد هما عن سائر الاصابع والاولى
ذر فرقهما باسقاط الموحدة وفي رواية سباع عن ابي حازم في اللعان وقرن بين اصبعيه
السبابة والوسطى وفي رواية ابي ضمرة عن ابي حازم عند ابن جرير وضم بين اصبعيه الوسطى
والتي تلي الابهام وقال ما تلي وقال الساعة الاكوعي رهان وعند احمد والطبراني بسند
حسن فيحضرك بريرة بعثت انا والساعة ان كادت لتسبقني وبه قال حدثني بالافراد
عبد الله بن محمد المسندي وزاد غير ابي ذر هو الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة قال
حدثنا وهب بن جرير بفتح الجيم ابن حازم الازدي البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن
قتادة ابن دعامة والى الساعة بفتح التوقية والخيبة الشدة بين وبعد الدال
حاء مهملة بزيد من الزيادة العصبي بالصاد المهملة المفتوحة وضم الموحدة بعدها مهملة
مكسورة كلاهما عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بعثت
والساعة اي معها ولابي ذر انا والساعة كهاتين وعند مسلم من طريق خالد بن الحارث
عن شعبة هكذا وقرن شعبة السجد والوسطى وسلم ايضا من طريق غندر عن شعبة
عن قتادة فاما بعثة وسمعت قتادة يقول في قصصه تفضل احدهما على الاخرى قال الاوزاعي
انكره عن انس او خاله قتادة اي من قبل نفسه قال القاضي ايضا وفي معنى الحديث ان نبينا
تقدم بعثته صلى الله عليه وسلم على قيام الساعة نسبة فضل احدى الاصبعين على الاخرى
وقال النووي وتخيل وجها اخر وهو ان يكون المراد منه ارتباط دعوته بالساعة لا انفراق
احداهما بد من قوله كهاتين وهو يؤيد الوجه الاول والرفع على العطف والمعنى بعثت انا
والساعة بعثا متفاضلا مثل فضل احدهما على الاخرى ومعنى النصب الا يتقدم على هذا
النبي وهذا الحديث اخرجه مسلم في الفتن وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن
بكير ابو زكريا المصري قال حدثنا الليث هو ابن سعد الامام المصري قال حدثني بالتحتية احد شيوخه بصيغة
عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال بعثت انا والساعة بالرفع
في اليونينية كهاتين يعني اصبعين وعند الطبراني عن هناد بن السري عن ابي بكر بن عياش
وابي عمار بالسبابة والوسطى بدل قوله يعني اصبعين تابعه اي تابع ابا بكر بن عياش
الجاسماني السبيعي عن ابي حصين يعني سندا ومتنا وقد وصلها الاسماعيلي قال الكرماني قيل
هو اشارة الى قرب المجاورة وقيل الى تقارب ما بينهما طولا وفضل الوسطى على السبابة لانه
بشبر بسير اطول منها فالوجه الاول بالنظر الى الوضع والثاني بالنظر الى الطول وقيل ابو ليس
بينه وبين الساعة نبي غيره مع التقريب لحينها اه والذي يخدشه القول بانه اشارة الى قرب
ما بينهما ولو كان المراد قرب المجاورة لكانت الساعة لاتصال احدى الاصبعين بالاخرى
وقال الشافعي قيل قوله كما بين السبابة والوسطى اي في الطول وقال في اللمع على رواية
نصب والساعة بكون الشبيه وقع بالانضمام وعلى الرفع بالتفاوت وفي تذكرة القرطبي

المعنى تقريب امر الساعة قال ولا منافاة بينه وبين قوله في الحديث الاخر ما المسؤول عنها باعلم من السائل فان المراد بحديث الباب انه ليس بينه وبينها نبي كما ليس بين البابة والوسطى اصبع اخرى ولا يلزم منه علم وقتها بعينه ثم سياقه يفيد قربها وانما اشترط اشتباهه وقال الضحاك انزل اشتراطا بعثة محمد صلى الله عليه وسلم وقد قيل ان تسعمائة والصعيد كسيد ما بقي من الدنيا بالنسبة لما مضى وان جملتها سبعة الاف سنة كما قال ابن جرير في مقدمة تاريخه عن ابن عباس من طريق يحيى بن يعقوب عن حماد بن ابي سليمان عن سعيد بن جبير عنه الدنيا جمعة من جمع اخرها سبعة الاف سنة بالموحدة بعدها عين وقد مضى سنة الاف ومائتان سنة ويحيى هو الخاص الانصاري قال البخاري منكر الحديث وشيخه هو فقيه الكوفة وفيه مقال وفي حديث ابي داود والله لا يعجز هذه الامة بنصف يوم وروايته ثقات لكن رجح البخاري وقفه وعند ابي داود ايضا مرفوعا الا رجوان لا يجيء بعدها ان يوضع نصف يوم وفي حديث مائة سنة فيوخذ من ذلك ان الذي بقي نصف سبع وهو قريب مما بين البابة والوسطى في الطول لكن الحديث وان كان رواته موثقين الان فيه انقطاعا وقد ظهر عدم ذلك على ما لا يخفى لوقوع خلافه ومجاوزته هذا المقدار ولو كان ذلك ثابتا لم يقع خلافه وقال ابن العربي قيل الوسطى تزيد على البابة نصف سبعها وذلك الباقي من الدنيا من البعثة الى قيام الساعة وهذا بعيد وبدل على قدر الدنيا فكيف يتصور لما سبع لم يعلم وفي الصحيحين من حديث ابن عمر مرفوعا الجلد في اجل من كان فيما خلا من صلاة العصر الى مغرب الشمس وعند احمد بسند حسن من طريق مجاهد عن ابن عمر كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم والشمس على قعيقعان مرتفعة بعد العصر فقال ما المثل في جنب ما مضى من الدنيا الا كما بقي من هذا النهار فيما مضى عنه قال في الفتح وحديث ابن عمر صحيح متفق عليه فالصواب الاعتماد عليه وله محملان احدهما ان المراد بالتشبيه التقريب والثاني ان المقدار فيه والثاني ان يحمل على ظاهره فيكون فيه دلالة على ان مدة هذه الامة قدر خمس النهار تقريبا وقال صاحب الكشف ان النبي صلى الله عليه وسلم اشار ان مدة هذه الامة تزيد على الف سنة ولا تبلغ الزيادة على خمسمائة سنة وذلك انه ورد من طرق ان مدة الدنيا سبعة الاف سنة وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث في اخر الالف السادسة وورد ان الدجال انما يخرج على راس مائة وينزل عيسى عليه السلام فيقتله ثم يمكث في الارض اربعين سنة فهذه المائتا سنة لا بد منها والباقي الان من الالف مائة سنة وستان والى الان لم تطلع الشمس من مغربها وبعد خروج الدجال الذي خروجه قبل طلوع الشمس بعدة ستين وبعد ظهور المهدي الذي ظهوره قبل الدجال بسبع سنين وبعد وقت الاشراط الذي قبل ظهور المهدي الذي ظهوره قبل الدجال بسبع سنين وبعد وقعت الاشراط ولا يبقى بعد خروج الدجال عن قريب لانه

انما يخرج عند راس مائة وقبله مقدمات تكون في سنين كثيرة فاقل ما يكون ان يكون خروجه على راس الالف ان لم يتاخر على مائة بعدها وان اتفق خروجه على راس الالف مكثت الدنيا بعده اكثر من نحو ما بقي سنة لما بين الشارع والباقي مما بين خروج الدجال وطلوع الشمس من مغربها ولا ندري كم هو وان تاخر الدجال عن راس الالف الى مائة اخرى كانت المدة اكثر ولا يكون ان يكون المدة الفا وخمسمائة اصلا واستدل بما جاء بضعة عشر عالما انه احتمد على انها في ان مدة الدنيا سبعة الاف سنة وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث في اخر الالف السادسة منها حديث الضحاك الخيبي قال رايت رويا فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفيه فاذا انا بك يا رسول الله على منبر فيه سبع درجات وانت في اعلاها درجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولي المنبر الذي فيه سبع درجات وانا في اعلاها درجة فقال فالدنيا سبعة الاف سنة وانا في اخرها الفا رواه البيهقي في دلايله فقوله وانا في اخرها الفا اي مضى من المدة الف السبعة بطابق ان بعثه صلى الله عليه وسلم في اوائل الالف السادسة وكان بعث اول الالف السابعة كانت الاشراط الكبرى كالدجال وجد تجعل اليوم بالكسر مائة سنة لتقوم الساعة عند تمام الالف ولم يوجد شيء من ذلك فدل على ان الباقي من الالف السابعة اكثر من ثلث مائة سنة اه قلت قال الحافظ بعد ان سند هذا الحديث ضعيف جدا واخرجه ابن السكن في الصحابة وقال اسناده مجهول وليس ابن رسلان بمعروف في الصحابة وليس فيه في غير هذا الحديث واورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال تبعه الديلمي فاظنه مصنوعة وقد اخرج مسدد في مسنده عن ابن ابي مليكة عن عائشة قال مكث عمر وبلغني عن عكرمة في قوله تعالى في يوم كان مقداره الف سنة لا يدري كم مضى ولا كم بقي الا الله تعالى نبيه واما ما اشتهر على الالسنة من ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يبقى في قرن الف سنة فباطل لا اصل له كما صرح به الشيخ عبد العزيز الديريني في درر الملتقطة في السابع المختلطة لكنه قال انه ما تكلم عن علم اهل الكتاب كعبد الله بن سلام وكعب الاحبار انتهى والصحيح ذلك بل كلما ورد فيه تحديدا ما ان يكون لاصله اولا يثبت وقال الحافظ عماد الدين بن كثير في البداية بعد ان ذكر حديث الا ان مثل اجالكم في اجال الامم قبلكم كما بين صلاة العصر الى مغرب الشمس هذا يدل على ان ما بقي بالنسبة الى ما مضى كالشيء اليسير لكن لا يعلم مقدار ما مضى الا الله عز وجل ولم يجيء فيه تحديد يصح سنده عن المعصوم حتى يصار اليه ونعلم نسبة ما بقي بالنسبة اليه ولكنه قليل جدا بالنسبة للماضي ويقين وقت الساعة لم يات بحديث صحيح بل الايات والاحاديث دالة على ان علم ذلك مما استاثر الله به دون احد من خلقه وقد قال تعالى انما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو وقال صلى الله عليه وسلم ما المسؤول عنها باعلم من السائل فما تحوض في ذلك لا يجدي نفعا ولا ياتي بطائل والله

الموقف باب بالتنوين بتقدير ترجمة نحو الفصل من الباب السابق وللاربعة عن الكشميهني باب
طلوع الشمس من مغربها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة
قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان المدني عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها
قال في الكواكب فان قلت اهل الهيئة بينوا ان الفلكيات بسيطة لا تختلف مقتضياتها
ولا تتطرق اليها اختلاف ماهي عليه قلت قولهم متفوسة ومقدماتهم مفوعة وبين كلمنا
صحيحا فلا امتناع في انطباق منطقة البروج على معدل النهار بحيث يصير المشرق مغربا
والمغرب مشرقا فاذا طلعت فراى الناس امنوا اجمعون فذلك بالام والذي ذر عن
الكشميهني فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها كالمحتضر اذا صار الامر عيانا والايمان برهانا
لم تكن امنت من قبل صفة نفسا او كسبت في ايمانها خيرا عطف على امنت والمعنى لا ينفع
الايمان حينئذ نفسا غير مقدرة ايمانها المتقدمة ايمانها غير كاسبة في ايمانها خيرا وسقط
لابي ذر لم تكن امنت الى اخره وقال بعضهم ايمانها الاية وفي صحيح مسلم من طريق ابي حازم
عن ابي هريرة مرفوعا ثلاث اذا خرجن لم ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل طلوع الشمس
من مغربها والدجال والدابة قال في الفتح والذي يترجح من مجموع الاخبار ان خروج الدجال
اول الايات العظام الموذنة بتغير الاحوال العامة في معظم الارض ويتلوه ذلك بموت
عيسى عليه السلام وانطلوع الشمس من مغربها هو الاية العظام الموذنة بتغير الاحوال
العامة العلوي وبتلوه ذلك ضيام الساعة وفي مسلم من طريق ابي زرعة عن عبد الله بن
عمرو بن العاص رفعه اول الايات طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى
فايتهما خرجت قبل الاخرى فالاخرى على اثرها قريب وقال الحاكم ابو عبد الله الذي يظهر
ان طلوع الشمس يسبق خروج الدابة ثم تخرج الدابة في ذلك اليوم او الذي يقرب منه
قال الحافظ ابن حجر والحكمة في ذلك ان عند طلوع الشمس من مغربها يغلق باب التوبة
فتخرج الدابة تبادر المومن من الكافر فتكمل للمتصوف من اغلق باب التوبة واول الايات
الموذنة بالمحشر الناس كما سبق في حديث انس في بدء الخلق من نار تحشر الناس
سلام وفي حديث عائشة المروي عند عبد حميد والطبراني باسناد صحيح من طريق عامر
الشعبي عنها اذا خرجت الآيات الاولى الايات طلعت الاقلام وطويت الصحف وخاصمت
الحفظة وشهدت الاجسام على الاعمال وهذا وان كان موقوفا فحكمه الرفع والتقوم
الساعة وقد نشر الرجلان ثوبيهما بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه والتقوم الساعة
وقد انصرف الرجل بلبن لقحته بكسر اللام وسكون القاف بعدها حاء مهملة ذات الدر من

الذوق فلا يطعمه ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه بفتح اللام وتشديد التحتية في الفرع
كاصله مصحح عليه وفي الفتح بضمها يقال لاط حوضه والاطه اذا اصلحه واذا مدره اي جمع حجارة
وصيرها كالحوض ثم سد ما بينها من الفرج بالمدر ونحوه ليمسك الماء فلا يسقي فيه ولتقومن
الساعة وقد رفع احدكم اكلته بضم الهمزة لقمته الى فيه فلا
يطعمها بفتح اوله وثالثه والمراد ان قيام الساعة يكون بغتة وهذا الحديث مختصر
من حديث ياتي ان شاء الله تعالى في اواخر كتاب الفتن بعون الله وقوته باب
بالتنوين يذكر فيه قول صلى الله عليه وسلم من احب لقاء الله احب الله لقاءه وبه قال حدثنا
محلج بفتح الحاء المهملة وبالجيم المشددة وبعد اللام الفة جيم ابن المثنى قال حدثنا همام
بفتح الهاء والميم المشددة ابن يحيى قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس هو ابن مالك
الصحابي رضي الله عنه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قال الخطابي
محبة اللقاء ايثار العبد الاخرة على الدنيا ويجب طول القيام فيها لكن يستعد ويرتجاب
فيها واللقاء على وجوه منها الرؤية ومنها البعث كقوله تعالى قد خسر الذين كذبوا بلقاء
الله اي بالبعث ومنها الموت كقوله من كان يرجو لقاء الله فان اجل الله لات اي وقال
ابن التين المراد باللقاء المصير الى الدار الاخرة وطلب ما عند الله وليس الغرض منه الموت
لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها احب لقاء الله ومن ايثرها وركن اليها كره لقاء الله وتعقبه
بانه لقاء عبده اذا رآه الخير له وانعامه عليه وقال في الكواكب فان قلت الشرط ليس سببا
للجزاء بالامر بالعكس قلت مثله يوول بالاخبار اي من احب لقاء الله اخبره الله بان الله احب
لقاءه وكذلك الكراهة وقال في الفتح وفي قوله احب الله لقاءه العدول عن الضمير الى الظاهر
تفخيما وتفخيما ورفعا لتوهم عود الضمير على الموصول لئلا يتوهم ان الصورة المبتدا والخبر ففيه
اصلاح اللفظ لتصحيح المعنى وايضا تعود الضمير على الفاعل وفيه قليل وقال ابن التين
في شرح المشارق يحتمل ان يكون لقاء الله مضافا للمفعول فاقامه مقام الفاعل ولقاءه
اما مضاف للمفعول او للفاعل الضمير او للوصوف لان الجواب اذا كان شرطا فالاولى ان
يكون فيه ضمير ثم هو موجود هنا ولكن تقديرا قالت عائشة او بعض ازواجه صلى
الله عليه وسلم ونحن نكره الموت قال اكراهتنا ذلك ليست على ظاهرها بل المراد
به النبي قالت ذلك ولم يتردد اذ لنكره الموت ظاهره ان المراد بلقاء الله في الحديث الموت
وليس كذلك لان لقاء الله غير الموت بدليل عطفه عليه وقوله في الرواية الاخرى والموت دون
لقاء الله لكن لما كان الموت وسيلة الى لقاء الله عبر عنه بلقاء الله لانه لا يصل اليه الا بالموت
قال حسان بن الاسود الموت جسر يوصل الحبيب الى حبيبه قال عليه الصلاة والسلام

ليس ذلك اكه بفتح الهمزة وسكون الكاف ولابي ذر عن غير ذكر ذلك ولكن الموت بتشديد النون
لكن ولابي ذر ولكن الموت بالتخفيف ورفع الموت فاحضر الموت بشر برضوان
الله عز وجل وكرامته بضم الموحدة وكرامتين المعجمة المفتوحة فليس شيء احب اليه مما
امامه بفتح الهمزة اي مما يستقبله بعد الموت فاحب لقاء الله عز وجل واحب الله لقاءه
وفي حديث جيد عن انس للمروزي عند احمد والنسائي والبزار ولكن المؤمن اذا حضر جاءه
البشير من الله وليس شيء احب اليه من ان يكون قد لقي الله فاحب الله لقاءه وفي رواية عبد
الرحمن بن ابي ليلى حدثني فلان بن فلان انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث
وفيه ولكنه اذا حضر فاما ان كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم فاذا بشر بذلك احب
لقاء الله والله للقائه احب رواه احمد بسند قوي وبهام صحيح ولابي نعيم وان الكافر اذا حضر
بشر بضم اوله وكسر ثانيه بعذاب الله وعقوبته فليس شيء اكره اليه مما امامه مما يستقبل كره
بكسر الراء ولابي ذر فكره لقاء الله عز وجل وكره الله عز وجل لقاءه وفي حديث عائشة
عند عبد بن حميد مرفوعا اذا اراد الله بعبد خيرا قبض الله له قبل موته بعام فلم يسدد
ويوفقه حتى يقال مات بخير عمل فاذا احضر ورأى ثوابه اشتاق نفسه فذلك
حين احب لقاء الله واحب الله لقاءه واذا اراد الله بعبد شرا قبض الله قبل موته بعام شيطانا
فاضله وفتنه حتى يقال مات بشر عمل كان عليه فاذا احضر ورأى ما اعد له من العذاب جزعت
نفسه فذلك حين كره لقاء الله وكره الله لقاءه وحديث الباب اخرجه مسلم في الدعوات
والترمذي موصولا عن ابي سلمة الكبير ويوسف بن يعقوب القاضي في الزهد والنسائي
وزاد المختصر ابو داود سليمان الطيالسي ما اخرجه الطبراني في الكبير موصولا
عن ابي سلمة الكبير ويوسف بن يعقوب القاضي كلاهما عن عمرو عن شعبة بن الحجاج حيث
اختصر منها اصل الحديث ولم يقل فقالت عائشة الى آخره وقال سعيد بكسر العين ابن ابي
عروبة ما وصله مسلم عن قتادة بن دعامة عن زرارة بضم الزاي وفتح الراء بينهما
الف آخرها تاء تأنيث ابن ابي اوفى العامري عن سعد بسكون العين ابن هشام الانصاري
ابن عم انس بن مالك عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثني بالافراد محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الحافظ قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن بريد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن ابي بردة عن جده ابي بردة بضم الموحدة
وسكون الراء الحارث او عامر عن جده ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من احب لقاء الله عز وجل احب الله لقاءه ومن
كره لقاء الله كره الله لقاءه قيل ان محبة لقاء الله لا تدخل في النهي عن تمني الموت لانها ممكنة مع عدم
تمنيه لان النهي محمول على حال الحياة المستمرة لما عند الاحتضار والمعاينة فلا تدخل تحت النهي

بل

بل هي متحدة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن بكير الحافظ ابو
زكريا المخزومي مولاهم المصري نسبة لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن
سعد الامام عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم انه قال اخبرني
سالم بالمد فراء سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير بن العوام في جملة رجال من اهل العلم لخبر وردا ذلك
ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها وسقط قوله زوج النبي الى آخره
لابي ذر قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط
حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير بضم اوله مبنيا للمفعول ليقبض اي يخير بين الحياة والموت
فلما نزل به الموت ورأسه على فخذي بكسر الخاء والذال المعجمتين وجواب لما قوله غشي
بضم الغين المعجمة عليه ساعة ثم افاق فشخص بفتح الهمزة والخاء المعجمة اي رفع بصره
الى السقف ثم قال اللهم لحقا بالرفيق الاعلى اي مرافقة الملائكة او
الانبياء والصديقين والشهداء والصالحين قالت عائشة فقلت اذا يعني خيرنا
فالنصب اي حين اختار مرافقة اهل السماء الذين هم افقر ما اهل الارض وعرفت
ايضا اي الامر الذي حصل له هو الحديث الذي كان يحدثنا به وهو جميع انه لم يقبض نبي قط
حتى يخير وقالت عائشة فكانت تلك الكلمة التي هي قوله اللهم الرفيق الاعلى آخر كلمة
تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم قوله بالرفع في اليونينية وبالنصب في غيرها على اختصاص
في قوله اللهم الرفيق الاعلى ومطابقة الحديث للترجمة من جهة اختياره النبي صلى الله
عليه وسلم لقاء الله بعد ما خير بين الموت والحياة فاختار الموت فيؤخذ الاستدلال به
في ذلك والحديث سبق في الدعوات باب سكرات الموت جمع سكرة وهي شدته
الذاهبة بالعقل وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون
البناني قال حدثنا عيسى بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي الهمداني عن عمر بن سعيد بضم العين
في الاولى وكسرها في الثانية ابن ابي حسين المكي انه قال اخبرني بالافراد ابن ابي مليكة
هو عبد الله بن عبيد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة واسمه زهير انا ابا عمرو بفتح العين زكوان بفتح
الزاي المعجمة مولى عائشة اخبره ان عائشة رضي الله عنها كانت تقول ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان بين يديه في مرضه وركوة بفتح الراء اناء صغير من جلد متخذ
للشرب او نحوه بضم العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة قدح من خشب ضخم يحلب
فيه قاله ابن فارس في المجمل فيها ماء فكان بلفظ الماضي ولابي ذر شك بلفظ المضارع
عمر بن سعيد المذكور هل قال ركوة او علبة فجعل صلى الله عليه وسلم يدخل يديه في
الماء فيمسح بهما بالتثنية والمتوضي والمستحمي يده فيمسح بها وجهه ويقول لا اله الا الله

ان الموت سكرات نصب بالكسرة اي شدايد وكان ذلك تمثيلا لتقابله ورفعة لدرجاته
ثم نصب عليه الصلاة والسلام يده بالافراد فجعل يقول بي الرفيق اردفني في جملة الرفيق
الاعلى اي اخترت الموت حتى قبض ومالت يده وقد وصف الله تعالى شدة الموت في اربع
ايات وحيث سكرة الموت بالحق ولو ترى اذ الظالمون في غمرات الموت واذا بلغت الحلقوم
وكلا اذا بلغت التراقي وفي حديث جابر بن عبد الله عند ابي شيبة في سنده مرفوعا ان
طابقة من ابليس اتوا مغيرة من مغايرهم فقالوا لو صليتا ركعتين وسلتا الله تعالى
نخرج لنا بعض الاموات يخبرنا عن الموت فقال قال فصلوا فتمثل لكل اذ طلع لهم
رجل راسه من قدمه اسود اللون خلا شيء بين عينيه من اثر السجود فقالوا له هولا ما اردنا كم
الى لقد مت منذ اية سنة فما سكنت غمي حرارة الموت الى الان وفي الحلية عن مكحول عن
والله مرفوعا والذي نفسي بيده لقد بقيت ملك الموت اشد من الف مضرية ما لسيف الحديث
فالموت هو الخطف الاقطع والدم الرشح والحمام الذبح طعمه المر وريحه وحديث الباب
مختصر من حديث طويل في المغازي وزاد ابو داود والوقت عن المسيب قال سمع عبد الله ابي البخاري
العلبة متخذة من الخشب والركوة من الادم وقال الحربي ابو هلال الحسن بن عبد الله بن
سهل في كتابه التلخيص ما وجدته في التذكرة والعلبة فتح الاعراب مثل الشن تتخذ من
جب جلد البعير والجمع علب وقيل اسفله جلد واعلاه خشب مدور وربه قال حدثنا
بالافراد ولابي ذر حدثنا صدقة ابن الفضل المروزي قال اخبرنا عبد الله
الموحة ابن سليمان عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها انها قالت
كان رجل من الاعراب لم اعرف اسمه جفاة بالجيم والنعب في اليونينية جنكان ولابي ذر
جفا انبلا المهملة والراء لعدم اعتنايهم بالملابس وقال في الفتح بالجيم للاكثر كان سكان
البوادي يغلب عليهم خشونة العيش فيخفون الحاقهم غالبا بالاعراب النبي صلى الله عليه
وسلم فيبولونه في ساعة تقوم فكان عليه الصلاة والسلام ينظر الى صغرهم احدثهم
سنا كما في مسلم هو في مسلم ايضا من حديث انس وعند معتمر من الانصار يقال له
محمد وفي اخرى له وعند عدم من ازد شنوة وكان حليفا للانصار وكان يخدم المغيرة وقوله
وكان من اقراني في رواية له من اترابي بدري في لسن وكان سن انس حينيذ نحو من سبع عشرة
سنة فجعل عليه الصلاة والسلام ان يعش هذا الاحدث سنا لا يدركه الهرم يجزم بدركه
جواب الشرط حتى تقوم عليكم ساعتكم قال هشام هو ابن عروة راوي الحديث بالسند
السابق اليه يعني بقوله ساعتكم موتهم لان ساعة كل انسان موته حتى الساعة الصغرى
الكبرى التي هي بعث الناس للمحاسبة والوسطى التي هي موت اهل القرن الواحد وقال
الداودي ما نقله في الفتح هذا الجواب من سابق الكلام لانه لو قال لم ادر لي ابدا

مع ما هم فيه من الجفا وقيل لعكن الايمان في قلوبهم لا رتبوا فعدل الى اعلامهم بالوقت الذي
يتعرضون فيه ولو كان الايمان تمكن في قلوبهم لافصح لهم بالمراد قال في الكواكب هذا الجواب
من باب اسلوب الحكيم اي دعوا السؤال عن وقت القيامة الكبرى فانه لا يعلمها الا الله واسلوا
عن الوقت الذي يقع فيه انقراض عصركم فهو الي كم الان معرفتكم به تنفعكم في ملازمة العمل
الصالح قبل فوته لان احدكم لا يدري من الذي يسبق الاخر والحديث لمن قراءة ومطابقته
للترجمة غير ظاهرة ثم قيل يحتمل ان يكون من قوله موتهم لان كل موت فيه سكرة وبه قال

حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام المجتهد عن محمد بن عمرو
ابن حلحلة بفتح الحاء وحلحلة بحاءين مهملتين مفتوحتين ولامين اولاهما ساكنة
عن محمد بن كعب بن مالك بفتح ميم محمد وسكون عينه بعدها موحدة الانصاري عن
ابي قتادة الحارث بن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها عين مهملة مكسورة الانصاري
انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بجنازة بضم ميم مر وتشديد رابها
فقال مستريح ومستراح منه قال في النهاية يقال اراح الرجل واستراح اذا زجت اليه نفسه
بعد ان تعبا انتهى والواو في ومستراح بمعنى او ونحو تنويعية اي لا تخلوا بنو ادم عن هذين
المعنيين فلا يختص بصاحب الجنازة قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه وفي
رواية الدارقطني عادة ما قال صلى الله عليه وسلم العبد المؤمن التقي خاصة او كل مؤمن
يستريح من نصب الدنيا تعبها ومشقتها واذاها ذاهبا الى رحمة الله عز وجل قال
ويعطف الدوري من عطف العام على الخاص والعبد الفاجر الكافر او العاصي يستريح منه
عباد لما يأتي من ان المنكر لا ذم انا كر واعليه اثام وان تركوه اثموا ولما يلحقه لهم من ظلمة البلاد بما يأتي
به من المعاصي فانه يحصل به الجدب فيفتني هلاك الحرث والنسل اولما يلحقه له من غصبها
وسلبها من حقوقها والشجر لقلعه اياها غصبا او غصب ثمرها وفي شرح الكفاية وايا استراحة
البلاد والاشجار فان الله تعالى يفقده برسل السماء عليكم مدرارا او يحيي به الارض والشجر
والدواب بعد ما حبس بتنوع ذنوبه الامطار لكن اسناد الراحة اليها مجازا اذ الراحة انما تحل لها
والدواب لاستعدادها فوق طاقتها وتقصيره في علفها وسقيها والحديث اخرجه مسلم والنسائي
في الجنايز وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله
ابن سعيد الانصاري عن محمد بن عمرو بن حلحلة انه قال حدثني بالافراد ابن كعب هو عبد
بن كعب بن مالك عن ابي قتادة الحارث بن ربعي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لجنازة عليه يجنازة مستريح ومستراح منه المؤمن يستريح اي من نصب الدنيا كما مر وقد اورده
محتصرا لم يذكر السؤال والجواب فان قلت ما وجه مناسبة هذا الحديث وسابقه للترجمة
اجيب بان لكل لا يبد واحدا لفظين امستريح او مستراح منه وكلاهما يجوز ان يشد عليه

عند الموت وان يخفف والاولى هو الذي يحصل له سكرات الموت ولا يتعلق فكل يشتهيه ولا فحوره بل ان
كان متقيا ازداد ثوابا وان فاجرا فيكون عنه بعقوبة ذلك ثم يستريح من اذى الدنيا الذي هو خاتمة
تنبيه وقع هنا في رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة الحموي والمستملي والكشميهني يحيى وصوابه
سعيد عن عبد ربه بن سعيد وفي مسلم عن يحيى بن عبد الله بن سعيد بن ابي هند قال العيني
عبد ربه بن سعيد وهم والصواب المحفوظ عبد الله وكذا رواه ابن السكن عن الفربري
فقال في روايته عبد الله بن سعيد هو ابن ابي هند والحديث محفوظ له لا لعبد ربه قال في الفتح
وقد اتى التصريح بابن ابي هند لم يقع في شيء من نسخ البخاري ولله الموفق وبه قال حدثنا الحميدي
عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم
بفتح عين عمرو وحاء حزم المهملة وسكون الزاي انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت بسكون الفوقية وفتح الموحدة ولابي ذر بتشديد
الفوقية وكسر الموحدة وله هو الكشميهني الوصل وعند المستملي الربيد قوله الميت وهذه هي
المشهورة ثلاثة فيرجع اثنان منها ويبقى معه واحد يتبعه اهله حقيقة وماله
كذلك فيتبعه اهله وماله عاليا قريب ميت لا يتبعه اهله ولا ماله فيرجع اهله وماله اذا انقضى امر الحزن
عليه سواء فاسواء بعد الترسيم الذي لا بد منه لا ويبقى عليه فيدخل القبر وفي حديث البراء عند ابي داود
عند احمد وباقيه رجل حسن الوجه حسن الريح فيقول ابشر بالذي يسرك فيقول من انت
فيقول انا عملك الصالح وقال في حق الكافر وباقيه رجل قبيح الوجه فيقول انا عملك الخبيث
قيل ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يتبع الميت الان كل ميت يعتريه سكرة الموت كما سبق
والحديث اخرجه مسلم والترمذي في الزهد والنسائي في الزينة والجنائز وبه قال حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي يقال له عارم قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب
السختياني عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم عرض عليه بضم العين وكسر الراء مقعده ولابي ذر عن الحموي
والمستملي على مقعده من باب القلب كعرض الناقة على الحوض والاولى هي الاصل وهذا
العرض يقع على الروح حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن الاتصال الذي يمكن به ادراك النعيم
او التعذيب عدوة بضم العين المعجمة اول النهار وعشيا اخر بالنسبة الى اهل الدنيا ولابي ذر
وعشية اما النار فالجملة بكسر الهمزة فيها فيقال له هذا مقعدك حتى يبعثك ذا اكثر بني اليه
وحينئذ فيزاد الموتى غبطة وسرورا او الكافر حسرة وثبورا سالنا الله العفو والعافية والحديث
من افراده وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني علي ابن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة
الجوهري البغدادي قال اخبرنا شعبة بن الحجاج عن الاعمش سليمان بن مهران الكوفي عن مجاهد
هو ابن جبر عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات

فانهم

فانهم قد افضوا اي وصلوا الى جزاء ما قدموا من اعمالهم من الخير والشر ومناسبة الحديث هنا
لكونه في امر الاموات الذين ذاقوا سكرة الموت ومضى في اخر الجنائز في باب ما ينهى عن سب الاموات

باب نفخ الصور

بضم الصاد المهملة وسكون الواو وليس هو جمع صورة فيه كما زعم بعضهم
اي ينفخ في الصور الموتى والتنزيل يدل عليه قال تعالى ثم نفخ فيه اخرى ولم يتقدم ما فعلم انه ليس
جمع صورة قد يجاهد هو ابن جبر المفسر فيما وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح عنه
الصور من قوله تعالى ونفخ في الصور هو كهيئة البوق الذي يزمر به وقال مجاهد ايضا
زجرة اي من قوله فانما هي زجرة واحدة اي صيحة وهي عبارة عن نفخ الصور النفخة الثانية
كما عبر بها عن النفخة الاولى في قوله تعالى ما ينظرون الا صيحة واحدة تاخذهم الاية وقال ابن
عباس رضي الله عنهما فيما وصله الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي ابن ابي طلحة الناقور من قوله
تعالى فاذا نقر في الناقور هو الصور اي ينفخ فيه والناقور فاعول من النقر يعني ان صوت
واضح النفخ الذي هو كصوب الصور وقال ابن عباس ايضا وصله ابن ابي حاتم والطبري
في قوله تعالى في سورة النازعات يوم ترجف الراجفة هي النفخة الاولى لطرق الخلق والرادفة
هي النفخة الثانية للصعق والبعث وقال في شرح المشكاة الراجفة الواقعة التي
ترجف عندها الارض والجبال وصيت بايحدث بجدوثها والرادفة الواقعة التي تردف
الاولى والحادثة بين العربي اذا ندت نفخة الفزع لقوله تعالى ويوم ينفخ في الصور ففزع من في
السموات ومن في الارض الاية ونفخة الصعق والبعث لقوله تعالى ونفخ في الصور فصعق
من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم ينفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون واستدل
ابو العربي بباقي حديث الصور الطويل من قوله ثم ينفخ في الصور ثلاث نفخات نفخة الفزع فيفزع
اهل السماء والارض حيث تنه صل كل صفة على ما وصفت ثم نفخة الصعق ثم نفخة القيام لرب
العالمين اخرجه الطبري لكن سنده ضعيف ومضطرب وصحح القرطبي انها نفختان فقط واورد ما
عايد ذلك الى واحدة فرجعوا الى ان صعقوا وفي مسلم عن عبد الله بن عمرو ينفخ في الصور فلا
يسمع احد الا اصغى ليتا ورفع ليتا ثم يرسل الله مطرا كانه الطل فتنبت منه اجساد الناس
ثم ينفخ فيه فاذا هم قيام ينظرون ففيه التصريح بانها نفختان فقط وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي الفقيه قال حدثني بالافراد
ابراهيم بن سعد بسكون العين المعوفي ابو اسحاق المدني عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج انهما حدثا ما ابا
هريرة رضي الله عنه قال اني سمعت رجلا من المسلمين ورجلا من اليهود فقال المسلم والذي
اصطفى محمدا على العالمين للملائكة والانس والجن فقال اليهود والذي اصطفى موسى على
العالمين قال ابو هريرة فغضب المسلم عند ذلك اللطم وجه اليهودي فذهب اليهودي الى رسول الله
ولابي ذر الى النبي صلى الله عليه وسلم فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي الى رسول الله

عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر الحسن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخيروني
اي لا تفضلوني على موسى قاله تواضعا او ورد له من يخير بين الانبيا من قبل نفسه فان ذلك
يؤدي الى العصبية المفضية الى الافراط والتفريط فيحطون الفاضل فوق حقه ويخسون
المفضول حقه فيقعون في هوة النفي والمعنى لا تخيروني بحيث يؤدي الى الخصومة او لا تفضلوني
عليه في العمل فاعمله اكثر من عملي والثواب تفضل الله لا بالعمل فان الناس يصعقون بفتح العين
يغشى عليهم يوم القيامة من نفخة البعث فاكون اول من يفيق
من الصعق فاذا موسى عليه الصلاة والسلام باطش بكسر الطا بجانب العرش فلا ادري
اكان موسى ممن صعق بكسر العين فافاق قبلي بالتحتية بعد اللام ولابي ذر عن الحموي والمستملي قبل
لعله قال ذلك قبل ان يعلم انه اول من تنشق عنه الارض او كان ممن استثنى الله عز وجل من الانبيا
او موسى او الشهدا او الموتى كلهم لانهم لا احساس لهم فلا يصعقون او جبريل وميكائيل واسرافيل
وملك الموت او الاربعة حملة العرش او الملائكة كلهم قال ابن حزم في الملل لانهم اشياء لا ارواح فيها
فلا يموتون اصلا او ابو الدرداء الذي في الجنة والحور العين او خزنة الجنة والنار وما فيها من
الحيات والعقارب وقال البيهقي استضعف اهل النظر اكثر هذه الاقوال لان الاستثنا وقع من
سكان السموات والارض وهؤلا ليسوا من سكانها لان العرش فوق السموات فحملته ليسوا من
سكانها وجبريل وميكائيل من الصافين حول العرش ولان الجنة فوق السموات والجنة والنار
عالمان باقيان بما خلقا للبقا والحديث سبق في باب ما يذكر في الاشخاص وبه قال حدثنا
ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد
الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون السابقون يوم القيامة اي في الدخول الجنة
الاولون في الخلق يوم القيامة اي في البعث فاذا موسى اخذ بالعرش فلا ادري اكان فيمن صعق
او حوسب بصعقة الاولى كما ورد الاسماعيلي ولا يلزم من فضل موسى من هذه الجهة افضليته مطلقا رواه اي اصل الحديث المذكور ابو سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سبق موصولا في كتاب الخصام هذا باب بالتنوين
يقبض الله عز وجل الارض تاء ابو ذر يوم القيامة رواه اي قوله يقبض الله الارض
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ما وصله في التوحيد
وهو ثابت هنا في رواية المستملي كما في الفرع كاصله وقال في الفتح هذا التعليق
سقط هنا في رواية بعض شيوخ ابي ذر وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال
اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري
محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب بالمثناة التحتية ابو محمد المخزومي ولي احد
العلما وسيد التابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
يقبض الله الارض يوم القيامة اي يضم بعضها الى بعض ويسيرها ويطوي السما بذهبها

ويقبرها

بيمينه بقدرته قال البيضاوي يعني عن افنا الله تعالى هذه المتمكنة والمتظلة وغيرها من الاين
واخراجها من ان يكون ما وي ومنزلا لبني ادم بقدرته الباهرة التي تهون عليها الاشكال العظام
التي يتضاءل دونها القوي والقدر وتتحير فيها الافهام والفكر على طريقة التمثيل والتخييل ثم يقول
جل وعلا انا الملك بكسر اللام ذو الملك على الاطلاق اين ملوك الارض العبارة اظهر ومعنى
من وصف بالملك في جنبه مجاز والله تعالى مالك الملك فالملك مملوك الملك فاذا لا ملك
ولا مالك الا هو وكل ملك في الدنيا ملكه عارية منه تعالى سيعاد مردودا اليه واليه الاشارة
بقوله لمن الملك اليوم لله الواحد القهار ومن ثم سمى نفسه ملك يوم الدين لان
العارية من الملك عادت وردت اليه فهو مالكها ومميتها وقوله تعالى اين ملوك الارض
هو عند انقطاع زمن الدنيا وبعده يكون البعث والحديث اخرجه المولف ايضا في التوحيد
ومسلم في التوبة والنسائي في البعث والتفسير وابن ماجة في السنة وبه قال حدثنا
يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي ومولاهم البصري
قال حدثنا الليث بن سعد ابو الحارث الامام المصري الفهمي وهو من نظرا مالك قيل كان معه
في العام ثمانين الف دينار فاوجب عليه زكاة عن خالد هو ابن يزيد من الزيادة الجمحي بضم
الجيم وفتح الميم وكسر الحا عن سعيد بن ابي هلال الليثي مولاهم ابو العلا المدني عن زيد بن
اسلم الفقيه العدوي عن عطا بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة الهلالي القاضي مولى
ميمونة ام المومنين عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تكون
الارض اي ارض الدنيا يوم القيامة خبزة واحدة بضم الخا المعجمة وسكون الموحدة وفتح
الزاي بعدها هاء تانيث وفي الظلمة بضم الطا المهملة وسكون اللام التي توضع في الملة بفتح
الميم واللام المشددة المحفرة بعد ابقاد النار فيها قال النووي وسمي الحديث ان الله تعالى
يجعل الارض في الاستدارة والبياض والاولى حمله على الحقيقة مهما امكن وقدرة الله
صالحة لذلك قبل اعتقاد كونه حقيقته ابلغ وقد اخرج الطبري عن سعيد بن جبير قال
تكون الارض خبزة بيضا يا كل المومن من تحت قدميه ومن طريق ابي معشر عن محمد بن
كعب او محمد بن قيس ونحوه للبيهقي باسناد ضعيف عن عكرمة تبدل الارض مثل الخبزة يا كل
منها اهل الاسلام حتى يفرغوا من الحساب ويستفاد منه ان المومنين لا يعاقبون بالجوع في طول
زمان الموقف بل يقلب الله بقدرته طبع الارض حتى يا كلوا من تحت اقدامهم وبه يرتفع ما
يتعلق عن عياض وبذلك قال ابي هذا القول ذهب ابن ابي جمرة في كتاب الارشاد له كما نقله عنه
القرطبي في تذكرته يتكفاها بفتح التحتية ثم الفوقية والكاف والالف المشددة بعدها
هرة اي يتقبلها ويبدلها من حال الى حال الجبار تعالى بيده بقدرته كما يكفا بفتح
التحتية وسكون الكاف ويقلب احدكم خبزته من يد الى يد بعد ان يجعلها في المملة بعد
ايقاد النار فيها حتى تستوي في السفر بفتح المهملة والفا ثم راء النزل بضم النون والزاي
واسكانها مصدر في موضع الحال لاهل الجنة يا كلون منها في الموقف قبل دخولها وبعده فاتي رجل

من اليهود لم اعرف اسمه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا القاسم والاب ذرعن الكشميهني
يا ابا القاسم الا بالتخفيف لخبرك بضم المرة وكر الوحدة بنزل اهل الجنة يوم القيامة قال
النبي صلى الله عليه وسلم بلى لخبرني قال اليهودي تكون الارض خبزة واحدة كما قال النبي
صلى الله عليه وسلم فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الينا ثم ضحك حتى بدت ظهرت نواجذه
اتعجبه اخبار اليهودي عن كنههم بنظير ما اخبر به صلى الله عليه وسلم من جهة الوحي وقد كان
يعجبه موافقة اهل الكتاب فيما لم ينزل عليه فكيف بموافقتهم فيما انزل الله عليه والنواجذ
بالنون والجيم والذال المعجمة جمع ناجذ وهو آخر الاضراس وقد يطلق على الاسنان مطلقا وعلى الانياب
ثم قال اليهودي للكشميهني فقال الا اخبرك يا ابا القاسم ولم يقل الخبر بادامهم بكسر
المرة الذي يأكلون به الخبز قال ادامهم يا بفتح الموحدة من غير كاف بتخفيف الميم
والتنوين رفوعة ونون بلفظ حروف الهجا النافي الميم منونة مرفوعة قالوا اي الصحابة
وما تفسيره هذا فقال اليهودي بالام نور ونون اي حوت كما حكي النووي
اتفاق اهل العلم عليه قال واما بالام ففي معناه اقوال والصحيح منها ما اختاره المحققون انها
لفظة عبرانية معناها بها الثور كما فسرها اليهودي ولو كانت عربية لعرفها الصحابة
ولم يحتاجوا الى سؤاله عنها بالحل من زاي يزد كبدها القطعة النونة المتعلقة بكبدها
وهي اطيبه يكون الف الذين يتناولون الجنة بغير حساب حصوا باب النزل اول من
يرد الحصر بل اراد العدد الكثير قاله القاضي عياض والحديث اخرجه مسلم في المنونة وفيه
قال حدثنا سعيد بن ابي مريم الحكم بن محمد الجمحي مولاهم قال اخبرنا محمد بن جعفر بن ابي
ابن كثير المدني قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار قال سمعت سهل بن سعد
يسكون الهاء والعين وبها الساعدي رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
حاد كرته يقول يحشر الناس بضم التحتية مبنيا للمفعول اي يجمعون يوم القيامة على ارض عفرا بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعدها راء مفتوحة ليس بها علم بالنسبة
او بجنب الى الحمرة قليلا او خالصة البياض او شديدته والاول هو المعتمد كقرصة خبز
نقي سالم دقيقه من النخالة والنخال قال سهل هو ابن سعد المذكور بالسند السابق او غيره
بالشك قال في الفتح ولم اقف على اسم الغير ليس فيها اي في الارض المذكورة معلم بفتح الميم
واللام بينهما عين مهملة ساكنة علامة لاحد يستدل بها على الطريق المذكور وقال عياض
ليس فيها علامة سكني ولا اثر وتعقب من العلامات التي يهتدي بها في الطرقات كالجبل
والصخرة البارزة وفيه تقريض بان ارض الدنيا ذهب وانقطعت العلامة منها واخرج
عبد الرزاق وعبد بن حميد والطبري في تفاسيرهم والبيهقي في الشعب من طريق عمرو بن
ميمون عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض الاية قال
تبدل الارض ارضا بيضا كالفضة لم يسفك فيها دم حرام ولم يعمل على خطية وجاء

رجاله

رجل الصحيح وصوب وقوفه ثم اخرجه البيهقي من طريق اخرى مرفوعا لكنه قال الموقوف اصح وعند الطبري
من طريق سنان بن سعد عن انس مرفوعا يبدل الله الارض غير ارضكم فضة لم يعمل عليها الخطايا
وعلى عمل موقوفا عنده ومن طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد ارض كانها فضة والسموات كذلك
وعند عبد من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة قال بلغنا ان هذه الارض يعني ارض الدنيا تطوى
والجنة الخبز يحشر الناس منها الى الجنة والحكمة في ذلك كما في بهجة النفوس ان ذلك اليوم يوم
عدل وظهور حق فاقتضت الحكمة ان يكون المحل الذي يقع فيه ذلك طاهرا عن عمل المعصية
والظلم وليكن تجليه سبحانه على عباده المؤمنين على ارض تليق بعظمته وذلك المحل فيه اما
يكون لله وحده فناسب ان يكون المحل خاصا له وحده انتهى والحديث اخرجه مسلم في التوبة
هذا باب بالتنوين يذكر فيه بيان كيف الحشر وهو الجمع وبه قال حدثنا
معلى بضم الميم وفتح العين للعملة واللام المشددة ابن اسد البصري قال حدثنا وهيب
بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد عن ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يحشر الناس قبل الساعة ثلاث على ثلاث طرائق اي فرق فرقة راغبين راهبين بغير واو في الفرع كاصله في راهبين
وقال في الفتح وراهبين بالواو وفي مسلم بغير واو وهذه الفرقة هي التي اغتنمت الفرصة
وسارت على فسحة من الظهر وبسرة في الزاد راغبة فيما تستقبله راهبة فيما تستدبره
والفرقة الثانية تفاعدت حتى قل الظهر وضاق عن ان يسعهم لركوبهم فاشتركوا فركب منهم
اثنان على بعير وثلاثة على بعير واربعة على بعير وعشرة يمشون على بعير
باثبات الواو في الاربعة في فرع اليونينية كهي وقال الحافظ بن حجر بالواو في الاول
فقط وفي رواية مسلم والاسماعيلي بالواو في الجميع ولم يذكر الخمسة والستة الى العشرة
الفاظ باكلة وتحشر بالتحتية ولابي ذر بالنون تقيم النار بضمهم عن تحصيل ما
يركبونه وهم الفرقة الثالثة والمراد بالنار هنا نار الدنيا لانار الاخرة وقيل المراد
نار الفتنة وليس المراد نار المحشر قال الطيبي لقوله ويحشر تقيم النار فان النار هي
الحاشرة ولو اريد ذلك المعنى لقال الى النار ولقوله تقيل معهم من القيلولة اي تستريح معهم
حيث قالوا وتبيت من البيتوتة معهم حيث باتوا وتضح معهم حيث اصبحوا
وتمسي معهم حيث امسوا فانها جملة مستانفة بيان للكلام السابق قال الطيبي
تقيل راجع الى النار الحاشرة وهو من الاستعارة فحمل على ان ليست النار الحقيقية بل نار
الفتنة كما قال تعالى كلما اوقدوا نارا للحرب اطفاها الله انتهى ويرجحه اطلاق النار على
الحقيقية وهي التي تخرج من عدن وعلى المجازية وهي الفتنة او لا تنافي بينهما وفي حديث
حذيفة بن اسيد بضم الهمزة عند مسلم المذكور فيه الايات الكائنة قبل يوم الساعة كطلوع
الشمس من مغربها وفيه وآخر ذلك نار تخرج من قعر عدن ترحل الناس وفي رواية له
تطرد الناس الى محشرهم وفي حديث معاوية بن حيدة جد بهز بن حكيم رفعه انكم محشورون

ونحا بيده نحو الشام رجلا وركبانا ويجرون على وجوههم رواه الترمذي والنسائي بسند قوي
وعند احمد بسند لا بأس به حديث سنكون هجرة بعد هجرة ويحاز الناس الى مهاجر ابراهيم
ولا ينافي في الارض الوشار اليها تفضلهم ارضهم وتخرجهم النار مع القردة والخنازير تبيت معهم
اذا باتوا وتقيل معهم اذا قالوا وفي حديث ابي ذر عند احمد والنسائي وابن ابي حاتم في الصارف
المصدوف ان الناس يحشرون يوم القيامة على ثلاثة افواج فوج طاعمين كاسين راكبين
وفوج يمشون وفوج تسحبهم الملائكة على وجوههم الحديث وفيه انه سأل واحد عن اغرب
في مشيه المذكور من فقال يلقي الله الدابة على الظهر حتى لا يفي ذلك ظهره حتى ان الرجل يعطي الحديقة
بالشارف ذات القتب ابي يشتري الناقة المسنة لاجل ركوبها تحمله على القتب بالبناء
الكريم لهوان الفقار الذي يعرض على الزمن لضعفه وعزة الظهر الذي يوصله الى مقصوده وهذا لا يعرف
باحوال الدنيا لكن اشكل قوله فيه يوم القيامة واجيب بانه مؤول على ان المراد بذلك ان
يوم القيامة يعقب ذلك فيكون من مجاز المجاورة ويتبين ذلك بما وقع فيه ان الظهر
يقل لما يلقى عليه من الدابة وان الرجل ليشتري الراحلة بالجديقة المحمة فاه ذلك
ظاهر جدا في انه من احوال الدنيا لا بعد البعث ومن ابن للذين يمشون بعد الوقوع عرافحفاة
حديثي يدفعون ما في الشوارف ومال الحليمي ويميل الى ان هذا الحشر يكون عند الخروج من القبور
وجزم به القرطبي وذهب اليه التوربشتي في شرح المصابيح له وأشبع الكلام في تقريره بما
يطول ذكره والحديث اخرجه مسلم في باب يحشر الناس على طرائق وبه قال حدثنا
وابي وزحتني عبد الله بن محمد ابو جعفر الحافظ المعروف المسندي قال حدثنا
يونس بن محمد البغدادي المؤدب الحافظ قال حدثنا ليث بالثاء المعجمة والموحدة
المضمومتين بينهما تحتية ساكنة وبعد الالف نون ابن عبد الرحمن النحوي المؤدب
النيسابوري مولاهم عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه انه
وجد قال الحافظ بن حجر لم اعرف اسمه قال يا نبي الله كيف يحشر الناس الكافر شيئا يوم القيامة
على وجهه وهذا السؤال سبق بمثل قوله يحشر بعض الناس يوم القيامة على وجوههم وسقط
لابي ذر لفظ كيف فنصب لسنوا ما حذف اداته وعند الحاكم من وجه اخر عن انس كيف يحشر
اهل النار على وجوههم فحكمة المعاقبة على عدم سجوده لله تعالى في الدنيا فيجب على وجهه
او يمشي عليه اظهار الهوانه في ذلك المحشر العظيم جزاء وفاقا قال صلى الله عليه وسلم اليس
الذي امشاه على الرجلين في الدنيا قادرا على ان يمشيه بضم التحتية وكسر المعجمة حقيقة
على وجهه يوم القيامة وفي مسند احمد من حديث ابي هريرة اما انهم يتقون بوجوههم
كل حدب وشوك وقوله قادر انصب في الفرع مصحح عليه وهو جنس للبس واعربه الطيبي بالرفع
خبر الذي واسم ليس ضمير الشان فان قتادة بن دعامة بالسند السابق يلي وهو ربنا

قادر

ربنا قادر على ذلك والحديث سبق في التفسير واخرجه مسلم في التوبة والنسائي في التفسير وبه
قال حدثنا علي هو ابن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال عمرو بفتح العين ابن
دينار سمعت سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة يقول سمعت ابن عباس رضي الله عنهما
يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول انكم ملاقوا الله عز وجل في الموقف بعد البعث
حال كونكم حفاة بضم المهملة وتخفيف الفا بلا خف ولا نعل عراة بضم العين المهملة وتخفيف
ظاهره يعارض حديث ابي سعيد الخدري المروي عند البخاري وغيره ابن حبان انه
لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الميت يبعث في ثياب التي يموت فيها فكرهت ان يراني الناس اخرجوني من القبور بثيابي التي
دفنوا فيها ثم تناثرت عنه ابتداء الشعر فيحشر وهو عراة وحمل بعضهم على العمل كقوله
تعالى ولباس التقوى هي بضم اللام بعدها معجمة عبر اكين عزلا بضم المعجمة وسكون
الزاي جمع اغزل وهو الاقلف والغرلة القلفة وهو ما يقطع من فرج الذكر قال سفيان
بن عيينة بالاسناد السابق هذا الحديث ما اعده بنون مفتوحة وضم العين وتشديد
ميم مكسورة بعدها تحتية مضمومة وفتح العين ابن عباس رضي الله عنهما سمعه من
النبي صلى الله عليه وسلم وقد ضبطه عندر فقال انه عشرة احاديث وعن ابي داود وعثمان
الدارمي ويحيى بن معين ويحيى القطان ثقة وقال الحافظ بن حجر انها تزيد على الاربعين
ما بين صحيح وحسن خارجا عن الضعيف وزاد ايضا على ما هو في حكم السماع كحكايته
صنع شيء فعل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء
البلخي وسقط ابن سعيد لابي ذر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو اي ابن دينار
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم حال كونه يخطب على المنبر يقول انكم ملاقوا الله اصله ملاقون فسقطت النون
لاضافته للاسم الشريف حفاة عراة وسقط في رواية قتيبة هنا مشاة وثبت عنه
في مسلم لكنه لم يقل على المنبر وبه قال حدثني بالافراد ولابن عساكر حدثنا محمد بن بشار
بالموحدة بعدها معجمة مشددة الملقب بندار العبدي قال حدثنا غندر بضم المعجمة وسكون
النون وفتح الدال المهملة بعدها راء محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن
النعمان النخعي ولابن عساكر يعني ابن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال في خطبته انكم محشورون بميم
مفتوحة اسم مفعول من حشر ولابن عساكر وابي ذر عن الحموي والمستملي تحشرون بفوقية
مضمومة مبنيا للمفعول من الرباعي حفاة عراة زاد ابو ذر غرلا ولم يقل هنا ايضا
مشاة قال ابن عبد البر يحشر الادمي عاريا وكل من الاعضاء ما كان يوم ولد ممن يقطع
منه شيء يرده الى حي الاقلف كما بدانا اول خلق نعيده الاية بان يجمع اجزاء الميت ذاهبة او
بعيدها خلقناه منها العادة مثل بدينا اياه في كونها اجزاء عن العدم والمقصود بيان صحة

الاعادة بالفيا من يحيا الابد لشمول الامكان الذاتي الصحيح للقدرة وتناول القدرة الفعلية لهما
يحيا الموتا فان قلت سياق الاية في اثبات الحشر وانشر الذة المعنى بوجد كرس العدم كاسر
فكيف يستشهد بها للمعنى المذكور لصاحب الطيبي بان سياق الاية دلت على انها تحشر
واشار بها على المعنى المراد من حديث انس من باب الادماج وان اول الخلايق يكسى يوم القيامة ابراهيم
لانه اول من عري في ذات الله حين اراد القاه في النار وقيل لانه اول من اكرم بالسراويل
وقيل لانه لم يكن في الارض احوج الى الله منه فعجلت له كسوته امانا لمن بعده فاختار هذا
الاخير الحليمي وقد اخرج ابن مندة من حديث معاوية بن حيدة رفعه اول من يكسى ابراهيم
يقول الله اكسوا خليلي ليعلم الناس فضله عليهم وقول ابي العباس القرطبي يجوز ان يراد بالخلة
بالخلال التي ما عدى بنينا فلم يخل في عموم خطاب نفسه بتفقه في التذكرة بحديث علي عند
ابن المبارك في الزهد اول من يكسى يوم القيامة خليل الله فيطلبين ثم يكسى محمد صلى الله
عليه وسلم حلة خبرة عن يمين الرحمن تحبى وبدا بلزم من تخصيص ابراهيم عليه السلام بانه اول
من يكسى ان يكون افضل من نبينا على ما لا يخفى وكم لنبينا من خصائص مختصة به لم يسبق اليها
ولم يشاركه فيها ولعل ابدي الخليل بالكسوة ونبينا صلى الله عليه وسلم اتى نبينا بحلة الاتقوم
لها البشر ليخبر انا خير بقاسة للكسوة فيكون كانه كسي مع الخليل قاله الحليمي والله يسبي
برجال من امتي فيوخذ بهم ذات الشمال اي جهنم جهتها فاقول يا رب هولاء اصحابي فيقول
انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد
الصالح عيسى بن مريم وكنت عليهم شهيدا رقيبا ما دمت فيهم الى قوله الحكيم
قال فيقال انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم زاد في تزجمة سريم
من احاديث الانبيا قال الغزنوي ذكر عن ابي عبد الله البخاري عن قبيصة قال هم
الذين ارتدوا على عهد ابي بكر فقاتلهم ابو بكر حتى قتلوا وماتوا على الكفر وقد
وصله الاسماعيلي ويحتمل ان يكونوا ناسا فتنين وقال ابن سيناوي ليس قوله مرتدين بقاطع
كونهم ارتدوا عن الاسلام بل يحتمل ذلك ويراد انهم عصاة مرتدوا عن الاستقامة بدليل
الاعمال الصالحة بالسنية وبه قال حدثنا قيس بن حفص الدارمي البصري قال حدثنا
خالد بن الحارث الهجيمي البصري قال حدثنا حاتم بن ابي صغيرة بفتح الصاد المهملة
وكسر الغين المعجمة مسلم الثغري بكنى ابا يونس عن عبيد الله بن ابي مليكة هو عبيد الله بن
عبيد الله بن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام واسمه زهير المكي قال حدثني بالافراد القاسم بن
محمد بن ابي بكر الصديق التيمي ان عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم تحشرون حفاة عراة غرلا جمع اغرل وهو الاقلف وزنا ومعنى

وهو

وهو من بقيت غرلته وهي الجلدة التي يقطعها الختان من الذكر قال ابو هلال العسكري
لانثى اللام من الغرلى كلمة الا في اربع اسم جبل وورل اسم حيوان وحول لحزيمة الحجارة والغزلة
وزاد غيره هرل ولد الزوجة وبرل الديك الذي يستدبر بعنقه قالت عايشة رضي
الله عنها فقلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى سوة بعض وفي
رواية سيئات بدل الجميعا الامر اشد من ان ينظر بعضهم ذلك يعتذر لهم وكسر الكاف وضم التحتية وكسر الراء
من الهباية وجوز السفاقسي فتح اوله وضم ثانيه الشيء اتاه اداه قال في الفتح والاول اولى
وعند الترمذي والحاكم من طريق عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي فقالت عايشة وكيف بحيائنا فزاد لي
كما خلقناكم اول مرة فقالت واسوتاه للرجال والنساء يحشرون جميعا ينظر بعضهم الى سوة
بعض فقال الحال اشد من ان يهمه ذلك او نحوه لا ينظر الرجال الى النساء ولا النساء الى الرجال
والحديث اخرجه مسلم في صفة الحشر والنسائي في الجنايز والتفسير وابن ماجة في الزهد
وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بندار العبدي قال حدثنا غندر محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن عمرو بن ميمون
بفتح العين الازدي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم زاد مسلم عن محمد بن المثنى نحو اربعين رجلا في قبة من آدم فحا عنه
الاكام يملي ويمين فقال اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة قلنا نعم قال اترضون
بتحتية وهمزة الاستفهام ولابي ذر والاصيلي وابن عساكر ارضون ان تكونوا ثلث اهل
الجنة قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا شطر اهل الجنة اي نصف اهلها قلنا نعم
وسقط قوله قال اترضون ان تكونوا شطر الى اخره لابي ذر وابن عساكر والاصيلي قال
السفاقسي ذكر بلفظ الاستفهام لان التقرير اثبات بذلك وذكر بالتدريج ليكون
اعظم لسروره وعند احمد وابن ابي حاتم من حديث ابي هريرة قال لما نزلت ثلة من
الاولين وقليل من الاخرين شق ذلك على الصحابة فنزلت ثلة من الاولين وثلة
من الاخرين فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة بل ثلث
اهل الجنة بل انتم نصف اهل الجنة وتقاسمونهم في النصف الثاني فقال صلى الله عليه
وسلم والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة وذلك ان
الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة البيضا في
جلد الثور الابيض او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر في
رواية ابي احمد الجرجاني عن الجريري الابيض بدل الاحمر والحديث اخرجه المولف
ايضا في النذور ومسلم في الايمان والترمذي في صفة الجنة وابن ماجة في الزهد
وبه قال حدثنا اسمعيل ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد اخي عبد الحميد ابو بكر عن
سليمان بن بلال عن ثور بالمثلثة المفتوحة ابن زيد الديلي عن ابي الغيث بفتح
المعجمة وسكون التحتية بعدها مثلثة سالم مولى عبد الله بن مطيع عن ابي هريرة

رضي الله عنه ان النبي ولابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اول من يبني بضم اوله وفتح
ثالثه اي يطب يوم القيامة قدام عليه السلام فذاذريته كذا في الفرع كاصله ملتوية بالعين
بعد الراء مصحح عليه قال في الفتح بشاة واحدة ومدغم مفتوحة مالة واصله فنذا اخذت
لحدي اللامين ونزاد الشخصان نقلا بلا بحيث صار كلا منهما ممكن من رؤية الاخر والاسم عيلي
من طرفي الدار وردي عن ثور فذا ازله ذريته على الاصل فيقال لهم هذا ابوكم فيقول ادم
لبيك رب وسعديك فيقول الله تعالى له اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء فعل امر بعث جهنم
من ذريتك اي الذين اختفوا ان يبعثوا البراجلة الناس ويزعم وابعثهم الى النار وخص
ادم بذلك لانه والد الجميع ولكونه كان يتعرف اهل السعادة من اهل الشقاوة كما في حديث
الطراح انه عن يمينه اسودة وعن شماله الحديث وظاهر هذا كما قاله في الفتح ان خطاب ادم
بذلك اول شيء يقع يوم القيامة فيقول ادم يا ربوكم اخرج بضم الهمزة وكسر الراء منهم فيقول
الله عز وجل اخرج بفتح الهمزة وكسر الراء من كل مائة من الناس تسعة وتسعين فما فقالوا
اي الصحابة يا رسول الله ان احدنا قال صلى الله عليه وسلم من كل مائة تسعة وتسعون
في ذا ينفي منا فقال صلى الله عليه وسلم ان امتي في الامم كالشعرة البيضاء في الثور
الاسود قال الشافعي اطلق الشعرة وليس المراد حقيقة الواحد لانه لا يكون ثور ليس في
جلده غير شعرة واحدة من غير لونه ومطابقة الحديث للترجمة يحتمل ان تكون منها جهة
ان الذي تضمنه انما يكون بعد الحشر يوم القيامة ورواته كلهم مدنيون وهو من لطائف اسناده

باب قوله عز وجل ان ولابي ذر باب بالتنوين ان زلزلة الساعة اي تحريكها بدا
على الاسناد المجازي لتحريك الاشياء فاضيفت اليها اضافة معنوية بتقدير في او من
اضافة المصدر الى الفاعل والمفعول وهو الارض يدل عليه اذا زلزلت الارض
زلزالها وقيل زلزلة تكون قبل طلوع الشمس من مغربها واضافتها الى الساعة لانها اعظم اشراطها
شيء عظيم هائل ومعنوية جواز اطلاق الشيء على العلم المعدوم فالجعل الزلزلة شيأ للتهويل
وتوجها وصيرورتها الى الوجود اذ قت الساعة الموصوفة بالدنو في نحو قوله
اقتربت الساعة قال الزجاج معنى الساعة التي تقوم فيها القيامة وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر وابن عساكر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي المتوفى ببغداد سنة
اثنتين وخمسين ومائتين قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان
صالح ذكوان الزيات عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل وسقط لابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فيكون الحديث غير مرفوع وبه جزم ابو نعيم في مستخرجه قال في الفتح وفي رواية بالبات
قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا في مسلم عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير بسند البخاري

فيه

فيه يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك في الاقتصار على الخير نوع لطف وبراعة
للادب والا فالشر ايضا بتقديره كالخير قال يقول اخرج بعث النار بيزعم من الناس قال
اي حسبت يا رب وظننت وما بعث النار فالواو عاطفة على محذوف وما معه اي يبعوث النار
قال الله تعالى من كل الف تسع مائة وتسعة وتسعين فالناسخ والمعارضة
بينه وبين الرواية الاولى من كل مائة تسعة وتسعين لان مفهوم العدد لا اعتبار له فالتخصيص
بعدد لا يدل على نفي الزيادة والمقصود من العددين هو تقليل عدد المؤمنين وتكثير عدد الكافرين
قاله صاحب الكواكب وتعقبه صاحب الفتح فقال مقتضى كلامه الاول تقديم حديث ابي
هريرة على حديث ابي سعيد بدل على ان نصيب اهل الجنة من كل الف واحد وحديث ابي هريرة
يدل على انه عشرة فالحكم للزوائد ومقتضى كلامه الاخير ان لا ينظر الى العدد واصلا بل الغرض
المشترك منهما ذكره من تقليل العدد ثم اجاب بحمل حديث ابي سعيد ومن وافقه على جميع ذرية
ادم فيكون من كل الف واحد وحمل حديث ابي هريرة ومن وافقه على ان من عدا يأجوج
ومأجوج فيكون من كل الف عشرة وبقرب ذلك ان يأجوج ومأجوج ذكروا في حديث
ابي سعيد دون حديث ابي هريرة ويحتمل ان يكون الاول يتعلق بالخلق اجمعين والثاني بخصوص
هذه الامة ويقربه قوله في حديث ابي هريرة اذا اخذنا واحد ويحتمل ان تقع القسمة مرتين
مرة من جميع الادم فيكون من كل الف واحد ومرة من هذه الامة فقط فيكون من كل الف عشرة
لكن قيل في حديث ابن عباس انا انتم جزء من الف جزء ويحتمل ان يكون المراد ببعث النار
النار ومن بد خلها من العصاة فيكون من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون كافرا ومن كل
مائة تسعة وتسعون عاصيا او غيره بدون لام حين اي الوقت الذي من شدته هوله
يشيب فيه الصغير وتضع كل ذات حمل حملها جنينها وترى الناس سكارى بفتح السين
وسكون الكاف كانهم سكرى وما هم بسكرى حقيقة ولكن عذاب الله شديد وبضم عاصم سكارى
بفتح السين وفتح الكاف فيهما وبالف بعد الراء حمزة والكسائي في الحج وهذا وقع على سبيل التمثيل
والتقدير اي انه لو كانت المخاطبة الحاضرة لرأيتهم كذلك حوامل الوضعت ارحامها على
الحقيقة فان كل احد يبعث على ما مات عليه فتبعث الحامل حاملا والطفل طفلا فاذا
وقعت زلزلة الساعة وقيل ذلك لادم حملها من الوجل ما يسقط معه الحامل ويشيب له
الطفل فاشتد ذلك عليهم على الصحابة فقالوا يا رسول الله ايا ذلك الرجل انه بي يعني من الالف
قال صلى الله عليه وسلم ابشروا قال الطيبي يحتمل ان يكون الاستئناف على حقيقته فكان حق الجواب
ان ذلك الواحد فلانا او من يتصف بالصفة الفلانية ويحتمل ان يكون استفسارا لذلك الامر
واستشعارا لخوف منه فلذلك وقع الجواب بقوله ابشروا فان من يأجوج ومأجوج الف
بالرفع مصحح عليه في الفرع كاصله بتقدير فانه حذفت الها ومني عليك وجملة الاكيه بعده
جزء ان ولابي ذر الفا بالنصب اسم ان ومنكم رجل وظاهر قوله فان من يأجوج ومأجوج الف
زيادة واحدا ذكر من تفصيل الالف فيحتمل كما في الفتح ان يكونوا من غير الكفر والمراد ان من يأجوج

وما جوج تسعماية وتسعة وتسعين الفا الاواحد واما قوله ومنكم رجل فتقديره والمخرج منكم رجل
او ومنكم رجل مخرج وقال القرطبي قوله من يأجوج ومأجوج الفاي منهم ومن كان يجالكم
مثلهم وقوله ومنكم رجل يعني مناصحابه ومن كان معنا مثلهم وحاصله كما في الفتح ان الكناية بقوله
منكم الي المسلمين من جميع الامم وقد شار الي ذلك في حديث ابن مسعود بقوله ان هيئته لايه خلما
الانتس مسلمة قال في الفتح ووقع في بعض الشروح ان بعض الرواة قال منكم رجل ومن يأجوج وما
جوج الفا بالنصب فيهما قلت وكذا هو في الحاشية كالتنقيح وقال القرشي انه مفعول اخرج
المذكور في اول الحديث اي فانه يخرج منكم كذا قال ابن الدماميني مراده انه مفعول بفعل يدل
عليه اخرج المذكور اولا اذ لا يتصور ان يكون مفعول نفس ذلك الفعل فتبع عبارته تأمل
ظاهر تبعا به يجلهذا الوجه يقتضي حذف الضمير المنصوب بان وهو عندهم قليل وابن الحاجب
مرح بضعفه ح انه لدواعي الي ارتكابه وانما الاعراب الظاهر فيه ان يكون رجلا مما ان
ومنكم جزها متعلق بمخرج اي فان رجلا يخرج منكم ومن يأجوج ومأجوج معطوف يجلي منكم والفا
معطوف يجلا رجلا فان قلت انا يقدر متعلق الظرف والجار والمجرور المجذوبها ان يكونا
معلقا كالحصول والوجود كاتقدم في النحاة تكيف قدرته كونا خاصا وعلى هذا الاعد والاعن
عليه تنزم ان السبب اجيب بان تخيل النحاة وما يكون والحصول انما كان لان غرضهم لم يتعلق بما زيد
بعينه وانما تعلق بما عامل من حيث هو عامل واذ فلو كان المقام يقتضي تقدير خاص لقدروه
الدنوي انه لو قيل يريد يجلي الفرس لقدر تركب وهو اوس من تقدير حاصل ويريد وفي جواز
مثله من له مهارة بفن العربية قال ويروى الف بالرفع ومنكم رجلا بالنصب وهي رواية الاصيلي
ويجوز ان يكون الف رفع على اسم ان باعتبار المحل وهو هنا جايز بالاجماع لانه بعد مجيء الخبر
ويحتمل ان يكون مبتدا وجزه الجار والمجرور المتقدم عليه والجملة معطوفة على الجملة المتقدمة
العصرة بان اشتهر ثم قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ولابي ذر بيده اني لاطمع
تكونوا ثلث اهل الجنة وسبق في حديث ابن مسعود ترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة وجلوه
على تعدد القصة قال ابو عبد فيحمدنا الله تعالى على ذلك فكبرنا وفيه دلالة على انهم استبشروا
بالشرح به فحمدوا الله على نعمته العظمى وكبروه استعظاما للنعمة بعد استعظام لشدته
ثم قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ولعبد الله بن ذر بي اني لاطمع ان تكونوا شطر
اهل الجنة نصف اهل الجنة ان شكم بفتح الميم والمثلثة اي الدم كمثل الشعرة البيضاء في جلد
الثور الاسود والرقمة بفتح الراء وسكون القاف ولابي ذر والرقمة وهي قطعة بيضاء او شي
مستدير لا شعر فيه يكون في ذراع الحمار والحديث سبق في باب قصة يأجوج ومأجوج باب
قول الله تعالى الا يظن اولئك انهم مبعوثون في الدنيا فان من ظن
ذلك لم يتجاسر على قبايح الافعال ليوم عظيم يوم القيامة وخطره لعظم ما يكون فيه يوم يقوم

الناس

الناس لرب العالمين لفصل القضايا بين عباده وتجلي سبحانه وتعالى يجلاله وهيبته وتعلم
سطوات نبي يجلي الجبارين روى ابن عمر اقرأ سورة التطفيف حتى بلغ هذه الاية بكى بكاء
شديدا وما بقي ابعد هذا ويوم ينفخ بصيغة المجهول وقال ابن عباس رضي الله عنهما وسقطت الواو
لابي ذر في تفسير قوله تعالى وتطلعت ابواب السماء قال ابي انفتحت بضم الواو والحاء
المهملة وفتحها وسكونها التي كانت بينهم من الدنيا في الدنيا اخرجه موصولا عبد بن حميد وابن ابي
حاتم بسند ضعيف عند بلفظ المودة ثم اخرجه بلفظ التواصل والمواصلة عبد وابن ابي
حاتم ايضا لكن من طريق عبيد الكتب عن مجاهد قال تواصلهم في الدنيا ولعبد من طريق شيبان
عن قتادة قال الكباب المواصلة التي كانت بينهم في الدنيا يتواصلون ويتباذرون فتصاف
عداوة يوم القيامة واصل السبب الجبل لان كلا يتوصل به الي شيء يريد سيا وبه قال حدثنا
اسمعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة الوراق قال حدثنا عيسى بن يونس بن اسحاق
ابن ابي اسحاق السبيعي الكوفي احد الاعلام في الحفظ والعبادة قال حدثنا ابن عون
هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصري تابعي مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في قوله تعالى يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم
احدهم في رشحه بفتح الراء وسكون الشين المعجمة بعدها حاء مهملة في عرق نفسه مرشحة الخون
الي انصاف اذنيه قال في الكواكب هو كقوله تعالى فقد صغت قلوبكما وبكى الغرق
بانه اذا كان لكل شخص اذنان فهو من باب اضافة الجمع الي مثله بنا على ان اقل الجمع اثنان
او وجه بان الماء لكونه يخرج من البدن شيأ فشيأ والحديث اخرجه مسلم في صفة النار
والترمذي في الزهد والنقعبر والنسائي وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال حدثني بالافراد سليمان بن
بلال عن نور بن زيد بالمثلثة الديلي مولى ابي الغيث سالم مولى عبيد الله بن مطيع عن
ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعرق الناس بفتح الراء يوم
القيامة بسبب تراكم الاهوال ودنو الشمس من رؤوسهم والازدحام حتى يذهب عرقهم
يجري بايجا في الارض ثم يتوقص فيها سبعين واقا اي بالذراع المتعارف
او الذراع الملكي وللاسماعيلي من طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال اسبعين باعا وبالجزم
بضم النخبة وسكون الدال وكسر الميم من الجم الماء اذا بلغ فاه حتى يبلغ افواههم وظاهره
استواء الناس في وصول العرق الي الافواه وهو مشكل بالنظر الي العادة فانه قد علم ان الجماعة
اذا وقفوا في ماء على ارض مستوية تفاوتوا في ذلك بالنظر الي طول بعضهم وقصر بعضهم
واجيب بان الاشارة على يصل الي اذنيه الي غاية ما يصل اليه الا ويبقى ان يصل الي دون ذلك
ففي حديث عقبة مرفوعا فمنهم من يبلغ عرقه عقبيه ومنهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم من
يبلغ ركبتيه ومنهم من يبلغ حقويه ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم من يبلغ فاه ومنهم من يغطيه
عرقه ويرشح يديه فوق رأسه رواه الحاكم وظاهر قوله الناس شمول لكن في حديث عبد الله بن

عمرو بن العاص انه قال يشتد كرب الناس ذلك اليوم حتى يلجم الكافر العرق قيل له فابن المؤمنون
فقال يجلون كرامة من ذهب ويظلل عليهم الغمام وقال الشيخ عبد الله بن ابي جمرة هو مخصوص ببعض
وان كان ظاهره التعميم ويستثنى الانبياء والشهداء وصح ان الله كشدهم في العرق الكفار ترتمي
الكبابة ثم من بعدهم والمكلوم منهم قيل بالنسبة الى الكفار وعن سلمان مما اخرجه ابن ابي شيبة في
مصنفه واللفظ له بسند جيد وابن المبارك في الزهد قال تطفى الشمس يوم القيامة حتى يشتد
سبعين ثم ندنو من جماجم الناس حتى تكون قاب قوسين فيرفعون حتى يشبع العرق في الارض
قامة ثم يرتفع حتى يغمر الرجل نزاد ابن المبارك في روايته ولا يخرجها يومئذ مؤمن ولا مؤمنة
والمراد كما قال القرطبي من يكون كامل الايمان لما ورد انهم تبعا وتنون في ذلك بحسب اعمالهم وفي رواية
مسجي ابن حبان ان الرجل ليلجمه العرق يوم القيامة حتى يقول يا رب ارحني ولو الى النار وحديث
الباب اخرجه مسلم في صفة النار اعاذنا الله منها ومن كل مكروه بمنه وكرمه باب كيفية
القعاص بكسر القاف يوم القيامة وهي اي يوم القيامة الحاقة لانها تحق الامور اي تثبتها او تحق
الامور الحقة والحاقة بفتح الحاء المهملة وتشديد القاف في الكل واحد في اللغة كذا قاله الفراء في
معاني القرآن وقال غيره الحاقة التي يحق وقوعها او التي يحق فيها الامور اي يثبت حقيقتها
او تحق حواق الامور من الحساب والجزاء على الكسائي المجازي والقارعة من اسماء يوم القيامة ايضا
لانها تقرع القلوب من الهول وكذا سميت الغاشية لانها تغشى الناس بشدائدها والصاخة
ماخوذة من قولهم صخ فلانا اذا اصمه وكيت بذلك لان صيحة القيامة مسمعة لكل من تصل
وصمة عن امور الدنيا والتغابن يكون الوحدة اهل الجنة اهل النار لنزول السعداء منازل
الاشقياء لو كانوا سعداء وبالعكس ويسمى يوم التغابن ويوم الحسرة ويوم التلاق
الى غير ذلك مما جمعه القرطبي والقرطبي قبله نحو الثمانين اسماء وقال حدثنا عمرو بن خالد
بضم العين قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش سليمان قال
حدثني بالافراد شقيق هو ابن سلمة قال سمعت عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس بضم النون يوم القيامة بالدماء
التي سفكت بينهم ولابي ذر عن الكشميهني وابن عساكر في نسخة في الدماء بلفظ في بدل الموحدة
وفيه تعظيم امر الدماء فان البداءة تكون بالاهم فالاهم وهي صفيقة بذلك فان الذنوب تعظم
بحسب عظم المفسدة الواقعة بها اوجب فوات المعصية المتعلقة بها وصم العينة
الانانية من اعظم المفاسد قال بعض المحققين ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر بالله تعالى منه ثم
يحتمل من حيث اللفظ ان تكون الاولية مخصوصة بما يقع فيه الحكم بين الناس وان تكون عامة
في اولية ما يقضى فيه مطلقا وما يقوي الاول حديث ابي هريرة المروي في السنن الاربعة
رفوعا ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته الحديث وقد جمع النسائي في روايته

في

في حديث ابن مسعود بين الخبرين ولفظه اول ما يحاسب العبد عليه صلاته واول ما يقضى بين
الناس في الدماء ورجال حديث الباب كلهم كوفيون واخرجه المولف ايضا في الديات ومسلم
في الحدود والترمذي في الديات والنسائي في المحاربة وابن ماجة في الديات وبه قال
حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن
سعيد المقبري بضم الموحدة عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة بفتح اللام وكسرها وانكر هو الذي في اليونينية
وفي الفرع وهو اسم لما اخذه الرجل بغير حق لاخيه المسلم او لابي ذر عن الكشميهني من اخيه
فليتحلله منها اي ليبرأه ان يجعله في حل ويطلب منه براءة ذمته قبل يوم القيامة قوله اي
الانسان ليس ثم بفتح النون اي ليس هناك يعني يوم القيامة دينار ولا درهم من قبل ان
يوخذ لاخيه من اصل ثواب حسناته ما يوادي العقوبة عن السيئة فيزاد على ثواب
المظلوم وهذا ارجا ما تفضل الله به من مضاعفة الحسنة الى عشرة الى ما شاء الله فانه
يبقى لصاحبه فان لم يكن له حسنات اخذ بضم الهمزة وكسر المعجمة من عقوبة سيات
اخيه فطرحت عليه وفي حديث ابن مسعود عند ابي نعيم يوخذ بيد العبد فينصب بحذاء وجه
الناس ويقال عليه هذا فلان بن فلان فمن كان له حق فليات فياتون فيقول الرب
ايات هو لا احقتهم فيقول يا رب فنيت الدنيا فمن اين اوتيهم فيقول الله تعالى فخذوا
من اعمال الصالحة واعطوا كل انسان بقدر طلبته فان كان ناجيا وفضلت من حسناته
شقال حبة من خردل ضاعفها الله تعالى حتى يدخله بها الجنة وحديث الباب اخرجه
الترمذي وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر وابن عساكر حدثنا الصلت ابن محمد
بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها فوقية ابن محمد بن عبد الرحمن الخاركي
بالخاء المعجمة والالف والكاف وقال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء مصغرا ابو معاوية
البصري وقرايز يد هنه الاية ورحامها في حسد ورحم من مخل من حقد كما في القلب اي ان
كان لاحدهم في الدنيا مخل على اخر منع الله ذلك من قلوبهم وطيب نفوسهم اي اظهر قلوبهم
من ان يبقى حسد واعلى الدرجات في الجنة ونزع ما كان فيها من غل واني فيها التواد والتحابب ذكره
الدايبة بين رجال الاسناد لبين ان متن الحديث كما تغير لها قال يزيد بن زريع حدثنا
سعيد بكسر العين ابن ابي عروبة عن قتادة ابن دعامة عن ابي المتوكل على الناجي واسم
بالنون وبعد الالف جيم مكسورة نسبة الى بني ناجية بن السامة بن لوي بقيلة ان ابا سعيد
سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند
الاسماعيلي من طريق محمد بن المثنى عن يزيد بن زريع بهذا السند الى ابي سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم في صدر الاية وقد عنا ما في صدور رحم من مخل اخوانا على سرر
متقابلين قال يخلص المؤمنون من النار بفتح النون وضم اللام من خلص اي نجون من

السقوط زاد بعد ما يجوزون الصراط فيجلسون على قنطرة بين الجنة والنار قيل انها الصراط اخرو قيل انها من تمة الصراط وانما الصراط فهو الذي يلي الجنة قال القرطبي وهو الاولى والمؤمنون هم الذين علم الله ان افعالهم لا يستحقون حسناتهم وقال في الفتح وليس المراد بالاعراف نفس الاعراف بل ما يشرف منهم على الصراط الراجح قال وخرج من هذا صنفان من دخل الجنة بغير حساب ومن اوتيه عمله من الموحدين واما الناجون فقد يكون عليهم تبعات فيخلصون ولهم حسنات توازن بها او تزيد عليها فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا بضم الجيم وفتح القاف من يقص مبنيا للمفعول ولابي ذر عن الكشميهني فيقتص بضم التحتية وسكون القاف وزيادة فوقية مفتوحة بعدها كذا في الفرع بضم التحتية وقال الحافظ بن حجر وتبعه العيني بفتح ثم فتح اللام على هذه الرواية نائب الفاعل محذوف وهو الله تعالى او سن اقامة في ذلك وفي رواية شيبان عن قتادة السابقة في المظالم فيقتص بعضهم من بعض حتى اذا هذبوا بضم الهاء وكسر الذال المعجمة المشددة بعدها باء موحدة من التهذيب ونقوا بضم النون والقاف المشددة من التنقية واصله تنقيوا استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى ما قبلها بعد حذف حركتها وانقلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها قال الجوهري التهذيب والتنقية بمعنى اي مطهرون الخلاص فعلى هذا قوله ونقوا تفسير لقوله هذبوا واذن فالواو العاطفة بمعنى الفاء المفسرة والمراد بالتهذيب والتنقية التخليص من التبعات فاذا خلصوا منها اذن لهم بضم الهمزة وكسر المعجمة في دخول الجنة وليس في بعضهم على بعض احد متعلق بمحذوف اي كائن في ظلاماتهم التي لله تعالى التواد والتحاب قوله والذي نفس محمد بيده لأحدهم بفتح اللام للتأكيد واحد مبتدأ خبره قوله بمنزله بتنزله في الجنة من بتنزله التي كانت في الدنيا قال في شرح المشكاة بما قرأته فيه هذا لا يتعدى بالباء بل باللام والى فالوجه ان يضمن معنى الصوق اي الصق بمنزلة هادي اليه قال وفي معناه قوله تعالى يهديهم ربهم بايمانهم تجري من تحتهم الانهار اي يهديهم في الاخرة بنور ايمانهم الى طريق الجنة فجعل تجري من تحتهم الانهار بيانا له وتنزيلا لان التمسك بسبب السعادة كالوصول اليها وبما اخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد وصححه الحاكم عن عبد الله بن سلام ان الملائكة تدلهم على طريق الجنة يسارا وشمالا فهو محمول على تمام يجيئ بالقنطرة او على الجميع والمراد ان الملائكة تقول لهم ذلك قبل دخول الجنة فمن دخل الجنة فمن كان موقنا بمنزله فيها كموقنه بمنزله في الدنيا لان مخالفهم فوض علمهم عذوا وعشيا وحديث الباب مر في المظالم هذا باب بالتنوين ما يذكر فيه من توقي الحساب عذب وبه قال حدثنا عبد الله بن موسى بضم العين ابن باذام الكوفي عن كثير بن ابي كثير واسمه يسار ابو سهل ويقال ابو اسود بن موسى الهلالي عن ابن ابي مليكة عبد الله عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من نوقش بضم اوله وكسر القاف صلته الحساب نصب نزع الى فض عذب بضم اوله وكسر المعجمة عذب المبتدا اي سأل استقصى في محاسبة وحوقق عذب في النار اجيب بانه واصل

الناقشة

الناقشة من نقش الشوكة اذا استخرجها من جسمه وقد تنشر واستشكل قالت عائشة قلت يا رسول الله اليس يقول الله تعالى يحاسبا يسيرا اي سهلا هينا بان يجازي على الحسنات ويتجاوز عن السيئات قال صلى الله عليه وسلم ذلك بكسر الكاف وتفتح اي العرض الحساب المذكور في الاية العرض اي عرض اعمال الموحدين عليه حتى يوقف منه الله عليه في ستر عليه في الدنيا وفي غفره له في الاخرة والحديث مر في العلم في باب من سمع شيئا فراجعه وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عمرو بن علي بفتح العين وسكون الميم ابو حفص الباهلي قال حدثنا يحيى هو القطان ولابي ذر يحيى بن سعيد عن عثمان الاسود المكي مولى ابن حميد وهو السابق قريبا انه قال سمعت ابن ابي مليكة عبد الله فال سمعت عائشة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم مثله وتقدم في تفسير سورة الانشقاق بهذا السند ولم يذكر متنه نعم ذكره الاسماعيلي من رواية ابي بكر بن خلاد عن يحيى بن سعيد مثل حديث عبد الله بن موسى سواء وتابعه سقطت الواو لابي ذر عن تابع عثمان بن الاسود ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز ومحمد بن سليم بضم السين المهملة وفتح اللام ابو عثمان المكي فيما وصله عنهما ابو عوانة في صحيحه وتابعه ايضا ايوب السختياني فيما وصله المؤلف في التفسير لكنه لم يذكر لفظه ثم اخرجها ابو عوانة في صحيحه عن اسماعيل القاضي عن سليمان شيخ البخاري بلفظ من حوسب عذب قالت عائشة فقلت يا رسول الله فاين قول الله فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال ذلك العرض ولكنه من نوقش الحساب يهلك وتابعه صالح بن رستم بضم الراء وتوقيف بينهما سين مهملة ساكنة آخره ميم ابو عامر الخراز بمعجمة فيما وصله اسحاق بن راهويه في مسنده عن النضر بن شميل عنه الاربعة قال حدثني بالافراد اسحاق بن منصور الكوسج المروزي قال حدثنا روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي ابو محمد البصري قال حدثنا حاتم بن ابي صغيرة بالحاء المهملة بعدها الف ففوقية وصغيرة بفتح الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة وبعد التحتية الساكنة واو فالف تابعي ثقة ابو موسى البصري واسم ابي صغيرة مسلم وهو وجه لامه وقيل زوج امه قال حدثنا عبد الله بن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بن عبد الله بن جدعان مقال اسم ابي مليكة زهير التيمي المدني ادرك ثلاثين من الصحابة قال حدثني بالافراد القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه حدثتني عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس احد يحاسب يوم القيامة الا هلك فقالت عائشة قلت يا رسول الله اليس قد قال الله تعالى في كتابه العزيز فاما من اوتي كتابه بيمينه كتاب عمله فسوف يحاسب حسابا يسيرا اي سهلا مما غير تنسير اي لا يدقق عليه جميع ذنوبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ذلك العرض واللي يذرذاك بسقاط اللام وكسر الكاف

فيها المذكور في الاية العرض وليس لحديثنا قسم الحساب اياني الحساب يوم القيامة او عذب قال
القاضي عياض عذب له معنيان احدهما ان نفس مناقشة الحساب وعرض الذنوب والتوقيف
على قبيح سالف والتوبيخ تعذيب والثاني انه يفضي الى استحقاق العذاب او الاحسنة للعبد
الامن عند الله ان اقداره عليها وتفضله عليه بها وهدايته لها وتعقب الاول بان قوله
من نوقش الحساب عذب لا يدل على ان المناقشة والحساب نفسها عذاب بل المعنى خذفه
قال الجزا لابد وان يكون مسببا عن الشرط وجيب بان المراد الحاصل للنفس بطابة الحساب
عبر الحساب وسبب عنه مجازا ان يكون بذلك الاعتبار جزاء وقال بعضهم لفظ الحديث
عام في تعذيب كل من حوسب ولفظ الاية دال على ان بعضهم لا يعذب وجيب بان المراد
بالحساب في الاية العرض وهو ايراد الله تعالى لعباده حاضرين صاحبا بذنوبه ثم يجاوز عنه ويغفره
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا هشام بن يوسف قال حدثني بالافراد ابي
هشام الدستوائي عن قتادة ابن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي وبالاي وحدثنا
انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم زاد ابو ذر كان يقوله ولفظ رواية هشام هذه
اخرجها مسلم والاسماعيلي من طريق فقال للخلوي والباقي مثل الاولى قال البخاري وحدثني بالافراد
محمد بن مرزوق بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة لقبه لقب زاي العنبري البصري الجراني بالموحدة
والمثلثة قال حدثنا روح بن عبادة بضم الموحدة وتخفيف المعجمة قال حدثنا سعيد
بكسر العين ابن ابي عروبة والحفظ لسعيد عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس
بن مالك رضي الله عنه قال يقول الله تعالى بضم التحتية بالخلاف يوم القيامة لاهون اهل النار
اي فيقول الله له ارايت لو كان لك ملا الارض ذهبا اكنت بهمزة الاستفهام تفتدي
بالفاس النار فيقول نعم يا رب فيقال له زاد مسلم كذبت قد كنت سئلت بضم السين مبنيا
ايسر من ذلك وهو التوحيد كما سياتي بعد اثنين الله تعالى والحديث سبق في باب قول الله
تعالى واذ قال ربك للملائكة اني جاعل في الارض خليفة من كتاب الانبيا وبه قال حدثنا
عمر بن حفص قال حدثنا ابي حفص بن غياث قال حدثني بالافراد ويروي ز حدثنا
الاعمش سليمان قال حدثني بالافراد خيثمة بالخا المعجمة والمثلثة المفتوحتين بينهما
تحتية ساكنة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم بالحا المهملة الطاي رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وسيكلمه الله عز وجل بالواو عطف
محذوف تقديره الا وسيخاطبه وسيكلمه هو الاي زاد الاسكلمه الله يوم القيامة ليس بينه
وبينه والاي زاد ليس بينه وبينه ترجمان بضم الفوقية وفتحها وضم الجيم بمعنى الكلام باخر
وسبق في الزكاة ثم لينظرن احدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم له
ثم ليقولن له الم اغنك مالا فيقول لى ثم ينظر خلفه ثم شماله فلا يرى شيا قدامه بضم القاف وتشديد
الدال اي امامه ثم ينظر بين يديه ولمسلم فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم وينظر شام

منه

منه فلا يرى الا ما قدم قال ابن هبيرة نظر اليمين والشمال هنا كالمثل لان الانسان لا يخرج
اذا دهمه امران يلتفت يمينا وشمالا يطلب الغوث وقال صاحب المنتهى او يكون يذهب الالتفات
انه يتوجى ان يجد طريقا يذهب فيها للنجاة من الله فتستقبله النار لانها تكون في سمره
فلا يمكنه ان يجد طريقا يذهب فيها للنجاة عنها ان يسد له من المرور على الصراط لمن استطاع منكم
ان يتقي النار ولو بشق تمرة اي فيفعل قال المظهري يعني اذا عرفتم ذلك فاحذروا من النار
فلا تظلموا العباد ولو بمقدار شق تمرة وقال الطيبي ويحتمل ان يراد اذا عرفتم انه لا شفيع لكم
في ذلك اليوم سوى من الاعمال غير الصالحة فاتقوا النار فاحيلوا الصدقة جنة بينكم وبينها
ولو بشق تمرة فعلى الحديث حث مرغب في الزكاة قال الاعمش سليمان بالسند السابق اليه حدثني
بالافراد عمرو بفتح العين ابن مرة عن خيثمة بن عبد الرحمن عن عدي بن حاتم رضي الله عنه
وسقط لابي ذر ابن حاتم انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ثم اعرض عن النار
لما ذكرها كانه ينظر الى اشاح بغين معجمة فشين معجمة وبعد الالف حا مهملة قال
الخليل اشاح بوجهه عن الشي يحاذره وقال ابو العباس الخدر والحادي السوق والقبل في
خطابه قال ابن حجر فيه رد على من زعم ان حديث ما منكم من احد الا وسيكلمه الله اي حديث النار كان ينظر اليها او وجد على الوضية
بانفاقها او اقبل على اصحابه في خطابه بعد ان اعرض عن النار قال اتقوا النار ثم اعرض وشاح
ينظر الى النار قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد ما يتصدق
به فبكلمة طيبة كما دلالة على هدي والصلح بين اثنين وفصل بين متنازعين وحمل ثقل
انسان غاضبا وتسكين غضب قاله ابن هبيرة فائدته في الفتح وفي الحديث فوائد
لا تخفى هذا باب بالتنوين يدخل الجنة من هذه الامة الحمدية سبعون
الفا بغير حساب وبه قال حدثنا عمرو بن عباس ضد المهملة المنقري قال
حدثنا ابن فضيل بضم الفا وفتح الضاد المعجمة محمد واسم جد عزوان الضبي الكوفي قال
حدثنا حصين بضم الحا وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي السلمي الكوفي ابو الهذيل
وحدثني بالواو والافراد ولابي ذر قال ابو عبد الله اي البخاري وحدثني المستمر بن زيد بفتح
الهمزة وكسر السين المهملة ابو محمد الجمال بالجيم مولى علي بن صالح القرشي الكوفي وهو من افراد
البخاري ضعيف وليس له في الصحيح الا هذا الحديث الموضع والمقدم قرنه بيزان بن مسرة قال حدثنا
هشيم بضم الها وفتح الشين المعجمة ابن بشير الواسطي حصين بضم الحا هو ابن عبد الرحمن انه
قال كنت عند سعيد بن جبير الوالبي فقال حصين بالافراد ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت بضم العين مبنيا للمفعول على الامم بالرفع وتشديد
الياط اي ليلة الاسرا كما عند الترمذي والنسائي من رواية عبيد بن الناسم بوحدة ثم تحتية
بوزن جعفر في روايته بدل حصين بن عبد الرحمن وهو يدل على تعدد الاسرا وانه وقع
بالمدينة غير الذي وقع بمكة فاحد النبي بخا وذال معجمتين مفتوحتين بلفظ الفعل الماضي النبي

فاعل ولا بي ذر من تكوى والمستملي فاجد بجيم مكسورة مذال معجمة بلفظ الضاع النبي نصب
مفعول يرمعه الامة اي العدد الكثير والنبي يرمعه الرهط دون العشرة وقيل ما بين الثلاثة الي
خاصة ما بين الثلاثة الي العشرة ولغير الكشميهني والنبي معه النفر والنبي يرمعه العشرة بفتح
الشين ولابي ذر عن المستملي العشيرة بكسر الشين وزيادة تحتية ساكنة ثقيلة والنبي يرمعه
معه الخمسة والنبي يرمعه وحده وسقط لابي ذر لفظ يرمعه فنظرت فاذا سواد كثير تخص هنري من
بعيد ووصفه بالكثرة اشارة الي ان المراد بالجنس لا الواحد وزاد في رواية حصين بن نمير
السابقة في الطب سد الافق وهو ناحية السما قلت يا جبريل هؤلاء امتي قال لا في رواية
حصين ابن نمير فرجوت ان تكون امتي فقال هذا موسي في قومه ولكني انظر الي الافق
فنظرت فاذا سواد كثير زاد في رواية سعيد بن منصور فقيل لي انظر الي الافق الاخر فنظرت
فاذا سواد عظيم فقيل لي انظر الي الافق الاخر هكذا وفي رواية فرايت اسي قد سلوا السهل
والجبل فاعجبني كثرتهم قال جبريل هؤلاء امتك زاد في رواية احمد فقيل ادخلت بامحمد
قلت نعم يارب وهؤلاء سبعون الفا قدامهم ولسعيد بن منصور معهم بدل قدامهم لا حساب
عليهم ولا عذاب والمراد بالمعية المعية المعنوية فان السبعين الف المذكورين من جملة امته
لا كونهم اتبعي الدين عرضوا اذ ذاك فاريد الزيادة في تكثير امته باضافة السبعين الف اليهم
قلت ولم بكسر اللام وفتح الميم وتسكن يستقسمون بها عند الريب قال جبريل كانوا لا يكتوون
ولا يسترقون بفتح الواو وكسر الراء اي لا يطلبون من الراقي ان يرقيهم هو بالطب
ربهم يتوكلون وقيل ان استعمال الرقي والكي قادح في التوكل اذ البرء فيهما موهوم بخلاف ما يتعلق
من انواع الطب فانه محقق كالاكل والشرب فلا يقدح ولعيب بان اكد انواع الطب
موهوم والشفا باسماء الله مقتض للتوكل عليه والالتجا اليه والرغبة فيما لديه ولو قدح هذا في
التوكل قدح فيه ادعا الاولى وفي حديث احمد وصححه ابن خزيمة وحسنه عن رفاعة
الجهني مرفوعا وعدني ربي ان يدخل من امتي الجنة بسبعين الفا من غير حساب وفي لا وجوه ان لا يحلوها
حتى تتبوا انتم ومن صلح من ازواجكم وذرياتكم مساكن في الجنة ان مرتبة السبعين بالدخول
بغير حساب لا يستلزم انهم افضل من غيرهم ممن يحاسب في الجنة من يكون افضل منهم
وهل المراد بالعدد المذكور التكثير او حقيقته وفي حديث ابي هريرة عند احمد والبيهقي في البعث
قال سالت ربي عز وجل فوعدني ان يدخل من امتي زمرة هم سبعون الفا وزاد فاستزدت ربي
فزادني مع كل الف الفا وسنده جيد وفي الترمذي وحسنه عن ابي امامة رفعه وعدني ربي ان
يدخل الجنة من امتي سبعين الفا مع كل الف سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب وثلاث حثيات
من حثيات ربي وفي حديث ابي بكر الصديق عند احمد وابي يعلي اعطاني مع كل واحد من
السبعين الفا سبعين الفا لكن في سنده راو ضعيف الحفظ وخرم رسم وعند الكلاباذي

في

في سابق الاخبار بسند واهي عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتاني
اتاني من ربي فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا
بغير حساب ولا عذاب فقلت يارب لا تتم هذا الكلام لك من الاعراب من ادبه صوم
ويد يصلي فال الكلاباذي لم اجد لهذا الحصر في الاخرية اثبات الفضل فانه
صلى الله عليه وسلم على ثلاثة اقسام احدها الحصر من الاخرية الانتهاء ثم امنة الاجابة ثم امنة
الدعوة فالاولي اهل العدل الصالح والثاني يتعلق السلب والثالثة من عداهم من بعث اليهم فقام
اليه صلى الله عليه وسلم عكاشة بن محصن بفتح العين المهملة وضم الكاف مشددة وتخفف
ومحصن بكسر الميم وسكون الحا وفتح الصاد المهملتين اخو نوفل ابن حرثان بفتح الحا
المهملة وسكون الراء بعدها مثلثة من بني اسد بن خزيمة وكان عكاشة من السابقين
فقال يارسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال اللهم اجعله منهم ثم قام اليه رجل اخر
هو سعد بن عبادة كما عند الخطيب في المبهمات واشبعه صلة من جهة جلالة سعد بن عبادة
ادع الله ان يجعلني منهم قال صلى الله عليه وسلم سبقك بها عكاشة بالصفات التي هي التوكل
وسابقه اوارد بذلك حكم الآنة اولو اجاب الثاني لقام ثالث ورابع وهلم جرا وليس كل احد
يصلح لذلك او انه اجاب عكاشة بوحي ولم يوح اليه في غيره او ان الساعة التي سالها
عكاشة ساعة اجابة ثم انقضت وهذا اولى من قول انه كان مستفاد فقط لان الاصل في
الدعا بذلك عدم الخوف والجاف ان مثل هذا السوال قبل ان يصدر الامر بقصد صحيح وفي حديث
جابر عند الحاكم والبيهقي في البعث رفعه من نادى حسناته على سياته فذاك الذي يدخل
الجنة بغير حساب ومن استوت حسناته وسياته فذاك الذي يحاسب حسابا يسيرا ومن
ادبق نفسه فهو الذي يشفع فيه بعدا ان يعذب وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن
الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال حدثني بالافراد سعيد بن المسيب ابو محمد
المخزومي احد اعلام وسيد التابعين ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل من امتي زمرة هم سبعون الفا تضي
وجوههم اضاة القمر ليلة البدر ليلة اربعة عشر وقال ابو هريرة رضي الله عنه وسقط
واو قال الايلي ربما بالسند المذكور فقام عكاشة بن محصن الاسدي يرفع نمرة عليه كما فيه
خطوط بيض وسود كانما اخذت من جلد النمر فقال يارسول الله ادع الله ان يجعلني منهم
قال ولابي ذر فقال اللهم اجعله منهم ثم قام رجل من الانصار فقال يارسول الله ادع الله
ان يجعلني منهم فقال صلى الله عليه وسلم سبقك عكاشة اي بها وفي التقييد بقوله يارسول الله
اخراج غير هذه الامة المحمدية من العدد المذكور وليس فيه نفي دخول احد من غير هذه الامة
على الصفة المذكورة من التشبيه بالقمر ومن الاولية وغير ذلك كالانبيا والشهدا والصديقين

والصديقين والعالمين والحديث اخرجه مسلم في الايمان وبه قال حدثنا سعيد بن ابي مريم
هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم البصري قال حدثنا ابو غسان بفتح
الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن مطرف الليثي المدني
الملقب بكسكن عتد الدارقطني قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة ابن دينار عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليدخلن الجنة من امتي سبعون
الفا او قال سبعمائة الف شك ابو حازم في احدهما قال الحافظ كونهم متماسكين لخذ بعضهم
ببعض على هيئة الوفار فلذا يدخل بعضهم بعضا او معتنقين صفا واحدا بعضهم بحجزة بعض
حتى يدخل اولهم واخرهم الجنة غاية للتماسك والاخذ بالايدي ووجوههم على الحال مضيئة
عليها بالنور كاصله على صورة القمر ليلة البدر عند تمامه
والحديث مر في ذكر الجنة من بدء الخلق وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا
يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي ابراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف
عن صالح هو ابن كيسان انه قال حدثنا نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا دخل ولابي ذر قال يدخل اهل الجنة الجنة
واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم لم اقف على اسمه يقول يا اهل النار لا موت وبالاثبات
الجنة لا موت بالبناء على الفتح فيهما خلود بالرفع والتنوين مصدر اوجهه خالد اي الشان
او هذا الحال خلود او منزلون انتم خالدون في الجنة والحديث اخرجه مسلم في صفة النار وبه
قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو
الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقال لاهل الجنة خلود لا موت ولابي ذر عن الكشميهني
يا اهل الجنة خلود لا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود لا موت زاد الدمياطي على ما فيه
باب صفة الجنة والنار الجنة دار النعيم في الدار الاخرة والجنة البستان والعرب
تسمي النخيل جنة قاله زهير

كان عيني في غربي مقتله ... من النواضح تسقي جنة سحقا

تهذيب الاجفان وهو السعف لتكاثف اشجارها وتظليله بالتفاف اغصانها وكيف الجنة
وهي المرة الواحدة من مصدر جننتها اذا سترته وكانت الجنة لكثرة التفافها وظلالها
وقال ابو سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه مما سبق موصولا في باب يجمع الله الاولين
يوم القيامة قال النبي صلى الله عليه وسلم اول طعام يأكله اهل الجنة زيادة كبد الحوت ولابي ذر
كبد الحوت وزيادة الكبد هي قطعة من اللحم متعلقة بالكبد وهي اذ ذاك الاطعمة واهنأها عندت
في قولهم جبأة عدن اي خلد بضم الخاء المعجمة وسكون اللام وهي دوام الميقاة قال عدن بارض

اي

اي اقمت بها ومنه المعدن بكسر الميم معدن اي في منبت صدق بكسر الموحدة ولابي ذر في
مقعد بالقاف في العين بدله ومنبت والصواب الاول قال في الفتح وكان نسيب الوهم
انه لما رأى ان الكلام في صفة الجنة وان من اوصافها مقعد صدق صحفها فكان الصعود
وهو يرجع الى معنى المعدن وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم بفتح الهاء والمثلثة بينهما تحتية
ساكنة ابن ابي العوام ابو عمرو العبدي البصري المؤذن بجامعها قال حدثنا عوف بالفاء وفتح العين
ابن ابي جميلة الاعرابي عن ابي رجاء بالجيم عمران العطاردي عن عمران بن حصين رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اطلعت ليلة الاسراء او
في المنام فرأيت اكثر اهلها الفقراء قال الطيبي من اطلعت صيغة تامة ورأيت صيغة
عطف ولذا عطفه الى معمولين ولو كان الاطلاع بمعناه الحقيقي لكفاه معمول واحد
واطلعت في النار في صلة الكسوف فنوعين رواية الجنة قال في الفتح ووهم من وهمها
قال وقال الداودي ان ذلك ليلة الاسراء وصحفت الشمس كذا قال ورأيت النار
اكثر اهلها النساء بما يغلب على ظن مالهوي والميل الى العاجل زينة الدنيا والاعراض عن الاخرة
لنقص عقلهن وسرعة تأثرهن والحديث رواته كلهم بصريون وسبق في صفة الجنة
عن عبد الخالق وفي النكاح وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم
ابن علية الامام قال اخبرنا سليمان بن طرخان ابو المعتمر التيمي عن ابي عثمان عبد الرحمن
ابن مل النهدي عن اسامة ابن زيد بن حارثة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين بفتح النون وهو سهو هنا على ما ادعى
وقيل انها بطلق على الفقر وضبط في اليونينية الساكن بفتح النون وهو سهو هنا على ما ادعى
واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال الغني محبوسون مدعوون معه دخول الجنة مع
الفقر الاجل الحساب وكان ذلك عند القنطرة التي يتقاصون بها بعد الجواز على الصراط
غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وعبر بمبني للمفعول لان الكفار اي باشر الكفار الى النار
ويقف المؤمنون في العرصات للحساب والفقراء السابقون الى الجنة الغر المحجلون وقفت على
باب النار فاذا عامة من دخلها النساء وهذا الحديث والذي قبله سطور ابهامش
الفرع لاترقم عليها وقال في الفتح سقطا من كثير من النسخ ومن ثم حجب الاسماعيلي والجياني
نعيم ولم اكر النمري في الاطراف طريق عثمان ولا طريق مسدد في كتابه الرقاق وهما ثابتان
في رواية ابي ذر عن شيوخه الثلاثة وبه قال حدثنا معاذ بن اسد المروزي كاتب ابن
المبارك قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا عمر بن محمد بن زيد بضم العين عن ابيه محمد
ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب انه حدثه عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صار اهل الجنة الى الجنة واهل النار الى النار جيء بالموت

الذي هو عرض من الاعراض بجسما كما في تصوير سورة مريم في هيئة كبش املح قال انور شيخنا لنشاهدوه
باعيننا فضلا ان يدركوه ببصائرهم والمعاني اذا ارتقت عن مدارك الاوهام واستقلت عن معارج
النفوس الكبيرة شاهدت لها قوالب من عالم الحس حتى تتصور في القلوب وتستقر في النفوس
ثم ان للمعاني في الدار الاخرة تكشف للناظرين انكشاف الصور في هذه الدار الفانية فلذا جيء
بالموت في هيئة كبش حتى يحمل بين الجنة والنار يذبح لم يذكر الذابح فقيل فيما نقله القرطبي عن
بعض الصوفية انه قاذف في الفتح وهو في تفسير اسمعيل بن ابي زياد الشامي لحد الضعفا في اخر
حديث الصور الطويل انه جبريل عليه السلام قال في المصابيح على تقدير كونه يحيى في اختصاصه
من بين الانبياء عليهم السلام بذلك لطيفة وهي مناسبة اسمه لاعدام الموت وليس فيهم من اسمه
يحيى يعز فالمناسبة فيه ظاهرة وعلى تقدير كونه جبريل فالمناسبة لاختصاصه بذلك لايحة
ايضا من حديث حيث هو معروف بالروح الامين وليس في الملائكة من يطلق عليه ذلك يعز
فجعل امينا على هذه الفصلة المهمة وتولي الذبح فطان في ذبح الموت بلون المضاد لها مناسبة
حسنة يكن رعايتها والاشارة بها الى بقاء كل روح من غير طرو الموت عليها بشارة للمؤمنين
وحسرة على الكافرين ثم ينادي مناد لم يعرف اسمه يا اهل الجنة لا موت يا واللكشميهني
اهل الجنة لا موت بالبناء على الفتح فيهما فيزدادا اهل الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد اهل النار حزنا
الى حزنهم بضم الحاء المهملة وسكون الزاي فيهما ولابي ذر حزنا الى حزنهم بفتح الحاء والزاي
والحديث اخرجه مسلم في صفة اهل الجنة والنار وبه قال معاذ ابن اسد المروزي قال
اخبرنا عبد الله بن انس الاصبحي امام دار الهجرة وسقط ابن انس لابي ذر عن زيد بن اسلم العدوي
مولى عمر بن عبيد الله وابو اسامة المدني عن عطا ابن يسار الهلالي مولى ميمونة
عن ابي عبيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله يقول ولابي ذر ان الله تبارك وتعالى يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة يقولون
ولابي ذر فيقولون لبيك وسعديك ربنا وسعديك فيقول جل وعلا هل رضيتم فيقولون
ومالنا لا نرضى وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول سبحانه وتعالى انا اعطيكم
افضل من ذلك قالوا يا ربنا واي شيء افضل من ذلك فيقول احل بضم الهمزة وكسر الحاء المهملة
وتشديد اللام اي انزل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا وفي حديث جابر عند البزار
قال رضواني اكبر قال في الفتح وفيه تلميح بقوله تعالى ورضوان من الله اكبر لان رضاه
سبب كل فوز وسعادة وكل من علم ان سيده راض عنه كان اقر لعينه واطيب لقلبه من كل نعيم
لما في ذلك من التعظيم والتكريم اه وهذا معنى ما قاله في الكشاف وقال الطيبي اكبر اضافي
الكرامة رؤية الله تعالى وذكر رضوان في التنزيل ادرة التقليل ليدل على ان شيا بسبب من رضوان

خير من الجنان وما فيها قال صاحب المفتاح والاسلوب ان يجعل على التعظيم والكبر على مجرد الزيادة مبالغة
لوصفه بقوله من الله اي ورضوان من الله عظيم ينبغي ان يبتهج الى من اسره الله معطي الجزيل ومن
عطاياه الروية وهي اكبر اضافي الكرامة فمن بناسب معنى الحديث الاية حيث اضافه الى نفسه
واسرزه في صورة الاستعارة وجعل الرضوان كالجائزة للوفود الناظرين الى الملك الاعظم والحديث
اخرجه البخاري ايضا في التوحيد ومسلم والترمذي في صفة الجنة والنسائي في التفسير وبه قال
حدثني بالافراد عبد الله بن محمد الجعفي البخاري يقال انه مولى اليمان ويعرف بالمسندي قال
حدثنا معاوية بن عمرو وصحح العين ابن الحلب الازدي يعرف بابن الكرماني المعنى بفتح الميم وسكون
العين المهملة البغدادي قال حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفزاري عن حميد بضم الحا
المهملة ابن ابي حميد الطويل البصري اختلف في اسم ابيه على نحو عشرة اقوال ثقة مدلس توفي وهو
قائم يصلي انه قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول اصيب بضم الهمزة حارثة بالمهملة
وشكنة ابن سراقة بن الحارث الانصاري يوم وقعة بدر وهو غلام فجاءت امه الربيع
بالتشديد بنت النضر عمة انس الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله قد عرفت
منزلة حارثة مني فان يك في الجنة اصبر واحتسب بالجزم فيهما وان تكن الاخرى
بالفوقية وبنون النون اي وان لم يكن في الجنة ترى يا اصنع من الحزن الشديد وترى
بما شيء الراء وبعدها تحتية في الكتابة ولابي ذر عن الكشميهني ترتير تحتية مع العض مجزوم
قال صلى الله عليه وسلم ويحك بفتح الواو وسكون التحتية بعدها حاء مهملة كلمة ترحم واستفتاح
او ويلك بهمزة الاستفهام وواو العطف بعدها مثناة مفتوحة فتح الواو وكسر الموحدة وسكون اللام اي
افقدت عقلك ما اصابك من الشكل بابنك حتى جعلت الجنة اوجنة ولعدة بهمزة مفتوحة وواو
العطف على مقدر ايضا انها جنان كثيرة في الجنة وانه اي حارثة لفي والابي ذر عن الكشميهني في
جنة الفردوس وهي اعلاها درجة والفردوس البستان الذي فيه الكروم والاشجار والجمع فراديس
والحديث سبق بسنده ومتنه في باب من شهد بدرا من المغازي وبه قال حدثنا معاذ بن اسد
المروزي قال اخبرنا الفضل بن موسى السيناني بكسر المهملة وسكون التحتية وبنونين
بينهما الف ابو عبد الله المروزي قال اخبرنا الفضل بضم الفا وفتح المعجمة هو ابن عروان
كانسبه ابو السكن في روايته وليس هو الفضيل بن عياض لان روايته له عن ابي حازم راوي
هذا الحديث ولادراكه كما قال ابو علي الجياني عن ابي حازم سلمان الاشجعي مولى عزة عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين منكبي الكافر بفتح الميم وسكون النون
وكسر الكاف وفتح الموحدة تثنية منكب مجتمع العضد والكتف مسيرة ثلاثة ايام للراكب
المسرع ليعظم عذابه ويضاعف له وفي مسند الحسن بن سفيان من طريق يوسف بن موسى
عن الفضل بن موسى بسنده المذكور هنا خمسة ايام وعند احمد من حديث ابي ثعلبة مرفوعا
يعظم اهل النار حتى ان شحمة اذن احدهم الى عاتقه مسيرة سبعماية وفي الزهد لابن

المبارك يسند صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم القيامة اعظم من احد يعظون لتمثيل منه وليد وقوا
العذاب وحكمه الرفع لانه لا مجال للرأي فيه والاضطراب في ذلك كثيرة لا تطيل بسردها وحديث
الباب اخرجه مسلم في صفة النار لعادنا الله منها ومطابقته لما ترجم به هنا للحق الثاني من
كون ملكي الكافر هذا القدر في النار اذ هو نوع وصف من اوصافها باعتبار ذكر المحل وارادة
الحال قال المؤلف بالسند السابق اليه وقال اسحاق بن ابراهيم بن راهويه اخبرنا المغيرة
بن سلمة المخزومي البصري قال حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد بن عجلان الباهلي
مولاهم ابو بكر البصري عن ابي حازم سلمة بن دينار الاعرج المدني القاضي مولى الاسود بن سفيان
ولما ابو حازم في الحديث السابق بتوسلان الاسجي وهما صدوقان تابعيان تقدما لكن سلمة اصغرهما
سلمان عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
ان في الجنة شجرة بلام التاكيد وفي الترمذي من حديث اسماء بنت يزيد ان سدرة المنتهى
يسير الراكب في ظلها في ذراها وناحيتها مائة عام لا يقطعها اي لا ينتهي بها الى خرق حائل من
اغصانها وقال ابو حازم سلمة بن دينار بالسند المذكور حدثت به بالحديث المذكور النعمان
ابن ابي عياش بالتحتية والمعجمة الزرقي التابعي المدني فقال صدقني ولابي ذر اخبرني بالجمع
المعجمة والافراد فيهما ابو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بفتح الجيم والواو المخففة لانه يجود بالكسر
يقال جاد الفرس اذا صار رائعا والجمع جياد وجود وقيل الجياد الطويلة العنق من الخيل
ولابي ذر الجواد صفة الراكب المضمر بضم الجيم وفتح الطاء المعجمة والميم المشددة الذي يعلف
حتى يسمن ثم يرد الى القوت وذلك في اربعين ليلة ولابي ذر والمضمر السريع في جريه عابة عنه
لا يقطعها والجواد وما بعده نصب في الفرع كاصله اول منصوب باسم الفاعل والمضمر اسم
مفعول منصوب صفة للجواد وكذا السريع وقال في الفتح وما بعده في روايتنا بالرفع صفة
للراكب وضبط في صحيح مسلم بنصب الثلاثة على المفعولية وقال في المصابيح وعند الاسماعيلي
برفعها وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار
عن سهل بن سعد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليدخلن من امتي بضم
ذا ابو ذر الخ او قال سبعمائة الف لابوي ابو حازم سلمة بن دينار ايهما بالرفع ولابي
ذر بالنصب اي يدخلون الخ او سبعمائة الف قال نعم لا شك ان هذا بعضهم بعضا صفوفا بين
صفا واحدا لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وتقدير صفوفا بين صفا واحدا مز بالاستشكال من
قوله لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم لاستلزامه الدور لان دخول الاول موقوف على دخول الاخير
وبالعكس ثم هو على تقدير صفوفا بين الى آخره دور معية لكنه لا بعد ورقه كما قاله في الكواكب

وفيه

وفيه اشارة الى سعة الخرق الباب الذي يدخلون منه وجوههم على صورة القمر والمراد بالصورة
الصفة اي انهم في اشراق وجوههم بمماثلة القمر ليلة البدر عند تمامه وهي ليلة اربعة عشر
ولابي ذر عن الكشميهني على ضوء القمر والحديث سبق في الباب السابق قبل هذا وبه قال
حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا عبد العزيز بن ابيه ابي حازم سلمة بن
دينار عن سهل هو ابن سعد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا اهل الجنة يتراءون
بفتح اللام والمثناة والنون فيه وفي المرة الذي بعده الغرف في الجنة بضم الغين المعجمة وفتح
الراء جمع غرفة بضم ثم سكون كما تراءون انتم في السما الكوكب الدري في السما
قال عبد العزيز قال ابو حازم هكذا حدث النعمان ولابي ذر حدث به النعمان
ابن ابي عياش بالتحتية والمعجمة الزرقي فقال اشهد واسه لسمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه
يحدث ولابي ذر عن الكشميهني يحدثه اي الحديث المذكور وزيد فيه كما تراءون بفوقية وحدة
مفتوحة والهمزة الكوكب الغابر بتقديم الراء على الموحدة ولابي ذر عن الكشميهني الغابر
بتاخير الراء من الغبور بقال غبر الشيء يغبر غبورا بفتح فال الازهري الغابر من الاضداد يطلق على الماضي
والباقي والمعروف المشهور انه بمعنى الباقي ومن معنى الباقي قوله في الحديث انه اعتكف العشر
الغوابر من رمضان اي البواقي وقال في المطالع الغابر البعيد كالذاهب الماضي كما في الرواية
الاخرى الغارب والمعنى هنا كما تراءون الكوكب الباقي في الافق وهو طرف السما الشرقي والغربي
وقد استدل به النحويون على ان الكوكب الدري وضبط بعضهم الغابر بتحتية
ممدودة بين الالف والراء من الغور يريد انحطاطه في جانب الغربي وروي الغارب بالمعجمة
المهملة والراي ومعناه البعيد في الافق وكلها بمعنى واحد وقايده بتقييد الكوكب
بالدري ثم الغابر في الافق قال في شرح الشكاة الايذان بانه من باب التمثيل منتزع من عدة
امور متوهمة في المشبه شبه رؤية الرائي في الجنة صاحب الغرفة برؤية الرائي الكوكب
المستضيء الباقي في جانب الغربي الشرقي في استضاءة مع البعد والرفعة فلو قال الغابر
بالغين لم يصح لان الدراري يغبون عند الغلس اللام الان يؤول بالمشرق على الغروب كما في
قوله تعالى فاذا بلغن اجلهن اي شارفن بلوغ الاجل لكن لا يصح هذا المعنى في جانب
المشرق في نوع جمع اذا اعتبرته على طريق تعلقها بنا وما بارزا اي ظاهرا في الافق من المشرق
وغابرا في المغرب قال وذكر المشرق والغرب ولم يقل في السما او في ذيك البيان الرفعة وشدة
البعد وبه قال حدثني بالافراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال
حدثنا عبد الرحمن محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني
بضم الجيم وسكون الواو بعدها نون مكسورة انه قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه
سقط لابي ذر ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقول الله تعالى لاهون اهل
النار عذابا يوم القيامة بكسر الام لادهون وقيل ان اصوب لعمل النار عبد طالب الدنيا لنار
كلك حاني الارض من شيء آلت بهمزة الاستفهام الاستخباري وفتح اللام والباقي ذر بحذفها

تفتدي به بالفاس العذاب فيقول نعم فيقول الله تعالى اردت منك اهون ايا سهل
من هذا وانت في صلب ادم حين اخذت الميثاق الا تشرك بي شيا فابيت فاسنعت
حين ارسلتك الى الدنيا الا ان تشرك بي الاستثنا مفرغ وانما حذف المستثنا منه لانه
كلام موجب لان في الا ما معنى المنع فيكون نفيا اي ما اخذت الا الشرك وظاهر قوله
اردت منك موافق مذهب المعتزلة لان المعنى اردت منك التوحيد فخالفت مرادي واتيت
بالشرك واجيب بان الارادة هنا بمعنى الامر اي امرتك فلم تمتثل لانه سبحانه وتعالى لم
يكن في ملكه الا ما يريد وقال الطيبي والاظهر ان يحمل الاباء على نقض العهد والحديث سبق في باب
ترك من بني ادم للغربة وانت في صلب ادم ويحمل الاباء على نقض العهد والحديث سبق في باب
قول الله تعالى واذ قال ربك للملائكة من خلق ادم وفي باب من نوقش الحساب وبه قال
حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي الحافظ عارم قال حدثنا حماد هو ابن زيد
ابن درهم الامام ابو اسماعيل الازدي عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر هو ابن عبد الله
الانصاري رضي الله عنه وعن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار بالشفاعة
بحذف الفاعل قال في الفتح وثبت في رواية ابي زرعن الحربي يخرج قوم وسلم عن الجريري
الربيع الزهراني عن حماد بن زيد يخرج الله من النار بالشفاعة كانهم الثعاريرير بمثلثة
مفتوحة فمهملة وبعد الالف راءين بينهما تحتية ساكنة جمع ثعرور بفتح اوله كعصفور
صغار الفتا شبهوا بها لان القشابيني سريعا وقيل هو دون الطراثيث تكون بيضا ثم تصير
يسيا فراجع طريقك وهو نبت يوكل قال حماد قلت لعمرو ما ولادي زرعن الشعر بي
وما الثعاريرير قال لعمرو الضغابيس بالضاد والغين المعجمتين المفتوحتين وبعد الالف
موحدة مكسورة فتحتية ساكنة فمهملة وهي صغار القثا واحدها ضغبوس وقيل
نبت ينبت في اصول الثمام يشبه الهليون يدق بالخل والزيت ويوكل وقال ابو عبيد ويقال
الثعاريرير بالتحتية المعجمة بدل المثلثة قال في الفتح وكان هذا هو الذي في قول الرومي وكاف
خدسقط فيه اي سقطت اسنانه فطفق يدرأها مثلثة وهي تحتية معجمة قال الكرماني وكذا الثقب
بالثلثم بالمثلثة وفتح الراء الثغر بالكسر الاسنان او وهذا التشبيه لصغرهم بعد ان ينبتوا وانما
في الخروجهم من النار فانهم يكونون كالفحم كما يأتي ان شا الله تعد وقال حماد الصا فقلت
لعمرو بن دينار يا ابا محمد يحدث في اداة الندا ولابي زرعن الكشميهني يا ابا محمد سمعت بهمزة الاستفهام
المقدرة اي اسمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول يخرج بالشفاعة من النار قوم قال نعم سمعته يقول ذلك وفيه اشعار للمذهب
المعتزلة الذاهبين بنفي الشفاعة للعصاة تمسكا بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة
الشافعين واجيب بانها في الكفار وقد تواترت الاحاديث في اثباتها والحديث اخرجه مسلم
في الايمان وبه قال حدثنا هدبة بن خالد بضم الها وسكون الدال المهملة بعدها موحدة مفتوحة
فهاء ثابت القيسي البصري هدب قال حدثنا همام بفتح الها وتشديد الميم بعدها الف فميم

ابن يحيى العوذي الحافظ عن قتادة بن دعامة انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه والدي زر
عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج قوم من النار بعد ما مسهم منها سفع
بفتح السين المهملة وسكون الفا بعدها عين مهملة سوا ربفه زرق او صفرة يقال سفعته النار
او الشمس فصارت لونه بشرته والسوا دفي الوجه السوم فيدخلون الجنة فيسمهم اهل الجنة
الجهنميين بالتحتية بعد الميم ولابي زرتجهنمة واحدة وفي حديث جابر عند ابن حبان والبيهقي
فيكتب في رقابهم عتقا الله من النار فسموا فيها الجهنميون وقول بعض الشراح ان هذه
التسمية ليست تشيعا لهم بل للاستكثار لنعمة الله لبيرد ان ذلك شكرا يعارضه ما في مسلم
من حديث ابي سعيد فيذهبون الله فيذهب عنهم هذا الاسم وحديث الباب اخرجه المولف ايضا
في التوحيد وبه قال حدثنا موسى ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي الحافظ قال حدثنا وهيب بضم
الواو مصغرا ابن خالد الباهلي مولاهم الكرابيسي الحافظ قال حدثنا عمرو بن يحيى بفتح العين ابن عمارة بفتح
يحيى بن عمارة بعض العين المهملة وتخفيف الميم المازني عن ابي عبيد الطرزي رضي الله عنه مات
ابنى ولابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل اهل الجنة الجنة ايخرجنا واهل
النار النار ثم يعد دخولهم فيها يقول الله تبارك وتعالى لملائكته من كان في قلبه من زيارة على
اصل التوحيد مثقال حبة اي مقدار حبة حاصلة من خردل حاصل من ايمان بالتكبير
ليفيد التقليل والتفاهة بالغ بذلك لان الزيادة على ما يكفي لادا الواجب بعض ما يجب الايمان
به كما والانه علم من عرف الشرع ان المراد بالحقيقة المعرفة والايمان نفس يجسم فيخصص الوزن والمواد
انه يجعل عمل العبد وهو عرض في جسم على مقدار العمل عنده تعالى ثم توزن او تمثل الاعمال بجواهر
فاخرجوه من النار فيخرجون منها حال كونهم قد امتحشوا بضم الميم واخر المعجمة اخترقوا
من المحشة بفتح الميم وسكون المعجمة وفتح الشين المعجمة اي احترقوا واسودوا وعادوا حمما بضم
الحاء المهملة وفتح الميم اي فحما فيلقون بضم التحتية وسكون اللام وفتح القاف فنهر الحياة بالتوقية بعد الطاء وبعد الحاء هو الذي من نفس فيه حيي
ويتنون بضم الموحدة ثانيا فانبتت الحبة بكسر الحا المهملة وتشديد الموحدة سرز
النبت او البقلة الخضرا وانبتت سريعا في حميل السيل بفتح الحا المهملة وكسر الميم وسكون
التحتية اي ما حمله السيل فعيل بمعنى مفعول وهو ما جاء به من طين او غثا فاذا كانت فيه حبة واستقرت
في شاطئ السيل فانها تنبت في يوم وليلة فتبرز سوقة عود ايديهم واجسامهم اليم بعد
احراق النار لها واقال حبيه بفتح الحا وكسر الميم وتشديد التحتية كذا في الفرع اي مصطرح
السيل واستداره وقال الكرماني الها بالفتح وسكون اليم وبكسرها وبالعين الطين الاسود
المنتن والشك من الراوي وقال النبي صلى الله عليه وسلم الا ترونها خطاب لكل من يأتي منه
الرؤية انها تنبت ولابي زرعن الحموي والمستملي تخرج حال كونها صفرا تسر الناظرين وحال
كونها ملتوية اي معطفة وهذا ما يزيد الريطين حسنا بهتة از هو نيله والمعنى فمن
كان في قلبه مثقال حبة من ايمان لا يخرج من تلك نقاسجة الخروج هذه من جانب السيل
صفرا منيلة وقال الكرماني سرعة النوي سرعة بانه يكون ضعيفا والضعفه يكون

أصغر ملتويا ثم يعود لك تشتد قوته والحديث مضى في باب تفاضل أهل الإيمان من كتاب الإيمان وبه قال

حدثني بالإفراد محمد بن بشار بالموحدة والمعجمة الشديد ذو بن عثمان العبدي مولاهم الحافظ ببندار

قال حدثنا غندر محمد بن جعفر الهذلي مولاهم البصري الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج الحافظ

أبو بسطام العتكي قال سمعت أبا الحكم عمرو بن عبد الله الأيلي قال سمعت النعمان بن

بشير الأنصاري رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن أهون أهل النار

عذابا يوم القيامة لرجل في أسفل قدميه بفتح الهمزة والميم والصاد المهملة من أخمص وأخمص قدميه أي

أيهما على الأرض عند المشي جمرتان في كل قدم يغلي بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر اللام منا من الجمرة وعائمة

ومسلم من رواية الأعمش عن أبي الضحى فمن له نعلان وشراكان من نار يغلي منهما دماغه

بالدال والغين المعجمتين والحديث لمسلم في الإيمان والترمذي في صفة جهنم وبه قال

حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني البصري قال حدثنا إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق عمرو السبيعي عن

النعمان بن بشير الأنصاري رضي الله عنه أنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن أهون أهل النار عذابا يوم القيامة رجل هو أبو طالب كافي

مسلم رسفت على الحفض قدميه بالتثنية جمرتان يغلي منهما دماغه من حرارتهما قال

يغلي المرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم بعدها لام القدر من النحاس أو من أي صنف كان

والقمقم بقافين مضمومتين وميمين من آنية العطار أو ناطيق الرأس يسخن فيه الماء من نحاس

وبمعجمة فارسي معرب وليس في كلام العرب والأصيل بالقمقم بالموحدة بدل الواو العطف وصوب الداودي

عياض كونه بالواو لا بالموحدة وقال غيره يحتمل أن تكون الباء بمعنى مع عند الداودي على بابها للإلصاق

أو القمقم بالشك وقال المهلب من باب النظر في حكمة الله تعالى وما كلفه الجزء للعمل أن أبا

طالب كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يحميه ويمنعه مخبر بأنه لا ينتهك بنصه على ملة

عبد المطلب حتى قال يعمد ملوك أنه على ملة عبد المطلب فسلط الله تعالى العذاب على قدميه خاصة

لتبعته إياه على ملة آبائه وسنده لئن أبقى وسنده السابق لكن في العالي عنعنة أبي إسحاق

السبيعي وفي النار إلى نصر بحمد بالسين فاجتنبها قاله من العلو الحسي بالعلو المعنوي وبه قال

حدثنا سليمان بن حرب أبو أيوب الواشحي البصري قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن

عمرو بفتح العين ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله بن طارق الجملي بفتح الجيم والميم

الكوفي الأعمى عن خيثمة بخاء معجمة مفتوحة فتحتية ساكنة فمثلثة مفتوحة فثاء مثلثة ابن

عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي الجواد ابن الجواد الصحابي الشهير رضي الله عنه

أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر لنا فاشتاع بالفاء والهمزة والشين المعجمة بعدها المثناة الفوقية

بوجهه حرفه لو عذر منا كأنه ينظر إليها فتعوذ منها ثم قال اتقوا النار بالتصدق ولو بشق

ثمرة بكسر الشين المعجمة فإن لم يجد صدقة فبكلمة طيبة وسيأتي الحديث في باب من ناقش الحساب

عذب وبه قال حدثنا إبراهيم بن حمزة بالمهملة والزاي أبو إسحاق الزبيري المكي قال

حدثنا ابن أبي حازم هو عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار والد أبي حازم الراوي عنه

والراوي بعد الألف والضمة خفيفة فزاي ثقيلة فدال مهملة مكسورة فتحتية ثقيلة مشددة عبد

العزيز أبو محمد مولى بني دور قرية من قرى خراسان عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن

عبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الأولى بينهما ألف الأنصاري

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر والبخاري يقول

وذكر عنده عمه أبو طالب عبد مناف شقيق عبد الله أبي النبي صلى الله عليه وسلم فقال صلى

الله عليه وسلم لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل بالرفع والنصب في ضحضاح من النار

يبلغ كعبيه بالتثنية والضحضاح بضاد معجمة فحاء مهملتين وجاء مهملتين أولاهما

ساكنة ما رقق من الماء على وجه الأرض إلى نحو الكعبين فتستفيد للنار يغلي منه منا الضحضاح

والذي ندين الكرماني هنا من النار ودماغه أصله ودماغه فوائه أو جملة رقيقة

تحيط بالدماغ واستشكل قوله عليه الصلاة والسلام تنفعه شفاعتي مع قوله تعالى فما تنفعهم

شفاعة الشافعين وأجيب بأن منفعة الإبهة بالإخراج من النار وفي الحديث بالتخفيف

أو يخفف عنه الآية بالحديث أو إن أبا طالب لما بلغ في إكرام النبي صلى الله عليه وسلم والذب عنه

وحوزي بالتخفيف وطلق على ذلك شفاعة أو إن جزاء الكافر من العذاب يقع على كفره وعلى

مساويه فيجوز أن يضع الله عن بعض الكفار بعض جزاءاته تطييبا لقلب الشافع لأنوابا

للكافر لأن حسناته حارت بموازنة على الكفر بها متساويكلهم قد يثقلون تون من كان له

حسنات من عتق أو مواساة مسلم ليس كذلك بحيث لا يمكن أن يجازى بالتخفيف عن النار

بما عمل لكنه معارض بقوله تعالى ولا يخفف عنهم من عذابها والحديث سبق في باب قصة أبي طالب

وبه قال حدثنا سدد هو ابن مسرهد قال حدثنا إسماعيل الواضح بن عبد الله البشكري

عن قتادة بن دعامة عن أنس رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

يجمع الله الناس يوم القيامة وفي رواية غير السمائي جمع الله بلفظ الماضي والأول هو المعتمد

وفي حديث أبي هريرة يجمع الله الناس الأولين والآخرين في صعيد واحد يسمعهم الداعي

وينفذهم البصر وتدنو الشمس من رؤوسهم فيشتد عليهم حرها فيقولون من الصبر والجزع ما

هم فيه ألا ترون ألا تنظرون ما نحن فيه ألا تنظر لنا ألا تشفع لنا بالبناء للمفعول من الشفاعة يعني ألا تسأل ربنا أن يشفع لنا

وفي رواية همام الآتي في السابقة في سورة البقرة إلى ربنا حتى يريحنا بالحاء المهملة

من الراحة أي يخلصنا من مكاننا وما فيه من الأهوال ولو إلى النار فيأتون آدم عليه السلام وقدموه لأنه الأول

فلا يحتاج إلى جواب أو جوابه محذوف فيأتون آدم عليه السلام فيقولون أنت الذي خلقك الله بيده ونفخ فيك من

روحه زاد همام في روايته الآتية في كتاب التوحيد وأسكن جنته وعلمك أسماء كل شيء

ووضع شيء وضعه اثبت الى السيات كقوله تعالى فلم ادم الاكما اي اسا السيات والى الملائكة
والى ذرية الحوي والسنبلي وامر ملائكته فسجدوا لت سجود وخضوع لا سجود عبادة فاشفع لنا
عند ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول ادم لست هناكم يفظها وتخفيف النون
اي لست في المكان والمنزل الذي تحسبوني سيريد به مقام الشفاعة ويذكر خطيئته
التي اصابها وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها قاله تواضعا واعتذارا عن القعد عن الاجابة
والعمل بما يازم لم تكن له وينبغي لهم ائتوا نوحا عليه السلام وسقط وينبغي لابي ذر اول
رسول بعثه الله اي بعد ادم وشيث وادريس والثلاثة كانوا انبياء ولم يكونوا رسلا نعم كان
ادم رسولا وانظر على شيث الصحف وهو من علامة الارسال او رسالة ادم لبنيه وهم موجودون
ليعلم شريعته ورسالة نوح للكفار ليدعوهم الى التوحيد فيأتونه فيقولون لهم لست
هناكم ويذكر خطيئته وهي سؤاله ربه ما ليس له به علم وهو قوله رب ان ابني من اهلي ائتوا
ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتونه فيقولون لهم لست هناكم ويذكر خطيئته
زاد مسلم التي اصاب فيها ربه وفي رواية همام والى كذبات ثلاث كذبهن وذات سيات
قوله الى سقيم وقوله بل فعله كبيرهم وقوله لامرأته اخبريه اني اخوك وهذه الثلاث في
من المعاريض الا ان ما كانت صورتها صورة الكذب اشفق ائتوا موسى الذي كلمه الله وادى
ذرية الحوي والسنبلي كلم الله فيأتونه فيقولون لهم لست هناكم وسقط الى ذرية قوله
فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته وهي انه قتل نفسا لم يومر بقتلها ائتوا عيسى ائتوه
فيقولون لهم لست هناكم ولم يذكر ذنبا لكن وقع في رواية ابي جمرة عن ابي سعيد اني عبدت
من دون الله زاد مسلم ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم وفي كشف علوم الاخرة للغزالي ان بين ايش
اهل الموقف ادم وابناهم نوحا الف سنة وكذا بين كل نبي ونبي حال في الفتح ولم اقف لذلك على
اصل ولقد اكثر في هذا الكتاب من ايراد الحاديث لا اصل لها فلا ينبغي شيء منها او وتشبه العيون بات
جلد للاقدر الغزالي ثاني ما ذكره وعدم وقوفه على اصل لذلك لا يستلزم نفي وقوفي عليه لذلك
على اصل فانعم حط علما بكل ما ورد في بيدي هذه الدعوى او واجاب في انتقاض الاعراض
بان جلدة الغزالي ثاني اذ يكفي الظن ببعض الكتب فيقبل منها ويكون ذلك المنقول
عنه ثابت كما وقفه ذلك في البخاري في نقله من فوت القلوب كما به على ذلك عنه واحد من
الحفاظ وقد عرفت هو بان جماعة في الحديث مزجاة ولم ار في احد منهم على ادنى تنقيب
واطلاقي في الثاني محمول على تقييدي في الاول والحكم للمثبت باحتمال قلوكان هذا المعترض
يعني العيني اطلع على شيء من ذلك لجاء لف ونشر ولي لا ابرزه ويتبع بما هو وقد الهم الله تعالى الناس
سوى ادم ومن بعده في الارض ولم يلهموا سوى الانبياء محمد صلى الله عليه وسلم وتمسوا لخصائصه

بذلك

بذلك اظهار الفضيلة نبينا صلى الله عليه وسلم ورفعة منزلته وجلال قدره وتفضيله على
جميع المخلوقين فقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر ما وقع على سهو وتاويل ابعدناه
الا ولي تركه لو انه معذور له غير مواخذ لو وقع منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتوني
فيأذن لي ادهم في روايته فيجوز لي اي بني وصح ادار وبني الجنة واضيفت اليه تعالى اضافة
تشريف فاذا رايته تعالى وقعت له الكوني ساجدا وفي رواية ابي بكر
عند ابي عوانة فاخر لي ساجدا تحت العرش فاقع ساجدا الرضي فيدعني في السجود مات الله
زاد مسلم ان يدعني وسقطت الجملة الشريفة لابي ذر وفي حديث عبادة بن الصامت
عند الطبراني فاذا رايته خررت له ساجدا شكر الله تعالى ثم يقال ارفع ولابي ذر ثم يقال ارفع
لي ارفع راسك وفي رواية انس عند احمد فاوحى الله الي جبريل ان اذهب
الي محمد فقل له ارفع راسك سل تعطه بفتح واو ورضي اي تقبل شفاعتك سل تعطه
بفتح واو ايضا ثم الذي في اليونينية وقيل تسمع باثباتها واشفع تشفع اي تقبل شفاعتك
فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمني وفي رواية ثابت عند احمد بمحامد لم يحمده بها احد ثم
اشفع في الدراجة مذكوب الموقف ثم في الاخراج من النار بعد التحول من الموقف
والمرور على الصراط وسقوط من يسقط حبيسة في النار فيحدلي بفتح التحتية وضم الحاء
المهملة اي يبين لي كل طور من اطوار الشفاعة حدا اقف عنده فاخرجهم اه
قال ان يقول شفعتك فيمن اخل بالكاعة ثم فيمن اخل بالصلاة ثم فيمن شرب
ثم فيمن زنى وبما هذا الاسلوب قاله في شرح المشكاة قال في الفتح والذي يد لعليه سياق
الاخبار ان المراد به تفصيل مراتب المخرجين في الاعمال الصالحة كما وقع عند احمد عن يحيى
القطان عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة في هذا الحديث بعينه ثم اخرجهم من النار وادد
الجنة ثم اعود فاقع حال كوني ساجدا مثله اي مثل الاول في المرة الثالثة او الرابعة
بالشك من الراوي حتى اقول ما رب ما بقي ولابي ذر عن الحموي والسنبلي ما بقي في النار
الا من حبسه فيها القرآن وكان بالواو ولابي ذر فكان قتادة ابن دعامة يقول عند
هذا التول وهو من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود بنحو قوله تعالى ان الله لا يغفر
ان يشرك به والحديث سبق في سورة البقرة وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد
قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن الحسين بن ذكوان ابو سلمة البصري صدوق يخطئ
ربما بالقدر لكنه ليس له في البخاري سوى هذا الحديث من رواية يحيى القطان فهو متابعة
قال حدثنا ابو رجاء عمران العطاردي قال حدثنا بالجمع ولابي ذر حدثني عمران بن حصين
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يخرج قوم من النار بشفاعة محمد صلى الله عليه
وسلم فيدخلون الجنة ويسمون بضم الميم المشددة الجهنميين في حديث ابي سعيد فيخرجون
كالثلولو وفي رفايهم الخواتم فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل قدموه

خلهم خلوم

الباب أخرجه الترمذي في صفة النار وابو داود في السنة وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسماعيل بن جعفر اي ابن ابي كثير الانصاري الزرقي ابو
اسحاق القاري عن حميد الطويل البصري مولى طلحة الطلحات عن انس رضي الله عنه
ام حارثة الربيع بالتصغير بنت النضر ة انس بن مالك وحارثة هو ابن سراقة
بن الحارث ابن عدي الانصاري أنت رسول الله ولابي ذر النبي صلى الله عليه وسلم
وقد هلك حارثة يوم بدر وقال ابن منده يوم احد والاول هو المشهور المعتمد
اصابه غرب سهم بفتح الغين المعجمة وسكون الراء صفة السهم ولابي ذر عن الكشميهني سهم
غرب بتقديم السين مع التنوين على الصفة اي لا يدري من رماه فقالت يا رسول الله قد
علمت موقع حارثة ولابن عساكر من قلبي فان كان في الجنة لم ابك
عليه وان غير ذلك ترى ما اصنع فقال صلى الله عليه وسلم لها هبلت في البونينية بكسر
الهاء ولابي ذر بفتحها وسكون اللام فقدت عقلك استفهام حذف منه الاداة
لجنة واحدة في انها جنان كثيرة وانه في ولابي ذر عن الحموي والمستملي للنبي الفردوس اعلاها
صلى الله عليه وسلم غدوة بفتح الغين اي سير اول الله او روحة بفتح الراء حتى
من الدنيا وما فيها والقاب قوس احدكم بالرفع معتوفة لتاكيد والقاف بعدها الف
فوحدة اي قدر قوس احدكم او موضع قدم من الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب
وله عن الحموي والمستملي قده بكسر القاف وفتحها وتشديد الطاء المهملة اي مقدار سوطه
لانه يتعدى بنفسه تطول بفتح التاء المثناة من فوق وضم الطاء المهملة اي لو ان امرأة من نساء اهل
الجنة اطلعت بهمزة الوصل وتشديد الطاء المهملة الارض لاضاءت ما بينهما بين المشرق والمغرب
ولملأت ما بينهما ريحا طيبة والنصيفوا بفتح النون للتاكيد والواو وكسر الفاء والمهملة بعدها
تحتية ساكنة ثم قاف فتحتية فواو فعيل بمعنى الخمار بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الميم خير من الدنيا وما
فيها من متاعها وقيل النصيف المقنعة وهو بكسر النون وسكون الصاد المهملة وفتح الميم وهو ما تلويه
المرأة على راسها وقال الزهري هو كالعصابة تلفه على استدارة راسها وعند ابن ابي الدنيا
من حديث ابن عباس ولو اخرجت نصيفها لكانت الشمس عند حسنها مثل الفتيلة من الشمس
لاضوائها ولو اطلعت وجهها لاضاء ما بين السماء والارض ولو اخرجت كفها لافتنت الخلائق
بحسنها فان قلت ما وجه الربط بين قوله غدوة في سبيل الله او روحة وبين قوله ولنصيف
قوس احدكم الى اخره اجيب بان المراد ان ثواب غزوة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها
لان ثواب الجنة نصيف امرأة منها خير من الدنيا وما فيها وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
ابو نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان

عن

عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم لا يدخل احد الجنة الا اري بفتح الهمزة وكسر الراء مقصورة بالنصب معقول اري من النار
ثوابا اي لو عمل في الدنيا عملا سيئا بان كفر ليرد النار ثم تاب واسلم بل ادرجا واجيب بان الكريم يعامل
بلازمه لان الراضي بالشيء يشكر من فعل له ذلك ولا يدخل النار احد والا اري ذر عن الكشميهني
احد النار الا اري مقعده من الجنة لو حسن لو يزيد صالحا او هو الاسلام ليكون عليه حسرة
زيادة على تعذيبه قال في الفتح وقع عند ابن ماجة بسند صحيح من طريق اخرى عن ابي هريرة
ان ذلك يتم عند الموازنة في القبر وقيل قبل النار فينظر اليها فيقال له انظر
الى ما وقاك الله وفي حديث ابي سعيد عند الامام احمد يفتح له باب الى النار فيقول هذا
منزلك لو كفرت بربك فاما اذا امنت اتبعتنا منزلك فيفتح له باب الى الجنة فيزداد
نهض اليه فيقال له اسكن وتبجح له في قبره وسطا بقية حديث الباب لا تزوج لمن حيث
كون المقعدين فيها نوع صفة لهما وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد سقط لابي ذر ابن سعيد قال
حدثنا اسماعيل ابن جعفر الزرقي الانصاري ابو اسحاق القاري عن عمرو بفتح العين ابن
ابي عمرو بفتح العين ايضا مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب عن سعيد بن ابي سعيد
بكسر العين واسمها واسم ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قلت
يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة قال في الفتح الباري لعل ابا هريرة
سال عن ذلك عند قوله صلى الله عليه وسلم وابديت اختبئ شفاعتي لامتي في الاخرة فقال
صلى الله عليه وسلم والله لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالني احد عن هذا الحديث
عن هذا الحديث لما رايت من حرصك على الحديث من اول منك بوفيه اول صفة لا احد وهو خبر مبتدا محذوف اي هو
اوله منك وبفتحها لابي ذر على الظرفية وقال العيني على الحال ما رايت للذي رايته
على الحديث من بيانه اول وروبتي بعض حرصك فتى بتحتية
من قال لا اله الا الله خالصا من الشرك من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الموحدة اي من
جهة نفسه طايعا مختارا واسعد هاهنا على بابها من التفعيل او هي بمعنى فعيل يعني
سعيد الناس وعلى الاول فالمعنى اسعد من لم يكن في هذه المرتبة من الاخلاص المؤكد
بالالف والتاء لقوله من قلبه اذ الاخلاص صعدته القلب ففايدة التاكيد الاشعار
بالفعل الى الجارحة البليغ في التاكيد تقول اذا اردت التاكيد ابصرته عيني وسمعته اذني والمراد
بالشفاعة هنا بعض انواعها وهي التي يقول فيها صلى الله عليه وسلم امتي امتي فيقال له اخرج
من في قلبه وزن كذا من ايمان فاسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون ايمانه اكمل ممن دونه
واما الشفاعة العظمى في الاراحة من كرب الموقف فاسعد الناس بها سيتي في الجنة وهم
الذين يدخلونها بغير حساب ثم الذين يدخلون بعتير عذاب ببعد الحساب واستحقاق العذاب

ثم يصيبهم نعم من النار ولا يسقطون فيها والشفاعات كما قال عياض حسن الادب العظيم وهي المراحة
الناس من هول الموقف وهي مختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم قال النووي قيل وهي المقام المحمود
وقال الطبراني قال اكثر اهل التاويل المقام المحمود هو الذي يقومه صلى الله عليه وسلم ليرحم
من كرب للموقف لحديث ابن عباس المقام المحمود الشفاعة وحديث ابي هريرة في قوله
عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال سئل عنها النبي صلى الله عليه وسلم فقال هي الشفاعة
والثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب وهذه وردت ايضا في نبينا صلى الله عليه وسلم
واستدلالها بقوله تعالى في جواب قوله صلى الله عليه وسلم اني لمن ادخل الجنة مع امتك من
احب عليه او ابد ليدل عليها سواله صلى الله عليه وسلم الدرجة في السبعين الفا
الذين يدخلون الجنة بغير حساب فاجيب الثالثة في ابطال قول من قال يسوا فاختفوا العذاب
ان لا يعذبوا الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين فقد جاء الاحاديث باخراجهم من النار
بشفاعته صلى الله عليه وسلم وغيره الخامسة في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها وانكار
النووي في روضته الى انهدة من حضها يصوز ادعاء من ساسة وهي التخفيف عمن ابي
طالب كما سبق وزاد عبد سابعة وهي الشفاعة لاهل المدينة لحديث الترمذي عن ابي هريرة
رفعه من استطاع ان يموت بالمدينة فليفعل فاني اشفع لمن مات بها قال في الفتح وهذه
غير واردة لان متعلقها لا يخرج عن واحد من الخمس الاولى وفي العزو الوتفي للترمذي
شفاعته لما عدا من الحلمائي النبي وزعم تقصيرهم ولعلها تندرج في الخامسة وزاد العزيمي
انه اول شافع في دخول امته الجنة قبل الناس وزاد صاحب الفتح فيمن اسنوت حسناته
وسياته ان يدخل الجنة لحديث ابن عباس عند الطبراني قال السابع يدخل الجنة بغير حساب
والمقتصد برحمة الله والمظالم نفسه واصحاب الاعراف يدخلونها بشفاعة النبي صلى الله
عليه وسلم واصحاب الاعراف قوم استوت حسناتهم وسياتهم على الارجح وشفاعة فيمن قال لا اله
الا الله ولم يعمل خيرا قط قال فالوارد على الخمسة اربعة وما عداها لا يرد كذا قرر الشفاعة
في التخفيف عن صاحب النعلين وبعد ذلك لكونه من جملة احوال الدنيا التي سلخها وحديث
الباب سبق في الحرص على الحديث في كتاب العلم وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان
بن محمد بن ابي شيبة واسم ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي اخو ابي بكر وابي القاسم قال
حدثنا جرير بفتح الجيم بن عبد الحميد الرازي عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي
عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلماني عن عبد الله يعني ابن مسعود
رضي الله عنه انه قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم بلام التاكيد لاخر اهل النار خروجا
وهو من النار حبوا اومن مروره على الصراط المنصوب عليها واخر اهل الجنة دخولا رجل
يخرج من النار كبوا بفتح الكاف وسكون الموحدة لكنه مضبب عليها في الفرع في الحاشية

حبوا

حبوا بالمهملة وعليها علامة ابي ذر اي زاحفا وزنه ومعناه في رواية انس عن ابن مسعود عند مسلم
اخر من يدخل الجنة رجل فهو يمشي مرة ويكبو مرة وتسفعه النار مرة فاذا جاوزها التفت اليها
فقال تبارك الذي نجاني منك فيعطى الله عز وجل اذهب فادخل الجنة فاذا اتيتها خيل اليها انها
ملاى بفتح الملم والمهملة بينهما لام ساكنة فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملاى فيقول الرجل
الله تعالى اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك مثل عشرة امثال
الدنيا فيقول الرجل تسخر مني بفتح الفوقية والمعجمة استهزء بحذف الاداة وفي الاداة ولابي ذر عن
الكشميهني بالمعجمة والتحتية بدل المثناة اي تضحك مني بالشك وانت الملك بكسر اللام
وللاصيلي بالجزم والتحتية بدل المثناة قال من رواية انس عن ابن مسعود اتهزء بي او تضحك مني
رب العالمين وهذا وارد منه على سبيل الفرح غير ضابط لما ناله من السرور بلوغ مام يخطر
بباله مما يضبط لسانه ويقيده ويحجزه على عادته في الدنيا من مخاطبة المخلوق ونحوه
في حديث التوبة قول الرجل عند وجدان ناقته مع راحلته من شدة الفرح اللهم انت عبدي
وانا ربك قال عبد الله بن مسعود فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك اي تعجبا
وسرورا بما راى من كامل رحمة الله ولطفه بعبده المذنب وكمال رضاه عنه حتى بدت
ظهرت نواجذه بنون مفتوحة فواو مفتوحة بعد الالف جيم مكسورة فذال معجمة فتاء تاجذة
قال ابن الاثير النواجذ من الاسنان الضواحك وهي التي بعد الانياب وعند الضحك قال الزركشي نقلا
عن الصحابة اومن بعدهم وكان يقال ذلك ولابي ذر وكان يقول ذاك بغير لام اي اقل اهل
الجنة منزلة وقال الكرماني هذه الحالة ليست من تتمة كلامه صلى الله عليه وسلم بل من كلام
الراوي نقلا عن الصحابة اومن بعدهم وقال في الفتح قال وكان يقال الراوي كما قال الكرماني
ولهذه المقالة فيمن قوله صلى الله عليه وسلم كما في اول حديث ابي سعيد عند مسلم
لفظه اني لاعلم اهون اهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار وساق الحديث الى اخره واعترضه
العيني بانه لا يستلزم من كونها في حديث ابن مسعود ان يكون من كلامه صلى الله عليه
وسلم واجابه في الانتقاض فقال ان اراد الاستلزام العقلي فليس مراده انما بل يكفي الظن
النووي الناشي عن الاستدلال لان هذا المر ليس مرجعه العقل والصحابي اذا لم يكثر تمحل
في الكتاب اهل الكتاب ولم ينقل عنهم كما ان مسعود انما نقله عن النبي صلى الله عليه وسلم
سواء كان ذلك بواسطة ام لا فبطل الاعتراض اورد الحديث اخرجه المؤلف في التوحيد
ورواته كلهم كوفيون ومسلم والترمذي في صفة جهنم وابن ماجة في الزهد وبه قال حدثنا
حسد هو ابن مسرهد قال حدثنا ابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري عن عبد
الملك بن عمير بضم العين وفتح الميم الكوفي اللخمي حليف بني عدي وسقال له الفرسي بفتح الفاء
والراء وسين مهملة نسبة الى فرس له سابق عن عبد الله بن الحارث بن نوفل بفتح النون
وسكون الواو بعدها فلام ابن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي ابو محمد المدني البصري يلقب ببه
بتشديد الموحدة الثانية له رؤية ولابيه ولجده صحبة عن العباس بن عبد المطلب

رضي الله عنه انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم هل لقيت اباطالب الشيء لم يذكر الجواب لاختصار اوساقه في
كتاب الادب عن موسى بن اسماعيل عن ابي عوانة بهذا السند بلفظ فانه كان يحوطك ويغضب
لك قال نعم هو في ضحضاح من نار ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار وفيه عن ابن عباس والله الموفق
وبه المستعان **باب** بالتنوين **الصراط يمر بهم** بفتح الجيم وكسر اي منصوب
على العبور المسلمين عليه الجنة قال ابو سعيد فيما رواه مسلم ينبغي ان الصراط احد من السيف وادق
من الشعرة وقال سعيد بن هلال عن ابي مرة ينبغي فذكره ووصله البيهقي عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم مجزوما به لكن في اسناده لين وفي مرسل عبيد بن عمير عند ابن المبارك ان الصراط مثل
السيف وجنبتيه كالسيب انه ليوخذ بالطوب الواحد اكثر من ربيعة ومضر وعند ابن عساكر
عن الفضيل بن عياض بلغنا ان الصراط مسيرة خمسمائة سنة ثلاثة منها صعود وثلاثة
الا هبوط وثلاثة استواء ارق من الشعرة واحد من السيف على متن جهنم لا يجوز عليه الا
ضامر مذلل مرخية الله وهذا مرسل لا يثبت وعند ابن المبارك وابن ابي الدنيا عن سعيد بن
ابي هلال بلغنا ان الصراط ادق من الشعرة على بعض الناس وعلى بعض الناس مثل الوادي الواسع
مرسل او معضل قلت لتسكه اذا مررت على الصراط ووقع بحرك على جهنم من تحته ثم قرع سمعك
شهيق النار وزفيرها وسوارها وسعيرها وكبكبك اذا وضعت احدى رجليك عليه
فاهبت بجدها واضطررت الى ان تزحف القهم الثاني هو الخلق بين يديك يزلون ويتدهورون
والزبانية تلتقطهم بالحظاطيف الكلاليب وانت تنظر الى ذلك فيا له من منظر ما
افظعه ومن شيء ما اصعبه ومجازا ما اضيقه نسال الله السلامة والعافية والاعانة
راي يحيى بن اليمان رجلا نايا وهو اسود الراس واللحية شاب فاستيقظ وهو ابيض شمط الراس
واللحية فاخبره انه رآي في منامه كان الناس قد حشروا واذا انهر من الناس جسر يمر عليه الناس
فذهبي فحمل الجسر فاذا هو على حد السيف يمر به يمينا وشمالا فشاب من ذلك وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم
انه قال اخبرني بالافراد سعيد بكسر العين ابن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي ان ابا هريرة
اخبرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري وقال محمد بن فراد محمود هو ابن
غيلان الرزي الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد واللفظ
لروايته عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال الناس
وفي التوحيد قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة قال صلى الله عليه وسلم هل تضارون
بضم الفوقية وفتح المعجمة وسيد الاتي راشدة بصيغة المفاعلة صوابه وفاعله
تضارونه فاسكنت الراء الاولى وادغمت في الثانية اي هل تضرون احدا منكم بمنازعة
او مجادلة او مضايقة في رؤية الشمس ليس دونها سحاب بجيما قالوا لا يا رسول
الله قال هل تضارون بالراء الشددة ايضا في رؤية القمر ليلة البدر

عند

عند تمام سورة ليس دونه سحاب سحاب بجيم قالوا لا يا رسول الله قال فانكم ترونه اذا تجلى لكم
يوم القيامة كذلك بحيث لا يجب بعضكم بعضا ولا يضر ولا يكلفه ولا يزاحمه كما يفعل عند
رؤية الاهلة بل كالحال عند رؤية الشمس والقمر ليلة البدر وتقدم روي ولا تضارون
بالتخفيف والشد وتشديد الميم من الضر وهو الاذى ويحتمل ان يكون ضمير الرؤية اي لا تضرون
ويروى بحذف احدى التاءين اي لا تضار بعضكم بعضا بالمزاحمة والمنازعة في
المنازعة وفي البخاري لا تضامون او تضامون بالتشديد والتخفيف كما في فضل صلاة الفجر ومعنى
الذي بالا يشتبه عليكم ولا تتنازعون فيه فيضار بعضكم بعضا وفي باب فضل السجود من
البخاري هل تمارون بضم الفوقية وتخفيف الراي يجادلون في ذلك او يدخلكم فيه شك من
الرؤية وهي الشك ورويت بفتح اوله والراي يلحق الاثنين وفي رواية البيهقي تتمارون
بالتاء بدلها والكاف في قوله كذلك ليست لتشبيه المرئي وانما هي لتشبيه الرؤية بالرؤية
في الوضوح وهو فعل المضموم الاول المشدد الميم يريد لا يجتمعون الراي ومعناه لنها رؤية
يزاح عنها الشك وقال الصفاقسي فيما سمعه منه البيهقي في تضامون المضموم الاول المشدد الميم
يريد لا يجتمعون لرؤيته في جهة ولا يضم بعضكم الى بعض فانه تعالى لا يجري في جهة ومعناه على
ما تاوله لا تتضامون في رؤيته بالاجتماع في جهة وهو بفتح المشدد من الضم ومعناه لا تظلمون
في رؤيته بعضكم دون بعض وانكم ترونه في حياتكم كلها وهو مستحيل عن الجهة فالتشبيه برؤية
القمر ليتبين الرؤية دون تشبيه المرئي سبحانه وتعالى وخص الشمس والقمر بالذكر مع ان
رؤيته اسهل بغير سحاب لكبرهما وعظم خلقهما من سائر الشمس والقمر لما خصا به من عظيم النور
وايضا يحسن اصرار التشبيه بهما في من يوصف بالجمال والكمال سبحانه وتعالى في الاستدلال على الله
عز وجل الناس الاولين والاخرين في صعيد واحد يحيث لا يبقى منهم احد حتى لو دعاهم
داع لسمعوه ولو نظر اليهم ناظر لادركهم وزاد في رواية العلاء بن عبد الرحمن عند الترمذي
فيطلع عليهم رب العالمين اي ليعلمهم باطلاعه عليهم حينئذ فيقول جل جلاله من كان يعبد شيئا
فليتبعه بسكون اللام وتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولابي ذر فليتبعه بسكون الفوقية
وفتح الموحدة فيتبع بسكون الفوقية وفتح الموحدة ايضا من كان يعبد الشمس يتبع
من كان يعبد القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت جمع طاغوت بالمثناة
الفوقية وهو الشيطان والصنم وصوب الطيبي انه كل طاغ طغى على الله فعبد من دونه
وصفوا يتبع محذوف في الثلاثة وانما عم لمن يعبد دونه حينئذ بما تراءى على الاستفادة منهم
او بان يا تقوا الى النار وتهوى ونبقى هذه الامة المحمدية الواعين فيها بغير واردها فيتمثل
فيا تيهم الله عز وجل اتيانا لا يكيفه عاديا عن الحركة والانتقال او ذلك من نعوت
الحدث المتعالي عنه ربنا علوا كبيرا وطريقة السلف المشهورة في هذا ونحوه السلم والله تعالى
بحقيقة مراده لنا علم وقبل معناه هنا انه يشدهم رؤيته او العادة ان الكل من غاب

عن عبيده لا يكلمه ربوبيته الا بالمجي اليه فضرب عن الربوبية بالعيان مجازا اي يتجلى لهم تعالى حتى يروه في غير
الصورة التي يعرفون لاجل من فيهم من المنافقين الذين لا يستطيعون السجود وهم ممن رآهم يحررون
اواه ذلك المثل والعياذ بالله كان ذا ابتلاء فيستحق فيه الجزاء في بعض الاحوال كما قال
تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم فلذا الوعيد وان كانت واردة فقد يقع فيها
الابتلاء بدليل انه الغبر هو اول منازل الوعيد يجري فيه الابتلاء بالسوء ومن ثم ذكر المطيعين
كما تقطع الاسد الذين استوا في الجنة والنار والتحقيق ان التكليف خاص بالدنيا وما يفضي
الخبر والموقف انما ذكر ذلك فيقول اللهم انا نعوذ بك فيقول انا نعوذ بك لا انا هم بصورة
الامر بالباطل فلذا يقولون هذا مقامنا حتى يأتينا ربنا فاذا اتانا ربنا عرفناه بما سبق لنا
من معرفة عز وجل انه لا يأمر بالباطل والله منزه عن صفات هذه الصورة اذ سماؤها سمات
المحدثات ورجح القاضي عياض ان في قوله فيأتيهم الله محذوف تقديره يأتيهم بعض ملائكته قال
ولعل هذه الملائكة هم في صورة انكروها لما فيها من سمة الحدث الظاهرة لانه مخلوق
وقال القرطبي هذا مقام الامتحان يمتحن الله به عباده ليميز المحق من المبطل وذلك انه لما
نبي المنافقون والمرائون مختلطين بالمؤمنين والمخلصين ادعى كل انهم منهم وانهم عملوا مثل
عملهم وكرروا الله مثل معرفتهم فرأين ان ذلك يجوز في ذلك الوقت كما جاز في الدنيا استحنهم الله
بان اتاهم بصورة هائلة قال للجميع انا ربكم فاجابه الموحدون بانكار ذلك حتى ان بعضهم لكاد
ان ينقلب اذ ليس فيهم منافق وقال في الفهم وهذا لمن لا يكون له رسوخ العلم ولا عصمة
الذين اعتقدوا الحق وحرصوا عليه من غير بصيرة ونورا كانا عتقادهم للانقلاب ولما قالوا
نعوذ بالله منك فقال الخطابي يحتمل ان يكون صدر من المنافقين ويعقب انه لا يصح ان يكون
فيأتيهم الله فيتجلى للمؤمنين بعد تميز المنافقين في الصورة التي يعرفون اي في صفته
التي هو عليها من الجلال والاكرام والتعالي عن صفات الحدث بعد ان عرفهم بنعته الشريفة
ورفع الموانع عن ابصارهم فيقول لهم انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعون بتجديد النوفيقة
ولم يعط النوفيقة في اليوم الثاني بتجديد اي امر الله او ملائكته الذين وكلوا بذلك ونحوه بعض
اولة وفيه نائلة حتى جهنم بفتح الجيم وكرها وصوالصراط قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاكون اول من يجيز ذراري شعيب في روايته الماضية في فضل السجود يجوز بامته وقال النووي
اكون انا ونبي اول من يجوز على الصراط ويقطعه واذا كان صلى الله عليه وسلم هو وامته
اول من يجوز على الصراط لازم ان اخر عنهم حتى يجوزوا ودعا الرسل عليهم السلام يومئذ
اللهم كلم بتكرير الامر تين وبه بالصراط كلاليب معلقة مأمورة باخذ من امرت به
قال ابن ابي جمرة وهذه الكلاليب هي الشهوات التي اشار اليها في حديث حفت النار بالشهوات
فالشهوات موضوعة على جوانب الصراط فمن اقتحم الشهوة سقط في النار لانها خطاطيف اعد
والكلاليب المذكورة مثل شوك السعدان بفتح السين وسكون العين وفتح الدال المهملات

وبعد الالف

وبعد الالف جمع سعدانة نبات ذو شوك لها بالتخفيف ثم شوك السعدان قال ابو الهيثم انما
ورد بهذا فالواقع يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انها لا يعلم
وربما بعد عن الكشر حبانه بفتح الشين لا يوقف قدر عظمها الا الله بكسر العين وفتح المعجمة
وفعل الشافعي ضبطاه بضم العين وسكون الظاء الاولى شبه لانه مصدر لا يعمل قدرها
كبرها الا الله فتخطف الناس باعمالهم اي بسبب اعمالهم القبيحة وتخطف بفتح الطاء وكسرها
وتشبيه الكلاليب بشوك السعدان خاص بسرعة الاختطاف فيها وكثرة الانتشاب وبها مع
الخرز والنصون تمثيلا لهم باعوانه في الدنيا واعوانه بالاشوكة ثم استثنى شارحا لحال التشبيه
لم يقع في مقدارها قاله لزيد ابن المنير ثم الموبق بفتح الميم وسكون الواو وفتح الموحدة بعدها
قاف قال ابن مالك يهلكه وهو الكفاف وهم المجوز بفتح الجيم والمعجمة بينهما الف كتبه
وهو الموس العاجم قال في الفتح ووقع في رواية الاصيلي هذا المجوز بالجيم والجزيرة الاشراف
على السقوط رواها القاضي عياض ورجح ابن قرقول رواية الحاء المعجمة قال الهروي المعنى ان
كلا لب النار تقطعه فيهوي في النار او من الخزي اي تخيل العصاة كالخزي او المخزي المصروع
وجهه السفاقسي وقال هو انسب لسياق الخبر ثم ينجو من ذلك وهذا يرد قول سعيد بن المسيب
ابن ماجشون في عابصع الصراط يرى ظهر اني بهم على الهلك كذلك السعدان ثم يستجيز
الناس فناج مسلم ومخدوش به ثم ناج ومختبس به ومنكوس فيها وفي حديث ابي سعيد فناج
مسلم ومخدوش مكدوس في جهنم حتى يمر آخرهم فيسحب سحبا والكدوس بالمهملة فيهما
وروي بالمعجمة وصفاه السوق الشديد وبوظه منه كما في بهجة النفوس ان الصراط مع
رقته وحدته بسبع جميع المخلوقين منذ يوم القيام الساعة حتى اذا فرغ الله عز وجل من
القضاء بين عباده اي حتم قضاءه بهم واراد ان يخرج بضم اوله وكسر ثالثه من النار
من اراد ان يخرج ولاي ذر عن الحموي والمستملي ان يخرجه من كان لا يشرك بالله شيئا
وان محمدا رسول الله ويدخله الجنة شفاعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم كما في حديث
عمران بن الحصين السابق وابراهيم كما في حديث حذيفة عند البيهقي وابي عوانة
وابن حبان او آدم كما في حديث عبد الله بن سلام عند الحاكم والموصلي كما في حديث ابي سعيد
في التوحيد ويجمع بانهم كلهم شفعوا وفي حديث ابي بكرة عند ابي يعلى والبيهقي مرفوعا
يحمل الناس على الصراط ثم يأذن الله لملائكته بالشفاعة ثم يقول في الشفاعة للملائكة والنبيين
والشهداء والصالحين فيشفعون ويخرجون امر الله تعالى الملائكة ان يخرجوه من النار
فيخرجونهم بعلامة آثار السجود يجمع اثار بتوحيد اثر وهذا جواب لمن سأل مقدر كانه قيل كيف يعرف الملائكة آثار السجود
مع قول ابي سعيد عند مسلم فمنهم من اخذته النار الى كعبيه ومنهم الى انصاف ساقيه فاجاب
كيف يتميز محل السجود من غيره كيف يعرفانه وحاصل الجواب تخصيص بعض السجود
من عموم الاعضاء التي دل عليها خبر ابي سعيد واعلامه منع النار ان تحرق اثر السجود وهل

للمراد اعضاء السجود السبعة الجبهة واليدان والركبتان والقدمان او الجبهة خاصة قال النووي
المختار الاول واشتط حماب بحجة النفوس منه ان من كان مسلما ولكنه لا يصلي انه لا يخرج
اذ لا علامة له لكنه ان يحمل في القبضة لعموم قوله لم يعمل خيرا قط كما في حديث البخاري
وفي حديث سعيد عن الحسن البصري عن انس في التوحيد فاقول يا رب ايذن لي فيمن قال لا اله
الا الله قال ليس ذلك لك ولكن وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي وسحيري لاخرجن من قال
لا اله الا الله قال البيضاوي اي ان افعل ذلك لفظيا لاسمي واجد لا التوحيدي وصوغ خصص
لعموم حديث اسعد الناس بشفاعتي من قال لا اله الا الله وحمله في النهج على ان المراد ليس ذلك
لكن مباشرة الاخراج لاصل الشفاعة ويكون هذه الشفاعة الاخيرة وقفت في اخراج المذكورين
فاجيب الى اصل الاخراج ومع من مباشر تفت في كتابه فيخرجونهم من النار
حالكونهم قد امتحشوا بضم الفوقية وكسر المهملة وظم المجمة في الفرع قال في المطالع وهي لاكثرهم
وعند ابي ذر والاصيلي امتحشوا بفتحها يقال محشته النار وامتحش هو قال يعقوب لا يقال
محشتها انما هو امتحشة والصحيح انها لغتان والرباعي اكثر وامتحش عضا اي احترق
قال ابو وري معناه انقبضوا واسودوا وانتهى وقال في الزاهية والمحش لحتاف الجلد يظهر بعض
فيصب عليهم ما يقال له ماء الحياة بالتاء في اخره عند مالك فينبتون بات الجنة بكسر
الى المهملة وتشديد الموحدة نبت معروف بمزبر الصحراء في جبل السيل ينبت الحبة المهملة وكر الحبة
بحمله وذلك ان الغثاء الذي يجيء به السيل تكون فيه الحبة فتنبت في جانب الوادي مما يلي
من يوضع تاتية شبيه بالزنجبيل اسرع في البنات من غيرها وفي السيل اسرع ما يكون فيه
من الطين الرخو الحادث مع المل ويبقى رجل مقبل ولابي ذر عن الكشميهني ويبقى رجل
منهم مقبل بوجهه على النار وهو اخر اهل النار دخولا الجنة وفي حديث حذيفة
في اخبار بني اسرائيل انه كان بنا ثان وانه قال لاهله اوقدوا لي نارا ففعلوا وفي غرائب مالك للدارقطني
من طريق عبد الملك بن الحكم وصوابه الحكم عن نافع عن ابن عمر مرفوعا ان اخر
من يدخل الجنة رجل من جهينة يقال له جهينة فيقول اهل الجنة عند جهينة الخبر
اليقين وحكى السهيلي انه جاء اسمه هذا وجوز عمره ان يكون احد الاثنين لاحد
المذكورين والاخر للاخر وفي نوادر الاصول لابي عبد الحكيم من حديث ابي هريرة بسند واهي
ان اطول اهل النار فيها مكثا من يمكث سبعة الاف سنة فيقول يا رب قد شقيني فيفتح
العين والمجمة والموحدة وكسر اللام مخففا اي اذاني واهلكني ريحا اي نار النار واحرقني
ذكاوها بفتح الذال المعجمة وبالمهملة والد قال في الفتح كذا للاصيلي وكريمة ولابي ذر ذكاها
بالقصر وهو الاشهر في اللغة اي لهبها واشتعالها وشدة وهجها فاحرق وجهي عن النار
استشكل بانه سيرجع الى الصراط طالما الجنة فوجهه الى الجنة ويجاب بانه سئل ان يديم عليه

حرفا

في التوحيد وسلم في الايمان والنسي في الصلاة وانفرد هذا بالتنوين في الحوض
الذي لنبينا صلى الله عليه وسلم في العرصة قال في الصحاح الحوض واحد الحياض والحياض وحفت
احدثت حوضا والحوض الماجتمع والحوض بالتحريك شيء كالحوض يكمل للنخلة تشرب منه وقد ابن
وقيل والحوض حيث تستقر فيه المياه اي تجتمع لتشرب منه الابل واختلف في حوضه صلى الله عليه
وسلم هل هو قبل الصراط او بعده قال ابو الحسن القابسي الصحيح ان الحوض قبل الصراط والذي في تذكرة
والذي يقتضيه فان الناس يخرجون عطاشا من قبورهم واستدل بما في البخاري من حديث ابي هريرة
رفوعا بينا انا قايم على الحوض اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم فقلت اين
الى النار الحديث وباني ان شاء الله تعالى في هذا الباب قال القرطبي هذا الحديث يدل على ان الحوض يكون
في الموقف قبل الصراط لان الصراط انما هو جسر على جهنم ممدود يجاز عليه لمن اجازه فسلم من النار اهـ
وقال ابو زيد انه بعد الصراط وصح البخاري في ايراده احاديث الحوض بعد احاديث الشفاعة بعد نصب
الصراط مشعر بذلك وفي حديث انس عند الترمذي ما يدل له ولفظه سالت رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يشفع لي فقال انا فاعل فقلت اين اطلبك قال اول ما تطلبني على الصراط قلت فان لم
القك قال انا عند الميزان قلت فان لم القك قال انا عند الحوض وجميع ظاهر قوله صلى
الله عليه وسلم في حديث الحوض من شرب منه لم يظما بعده ابدا يدل على ان الشرب منه يكون
بعد الحساب والنجاة من النار لان ظاهر حال من لا يظما ابدا ان يعذب بالنار وما حديث ابي هريرة
السابق المستدل به على القبلية فاجيب عنه باحتمال انهم يفرون من الحوض حيث يردونه ويردونه
فيدفعون في النار قبل ان يخلصوا من بقية الصراط فليتامل وما قرطه صاحب التذكرة والصحيح
انه صلى الله عليه وسلم حوضين احدهما في الموقف قبل الصراط والاخر داخل الجنة وكل منهما يسمى
كوثرا فتعقب بان الكوثر نهر داخل الجنة وما وعد يصب في الحوض ويطلق على الحوض كوثر الكوثر
بعده وفي حديث ابي ذر عند مسلم ان الحوض يشخب فيه ميزابان من الجنة وقد سبق ان الصراط
جسر جهنم وانه بين الجنة والموقف فلو كان الحوض دونه لحال النار بينه وبين الماء الذي
يصب من الكوثر في الحوض والله اعلم وفي الترمذي عن سمرة سوحوضي مد صنعاء الى ايلة وفي حديث
ابن وعصبي اسمره رفعه ان لكل نبي حوضا واشار الى انه اختلف في وصله وارساله وابن المرسل
اخرجه ابن ابي الدنيا بسند صحيح عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اكلكم فرطا على
وهو قايم على حوضه بيده عصى يذود عنه من ليس منه الا وانهم ياتون اكثر تبعا واني
لارجوان اكون اكثرهم تبعا واخرجه الطبراني من وجه اخر عن سمرة موصولا مرفوعا مثله وفي سنده
لين وعند ابن ابي الدنيا عن ابي سعيد رفعه وكلا بني يذود عنه وكلكم حوضي الحديث وفي اسناده
لين فالمختص به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم الكوثر الذي يصب من ميزابه في حوضه ولم ينقل عن
غيره لعزه ولذا امتن الله تعالى عليه في التنزيل وقول الله تعالى انا اعطيناك الكوثر وهو فوعل
من الكثرة وهو المفرط الكثرة واختلف في تفسيره فقيل نهر في الجنة وهو المشهور المستفيض عند

السلف

السلف والخلف وقيل اولاده لان السورة نزلت ردا على من عابه بعدم الاولاد وقيل الخير الكثير وقيل غير
ذلك مما ذكرته في كتابي المواهب اللدنية بالمنح المحمدية وقلنا انا اعطيناك بلفظ الماضي ولم يقل سنعطيك
لنبين على ان هذا الاعطاء حصل في الزمن الماضي ولم يقل اعطيناك مكتفيا بنون العظمة بل قال
انا اعطيناك بلفظ الماضي ولم يقل ليشعر بتولية تعالى الاعطاء على وجه الاختصاص به
دون غيره وفي ذلك من الفخامة ما فيها وقد تواتر حديث الكوثر من طرق تفيد القطع عند كثير
من ايمة الحديث وكذلك احاديث الحوض وقال عبد الله بن زيد المازني ما ذكره البخاري في حديث
طويل بعد وقعة جبير قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبروا ابي على ما ترون بعدي من الاثرة حتى
تلقوني على الحوض وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا يحيى بن حماد الشيباني البصري
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح عن سليمان بن مهران الاسدي مولاهم الكوفي المشهور بالاعمش
المفتوحة والنون بينهما تحتية ساكنة ابو وايل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا فرطكم بفتح الفاء والراء بعدها مهملة على الحوض
سابقكم اليه لاصلحه واهيئه لكم فمن يرد علي منكم يشرب ومن شرب لم يظما ابدا ليردن علي
اقوام اعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم فاقول انهم مني فيقال انك لا تدري ما احدثوا
بعدك فاقول سحقا سحقا لمن غير بعدي وفي رواية فاقول الا هلكا هلكا لمن بدل بعدي
وفي رواية فاقول ارب اصحابي اي سحقا فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من الردة على الاعقاب او الفتن
وقد تقدم الكلام على هذا الحديث في باب الحوض من كتاب الرقاق وقد ذكرت هناك ان الحديث
من رواية الاعمش عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
وقد تابع الاعمش على ذلك عاصم هو ابن ابي النجود الكوفي احد القراء السبعة عن ابي وايل شقيق بن سلمة
وتابع شقيقا على ذلك حذيفة بن اليمان عند مسلم وتابع ابا وايل على ذلك ايضا عبد الله بن ابي اوفى
عند مسلم ايضا وتابع عبد الله بن مسعود على ذلك ايضا عبد الله بن عمر عند مسلم ايضا وتابع عبد الله بن عمر
على ذلك ايضا عبد الله بن عمرو بن العاص عند مسلم ايضا وتابع عبد الله بن عمرو على ذلك ايضا
اسماء بنت ابي بكر الصديق عند مسلم ايضا وتابع اسماء على ذلك ايضا عائشة عند مسلم ايضا
وتابع عائشة على ذلك ايضا ابو هريرة عند مسلم ايضا وتابع ابا هريرة على ذلك ايضا ابو سعيد الخدري
عند مسلم ايضا وتابع ابا سعيد على ذلك ايضا سهل بن سعد الساعدي عند مسلم ايضا وتابع سهلا على ذلك
ايضا انس بن مالك عند مسلم ايضا وتابع انسا على ذلك ايضا جابر بن عبد الله عند مسلم ايضا
وتابع جابرا على ذلك ايضا ابو حرة الرقاشي عند ابن ابي الدنيا وتابع ابا حرة على ذلك ايضا
ابو امامة الباهلي عند ابن ابي الدنيا ايضا وتابع ابا امامة على ذلك ايضا ثوبان عند مسلم ايضا
وتابع ثوبانا على ذلك ايضا عقبة بن عامر عند مسلم ايضا وتابع عقبة على ذلك ايضا المستورد
القرشي عند مسلم ايضا وتابع المستورد على ذلك ايضا جندب بن عبد الله البجلي عند مسلم ايضا
وتابع جندبا على ذلك ايضا ابو برزة نضلة بن عبيد الاسلمي عند مسلم ايضا وتابع ابا برزة على ذلك
ايضا عبد الله الصنابحي عند مسلم ايضا وتابع الصنابحي على ذلك ايضا عتبة بن عبد السلمي عند
ابن ابي الدنيا وتابع عتبة على ذلك ايضا ابو امامة الباهلي عند ابن ابي الدنيا ايضا وتابع ابا امامة
على ذلك ايضا عبد الله بن الصامت عند ابن ابي الدنيا ايضا وتابع عبد الله بن الصامت على ذلك ايضا
عبد الله بن رباح الانصاري عند ابن ابي الدنيا ايضا وتابع عبد الله بن رباح على ذلك ايضا
عبد الله الصنابحي عند ابن ابي الدنيا ايضا وتابع الصنابحي على ذلك ايضا عبد الله بن الحارث
عند ابن ابي الدنيا ايضا وتابع عبد الله بن الحارث على ذلك ايضا عبد الله بن عباس عند ابن ابي الدنيا
ايضا وتابع عبد الله بن عباس على ذلك ايضا عبد الله بن الزبير عند ابن ابي الدنيا ايضا وتابع عبد الله
بن الزبير على ذلك ايضا عبد الله بن عمر عند ابن ابي الدنيا ايضا وتابع عبد الله بن عمر على ذلك ايضا
عبد الله بن عمرو بن العاص عند ابن ابي الدنيا ايضا وتابع عبد الله بن عمرو على ذلك ايضا
عبد الله بن ابي اوفى عند ابن ابي الدنيا ايضا وتابع عبد الله بن ابي اوفى على ذلك ايضا
عبد الله بن عمر عند ابن ابي الدنيا ايضا وتابع عبد الله بن عمر على ذلك ايضا
عبد الله بن عمرو بن العاص عند ابن ابي الدنيا ايضا وتابع عبد الله بن عمرو على ذلك ايضا
عبد الله بن ابي اوفى عند ابن ابي الدنيا ايضا وتابع عبد الله بن ابي اوفى على ذلك ايضا

عياض النهر قال اليونيني وكذا رأيته في أصل صحيح مقروء من رواية الحافظ أبي ذر ومن رواية
الأصيلي ا هـ وصوبه النووي في شرح مسلم وقال ان الدحظا وهو في البخاري بالمد وقال الرشاطي
الجربا على لفظ تأنيث الأجرب وزنة بالثلم **وأذرح** بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح الراء بعدها
حاء مهملة قال ابن الأثير في نهايته هي بفتح جربا وأذرح وقيل بالثاء بينهما مسيرة ثلاث
ليال وهذا الذي قاله ابن الأثير تبعه الصلاح العلائي فقال هذا غلط بل بينهما غلوة سهم وهما
موضعان بين القدس والكرك ولا يصح التقريب بالثلاث لمخالفتها الروايات الآتية لا سيما وقد
قال الحافظ الضياء المقدسي في جزء له في الحوض ان أبي ذر في سياق لفظ غلطا غلطا ظاهرا وقع في
سياق الحديث من بعض الرواة ثم ساقه من حديث أبي هريرة وأخرجه من فوائد سعيد الكريم
الربعي قولي بسند مر إلى أبي هريرة مرفوعا في ذكر الحوض فقال فيه عرضه مثل ما بينكم وبين
جربا وأذرح قال الضياء فظهر بهذا أنه وقع في حديث ابن عمر حذف تقديره كما بين مقامي وبين
جربا وأذرح فسقط مقامي وبين وقال العلائي ثبت القدر المحذوف عند الدارقطني وغيره
بلفظ ما بين المدينة وجربا وأذرح انتهى وقد اختلفت الروايات في ذلك ففي حديث ابن
عمر وبفتح أيمن حوضي مسيرة الفاشهر في هذا الباب وحديث أنس في كما بين أيلة وصنعاء من
اليمن وحديث حارثة بن وهب فيه أيضا كما بين المدينة وصنعاء وفي حديث أبي هريرة
أبعد من أيلة إلى عدن وهي تسامت صنعاء وكلها استقارية لأنها كلها نحو شهر ويزيد أو ينقص
وفي حديث عقبة بن عامر عند أحمد كما بين أيلة إلى الجحفة وفي حديث جابر كما بين صنعاء إلى
المدينة وكلها استقارية ترجع إلى نصف شهر أو تزيد على ذلك قليلا أو تنقص وقد جاء صريحا
في ذلك عند مسلم فزيان بالثلم بينهما مسيرة ثلاثة أيام فتقيل في الجمع أن هذه الأقوال اختلفت
على وجه دالة صلى الله عليه وسلم خاطب أهل كل جهة بما يوقن من المواضع وهو تمثيل بتقريب
لكل أحد من خاطبه بما يعرفه من تلك الجهات وبادر بي في ذكر المسافة القريبة القليلة ما يتبين فيه
الكثرة فالكثرة ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة فاجزم المسافة البعيدة ثم أعله الله بالطويلة
فاخبر بتفضل الله به عليه باتساعه شاسعا فالاعتماد على الطول لها وأما قول بعضهم
الاختلاف انما هو بالنظر إلى الطول والعرض فرد وبحديث ابن عمر وورد أيضا سواء وحديث
النواس وعرضه طوله وعرضه سواء ومن حلم على السير المسرع والبطيء لكن في حمله على اقلها
وهو الثلث نظر إلا هو عسر جدا لاكيال ماء بئر ولا الوقوف وهذا الحديث أخرجه مسلم في
الفضائل وبه قال **حدثني** بالافراد **ولابي ذر** بالجمع **عمرو بن محمد** بفتح العين الناقد بالنون والقاف
وصفتح مسلم بن الحجاج قال **أخبرنا هشيم** بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة
بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية بن حاتم بالمعجمة بن الواسطي حافظ بغداد
قال **أخبرنا أبو بشر** بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبي وحشية واسمه إياس **وعطاء بن**
السائب الكوفي من صغار التابعين صدوق لكنه اختلط لكن روى عنه هشيم سمع منه بعد

اختلاطه

اختلاطه ولذا خرج له المؤلف مقرونا بأبي بشر **عن سعيد بن جبير عن ابن عباس** رضي الله عنهما
انه قال **الكوثر الخير الكثير الذي أعطاه الله إياه** من النبوة والقرآن وكثرة الاتباع والعلم والشفاعة والمقام المحمود وغيرها مما أنعم الله تعالى به عليه **قال**
أبو بشر جعفر بن أبي وحشية **قلت** ولأبي ذر فقلنا **لسعيد** هو ابن جبير
ان الناس بفتح الهمزة مضمومة ولأبي ذر ناسا بحذفها وبفتح التنوين وذكر الناس أبو الحاج
وقتادة **يزعمون أنه** أي الكوثر **نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذي في الجنة من الخير الذي**
أعطاه الله إياه وهذا كما سبق تأويل من سعيد حمل فيه حديث عائشة وابن عباس فلا
تنافي بينهما لأن النهر وذا من أفراد الخير الكثير والحديث مر في تفسير سورة الكوثر وبه قال
حدثنا سعيد ابن أبي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبي مريم الجمحي قال **حدثنا نافع بن عمر**
بن عبد الله الجمحي المكي الحافظ **عن ابن أبي مليكة** هو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة بالتصغير
ابن عبد الله بن جدعان وقيل اسم أبي مليكة زهير التيمي المدني أدرك ثلاثين من الصحابة
انه قال **قال عبد الله بن عمرو** بفتح العين **ابن العاص** رضي الله عنهما **قال قال النبي صلى الله عليه**
وسلم حوضي مسيرة شهر زاد مسلم من هذا الوجه **وزواياه سواء** أي لا يزيد طوله على عرضه
وفيه رد على من جمع بين اختلاف الأحاديث في تقدير مسافة الحوض باختلاف الفرض الطول
كما سيقرر بما وده **أبيض من اللبن** فيه حجة للكوفيين على الجازة أفعل التفضيل من
اللون وقد البصريون لا يصاغ منه وأمن غير الثلاثي فقيل لأنه اللون الأصل في امتثاله
زيادة على ثلاثة وقيل لأنه خلق ثابت في العادة وأنا بتعجب ما يقبل الزيادة والنقص
فجرت ذلك مجرى الأحمال الثابتة على حال واحد قالوا وإنما يوصل إلى التفضيل فيه وفيما
زاد على الثلاثي بما فعل مصوغا من فعل دال على مطلق الرجحان والزيادة نحو أكبر وأزيد وأرجح
وأشد قال الجوهري نقول هذا أشد بياضا من كذا ولا تقل أبيض منه وأهل الكوفة يقولونه
ويحتجون بقول الراجز

جارية في رونق الصباح ... أبيض من أخت بني أباض ... قال المبرد ليس البيت
لأحد يحجة على الأصل المجمع عليه وإنما قوله الراجز

طرفة أزرى بسواد أشكلم ... فانت أبيض سربال بطاخ

يحتمل أن لا يكون بمعنى أفعل الذي نصبه من المفاضلة وإنما هو بمنزلة قولك هو أحسن
وجها وأكرم أبا يريد حسن وجها وكرم أبا فكأنه قال فانت سيضم سربالا فلما أضافه
انتصب ما بعده على التمييز وجعل ابن مالك قوله أبيض من المحكوم بشذوذه وقال النووي
جائز وإن كانت قليلة الاستعمال والحديث يدل على صحتها وفي مسلم من رواية أبي ذر وابن
مسعود بلفظ أشد بياضا من اللبن **وريحه أطيب ريح من المسك** وزاد مسلم من حديث
أبي ذر وثوبان وأحلى من العسل وزاد أحمد من حديث ابن مسعود وأبرد من الثلج **وكواته**
كعدد نجوم السماء أي في الإشراق والكثرة ولأحمد من رواية الحسن عن أنس أكثر من عدد نجوم الفلك من

شربها بفتح الشين وكسر الراء منه من الكبراني ولابي ذر عن الكشميهني من يشرب بلفظ المضارع
والجزم على ان من شرطية ويجوز الرفع على انها موصولة ولابي ذر منه اي من الحوض فلا يظمأ ابدا
وعند ابن ابي الدنيا من الظمأ من برد عليه فمن يبقى كل عطشان وحديث الباب
اخرجه مسلم في الحوض ايضا وبه قال حدثنا سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن عفير بضم
العين المهملة وفتح الفا بعدها تحتية ساكنة ثم الغفري قال حدثني بالافراد ابن وهب
بن عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي انه قال قال ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري
حدثني بالافراد انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان قدر حوضي كما بين ايلة بهمزة مفتوحة تحتية ساكنة فلام مفتوحة بعدها
ثانيك مدينة عامرة بطرف بحر القلزم من طرف الشام وهي الان خراب يمر بها الحاج من
مصر فتكون عن شمالهم ويمر بها الحاج من غرة فتكون امامهم وايلات العقبة المشهورة
عند اهل مصر وصنعا من اليمن بفتح الصاد والعين المهملتين بينهما نون ساكنة فدال
والتقييد بايلة يخرج صنعا الشام وان فيه اي الحوض من الاباريق كعدد نجوم السماء
فيه ان الزهري سمع انسا وهو يرد على من اهل الحديث بانه لم يسمع منه وقد ذكر ابن
ابي عاصم اسماعيل رواه عن ابن شهاب عن انس بلا واسطة فزاد واحد على عشرة قاله في الفتح
والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا الوليد هو ابن
مسلم قال حدثنا هشام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى الازدي الغوطي
ابن دعامة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري وسعيد
ولابي ذر يسنده الواو وهدبة بن خالد بضم الهاء وسكون المهملة وفتح الموحدة الشيباني
البصري الحافظ السندهباب قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثنا
ولابي ذر يأثره قتادة انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
بينما بالميم انا اسير في الجنة لبلة الاسرا كما في سورة الكوثر بلفظ انس قال فاذا بنهر
بالنبي صلى الله عليه وسلم الى السما اذا انا بنهر حافتاه بالمهملة وتخفيف الفا جانباه
قباب الدر المجوف بكسر القاف وتخفيف العجمة جمع قبة قلت ما هذا يا جبريل قال هذا
الكوثر الذي اعطاك ربك فاذا طينه بالنون بعد التحتية ثم اوطيبه بالموحدة مسك
اذفر بالمعجمة الكائنة مسك هدبة بفتح البخاري هو هو بالنون او الموحدة وثم شك
ابو الوليد انه بالنون وهو المعتمد في البعث للبيهقي من طريق عبد الله بن مسلم عن انس بلفظ
تربته مسك وبه قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي الازدي مولاهم البصري قال حدثنا
وهيب حدثنا عبد العزيز بن صهيب البصري انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ليردن بالنون المفتوحة تاكيد وتثقيل النون على يشدد الباء من
اصحابي من اصحابي الحوض حتى اذا عرفتهم اختلجوا بسكون الخا المعجمة وضم الفوقية وكسر

اللام

اللام وضم الجيم جذبوا وفي بالنون مني فاقول اصحابي بالتكبير ولابي ذر عن الحموي والمستملي
اصحابي بالتصغير فيقول فلله عن الكشميهني اصحابي بالتكبير فيقال لا تدري ما احدثوا
بعدك من المعاصي التي عرضت لهم من الشرب من الحوض وفي حديث ابن جميل في الناقب وبه
قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم ابو محمد الجمحي قال حدثنا
بضم الميم وفتح الطا المهملة وكسر الراء المشددة بعدها قاف ابو غسان الليثي المدني
قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اني ولابي ذر عن الكشميهني انا فرطكم بفتحتين على الحوض
الفرط الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض ومن مر علي لم يظمأ ابدا اي مريد بكسر ها
او من مكن من المرور به ومن شرب منه ولابي ذر من شرب بلفظ الماضي وزاد ابن ابي عمر
لم يرو بعده ومن شرب بكسر الراء منه لم يظمأ لم يعطش ليردن على اقوام اعرفهم ويعرفوني
ولابي ذر ويعرفونني بنون ثم جال بضم التحتية بعدها حاء مهملة فنون بينهم قال ابو حازم سلمة بالسند السابق فسمعني النعمان بن ابي عياش بالتحتية والمعجمة
اخو الزرقي وانا احدث بهذا الحديث فقال هكذا سمعت من سهل استفهام حذفت
منه الاداة قال ابو حازم نعم فقال لقد سمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه وقلت لهم فقال انهم
بضم السين وسكون الحا المهملة وبالنون والنصب فيها على المصدر اي بعدا وبعد لوكرها
شتمين تاكيد من غير بعدي اي ديني لانه ما يقول في الغضاة بغير الكفر سحقا سحقا بضم
بضمهم لهم وبهم باسم كالاتجمع وقال ابن عباس فيما وصله ابن ابي حاتم من رواية علي ابن
ابي طلحة عنه سحقا اي بعدا لغيا سحيقا اي بعيد هو كلام ابي سعيد في تفسير قوله تعالى
او تهوي به الريح في مكان سحيق سحقه واسحقه ابعده وهذا ثابت في رواية الكشميهني
وهو من كلام ابي عبيدة ايضا قال المولف وقال احمد بن شبيب بن سعيد بفتح السين المهملة
وكر العصدة وسكون التحتية بعدها موحدة ثانية الحبطي بفتح الحا المهملة والموحدة
وكر الطا المهملة نسبة الى الجحطات من بني تميم ما وصله ابو عوانة عن ابي زرعة الرازي
وابو الحسن الميموني قال حدثنا احمد بن شبيب قال حدثنا ابي شبيب عن يونس
بن يزيد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب سيد التابعين
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
يرد علي يشدد الياء يوم القيامة رهط من الرجال هاورد العشرة او الى الاربعين
من اصحابي يجلون بضم التحتية وسكون الجيم وفتح اللام وسكون الواو ثم فون كذا
لابي ذر عن المستملي وفي رواية الكشميهني فيحلون بفتح الحا المهملة وتشديد اللام بعدها

همزة مفتوحة مضمومة فواو أي يطردون عن الحوض وحكى السفاقسي عن بعضهم ضبطه بغير همز قال
وهو في الأصل مهموز فكأنه سهله فيقول يا رب أصحابي بالتصغير فيقول الله تعالى
ولأبي ذر عن الكشميهني فيقال إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك إنهم ارتدوا على أدبارهم القهقرى
بفتح القافين بينهما هاء ساكنة والراء المفتوحة مصدر في موضع نصب على المصدرية
من غير لفظه كقولهم قعدت جلوسا وهو الرجوع إلى خلف رجعت القهقرى فكأنك
رجعت الرجوع الذي يعرف بهذا الاسم وبه قال حدثنا أحمد بن صالح أبو جعفر المصري
المعروف بابن الطبري كان أبوه من أهل طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله قال
أخبرني بالإفراد يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب الزهري عن ابن المسيب
سعيد أنه كان يحدث عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يحمل عن أبي هريرة كما في الطريق
الأولى وحاصله أن ابن وهب وشبيب بن سعيد اتفقا في روايتهما عن يونس عن ابن شهاب
عن ابن المسيب ثم اختلفا فقال شبيب عن أبي هريرة وقال ابن وهب عن أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وهذا لا يضر لأن أبا هريرة منهم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يرد علي بتشديد الياء
الحوض رجال من أصحابي فيحلئون بالحاء المهملة واللام المشددة والهمزة المضمومة بعدها
واو يطردون ولأبي ذر فيجلون بالجيم والواو الساكنة بينهما لام مفتوحة يصرفون عنه
فأقول يا رب أصحابي فيقول الله تعالى إنك ولأبي ذر عن الكشميهني إنه لا علم لك
بما أحدثوا بعدك إنهم ارتدوا على أدبارهم القهقرى قال ابن التين يعني بأنه انتهى رجوع
إلى خلف من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه قيل إنه من باب القهر وقوله إنهم يطلعون
نعمك القهقرى قال الأزهري معناه الارتداد عما كانوا عليه وقد قهقر وتقهقر والقهقرى
مصدر وقال شعيب هو ابن أبي حمزة الحمصي مما وصله الذهلي في الزهريات عن الزهري محمد بن
مسلم بسنده كان أبو هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فيجلون بسكون
الجيم وفتح اللام وسكون الواو وقال في الفتح وقيل بالخاء المعجمة المفتوحة بعدها لام ثقيلة
بعدها لام ثقيلة وواو ساكنة قال وهو تصحيف والزهري لم يسمع من أبي هريرة بل كان
يحدث أو سمع عنه وفاة أبي هريرة وقال الذهبي كان الزهري يروي عن أبي هريرة رسالات
وقال الحافظ ابن حجر قوله وقال شعيب عن الزهري يعني بسنده وقال عقيل بضم العين ابن
خالد الأيلي يعني عن الزهري بسنده فيحلئون بفتح الحاء المهملة واللام المشددة والهمزة وقال
الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة وكسر الدال المهملة محمد بن الوليد بن عامر أبو الهذيل
الشامي الحمصي مما وصله الدارقطني في الأفراد من رواية عبد الله بن سالم عنه عن الزهري
محمد بن مسلم عن محمد بن علي أي ابن الحسين ابن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي المدني أبو
جعفر الباقر عن عبيد الله بضم العين ابن أبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم وكان كاتب

علي

علي بن أبي طالب واسم أبيه أسلم وفي الفرع كأصله مضبب على أبي من قوله أبي رافع وهي ثابتة
في غيره من الأصول التي وقفت عليها وكتب الرجال وذكر الجياني أن في رواية القابسي والأصيلي
عن المروزي عبد الله بفتح العين وسكون الموحدة وهو خطأ عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الكواكب الزهري روى في هذا الحديث عن أبي هريرة
بواسطتين وفي ذلك بدونها بواسطة فلفظ هذا أن روايته عنه في السابق على سبيل التعليق أو
وغيرها بأنه والحاصل من رواية عقيل وشعيب المخالفة في بعض الألفاظ وخالف الجميع الزبيدي
في السند قال في الفتح فيحمل على أنه كان عند الزهري بسندين فإنه حافظ وصاحب حديث
وذلك رواية الزبيدي على أن شبيب بن سعيد حفظ فيه أبو هريرة وبه قال حدثني بالإفراد
ولأبي ذر حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي بالحاء المهملة والزاي الأسدي أحد الأعلام وثبت
لأبي ذر الحزامي قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفاء آخره حاء مهملة قال حدثنا أبي فليح
ابن سليمان العدوي مولاهم المدني قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا هلال بن أبي أسامة
نسبه لجده عن عطاء بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة الهلالي أبي محمد المدني مولى
ميمونة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال بينا بغير ميم أنا
قائم بالقاف أي على الحوض فإذا بالفاء ولأبي ذر عن الحموي والمستملي نائم بالنون إذا بإسقاط
الفاء ورواية الكشميهني بالقاف في قائم أوجه ويحتمل أن توجه رواية النون أنه رأى في المنام
ما سيقع في الآخرة أي بينا أنا نائم إذا زمرة بضم الزاي وسكون الميم أي جماعة حتى إذا عرفتهم
خرج رجل أي ملك موكل بذلك لم يسم من بيني وبينهم فقال لهم هلم أي تعالوا قال
النبي صلى الله عليه وسلم فقلت أين تذهب بهم قال الملك أذهب بهم إلى النار والله
بالخفض بواو القسم قال النبي صلى الله عليه وسلم قلت له وما شأنهم حتى تذهب بهم إلى النار
قال الملك إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقرى مقصور هو الرجوع إلى الخلف وفي العيني
الرجوع على العقب وحكى أبو عبيد عن أبي عمرو بن العلاء القهقرى الإحضار كذا رواه ابن دريد
في المصنف وفي رواية غير ابن دريد القهقرى قال الجوهري وهو الصواب وقيل إنه
من باب التقهقر ثم إذا زمرة جماعة حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال
لهم هلم تعالوا قلت له أين تذهب بهم قال إلى النار والله قلت له ما شأنهم
قال إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقرى فهو رجوع مخصوص كما مر وقيل هو
العدو الشديد فلا أراه بضم الهمزة فلا أظن أنه يخلص بالخاء المعجمة وضم اللام منهم بالميم
والنون من هؤلاء الذين دنوا من الحوض وكادوا يردونه فصدوا عنه من النار ولا يخلص
ثم بالنار والتحتية إلا مثل بضم اللام همل النعم بفتح الهاء والميم ضوال الإبل واحدها هامل أو الإبل
بلا راع ولا يقال ذلك في الغنم يعني أن الناجي منهم قليل في قلة النعم الضالة وهذا يشعر
بأنهم صنفان كفار وعصاة وبه قال حدثني بالإفراد ولأبي ذر حدثنا إبراهيم بن المنذر
الحزامي قال حدثنا أنس بن عياض الليثي أبو ضمرة المدني عن عبيد الله بضم العين

ابن عمر العمري عن حبيب بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة والدي ذرين بياء ابن عبد الرحمن عن حفص
بن عاصم ابي ابن عمر ابن الخطاب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة اي قطعة منها او تنقل اليها فتكون محفوفة بها من
ومنبري الذي في الدنيا يوضع يعينه يوم القيامة على احوضي او المراد ان الله في القيامة منبرا عظيما
حوضه يدعوا الناس عليه الى الحوض والحديث سبق في اواخر الصلاة واخرجه مسلم في الحج
وبه قال حدثنا عبدان لقب عبد الله بن عثمان قال اخبرني بالافراد ابي عثمان بن جبلة
ابن ابي رواد عن نافع بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي انه قال سمعت جندبا بضم
الجيم والدال ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان
فرطكم على الحوض قال في المطالع الفرط الذي يتقدم الواردين فيهيء لهم ما يحتاجون اليه وهو
في هذه الاحاديث الثواب والشفاعة والنبي يتقدم امته ليشفع لهم والحديث سبق قريبا واخرجه
مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال حدثنا عمرو بن خالد بضم العين الجزري بالجيم
والزاي الحراني سكن مصر قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يزيد بن ابي حبيب ابي رجاء
المصري عن ابي الخير مرثد بضم الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة آخره دال مهملة عن عقبة بن
عامر بن عبس ابي الاسود الجهني رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما الى البقيع
فصلى على اهل احد الذين استشهدوا في وقعته صلاته على الميت اي دعا لهم بدعاء صلاة
الميت لا الصلاة على الميت المعروفة ثم انصرف فصعد على المنبر كالمودع للاحياء والاموات
فقال اني فرطكم ولابي ذر عن الحموي والمستملي فرطكم سابقكم وفيه اشارة الى قربه وقال به
وتقدمه على الصحابة وانا شهيد عليكم اشهد عليكم باعمالكم توضع على اعمالكم وابي والله لانظر
الى حوضي الان نظرا حقيقيا كشف لي عنه وقال السفاقسي النكتة في ذكر عقب التحذير
اي في قوله وانا شهيد عليكم الاشارة الى تحذيرهم من فعل ما يفتضح ابعادهم عن الحوض وابي
اعطيت مفاتيح خزائن الارض او مفاتيح الدنيا بالشك من الراوي والمراد ما يفتح
على امته من الملك والكنوز من بعده وابي والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي اي مالخاف
على جميعكم الاشراك بل على بعضكم لان ذلك قد وقع من بعض ولكني اخاف عليكم ان تنافسوا
فيها في الخزائن المذكورة او في الدنيا كما في سلم والتنافس الرغبة في الشيء واصله تنافسوا
فسقطت احدى التاءين والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني
قال حدثنا حرمي بن عمارة بضم الحاء والراء وكسر الميم وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف
الميم وبعد الالف راء البصري قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد بن خالد بضم الميم
والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة الجدلي بضم الجيم والدال المهملة والثلثة الخارجي الصحابي

نزيل مكة وهو اخو عبيد بضم العين ابن عمر ابن الخطاب لامه رضي الله عنهم يقول سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم وذكر الحوض فقال وقد سئل عن المدينة طيبة وضعها سبق تقييد بعضها
البين فيحمل هذا المطلق على المقيد وزاد ابن عدي هو محمد بن ابراهيم ابن ابي عدي
البصري ما وصله مسلم والاسماعيلي من طريقه عن شعبة عن الحجاج عن محمد بن خالد عن
حارثة بن وهب رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم فذكره ولابي ذر قال
حوضه ما بين صنعا والمدينة فقال له المستورد بورن المستفعل كما في الفرع ابن
شداد بن عمرو القرشي الفهري الصحابي بن الصحابي رضي الله عنهما اسمعه صلى الله عليه
وسلم قال الاوائي قال الكرماني فيه يكون كذا وكذا قال حارثة اقال المستورد نعم
بضم المثنوية وفتح الراء فيه الاذنة مثل اللوالب كثرة وضياء يعني اذا سمعته قال ذلك وهذا
مرفوع وان لم يصرح به اذ سياقه يدل على رفعه وفي حديث احد من رواية الحسن عن انس
اكثر من عدد نجوم السماء ولمسلم عن ابن عمرو انية كنجوم السماء وبه قال حدثنا سعيد
بن ابي مريم حو سعيد بن محمد بن الحكم بن محمد بن سالم بن ابي مريم الجمحي مولاهم ابو محمد المصري عن نافع
بن عمر عن عبد الله العمري انه قال اخبرني ابن ابي مليكة عبد الله عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله
عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اني على الحوض يوم القيامة حتى انظر بالرفع
ولابي ذر بالنصب حتى ان انظر من يرد علي منكم وسيؤخذ ناس من دوني
فاقول يا ربي مني ومن امتي فيقال هل شعرت ما عملوا بعدك والله
ما برحوا يرجعون على اعقابهم مرتدين فكان ابن ابي مليكة يقول اللهم
نعوذ بك ان نرجع على اعقابنا او نفتن عن ديننا وقوله فكان ابن ابي مليكة الخ
موصول بالسند وفيه اشارة الى ان الرجوع على العقب كناية عن مخالفة الامر الذي
تكون العاقبة بسببه وكان معاذ ممن ارتد حيث قال ابو عبيدة معنى قوله تعالى انقلبتم
ولغير ابي ذر انقلبتم اعقابكم بالبا انكصتم اي ترجعون على العقب بكسر القاف قال
في التذكرة قال علما وناكل من ارتد عن دين او احدث فيه ما لا يرضاه الله ولم يأذن فيه
فهو من الطرد وبين عن الحوض المبعدين عنه واشرح حالا من خلق جاعة السلف
كالخوارج على الحدود فرقا والروافض على تباين ضلالها والمعتزلة على اصنافها فهؤلاء كلهم مبدلون وكذلك الظلمة المرفون في الجور والنظلم وعلى الهوى وقبائح اعماله
واذلالهم والمعلون بالكبائر المستحقون بالمعاصي وفي حديث كعب بن عجرة عند الترمذي
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اعيذك بالله يا كعب بن عجرة من امراء يكونون من
بعدي فمن غشيهم في ابوابهم يصدقهم في كذبهم واعانهم على ظلمهم فليس مني ولست
منه ولا يرد علي الحوض ومن غشي ابوابهم ولم يصدقهم على كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو
مني وانا منه وسيرد علي الحوض اللهم اعذه بلغ الى ثمة ياكبر واجعلنا من التابعين

الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون واحشرنا في حوض نبينا محمد صلى الله عليه وسلم برحمتك
يا ارحم الراحمين يا رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب القدر

زاد ابو ذر عن المستملي فقال باب بالتنوين في القدر وضم بفتح العاشر وابدال الهملة وقد تسكن قال الراغب قماديته في فتح آلف القدر هو التقدير والقضاء هو التفصيل والقطع فالقضاء لحق من القدر لانه التفصيل بين التقدير فالقدر كالاسس والقضاء هو التفصيل والقطع وذكر بعضهم ان القدر بمنزلة المعد للكيل والقضاء بمنزلة الكيل ولهذا قال ابو عبيدة لعمر رضي الله عنه لما اراد الفرار من الطاعون بالشام اتفر من القضاء قال افر من قضاء الله الى قدر الله تنبيها على ان القدر عالم يكن قضاء وجوابه ان يدفعه الله فاذا قضاه فلا مدفع له وسيجيء ذلك قوله تعالى وكان امر الله قدرا مقدورا كان على ما ركبه حتى ما قضاه تيسيرا انه صار بحيث لا يمكن تلافيه وبنحو ان عبد الله بن ظاهر دعا الحبيب بن الفضل فقال اشكل علي قوله تعالى كل يوم هو في شان وقال النبي صلى الله عليه وسلم جف القلم بما انت لاقيه وقال اصل الستة ان الله تعالى قدر اشياء اي علم تقادير ما واحوالها وازمانها قبل ايجادها ثم اوجدها كما سبق فلا محدث في العالم العلوي والسفلي الا وهو صادر عن علمه تعالى وقدرته وارادته دون خلقه واي الخلق ليس هم في الاختراع الكتابة مساهلة ومنة واضافة وانما ذلك كله اما حصل الهم بتيسير الله وبقدرة الله والا فلا اله الا هو ولا خالق غيره كما نص عليه القرآن والسنة وقال ابن السمعاني سبيل موفقة هذا الباب التوفيق من الكتاب والسنة دون محض القياس والعقل فمن عدل عن التوفيق فيه ضل وتاه في بحار الحيرة ولم يبلغ شفا ولا ما يتعلق به القلب لان القدر سر من اسرار الله تعالى احتص العليم الخبير به وحجب دونه الاشرار وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم لما علمه من الحكمة فلم يجعله في مسك ولا ملك مقرب ولا قبل ان القدر سيكشف لهم اذا دخلوا الجنة ولا سيكشف قبل دخولها ولا به قال

حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال انبانا بالافراد من الثلثة سليمان الاعمش الكوفي تابعي كبير روى عن زيد بن وهب الجهني ابو سليمان الكوفي مخضرم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصادق المخبر بالقول الحق المصدوق الذي صدق الله وعده

والجملة

والجملة كما قال في شرح المشكاة الاولى ان تكون اعتراضية لا حالية ليسلم الوصول كما وان يكون من عبارته وما بعده ذلك فالحر موقعه هنا قال ان احدكم في البوشنية مضبوطا ان بفتح الميم وقيدها فاضل مخرجه مصحح عليها فاضله اعلم اهل الضبط قبل مخرج قال ام بعده كذا رايته في النسخ كاصله وقال ابو البقاء لا يجوز الا الفتح لانه مفعول حدث فلو كان للكان منقطعا عن قوله حدثنا وجزم النووي في شرح مسلم انه بالكسر على الحكاية وحجة ابي البقاء ان الكسر على خلاف الظاهر ويجوز العدول عنه الدلائل ولو جاز من غير ان يثبت به النقل لجاز في مثل قوله تعالى احدكم ان ياتيه وقد اتفق القراء على ان ما بالفتح لم يكن بقضيه الهوى في باب الرواية حيث بالفتح والكسر فلا سبيل للرد قال ولعلم انجي به الرواية لما امتنع جواز على طريق الرواية بالمعنى واجاب عن الاية بان الوحي مضمون الجملة وليس بخصوص لفظها فلذلك انتفعوا على الفتح واما على فالتحديث يجوز ان يكون بلفظه وبمعناه انتهى من فتح الباري وهذا مبني على حذف قال وعلى تقدير حذفها في الرواية بني ستة ثم اذ لا يتم المعنى بدونها والذي ذهب اليه الكرماني ان خلق احدكم اي ما يخلق منه

احدكم يجمع بضم اوله وسكون الجيم وفتح الميم اي يجمع في بطن امه قال في النهاية ويجوز ان يريد بالجمع سكنت النطفة في الرحم اي تكث النطفة في الرحم اربعين يوما يتخمر فيها يتهيا للخلق وقال الغزنوي ابو العباس المراد ان المني يقع في الرحم وفي رواية ابن ابي نجيح في التوجيه خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما او اربعين ليلة بالشك وزاد ابو عوانة من رواية وهب بن جرير عن شعبة نطفة بين قوله احدكم وبين قوله اربعين فبين ان الذي يجمع هو النطفة والنطفة المني فانا لابني الرجل بني المراة بالكاع والاداة الله تعالى ان يخلق من ذلك حينئذ هي اسبب ذلك لان في رحم المراة قوتين قوة انبساط عند بني الرجل حتى ينتشر في جسمها وقوة انقباض بحيث لا يسيل من فرجها مع كونه منكوسا ومع كون المني ثقيلا بطبعه وفي بني الرجل قوة الفعل وفي بني المراة الانفعال فعند الامتزاج يصير بني الرجل كالانجحة للبن واخرج ابو يعلى في مسنده من رواية الاعمش عن حبيشة بن عبد الرحمن عن ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في جسد المراة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث اربعين ثم تنزل دما في الرحم قال في شرح المشكاة والصحابة اعلم الناس بتفسير ما سمعوه واحقهم بتاويله واولاهم بالصدق والكرم احيانا فطبق لمن بعدهم ان يردد عليهم عليهم اء وفيه ان ابتداءهم من ابتداء الاربعين وعند ابي عوانة ثنتان واربعون وعند الغزالي من طريق محمد بن سلم الطائفي عن عمرو بن الحارث خمسة واربعون ليلة

ثم يكون علقة وما غلبظها جامدا نحو ما من النطفة البيضا الى العلقة الحمرا وهي بذلك للرطوبة
التي فيه وتعلقه طامر به هذا ذلك الزمان وهو الاربعون ثم يكون بضعة بفتح الميم
وسكون المعجمة قطعة لحم قدر ما يمضغ هذا ذلك الزمان وهو اربعون ثم في الطور الرابع
حين يتكامل بيانه وتتكمل اعضاؤه يبعث الله ملكا موكلا بالرحم وعند العزيابي
من رواية ابي الزبير اني ملك الارحام ولابي ذر عن الكشميهني يبعث بضم اوله مبنيا للمفعول
اليه ملك لتصويره وخلقه وكتابه ما يتعلق به فينفخ فيه الروح كما مر بذلك وفي حديث
عند ابن ابي حاتم فاذا تمت النطفة اربعة اشهر بعث الله اليها ملكا فينفخ فيها الروح واسناد
النفخ الى الملك مجاز اعقلي لان ذلك من افعال الله كالخلق فيؤمر باربع بكاتبة كما في رواية
الكشميهني والمستملي باربعة والمعنى واحد اي جاء تنزيله وثابته اي يؤمر بكتابة اربعة اشيا
من احوال الجنين برزقه اي عنايه محلا او حراما قليلا او كثيرا وكل ما قدره تعالى اليه
فتناول العلم ونحوه واجله طويل او قصير وشقي باعبار ما يختم له او سعيد كذلك وكل من
اللفظين مرفوع مصحح عليه بالرفع كما صله جبر بتبدا محذوف ويجوز الجر ونقب البيضاوي الرفع
فقال ليس كذلك لانه معطوف على المجرور السابق وقال في شرح المشكاة حق انظاهر هو
ان يقول تكتب سعادته وشقاوته فعدل عن ذلك لان الكلام مسوق اليها والتنصيص
وارد عليها فوائد الاحكم او الرجل بالشك من الراوي يعمل بعمل اهل النار من العمل
والباقي يعمل اهل النار زيادة للتاكيد اي يعمل عمل اهل النار او من متعلق بعمل معنى تلبس في
عمل اهل النار حتى ما يكون بنصب بحتى وما نافية عبر بالماضي لتحقق العمل وجوز بعضهم رفعه
حتى ابتدائية فلكون رفع وهو الذي في اليونينية بينه وبينها غير باع برفع غير فيهما
الكتاب بما التعقيب المقتضية لعدم المهلة ومن ليس مني بمثلث وعليه في موضع نصب
على الحال اي يسبق الكتاب واقعا عليه فيعمل عمل اهل الجنة فيدخلها والمعنى انه يقارض عملا
في اقتضا الشقاوة والكتاب في اقتضا السعادة فيتحقق مقتضى الكتاب فيعبر عن ذلك
بالسبق لان السابق يحصل سواده دون المسبوق وان الرجل ولم يعمل الحكم او الرجل
على الشك تابع لعمل بلام التاكيد عمل اهل الجنة من الطاعات حتى ما يكون بينه وبينها
اي الجنة عند ذراع بر في غير او ذراعين ولابي ذر او باع بدل ذراعين والباء وقدر مد
اليد فيسبق عليه الكتاب اي مكتوب الله وهو القضا الازلي فيعمل عمل اهل النار
فيدخلها قال ولابي ذر والوقت وقال ابو بن ابي اياس بما وصله في التوحيد الا ذراع
بالشك ولابي ذر والمستملي والحموي الا باع بدل ذراع والتعبير بالذراع تمثيل
بقرب حاله من الموت فيحال بينه وبين المقصود بمقدار ذراع او باع من السعادة
وضابط ذلك الحسي الغريزة التي جعلت علامة لعدم قبول التوبة وقد ذكر في هذا
الحديث اهل الخير فقال الذين خلقوا وما نوا على الاسلام ثم قصد تتميم احوال
المكلفين بل اورده ليبان ان الاعتبار بالخاتمة ختم الله لنا بالصالحات بمنه وكرمه

وفي

وفي مسلم من حديث ابي هريرة وان الرجل ليعمل الزمان الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له بعمل اهل
الجنة وعند احمد من وجه اخر عن ابي هريرة سبعين سنة وعنده ايضا عن غايبة رفوعا
ان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة وهو مكتوب في الكتاب الاول من اهل النار فاذا كان قبل موته
بحول فعمل عمل اهل النار فيدخلها الحديث وفيه ان في تقدير الاعمال ما هو سابق ولاحق
فالسابق حاق علم الله تعالى واللاحق ما يقدر على الجنين في بطن امه كما في هذا الحديث ضاهو
الذي يقبل النسخ وبه قال الامام ابو ايوب الواسطي البصري فقيه مكة
قال حدثنا هشام هو ابن زيد عن سعيد بفتح العين بن ابي بكر بن انس عن جده انس
بن مالك رضي الله عنه سقط لابي ذر ابن انس وابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال وكل الله عز وجل به ملكا سقط لابي ذر الكاف بالرحم ملكا وفي الحديث السابق يبعث الله ملكا
فيقول عند نزول النطفة في الرحم التي سالت ثم استقرت اي رب مخلقة اي تسكون ليا اي يا رب هذه
نطفة اي رب هذه علقة اي رب هذه مضغة ويجوز النصب فيها على اظهار فعل
اي خلقت او صار والمراد انه يقول كل كلمة من ذلك في الوقت الذي يصير فيه كذلك فيعين
قوله اي رب نطفة وقوله علقة اربعون يوما كقوله يا رب مضغة لاربع وقت
واحد واراد تكون النطفة علقة مضغة في ساعة واحدة وحديث ابن مسعود السابق
يرد على ان الجنين يتقلب في مايه وعشرين يوما في ثلاثة اطوار كل طور ما في اربعين
يحمل تلك الاربعين التي فيه الروح وقد ذكر الله تعالى هذه الاطوار الثلاث من غير تعيين بدء
في سورة الحج والمؤمنون بعد المضغة في خلقنا المضغة عظاما فكسونا
العظام لحما الاية ويوقفنا ومن حديث الباب ان تغير النضفة عظاما بعد نفخ الروح
فاذا اراد الله عز وجل ان يقضي خلقا قال ربك اي يازن قبل ادبرها قال اي ربك ويروى ذكر
والوقت يا رب ذكر ولابي ذر ذكرا ام انثى وفي حديث حذيفة بن اسيد عند مسلم
اذا مر بالنطفة ثلاث واربعون وفي نسخة ثنتان واربعون بعث الله اليها ملكا
فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال ذكرا ام انثى فيقضي
ربك ما يشاء ويكتب الملك وعند الفريابي عن حذيفة بن اسيد اذا وقعت النطفة
ثم استقرت اربعين ليلة جمع ملك الرحم فيخلق فيصور لها عظمه ولحمه وسمعه وبصره وشعره
ثم يقول اي رب ذكر او انثى الحديث وهذا كما قال عياض ليس على ظاهره لان التصوير انما
يقع في اخر الاربعين الثالثة فالعين في قوله فصورها اي كتب ذلك ثم يفعله بعد بدليل قوله
بعد ذلك ذكر ام انثى اكتبني ام سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب بصيغة المبني للمفعول اي
فيكتب الملك ذلك من الشقا والسعادة والرزق والاجل والكتابة على جبهته
او ناصيته فلا وهو في بطن امه وفي الحديث ان خلق الرحم والبعث والجنين في بطن امه
وهو محمول جريا على الاعتاد بالوقت الراجح والساعة لا تزال مودعة فيها ولا الاراك

فالتعبير بترجح انه يتوقف على قول المجيب وقال المظهري ان الله تعالى يجعل الانسان في بطن امه
حالة بعد حالة مع انه تعالى قادر على ان يخلقه دفعة لكنه ذلك لحكمة وذلك ان في التحويل فوائد وعبرا
انه لو خلقه دفعة لشق على الام لثقله لم تكن عمارة ذلك الجعل اولا نطفة لتقارب رحمها
ثم علقة وهلم جرا الى الولادة وفيها اظهار قدرة الله تعالى وتمكنه ليعبده ويشكر والله
علقة حيث قلبه من تلك الاطوار الى كونه انسانا حي الصورة متخيلا بالعقل
والشهامة متزينا بالفهم والفطانة وفيها ارشاد الناس وتنبيههم على كمال قدرته على الحشر
والنشر لان من قدر على خلق الانسان من ماء مهين ثم من علقة ومضغة حيوانا لحم الروح فيه
بقدرته على اعادته ترابا وتم الروح فيه وحشره في المحشر للحساب والجزاء باب
بالتنوين في نسخ البونينية كما قال ابن حجر جزم مبتدأ محذوف اي هذا باب وتقديم البين فقال
هذا قول لعض لم يسبق شيا من الاعراب والتنوين يكون في الوقف ولفظها موقف فليعين ينون
والتعبير هذا باب يذكر فيه لجانب في انتقاض الاعتراض بان الكرماني قد جوز في كل عالم
يكن مضافا التنوين والجزم على قصد السكوت لانه للتعداد وقد اكثر المصنفون من
الفقهاء والعلماء النحويون وغيرهم في نصانيفهم ذكر باب بغير اضافة وكذا ذكر فصل
وفرع وتنبيه ونحو ذلك وكلمة بحاج الى تقدير وقول الشارح هو بالتنوين لا يثبت
الا بالتقدير لان المعوب هو جزء الركب والمفرد وحده لا ينون انتهى حبف القلم عن علي رضي الله
عنه وجعل وجفاف القلم كناية عن الفراغ من الكتابة قيل قال الطيبي من اطلاق الملزوم
على اللازم لان الفراغ من الكتابة يستلزم جفاف القلم عن مداده وفيه نظر لانا نافوجد
وقوله على علمه اي حكمه لان سلوله لا بد ان يقع فعله بطوعه يستلزم ان لكم بوقوعه
وفي حديث عبد الله بن عمر عند احمد وصححه ابن حبان من طريق عبد الله بن الديلمي عنه
مرفوعا ان الله عز وجل خلق خلقه في ظلمة ثم القى عليهم من نوره من اصابه من نوره يومئذ
اهتدى ومن اخطاه ضل فكذلك اقول جف القلم على علم الله والقابل اقول هو عبد الله
ابن عمر كما عند احمد وابن حبان من طريق اخرى عنه ابن الديلمي وذكر ان عبد الله بن طاهر
امير خراسان للمامون سال الحسين بن الفضل عن قوله تعالى كل يوم هو في شان وقوله
جف القلم وهي فقال هي شؤون يبديها لا شؤون يبتديها فقام اليه وقبل راسه وقوله
تعالى واضله الله على علم حال من الجلالة اي كائنا على علم منه او حال من المفعول اي اضله
وهو عالم وهذا شامل فيما الاول الغي اضله الله تعالى على علمه في الازل وهو حكمه عند
ظهوره وعلى الثاني اضله بعد ان اعلمه وبين له لم يقبل وقال ابو هريرة رضي الله عنه
مما وصله المولف في اوايل النكاح قال ابي النبي صلى الله عليه وسلم جف القلم بما انت لاق
وعند الطبراني من حديث ابن عباس واعلم انه القلم فجف بما هو كائن وفي حديث الحسن
بن علي الغيابي رفعه الكتاب وجف القلم فاما وليحيى بن سلام وقال ابن عباس رضي الله عنهما في

قوله

قوله تعالى ايما تقدمونه من قوله تعالى اولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون مما وصله ابن
ابي حاتم من طريق علي ابن ابي طلحة عنه ابي سبقت لهم السعادة اي بمرعتهم في الطاعات
فيبادروا زمانها سبقت لهم من السعادة بتقدير الله وقال الكرماني فان قلت تفسير ابن عباس
يدل على ان الاية سابقة والاية على ان السعادة سبقت واجاب بان معنى الاية
انهم سبقوا لاجل السعادة لانهم تسبقوا السعادة وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا يزيد من الزيادة الوشك بكسر الدال وسكون
المعجمة والكاف رفع صفة ليزيد لقب به لكبر لحيته وهو بالفارسية وتيال انه بلغ
من طول لحيته الى ان نبت فوق حنكه وملك ثلاثة ايام لا يدري بها ورجح في الفتح قول
ابي حاتم الرازي انه كان عتبورا فقيل له اوشك بالفارسية فعربت عليه الوشك وقال
الكرماني هو بالفارسية الملل الصغير الملتصق باصول شعر اللحية قال سمعت مصعب
بن عبد الله بكسر الواو المشددة ابن الشيخين بكسر الشين والمثناة المعجمين
يحدث عن عمران بن حصين بضم الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة قال قال رجل هو عمران
بن حصين كما بينه مسدد في مسنده ايوفى اهل الجنة من اهل النار اي ايميز ويعرف
بينهما بجعب قضا الله وقدر ثم قال صلى الله عليه وسلم ثم قال عمران يا رسول الله ففيم
يعمل العاملون اي اذا سبق العلم بذلك فلا تحتاج العامل الى العمل لانه سيصير الى ما قدر له
قال صلى الله عليه وسلم كل يعمل لما للذي خلق له بضم الخاء وكسر اللام وفتحا
بالواو المفتوحة وفي الفتح افعلا بسره بضم اوله وكسر السين المهملة المشددة ولابي
ذر عن الحموي والمستملي بيسر له بتحتيتين وفتح السين فعلى المكلف ان يداب في الاعمال
الصالحة فان عاقبة امره الى ما يسر له امر غالبا وتركيب يفعل بابا كالعبد
ملكه يتصرف فيه بابا بالاسبل كما يفعل الاله الذي عليه تدور كلك ويوجه الكبد بسخير
من عذابه الاليم وسالته جنات النعيم انه الجواد الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله
وصحبه وسلم افضل الصلاة واتم التسليم وهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في التوحيد
وسلم في القدر وابو داود في السنة والنسائي في التفسير هنا باب بالتنوين
الله اعلم بما كانوا عاملين اي اوجد الكفرين وبه قال حدثنا محمد بن بشار بندار العبدي
قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة
وسكون المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس اليشكري الواسطي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال سيل النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين وكسر الهمزة عن
اولادا لمشركين اي اين خلود الجنة فقال الله اعلم بما كانوا عاملين فيه اشعار
بالتوفيق اي انه علم انهم لو عاشوا لعملوا ما يقتضي تقديرهم ضرورة انهم غير مكلفين وقيل
قال ذلك قبل ان يعلم انهم من اهل الجنة وفي حديث عائشة عند ابي داود واحمد
انها قالت قلت يا رسول الله ذراري المسلمين الحديث وعند عبد الرزاق بسند فيه

ضعف عن عائشة ايضا سات خديجة ابني صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين فقيه التفريع
بالسابق والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا يحيى بن بكير نسبه لجده واسم ابيه عبد الله
المخزومي مولاهم المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال قال واخبرني بالافراد والعطف على محذوف كانه
حدث قبل ذلك بشيء ثم قال واخبرني عطاء بن يزيد الليثي انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه
يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين بضم الذال المعجمة والراء وبعد
الالف راء اخرى مكسورة وتشديد التحتية وتخفف اي اولاد هم الذين يسلمون اذا بلغوا فقال
صلى الله عليه وسلم الله اعلم بما كانوا عاملين اي انا لا اعلم ما كانوا يعملون لو كانوا كيف يكون
فاجرى انهم ما يكون وحافظ على وقضاه في كونه وهذا يقوي مذهب اهل السنة ان القدر
هو علم الله وتخيله الذي استاثر به لم يطلع عليه احدا من خلقه وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا اسحاق ولابي ذر اسحاق بن ابراهيم قال اني فتح الباري هو ابن راهويه
واعترضه العيني فقال جوز الكلاباذي ان يكون ابن ابراهيم بن نصر السعدي واسحاق بن
ابراهيم الكوسج فالجزم بانه ابن راهويه من اين ولجاب بان التعارض انما يتحقق بانه من التعريف
الظاهر في قوله الخبرنا فانه لا يقوله حدثنا كما ان اسحاق بن منصور الكوسج يقول
حدثنا ولا يقول اخبرنا وهذا يرد بالاستقراء قال اخبرنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا
معمر هو ابن راشد عن همام بفتح الميم المشددة ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة اي الحالة
فيه القابلية للدين الحق فلو ترك وطبعه لما اختار دينا غيره وما من مولود متعلق او ولد
خبره لان من الاستغراقية في سياق النفي تفيد العموم كقوله ما احد خير منك والتقدير
هنا ما من مولود يولد على امر من الامور الا على الفطرة فابواه يهودانه يجعلانه
يهوديا الا كان من اليهود ويتهودانه يجعلانه نصرانيا اذا كانا من النصارى والغاني فابواه
للتعقيب والتسبب اي انما تقرر ذلك لمن تقرر كذا بسبب ابويه فما حالا من الضمير
المنصوب في يهودانه اي يهودان المولود بعد انخلق على الفطرة كما تنتج البهيمة
بضم الفوقية الاولى وكسر الثانية بينهما نون ساكنة وضم الجيم من الانتاج يقال انتجت
الناقة اذا اعنتها على النتاج وقال في المغرب ينتج الناقة ينتجها انتاجا اذا ولي تاجيلها
حتى وضعت فهي ناتج وهو للابل كالقابلة للنساء وكما صفة مصدر محذوف
اي بتغيرا نقص مثل تغير هم البهيمة السليمة وتهويدانه وتنصيرانه تنتجها كما في القدرين
هل تجد فيها جدعاء بفتح الجيم وسكون الدال المهملة والد مفتوحة الاطراف
اولحدها في موضع الحال اي التقدير بن اي بهيمة سليمة مقولا في حقها هذا القول وفيه
نوع من التاكيد يعني ان كل من نظر اليها قال هذا القول لسلامتها حتى تكونوا انتم تجدعونها

بفتح

بفتح الفوقية والدال المهملة بينهما جيم ساكنة اي تقطعون اطرافها اي شيأ منها وشبه بالمحسوس الشاهد
ليعتمد ان ظهور ما لم يتم في الكشف والبيان بمثل هذا المحسوس الشاهد ومحصله ان العالم
للعالم الغيب او عالم الشهادة في ذا تؤول الحديث على عالم الغيب اشكل معناه واذا مر في الي
عالم الشهادة سهل تعاطيه فاذا نظر الناظر الى المولود لم يعنه من تغير عن عالم الغيب وانه
ولد على الفطرة من الاستعداد للمعرفة وقبول الحق والتاي عن الباطل والتمييز بين الخطا
والصواب لو كما انه لو ترك على ما هو عليه ولم يعتور من الخارج ما يصده اكمل على ما هو
عليه من الفطرة السليمة وانظر قبل الخفر القلام اذا كان باعتبار النظر الى عالم الغيب
والانكار موسى عليه السلام عليه كان باعتبار عالم الشهادة وظاهر الشيء فلا اعتذار الخضر
بالسلم الخفي الغائب عنه موسى عليه السلام حتى الانكار فلا عبرة بالديان الفطري
في احكام الدنيا وانما يعتبر الديان الذي اكتسب بالارادة والعقل انتهى ملخصا من شرح المشكاة
قال ابو عبد الله قرأت اي اخبرنا من اطلاق السبب على المسبب فتأمل
الاشيخ طريق الى الاخبار عنه او المراد قرأت فيه حقيقة اي قدرأت ذلك فاخبرنا من يموت
وهو صغير يدخل الجنة قال صلى الله عليه وسلم الله اعلم بما كانوا عاملين
قال ايضا وفيه اشارة الى ان الثواب والعقاب لا يدخل الاركان والدليل ان لا يكون
ذراري المسلمين والكافرين كما من اهل الجنة ولا من اهل النار الموجب لها اللطف الرباني
والسند الاولي لعدم لها في الاول فالادلى فيها التوقف وعدم الجزم بشيء فالله اعلم
موكلة الى علم الله فيما يعود الى سر من الاخرة من الثواب والعقاب وقال النووي اجمع
من يعتبر به من علماء المسلمين ان من مات من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة لا يلتفت
محكلفا وتوقف فيهم بعض من لا يعتد بخلافه بحديث عائشة في مسلم انه صلى الله عليه
وسلم دخل الجنة فسمع فيها اليصار فقلت طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنة لم يعمل سوءا
ولم يدركه فقال او غير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب
ابائهم والجواب عن هذا بانه لعله صلى الله عليه وسلم نبأ على لسان الملائكة الموكلة
عزان تكون عندها دليل قاطع انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل ان يعلم ان اطفال
المسلمين في الجنة واما اطفال المشركين فيهم ثلاثة مذاهب فالاكثر على انهم في النار
وتوقفت طائفة والثالث وهو الصحيح انهم من اهل الجنة والحديث سبق في الجنائز
واخرجه في القدر والله الموفق باب بالتنوين في اليونينية ايضا قوله
تعالى وكان امر الله الذي يريد ان يكونه قدرا مقدورا قضا مقضيا وحكما
مبتوتا لا يحيد عنه فاشا كان وما لم يشأ لم يكن وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان
الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا تسأل المرأة في باب الشروط التي تحل في النكاح لا يحل لمرأة تسأل طلاق اختها من نسب او رضاع او دين او في الشرب صحيح لكن عند ابن حبان عن ابي هريرة لا تسأل المرأة طلاق اختها فان المسلمة اخت المسلمة لتستفرغ صحفتها بخلها فارغة لتفرغ بخطها ولتنكح بالكاف اللام والجزم اي ولتنكح هذه المرأة من خطبها وقال البطيبي ولتنكح عطف على لتستفرغ صحفتها وتنكح زوجها نهي المرأة ان تسأل الرجل طلاق زوجته لينكحها ويصير لها ما تنفقه ومعاشرته ما كان للطالقة ضد عن ذلك باستفراغ الصحفة مجازا ولتنكح الزوج المذكور من عبد او شيء طلاق التي قبلها فانما لها اي التي تسأل طلاق اختها ما قدر اي لها بعد ذلك ما قدر لها ولن تستزيد شيأ وقال بعضهم ابن عبد البر هذا الحديث من احسن الاحاديث الفقه عند اهل العلم طاوس عليه من ان الزوج لو جاء بها وطلق من تطن انها تأتي اجنبي في رزقها فانه لا يحصل لها من ذلك الا ما كتب الله لها سواء جاءت بها ام لم يجيء والحديث سبق في النكاح وبه قال حدثنا مالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي الحافظ قال حدثنا اسرائيل ابن يونس بن ابي اسحاق عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن النهدي عن اسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنه انه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم ارجاه رسول الهدي نائبه هي زينب كما عند ابن ابي شيبة وابي رسل الرسول وعنده سعد هو ابن عبادة وابي ابن كعب ومعاذ هو ابن جبل ان ابنها علي ابن ابي العاص بن الربيع يجود بنفسه اي في سياق الموت واستعمل كوء على ابن الناقص مع قوله في الحديث كما في الجنائز فرفع الي رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبي بان المذكور عباس الى ان ناهز الحلم فلا يقال فيه صبي عرفا فيحتمل ان يكون عبد الله بن عثمان بن عفان من رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم فعند البلاذري بالمذنب انه لما توفي وضعه النبي صلى الله عليه وسلم في حجره وقال انما يرحم الله من عباده الرحماء وهو يحسن ما عند البزار من حديث ابي هريرة لا تقتل ابن فاطمة فبعث الي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث الباب وقبل غير ذلك فاستوفى في الجنائز ونفيت صلى الله عليه وسلم البراء بفتح الدال وتقول لله ما اخذ لله ما اعطى اي الذي اراد ان ياخذه هو الذي كان اعطاه فاراد اخذه اخذ ما هو له والصدرية اي لله الاخذ والاعطاء كل باجل مسمى وتحتسب يجوز ان يكون امرا للغائب المؤنث او الحاضر على واو من قوله لتكلمن وخاطبت جوابا بالتاء الفوقية على الخطاب وهي قراءة رويس قال الزمخشري وهي الوجه القياس وقال ابو حيان انها لغة قليلة يعني ان القياس ان يؤمر الغائب بصيغة افعل وهذا الاصل قد ياتي نادرا جاءوا موافقة للصحتة وهي قاعدة كلية وهي ان الامر بالام يكثر في الغائب والمخاطب البتي بالمفعول مثال الاول ليقم زيد وكالاية الكريمة ومثال الثاني لتقن حاجتي فانه كان بنيا للفاعل كقراءة

رويس

ورويس هنه بالكثير في هذا النوع الامر بصيغة افعل نحو قم يا زيد وقوموا والمراد بضعف الامر بالقدم للتكلم وحده او وحده وغيره نحو لنقم ما نشكد بالقيام ومثال الثاني لتقم ايها المتكلم وكذلك الاتي والمراد بالاحتساب ان يجعل الولد في حسابه لله ويقول انا لله وانا اليه راجعون وبهذا معنى قوله السابق لله ما اخذ وله ما اعطى وبه قال حدثنا جابان بن موسى بكسر الجيم المهملة وتشديد الموحدة المروزي قال حدثنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم الفقيه قال اخبرني بالافراد عبد الله بن كعب بضم الكاف وفتح المهملة وسكون النخبة بعدها فتحتية اخرى فباء موحدة ابو امية الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وكسر المهملة بعدها نخبة مشهورة ان بنت ابنته ابا سعيد الخدري رضي الله عنه اخبره انه بينما هو والبي ذر عند الكشميهني بينما هو جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم جاءه رجل من الانصار هو ابو حمزة بن قيس او هو ابو سعيد كما عند المصنف في المغازي او بجري بن عمرو الهذلي كما عند ابن سنده في المعرفة فقال يا رسول الله انا نصيب في المغازي سبايا نحبها ونحب المال كيف ترى في العزل وهو ان يجامع فاذا قارب الانزال نزع وانزل خارج الفرج وهو مكروه عندنا لانه طريق الى قطع النسل ولما ورد العزل الوارد كالخبر ثم قال اصحابنا لا يحرم في مملوكته ولا زوجته الامة سواء رضيت ام لا اذ عليه ضرر في تالكه بل يصيرها ام ولد يحوز بيعها وفي زوجته الرقيقة يصير ولده رقيقا تبعا لامه اما زوجته الحرة فلا يجوز بيعها وفي الزوجتين اصحهما يحرم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوانكم بفتح الواو وكسر الميم تفعلون ولابي ذر لتفعلون ذلك العزل اعليكم ان لا تفعلوا ولابي ذر ان لا تفعلوا اي لا باس عليكم ان تفعلوا ولا يريد فيجوز العزل او يغير نهيا فنهاهم عنه وقال لا طاسالوه وقوله عليكم اي لا تفعلوا كلام مستانف موكده فانه ليست نسمة بفتح النون والطاء والميم نفس كتب الله عز وجل اي قدر ان تخرج من العدم الى الوجود الا هي كائنة وبه قال حدثنا مسعود ابو حذيفة الهذلي كما له حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال لقد خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم خطبة ما ترك فيها شيا هو كائن من الامور المقدرة الى قيام الساعة الا ذكره علمه من علمه وجهله من جهله وللمسلم من رواية جرير عن الاعمش حفظه من حفظه ونسيه من نسيه ان كنت لاحسب الشيء قد نسيته فاعرف الوجه الذي قد ذهبت بفتح الذال المعجمة من الشيء للذي الشيء قد ذهبت بضم ذال الذي وحذف المفعول من نسيت ولابي ذر عن الكشميهني ثم اذكره فاعرفه وفي رواية ما وفي سنة فما يعرف اي الرجل بحذف المفعول وفي رواية بابنائه اذا غاب عنه فراه فوقه وعند مسلم كما يعلى من رواية محمد بن يوسف عن سفيان كما يوقع الرجل وجه الرجل الغائب عنه ثم راه فوقه

اي الذي كان غاب عنه فسئي صورته ثم افاده عرفه والحديث اخرجه مسلم في العتق وابو داود
وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي المروزي عن ابي
حمزة بالجاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري عن الاعمش سليمان بن
مهران عن سعيد بن عبيدة بفتح العين وسكون الباء في الاول السلمي الكوفي عن مهدي ابي عبد الرحمن عبد الله
بن حبيب التابعي الكبير السلمي بفتح السين وفتح اللام عن علي رضي الله عنه انه قال
كنا جلوسا مع النبي صلى الله عليه وسلم وفي الجنائز في سوقطة المحدث عنه القبر من طريق
منصور عن سعد بن عبيدة كما في جنازة في بقيع الغرقد فاتانا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه عود ينكت بفتح النون وسكون الواو وبعد الكاف
المفتوحة مثناة فوقية اي يضرب به في الارض كما هو عادة من يتفكر في شيء يهمه وقال
بالواو وقلت لابي ذر وفي الجنائز ثم قال ما منكم من احد وزاد في رواية منصور ما من نفس
منفوسة الا قد كتب مقعده هو موضع قعوده من النار ومن الجنة فالمنفوسة بالمثناة
الواو وبوحيده رواية منصور الاكتب مكانها من بين الجنة والنار وفي رواية سفيان
الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار وفي حديث ابن عمر عند المؤلف
الدلالة على ان لكل احد مقعدين فقال رجل من القوم في سلم انه سراقة بن مالك بن
جعشم الا بالتخفيف نتكل اي نعتمد زاد منصور على كتابنا ونترك العمل فقال
صلى الله عليه وسلم لا تتركوا العمل بل اعملوا امتثالا لامر المولى وعبودية له ولتسهيل الله تعالى
والخلق للهي والانس الابعدون فكل ميسر بفتح السين المشددة زاد في رواية
شعبة على الدائمة السابقة في سورة الليل لما خلق له ثم قرأ صلى الله عليه وسلم فاما من اعطى
واتقى الاية قال الخطابي رحمه الله ان قول الصحابي هذا مطلقا بان يوجب تعطيل العبودية
لم يرخص له صلى الله عليه وسلم لانا اخبار الرسول صلى الله عليه وسلم عن سابق الكتاب اخبار
عن غيب علم الله تعالى ذلك وهو حجة عليهم فرام ان يتخذه حجة لنفسه في ترك العمل فيما علمه
صلى الله عليه وسلم انها هما امران محكمان لا سبيل لاحدهما الا الخروج الى باطل وهو الحكمة الموجبة
في حكم الربوبية وظاهرها هو السنة الدائمة في خلق البشرية وهي عادة ومحال غير
مفيدة حقيقة العلم ويشبه ان يكون والله اعلم انما امروا بهذه المعاملة وتعبدوا بهذا
التعبد ليشغلوا نفوسهم ورجاءهم بالله ويملك من صفة الايمان وبين صلى الله عليه وسلم ان كلا
ميسر للخلق وان عمله في العاجل دليل مصيره في الاجل وصدق الامر في حكم الظاهر ومن
وراء ذلك حكم الله تعالى وهو الحكيم الخبير لا يسئل عما يفعل وطلب تعطيل من الرزق
القسوم مع الامر بالكسب ومن الاجل المفروض العلاج بالطب المامور بها والحديث
سبق في باب موعظة المحدث عند القبر ولما كان ظاهر هذا الحديث يقتضي اعتبار العمل الظاهر

اردفه

اردفه بما يدل على ان الاعتبار بالخاتمة فقال بابي انت بالشين بذكر فيه العمل
بالخواتيم جمع خاتمة وبه قال حدثنا حبان بن موسى بالجاء المهملة وتشديد الموحدة
المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن
الزهري محمد بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال شهدنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اي فتح معظمها كما مر لم يجمع وقعتها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل ممن معه يدعي الاسلام اسمه قزمان
بضم القاف وسكون الزاي الاولى وبفتح الميم والثانية المعجمة والف فنون
ويقتل نفسه ستحلوا الدال لما حضر القتال لم يضبط اللام في اليونينية ثم ضبطها
في الفرعي بالرفع مصححا عليها وهو على الفاعلية ويجوز النصب على المفعولية اي
فلما حضر القتال قاتل الرجل من اشد القتال ولفظ من ساقط في المغازي وكثرت
بالواو وضم المثلثة وابي ذر عن المستملي فكثرت فيه الجراح بكسر الجيم فاثبتته فا
تخنته وحملته سالنا عبد يتحرك فجاء رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ارايت الذي ولابي ذر ارايت الرجل الذي تحدثت بفتح الفوقية
والدال بعدها مثلثة ساكنة فوقية ولابي ذر عن الكشميهني بحدث بضم الفوقية
وكسر الدال واسقاط الفوقية بعد المثلثة انه من اهل النار فقال في سبيل الله عز وجل
قد اثنى فكثرت به الجراح فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما بفتح الهمزة
وتخفيف الميم انه من اهل النار وكاد اي قارب بعض المسلمين يرتاب فاهوى
بيده الى كنانته فاستخرج منها سهاما نشابة فاتتحر بها نفسه فاشتد رجال
من المسلمين الشي اي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صدق الله
حديثك فقد انتحر فلان الذي قلت انه من اهل النار فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فاذن بتشديد المعجمة المكسورة اي اعلم الناس انه لا يدخل
الجنة الا مومن وان الله ليؤيد بلام التاكيد هذا الدين برجل الفاجر الملحد
فيتم كل فاجر والمراد الرجل الذي قتل نفسه وجعو قزمان والحديث سبق في الجهاد وبه
قال حدثنا سعيد بن ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن محمد ابن ابي مريم ابو محمد الجمحي مولاهم قال
حدثنا ابو غسان بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة وبعد الالف نون محمد بن
مطرف الليثي قال حدثني بالافراد ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل ولابي ذر سهل بن
سعد الانصاري رضي الله عنه ان رجلا اسمه قزمان من اعظم المسلمين غناء بفتح الغين
المعجمة والنون والد تقال اغناءه اي اجزاه وناب عن مسلمين في غزوة غناءها
مع النبي صلى الله عليه وسلم فنظر النبي صلى الله عليه وسلم اليه فقال من احب ان ينظر الى الرجل
ولابي ذر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا الرجل فتبعه رجل من القوم

اسه اكثم بن ابي الجون الخزاعي وهو اي الرجل على تلك الحال من اسلام الناس على المشركين فقال
حتى جرح وكسيتي لطوت تحمل ذبابة بسيفه طرفه بين ثديه بالثنية حتى خرج
السيف من بين كتفيه وتشكل قوله فاحتمل ذبابة سيفه مع قوله في السابق انه تحسر
بالسهم فقبل بالعدد وانها قضايا متغايرتان في موطنين لرجلين او انهما قصة
واحدة ونسي نفسه نهاسا فاقبل الرجل اكثم بن ابي الجون الى النبي صلى الله عليه وسلم
مسرعا فقال اشهد انك رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم وما ذاك قال قلت بفتح التاء
لفلان عمي قلت من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر اليه وكان
حين سقطنا عنا عن اسلامه فوجدت انه لديوت على ذلك فاخرج السيف الموت
فقتل نفسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك ان العبد ليعمل عمل اهل النار
وانه من اهل الجنة ويعمل عمل اهل الجنة وانه من اهل النار وانما الاعمال بالخواتيم اي
اعتبارا بحال الخواتيم والحديث سبق في الجهاد باب الوفاء النذر العبد الى النذر
نصب العبد على انه مفعول بالمصدر المضاف الى الفاعل ولابي ذر عن الحموي
والمستملي لفا العبد النذر بالرفع على انه فاعل بالمصدر المضاف الى المفعول وبه قال حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور هو ابن المعتمر
عن عبد الله ابن مرة الهمداني الخارفي بمعجمة وراء مكسورة وفا الكوفي عن ابن عمر رضي
الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهي تنزيه لذكر ثم عن النذر
عقد النذر قال ولابي الوقت وقال انه لا يرد شيا اي من القدر والمعنى لا تنذروا
النذر لا يغني من القدر شيا والمعنى لا تنذروا انكم تصرفون به ما قدر عليكم وتذكرون
به شيا لم يقدره الله لكم ان والكشميهني وانما يستخرج به النذر من البخيل لانه لا يتصدق
او يعوض يستوليه اولا والنذر فيوافق القدر فيخرج من البخيل ماله وده لم يكن يريد
ان يخرجه وفي قوله يستخرج دلالة على وجوب الوفاء به واستشكل كونه نهي عن النذر مع
وجوب الوفاء عند الحصول واجيب بان النهي عن النذر الذي يعتقد انه ينجي عن
القدر بنفسه كما تعودكم من جماعة ليتقربون ذلك طامنا هدا من غالب الاحوال
حصول المطلوب واما اذا نذروا معتقدين ان الله تعالى هو المقدر النافع والنذر كالوسايل
والذرايع فالوفاء به طاعة وهو غير منهي عنه والحديث اخرجه ايضا في الايمان والنذور
ومسلم وابو داود والنسائي في النذر وابن ماجة في الكفارات وبه قال حدثنا
بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة الكشاني ابو محمد الرزاز قال اخبرنا عبد الله
قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه بكسر الميم وسكون النون عن ابي هريرة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يات ابن ادم النذر شيا لم يكن قدرته له
صفة لقوله بشي وبان بغير تحتية بعد النون وقيل في الفرع على الوصل كقوله تعالى سندع
الزبانية بغير واو وفي غيره بايتانها على الاصل وهو الى معنى جا يتعدى لواحد بخلاف
اتى ولكن بالتخفيف يلقيه من الالقا القدر اي الذي النذر ولا مطابقة بين هذا
وبين الترجمة كما قد يخفى فالظاهر كما قاله في الكوكب ان الترجمة مقلوبة اذ النذر هو الذي
يلقى بالمعنى الى النذر كما في الحديث فكان الاولى ان يقول يلقيه النذر بالقاف
الى القدر بالنون ليطابق الحديث واجيب بانها صارت ان الذي يلقى بالحقيقة هو
القدر وهو للوصل وبالظاهر هو النذر ثم في رواية الكشميهني في متن الحديث ما ذكر في
الفتح يلقيه النذر بالنون والذال المعجمة وانما تحصل المطابقة ونسبة الالقا الى النذر
مجازية وسوغ ذلك كونه سببا الى الالقا عند الالقا اليه وقد قدرته له استخرج
بلفظ المتكلم من المضارع به من البخيل الباقي به بالاثارة قاله ابن فرحون في اعراب العمدة
والحديث من قراءه باب بغير تنوين في الفرع كاصله للاضافة الى قوله
كاحول ولا قوة الا بالله وقال في الفتح بالتنوين وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر
حدثنا محمود بن مقاتل ابو الحسن المكي نزيل بغداد ثم مكة قال اخبرنا عبد الله بن
المبارك قال اخبرنا خالد الحذا بالحا المهملة والذال المعجمة عن ابي عثمان عبد الرحمن بن
مل بفتح النون وسكون الها عن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه
انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة هي غزوة خيبر كما سبق في المغازي
فجعلنا لا نصعد شرفا بفتح الشين المعجمة والراء والفا موضعا عاليا ولا نعلو اشرفا
ولا نهبط في واد الا رفعنا اصواتنا بالتكبير قال ابو موسى فدنا اي قرب
منا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس ارفعوا عليكم انفسكم بهمزة
وصل وفتح الموحدة وضم العين المهملة ارفقوا بانفسكم واخفضوا اصواتكم فانكم
لا تدعون اصم ولا غايبا قال الكرماني وتبعه العيني اصما ولعله باعتبار الشاب وطلق
على التغليب وقال غايبا لانه بمعنى النداء اذ المراد تريد لسماع من ذكر والشرط وذلك انما
تدعون سميعا بصيرا ثم قال صلى الله عليه وسلم لابي موسى يا عبد الله بن
قيس الا بالتخفيف الا كلمة من باب اطلاق الكلمة على الكلام ها من كنوز
الجنة اي من ذخايرها وقال النووي اي قايلها يحصل ثوابا نفيسا يدخر لصاحبه
في الجنة لا حول ولا قوة الا بالله اي لا تحول عن المعصية الا بعصمة الله الا جعة
الله ولا قوة له على طاعة الله الا بتوفيق الله تبي كما قال الراوي كلمة استسلام وتفويض
يشير الى ان العبد لا يملك لنفسه شيا وانه لا قدرة له على دفع ضر ولا قوة له على جلب
خير الا بقدرة الله واراته والحديث اخرجه في اخر كتاب الدعوات هذا

باب بالتنوين يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم المعصوم من عصم الله باسقاط خبر
المفعول عاصم في قوله تعالى لا عاصم اليوم اي ما يكد فسره عكرمة فيما اخرجه الطبري من طريق
الكلبي بما بان عنه قال مجاهد هو ابن جبر سد بالف بعد الدال المثونة اي من غير نشد يبقى النوع
كما صله وخالدي الفتح بالتشديد والالف اي عمى لحق يتردد ويرى في الضلالة وصفا وصله
ابن ابي حاتم من طريق ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه في قوله تعالى وجعلنا من بين ايديهم سدا
قال عن الحق ووصله عبد بن حميد من طريق شبل عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله سدا
قال عن الحق وقد يتردد ويرى في بعض النسخ سدي بتحتية بعد الدال مخففا وعلا شرح
الكرماني قال في الفتح فزعم الكرماني انه وقع هنا ايجب الانسان ان يترك سدا اي مهملا قد
متردد في الضلالة ولم ار في شيء من نسخ البخاري الا اللفظ الذي اوردته ولم ار في شيء
من النسخ التي وقفت عليها من كتاب الايمان والنذور التي ساق بالاسناد المذكور مجاهد في قوله ايحسب الانسان ان يترك سدا الا ما
ولم ار قوله في الضلالة في شيء من المنقول بالاسناد عن مجاهد انتهى وتعقبه العيني فقال هذا
الكلام ينقض آخره اوله لانه قال اولا ورايته في بعض نسخ البخاري سدي بتخفيف الدال ثم
قال ولم ار في شيء من نسخ البخاري الا الذي اوردته ومع هذا فلم يطلع على جميع النسخ التي
يطلع الا على النسخ التي في صيدته وانما النسخ التي في كرمان وبلخ وخراسان فلا وجب الايمان
في انتقاض الاعتراض بان الذي نفى رويته قول الكرماني قوله وقال ايجب الانسان ان
يترك سدا اي مهملا سدى اي الخ انتهى وكانه راه في بعض النسخ فاعتمد
لفظ سدى بالتخفيف وبالتحتية آخره فابن المناقض وساها من قوله تعالى وقد خاب
من دساها قال مجاهد هديناه رواه الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه اعوذ بالله
قال وانت الذي دسست عمران فاصبحت خليلة منه ارامل صيتا وعمله دساها من
الله سبحانه فكثرت الامثال في بدل من تا الباب حرف علة والتدسية الاخفاء يعني اخفى نفسه
بالفجور وقال ابن الاعرابي وقد خاب من دساها اي دس نفسه في جملة الصالحين وليس منهم
وبه قال حدثنا عبدان هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد ابو سلمة
ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ما اختلف بضم الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام طبقة الارض جانبان
بكسر بطانة وفيها اسم جنس يشمل الواحد والجماعة وبطانة الرجل خاصته الذين
يباطنهم في الامور ويدخلهم غيرهم عليها مشتقة من البطن والباطن دون الظاهر وهذا
كالاستعارة والشعار والدثار في ذلك وينبغي ان يقدر بقولنا بطونا وبطانة

قال

قال اولياء خلصاي نعم وبطانتي وهم عيبتي من دونه كل قريب فالبطانة ضامرة بالخير
وتحضه عليه وبطانة ضامرة بالشر وتحضه عليه بضم الحاء المهملة والضاد
المعجمة والمعصوم من عصم الله باسقاط خبره المفعول اي من حفظه الله يقيه ما يهلك به سواه من
الوقوع في المهالك وما يجر اليه والحديث اخرجه المولف في الاحكام والنذور في
البيعة والسير هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى وحرم ولاهل الوقت
وروايتين عساكر وحرم بكسر الحاء وسكون الراء وفي قراءة ابي بكر وحرة والكاف
وعاصم القاف كالحل والحلال ونبا وصفه مبني لاي ومنع على قرية اهلكناها انهم
لا يرجعون قال في الكشاف اصل الحرام الممنوع ومنه قوله تعالى ان الله حرمهما على
الكافرين اي منعهما منهم وابى ان يكونا لهم ومعنى اهلكناها حكمنا على اهلها بالهلاك
اهلاكها ومعنى الرجوع الرجوع من الكفر الى الاسلام والانابة ومجاز الاية انه قضى
عزم الله على اهلها كهم بمقدورات يرصدها ويتوالى ان تقوم الساعة في وقتها
الذي والظاهر كما قال بعضهم انه لما وجد وحرم على قرية اهلكناها عدم رجوعهم الباقي
القيامة فكون الاية واردة في تقرير ما ثبت والتفخيم لشانه وهذا يعود
المصير اليه لا وجه احد هما انه ليس فيه مخالفة للاصول بخلاف غيره فاني فيه زيادة
لو كونه في طائفة مخصوصة وكون حرم بمعنى منع او بمعنى طيب كما قيل في قوله
وان حراما لا ارى الدهر باكيا على شجوه الا بكيت على عمرو
والثاني ان شباب الامة قبلها وبعدها وارد في اسباب وهو قوله كل انسان راجعون
وقوله حتى اذا فتحت الثالث ان حملنا على الرجوع الى الدنيا لاكثر فايدة فاندفع
عند المخاطبين من الموافقين والمخالفين وحملنا على الرجوع الى القيامة اكثر فايدة فان
الكفار يكذبونه فالكل وفجر تهدد بالهم وزجر او قوله تعالى في سورة صود انه لن يؤمن
من قومك الا من قد امن فاقاطع من ايمانهم ولده غير متوقع وقوله تعالى ولا يلدوا الا فاجرا
كفارا الا من اذا بلغ مجبوا وكفروا فانا قال ذلك لانه الله لجنه يقول لن يولد من قومك
الا من قد امن ونحوه ذلك في ابواب القدر ظاهره فانه يقتضي علم ما يقع من العبد
وقال منصور بن النعمان البكري التحتية وسكون الشين المعجمة وضم الكاف
البصري وفي حاشية الفرع كاصله صوابه منصور بن المعتمر قال وفي حاشية اصل ابي ذر
صوابه منصور بن النعمان وكذا في اصل الاصيلي وابن عساكر وقال الحافظ ابن
حجر وقد زعم بعض المتاخرين ان الصواب منصور بن المعتمر والعلم عند الله عن عمارة
عن ابن عباس رضي الله عنهما وحرم بكسر الحاء وسكون الراء باجتثاث اي
وجب اخرجه عبد بن حميد من طريق عطاء عن عكرمة عنه وبه قال حدثني
بالافراد ولابوي الوقت وذر بالجمع محمود بن غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون
التحتية ابو احمد المروزي الحافظ قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال اخبرنا معمر

ابن راشد عن ابن طاوس عن عبد الله عن ابيه طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال ما رايت شيأ اشبه باللمم بفتح اللام والميم الاولى واصله ما قل وصغر ومنه اللمم وهو
المس من الجنون والم بالمكان قل لبثه فيه والما بالطعام قل اكله منه وقال ابو العباس
اصل اللمم ان يلم بالشيء من غير ان يركبه يقال لم يكد اذا فاد به ولم يخالطه وقال جرير
بنفسي من تجنبه عزيز علي ومن زيارته لمام وقال اخر
متى ناتنا تلمم بنا في ديارنا تجد حطبا جزلا ونارا تاججا
واللمم صغار الذنوب اي ما رايت شيأ اشبه بصغار الذنوب مما قال ابو هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل كتب على ابن ادم حظه من
الزنا بالعين وزناها النظر وزنا اللسان المنطق بمعنى ناطقة فنون ساكنة
الله لا بد ان يقع وكتب يحتمل ان يراد به اثبت اي اثبت فيه الشهوة والميل الى النسا
وخلق فيه العين والاذن والقلب وهي التي تجد لذة الزنا ويحتمل ان يراد به قدر اي
قدر في الازل اي يجري على ابن ادم الزنا فما قدر في الازل ادرك ذلك لا محالة فزنا
العين النظر الى ما لا يحل للناظر وزنا اللسان المنطق بمعنى ناطقة فنون ساكنة
فظا مهملة مكسورة ولابي ذر عن الكشميهني النطق بلام وضم النون وسكون الطاء
وقال ابن سعدون العينان يزنيان بالنظر والشفتان تزنيان وزناهما اللمس والرجلان
تزنيان وزناهما المشي والنفس تمنى فعل مضارع اصله تمني حذفت منه احدى النونين
وتشتهي والفرج يصدق ذلك النظر والتمني بان يقع في الزنا بالفعل
ويكذبه بان يمتنع من ذلك خوفا من ربه تعالى ولابي ذر او يكذبه وفي نسخة
نظر العين وتمني زنا الاذن سقط ذلك لغير الاصيلي قوله يهوى بفتح التحتية
والهاء المشددة حدثنا ورقا بفتح الواو والقاف بينهما راء ساكنة اخره همزة ممدودا

ابن

ابن عمر ابو بشر الحافظ عن ابن طاوس عن عبد الله عن ابيه طاوس عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو النضر كان طاوس يسمع من ابن عباس عن
ابي هريرة وكان يسمع الحديث من ابي هريرة او سمعه من ابي هريرة يعني انه سمعه من ابن
عباس قال ولم اقف على رواية شيبان هذه موصولة ومطابقة الحديث للترجمة
من جهة ان الزنا وما ذكر معه مكتوب مقدر على العبد غير ضائع عن سابق القدرة
باب قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس ليلة المعراج الآية
اي اختبارا وامتحانا وكذا اريد من اشعاره ذلك وبه تعلق من قال كان
الاسراء في المنام ومن قال كان في اليقظة فالرؤيا بالرؤية ويكون اطلق عليها
من باب اطلاق الكلية وانما سماها رؤيا على قول الكثيرين حيث قالوا لها رؤيا بانها
استعارها لما اوحي انه سيدخل مكة والفتنة القصد بالحديبية او اراه مصارع
القوم بوفعة بدر في منامه فكان يقول هذا مصرع فلان وبه قال حدثنا
المحميدي بضم الميم الى المهملة وفتح اللام عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
عمرو بفتح العين ابن دينار عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال في تفسير قوله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس قال هي رؤيا
عين اريها رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح العين وكسر الراء اي الرؤية ليلة اسري به اي في طريقه
الى بيت المقدس هذا من البخاري كما في اليونينية وغيرها كما عند سعيد بن منصور قال ابن عباس
والشجرة الملعونة في القرآن قال هي شجرة الزقوم فان قلت ليس في القرآن ذكر لعن
شجرة الزقوم اجيب بان اللعن والشجرة الملعون اكلوها وهم الكفرة لانه قال فانهم لاكلون منها فملؤون
منها البطون فوصف بلعن اهلها على المجاز ولان العرب تقول لكل طعام مكروه وضار ملعون
ولان اللعن هو الابعاد من الرحمة وهي في اصل الجحيم في ابعد مكان من الرحمة ومطابقة الحديث
ظاهرة لكن قال السهيلي وجه دخول هذا الحديث في كتاب القدر الاشارة الى ان
الله قدر على المشركين التكذيب لرؤيا نبيه الصادق وكان ذلك زيادة في طغيانهم حيث قالوا كيف
يسير الى بيت المقدس في ليلة واحدة ونرجع فيها وكذلك جعل الشجرة الملعونة زيادة في طغيانهم
حيث قالوا كيف يكون في النار شجرة والنار تحرق الشجر والجواب عن شبههم ان الله خلق
الشجرة المذكورة من جوهر لا ياكله النار لحرزتها وجارتها وعقاربها ولجعل الاخرة لا تقاس
باحوال الدنيا هذا باب بالتنوين بذكر فيه تخاج بفتح الفوقية والمهملة
وتشديد الجيم واصله تخاجج بجيمين ادغمت اولاهما في الاخرى ادم وموسى عليهما الصلاة
والسلام عند الله عز وجل والعندية للاختصاص والتشريف لا لعندية مكان كما لا يخفى وبه
قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعته اي
الحديث عن عمرو بفتح العين ابن دينار وعند الحميدي من مسنده عن سفيان حدثنا عمرو بن

ابن دينار عن طاوس هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن انه قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال احتج ادم وموسى صلى الله عليهما وسلم اي تحاجا وتناظرا وفي رواية همام
عند مسلم عاج كاني الدرجة وهي اوضح فقال له ابوه ادم موسى يا ادم انت ابونا خيبتنا اي
اوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان واخرجتنا ابكسبك سبب اخراجنا من الجنة دار النعيم والخلود الى
دار البوس والفنا والجلة ميتة للسابقة ومعترة لما اجل قال له موسى ادم يا موسى اصطفاك
الله بكلامه اي جعلك خالصا لنا عن ثناية ما لا يليق بك وقوله بكلامه فيه تلميح
الى قوله وكلم الله موسى تكليما وقوله لملك الرسل فضلنا الابوة وخطك الواح التوراة بيده بقدرة
الى قوله وكلم الله موسى تكليما وقوله لملك الرسل فضلنا الابوة وخطك الواح التوراة بيده بقدرة
الله على قبل ان يخلقني بارعين سنة اي باربعين قوله تعالى اني جاعل في الارض خليفة اي نفخ
الروح فيه او هي مدة لبثه طينا الى ان نفخ فيه الروح ففي مسلم ان بين تصويره طينا ونفخ الروح فيه
كان اربعين سنة او المراد اظهاره للملائكة وفي رواية لي صالح السمان عند الترمذي وابي حزيمة
من طريق الاعمش قلت موسى على شيء كتبه الله على قبل خلقي وفي حديث ابي سعيد عند البزار تحاجى
على امر قدره الله على قبل ان يخلق السموات والارض وجمع بجل المفيدة بالاربعين على ما يتعلق
بالكتابة والاخر على ما يتعلق بالعلم فحج ادم بالرفع على الفاعلية موسى فموسى نصب مفعوله
فحج ادم موسى قالها ثلاثا والمقوط به هنا ثنتان اي غلبه بالحجة بان الزمه اي باعد رحمه
لم يكن مستغلا به متمكنا من تركه بل كان قدر امر الله تعالى لا بد من لحضا به والتهيئة لصيرورة
طابعا وتاكيد له وتثبيت للاغفى على ثوطين هذا الاعتقاد اي ان الله اثبته في ام الكتاب
قبل كوني وحكم بانه كائن لا محالة فكيف تتعلل عن العلم السابق وتترك الكتاب الذي هو اثبت
وتنسى الاصل الذي هو العهد وانت من المصطفين الاخيار والذين يشاهدون سرائر الله تعالى
من وراء الاستار وهذه المحاجة لم تكن في عالم الاسباب الذي لا يجوز فيه قطع النظر عن الوسائط
والاكتساب وانما كانت في العالم العلوي عند ملتقى الارواح واللوم انما يتوجه على المكلف عادم
في دار التكليف لما بعدها فاره الى الله تعالى لا سيما وقد وقع ذلك بعد ان تاب الله عليه فلذا عدل
على الاحتجاج بالعهد السابق فالتايب لا يلام على ما يتوب عليه منه ولذكر اذا انتقل عن دار
التكليف واختلف في وقت هذه المحاجة فقيل يحتمل انه في زمان موسى فاحيا الله له ادم
معجزة له فكلمه او كشف له عن قبره فتحدثا او اراه الله روحه كما اري النبي صلى الله عليه
وسلم ليلة المعراج ارواح الانبيا او راه الله له في المنام ورويا الانبيا وحي او كان ذلك
بعد وفاة موسى فالتقيا في البرزخ اول ما مات موسى فالتقت ارواحهما في السماء بذلك
جزم ابن عبد البر والغالبي او ان ذلك لم يقع بعد وانما يقع في اواخر في والشعبي عنه بالمائي
لتحقق وقوعه والحديث اخرجه مسلم في القدر ايضا وابو داود في السنة والنسائي في
التفسير وابن ماجة في السنة ايضا قال سفيان وفي الوقت وقال سفيان مرة واوا تعطف
على قوله حفظناه من عمرو وهو موصول حدثنا ابو الوليد زاد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن

ابن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث
السابق باب بالتنوين لا مانع لما اعطى الله وبه قال حدثنا محمد بن سنان
بكسر السين المهملة وتخفيف النون العوقي قال حدثنا فليح بضم الفاء عبد الملك بن سليمان
قال حدثنا عبدة بفتح العين المهملة وسكون الموحدة بن ابي لبابة بضم اللام وتخفيف
الموحدة الاسدي الكوفي سكن دمشق عن وراد بفتح الواو والراء المشددة مولى المغيرة
وكاتبه ابن شعبة كتب الي قال كتب معاوية بن ابي سفيان الى المغيرة بن شعبة اكتب الي
يشدد الباء ولابي ذر عما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلاة المكتوبة فاملى علي المغيرة بفتح الميم والهاء وبينهما ميم ساكنة وبالشد بدل الياء قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلاة المكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك
له ذكره بعد استعارة الخبر من الذي قبله وهو لا اله الا الله تاكيد ما قبله من كلمة شهادة
الاخلاص لا مانع لما اعطيت اي لما اردت اعطاءه والا فبعد ان اعطى من كل احد لا مانع
له اذ الواقع لا يرتفع ولا معطي لما منعت ما موصولة وجملة اعطيت صلته والعايد
محذوف اي لما اعطيته وقال في العدة ولا مانع اسم نكرة بني مع لا لوجود لا الاستغراق
المتعلق به الوجود او الخبر محذوف وجوبا على لغة بني تميم ووافقهم كثير من النحاة ينبغي فيتعلق
ورد المانع قيل فيه نصبه وتنوينه لانه مطول والرواية على بنايه من غير تنوين
فيتعلق له بان يعلق بمحذوف اي لا مانع لما اعطيت فيتعلق بالكون المقدر
لا بانه كما قيل في قوله تعالى لا غالب لكم اليوم ويحتمل ان يكون اصله لا مانعا بالتنوين ثم حذف
التنوين لتعذر ادخاله عند الاضافة فصار على صورة البنى ويجوز ان يكون
لما اعطيت في محل صفة لمانع والخبر محذوف ويحتمل ان يقدر لا مانع لما اعطيت بمنع فيتعلق
بمنع ويكون منع خبرا لا على احد اللغتين واختار الزمخشري في قوله تعالى لا تثريب عليكم
اليوم ان اليوم معمول بتثريب ورد عليه ابو حيان لدخول الفصل بين المصدر ومعموله
بعليكم وهو اجنبي وصفة لا يا ما كان فلا يجوز وكان يلزم تنوين تثريب ولا ينفع ذا الجد
منك الجد بفتح الجيم فيهما على الاشهر ومنك يتعلق بينفع اي لا ينفع صاحب الحظوظ من
نزول عذابك حظه وانما ينفعه عمله الصالح وقال في الكواكب وسياتي البدلية اي
لا ينفعه بدلك اي بدل طاعتك والمدينة سبق في الصلاة وادعوا نت
وقال ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله الامام احمد سلم اخبرني بالافراد
عبدة بن ابي لبابة انه ورادا مولى المغيرة اخبره بهذا الحديث قال عبدة ثم وفدت
بالخاء المعجمة الوفود بعد الى معاوية فكان بالشام فسمعته يامر الناس بذلك القول
وهو لا اله الا الله الى الجد ومراد المولف من سياق هذا التعليق التصريح بان وراد اخبره
عبدة لانه رواه في الرواية السابقة بالعنعنة باب من تعوذ بالله من
درك الشقاوة وسوء القضا وقوله تعالى قل اعوذ برب الفلق اي الصبح او الخلق

او صوادي في جهنم اوجب لها من شر ما خلق الشيطان خاصة لان الله تعالى لم يخلق خلقا اشر منه
وقيل جهنم وما خلق فيها وقيل عام اي من شر كل ذي شر خلقه الله وما هو صولة والعايد
محذوف او مصدرية ويكون الخلق بمعنى المخلوق وقرا بعض المعتزلة الذين يزعمون ان الله لم يخلق
الشر من شر بالتنوين ما خلق على النفي وهي قراءة مردودة مبنية على مذهب باطل وهت
السورة دالة على ان الله تعالى خالق كل شيء فيها الرد على من زعم ان العبد يخلق فعل نفسه لانه
لو كان امر الامور بالاستعاذة منه مخلوقا لفاعله لما كان يطلب منه الاستعاذة بالله منه حتى لا
لا يصح التعوذ الا من قدر على ازالة ما استعيذ به منه وبه قال حدثنا سفيان هو ابن سعيد
حدثنا سفيان بن عيينة عن موسى بفتح الميم والمهملة وضم الموحدة وتشديد التحتية مولى
ابي بكر المخرمي عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال تعوذوا بالله من جهد البلاء بفتح الجيم وسكون الهاء الحالة التي يجتهد على الموت
اي اقله لقلة المال وكثرة العيال ودرك الشقاء بفتح الدال المهملة والراء والمحاق والشقاء بفتح
الشين المعجمة والقاف ممدود الشدة والعسر وسوء القضاء اي المقضي وشماتة الاعداء وهو
فرح العدو ببلية تنزل بمن يعاديه والحديث سبق في باب التعوذ من جهد البلاء من كتاب
الدعوات باب بالتنوين في قوله تعالى يحول بين المرء وقلبه قال الواحدي
حكاية عن ابن عباس والضحاك يحول بين المرء الكافر وطاعته ويحول بين المطيع ومعصيته
فالسعيد من اسعده الله والشقي من اضله الله والقلوب بيد الله يقلبها كيف يشاء
وقال السدي يحول بين الانسان وقلبه فلا يستطيع ان يومن ولا ان يكفر الا باذنه
وبه قال حدثنا محمد بن سفاتق ابو الحسن المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن سالم عن ابيه
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال كثيرا ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف
اي يريد ان يحلف من الفاظ الحلف اكثر
او يداوم ترك وحق مقلب القلوب وهو الله عز وجل قال في النهاية وكان البخاري اشار
الى تفسير الجملة التي في الاية بالتقلب الذي في الحديث اشار الى ذلك الراغب وغلط
المراد انه يلقي في قلب الانسان ما يعزم عليه من اجله لكنه تعقبه بذلك وحقيقة التقلب
التحول فالمراد تقلب اعراضها واحوالها من الارادة وغيرها وقال ابن بطال الاية
نص في ان الله تعالى خلق الكفر والايمان وانه يحول بين قلب الكافر وبين الايمان
الذي اراده به فلا يتيسر له ان لم يقدره على ضده وهو الكفر وكذا في المومن
يمكنه متعلقت الاية انه خالق جميع افعال العبد من ايثار الايمان الى ايثار الكفر وعكسه
وكل فعل الله عدل فيمن اضله وحذكه لانه لم يمنعهما وحيل عليه انتهى والحديث
اخرجه ايضا في التوحيد والايمان والنذور والترمذي في الدعوات والنسائي وابن ماجة
في الكفارات وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المروزي وبشر بضم الموحدة وسكون المعجمة

السختياني

السختياني المروزي قالا اخبرنا عبد الله بن المبارك المخرمي بفتح الميمين
بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم عن سالم هو ابن عبد
ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابن حبيبها وصاف
بفتح المعجمة وكر الموحدة بعدها تحتية ساكنة ولابي ذر حبا بسكون الموحدة من غير تحتية
قال ابن حبيبا وهو الذي يعم الدال المهملة والقاف المشددة الراوي يتولد الدخان فلم
يستطع ان يقول ذلك لما يعلم من عادة الكهان من الخلط في بعض الكلمات من اوليائهم من
الجن قال النبي صلى الله عليه وسلم لخطابه زجرا وهانة لها بالخاء المعجمة والمزة
الساكنة بينهما سين مهملة مقموعة اي اسكت صاغرا مطرودا فلن يعدو قدرك
بابين المهملة قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا رسول الله ائذن لي فاضرب عنقه
قال صلى الله عليه وسلم وعده اتركه ان يكن هو الدجال فلن تطيقه لانه ان كان
سبق في علم الله انه يخرج ويتسلط ما يقتل ما يسبق في علمه الله
سبحانه وتعالى حتى الى ان يفعل ما يفعل اذ لو قدر على ذلك لكان فيه انقلاب علمه والله تعالى منزه
عن ذلك قاله ابن بطال وفي الجابر فلن تسلط عليه بالجزم على لغة من يجزم بلن وان لم يكن
هو فله خير لك في قتله ويكن هو بغير الفصل في الموضعين ولابي ذر عن الحموي والمستملي
فلن بالنون المفصل وختار الاعلم ابن مالك في التسهيل والثاني في الخلاصة فعلى الاول
فقط هو تاكيد للضمير المستتر وكان تامة وقول الزركشي في الشيخ ان يكنه استدل به ابن
مالك على اتصال الضمير اذا وقع خبر الكان لكن في رواية اذ يكن هو فلا دليل فيه لجواز
ان يكون هو توكيدا للضمير المنفصل المرفوع في الثانية تاكيد للضمير المستكن في يكن وهو اسم كان
الاولى والمعنى ان الضمير المنفصل المرفوع في الثانية تاكيد للضمير المستكن في يكن وهو اسم كان
وجزما محذوف اي بلي ان يكن هو الدجال والضمير المنفصل في الرواية الاخرى خبر كان فعلى
وقع الاستدلال في محل النزاع وهو فصل الاولى في خبر كان اذا وقع خبرا ان يكون متصلا او منفصلا
في الحديث شاهد لجبار الاتصال واما اذا يكنها هو فليست من محل النزاع في شيء اذ ليس الضمير
فيها خبر كان قطعا والحديث سبق في بابه اذا سلم الصبي فلا هل يصلى عليه من كتاب الجنائز هذا
باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا اي قضى
قضى لنا من خير او شر كما قدر في الازل وكتب في اللوح المحفوظ ولنا متعلقة بمحذوف
كانه قيل لن يصيبنا الا ما اختصنا الله باثباته وايجابه وقال الراغب عبر بنا ولم يعبر
بقوله علينا تنبيها على ان الذي يصيبنا فهو نعمة لائقة قال مجاهد في تفسير قوله تعالى ما انتم
عليه بفاتنين اي بمضلين الا من كتب الله عليه في السابقة انه يصلى الجحيم اي
يحترق النار وهذا وصل عبد بن حميد بمعناه وقال مجاهد ايضا في تفسير قوله تعالى والذي
قدر فهدى اي قدر السعادة وهدى الانعام لمراتعها وهذا وصله الفريابي عن ورقاء عن

ابن نجيح عن مجاهد وقيل قدر قوائمهم وارزاقهم وهداهم لمعائشهم ان كانوا اناسا ولمراعيهم ان كانوا
وحشا وعن ابن عباس والسدي ومقاتل والكلبي في قوله وهدى قال عرف خلقه كيف
يأتي الذكر الانثى كما قاله في طه اعطى كل شيء خلقه ثم هدى اي الذكر للانثى قال عطاء جعل لكل
دابة ما يصلحها وهكذا حاله وقيل قدر وهدى قدر لكل حيوان ما يصلحه وهداه اليه وعرفه
وجه الانتفاع به تعالى ان الانثى اذا انتت على الدابة عبث وقد نبهها الله تعالى ان
مسح العينين بورق الرازيانج الغض يردالبها نجرها وبها كانت في بريه بينها وبين الريف
مسيرة ايام فتطوي تلك المسافة بليل طولها وعلمها حتى تجيء بعض البانين على الرازيانج فتحك عينها فتنهض باذن الله تعالى وهدايات الانسان الى مصالحه من تغذيته وادويته
وامور دينه ودنياه والهامات البهايم والطيور وسائر الحيوانات وسبحان من اعطى كل شيء خلقه
وهديه وبه قال حدثني بالافراد والباقي ذر حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن راهويه الحنظلي
بفتح الحاء المهملة والنون الساكنة بينهما ثم ظاء معجمة نسبة الى جده حنظلة بن مالك قال
اخبرنا النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل بضم الشين المعجمة قال حدثنا
داود بن ابي الفرات بضم الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف قاف مفتوحة الرقي ثم البصري واسم
ابي الفرات عمرو عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء الاسلمي قاضي مرو عن يحيى
بن يعمر بفتح التحتية وبالميم والعين المهملة ساكنة قاضي مرو ايضا ان عائشة رضي الله عنها
لما غزت ان سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون وهو بكسر المهملة وبعد الالف
نخس في الاباط والمراق غالبا مع اسوداد حواليه وخفقان في القلب فقال طعن الله
عليه وسلم كان اي الطاعون عذابا يبعثه الله عز وجل على من يشاء منهم فجعله رحمة
الله رحمة للمؤمنين اي سبب الرحمة لهم لتصبره مثل اجر الشهيد ما من عبد يكون في بلد يقع
اللام وفي نسخة بالموحدة بلدة بكسرها وهاتيك لغة يكون فيه في البلد وفيها يمكث
فيه في البلد وفيها لا والذي نفسي بيده ما من رجل يخرج من البلدة او البلد حال كونه صابرا
على ما يصيبه محتسبا اجره عند الله يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له وقدره في
الازل الا كان له مثل اجر شهيد وان لم يصبه طعن وهذا هو المراد من الحديث هنا
وقد سبق في كتاب الطب هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى وما كنا لنهتدي
لولا ان هدانا الله اللام في لنهتدي لتوكيد النفي وان زائدة في خبرها في محل رفع بالابتدا
والخبر محذوف وجوبا لدلالة لولا المدلول عليه بقوله وما كنا تقديره لولا هدايته لما موجودة
لشقينا او ما كنا مهتدين وقد دلت على ان المهتدي من هداه الله وان من لم يهده الله لم يهتد
ومذهب المعتزلة ان كلا منا فعله الله في حق الانبيا والاولياء من انواع الهداية والارشاد
فقد فعله في حق جميع الكفار والفساق والفاصل الامتياز بين المؤمن والكافر والمحق
والمبطل بسبي نفسه واختياره فكما يجب عليه ان يحمد نفسه لانه هو الذي حصل

لنفسه

لنفسه الايمان وهو الذي اوصل نفسه الى درجات الجنة وخلصها من دركات النيران فلم يجد نفسه
البتة انا حمد الله تعالى فقط على ان الهادي ليس الا الله تعالى وقوله تعالى وان تعد نعمة الله لا تحصوها
اعطاني الهداية لكنه من المتقين من الذين يتقون الشرك قال الشيخ ابو منصور
رحمه الله تعالى وهذا الكافر بالهداية من المعتزلة وكذا اولئك الكثرة الذين قالوا لولا ان هدانا
لو هدانا الله لاهتدينا يقولون لو وفقنا الله الهداية واعطانا الهدى لاهتدونا كما اليه ولكن لم
نال الخيار الصلاح والغواية فخذلنا ولم يوفقنا والعتزلة يقولون بل هداهم واعطاهم
التوفيق لكنهم لم يهتدوا فالحاصل ان عند الله لطفا من اعطيه ذلك اهتدى وهو التوفيق
والعصمة ومن لم يعطه ضل وغوى وكان استحقاقه العذاب وتقسيمه الحق بعد ما تكن من
تحصيله لذلك والحاصل من مذهب اهل السنة انه تعالى اقدر العباد على اكتساب ما اراد
منهم من ايمان وكفر وان ذلك ليس بخلق للعباد كما زعمت القدرية وبه قال حدثنا ابو الغمر
محمد بن العلاء السدوسي قال اخبرنا جرير بفتح الجيم ابن حازم بالحا المهملة والزاي
عن ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال
رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ينقل معنا التراب من حفر الخندق وهو
يقول رجل هو كلام عبد الله بن رواحة والله لولا الله ما اهتدينا وهذا موضع الترجمة
وتصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا العدو والمشركون
قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا بالموحدة اي الفرار والحديث اخرجه

في الجهاد

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الايمان

بفتح الهمزة جمع يمين والهمين خلاف اليسار واطلقت على الحلف لان عادتهم كانوا اذا تحالفوا
اخذ كل يمين صاحبه وقيل حفظا المحلوف عليه كحفظ اليمين وتسمى اليمة وحلفا وفي
الشرع تحقيق الامر المحتمل او توكيده بذكر اسم من اسما الله تعالى او صفة من صفاته
هذا ان قصد اليمين الموجبة للكفارة والا فيغو او ما اقيم مقامه ليدخل نحو الحلف
بالطلاق او العتق وهو ما قيه حنث او تصديق وصرح بالتحقيق لغو اليمين
بان سبق لسانه الى ما لم يقصده بها والى لغطا كقوله في حال غضبه او صلة كلام لا
والله تارة وبلى والله اخرى وبا لمحتمل غيره كقوله والله لا قومن اولا اصعدن الى السما فليس
بيمين لامتناع الحنث فيه بذاته بخلاف والله لا صعدن السما فانه يمين يلزم به الكفارة
حالا وكتاب النذور جمع نذر وهو مصدر نذر بفتح الذال المعجمة يندر بضمها وكسرها والنذر
في اللغة الوعد بخير او شر وشرعا التزام قربة غير لازمة باصل الشرع وزاد بعضهم متصورة
وقيل ايجاب ما ليس بواجب بحدوث امور منهم من قال ان يلزم نفسه بشيء تبرعا من صلاة او

مطلب كتاب الايمان

او صدقة او نحوها واما قوله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يعصي الله فلا يعصه فانما سماه نذرا
باعتبار الصورة كما قالبي اكثر وبايمان بطلان اليمين وكذا قال في الحديث الاخر نذر في معصية
قول الله تعالى بالغو في نسخة باب قول الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم مصدر
لغا يلغو لغوا والباقية منقلبة يواخذكم ومعناه السببية واللغو الساقط الذي
لا يعتد به في الايمان قال امان الشافعي وغيره هو قول الرجل في عرض يمينه لا والله وبلى
والله من غير قصد وقيل هو ان يحلف على شيء يرى انه صادق ثم يظهر انه خلاف ذلك
وبه قال ابو حنيفة والمعنى لا يعاقبكم بلغو اليمين الذي يجلف احدكم ولكن يواخذكم بما
عقدتم الايمان اي بتعقيدكم ايمانكم الايمان وهو توثيقها والمعنى ولكن يواخذكم بما عقدتم اذا
حنثتم فحذف وقت المؤاخذة لانه كان معلوما عندهم او نكث ما عقدتم فحذف المضاف
فكفارته اي فكفارة الحنث الدال عليه سياق الكلام وان لم يجر له ذكر او كفارة نذره ثلاثة فتكون
ما موصولة اسمية وهو على حذف مضاف كما قدره الزمخشري والكفارة الفعلة التي من شانها
ان تستر الخطيئة اطعام عشرة مساكين اطعام مصدر مضاف للمفعوله وهو ان يملك
كل واحد منهم مدا من غالب قوت بلده من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم عطف على
اطعام والمراد ما يكفي كسوة ما يعاد لبسه كعمامة ومنديل وقميص ولو سراويل بكبير وكبر لرجل او امرأة
ولو يصلح للدفوع اليه كقميص صغير وعمامة وازاره وسراويل بكبير وكبر لرجل او امرأة
او تحرير رقبة عطف على اطعام وهو مصدر مضاف
لمفعوله اي او اعتاق رقبة مؤمنة بلا عيب يخل بالعمل والكسب وللتخيير فمن لم يجد
احدى الثلاث او كان غير رشيد فصيام ثلاثة ايام ولو مفرقة ذلك المذكور
ايمانكم اذا حلفتم وحنثتم واحفظوا ايمانكم فبروا فيها ولا تحنثوا اذا لم يكن الحنث خيرا
فلا تحلفوا اصلا كذلك مثل ذلك البيان يبين الله لكم اياته اعلام شريعته واحكامه لعلكم
تشكرون نعمته فيها يعلمكم ويسهل عليكم المخرج منه وسقط لابي ذر قوله ولكن يواخذكم الى
آخره وقال الاية الى قوله لعلكم تشكرون وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل بكسر الفوقية
ابو الحسن المروزي المجاور قال اخبرنا عبد الله بن المبارك اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه
عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها انا ابا بكر لم يكن يحنث اي لم يكن من
شانه ان يحنث في يمين قط سبق في تفسير المائدة حديث ابن حبان كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا حلف على يمين لم يحنث رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم وذكره الترمذي
في العلل المفرد وقال سالت محمدا يعني البخاري عنه فقال هذا خطا والصحيح كما ابو
بكر وكذلك رواه سفيان ووكيع عن هشام بن عروة حتى انزل الله عز وجل في كتابه العزيز
قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم اي تحليلها وهو قوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين الى آخرها وقيل
قالته لا حلف لا يتعقق على احد بعد ما قال في عائشة ما قال فلما انزل الله براءتها وطابت
النفوس المؤمنة وتاب الله على من كان من المؤمنين خاض في ذلك انزل الله تعالى ولا

يأتل

يا تل اولو الفضل منكم والسعة الدية ايحلف او لا يحلف اولو الفضل منكم ان لا يصلوا قرباتهم المساكين
المهاجرين فرجع الصديق الى ما كان يصله من النفقة وقال لا احلف عليه يمينا ابدا
اي محلوف يمين فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شانه ان يكون محلوفا
عليه والا فنذر قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة وفي سلم الحلف
على امر فرايت غيره خيرا منها الرؤية هاهنا علمية وغيرها مفعولها الاول وخيرا الثاني
وزنها تعلق بخيرا واعاد الغير معها مع كون المحلوف مذكورا بالاعتبار المذكور لفظا وهو
اليمين والمعنى لا احلف على امر فيظهر لي بالعلم او بغلبة الظن ان غير المحلوف خير منه الا اتيت
الذي هو خير وكفرت عن يميني عما حلفت عليها وما يترتب عليها من الاثم هذا قاله الصديق رضي الله
عنه لما حلف لا ينفع مسطح بن اثاثة بما قاله في عائشة ما قال وانزل الله
براءتها وطابت نفوس المؤمنين وتاب الله على من كان خاض في حديث الافك وانزل
الله تعالى ولا يأتل اولو الفضل منكم ان لا يؤتوا قرباتهم المساكين المهاجرين فرجع الصديق
الى ما كان يصله به من النفقة والحديث من افراده وبه قال حدثنا ابو سليمان
محمد بن الفضل عارم السدوسي قال حدثنا جرير بن حازم الازدي قال حدثنا
الحسن البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن سمرة بفتح السين المهملة والراء بينهما ميم
ابن حبيب وقيل كان اسمه عبد كلال فغيره النبي صلى الله عليه وسلم قال
البخاري له صحبة وكان اسلامه يوم الفتح وشهد غزوة تبوك وافتتح سجستان وغيرها
في خلافة عثمان ثم نزل البصرة وليس له في البخاري الا هذا الحديث رضي الله عنه انه
قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة بكسر
الهمزة مصدر امر والناصحية ونسائل مجزوم بالنهي والامارة مفعوله والعامل
مستتر يعود على عبد الرحمن وكسرت اللام لالتقاء الساكنين ابي لا تسال الولاية فانك
ان اوتيتها الفاء للعطف عن مسالة وجواب الشرط قوله وكلت اليها بسكون الواو
وكسر الكاف وسكون اللام تقال وكله الى نفسه وكلا وكلولا وهذا الامر يكون
الى ومنه قول النابغة

كليني لهم يا ابنة ناصب ٭ وليل اقاسيه بطيء الكواكب

اي ان الامارة امر شاق لا يخرج عن عهدة الا افراد من الرجال فلا تسال عن تشوف
نفسي فانك ان سالتها تركت معها فلا يعينك الله عليها وحينئذ فلا يكون فيه كفاية
لها ومن كان هذا شانه لا يولى وان اوتيتها من غير مسالة اعنت عليها ومن يحتمل ان تكون بمعنى الباء اي بسبب
اي بسبب مسالة قال امرؤ القيس

تصد وتبدي عن اسيل وتتقي ٭ بناظرة من وحش وجرة مطفل

اي باسيل واذا حلفت على محلوف يمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك ورايت

الذي هو خير ظاهر تقديم التكفير على اتيان المحلوف والرواية السابقة ناصة وهو مذهب
اما الشافعي ومالك والجمهور جواز التقديم على الحنث لكن يستحب كونه بعده واستثنى الشافعي
التكفير بالصوم لانه عبادة بدنية فلا تقدم قبل وقتها كصوم رمضان واستثنى بعض اصحابه
حنث المعصية كان حلف لا يزني لما في التقديم من الاعانة على المعصية والجمهور على الاجزاء
لان اليمين لا تحرم ولا تحلل ومنع ابو حنيفة واصحابه واشهب من المالكية التقديم لما قوله
فكفر عن يمينك وائت الذي هو خير فان قيل الواو لا تدل على الترتيب اجيب برواية
ابي داود والنسائي فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير فان قلت ما ناسبة هذه الجملة
السابقة اجيب بان المنع من الامارة قد يورث به الحالف الى عدم الفعل فكون
المصلحة في ولايته والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاحكام وفي الكفارات ومسلم
في الايمان وابو داود في الخراج والترمذي في الايمان واخرج النسائي قصة الامارة في
النقفا والسير وقصة البين في الايمان وبه قال حدثنا ابو النعمان عارم بن الفضل قال
حدثنا حماد بن زيد اي ابن درهم الازدي الدرزي احد الاعلام عن عيلان بن
جرير بفتح العين المهملة وسكون التحتية وفتح جيم جرير الازدي البصري من صغار التابعين
عن عبد الله بضم الموحدة اسمه الحارث او عامر عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري انه قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط رجال رون العشرة على الراجح
بين جمع اشعري نسبة الى الاشعر بن ادد بن يشجب وقيل له الاشعر الذي ولدته
اشجع اتي اطلب منه ما يحملنا من الابل ونحن اثنا لا جل غزوة تبوك فقال
صلى الله عليه وسلم والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه قال ابو موسى ثم لبثنا ما شاء الله
ان نلبث ثم اتي بضم الهمزة اي النبي صلى الله عليه وسلم بثلاث ذود بفتح الذال المعجمة وسكون
الواو بعدها دال مهملة ما بين الثلاث الى العشرة وقال ابو عبيدة هي من الاناث فلذا
قال بثلاث ذود ولم يقل بثلاثة ذود ثم اذري بضم الفاء المعجمة وتشديد الراء جمع اغر
وهو الابيض الحسن والذري بضم الذال المعجمة وفتح الراء جمع ذروة بالكسر والضم
وذروة كل شيء اعلاه والمراد هنا الكثمة فحملنا بفتح الفاء والميم واللام على
قول اطلقنا قلنا او قال بعضنا والله لا يبارك لنا فيها اتينا النبي صلى الله عليه
وسلم نستحمله فحلفنا او ظننا انه حلفنا ثم حملنا بفتح اللام فاتيناه اي النبي صلى الله عليه
وسلم فنذكره بضم النون وكسر الكاف مشددة يمينه فاتياه فذكرنا له فقال ما انا
حملتكم بل الله عز وجل حملكم اني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن
يميني واتيت الذي هو خير منها او اتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني لان
اليمين موجبة والموجب هو الذي انعقد عليه الحلف وخبر ان جملة لا احلف وجواب
القسم محذوف سد سد خبر ان ويحتمل ان يكون لا احلف جواب القسم وجملة ان

القسم

القسم وجوابه وان شاء الله جملة معترضة لا محل لها وقدم استثناء المشيئة وكان
مقتضى اعقب جواب القسم جاء بلد وعقبه الاستثناء بالبد فلو تاخر استثناء المشيئة
حتى يجيء الكلام والله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير ان
شاء الله لاحتمل ان يرجع الى قوله اتيت او الى قوله هو خير فلما قدمه انتفى هذا التحيل
وايضا فيه تقديم ما هو لازم له لانه استثناء مرتب على شرط على ما يتقرر في الاصول
به والتعليق بالمشيئة هنا الظاهر انه للتبرك والا فمتى تحقق نزوع القسم هنا
المقصود لتاكيد الحكم وتقريره وهل يحكم على البدء المقيدة بتعليق المشيئة اذا قصد بها
التعليق ازيا متعقدة او لم تنعقد اصلا فيه خلاف لاصحابنا وقوله وائت الذي هو خير شك من
الراوي في تقديم اوتيت على كفرت والعكس وبانواع من الشارع صلى الله عليه وسلم اشارة
الى جواز تقديم الكفارة على الحنث وتاخيرها والحديث اخرجه البخاري ايضا في كفارات
الايمان وسبق مطولا في كتاب الخمس واخرجه مسلم في الايمان وكذا ابو داود والنسائي
واخرجه ابن ماجة في الكفارات وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا احمد
بن ابراهيم هو ابن راهوية كما جزم به ابو نعيم في مستخرجه او هو ابن نصر قال اخبرنا عبد
الرزاق بن همام بن نافع احد الاعلام قال اخبرنا معمر بفتح الميم ابن راشد عن همام
بن منبه الصنعاني انه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه ولابي ذر عن
عبد الله عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال نحن الاخرون
وفي رواية الماخرون وجود في الدنيا السابقون يوم القيامة حسابا وبدخول الجنة فقال بالفا
ولابي ذر عن الكشميهني وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح اللام وفي لتاكيد القسم
بايح بفتح التحتية واللام والجيم المشددة من اللجاج وهو الاصرار على الشيء
اي لان يماري احدكم بيمينه الذي حلفه في امر يسير فعله وهم ينتظرون لعدم
حنثه ولم يكن معصية ثم له بفتح الهمزة المدودة وتثليثة اشد تاثيما للحالف المتمادي
عند الله من ان يحنث ويعطي كفارته التي افترض الله عز وجل عليه
فينبغي له ان يحنث ويفعل ذلك ويكفر فان تورع عن ارتكاب الحنث خشية الاثم لخطا
باداء التعزز على اهله الذي هو اثم في اللجاج اكثر منه في الحنث على ازعه او توهمه وقال ابن
المنير وهذا من جوامع الكلم وبدائعه ووجهه انه انما يخشى عليه من الحنث والحلف بعد
الوعد المؤكد باليمين وكان القياس بفتح ان فيقال لجاج احدكم اثم له من الحنث ولكن النبي
صلى الله عليه وسلم عدل عن ذلك لما هو اهم لان الاثم هو الحنث وهو الكفارة وانما اعظم شانها
بقوله التي افترض الله عليه لان المقابلة بينها وبين اللجاج اثم للحنث واما على سوء
نظر المنتظم الذي اعتقد انه يخرج من الاثم وانما يخرج من الطاعة والصدقة
والاحسان وكلها تجتمع في الكفارة ولهذا اطلقت انها يقوله التي افترض الله عليه
واذا صح ان الكفارة خير له ومن لوازم الحنث الحنث خير له لان يلج احدكم بيمينه

في اهله حيلة من ان يصيم احد كم في قطيعة اهله ورحمه بسبب يمينه التي حلفوا على تركه وهم اثم له عند الله
من كذا انتهى وفي الحديث ان الحنث في اليمين افضل من التمادي اذا كان في الحنث مصلحة وتجتلف باختلاف
حكم المحلوف عليه فان حلف على ارتكاب معصية كترك واجب عيني او فعل حرام عيني حلله ولزمه حنث
وكفارة اذا لم يكن الحالف بينوه والا فله كما لو حلف لا يتفق على زوجته فانه طريقا ان يعلقها
صدقا او يقرضها ثم يبرىء لان القرض حاصل مع بقاء النعظم او حلف على ترك مباح او فعله كدخول
دار واكل طعام ولبس ثوب سن ترك حنثه لما فيه من تعظيم اسم الله نعم ان تعلق بتركه او فعله غرض
ديني كان حلف ان لا يلبس ثوبا ولا يلبس ثانيا فقيل يمين مكروه وقيل يمين طاعة اتباعا للسلف
في خشونة العيش وقيل يختلف باختلاف احوال الناس وقصودهم واغراضهم فالاول الرافعي والنووي
وهو الاصوب او حلف على ترك مندوب كسنة ظهر او فعل مكروه كالالتفات في الصلاة سن حنثه
وعليه الكفارة او على فعل مندوب او ترك مكروه كره حنثه وعليه بالحنث كفارة ومناسبة
الحديث لما ترجم له في قوله لان يلج الخ وقوله ويحن الحنوثون الباقون يوم القيامة طرف
من حديث سبق من غير هذا الوجه عن ابي هريرة في اول كتاب الجمعة وقد ذكر البخاري هذا القدر
في بعض الاحاديث التي اخرجها من صحيفة همام من رواية منير عنه وهو اول حديث في النسخة
وكان همام يعطف عليه بقية الاحاديث بقوله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه قال
حدثني ولابي ذر حدثنا اسحاق بن ابراهيم وسقط لابي ذر بن ابراهيم وقال في الفتح
جزم ابو علي الغساني بانه ابن منصور وصوبه ابو نعيم في مستخرجه بمنتهى انه اسحاق بن راهويه
الذكور قبله وقال العيني وفي النسخة التي في يدي ابن ابراهيم قلت الاحتمال الاول
البخاري اسحاق ابن ابليهم بن نصر واسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن واسحاق بن ابو عيسى
العواق واسحاق بن ابراهيم المعروف بابن راهوية فالصواب انه ابن منصور قال حدثنا
يحيى بن صالح الوحاظي بتخفيف الحاء المهملة وبعد الالف طاء مثالثة مهملة وقد حدث عنه البخاري
بلا واسطة في كتاب الصلاة وبواسطة في كتاب الحج ومن فوقه قال حدثنا معاوية بن سلام
بتشديد اللام الحبشي الاسود عن يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن عكرمة مولى ابن عباس عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني بين
مهملة ساكنة فوقية ثم لام مفتوحتين ثم جيم مشددة استفعل من اللجاج اي بنا استدام في
الحلف يمين حلفته في امر تطلق بها بفرج به فقد اي استدامته على اليمين مع تضرر اهله اعظم اثما
من حنثه ليبر بكسر اوله وفتح الخفية بعدها موحدة فراء مشددة والمراد للبر بالغفر
امر الثاني من البر اي ليترك الحاج ويفعل المحلوف ويبر يعني بالبر الكفارة عن اليمين
الذي حلفه ويفعل المحلوف عليه اذا فرط بالاصل اعظم اثما من حنث اليمين وذكر الاهل
في الحديثين خرج مخرج الغالب والا فالحكم يتعاول غير الاهل اذا وجدت العلة والباقي زعم الحلوي
والمتملي ليس بفتح اللام وسكون التحتية بعدها جيم مهملة بمعنى الكفارة بفتح الفوقية
وسكون النون بعدها فون مكسورة والكفارة رفع اي ان الكفارة لا تغني عن ذلك

وهو

وهو خلاف المراد فالاولى ان يوضع وقيل في توجيه هذه الاحاديث ان المفضل عليه محذوف والمعنى ان
الاستلجاج اعظم اثما من الحنث والجملة مضافية والمراد ان ذلك الاثم لا يغني عنه الكفارة وقال
ابن حزم لا يجزىء ان يحل على اليمين الغموس لان الحالف بها اسرع استلجاجا في اهله يحلف ويحنث
يحلف ان لا يحسن الى اهله ولا يفرض ثم يريد ان يحنث ويبر في ذلك فيفرض ويدع الاثم و
يكفر عن يمينه فما استلج بيمينه في اهله اثم وسيء قوله لا تغني الكفارة الى الكفارة الاخف
عند اثم اساءة الى اهله ولو كانت واجبة عليه واجماع مستلقة باليهود الذي حلفوا قال ابن
الجوزي قوله ليس يغني الكفارة فانه اشار الى ان اثمه في قصده لا بنزوه بفعل الخير فلم يغفر
ترفع الكفارة بذلك القصد باب قول النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه والله
من الفاظ القسم كقوله لعمر الله وعهد الله وهو ممنوع بالاتفاق وجزم ابن مالك وابن هشام في
بعض فتاواهما بانه لا يكفر وقال ابن دقيق العيد ينبغي ان يكون كفرا وبين الاقوال
في ذلك كلمات كثيرة وتتنوع هزيا وذكرا وهو زنا هورة وصل وقد يقطع وحكاة الكوفة يقولون
ايما جمع يمين وغيرهم يقولون هي اسم موضوع للقسم وقال المالكية والحنفية ايمان وقال
الشافعية ان نوى اليمين انعقد وان نوى غير اليمين لم تنعقد يمينا وان اطلق فوجهان اصحهما
لا تنعقد وعن احمد روايتان اصحهما الانعقاد وحكى الغزالي في معناها وجهين احدهما انه كقوله
بالله والثاني وهو الراجح انه كقوله احلف بالله وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد ابو رجا
بتاي عن اسماعيل بن جعفر المدني عن عبد الله بن دينار المدني عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابلغ الذي امر بتجيزه عند موته
صلى الله عليه وسلم وانفذه ابو بكر رضي الله عنه بعده وامر عليهم شديد ليم جعل علم اميرا
سامة بن زيد فطعن بعض الناس في امرته بكسر الهمزة وسكون الميم ولابي ذر عن الكشميهني
في امارته وكان الطعن في ذلك كلاما عياش بن ربيعة المخزومي فقال استعمل هذا الغلام على المهاجرين
وكان فهم ابو بكر وعمر فسمع عمر ذلك فاخذ ابي صلى الله عليه وسلم بذلك فقام رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال ان تطعنوا في امرته لقد كنتم تطعنون في امرة ابيه من قبل في مؤتة معونة وايم الله اي احلف بالله
ان كان زيد لخليقا بضم اللام والخاء المعجمة وبالقاف كجريح للامارة بكسر الهمزة وان هذا
لمن احب الناس الي بشديد الياء وان هذا اسامة ابنه من احب الناس الي بعده والحديث
سبق في مناقب زيد هذا باب بالتنوين ليمين كان يمين النبي صلى الله عليه وسلم
التي كان يواظب عليها اقسم بها اكثر وقال سعد يسكون العين ابن ابي وقاص ما وصله
المؤلف في مناقب عمر رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ابلا يا ابن الخطاب والذي
نفسي بيده بدل قدرته وتحريفه ما لقيك الشيطان سالكا فجا قط الا سلك فجا غير فجك
وقال ابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري سبق موصولا في باب من لم يجلس الاسلوب
من كتاب الحج قال ابو بكر رضي الله عنه عند النبي صلى الله عليه وسلم عاما حين زعم الله
بالوصل اي لا والله اذا بالتنوين جواب وجزاء اي لا والله اذا صدق لا يكون كذا وكذا

لا بعد يعني النبي صلى الله عليه وسلم الى اسدن اسداه بقاتل عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فقطيك
سلبه فقال النبي الله عليه وسلم فاعطاه الحديث وسبق في الباب المذكور قال البخاري يقال
والله بالواو وبا الله بالوحدة وتالله بالفوقية يريد انها حروف قسم قال الدماميني يدخلان
على ما يقسم به والثالث لا يدخل الا على الجلالة التعريفة ثم سمع شاذا رب الكعبة وتا لعمرك
ونقل الماوردي ان اصل حروف القسم الواو ثم الوحدة ثم التاء المثناة ونقل ابن الصباغ عن اهل
اللغة ان الوحدة هي الاصل فان الواو بدل منها والتاء بدل من الواو وحكوا ابن الرفعة
بان الباء تعمل في الضمير بخلاف الواو ولو قال الله لاقعلن كذا فكذا كان
نويا به اليمين فيمين والا فلا والمحكم لا يمين الا بمقدار ولو قال اقسمت او قسم او حلفت او احلف
بالله لافعلن كذا فيمين لانه عرف الشرع قال تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم الا ان نوى خبرا بصيغة
الماضي او استقبل في المضارع فلا يكون يمينا لاحتمال ما نواه وبه قال حدثنا احمد بن
يونس بن واقد العنبري الجريري عن سفيان الثوري عن موسى بن عقبة بضم العين
وسكون القاف عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم
التي يحلف بها لا ومقلب القلوب بالدعاء والاحوال قال الراغب تقليب
الله القلوب والابصار حرفا عن راي الى راي والتقليب التصرف وسمي قلب الانسان
لكثرة تقلبه وسير بالقلب عن الامور التي تختص بها من الروح والنفس والشهوة وقال
القاضي ابو بكر بن العربي القلب جزء من البدن خلقه الله وجعله للانسان محلا للعلوم
وتمييز ذلك من الصفات الباطنة وجعل ظاهر البدن محل التحريات الفعلية والتوبة
وكل به ملكا يامره بالخير وشيطانا يامره بالشر فالعقل بنوره يهديه والهوى بظلمته
يغويه والقضاء والقدر مسيطر على الكل والقلب يتقلب بين الخواطر الحسنة والسيئة وقد
من حفظه الله تعالى وقد تمسك بهذا الحديث من اوجب الكفارة على من حلف بصفة
من صفات الله تعالى تحتم ويتراجع في اصل ذلك وانما الخلاف في اي صفة تنعقد بها
اليمين والتحقيق انها مختصة بالصفة التي تدل شاركه بها غيره كمقلب القلوب والحديث
سبق في باب يحول بين المرء وقلبه وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي
قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن جابر بن
سمرة بفتح المهملة وضم الميم رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا هلك اي مات
قيصر هرقل ملك الروم فلا قيصر بعده يملك مثل ما ملك واذا هلك اي مات كسرى
انوشروان ابن هرمز ملك الفرس فلا كسرى بعده والذي نفسي بيده اي لتنفقن ما
كنز يشا والذي انا عبده وهذا موضع الترجمة لتنفقن كنوزهما في سبيل الله عز وجل فيه
علم من اعلام النبوة اذ اوقع كما اخبر صلى الله عليه وسلم والحديث سبق في الجهاد وبه قال
حدثنا ابو اليمان الحكم ابن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن
مسلم انه قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال اذا هلك

كسرى فلا كسرى بعده في العراق واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده في الشام وهذا قاله صلى
الله عليه وسلم تطييبا لقلوب صحابته من قريش وتبشيرا لهم بان ملكها سيزول عن الدولتين
المذكورين لانهم كانوا يأتونها للتجارة فلما اسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليها فاخبرهم
فقد مزق الله ملكه بدعاية صلى الله عليه وسلم لما مزق كتابه ولم يتق له بقية وزوال ملكه
من جميع الارض وما قبله فانه لما ورد عليه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم فاذا الروم ووسعه
بالملك فدعاله صلى الله عليه وسلم ان يثبت ملكه فثبت ملكه في الروم وانقطع عن الشام
والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله عز وجل بضم فاء تنفقن اي مالهما المدفون
او الذي يجمع ويدخر وقد وقع ذلك كما اخبر الصادق صلى الله عليه وسلم قال اهل التاريخ كان
في القصر الابيض لكسرى ثلاثة الاف الف الف ثلاث مرات عقود الدر والجام مرتبة ما حمل معه
نصف ما كان في بيوت الاموال وترك النصف فنقله المسلمون فاصاب الفارس الواحد ثنيي عشر الفا
والحديث سبق في علامات النبوة وبه قال حدثني بالافراد والابي ذر حدثنا محمد هو ابن
سلام قال اخبرنا عبدة بفتح المهملة وسكون الموحدة وبعد المهملة هاء تانيث ابن سليمان
عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا عائشة لو رأيتني وانا انظر الى جبريل وهو يدنو مني حتى
قال يا محمد اقرأ عن ربك السلام فقلت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى ما لا ارى تريد
بذلك النبي صلى الله عليه وسلم تطييب نفس عائشة رضي الله عنها لما رأت من شدة الوحي عليه
وكان يوحى اليه وهو على راحلته فتبرك من ثقل الوحي عليها وربما كادت تدق ساقها من ثقله
وفي الحديث دليل على ان الملك قد يتمثل للبشر حتى يكلمه وقد يراه غيره كما رأت عائشة
جبريل في صورة دحية الكلبي وكما رآه الصحابة في صورة اعرابي وفيه دليل على اختصاصه
صلى الله عليه وسلم بمعارف غيبية وخطيئة قد يظلع الله تعالى غيره عليها من المخلصين من امته
لكن بطريق الالهام واما تفاصيلها التي اختص بها صلى الله عليه وسلم فمما لا يعلمه الله له بين علم اليقين
وعين اليقين مع الخشية القلبية واستحضار العظمة الالهية على وجه لا يكون لغيره زاده
الله شرفا فان قلت الخطاب اما يكون للمؤمنين خاصة او عاما فان كان الاول فليس ثم
ما يوجب تقابل الضحك فالبكاء البكاء لا الون واما ان كان عاما فقد يقابله لكنه لا محالة
يخلد اهل الجنة ما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك والسرور بالنسبة شتى يسير الى
شتى لا ينتاج وذلك يوجب العكس وان كان الثاني فليس للكافر ما يوجب الضحك اصلا
اجيب بان الخطاب للمؤمنين وخرج في مقام ترجيح الخوف على الرجاء خاتمة والحديث
سبق في الرقاق وبه قال حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي قال حدثني بالافراد ابن وهب
عبد الله قال اخبرني بالافراد حيوة بفتح الحاء المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة
اخره هاء تانيث ابن شريح قال حدثني بالافراد ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف هرة
بن عبد بضم الزاي وسكون الباء بعدها مفتوحة وبعد بفتح الميم والموحدة بينهما عين
مهملة ساكنة انه سمع جده عبد الله بن هشام رضي الله عنه القرشي النبجي له ولابيه
صحبة قال البغوي سكن المدينة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له عمر يا رسول الله والله لانت احب الي بتشديد

الباء واللام لتاكيد القسم لقدرتي على كل شيء الا نفسي ذكرجه لنفسه عجب الطبع فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لا يكمل ايمانك والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك فقال
له صلى الله عليه وسلم عمر رضي الله عنه لما علم ان النبي صلى الله عليه وسلم هو السبب
في نجاة نفسه من الهلكات فانه الان والله يا رسول الله لانت احب الي من نفسي فاخبر
بانتفاء الاختيار بسبب توسط الاسباب فقال النبي صلى الله عليه وسلم له الان عرفت
فنطقت بما يجب عليك يا عمر وهذا الحديث ذكر في مناقب عمر بعد هذا السند لكنه
اقتصر منه الى قوله وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب فقط وهو مما انفرد البخاري باخراجه
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك هو الامام الاعظم عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بضم العين وسكون المثناة
وفتح الموحدة ابن مسعود عن ابي هريرة رضي الله عنه وزيد بن خالد الجهني المدني من مشاهير
الصحابة رضي الله عنه انهما اخبراه ان رجلين لم يسميا اختصما الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله تعالى وقال الاخر وهو افقههما اجل معترضة
لا محل لها من الاعراب وانما كان افقه لحسن ادبه باستيذانه اولا او افقه في هذه القصة
لوضوحها على وجه لها او كان اكثر فقها في ذاته اجل بفتح الهمزة والجيم وسكون اللام مخففة
اي نعم يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله عز وجل وائذن لي ان اتكلم قال له صلى الله عليه
وسلم تكلم قال ان ابني كان عسيفا بالعين المفتوحة والسين المهملة وبعد التحتية
التحتية الساكنة فعيل بمعنى مفعول اي مستاجرا على هذا وعلى بمعنى اللام اي اجيرا له او بمعنى عند
اي اجيرا عنده هذا او اجيرا على حذف هذا الحذف للعلم قال مالك الامام والعسيف
الاجير بلغة الله فاخبروني اي العلماء اني على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وجارية
فهل بالبدلية زاد ابو ذر عن مالك ربي لي ثم اني سألت اهل العلم فاخبروني ان على ابني
الخلفا الاربعة واني وعلى ابني جلد مائة وتغريب عام اي ولاية المسافة القصر لان المقصود ابعاده بالبعد
عن الاهل والوطن وما موصول بمعنى الذي والصلة على ابني اي الذي استقر على ابني اي
ثبت على ابني واما الرجم على امراته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بتخفيف الميم
وهي ساقطة للكشميهني اي وحق الذي نفسي بيده فالذي مع صلته وعايدة مقسم به والجواب
لاقضين بينكما بكتاب الله اي بما تضمنه كتاب الله اي بحكم الله وصوابه لان
الحكم فيه الغريب والتغريب ليس مذكورا في القرآن اما غنمك وجاريتك فرد عليك اي ترد ودة
فاطلق المصدر على المفعول كخلق الله اي منسوج اليمن وجلد ابنه بالنصب
على المفعولية وفي نسخة وجلد بضم الجيم مبتدا للمفعول ابنه رفع نائب عن الفاعل مائة
وغربه عاما وامر بضم الهمزة انيس بضم الهمزة وفتح الموحدة تصغير الانس ابن الضحاك
الاسلمي صفة والاسلمي بفتح الهمزة واللام نسبة على المفعولية الاسلمي ان باتي امرأة هذا

فيرجما

فيعلمها اياه هذا الرجل قذفها بابنه فرفعها عليه حد القذف فتطالبه له او تعفو فاما اعترفت
بالزنا رجمها لانها محصنة وللكشميهني فارجمها فذهب اليها انيس فاعترفت
فاقرت فامر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فرجمها اي فامر برجمها فرجمت وفيه ان مطلق
الاعتراف يوجب الحد وهو مذهب مالك والشافعي لقوله صلى الله عليه وسلم لانيس فان
اعترفت فارجمها فطلق الرجم على مجرد الاعتراف واذكره على ما مر في باب حد البكر
في قتله وانما قال له ذلك جنون وقال الحنفية لا يجب الا بالاعتراف في اربعة مجالس وقال
احمد اربع في مجلس او مجالس والغرض من حديث الباب قوله صلى الله عليه وسلم واغد
يا انيس على امرأة هذا فاغد نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله وسياتي ان شاء الله تعالى في الحدود وقد ذكره المصنف في مواضع كثيرة
مختصرا في الصلح والاحكام والوكالة والشروط والشهادات وغيرها وبه قال حدثني
بالافراد ولابي ذر والاصيلي حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا وهب بفتح الواو وسكون الهاء
ابن جرير بن حازم الازدي الحافظ قال حدثنا شعبة بن الحجاج ابي الحافظ ابو بسطام العتكي
امير المؤمنين في الحديث عن محمد بن ابي يعقوب هو محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب الضبي
واسم ابيه عبد الرحمن بن ابي بكرة بفتح الموحدة وسكون الكاف وبعد الراء ثاء مثلثة
الثقفي عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث بضم النون وفتح الفاء وسكون التحتية بعدها عين
مهملة ابن كلدة بفتحتين وسكون اللام بالطائف ثم نزوله البصرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ارايتم اي اخبروني ان كان اسلم بن افصى وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف
الفاء وضمة بضم الميم وفتح الزاي وجهينة بضم الجيم وفتح الهاء وبعد التحتية الساكنة نون
الاربعة قبايل مشهورة خيرا من تميم وعامر بن صعصعة وفي اوايل البعث من بني تميم
وبني عامر وغطفان بفتح الغين المعجمة والطاء المهملة والفاء واسد وخيبان قوله خابوا
بالخاء المعجمة والموحدة من الخيبة وخسروا والصحيح كما قال في الكواكب راجع الى الاربعة
الاول وهم تميم الى اخره قالوا نعم خابوا وخسروا وفي اوايل البعث ان القايل الاقرع بن حابس
فقال والذي نفسي بيده وانهم لخير منهم اي من اسلم وغفار ومزينة وجهينة خير منهم اي من تميم ومن
بعدهم والا لم يكن خيريتهم للجميع وانما جاز ان يكون في المفضولين فردا افضل من فرد الا فضليا والحديث
سبق في البعث وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن
الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عروة بن الزبير عن ابي حميد بضم
الحاء المهملة قيل اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر الساعدي رضي الله عنه انه اخبره ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم استعمل عاملا هو عبد الله بن اللتبية بضم اللام وسكون الفوقية وكسر
الموحدة وتشديد التحتية على الصدقة فجاء صلى الله عليه وسلم العامل بن اللتبية حين
فرغ من عمله فحاسبه صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذا لكم وهذا اهدي لي فقال
صلى الله عليه وسلم افلا قعدت في بيت ابيك وامك فتنظر ايهدى لك
بهمزة الاستفهام ولم النافية وفتح الهاء والدال المهملة لك ثم قام رسول الله صلى الله عليه

وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد وأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد ثنا بال ما بال العامل نستعمله
فيأتينا فيقول هذا من عملكم وهذا أهدي لي أفلا قعد في بيت أبيه وبيت أمه فينظر هل يهدى
له أم لا فوالذي نفس محمد بيده وهذا موضع الترجمة بفتح الفين المعجمة وتشديد
اللام لا يكنز أحدكم منها من الصدقة شيئا لا يوم القيامة جالا لكونه محمولا على عنقه ان
كان الذي غل بعيرا بعير له غاء بضم الفاء وبالمد الفين المعجمة ممدودا صفة لبعير
أي صوت وان كانت الغلولة بقرة جاء بها يوم القيامة محمولة على عنقه لها خوار بضم
الخاء المعجمة وتخفيف الواو وصوت وان كانت شاة جاء بها يوم القيامة محمولة على عنقه
بتعر بفتح الفوقية وسكون الخفية وفتح العين المهملة بعدها راء صوت فقد بلغت
ما أمرت به فقال أبو حميد الساعدي رضي الله عنه ثم رفع صلى الله عليه وسلم يده بالاوزاد
حتى انا لننظر إلى عفرة إبطيه بضم العين المهملة وسكون الفاء وبالراء وبالخاء المعجمة
بالتاء وقال أبو حميد الساعدي رضي الله عنه بالسند المذكور وقد سمع ذلك الحديث
مني زيد بن ثابت أبو سعيد الانصاري كاتب الوحي من النبي صلى الله عليه وسلم
قلوصا بفتح اللام بغير همز والحديث سبق في باب من لم يقبل الهدية لعلة من
كتاب الهبة وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا ابراهيم بن موسى الفراء أبو اسحاق
الرازي الزوق بالصغير قال أخبرنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني عن معمر هو ابن
راشد عن علي هو ابن مسهر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال أبو القاسم صلى الله عليه
وسلم والذي نفسي بيده لترعون ما أعلم من أحوال القيامة لتبكيم بفتح الفوقية
ولتضحكم قليلا وكل من كان لله أعرف كان أخوف وسبق الحديث عن عائشة رضي الله عنها
في الباب وبه قال حدثنا عمرو بن حفص قال حدثنا أبي حفص بن غياث النخعي الكوفي
قال حدثنا الأعمش سليمان بن مهران الكوفي عن المعرور بفتح الميم وسكون العين المهملة
وبراءين مهملتين بينهما واو ساكنة ابن سويد الأسدي عن أبي ذر جندب بن جنادة الانصاري
رضي الله عنه قال انتهيت اليه صلى الله عليه وسلم وهو يقول في ظل الكعبة
كذا في اليونينية وفرع نسخة وهو في ظل الكعبة يقول هم الاخسرون ورب الكعبة هم
الاخسرون ورب الكعبة مرتين وهذا موضع الترجمة قال أبو ذر قلت ما شأني
أيرى بضم التحتية في بنشديد الباء أيظن في نفسي شيء يوجب الاخبرية والله صلى والله
ذر عن الحموي والمستملي أيرى بالتحتية المفتوحة يعني النبي صلى الله عليه وسلم في بنشديد الباء
شيأ ما شأني ما حالي فجلست اليه صلى الله عليه وسلم وهو يقول ما استطعت أن
أسكت وتعتان بفتح الفوقين والعين المشددة للمجزين ما شأنه فقلت من هم بأبي
أنت وأمي فمن هم يا رسول الله قال صلى الله عليه وسلم الاكثرون أموالا الا من
قال هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات أي الا من أنفق ماله اما ماويا ويسارا وشمالا على
المستحقين فعبر عن الفعل بالقول والحديث أخرجه البخاري مقطعا في الزكاة بلفظ

انتهيت

انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال والذي نفسي بيده أو والذي لا إله غيره أو كما حلف
ما من رجل يكون له إبل أو بقر أو غنم لا يؤدي حقها إلا أتي بها يوم القيامة الحديث وأخرجه
مسلم في الزكاة والترمذي وقال حسن صحيح وبه قال حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع قال
أخبرنا شعيب هو ابن أبي حمزة قال حدثنا أبو الزناد عبد الله بن ذكوان
عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال سليمان بن داود عليهما السلام لأطوفن والله لأطوفن الليلة على
تسعين امرأة أي لأجامعن تسعين بفوقية قبل السين وفي رواية في كتاب الأيمان
سبعين بموحدة بعد السين وفي مسلم ستين ويروى مائة والدماطاة لأنه منهم عدد
كلهن يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله عز وجل وفي رواية أخرى فتحمل كل واحدة وتلد
غلاما فارسا يقاتل في سبيل الله وح فيكون في هذه الرواية حذف أو إدخال وفيها ويكون
قوله فقاني مسببا عن الطوفان لأنه سبب عن الحمل والحمل عن الوطء وسبب السبب
سبب وإن كان بواسطة وجزم بذلك لغلبة رجائه لقصد الأجر فقال له صاحبه
قرينه أو الملك إن شاء الله ولابي ذر قل إن شاء الله فلم يقل إن شاء الله نسيانا
فطاف عليهن جامعهن جميعا فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل بكسر
الشين نصف ولد وعمر بالرجل بالشق الذي يولد اليد قيل الله الحمد الذي ذكر الله
أنه إن يجاهد وايم الذي نفس محمد بيده وفيه جواز اضافة وايم إلى غير لفظ
الجلالة ولكنه نادر ولو قال إن شاء الله لي هدوا في سبيل الله عز وجل حال كونهم فرسانا
أجمعون تأكيد لضمير الجمع في قوله لجاهدوا وقد نسي الله تعالى سليمان عليه السلام
الاستثناء البعضي فدخل السابق واللاحق وسبق في الجهاد في باب من طلب الولد للجهاد وباب
قول الله وورثنا لداود سليمان في كتاب الأنبياء وبه قال حدثنا محمد قال الغساني
هو ابن سلام قال حدثنا أبو أسامة حماد بالحاء الكوفة والصاد المهملتين بينهما واو
مفتوحة سكن بابن شديد ابن سليم عن أبي سحاق عمرو بن عبد الله السبيعي عن
أبي جحيفة عون بضم العين المهملة بعدها نون ابن عبد الله رضي الله عنه أنه قال أهدى بضم الهمزة إلى النبي صلى الله عليه وسلم سرقة
بفتح السين المهملة والراء والقاف وبالرفع مفعول ناب عن فاعله قطعة من حرير
أبيض جيد وفي الثياب من طريق شعبة عن أبي سحاق أهديت للنبي صلى الله عليه
وسلم حلة حرير وفي حديث أنس في الهبة أهدى فاخته أكيدرودمة فجعل الناس يذهبون
بيتهم ويجيئون بحسنها ويسألونها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم
تعجبون منها قالوا نعم يا رسول الله قال والذي نفسي بيده لمناديل سعد بكسر العين ابن معاذ
في الجنة أحسن من هذه وفي رواية لمنديل سعد الأشهلي سيد الأوس رضي الله عنه في الجنة خير منها من الرقفة الحرير ولكشميهني
من هذا ولعله صلى الله عليه وسلم قال هذا استمالة لقلب سعد أو أن الثياب جيء بها من
الأنصار فقال لهم منديل سعد خير منه وفيه منقبة لسعد وفي الحديث في الهبة

والمناقب واللباس لعقبة بن الحجاج فيما رواه في المناقب كذا سواه فيما رواه في اللباس كلاهما
عن ابي اسحاق عمرو السبيعي والذي نفسي بيده كذا تفرد ابو الاحوص في روايته عن ابي اسحاق
السبيعي بها وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف اسم جده واسم ابيه عبد الله
المخزومي مولاهم البصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن
شهاب الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها
قالت ان هند بنت عتبة بن ربيعة بضم عين عتبة وسكون التوقية الفراسية ثم
معاوية بن ابي سفيان اسلمت يوم الفتح رضي الله عنها قالت يا رسول الله ما كان
من اهل خباء على ظهر الارض اهل اخبية بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وتخفيف الموحدة تحتها واو
فياء بكسر الخاء بالشك هل هو تصغير الجمع او الافراد والجنا الحديث بيوت العرب من وبر او
صوف لا من شعر ويكون على عمود ين او ثلاثة اخب بفتح الهمزة شك يحيى بن بكير شيخ البخاري
من اهل اخبائك بفتح الهمزة او خبائك بضم الهمزة شك يحيى بن بكير شيخ البخاري ثم
ما اصبح اليوم اهل اخبا او خباء اخب الى ان ولابي ذر عن الكشميهني من ان يعزوا بفتح
التحتية وكسر العين من اهل اخبائك بالشك كذلك وان في الموضعين مصدر
اي من ذلهم ومن تحتهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وايضا سترين من ذلك والذي
نفس محمد بيده لان الايمان اذا تمكن في القلب زال الكفر لرسول الله صلى الله عليه وسلم
واصحابه اولا وثانيا بالنسبة اليك مثل ذلك والدليل اوجه قالت فانتحلت بها
ابا سفيان بن حرب بعيني زوجها رجل سبك بالميم واللام المملة المشددة وفتح
الميم وتخفيف السين وضوء واضح عند اهل اللغة والادب اشتهر عند المحدثين
اي يخيل بمسك ما في يده لا يخرجه لاحد قال القرطبي وخيلاء انما هو بالنسبة الى ما
دونه لا مطلقا لان الدنيا ان فديفعل هذا مع اهل بيته لانه يريهم عزهم وحوج
واولى والا فابو سفيان لم يكن معروفا بالبخل فلا دلالة في هذا الحديث على بخله مطلقا فهل
على تبذيبا بها حرج اثم ان اطعم بضم الهمزة وكسر العين من الذي له قال
صلى الله عليه وسلم لا حرج عليك الا بالتشديد ان تطعمي من ماله بالمعروف اي القدر الذي
عرف بالعادة انه كفاية وبغير المعروف في كل موضع بحسبه والذي ورد بالمعروف
فتكون الباء متعلقة بالانفاق لا بالنفي والحديث مر في باب نفقة المرأة اذا غاب عنها
زوجها من كتاب النفقات وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع احمد بن عثمان
الاودي الكوفي قال حدثنا شريح بن مسلمة بضم الشين المعجمة وفتح الراء بعدها تحتية
ساكنة فملمة مفتوحة فسين مهملة التميمي الكوفي قال حدثنا ابراهيم عن ابيه يوسف بن
اسحاق عن جده ابي اسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي انه قال سمعت عمرو بن ميمون
بفتح العين الاودي المخضرم قال حدثنا الافراد عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه قال بينما بالميم رسول الله صلى الله عليه وسلم مضيف بضم الميم وكسر الضاد المعجمة

بعدها

بعدها تحتية ساكنة ففاء اي مستظلا بقبة من ادم جلد يان اصله ياي فقدم
الحية الياء على النون وقلب الفا فصار مثل قاض ولابي ذر بائي على الاصل اذ قال ايحابه
ترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى فيه ان يلي يجاب بها بائي الا ستفهام كما في مم انت
الذي لقيتني بمكة فقال له المجيب بلى وكذا هذا عندهم فقيل فلا يقاس عليه قال افلم
ترضوا ولابي ذر افلا ترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قالوا بلى قال عليه الصلاة
والسلام فوالذي نفس محمد بيده ولابي ذر عن الكشميهني بيده اني لارجو ان
تكونوا نصف اهل الجنة ذكر ذلك بالتدريج ليكون اعظم للسرور بهم والحديث سبق في باب
كيف الحشر من الوفاق وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام
الاعظم عن عبد الرحمن عن ابيه عبد الله بن ابي صعصعة عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه ان احد هو ابو سعيد نفسه سمع رجلا هو قتادة ابن النعمان يقول قولا هو انه
لحد يردها فلما اصبح ابو سعيد جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك الذي
سمعه من قتادة وكان الرجل بالمهزوة بتشديد النون يتقالها بتشديد اللام يعتد انها
قليلة في المثل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث
القرآن لانه قصص واخبار وصفات الله تعالى وسورة الاخلاص محضة لله
تعالى وصفاته فيتدبرها له ثواب قراءة ثلث القرآن وقراءة الثلث لها عشرة
امثالها او الثواب بقدر التعب والفضل لله وظاهر انه حاديث ان من قرأها حصل له
ثواب قراءة ثلث مرات القرآن وفي باب فضل قل هو الله احد بعد التعبير الاشارة
لذلك وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق هو ابن راهوية قال
اخبرنا جرير بفتح الجيم والموحدة المشددة ابن عبد الحميد الضبي قال حدثنا هشام
هو ابن عروة بن الزبير عن ابيه عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها
زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتوا الركوع والسجود فوالذي
نفسي بيده اني لاراكم بفتح الهمزة من بعد اي من وراء ظهري اذا ما ركعتم واذا
ما سجدتم اي اذا ركعتم واذا سجدتم فالميم زايدة فيهما والرؤية هنا رؤية ادراك والمعنى لا
تتوقف على وجود الهاء التي هي العين ولا غيرها وبه مثل ثم ومن ثم كان حرف عادة
في حقه صلى الله عليه وسلم وخالف البصري في العين فادعى خلقه في غير حاد في الجوانب
الدنية مما جمعته مابكفي وبشفي والحديث سبق في الصلاة وبه قال حدثنا اسحاق بن
راهوية حدثنا وهب بن جرير بن حازم الازدي الحافظ قال حدثنا اسحاق شعبة بن الحجاج عن
هشام بن زيد عن جده انس بن مالك رضي الله عنه ان امرأة من الانصار
قال في الفتح لم اقف على اسمها اتت النبي صلى الله عليه وسلم حال كونها معها ولدها
لم اعرف ابن جي اسمه ولابي ذر عن الكشميهني اولدها فقال النبي صلى الله عليه وسلم
والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي يشد بيد الباء ثلاث مرات فالتحت

النخع لم اقف على اسمها الكواكب الخطاب في قوله انكم تحلفون الزاية واولادها يعني الانصار وهو عام مخصوص بدليل اخر فلا يلزم منه ان يكون الانصار افضل من المهاجرين عمومه من الوجه الذي خصوصا والحديث سبق في فضل الانصار رباب بالتنوين قوله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك الامام ابن انس الاصبحي عن نافع ابي عبد الله الفقه عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يسير في ركب راكبا الابل عشية فحصا عدا حال كونه يحلف بابيه الخطاب فقال صلى الله عليه وسلم الا ان الله عز وجل ينهاكم ان تحلفوا بابائكم وفي مصنف ابن ابي شيبة من طريق عكرمة قال قال عمر رضي الله عنه حدثت قولا بحديثا فقلت لا وابي فقال رجل من خلفي لا تحلفوا بابائكم فالتفت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو ان احدكم حلف بالمسيح هلك والمسيح خير من ابائكم قال الحافظ ابن حجر ويظهر سر ينهوي عن واحد وما قوله صلى الله عليه وسلم افلح وابيه ان صدق فقال ابن عبد البر هذه اللفظة منكرة غير محفوظة تردها الاثار والصحاح وقيل انها مصحفة من قوله والله وهو محتمل ولكن مثل هذه لا تثبت بالاحتمال لا سيما وقد ثبت مثل ذلك من لفظ ابي بكر الصديق في قصة السارق الذي سرق حلي ابنته فقال والله ما ليلك ليلة سارق اخرجه في الموطا وغيره وفي مسلم مرفوعا ان رجلا قاله لرجل اي الصدقة افضل قال لا وابيك لا تبئك او لتحدثك وحسى الاجوبة ما قاله النووي وغيره ان هذا اللفظ كان يجري على السنتهم من غير ان يقصدوا به اليمين والنهي انما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف اولا في الكلام منه اي لحلف وبه يجاب قاله البيهقي ايضا من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت بفتح اللام وسكون شرطية في موضع رفع بالابتدا وكان واسمها وخبرها في محل الخبر والفعيه كان كرر الحلف فليحلف بالله لانه بتقدير من الابا ويمزم وحكمة ان الحلف بالشي يقتضي تعظيمه والعظمة في الحقيقة انما هي لله تعالى وحده وظاهر تخصيص الحلف بالله خاصة لكن اتفقوا على انه يتعقد بالخاص به تعالى ولو مشتقا ولو من غير اسمائه الحسنى كوالله ورب العالمين والذي انزل الفرقان ومن شئت سبه الا ان يريد به غير الله فيقبل منه كما في الروضة كاصلها وباهو فيه تعالى عند الاطلاق اعظم كالرحيم والخالق والرازق والرب سالم يريد به غير الله فلا تنعقد في نحو مقدم الرحيم التيل وخالق الافك ورازق الجيش ورب الابل او باهو فيه تعالى وفي غيره سوا كالموجود والعالم والحي ان اراد به تعالى باعتبار او طلاقه او ما اطلقت عليه سوا شبهت الكنايات وبصفته الذاتية كقدرته وعزته وكبريائه وكلامه ومشيئته وعلمه وقدرته المعلوم والمقدور وقطا هو قوله فليحلف بالله الاولى في الحلف لكن قال الشافعية يكره لقوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم الابي طاعة من حلف وجب او مندوب وترك حنث او مكروه فطاعة وفي

وعوي

وعوي عند الحاكم وفي حاجة التوكيد كلامكم لغوه صلى الله عليه وسلم فوالذي نفسي بيده لتملوا الله حتى تملوا او تعظيم اركتوبه والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا خادكرد وفيها وبه قال حدثنا سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفا مولى الانصار المصري قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال قد سالم هو ابن عبد الله قال ابن عمر سمعت عمر رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم جملة بتاكم في كل جزاء والمصدرية في محل نصب او جر بتقدير حرف الجر اي عن ان تحلفوا الاولة للتحليل والباقي والباب لسيبويه وحكى غيره الابا في سائر الحلوف كالا بابي النهي وفي حديث ابن عمر عند الترمذي وقال حسن وصححه الحاكم انه سمع رجلا يقول لا واللات فقال لا يحلف بغير الله فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك والتعبير بقد للمبالغة في الزجر والتغليظ وهل النهي للتحريم او التنزيه المشهور عند الاكثرين الاول وعند الحنابلة التحريم وجمهور الشافعية انه للتنزيه وقال امام الحرمين الذهب التعظيم بالكراهة وقال غيره بالتفصيل فان اعتقد فيه من التعظيم ما يعتقده في الله حرم الحلف به وكفر بذلك الاعتقاد وان حلف بغير الله لا لاعتقاده تعظيم المحلوف به بما يليق من التعظيم فلا يكفر بذلك ولا ينعقد يمينه قال عمر رضي الله عنه والله ما حلفت بها اي بابي منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ومنذ ظرف مضاف الى الجملة بعده لو زمانا اي ما حلفت بها منذ زمن سماعي نهي عنها حالكونه ذاكرا اعظمه ولا ناهيا مهزة ممدودة مثلثة مكسورة اي حاكيا تمى غيري اي ما حلفت بها ولا حكيت ذلك عن غيري واشكل هذا التقرير لنصه بالكلام حلفت والحاكي عن غيره لا يسمى حالفا اجيب باحتمال ان يكون العامل فيه محذوفا اي ولا ذاكرا الزاعن غيري او يكون حلفت بمعنى تكلمت او معناه يرجع الى معنى التفاعل بالابا والذكر ام فكانه قال ما حلفت بابائي ذاكرا لها ثم قال ابن عمر فوالله ما وصله الزيادي في تاريخه عن ورقا عن ابن ابي نجيح في تفسير قوله تعالى او اثارة من علم وفي نسخة او اثرة بضمتين الالف بعد المثلثة وفي رواية بفتح فسكون المثلثة وبفتحتين اي باثر على بعض المثلثة واختلف في معنى هذه اللفظة ومحصل ما ذكر في ذلك ثلاثة اقوال احدها البقية والاصل في الشي اثره اثارة كالبقية تطلق على الباقي من الاثر وهو الرواية والثالث من الاثر وهي العلامة بابيه اي تابع يونس عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد فيما رواه ابو نعيم فيستخرجه على مسلم والزبيدي محمد بن الوليد وصله البابي واسحاق ابن يحيى الكلبي الصغير فيما هو في مسنده المروية من طريق ابي بكر احمد بن ابراهيم بن شاذان الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب وقال ابو عيينة سفيان فيما وصله الحميدي في مسنده وهو ابن راشد

ما وصله أبو داود كلاهما عن الزهري عن سالم عن ابن عمر سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر وفي الحديث
الزجر عن الحلف بغير الله وإنما خص في حديث ابن عمر بالآباء لورود الحديث على سببه المذكور أو خص
لكونه كان غالبا عليهم لقوله في الرواية الأخرى وكانت قريش تحلف بآبائها ويدل على التعميم
قول من كان حالفا فلا يحلف إلا بالله فلو حلف بغيره تعالى سواء كان المحلوف به يستحق التعظيم
كالأنبياء والملائكة والعلماء والصلحاء والملوك والآباء والكعبة أو كان لا يستحق التعظيم كالآحاد
أو يستحق التحقير والإذلال كالشياطين والأصنام لم تنعقد يمينه قال الطبري من حلف
بالكعبة أو آدم أو جبريل ونحو ذلك لم تنعقد يمينه ولزمه الاستغفار لإقدامه على ما نهي
عنه ولا كفارة ثم استثنى بعض الحنابلة من ذلك الحلف بنبينا صلى الله عليه وسلم فقال
تنعقد به اليمين وتجب الكفارة بالحنث لأنه صلى الله عليه وسلم أحد ركني الشهادة التي
لا تتم إلا به ولله تعالى أن يقسم بما شاء من خلقه كالليل والنهار لينبه بها على عجيب
صنعه وعظيم قدرته لعظم شأنها عنده ودلالتها على خالقها وأما المخلوق فلا يقسم إلا بالخالق
ويتقي ما سواه الشيء عندي ونفعله ونعيب منك ذاك وبه قال حدثنا موسى بن
إسماعيل أبو سلمة التبوذكي قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم القسملي قال حدثنا
عبد الله بن دينار أنه قال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول ولأبي ذر يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بآبائكم قال المهلب كانت العرب في جاهليتها
تحلف بآبائهم وآلهتهم فأراد الله تعالى أن ينسخ من قلوبهم ونسيانهم ذكر كل شيء سواه
ويبقي ذكره تعالى لأنه الحق المعبود وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد
الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن أيوب السختياني عن أبي قلابة بكسر القاف
وفتح الموحدة عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم التميمي البصري كلاهما عن زهدم
بفتح الزاي وسكون الهاء بعدها دال مهملة مفتوحة ثم ميم ابن مضرب الجرمي
بفتح الجيم وسكون الراء أبي مسلم البصري أنه قال كان بين هذا الحي من جرم بفتح الجيم
وسكون الراء قبيلة من قضاعة وبين الأشعريين ود بضم الواو وتشديد الدال المهملة محبة
وإخاء بكسر الهمزة وتخفيف المعجمة وبالمد فكنا عند أبي موسى الأشعري رضي الله عنه فقرب
إليه طعام فيه لحم دجاج وعنده رجل من بني تيم الله أحمر اللون كأنه
من الموالي وتيم بفتح الفوقية وسكون التحتية حي من بني بكر وثبت لفظ الحي في رواية
الحموي والمستملي فدعاه أبو موسى إلى الطعام فقال إني رأيته أي جنس الدجاج يأكل
شيئا فقذرته بكسر الذال المعجمة أي كرهت أكله فحلفت أن لا آكله وفي الترمذي
عن قتادة عن زهدم قال دخلت على أبي موسى وهو يأكل دجاجا فقال ادن فكل
فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكله ففيه أن الرجل المبهم زهدم نفسه
فقال له أبو موسى قم فلأحدثك بنون التأكيد أي فوالله لأحدثنك عن ذاك ولأبي

ذر

ذر عن ذلك باللام إني أتيت رسول الله ولأبي ذر النبي صلى الله عليه وسلم في نفر جماعة
من الرجال ما بين الثلاثة إلى العشرة من الأشعريين نستحمله نطلب منه ما يحملنا وأثقالنا
فقال صلى الله عليه وسلم والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم زاد أبو ذر عليه فأتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم بنهب إبل بإضافة نهب لتاليه بفتح النون وسكون الهاء غنيمة فسأل
صلى الله عليه وسلم عنا فقال أين النفر الأشعريون فحضرنا بعجم الدال فأمر لنا بخمس ذود
بفتح المعجمة وسكون الواو بعدها مهملة مجرور بالإضافة غر الذرى بضم الذال المعجمة
وفتح الراء والغر بضم المعجمة وتشديد الراء بيض الأسنمة فلما انطلقنا من
عنده قلنا ما صنعنا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وللكشميهني
أن لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا تغفلنا بسكون اللام رسول الله صلى الله
عليه وسلم يمينه أي طلبنا غفلته في يمينه الذي حلف لا يحملنا والله لا نفلح أبدا فرجعنا
إليه صلى الله عليه وسلم فقلنا له يا رسول الله وسقط لأبي ذر يا رسول الله إنا أتيناك
لتحملنا فحلفت أن لا تحملنا وما عندك ما تحملنا فقال إني لست أنا حملتكم ولكن الله
حملكم والله لا أحلف على يمين على محلوف يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي
هو خير من الذي حلفت عليه وتحللتها بالكفارة قال في المصابيح الظاهر أنه صلى
الله عليه وسلم لم يحلف على عدم حملانهم مطلقا لأن مكارم أخلاقه ورأفته ورحمته
بالمؤمنين تأبى ذلك والذي يظهر لي أن قوله وما عندي ما أحملكم جملة حالية من
فاعل الفعل المنفي بلا ومفعوله أي لا أحملكم في حالة عدم وجداني شيئا أحملكم عليه
أي أنه لا يتكلف حملهم بقرض أو نحوه لما رآه من المصلحة المقتضية لذلك فحمله لهم على ما جاءه
من مال الله لا يكون مقتضيا لحنثه فيكون قوله إني والله لا أحلف على يمين فأرى غيرها
إلى آخره تأسيس قاعدة في الأيمان لأنه ذكر ذلك لبيان أنه حنث في يمينه وأنه يكفرها
انتهى ووجهت بأني أن الله تعالى في باب اليمين فيما لا يملك ووطأ به الحديث للترجمة
فلا كلام إلا من حيث أنه صلى الله عليه وسلم حلف في صدر القصة مرتين أولا عند
الغضب ومن عنده الرضى ولم يحلف إلا بالله فدل أن الحلف إنما هو بالله على الحالتين
وسنكون لنا عودة بعون الله الحنفية ما حث هذا الحديث في كفارات الأيمان
وبزها ههنا باب بالتنوين يذكر فيه لا يحلف بضم أوله وفتح ثالثه باللات بتشديد
اللام والعزى بضم العين المهملة وتشديد الزاي المفتوحة ولا يحلف بالطواغيت
بالمثلثة المفتوحة جمع طاغوت صنم وقيل شيطان وأصله طغيوت قدمت اللام على العين
فصار طيغوت ثم قلبت الياء ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والألف واللام في اللات
زائدة لازمة فأما قوله إلا الآن فحذفت للإضافة وصلى والعزى علمان بالوضع
أو صفتان غالبتان خلاف ويترتب على ذلك جواز حذف أل وعدمه فإن قلنا
إنهما ليسا وصفين في الأصل فلا تحذف منهما أل وإن قلنا إنهما صفتان وإن أل للمح

الصفة جاز وبالتقدير بن قال زايد وجي من لو ويلوي لانهم كانوا يلوون اعناقهم لها او
يلتوون اي يتكفون بها واصلها الويه فحذفت الالها فالفراء على هذا من واو وهو اسم صنم
وقيل شجرة كانت تعبد فبعث صلى الله عليه وسلم اليها خالد بن الوليد فقطعها فجعل يضربها بالفاس
ويقول باعزى كفرانك لا سبحانك اني رايت الله قد اهانك وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف ابو عبد الرحمن
قاضي صنعا قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد ابن مسلم عن حميد بن
عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف
بغير الله فقال في حلفه باللات والعزى بموحدة في الاولى وواوي الثانية
ولابي ذر بواو بدل الموحدة اي كهؤلاء المشركين فليقل لا اله الا الله قال في شرح المشارق
لان الحالف انما هو بالله فاذا حلف باللات والعزى فقد ساوى الكفار في ذلك فامرات
بتدارك ذلك بكلمة التوحيد كذا في بعض الشروح ومقتضاه انه يكفر بذلك وهو كذلك لله
ان كان حلفه به لكونه معبودا ويكون الامر للوجوب واخ كان بغير ذلك كما يقول
الرجل وحياتك ما فعل كذا فامره صلى الله عليه وسلم انما يكون لتشبهه بمن يعتبر
ويصير بذلك فياح دمه وبتبيح امراته ويبطل حجه فيه كلام طويل ومن قال لصاحبه تعال بفتح اللام فامرت بالجزم جواب الامر فليتصدق نذبا بشيء يلحق
للخطيئة التي قالها ودعا البخاري لانه وافق الكفار في لفظهم وبناكد ذلك في معنى
لعب بطريق الاولى والحديث سبق في تفسير سورة النجم بلفظ الاشارة والملك
وسبق ايضا في الادب والاستئذان باب من حلف على الشيء بفعله او ليفعله
حلف على ذلك والله يحلف بكسر المهملة وفتح اللام المشددة مبنيا للمجهول وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطفى
اي امر ان يصطفيه له خاتما من ذهب وكان يلبسه فيجعل ولابي ذر فجعل
فصه بفتح الفاء افصح في باطن كفه فصنع الناس زاد البزار عن العشرة فصنعوا خواتيم
اي من ذهب ثم انه صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فنزعه جملة جلس في موضع
وجملة نزعه منطوقة على التي قبلها فقعال عطفا على موضع الحال اي جلس وقد قال
فيكون قوله قبل جلوسه او مع جلوسه ومعمول القول انكم اتخذتم هذا الخاتم
وجعل فصه من داخل اي بحيث يكون داخل كفه فزجر صلى الله عليه وسلم به بالخاتم ثم قال
والله لا البسه ابدا لانه حرم يومئذ فنبذ الناس فطرحوا خواتيمهم واراد صلى الله
عليه وسلم تاكيد الكراهة بما نفوه اصحابه ويزجم ممن بعدهم وقال المهلب انما كان
صلى الله عليه وسلم يحلف في بعض احواله وكثير من فتواه منبرعا ان ذلك لفتح
ما كانت عليه الجاهلية في الحلف بابائهم والناهم بعد فهم ان لا يكون الحلف به سوى الله

تعالى

تعالى وليثبتوا على ذلك حتى يفسوا اما كانوا عليه من الحلف بغيره تعالى وقال الميز مقصود
الترجمة ان يخرج مثل هذا من قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم بمعنى على احد القولين
وانما ليتجه ان الحالف قبل ان يستحلف يرتكب النهي فاشار الى ان الذي تختص باليمين فيه
قصد صحيح كما تقدم الكلام عليه في كتاب الايمان والنذور في حديث الباب في لبس الحرير وطلاق
بعض الثلاثة كراهة الحلف من غير استحلاف لما لم يكن طاعة ينبغي ان تعاد فيها بكثر
مضلعة بدل قوله طاعة لما لا يخيع والحديث سبق في كتاب اللباس باب من
حلف بملة بكسر الميم وتشديد اللام دين شريعة سوى الاسلام ويتبعه ابي ذر سوى ملة
الاسلام كاليهودية والنصرانية والمجوسية والصابية واصل الاديان والدهرية
والمعطلة وعينة الشيطان والملائكة هل يكفر الحالف بذلك ام لا وقال النبي صلى الله
عليه وسلم في الحديث السابق فمن حلف باللات والعزى فليقل لا اله الا الله
ولم ينه صلى الله عليه وسلم ابا بكر لانه اقتصر على الامر بقول لا اله الا الله ولو كان
ذلك يقتضي الكفر لامر تمام الشهادتين وبه قال حدثنا مسلم بن اسد بضم الميم وفتح المهملة
واللام المشددة ابو الهيثم الحافظ ابو بكر قال حدثنا وهيب بفتح الواو وكسر الهاء
ابن خالد البصري عن ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام
واسمه عبد الله بن زيد الجرمي عن ثابت بن الضحاك الانصاري وهو من بايع
تحت الشجرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف بغير ملة الاسلام كان
يقول كان فعل كذا فانا بريء وان صادقا لم يرجع الى الاسلام سالما ومن اتى صلى الله عليه وسلم
ولم يسلم من حلف على يمين بملة غير الاسلام وعلى يمين الباء او التقدير من حلف على شيء بيمين
فحذف المجرور وعدية الفعل بعد حذف الباء وفي كتاب الجنايز من البخاري من طريق
خالد الحذاء عن ابي قلابة من حلف ملة غير الاسلام كاذبا متعمدا وجواب الشرط
قوله فهو كما قال محرم وهو مبتدا خبره كما قال في موضع الجزاء فهو كان كما قال وظاهره
انه يكفر بذلك ويحتمل ان يكون المراد التهديد والمبالغة في الوعيد لا الحكم كانه قال فهو مستحق
مثل عذاب من اعتقد ما قال والتحقيق انه لا تتعقد يمينه ولا يكفر ان قصد بتغيير
نفسه عن الفعل او اطلق كما افتضاه كلام النووي في الاذكار وليقل لا اله الا الله
ويستغفر كما ورد عليه وهو يجزم بذلك عليه او يكفر تغيرا لشهود الثاني وان قصد
الرضى بذلك او قصده فهو كافر في الحال وقوله كاذبا متعمدا استفاد منه ان الحالف
المتعمد ان كان معظما للحلف بالدياث وهو كاذب في تعظيمه فلا يعتقد تعظيمه لا يكفر
وان قاله معتقدا لتعظيمه بذلك الملة كفر واحتاجوا كفروا قالوا لوجود التعظيم بالاعتبار
ما كان قبل النسخ فلا يكفر ومن قتل نفسه بشيء عذب به بذلك الحالة
قتل نفسه به في نار جهنم قال الشيخ تقي الدين وهو من باب مجانبة العقوبات
الاخروية للجنايات الدنيوية وفيه ان جناية الانسان على نفسه كجنايته على غيره

في الاثم لان نفسه ليست ملكا له مطلقا بل هي لله فلا يتصرف فيها الا باذن فيه ولعن الرجل بان يقول عليه
باللعن كقتله في التحريم والعقاب واجيب الشيخ تقي في فكه سوالا وهو ان يقال اما ان يكون كقتله
في احكام الدنيا او في احكام الاخرة لا سبيل الى الاول لان قتله يوجب القصاص ولعنه لا يوجب ذلك واما
احكام الاخرة فلما ان يراد الثاني في الاثم او في العقاب وكلاهما مشكل لان الاثم يتفاوت بمفردة
الفعل وليس ازهاب الروح في الملعنة كمفردة الاذى باللعن وكذلك العقاب يتفاوت بحسب تفاوت
الجرايم وقال المازري فيما نقله عنه القاضي عياض الظاهر من الحديث تشبيهه في الاثم وهو تشبيه واقع
لان اللعنة قطع عن الرحمة والموت قطع عن التصرف قال القاضي عياض ومقتل لعنه يقتضي قصد
اخاجه من المسلمين وسعي مناقضه وتكثير عددهم كالوقتله ومقتل لعنه يقتضي قطع منافعه الاخروية
عنه وبعده باجابة لعنه وهو كمن قتل في الدنيا وقطعت عنه منافعه قال وقيل معناه استواء حالتي
الذم في الصابر هذا يحتاج الى تفتيش ونظر فاما ما حكاه عن المازري من ان الظاهر من
الحديث تشبيهه في الاثم وكذلك حكاه عن المازري من التحريم فهذا يحتمل امرين احدهما
ان يتبع التشبيه والاستواء في اصل التحريم والاثم والثاني ان يتبع في مقدار الاثم فاما الاول فلا
ينبغي ان يحمل عليه لان كل معصية قلت او عظمت فهي مناقضة ومعاداة للقتل في اصل التحريم
ولا ينبغي في الحديث كبير فائدة مع ان المفهوم منه تعظيم امر اللعنة بتشبيهها بالقتل واما الثاني
فقد بينا ما فيه من الاشكال وهو التفاوت في المفسدة بين لذة اصاف الروح وبين الاذى باللعنة
واما ما حكاه الامام المازري من ان اللعنة قطع الرحمة والموت قطع التصرف فالجامع عليه
من جهتين احدهما ان يقول اللعنة قد تطلق على نفس الايجاد والذي هو فعل الله وعلى هذا فيه
جهة التشبيه والثاني ان يطلق اللعنة على فعل اللاعن وهو طلبه لتلك الابعاد فتقول له لعنه الله
مثلا ليس بقطع عن الرحمة بنفسه فيما لم يتصل به اجابة فيكون حينئذ سببا الى قطع التصرف
ويكون نظير التسبب الى القتل غير انها يفترقان في ان التسبب الى القتل مباشرة مفسدات
تفضي الى الموت بمطرد العادة فلو كانت مباشرة اللعنة مفضية الى الابعاد الذي هو اللعن
دايما لاستوى اللعن مباشرة مفسدات القتل او زاد عليه وبهذا يتبين لك ان مراد القاضي عياض ما حكاه
القاضي من ان لعنه له يقتضي قصد اخاجه عن جماعة المسلمين كالوقتله فان قصد اخاجه
كما تستلزم مفسدات القتل ولذلك ايضا ما حكاه من ان لعنه يقتضي قطع منافعه الاخروية
عنه انما يحصل ذلك باجابة الدعوة وقد لا يجاب في كثير من الادعية فلا يحصل انقطاعه
عن منافعه كما يحصل بقتله ولا استوا القصد الى انقطع بطلب الاجابة مع مباشرة مفسدات
القتل المفضية اليه في مطرد العادة والذي يمكن ان يقرر به ظاهر الحديث في استوايهما في الاثم انا
نقول لا نسلم ان مفسدة اللعنة مجردا ذاه بل وازع ذلك مقتضيه لاجابة الدعوة فيه بموافقة
لا سال الله فيها شيا الا اعطاه كما دل عليه الحديث من قوله عليه السلام لا تدعوا على انفسكم
ولا تدعوا على اموالكم ولا تدعوا على اولادكم لا توافقوا ساعة يسئل فيها عطاء فيستجيب لكم واذا كان معرضة باللعنة

كذلك

كذلك ووقعت الاجابة وابعاده من رحمة الله كان ذلك اعظم من قتله لان القتل تعقبه الحياة
البرزخية قطعا والابعاد من رحمة الله اعظم حرزا بما لا يخفى وقد يكون اعظم الحرز بحسب الاعمال
مساويا او مقاربا لاعظمها على سبيل التحقيق ومقدر المصالح والمفاسد واعدادها امر لا سبيل
الى البشر الى الاطلاع على حقيقته انتهى وزاد في الادب من البخاري من طريق علي بن المبارك
عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة وليس على ابن ادم نذر فيما لا يملك ولا على ملوك ولا في معصية
ولا كفارة لمن حلف على يمين صبر وهو فيها فاجر يقتطع فيها مال امرئ مسلم لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان ومن ادعى
دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده الله الا قلة ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله هذا باب
بالتنوين يذكر فيه لا يقول الشخص لولا الله وشيت بفتح الثاني في الفرع كاصله
وفي غيرها بضمها على صيغة المتكلم في الماضي واحتاج من ذلك لان فيه نسبة ما في مشيئة الله وهي
منزهة بانه سبحانه وتعالى بالحقيقة واذا اثبت لغيره فبطريق المجاز وفي حديث
النسائي وابن ماجة من رواية يزيد ابن الاصم عن ابن عباس رفعه اذا حلف احدكم فلا
يقل ما شاء الله وشئت ولكن يقول ما شاء الله ثم شئت قال الخطابي ارشد صلى الله عليه وسلم
الى الادب في تقديم مشيئة الله على مشيئة ما شاء ولعنا عابث الذي في النسق والذاجي
يحلف الوارد في الاستثناء ذلك وهل يقول الشخص انا بالله ثم بك نعم يجوز لان ثم تفيد
مشيئة الله على مشيئة غيره وقال عمرو بن عاصم بفتح العين وسكون الميم واسمه عمرو الانصاري
في كوبي الابل فقال حدثنا اصبغ اسحاق حدثنا عروبن عاصم قال حدثنا همام
ابن يحيى العوذي قال حدثنا اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة اسمه زيد الانصاري
وثبت ابن ابي طلحة لغير ابي ذر قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح العين المهملة
وسكون الميم واسمه عمرو الانصاري قاضي اهل المدينة ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثه انه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة في بني اسرائيل ابرص واقرع واعمى اراد الله
عز وجل ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص الذي يبتليه فقال اي شيء
احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب عني الذي قد قذرني الناس بسببه
فمسحه فذهب عنه قذره واعطي لونا حسنا وجلدا حسنا ثم قال فاي المال احب اليك
قال الابل او قال البقر شك اسحاق فاعطي ناقة عشراء فقال بارك الله لك فيها
فاتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قذرني
الناس فمسحه فذهب عنه واعطي شعرا حسنا قال فاي المال احب اليك قال البقر
فاعطي بقرة حاملا وقال بارك الله لك فيها فاتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك
قال يرد الله الي بصري فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاي المال احب اليك قال الغنم
فاعطي شاة والدا فانتج هذا وولد هذا فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر
ولهذا واد من الغنم ثم انه اتى الابرص في صورته وهيئته فقال رجل مسكين قد
انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذي اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن
والمال بعيرا اتبلغ عليه في سفري فقال له ان الحقوق كثيرة فقال كاني اعرفك الم تكن ابرص
يعذرك الناس فقيرا فاعطاك الله ثم قال لقد ورثت لكابر عن كابر فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله
الى ما كنت اتى الاقرع في صورته وهيئته فقال له مثل ما قال لهذا فرد عليه مثل ما رد
عليه هذا فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت اتى الاعمى في صورته وهيئته
فقال رجل مسكين وابن السبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك
اسالك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت اعمى فرد الله بصري
فخذ ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم بشيء اخذته لله عز وجل فقال امسك مالك فانما ابتليتم
فقد رضي الله عنك وسخط على صاحبيك رواه البخاري ومسلم وفي رواية لمسلم فاتى الابرص
في صورة رجل مسكين وابن سبيل فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري
فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذي اعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا
اتبلغ عليه في سفري فقال ان الحقوق كثيرة فقال كاني اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس
فقيرا فاعطاك الله فقال انما ورثت هذا المال كابر عن كابر فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله
الى ما كنت وفي رواية لمسلم ايضا فاتى الاقرع في صورته فقال له مثل ما قال لهذا
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى ملكا في صورته وهيئته فقال رجل مسكين
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
وفي رواية له ايضا فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل

فقد جهد يمينه واصل اقسم جهد اليمين اقسم بجهد اليمين جهدا فحذف الفعل وقدم المصدر فوضع موضعه
مضافا الى المفعول كقوله فضرب الرقاب وحكم هذا المنصوب حكم الحال كانه قال جاهدين ايمانهم وقال
ابن عباس ما وصله المؤلف مطولا في كتاب التعبير بلفظ ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
اني رايت الليلة في المنام عكة تنطف من السمن والعسل الحديث وفيه تعبير ابي بكر رأيا وقوله
للنبي صلى الله عليه وسلم فاخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطات فقال اصبت بعضا واخطات بعضا
قال ابو بكر رضي الله عنه فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي اخطات في تعبير الرؤيا قال صلى الله
عليه وسلم لا تقسم وقوله هنا في الرؤيا من كلام البخاري اشار الى ما اخذه من الحديث والغرض
منه قوله لا تقسم اشارة الى الرد على من قال ان من قال اقسمت اعتقدنا وقدر صلى الله عليه وسلم
ابا بكر اقسم فلو كانت اقسمت يمينا لابر ابا بكر حين قالها وقال في الكواكب انما يندب ابرار المقسم عند
عدم المانع فكان ذلك صلى الله عليه وسلم مانع منه وقيل كان في يمينه معاصي كما يأتي ان شاء الله في التعبير
بمعونة الله تعالى وقال الكافيجي لو قال اقسمت او اقسم او حلفت او احلف بالله لا افعلن
كذبين لانه عرف الشرع فان تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم الآية سوى جهدا ماضيا في جملة
الماضي او مستقبلا في المضارع فالكذب يمينا لا حنثا سواء واما قوله لغيره اقسم عليك بالله او
بالله لتفعلن كذا فيريد ان اراد يمين نفسه فيسن للمخاطب ابراره فيما خلف ما اذا لم يرد ذلك
ويحمل على الشفاعة في فعله وبه قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة وسكون التحتية
الساكنة صاد مهملة ابن عقبة العامري الكوفي قال حدثنا سفيان الثوري عن جابر بفتح الجيم
بفتح الموحدة وسكون المثناة التحتية وفتح الميم بعدها مثلثة ابن ابي الاشعث سليم بن
الاسود الكوفي عن معاوية بن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو ابن مقرن بضم الميم
وفتح القاف وكسر الراء مشددة بعدها نون الكوفي وسقط ابن مقرن لابي ذر عن البراء ابن
عازب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري وحسبي بالاخراج محمد بن بشار
الملقب ببندار قال حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة ابو الحجاج عن
اشعث عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء رضي الله عنه انه قال امرنا النبي صلى الله
عليه وسلم بارار القسم بكسر القاف وسكون السين وضم الميم في الفرع اسم فاعل اي بفعل ما اراده الحالف ليصير
بذلك بارا وقيل السين مفتوحة اي الاقسام والمصدر قد يأتي للمفعول مثل ارخاء بمعنى المرخى
والاول هو المناسب لما في حديث اورده البخاري في اللباس والاستئذان والجنائز والمظالم
والعتاق والطب والنذور والطلاق والاشربة وبه قال حدثنا حفص بن عمر الحوضي قال
حدثنا شعبة بن الحجاج قال اخبرنا وابي ذر اخبرني بالافراد عاصم الاحول بن
سليمان ابو عبد الرحمن البصري الحافظ قال سمعت ابا عثمان عبد الرحمن النهدي يحدث
عن اسامة ابن زيد رضي الله عنهما انه اسرها زينب ولابي ذر عن الكشميهني ان بنتا
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت اليه ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة
ابن زيد وسقط لابي ذر ابن زيد وكان الاصل ان يقول وانا معه لكنه من باب التجريد وسعد

سكون

بسكون العين ابن عبادة الخزرجي والي بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية اي كتب الانصاري
وفي نسخة الحافظ ابي ذر والي بفتح الهمزة وكسر الموحدة مضافا الى ما قبله النكاح والي بضم الهمزة
وفتح الموحدة على الشك والصواب الثاني من عند شكه الراوي هو علي بن ابي العاص بن
الربيع وصيف وذكر سبق في الجنائز فاخذ محمد بضم الفوقية اي حفرة الموت وسقط لفظ
قبر لابي ذر فاشهدنا بهمزة وصل وفتح الهاء فارسل صلى الله عليه وسلم بفتح الهاء والمهملة
اسلام وبفتح الهمزة وسكون الواو ان الله ما اخذ اي الذي اراد ان ياخذه وما اعطى وكل شيء عنده مسمى اي باجل
مسمى اي موجل مقدر فلتصبر ولتحتسب اي تنوي بصبرها طلب الثواب من ربها ليحتسب
لها ذلك من عمل الصالح فارسلت اليه تقسم عليه ليأتينها فقام صلى الله عليه وسلم وقمنا
معه فلما قعد رفع اليه الصبي او الصبية فاقعده صلى الله عليه وسلم في حجره ونفس الصبي
او الصبية تقعقع بحذف احدى التاءين اي تضطرب وتتحرك فقاضت عينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالبكا فقال سعد بن عبادة ما هذا البكا يا رسول الله وانت
تنهى عن البكا وهو استفهام عن الحكمة لا انكار فقال صلى الله عليه وسلم هذا البكا ولابي ذر
هذه الرحمة رحمة يضعها الله في قلوب من شاء من عباده ولا يرحم الله عز وجل
من عباده الرحماء نصب على ان ما كافة والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك امام دار الهجرة عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد زاد ابو الجانب من حديث انس لم يبلغوا
الحنث ثم اشار الا تحلة القسم بفتح الفوقية وكسر اللام المخففة وتشديد الميم المفتوحة
اي تحليلا قاله في الكواكب والمراد من القسم ما هو مقرر في قوله تعالى وان منكم الا واردها
اي والله ما منكم والمستثنى منه ثم لانه في حكم البدل من لا يموت فكانه قال الا عبور من
من كان له ثلاثة بعد البلوغ والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا محمد بن المثنى
العنزي قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا غندر محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة بها الحجاج عن عبد بن خالد بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة الحذاء
البصري الكوفي القاضي انه قال سمعت حارثة بن وهب بالباء الموحدة والمثلثة الخزاعي
رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا بالتخفيف ادلكم على اهل
الجنة هو كل ضعيف فقير متضعف بكسر العين اي متواضع وبالفتح ضبطها الدمياطي
وقال الدماميني انه رواية الاكثرين اي يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله في
الدنيا ولم يضبطه في اليونينية ولابي ذر وكتب فوقه كذا وفي علوم الحديث للحاكم عن
ابي خزيمة انه سئل عن المراد بالضعيف هنا فقال الذي يرى نفسه من الخمول والتقوة
في اليوم عشرين مرة لو اقسم على الله لابره اي لو حلف على شيء ان يقع طلبا
في كرم الله بابراره لابره الى واوقعه لاجله واهل النار هم كل جواظ بفتح الجيم والواو

والواو المشددة وبعد الالف ظاء معجمة الكثير اللحم الغليظ الرقبة المحاذي منكبه عمل بفتح العين العملة
والفوقية وتشديد اللام فظ غليظ او شديد الخصومة او الجوع المنوع مسكين عن الحق
والحديث سبق في تفسير سورة نون من التفسير هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا قال الشخص
اشهد بالله او شهدت بالله هل يصلن كذا الولا افعل فهل يكون يمينا ام صوبين عند الحنفية
والحنابلة ولو لم يقل بالله لقوله تعالى اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله ثم قال تعالى
اتخذوا ايمانهم جنة هذا على الرسم استعملوا ذلك في اليمين وعند الشافعية اذا لم يرد بالصارع الوعد
بالحلف وبالاخبار عن حلف ماض فان اراد ذلك لم يكن يمينا فان لم يذكر الله تعالى بنحو اسمه
او صفته فليس بيمين لعقد المحلوف عليه ويجب عن اية المنافقين بانه ليس مرجعا الاحتمال
ان يكونوا حلفوا امام ذلك وبه قال حدثنا شيبان بفتح المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي مولاهم
هو ابن المغيرة عن ابراهيم النخعي بفتح النون وكسر الموحدة السلماني بفتح السين وسكون اللام
مسعود رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بضم السين وكسر الميم وبعين المهملة
اي الناس خير قال اصل ذي الدين انا منهم ثم اهل القرن الذين يلونهم ثم اهل القرن الذين
يلونهم مرتين ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه برفع شهادة على الفاعلية يمينه نصب على المفعولية
ويسبق يمينه رفع شهادته نصب قال النووي ايضا وي يجوز على الشهادات
مشغوفين بتزويج يحلفون على ما لا يستحقون ويأتونه قارة يحلفون قبل ان يأتوا بالشهادة
وتارة يكتبون ويحتمل ان يكون مثلا في سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل على ما يسرع
فيها حتى لا يدري بأيهما يبتدئ وكانها تسابقا لتقلة مبالاته بالدين وقال انها مذمومة
اي يكثرون الايمان في كل ما يلي حتى يصير لهم عادة فيحلف احدهم حيث اراد من غير ان يستحلف
قبل ان يستحلف وقد يقضم اي يحلف على تصديق شهادته وقال النووي والصحيح بما لا يكتفي
بالشهادة من حلف مرارا وكرر على انها لا تتردد والحديث مصرح في الشهادات والرقاق قال
ابراهيم النخعي بالسند السابق وكانا يضربنا اي على شهاداتنا ونحن ولدان بفتح
الواو وسكون اللام غلمان نعد في الفضائل ونحن صغار ان نحلف بالشهادة والعهد
اي على ان يتولد احدنا الشهد بالله او على عهد الله ما كان كذا حتى لا يكون لهم اذ ذاك عادة
فيحلفون في كل ما يصلح وما لا يصلح باب عهد الله عز وجل اي قول الشخص على
عهد الله لافعلن كذا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع محمد بن بشار بالموحدة
والمعجمة المشددة ابن عثمان ابو بكر العبدي مولاهم البصري الحافظ بندار قال حدثنا ابن ابي عدي
محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري عن شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش
ومنصور هو ابن المعتمر كلاهما عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حلف على يمين على مخلوق
يمين ويحتمل ان يكون على بمعنى الباء كقوله تعالى حقيق على ان لا اقول بشد الباء كاذبة صفة ليمين فيقتطع
بها حق رجل مسلم او ذمي او معاهد ونحوه او امرأة او قال خيثة في الاسلام او النسوبة

والشك

والشك من الراوي ينبغي صوابا بل يريد به الحكم بما في ظاهر الشرع وجواب من قوله لقي الله عز وجل
وهو عليه غضبان كما يدل عليه المصنف وزيادة الالف والنون وهو اتم فاعل من غضب
يغضب رجل غضبان واراة غضبا وغضابا والغضب من المخلوقين هو ما يجد من غليان دم القلب
محمودا كالغضب لله وينعدم ما وهو ما يكون لغير الله واطلاقه على الله تخيل ان يراد به
اثاره ولوازمه كالعذاب فيكون من صفات الافعال او صوب على ارادة الانتقام فيكون
من صفات الذات فانزل الله عز وجل تصديقه ان الذين يشترون بعهد الله الصدر
مضافا الى الفاعل او الى المفعول اي الذين يستبدلون بما عاهدوا عليه من الايمان قال
سليمان بن مهران الاعمش فحدثني شقيق بن نفس الكندي وعبد الله يجد ثم
فقال ما يجدثنا بكذا وكذا فقال الاشعث
ذكرت في شيء اليماهنه الاية وفي صاحب لي في بئر كان بيننا وفي حديث
الاشعث بن قيس قال كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفي لم في ارض باليمن ويبتغي ان يكون المخاصمة في المجمع فذكرت
الارض لانها البئر داخلة فيها ومرة ذكرت البئر لانها بئر في الفصومة التي في الارض ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله بعد الله فمن حلف بالله فليصدق ومن حلف له فليرض وطابقه
مالك في الموطأ والشافعي واحمد وقال الشافعي لا يكون يمينا الا ان نواه قال ابن المنذر والحديث سبق
في كتاب الشرب في باب الخصومة في البئر باب الحلف بعزة الله عز وجل
وصفاته كالخالق والسميع والبصير والعليم وكلامه والدين وكلامه كالقرآن او بأي
انزل الله وبه عطف العام على الخاص والخاص على العام كلات الصفات ثم من العزة
والكلام والدين تنتقم الى مرجع وكناية ومفرد بينهما وصوالصفات وصل تلحق
الكناية بالمرجع فلا تتضح الا بقرينة او انطق به حقا ادي وصفات الفعل تلحق بالكناية فعزة
الله من صفات الذات وكذا جلاله وعظمته وقال ابن عباس مما وصله المؤلف في التوحيد
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اعوذ بعزتك استدل به على الحلف بعزة الله لانه وان
كان يلفظ الدعاء لكنه لا يستعاذ الا بالله او بصفة من صفاته كذا قاله في الفتح وقال
ابن المنير في حاشيته اعوذ بعزتك دعا الله بقسم ولكنه لما كان المقرر انه لا يستعاذ الا
بالقديم ثبت بهذا ان العزة من الصفات القديمة فاس صفات الفعل فتتعقد اليمين بها
وقال ابو هريرة ما سبق في صفات المحشر من كتاب الرقاق عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثنى رجل بين الجنة والنار فيقول يا رب احرقني عن النار وعزتك لا اسالك
غيرها ذكر صلى الله عليه وسلم ليكون ابلغ فيكون حجة في الحلف به وقال ايوب النبي صلى الله
عليه وسلم لا غنى بي عن بركتك بكسر المعجمة وفتح النون مقصورا اي لا استغنا او لا بد
ولابي ذر عن الحموي والمستملي لا غنا بفتح المعجمة ولمد والدول اولى لان معنى

المدور الكفاية يقال ما بن فلان غنا اي لا يغنني به وقال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه قال
النبي صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله وبه قال حدثنا ادم
بن ابي اياس قال حدثنا شيبان بفتح الشين المعجمة والموحدة بينهما تحتية ساكنة ابن
عبد الرحمن التميمي قال حدثنا قتادة بن دعامة عن انس بن مالك رضي الله عنه وعطف
احد مالك لابي ذر لانه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال جهنم تقول بلسان الحال وستجيء
هل من مزيد في اي لاسع غيرها امتلأت بها واهل سي زيادة فاراد ان يضرب العزة جل وعلا
بقدمه هو من المتشابه وقيل فيه هم الذين قدرهم الله لها من شرار خلقه فهم قدم الله
للنار كما ان المسلمين قدمه للجنة والعدم كما قدمت من خير او شر او تقدمت لغلات
فيه قدم اي تقدم من خير او شر وقيل وضع القدم عليها الشيء مثل للوضع والتمكن كانه قال
يا ربها امن الله وكفها من طلب المزيد وقيل الباء بمعنى في كما في قوله تعالى للمرسلين
ابطاله وضعت تحت قدمي فتقول جهنم اذا وضع فيها قدمه قط قط بكسر
الطاء وكسر ما مع التخفيف فيهما والتكرار للتاكيد اي حسبي حسبي قد اكتفيت وفي رواية
وزوي بضم المعجمة وسكون الزاي وفتح الواو وبجمع وتقبض بعضها الى بعض رواه
الحديث شعبة بن الحجاج عن قتادة ابن دعامة قال الى فظ ابو الفضل بن حجر العسقلاني
واصل روايته في تفسير سورة ق وان ربك الى ان الرواية الموصولة عن انس بالعنعنة
لكن شعبة ما كان ياخذ عن شيوخ الذين ذكرهم التدليس الا بعد ما يتحقق
والحديث اخرجه مسلم في صفة النار والترمذي في التفسير والنسائي في النعوت
قول الرجل لولا الله لا فضلنا كذا مبتدا بحذف الخبر وجوبا ومثله ايمن الله ولعمر الله
جواب القسم وتقديره ليمن الله قسمي او يميني والمر والعمر بالفتح والضم هو البقاء الاطهر
الرفع الفتح في القسم قال الزجاج لانه اخف عليهم وهم يكثرون القسم بعمري
ولعمرك وله احكام منها انه يجب افتقار ملازمه الابتدا اللزم فيه الرفع بالابتدا وحذف
خبره سد جواب القسم مسده ومنها انه يصير حرفا في القسم اي يتعين فيه بخلاف
غيره نحو يمين الله وميثاقه ومنها انه يلزم فتح عينه فانه تعذرية لام الابتدا جاز نصبه
بفعل مقدر نحو عمر الله لافعلن ويجوز جره في الجلالة الشريفة وجواز النصب
والرفع فالنصب على انه مصدر مضاف لفاعله وفي ذلك معنيان لاحدهما ان
الاصل اسالك بتعمرك الله اي بوصفك الله تعالى بالبقاء حذف الزوائد المصدر
والثاني ان المعنى اعبادتك الله والجر للعهد وامار الرفع فعلى انه مضاف لمفعوله
قال الفارسي معناه عمرك الله خيرا وجاز ايضا حذف عينه وتشديد الواو حيث
ايمن الله لتفعلن كذا سهيلا عمرك الله كيف يلتقيان ويجوز حذفها بالجر على بعض
بعمرك لافعلن قال في بعمرك لاتخبرنا وفي ايمن الله لطيبا وهو من
الاسما اللازمة للاضافة فلا ينقطع عنها وزعم بعضهم انه لا يضاف الى الله تعالى وقد

سمعت

سمعت قال الشاعر اذا رضيت علي بنو قشير لعمر الله اعجبني رضاها وزعم بعضهم اضافة ايمن الى الله
لانه حلف بحياة المقسم وقد ورد ذلك قال النابغة

لعمري وما عمري علي بهين لقد نطقت بطلا علي الاقارع

وقد اختلف هل تنعقد بها اليمين فعند المالكية والحنفية ينعقد لان بقا الله من صفات
ذاته وعند مالك لا يجب اليمين بذلك وقال الشافعية لا يكون يمينا الا بالنية لانه
يطلق على العلم وعلى الحق وقد يراد بها المعلوم وبالحق ما اوجبه الله وعند احمد في الراجح
كالشافعي والجواب عن الاية بان لله ان يقسم من خلقه بما شا وليس ذلك لهم لثبوت
النهي عن الحلف بغير الله قال ابن عباس رضي الله عنهما وصله ابن ابي حاتم لعمرك اي
لعيشك والحياة والعيش ولعمري به قال حدثنا الاويسي بضم العين وفتح الواو وسكون
التحتية وكسر السين المهملة بعدها تحتية مشددة عبد العزيز المدني قال حدثنا ابراهيم
ابن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن
مسلم الزهري ح بتحويل السند قال البخاري وحدثنا عجاج بن منهال الانماطي
قال حدثنا عبد الله بن عمر النميري بضم النون وفتح الميم مصغرا قال حدثنا يونس بن يزيد
الايلي قال سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير بن العوام وسعيد بن المسيب وعلقمة
بن وقاص الليثي وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الاربعة
يحدثون عن حديث عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك
بكسر الهمزة ما قالوا فبرأها الله تعالى بما انزله في سورة النور وكل من الاربعة عرفة
ومن بعده حدثني بالافراد طايفة قطعة من الحديث زاد ابو ذر عن الكشميهني ونبه
اي في الحديث المروي طويلا في المغازي فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاستعذر طلب
من يعذره من عبد الله بن ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة ابن سلول اي من ينصف منه
فقام اسيد بن حضير بالتصغير فقال لسعد بن عبادة سيد الخزرج لعمر الله لنقتلنه
بالنون المفتوحة وسكون القاف ولام التاكيد والنون المشددة والحديث سبق في المغازي
والتفسير والغرض منه قول سعد لعمر الله لنقتلنه هذا باب بالتنوين في قوله
تعالى في البقرة لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ما جرى على اللسان من غير قصد للحلف
نحو والله وبلى والله ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم بما قرنته قلوبكم من اثم
القصد الى الكذب في اليمين وهو ان يحلف على ما يعلم انه خلاف ما يقوله وهو اليمين
الغموس وتمسك الشافعي رحمه الله بهذا النص على وجوب الكفارة في الغموس لان كسب
القلب العزم والقصد فذكر المواخذة بكسب القلب وقال في اية المايدة ولكن يؤاخذكم
بما عقدتم الايمان وعقد اليمين يحتمل ان يكون المراد منه عقد القلب به ويدل يكون
المراد به العقد الذي يضاد الحل فلما ذكر هنا قوله بما كسبت قلوبكم علمنا ان المراد من ذلك
العقد هو عقد القلب وايضا ذكر المواخذة هاهنا وبينها في اية المايدة بقوله ولكن يؤاخذكم

ما عقدتم الايمان فكفارته فبين ان المؤاخذة هي الكفارة فكل مؤاخذة من هاتين الايتين مجملة من وجه
مبينة من وجه اخر فصارت كل واحدة منهما مفسرة للاخرى من وجه وحصل من كل واحدة منهما ان كل
يمين ذكر على سبيل الجد وربط القلب به فالكفارة فيها يمين اللغو كذلك وكانت الكفارة واجبة فيها
والله اعلم وجه حيث لم يؤاخذكم باللغو في ايمانكم وسقط لابي ذر من قوله ولكن الى اخره وقال
ثابة وبه قال حدثنا ولابي ذر اخبرني بالافراد يحيى بن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن
سعيد القطان عن هشام انه قال اخبرني بالافراد ابي عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها انها قالت في قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو زاد ابو ذر في ايمانكم قالت انزلت
في قول لا والله وبلى والله وبه تمسك الشافعي واحمد بكونها استهدت التنزيل في علم من غيرها
بالمراد وقد جزمت بانها نزلت في قوله لا والله وبلى والله وقد صرح برفعه عن عائشة في حديث
المروي في سنن ابي داود من طريق ابراهيم الصائغ عن عطاء عنها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لغو اليمين هو كلام الرجل في بيته كلا والله وبلى والله واشار ابو داود الى انه لم يختلف
على عطاء وعلى ابراهيم في رفعه هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا حنث بكسر النون
وبالمثلثة الحالف حال كونه ناسيا في الايمان هل يجب عليه الكفارة اولا وقول الله
تعالى وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به اي لا اثم عليكم فيما صدر منه من ذلك مخطيئ
جاهلا قبل ورود النهي وسقطت الواو لابي ذر وقال تعالى لا تؤاخذني بما نسيت
بالذي نسيته او بنسياني ازاد مؤاخذة على الناسي وبه قال حدثنا خلاد بن يحيى
بضم الياء قال حدثنا مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملة ابن كدام
بكسر الكاف وتخفيف المهملة قال حدثنا قتادة بن دعامة قال حدثنا زرارة بن اوفى بضم
الزاي وتخفيف الواو في بالفا العامري قاضي البصرة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان ابي
النبي صلى الله عليه وسلم وسبق في العتق من رواية سفيان عن مسعر بلفظ عن النبي صلى الله
عليه وسلم بدل قوله هنا برفعه قال ان الله عز وجل تجاوز عن امتي ما وسوست او قال
حدثت به انفسها بالنصب للاكثر وبالرفع بحذف اي بغير اختيارها لقوله تعالى وتعلم
ما توسوس به نفسه عالم تعمل به بالدي وسوست او حدثت او تكلم بفتح الميم بلفظ
الماضي وقال الكرماني وتبعه العيني بالجزم قال واراد ان الوجود الذهني لا تزله وانما الاعتبار
بالوجود القولي في القوليات والعملي في العمليات قال قلت ليس في الحديث ذكر النسيان
الذي ترجم به لجيب بان مراد البخاري الحاق ما يترتب على النسيان بالتجاوز لانه من متعلقات
عمل القلب وظاهر الحديث ان المراد بالعمل عمل الجوارح لان المفهوم من لفظ عالم تعمل بتشد
بان كل شيء في الصدر لا تؤاخذ به سوا تواطى اولم يتواطى وفي الحديث اشارة الى عظم قدر
كلمة الحمد لله لاجل تيسرها للقوله تجاوزلي وللخصاصها بذلك والحديث سبق في الطلاق
والعتاق وبه قال حدثنا عثمان بن الهيثم بفتح الهاء والمثلثة المؤذن البصري او حدثنا

محمد

محمد هو ابن يحيى الذهلي شيخ البخاري وكذا وقع مثل هذا في باب الذريرة اواخر كتاب الباس
عن ابن جريج عبد العزيز انه قال سمعت ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري يقول حدثني
بالافراد عيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي ان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما
حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر بمنى يخطب الناس اذ قام اليه رجل
فقال لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح وكذا قيل له وكذا فقال اذبح ولا حرج اي حلقت قبل ان
ذبح وقبل ان ارمي كما في مسلم من رواية يحيى بن سعيد الاموي عن ابن جريج ثم قام اخر فقال يا رسول
الله كنت احسب كذا وكذا قبل كذا وكذا قبل لاجل هذا الثلاث الحلق والنحر والرمي فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لكل من الرجلين افعل ولا حرج لا اثم ولا عقوبة في التقديم والتاخير
لهذا هو الثالث قال ابن يوسف صلى الله عليه وسلم وسئل عن شيء من
الرمي والنحر والحلق قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج كذا بالتكرار مرتين للابي ذر عن الحموي
وسقط الثاني لغيره اي افعل ذلك التقديم والتاخير ولا حرج عليك مطلقا والحديث
سبق في الحج بلفظ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسالونه
فجا رجل فقال لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح قال افعل ولا حرج فقال لم اشعر فنحرت قبل
ان ارمي قال ارم ولا حرج وكذا هو في باب الفتيا على الدابة عند الجمرة من كتاب الحج وبه قال
هو احمد ابن عبد الله بن يونس الحافظ ابو عبد الله اليربوعي الكوفي قال
وابي ذر ابو بكر ابن عياش بالمثناة التحتية والشين المعجمة ابن سالم الكوفي
الاسدي المقرئ الخياط بالمعجمة المهملة والنون المشددة مشهور بكنيته والاصح انه اسمه ثقة
عابد الا انه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح عن عبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفا
بعدها تحتية ساكنة فمثناة بن عبد الله الاسدي المكي سكن الكوفة عن عطا هو
ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رجل لم اشعر للنبي صلى
الله عليه وسلم زرت اي طفت طواف الزيارة قبل ان ارمي للجمرة قال عليه الصلاة
والسلام لا حرج لا اثم عليك قال اخر لم اشعر حلقت شعر راسي قبل ان ارمي هدي
قال لا حرج عليك قال اخر نالت لم اشعر ذبحت هدي قبل ان ارمي قال لا حرج عليك والحديث
سبق بالحج وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا اسحاق بن منصور ابو يعقوب
الكوسج المروزي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن عمر العمري عن سعيد بن ابي سعيد كيسان المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا
اسمه خلدة بن رافع دخل المسجد يصلي ولابي ذر عن الكشميهني فصلى بالفاء ال التحتية
ورسول الله صلى الله عليه وسلم في ناحية المسجة فجاء الرجل فسلم عليه فقال له رد ما ورد عليه
السلام ارجع فصل فانك لم تصل فرجع الرجل يعني للصفة الشرعية وهيئة في اتقانها باتقانها
ركن او شرط منها وفي رواية لاحمد صلاتك فرجع الرجل فصلى ثم سلم عليه صلى
الله عليه وسلم فقال له وعليك السلام ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم قال الرجل

في الثالثة فاعلمني بقطع الهمزة ولابي ذر عن الكشميهني في الثانية والثالثة فاعلمني يا رسول الله
قال عليه الصلاة والسلام اذا قمت الى الصلاة فابدأ الوضوء بهمزة قطع مفتوحة ثم اسبغ
الصلاة فكبر تكبيرة الاحرام واقرأ بما تيسر معك من القرآن ما موصولة ومعك تتعلق
بتيسر او حال من القرآن ومن تبعيضية وبعد ان تتعلق من القرآن بأقرأ لانه لا يجب عليه
ولا يستحب له ان يقرأ جميع ما تيسر له من القرآن ولا حمد وامن حيان ثم اقرأ بام القرآن
ثم اقرأ بما تيسر ثم اركع حتى الجزم بتعلم اي تسكن حال كونك راكعا ثم ارفع راسك حتى
تعتدل حال كونك قائما ثم اسجد حتى تطمئن حال كونك ساجدا ثم ارفع حتى تستوي
وتطمئن حال كونك جالسا ثم اسجد حتى تطمئن حال كونك ساجدا ثم ارفع حتى تستوي
حال كونك قائما ثم افعل ذلك المذكور من التكبير وما بعده في صلاتك كلها فوضا وتقلد
على الخلاف اوقاتها واسمابها او اكد الصلاة بكل لانها اركان متعددة والحديث سبق في
باب وجوب القراءة للامام والمأموم وليس فيه مطابقة فيما ترجم له هنا ثم في باب
وجوب القراءة والذي يعنيك بالحق ما احسن غير قيد اتحصل المطابقة واورد المصنف هذه
الرواية هنا العابية عن هذه الزيادة تشحيذ الاذهان رحمه الله تعالى ما ارقى
نظره وبه قال حدثنا وزوة بن ابي الحمراء بالفا والراء الساكنة والمغازي بفتح الميم وسكون
الغين المعجمة والزاي المدورة الكندي الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة
وكسر الهاء القرشي الكوفي عن هشام بن عروة بن الزبير عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
انها قالت هرم بضم الهاء وكسر الراء المشركون يوم وقعة احد هزيمة قبيحة
ثم فجر ابليس يخاطب المسلمين ابا عباد الله احذروا اخراكم الذين من ورائكم فرجعت اولاهم
قتلوهم اراد ان يقتل المسلمون بعضهم بعضا والابي ذر اخراكم وجعت اولاهم لغتان
اخراهم ظانين انهم من المشركين فجلدت باليمان فاقتتلت هي واخراهم فقال حذيفة
بن اليمان فاذا هو ابي اليمان فقتله المسلمون يظنونه من المشركين فقال حذيفة
غفر الله لكم هذا ابي لا تقتلوه قالت عائشة فوالله ما انحجزوا بالنون الساكنة والحاء
المهملة والجيم المفتوحتين والزاي المضمومة كذا في اليونينية وفي غيرها ما احتجزوا بالنون
بين الحاء والجيم من غير نون اي ما انفصلوا عنه حتى قتلوه وعند ابن اسحاق وما اليمان
فاختلفت اسياف المسلمين فقتلوه ولا يعرفونه فقال حذيفة قتلتم ابي قالوا والله
ما عرفناه فقال حذيفة يغفر الله لكم معنى يغفر يعلم عذا الله قال عروة بن الزبير فوالله ما زالت
في حذيفة منه بقية حتى لقي الله عز وجل اي بقية من حزن وتحسر من
قتل ابيه كذا ورده الكرماني ولابي ذر عن الحموي والمستملي بقية خير بالاضافة الى خير
الساقطة من الرواية الاخرى اي اكثر الخير فيه من الدعاء والاستغفار لقاتل ابيه ويعترض
في المنتخب على الكرماني في تفسيره بقية الحزن والتحسر فقال انه وهم عفا الله عنه سبقه غيره

اليه

اليه وان الصواب ان المراد انه حصل له خير بقوله للمسلمين الذين قتلوا اباه حفظا عفا الله عنكم
فاكثر ذلك الخير فيه الى ان مات وتعقبه العيني فقال ان نسبة الكرماني الى الوهم وهم لانه
الكرماني انما فسره على رواية الكشميهني والاقرب فيما فسره لانه تحسر على قتل ابيه على يد
المسلمين غاية التحسر ولجاب في انتقاض الاعتراض بانه لم ينكر انه تحسر انما انكر تفسير خير
بالتحسر قبل مطابقة للحديث للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر على الذين
قتلوا اليمان لجهلهم فجعل الجهل هنا كالنسيان فمن ثم ناسب ذكر هذا الحديث هنا مع ان قصة
اليمان وقعت قبل حديثة فوالله والحديث سبق في باب ذكر حذيفة من آخر المناقب وبه
قال حدثني بالافراد ابو الازهر الغطفاني الكوفي قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثني بالافراد عوف بفتح العين
المهملة وسكون الواو بعدها فاء الاعرابي عن محمد بن بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد
الالف سين مهملة ابن عمرو البصري وخلد هو ابن سيد بن كلاهما عن ابي هريرة رضي
الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل حال كونه ناسيا وهو اي
والحال انه صائم فليتم صومه الفاء جواب الشرط واللام لام الامر وهي بعد الواو
والفاء ساكنة ويتم من اتم رباعيا والاخر معتوح ويجوز كسر على التقاء الساكنين
وتسميته صوما والاصل الحقيقة الشرعية دليل على عدم القضاء فان الحمد لله
بعد وجل يعطه فليس له مدخل بوجه بخلاف التمر وفيه دلالة على عدم تكليف الناسي
ومر الحديث في باب الصائم اذا اكل او شرب من كتاب الصوم وبه قال حدثنا ادم بن
ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف القبة عبد الرحمن العسقلاني الخراساني الاصل قال
حدثنا ابن ابي ذئب بن الحارث بن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن هشام عن الزهري محمد بن
مسلم عن ابي سلمة عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن بحينة بفتح الموحدة
وفتح الحاء المهملة وسكون الجيم وفتح النون وفي نسخة بنون اسم امه واسم ابيه مالك بن
القشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة بعدها تحتية موحدة الازدي حليف بني
المطلب رضي الله عنه انه قال قال صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر فقام في
الركعتين الاوليين قبل ان يجلس معطوف على صلى وفي في قوله في الركعتين بمعنى
من كقوله تعالى ثلاثة شهداء في ثلاثة احوال ويحتمل ان تكون على بابها اي قام في جلوس الركعتين
قبل ان يتمهما والاوليين بضم الهمزة وكسر الواو وتحتين تعجل صلى الله عليه وسلم في
صلاته قبل قضاء صلاته اي بخلاف ذلك والا فالتسليمة الاولى من نفس الصلاة
عند الجمهور وكذا التاسية على الراجح عندنا وفيه المجاز قوله فلما قضى الناس صلاته كبر
وسجد بالواو ولابي ذر فسجد بالفا للسهو فلما ان يسلم ثم قام لاسه من السجود ثم
كبر وسجد ثانيا ثم رفع راسه من السجود وسلم ومطابقة الحديث من حيث ان فيه
ترك القعدة الاولى ناسيا والحديث مر في سجود السهو من اواخر كتاب الصلاة وبه

قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع اسحق بن ابراهيم ابن راهويه انه سمع عبد العزيز بن عبد الصمد العمي بفتح العين المهملة وتشديد الميم المضمومة وسقط لفظ انه اختصارا على عادتهم قال منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة ابن قيس عن ابن مسعود عبد الله رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الظهر زاد او نقصوهم قال منصور اي ابن المعتمر المذكور لا ادري ابراهيم النخعي وهم بفتح الواو وكسر الهاء اي غلط وسهى في الزيادة والنقصان ام علقمة بن قيس وهم وجزم في رواية جرير عن منصور المذكورة في ابواب القبلة بان ابراهيم هو الذي تردد ولفظه فقال ابراهيم لا ادري زاد او نقص قالوا قيل له علمك اقصرت الصلاة ام نسيت بهمزة الاستفهام الانكاري قال صلى الله عليه وسلم وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا كتابة عاودت لما زايد على العهود او ناقص منه قال ابن مسعود فثنى رجليه بهم يحدثون ما تذكر انه نسي ثم قال عليه الصلاة والسلام هكذا انسى كما تنسون لمن لا ادري زاد في صلاته ام نقص فيحتمل ان يكون الباء خطا ولابي ذر فيخبر باسقاطها اي يجتهد في تحقيق الخبر به باخذ بالاكثر فيتم بضم الميم مشددة ولابي الوقت تم بتم ساكنة عليه ثم يسجد سجدتين للسهو بدا قبل والمطابقة بين الحديث والترجمة لمن قبله انسى ولم يحتج مانعه وقيل ذكر هذا الحديث استطرادا بعد الحديث السابق وقال في الكواكب لعل قوله وهم اي في الزيادة والنقصان لفظ فطر في جرير في انه نقص ولكنه وهم من الراوي والصواب ما تقدم في الصلاة بلفظ احدث في الصلاة شيء قال وبهذا تعلم ان قوله كذا الى اخره وقال في سجود السهو عن ابي هريرة انه صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيت قال ويحتمل ان يجاب بان الراوي سمى النقص لازمه وهو الشفع ويكون انه قال اعتقدت الصلاة عن وجهها فالحديث سبق في باب التوجه نحو القبلة وفي باب سجود السهو وبه قال حدثنا ابو اليمان بفتح الهمزة الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة قال حدثنا الزهري بفتح الهاء قال اخبرني بالافراد عبيد الله بن عتبة قال حدثنا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال حدثنا ابي بن كعب حذف مقول سعيد بن جبير وهو ما مر في تفسير سورة الكهف وغيرها بلفظ قلت لابن عباس ان نوفا البكالي يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس هو موسى بني اسرائيل فقال ابن عباس كذب عدو الله حدثني ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كذا لابي ذر عن الحموي والمستملي وله عن الكشميهني يقول لا تواخذني فيه حذف ايضا كثير لطول ذكر وتقديره يقول في تفسير قوله تعالى لا تواخذني بما نسيت اي من ومسيك ولا ترهقني من امري عسرا لا تضايقني لهذا العذر فتعسر صحبتك قال ولابي ذر فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم كانت الاولى من موسى نسيانا

اي

اي عند انكار حرف السفينة كانت ناسيا لما شرط عليه الخضر في قوله فلا تسالني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا وانما واخذه بالنسيان مع عدم المؤاخذة به شرعا لعدم شرطه فلما اعتذر بالنسيان علم انه خارج بكل الشرع من عموم الشرط وبهذا التقرير يتجه ايراد هذا الحديث في هذه الترجمة قال في فتح الباري قال ابو عبد الله البخاري بالسند السابق اليه وسقط ذلك لبعضهم قال لي بشر بالياء ابن محمد بن بشار بالباء الموحدة المضمومة بندار ولابي ذر كتب الي محمد بن بشار فزاد لفظة من وقد اورده بصيغة المكاتبة ولعله لم يسمع منه هذا الحديث فرواه عنه بالمكاتبة وقد خرج اصل الحديث من عدة طرق اخرى موصولة كما تقدم في العيدين وغيره ولم يسم لا صيغة المكاتبة في صحيحه الجامع بمن احد من مشايخه الذين في هذا الوضع ثم اخرج بصيغة المكاتبة كثيرا من رواية التابعي عن الصحابي او من رواية غير التابعي عن التابعي وغوانك وقد ذكرت حكم المكاتبة وحكمها في الفصل الثالث من مقدمة هذا الشرح وقد اخرج الحديث ابو نعيم من رواية الحسين بن محمد قال احدثنا محمد بن بشار بندار وقال حدثنا معاذ بن معاذ التميمي العنبري الحافظ قاضي البصرة قال حدثنا ابن عوف بفتح العين المهملة وسكون الواو وبعد الفاء عامر ابن شراحيل انه قال قال البراء بن عازب رضي الله عنهما وكان غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عشرة غزوة باثبات الواو بعد كان وعند الاسماعيلي باسقاطها فما رأيته ان يدخل قبل ان يرجع ولابي ذر عن الحموي والمستملي قبل ان يرجعهم بفتح الياء اي قبل ان يرجع اليهم وظاهره ان ذلك وقع للبراء لكن الشهور ان ذلك لخالد اي بردة بن نيار كما في الطحاوي من طريق زبيد عن الشعبي عن البراء قال في الكواكب ابو بردة صحابة وكانوا اهل بيت واحد قارة نسب المنتمي واخوه الى خاله فما رجعوا قبل الصلاة اي قبل صلاة العيد فقال يا رسول الله عندنا عناق بفتح العين المهملة وتخفيف النون اي من اعلاه المعز جمع بفتح الجيم والمعجمة طعمت في السنة الثالثة صفة لعناق عناق ابن بالاضافة بدلا من عناق الاولى هي خير من شاتي لحم بالتثنية زادني رواية فرخص له في ذلك وفي رواية الاسماعيلي قال البراء يا رسول الله وهذا مريح بي ان النصة وقعت للبراء قال ابن حجر فلولا اعتبار التعدد لامكن التعدد لكن النصة سخنة والسنة سخنة من رواية الشعبي فكانه وقع في هذه الرواية اختصار وحذف يحتمل ان يكون البراء شاركه خاله في سؤال النبي صلى الله عليه وسلم عن النصة فنسبت كلها اليه تجوزا وقال ابن عون محمد الراوي فيما وصله الاسماعيلي عن محمد بن عبد الله الانصاري عن ابن عون عن محمد بن سيرين مثل هذا الحديث وزاد في آخره قال ابن عون فذكرته لابراهيم النخعي عامر ابن سيرين فقال لا ادري اجذعة ام لا اي يترك الكلفة ويقول لا ادري اجذعة ام لا ولابي ذر فيقول لا ادري اجذعة ام لا وهي قوله صلى الله عليه وسلم ضحي بالعناق الذي عندك وهي ام لابي بردة ابو ايوب السختياني عن ابن سيرين عن انس

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصله المؤلف في أوائل الأضاحي ومطابقة
الحديث للترجمة لم أفقهها والله الموفق وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي البصري
قاضي مكة قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الأزدي قيس العبدي الكوفي أنه قال
سمعت جندبا بضم الجيم وفتح الدال المهملة وبالباء الموحدة ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه أنه
قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد أي عيد الأضحى ثم خطب ثم قال من ذبح
أي قبل الصلاة فليذبح بعدها اسم الله وهذا ثابت في رواية أبي ذر وساقط الحديث
والذي قبله للمترجمة قال الكرماني وتبعه العيني وابن حجر الإشارة إلى التسوية بين الجاهل
بالحكم والناسي في وقت الذبح فليتأمل باب حكم الرهن الفرس بضم الفاء المعجمة
وضم الميم وبعد الواو الساكنة سين مهملة حصول بمعنى فاعل لأنها تحمس صاحبها في الإثم
في النار وقول الله تعالى ولا تتخذوا آياتكم دخلا بينكم دخلا مفعول ثان لتتخذوا أي
الدخل الفساد والدغل وقال الواحدي الدخل الخيانة والجناية وقيل ما أدخل في الشيء على فساد
فتزل قدم أي فتزل أقدامكم عن محجة الإسلام بعد ثبوتها وتذوقوا السوء في الدنيا
بصدودكم من سبيل الله وخروجكم عن الدين ولكم عذاب عظيم في الآخرة
قال في الكشاف وحدت القدم ونكرت لاستفظام أن تزل قدم واحدة عن طريق الحق بعد
ثبوتك عليه فكيف بأقدام كثيرة قال أبو حيان الحي تارة يلحظ فيه المجموع من حيث هو
مجموع وتارة يلحظ فيه الخبار كل فرد فرد فإذا لوحظ فيه المجموع كان الإسناد مفيدا فيه
الجمعية وإذا لوحظ فيه كل وفرد فرد كان الإسناد مطابقا للفظ الجمع كقولك فيهم ما أسلم
ومطابقا لكل فرد فرد فيفرد كقوله تعالى واعتدنا لهن سكاكا وإن أفرد هنا لأن كان
لحظ في قوله لهن معنى كل واحد ولو جاء إلا به الجمعية أو على الكثير في الوجه الثاني
لجمع السكاكا وعلى هذا المعنى يحمل قول الشاعر فإني رأيت الصائمين مشاعم يموت ويفني
فارضني من وعائنا أي رأيت كل صائم ولذلك أفرد الضمير في يموت ويفني ولما كان
المعنى لا تتخذ كل واحد منكم حافظا قدم رعاية لهذا المعنى قال وتذوقوا رعاية
للمجموع أو لفظ الجمع على الوجه الكثير أو قلنا إن الإسناد لكل فرد فرد فتكون الآية مذيبوت
المعنى الجزاء الذي اقتضته الدخيرة من تنكير قدم وإفرادها وإيراد البيت المذكور فإن
النحويين خرجوه على أن المعنى يموت من ثم ومن ذكر فأفرد الضمير لذلك أو لأن كلا في
في رواية أبي ذر الآية كلها بلا إلى قوله بعد ثبوتها كذا في الفرع وأصله قال في الفتح وساقط في
رواية كريمة إلى عظيم وقال قتادة بلدا خويعة أخرجه عبد الرزاق وصاسبه
الآية للبين النمرسي ورد الوعيد على من حلف كاذبا متعمدا وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل أبو
الحسن المروزي المجاور بمكة قال أخبرنا وأبي ذر حدثنا النضر بالضاد المعجمة الساكنة ابن
شميل بضم الشين المعجمة قال أخبرنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا قراس بكسر القاف وتخفيف

الراء وبعد الألف سين مهملة ابن يحيى الكندي قال سمعت الشعبي عامر بن شراحيل يحدث عن عبد الله بن
عمرو بفتح العين ابن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الكبائر جمع كبيرة وهي ما توعد
عليها بالنار أو اللعن أو الغضب أو بأي عقوبة بالحد أو غيره الإشراك بالله بالنجاء الله غيره وعقوق الوالدين
كعصيان الأب وإن لم يأمر أو ترك بره وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق والغموس بفتح الغين المعجمة
سميت بذلك لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار واليمين الغموس هي أن يحلف على الماضي متعمدا للكذب
كأن يقول والله ما فعلت كذا أو فعلت كذا نفيا وإثباتا وتصويرا أنه ما فعله أو فعله واليمين
أن يحلف كاذبا لينهب بها مال أحد وبأي فإن ذلك أحد الكبائر وساقط في كتاب الحدود ويمين
الله تعالى والحديث أخرجه أيضا في الديات واستتابة المرتدين والترمذي في التفسير وابن ماجه
في الحدود في القصاص والمحاربة باب قول الله تعالى في سورة آل عمران إن الذين
يشترون بعهد الله في سورة آل عمران بعهد الله يستبدلون يأخذون عوضا عما عاهدوه عليه في الديانة بالرسول
وبأيمانهم وبما طمنوا به من قولهم لنؤمنن به ولننصرنه ثمنا قليلا متاع الدنيا أولئك
لا خلاق قائم لا نصيب لهم في الآخرة وفيها وعيد شديد وبالإجماع بعدم التوبة فات
بالموت غير تائب بخط الوعيد ولا يكلمهم الله كلاما يسرهم ولا ينظر إليهم يوم القيامة نظر رحمة
ولا يزكيهم ولا يسلم خيرا وليس المراد منه النفي بل تقليب الحدقة إلى المرئي تعالى الله عن ذلك ولا
يركيهم ولا يطهرهم من دنس الذنوب بالمغفرة أو لا يثني عليهم كما يثني على أوليائه كشاهد الزكي
الشاهد والتزكية من الله قد تكون على ألسنة الملائكة كما قال تعالى والملائكة يدخلون
عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار وقد تكون بغير واسطة إما في الدنيا
كما قال تعالى للنبيين فإما تثقفنهم في الحرب وإما في الآخرة كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم ثم
لما بين تعالى جرماتهم بادر من الثواب جزاءهم فقال ولهم عذاب أليم مؤلم كذا في رواية كريمة وساقط في رواية أبي ذر وفي
الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم الآية واستفيد من الآية أن الوعد عقيب اليمين كالعطف
الوعد عليه وقوله ولأبي ذر وقول الله جوابه لكن ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم فعلة
بمعنى المفعول كالقبضة والغرفة أي لا تجعلوه معرضا للحلف من قولهم فلان عرضة للخصومة أي
أي معرض فلا كعب من كعب رضاك الذي إذا رضيت عرضا طاس الإعلام مجهول
وفي الحيان هم الأنصار عرضها اللقاء وما بمعنى معرض لكذا أو اسم لما تعرضه على الشيء فيكون
من عرضت العود على الإناء فمعترض دونه ويصير حاجزا ومانعا والمعنى على هذا النهاكم
تحلفوا بالله على أنكم لا تبرون ولا تتقون ولا تصلحوا بعد يفعل ذلك لأحد حلفنا
أو من العرضة وهي القوة والشدة يقال جعل عرضة للسفر أي قويا عليه وقال الزبير
فتى أيام الحرب وهذه للهوى وهذه عرضة لذا تعالى أي قوي وعدة أي لا تجعلوا
البر بالله قوة لأنفسكم في الامتناع من البر وقوله أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين
الناس عطف بيان لأيمانكم أي المذكور المحلوف عليها التي هي البر والتقوى والإصلاح بين
الناس والعدم تتعلق بالفعل أي ولا تجعلوا الله لأيمانكم برزخا ويجوز أن تكون اللام تعليلية

مرتبطين ان تبروا بالفعل او بالعرضة اي ولا تجعلوا الله لاجل ايمانكم عرضة لان تبروا وفي ذلك نهي عن
الجراة على الله بكثرة الحلف به وذلك لان من اكثر ذكر شيء في معنى من المعاني فقد جعله عرضة
له يقول الرجل قد جعلتني عرضة للوم ك قال الشاعر ولا تجعلني عرضة للوائم وقد ذم الله من
اكثر الحلف بقوله ولا تطع كل حلاف مهين وقال تعالى واحفظوا ايمانكم وكان الحلف يجري
بالافعال من الحلف والحكمة في النهي تقليل الايمان ان من حلف في كل قليل وكثير بالله انطلق
لسانه بذلك ولا يبقى للدين في قلبه وقع فلا يبعد من اقدامه على الايمان الكاذبة فيخل
ما هو الفرض الاصلي من اليمين وايضا كلما كان الانسان اكثر تعظيما لله تعالى كان اكمل في
العبودية وس كان اتعظم ان يكون ذكر الله تعالى اجل واعلا عنده من ان يستشهد به
في عرض من الاعراض الدنيوية ولا تجعلوا بسبب ايمانكم وسقط الابي ذر من قوله ان
تبروا الى اخر الاية وقوله حتى اذكر ولا تسترضوا الله ثمنا قليلا عرضا من الدنيا
يسيرا انا منحناه من ثواب الاخرة هو خير لكم ان كنتم تعلمون وقوله تعالى ولا تشتروا
بعهد الله اثمانا قليلة هي ايمانكم الكاذبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام انا ندين يا رسول
الله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها بعد توثيقها باسم الله وقد جعلتم الله
عليكم كفيلا شاهدا ورقيبا وفي رواية ابي ذر وبرثة وبعد الله ثمنا قليلا الى قوله
ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا قال في الفتح وسقط ذلك
لجميعهم ووقع لقديم وناجز والصواب قوله ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم
الله عليكم كفيلا الى قوله ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا وقوله واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم
الاية وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن الاعمش سليمان الكوفي عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن
عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
على مال رجل بغير حق ليقتطعه لقي الله وهو عليه غضبان بغير الف مقصورة
على الموجب يمين صبر بالاضافة يمين لصبر مضحى عليها في النوع كما له لما بينهما من
الملابسة والاكثر على تنوين يمين فيكون صبر صفة له مصدر بمعنى المفعول اي مصبورة
كما في الرواية الاخرى على يمين مصبورة فيكون التجوز بوصف اليمين بذلك لان اليمين
الصبر هي التي يلزم الحاكم الحكم بها والمصبور في الحقيقة الحالف لان اليمين والمراد ان الحالف
هو الذي صبر نفسه وحبسها على الامر العظيم الذي لا يصبر احد عليه فالحالف هو المصابر
واليمين مصبورة اي مصبور عليها وزاد المولف في الاشخاص من رواية ابي معاوية وفي
الشرب من رواية ابي حمزة كلاهما عن الاعمش هو فيها فاجر لكن رواية ابي معاوية هو
عليها فاجر وكان فيها حذفا تقديره هو في الاقدام عليها كاذب حال كونه يقتطع بها
بيت البين مال امرئ مسلم او ذمي ونحوه وفي صحيح مسلم حق امرئ مسلم بيمينه لقي الله
وهو عليه غضبان جواب من وعيدان لا ينصرف لزيادة الالف والنون اي ضجر له

معاملة المغضوب عليه فيعذبه فانزل الله عز وجل تصديق ذلك ان الذين يشترون
بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية ليس في رواية ابي ذر الى اخر الاية وفي
مسلم والترمذي عن ابي وائل عن عبد الله من طريق جامع بن ابي راشد وعبد
الملك بن اعين مرفوعا من حلف على مال اخيه بغير حقه الحديث ثم قرا علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وظاهره ان الاية نزلت قبل وسبق في تفسير سورة ال عمران
انها نزلت فيمن اقام سلعته بعد العصر فحلف كاذبا فنزلت ان صح ما ذكر ثمة
فدخل الاشعث بن قيس الكندي وكان الذي كانوا فيه فقال ما حدثكم ابو عبد الرحمن عبد
الله بن مسعود فقالوا ولاي ذرعوا قالوا كذا فقال الاشعث في بتشديد التحتية
انزلت هذه الاية كانت وللحموي والمستملي كان لي بئر في ارض ابن عم لي اسمه معدان
وقيل جرير بن الاسود الكندي ولقبه الجفشيش بفتح الجيم وسكون الفاء وبالشين المعجمتين
بينهما تحتية ساكنة وفي رواية معاوية كان بيني وبين رجل من اليهود ارض فجحدني ولا
تضاد بين قوله ابن عم لي وقوله من اليهود لان جماعة من اهل اليمن كانوا تهودوا وقد
ذكر انه اسلم فيحتمل انه وصفه الاشعث بذلك باعتبار ما كان عليه اولا فاتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي قاصدا له فقال لي صلى الله عليه وسلم بينتك او
يمينه وفي رواية ابي معاوية قال ائتني ببينة قلت لا فقال ليهودي احلف وفي رواية ابي
عمرة فقال لي شهودك قلت ما لي شهود فقال فيمينه وفي رواية ابي وائل من طريف
ولده علقمة فانطلق ليحلف بالرفع وفيها لما فاعل بفعل مقدر اي تحضر بينتك تشهدك
او فحقك بيمينه فيمينه خبر مبتدا محذوف اولك بيمينه فيكون مبتدا والخبر في المجرور
ويحتمل ان يكون بينتك خبر مبتدا محذوف اي الواجب بينتك او يمينه ان لم يكن لك
بينة قلت اذا يحلف عليها يا رسول الله واذا حرف جواب ينصب
الفعل المضارع بشروط ثلاثة ان يكون اول فلا يعتمد ما قبلها على ما بعدها كما تقول
في جواب من قال ازورك انا اكرمك بالنصب فان تعتمد ما بعدها على ما قبلها
رفعت نحو قولك انا اذا اكرمك الان ان يكون مستقبلا فلو كان حالا وجب
الرفع نحو قولك لمن قال جا الحاج اذا اقدم تريد الحالة التي انت فيها الثالث ان
لا يفصل بينها وبين الفعل بفاصل ما عدى القسم والنداء ولا فان دخل عليها حرف عطف
جاز في الفعل الرفع والنصب والرفع اكثر نحو قوله تعالى واذا لا يلبثون خلفك الا قليلا
والفعل هنا في الحديث اذا اريد به الحال فهو مرفوع واذا اريد به الاستقبال فهو منصوب
وكلاهما في النوع كما صله والرفع رواية غير ابي ذر وفي رواية ابي معاوية اذا يحلف
ويذهب بالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر بالاضافة

او بالتوبة كافر وهو اي والحال انه فيها فاجر اي كاذب وقيد به ليخرج الجاهل والناسي
والمكره ليقتطع بها اي بسبب يمينه مال امرئ مسلم ويقتطع بمعنى يقتطع من القطع كانه
قطعة عن صاحبه او اخذ قطعة من ماله بالحلف المذكور لقي الله تعالى يوم القيامة
وهو عليه غضبان وفي الحديث سماع الحاكم الدعوى فيما لم يره اذا وصف وحدد وعرفه
المشاعيان لكن لم يقع في الحديث سماع الحاكم الدعوى فيما لم يره اذا وصف بصريح وتحديد
ويستدل به القرطبي على ان الوصف والتحديد ليس بلازم لانه بمجرد الدعوى
تتميز المدعى به تمييزا ينضبط به قلت في الفتح ويلزم من ترك ذكر التحديد والوصف
في الحديث ان لا يكون ذلك وقع ويرد بمستند سكوت الراوي عنه بانه لم يقع بالطالب
من جعل ذلك شرطا بليله فيما ثبت حمل على انه ذكر في الحديث ولم ينقله الراوي وسق
كثير من فوائد هذا الحديث في الرهن والاشخاص ويأتي في الاحكام ان شاء الله تعالى

باب حكم اليمين فيما لا يدعى فيه والحالف واليمين في الغضب وحالة

الغضب وحظ اللفظ في ذلك قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا محمد بن العلاء
بفتح العين المهملة والمد ابن كريب بوكريب الهمداني الكوفي قال حدثنا ابو اسامة
اسامة بن زيد بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابي بردة بضم الموحدة وسكون
الاعامرا والحارث بن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه
ارسل الى الاشعريون الى النبي صلى الله عليه وسلم عند ارادة غزوة تبوك
احملك بضم الحاء المهملة وسكون الميم اي ان يحملنا على ابل فقال والله لا احملكم على شيء وما عندي
باب الكفارة وما عندي ما احملكم وكذا هو في باب لا تحلفوا آبائكم كما سبق
عليه الصلاة والسلام وهو عليه غضبان وفي غزوة تبوك وهو غضبان ولم اشعر
ورجعت حينما من منع النبي صلى الله عليه وسلم مخافة ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم
وجد في نفسه علي فرجعت الى اصحابي فجئتهم الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم لهم مالك
الا سويعة اذ سمعت بلالا اي عبد الله ابن قيس فاجبته فقال اجب رسول الله صلى
الله عليه وسلم يدعوك فلما اتيته صلى الله عليه وسلم قال انطلق الى بني فلان فقل
لهم ان الله عز وجل او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم وفي غزوة تبوك فلما اتيته
قال اخذ هذين القرينين وهذين القرينين لستة ابعرة ابتاعهن حتى مر على فطفق
يهن الى اصحابك فقل ان الله او ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحملكم على هؤلاء الذروة
الحديث بتمامه في المغازي بالسند المذكور هنا وقدم ابن بطال رحمه الله تعالى عن
البخاري انه تخاب به الترجمة لجهة تعلق الطلاق قبل ملك العصمة والعتق قبل ملك
الرقبة ونحو ذلك كان حلف على ان لا يهب او لا يتصدق او لا يعتق وهو في هذه الحالة
لا يملك شيأ من ذلك ثم حصل له فوهب او تصدق او اعتق فعند جماعة الفقهاء

تلزمه

تلزمه الكفارة كالذي قدمه الا شعريين ولو حلف ان لا يهب او لا يتصدق ما دام معدوما
وجعل العدم علة لامتناعه من ذلك ثم حصل له مال بعد ذلك لم تلزمه كفارة ان
وهب او تصدق لانه انما اوقع يمينه على حالة العدم لا على حالة الوجود ولو حلف
ان يعتق عالما بملكه ان ملكه في المستقبل فقال مالك ان عين احدا او قبيلة او جنسا
لزمه العتق وان قال كل مملوك املكه ابدا حرم لم يلزمه عتق وكذلك في الطلاق ان
عين قبيلة او بلدة او صفة لزمه الحنث وان لم يعين لم يلزمه وقال ابو حنيفة وصاحبه
يلزمه الطلاق والعتق عم او خصص وقال الشافعي لا يلزمه لما ما خص وبقاء وباقي
مزيد يحث لهذا الحديث في اخر هذا الباب وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الله الاويسي
قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف اي ابن
كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري لتحديث السند البخاري بالسند السابق
او لهذا المجموع اليه بن مسلم قال حدثنا ابو اليمان بفتح العين المهملة
وفتح الميم قال اخبرنا شعيب بضم المعجمة وفتح المهملة وسكون التحتية وكسر الدال
بلدة الى مدينة ايلة على ساحل بحر القلزم محمد بن مسلم بن
شهاب الزهري وعبد الله بن الزبير بن العوام المخزومي وعلقمة
الليثي بضم العين وسكون
الفوقية ابن مسعود الفقيه الاعمى رضي الله عنها زوج النبي
صلى الله عليه وسلم حين قال اهل الافك ما قالوا فبرأها الله عز وجل فجاءوا
بما تراه في التنزيل من الاربعة حدثني بالافراد من الافك قطعة
منه قاتل الله عز وجل الذين جاءوا بالافك والافك اشد ما يكون من
الكذب والاختلاق والمراد ما افك به على عائشة رضي الله عنها والعصبة الجماعة من العشرة
الى الاربعين واعصوصبوا اجتمعوا وقوله منكم اي من المسلمين
برأي وقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه والله لا انفق على مسطح شيأ ابدا بعد الذي
وكان ابن خالته عن عائشة من الافك فانزل الله عز وجل ولا يأتل
ولا يحلف من ائتلى اذا حلف افتعل من الالية في الدين والسعة
في الدنيا ان يؤتوا اي لا يؤتوا كذا رأيته في فرع الفرعية وفي
هامشه ما نصه في اليونينية مكتوب الفرعية وليس عليها تمريض ولا ضبط وضبوطة
بفتح التاء المثناة عن الها فالله اعلم انه سهو ظاهر او هو قلت وكذا رأيته في اليونينية
وهذا مخالف للتلاوة وفي كثير من الاصول الذي كالتنزيل وهو الصواب
قال ابو بكر رضي الله عنه بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى
مسطح النفقة التي كان ينفقها عليه وقال والله لا انزعها عنه ابدا وهذا

موضع الترجمة لان الصديق رضي الله عنه كان حالفا على ترك طاعة فنهي عن الاستمرار
على ما حلف عليه فيكون النهي عن الحلف على فعل المعصية اولى والظاهر من حاله عند
الحلف ان يكون قد غضب على مسطح من اجل خوضه في الافك وبه قال حدثنا ابو معمر
بفتح الميم وسكون العين بينهما عبد الله بن عمرو المقعد التيمي المنقري مولاهم البصري
قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد التنوري بمثناة السختياني حدثنا ابو تميمة الهجيمي
التابعي ويقال الكلبي بنون بعد التحتية بوزن عظيم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال
المهملة ابن مخرب الجرمي انه قال كنا عند ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال
اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين فوافقته
وهو غضبان فاستحملناه فحلف ان لا يحملنا واتفق لنا على ابل نقر وسوق فلما
ان ابعد ان ابي يذهب اي ابل من غنيمة واعطانا ثم قال
والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير
وتحللتها بالكفارة وقوله وهو غضبان مطابق للترجمة واتفق انه حلف على شيء
عنده وقال ابن المنير لم يذكر البخاري في الباب مناسب ترجمة اليمين على المعصية الا ان يريد ان
يمين ابي بكر على قطيعة مسطح وبست بقطيعة بل هي عقوبة له على ما ارتكبه من المعصية
بالقذف ولكن يمكن ان يكون حلف على خلاف الاولى فاذا نهي عن ذلك حنث حتى تحلله
وفعل ما حلف على تركه فمن حلف على ترك المعصية يكون اولى وهذا يقضي بحنث من حلف
على معصية من قبل ان يفعلها فالحديث مطابق للترجمة قال ابن بطال لانه صلى الله
عليه وسلم حلف بيمين لم يملك فظاهر الملك حملهم قال ابن المنير وفهم ابن
بطال عن البخاري انه يحاجه تعليق الطلاق قبل ملك العصمة او الحرية قبل ملك الرقبة
والظاهر من قصد البخاري غير هذا وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف ان لا يحملهم فلما
حملهم وراجعوه في يمينه قال ما انا حملتكم ولكن الله حملكم فبين ان يمينه انما انعقدت فيما
يملكه فهو حملهم على ما يملكه لحث وكفر ولكنه حملهم على ما يملك ملكا صحيحا وهو مال الله وبهذا
لا يكون عليه الصلاة والسلام قد حنث في يمينه واما قوله صلى الله عليه وسلم عقب ذلك
لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا حنثت نفسي وكفرت عن يميني قال وهم انا سالوه
ظنا انه يملك حملانا فحلف لا يحملهم على شيء يملكه لكونه كان حينئذ لا يملك شيئا من ذلك
قال ولا خلاف ان من حلف على شيء وليس في ملكه انه لا يفعل فعاد فملكه ثم فعله انه يحنث
قوله والله لئن ركبت هذا البعير لا فعلن كذا لبعير لا يملكه فملكه وركبه حنث وليس هذا
من تعليق اليمين على الملك ولو قال والله لا دخلت هذا الطعام فملكه فوصبه له فانه
يحنث ولا يجري فيه الخلاف الذي جرى في تعليق الطلاق على الملك سواء كان ظاهر ترجمة

البخاري ان من حلف على ما لا يملك مطلقا نذري او لم ينو ملكه لم يلزمه اليمين اه قال في فتح الباري
وليس ما قاله ابن بطال ببعيد بل هو ظاهر اي ما قاله ابن المنير وذلك ان الصحابة الذين
سألوه انما كان بحثهم انه حلف وانه فعل خلاف ما حلف انه لا يفعله فلذلك لما اراد ان يحملهم
بعد قالوا لن نحملنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيمينه وظنوا انه نسي حلفه الاول فاجابهم بانه
لم ينس ولكن الذي فعله خيرا مما حلف عليه وانه اذا حلف فرأى خيرا من يمينه فعل الذي
حلف ان لا يفعله وكفر عن يمينه والله الموفق هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا
قال شخص والله لا اتكلم اليوم مثلا فصلى او قرأ او سبح او كبر او حمد او هلل
فقال لا اله الا الله فهو على نيته فان قصد الكلام الذي لا يحنث وان
قصد التفهيم حنث فانه بنو فالجمهور على عدم الحنث قال في الروضة حلف لا يتكلم حنث
بتردد الشرع مع نفسه لان الشرع كلام ولا يحنث بالتسبيح والدعاء على الصحيح لان الاسم
الكلام عند الاطلاق ينصرف الى كلام الآدميين في محاوراتهم وقيل يحنث لانه بياح
للجنب فتوكيد الكلام ولا يحنث بقراءة القرآن وقال القفال في شرح التلخيص لو قرأ
التوراة الموجودة الآن لم يحنث لانا نشك في ان الذي قرأه هو بعينه ام لا اه ومن الحنفية
من يحنث وقال ابن المنير معنى قول البخاري فهو على نيته اي الموفية قال ويحتمل ان يكون مراده
انه لا يحنث بذلك الا ان نوى ذلك فيه فيوخذ منه حكم الاطلاق قال ومن فروع
المسئلة لو حلف لا كلمة زيدا ولا سلمت عليه فصلى خلفه فسلم الامام فسلم المامون التسليمة
التي يخرج بها من الصلاة فلا يحنث بها خلافا لمن يرى انها عن الامام فلا
يحنث ايضا لان الناس ما ينوونه الناس عرفا وفيه الخلاف الذي مر وقال الثوري ولو صلى
الحالف خلف المحلوف عليه فسح لسهو او فتح عليه القراءة لم يحنث ولو قرأ اية فهم المحلوف
عليها منصوبة فان قصد القراءة لم يحنث والا يحنث وقال النبي صلى الله عليه وسلم
افضل الذكر لا اله الا الله والله اكبر اخرجه النسائي
موصولا من حديث ابي هريرة وغرض البخاري من سياق هذا التعليق بيان ان الاذكار ونحوها
كلام فيحنث به قال ابو سفيان حتى بن حرب مما سبق موصولا في قصة حديث هرقل
في اوائل الصحيح كتب النبي صلى الله عليه وسلم الي هرقل نعلموا الي فرقة سوائنا
وبينكم لفظ قطعة من باب اطلاق البعض على الكل وقال ابن جريج قلت لعطاء عبد بن حميد
من طريق منصور بن المعتمر عنه موقوفا اية التوبة لا اله الا الله فسماها كلمة مع
انها اية على كلمات وبه قال الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي
حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد سعيد بن المسيب
عن ابيه المسيب بن حزن بفتح المهملة وسكون الزاي المخزومي انه قال لما حضرت ابا
طالب الوفاة جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له قل لا اله الا الله كلمة
بالنصب من موصوفا لا اله الا ويجوز الرفع بتقدير صو اخبار بضم الهمزة وفتح الى المهملة

المهملة وبعد الالف جيم مشددة واصله حاجج اي اظفر الشرها الحجة عليه يوم القيامة فيه ايضا
اطلاق العلة على الكلام والحديث سبق في قصة ابي طالب في آخر فضائل الصحابة وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد الثقفي البغلاني قال حدثنا محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة
ابن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاي الضبي مولاهم ابو عبد الرحمن الكوفي قال حدثنا عمارة بن
القعقاع بضم العين المهملة وتخفيف الميم والقعقاع بقافين مفتوحتين وعينين مهملتين
اولهما ساكنة ابن شبرمة بضم الشين المعجمة والراءبينهما موحدة ساكنة الضبي بالمعجمة والموحدة
المشددة الكوفي عن ابي زرعة هرم اليحلي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قيل قالوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم اكلتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان
اذ الاعمال عند اهل السنة تجسم حسية وجنة تخريجي ونعريفي بان سائر التكاليف صعبة
شاقة على النفس ثقيلة وهذه حقيقة سهلة على من امن انها تثقل في الميزان تقل عبورها
من التكاليف والمتروكها حبيبتان الى الرحمن محبوبتان اي عند الله فيجازي من
الثواب ما يليق بكريم سبحان الله وبحمده اي انزه الله تعالى تنزيها ما لا يليق به تعالى
ملتبسا بحمدي له من اجل توفيقه لي للتسبيح سبحان الله العظيم ذكر ولا لفظ الجلالة
التي هو اسم للذات المقدسة الجامعة لجميع الصفات العليا والاسماء الحسنى ثم وصفه بالعظيم
الذي هو جميل لسلب ما لا يليق به وابانة ما يليق به لان العظمة المطلقة الكاملة المنزهة
لعدم الشريك والتجسيم ونحوه ونعم تحيل المعلومات والقدرة على كل المقدورات التي منها
ذلك والا لم يكن عظيما مطلقا وكرر التسبيح للاشعار بتعدده على الاطلاق وباني تحقيق
مباحث ذلك ان شاء الله تعالى في آخر الكتاب ليعون الله ومنه وكرمه وسبق الحديث
في كتاب الدعوات وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي البصري البغدادي
قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا ابو شيبة سليمان بن شبرمة بفتح الشين وكسر
الموحدة الخوص ابو وائل بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قلت وقلت انا آخذ قال صلى الله عليه وسلم من مات يجعل لله ندا دخل
النار وقلت انا قلت آخر من مات لا يجعل لله ندا دخل الجنة بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة
اي ادخله ايا وقلت انا قلت آخر من مات لا يجعل لله ندا دخل الجنة وان دخل النار
لذنب وخوله الجنة محقق لا بد منه وانما قال ابن مسعود ذلك لانه اذا انتفى الشرك
انتفى دخول النار بسببه والحديث سبق في الجنائز وفيه قال ابن الطلاع الطلاق العلة على الكلام
باب حكم من حلف ان لا يدخل على اهله زوجته او غيرها شهرا وهو في
اول جزء منه وكان الشهر تسعا وعشرين ثم دخل فانه لم يحنث اتفاقا فان كان حلفه
في اثنا الشهر وتقضى هل يجب تلفيق الشهر ثلاثين او يكتفي بتسع وعشرين الجمهور على الاول
وبه قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عروة بن اذينة قال حدثنا سليمان
ابن بلال المدني عن حميد الطويل البصري مولى طلحة الطلحات عن انس رضي الله

عنه

عنه قال آلى بهمزة ممدودة مفتوحة وفتح اللام مخففة رسول الله صلى الله عليه وسلم من
نسائه اي حلف لا يدخل عليهن شهرا وكانت انفكت رجله الكريمة فاقام في مشربة
بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء بعدها موحدة مفتوحة وفوقية تسعا وعشرين
ليلة فابان بها ثم نزل عليه الصلاة والسلام من المشربة وفي حديث ام سلمة في الصوم
فظل في تسعة وعشرون يوما عدا وهو بالمعجمة اي ذهب اول الليل قالوا وفي مسلم قالت
عائشة يا رسول الله اليت اي حلفت انك لا تدخل علينا شهرا فقال ان الشهر يكون
تسعا وعشرين يوما والحديث سبق في الصوم والايلاء هذا باب بالتنوين بكر وقيد
ان حلف شخص ان لا يشرب نبيذا بالذال المعجمة يتخذ من تمر او زبيب او نحوهما بان
وضع عليه ماء وترك حتى خرجت حلاوته اسكر ام لا قال ابن طلاب بكسر الطاء المهملة
وتخفيف اللام وبالمد ولابي ذر عن الكشميهني الطلا بالتعريف ما طبخ من عصير العنب
زاد الحنفية وذهب ثلثه فان ذهب نصفه فهو المنصف وان طبخ ادنى طبخ فهو
الباذق او شرب سكرا بفتح المهملة والكاف حراما مختصا من العنب كذا رواه الاكثرون
ومنهم من يرويه بضم السين وسكون الكاف يريد حالة السكر فيحلفون الحرام بالسكر المفتوح
السكر فيحنثون قليلة الذي لا يسكر والكثير الذي يسكر او شرب عصيرا ما عصرن العنب
قال بعض الناس اي ابو حنيفة واصحابه وليت بالفوقية بعد الياء ولابي ذر عن الحموي والمستملي وليس هذا
عند ابي حنيفة واصحابه لان النبيذ في الحنفية ما ينذ في الماء وتقع فيه وسمي
المنبوذ منبوذا لانه نبذ اي طرح واعترضه العيني بانه يخالف الى دليل ظاهر
ان هذا نقل عن ابي حنيفة وليس كذلك فقد ان كل واحد من الثلاثة يسمى باسم خاص
كما سيأتي وان كان يطلق عليها اسم النبيذ في الاصل وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع
قتيبة هو ابن عبد الله المدني انه سمع عبد العزيز بن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي
يقول اخبرني بالافراد ابي ابو حازم سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد بسكون
الهاء والعين فيهما الساعدي البدري صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال انه اخرس بهمزة
مفتوحة وسكون المهملة وبعد الراء سين مهملة ايضا اي لا انحة عروسا ولابي ذر عن
الكشميهني عرس بتشديد الراء من غير همز فدعا النبي صلى الله عليه وسلم فقال لامرأته
فكانت العروس اي الزوجة خادم بغير شاة فوقية يطلق على الذكر والانثى
والعروس هي ام اسيد بنت وهب بن سلامة فقال سهل الساعدي اتدرون ما سقته
له نمرات في تور بفتح المثناة الفوقية انا من صفر او حجر من ابل فيه شيء اصبح عليه فسقته
صلى الله عليه وسلم اياه اي نقيع التمر وفيه الرد على بعض الناس لانه يقتضي نسبة

ما قرب عهده بالانبذة نيذا وان حل شربه فالتقيع في حكم النبيذ الذي لم يبلغ السكر والعصير من العنب الذي بلغ حد السكر في معنى نبيذ التمر الذي بلغ حد السكر والحاصل ان كل ما يسمى في الوقت نبيذا يجتنب به الا ان ينوي شيئا بعينه فيختص به والطلا يطلق على المطبوخ من عصير العنب وهذا قد ينعقد فيكون دبسا وربا فلا يسمى نبيذا اصلا وقد يستمر مايعا ويكثر فيسمى في الوقت نبيذا وكذلك السكر يطلق على العصير قبل ان يتمر والحديث سيأتي في باب الانتباذ من الاشربة وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد سعد وهو من اليمن عن الشعبي عامر عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن سودة بنت زمعة بن قيس زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت حانت لنا شاة فذبحنا سكا بفتح الميم جلدها ثم مازلنا ننتبذ منه نتمع فيه التمر حتى صار غثا بفتح الغين وتشديد الثاء المثلثة وهو فساد يحدث في التمر حتى يصير كالعجين وقيل هو ان يصير له رغوة فوق رأسه وقيل هو ان يصير له زبد وقيل هو ان يصير له ريح طيبة ولم يكونوا يسمون هذا نبيذا وهو على شربه وهو ذلك كان يطلق عليه اسم النبيذ والحديث من افراده هذا باب بالتنوين يذكر فيه الحلف تخصص ان الدباء هو الذي يقال له القرع فاكل القرع هو يكون موتدما فيخف اللحم لا وباب مايكره من الادم بضم الهمزة وسكون الهملة وتغير الوقت من الادم وبه قال حدثنا محمد بن يوسف ابو احمد البخاري البيكندي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن عابس بموحدة مكسورة ثم مهملة ابن ربيعة عن ابيه عابس بن ربيعة النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بارد يوم ماكولا بالادم ثلاثة ايام متوالية حتى لحق الله اي توفي صلى الله عليه وسلم قال في الكواكب فان قلت كيف دل الحديث على الترجمة واجاب بانه لما كان ارتفاع الادقوات موجودا في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا شباعا منه علم انه ليس اكل الخبز به ابتداء ما ذكر هنا الحديث في هذا الباب باب في ملة بسة وهو لفظ الماروم ولم يذكر جزء لانه لم يجد حديثا على شرطه يدل على الترجمة او يكون من جملة تصرفات النقلة على الوجه الذي ذكروه وهي ثلاثة وتعقبه في الفتح بان الثالث بعيد جدا والاول بين مراد البخاري والثاني هو المذكور لكن يعترض عليه ما ذكره ابن التين وهو انه قال مقصود البخاري الرد على من زعم انه لا يحل ابتداء الاداء الا بما اصطنع اي بالحاء والطاء المهملتين والوحدة والنون المفتوحة اي اتخذ به قال وشاهده تحديث عائشة ان المعلوم انها اراد ت بني الادام مطلقا بقرينة ما هو موصوف من شبع بيتهم فدخل فيه الخبز وغيره وتعقبه العيني فقال لم يبين اي في الفتح المراد ما هو والحديث لا يدل صلة على ما ادعاه بهذا لان لفظ ماروم اعم من ان يكون الادام فيه مما يصطنع به او لا يصطنع به والحديث مر في الاطعمة باتم من هذا وقال ابن كثير محمد ابو علي عبد الله الصدفي السهمي شيخ المولف اجزم سماعه الثوري قال حدثنا عبد الرحمن عن ابيه عابس انه قال لعائشة رضي الله عنها بهذا واشار المولف بهذا الحديث

الى

الجار عابسا الى عائشة وسالها الرفع ما توهم في العنعنة في الطريق التي قبلها من الانقطاع وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع عمه انس بن مالك رضي الله عنه قال قال ابو طلحة زيد بن سهل الانصاري لام سليم زوجته ام انس لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع وفي مسلم فوجدته قد عصب بطنه بعصابة قال بعض اصحابه فقالوا من الجوع فهل عندك من شيء فقالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخذت خمارا لها فلفت الخبز ببعض الخمار ثم ارسلتني الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك ابو طلحة بهمزة الاستفهام الانكاري فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلقوا وانطلقت بين ايديهم حتى جئت ابا طلحة فاخبرته بمجيئهم فقال ابو طلحة لام سليم يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس وليس عندنا ما نطعمهم اي قدر ما يكفيهم فقالت ام سليم الله ورسوله اعلم بتقديم الطعام بينهم بالمصلحة ولم يعلم ما بالمصلحة ما فضل ذلك فانطلق ابو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة معه حتى دخلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمي يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز الذي كانت ارسلته به فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت هناك اي كسر وعصرت ام سليم عكة لها فادمته بفتح الهاء وضم الدال المشددة اي جعلت الادم وهو بفتح الهمزة وسكون الدال وضم الثانية وتشديد الواو ما يؤتدم به من المائعات والجامدات وعصرت ام سليم عكة لها من جلد فادمته بهذه المرة المفتوحة جعلته ادما للمفتوت بان خلطت ما حصل من الخبز المفتوت ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول وعند احمد قال بسم الله اللهم اعظم فيها البركة ثم قال ائذن لعشرة اي من اصحابه بالدخول لان الاناء الذي فيه الطعام لا يتحلق عليه اكثر من عشرة الا بعسر وحرج فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون او ثمانون رجلا بالشك من الراوي وعند مسلم من رواية سعيد بن سعيد ثم اخذ ما بقي فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان ولا يخفى ان المذكور في الحديث هنا قوله فاذن بالخبز ففت وعصرت ام سليم عكة لها فادمته وفي حديث ابي داود والترمذي بسند حسن عن يوسف ابن عبد الله بن سلام رايت النبي صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة من شعير فوضع عليها تمرة وقال هذه ادام هذه فاكل ابن البر قصعة ام سليم

هذه ظاهرة المناسبة للادام السمن اليسير الذي فضل من قعر العكة لا يصطبح به الاقوام التي فتتها
وانما غايته ان يصير في الخبز من طعم السمن قليل فاشبه ما اذا خالط الماء عند الاكل ويوخذ منه
ان كل شي يسمي عند الاطلاق اداما فان الحالف انه لا يأتدم يحنث اذا اكله مع الخبز وهذا
قول الجمهور والحديث علم من اعلام النبوة وفيه منقبة لام سليم وسبق في علامات النبوة
باب النية في الايمان بفتح الهمزة لا بالكسر ويه قال حدثنا قتيبة بن سعيد
ابو رجا البلخي قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد
الانصاري يقول اخبرني بالتوحيد محمد بن ابراهيم التيمي انه سمع علقمة بن
وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنيات بالافراد وفي ها الان المصدر المفرد يقوم
مقام الجمع وانما جمع لاختلاف الانواع واصله نوية فقلبت الواو يا ثم ادغمت في اليا
بعدها وجملة انما في مفعول بالقول وجملة سمعت مثلا الفعال وسمع من الافعال الصوتية
ان تعلق بالاصوات يعدي الي مفعول واحد وان تعلق بالذوات يعدي الي
اثنين الثاني جملة مصدرة بفعل مضارع من الافعال الصوتية هذا اختيار الفارسي
ومن وافقه واختيار ابن مالك ومن وافقه ان يكون الجملة الفعلية في محل حال
ان كان المتقدم معرفة كما في هذا او صفة ان كان المتقدم نكرة قالوا ولا يجوز سمعت
زيدا يضرب لحاك فانه تعدي الي الذات لعدم المسموع ثم يجوز بتقدير سمعت صوت
ضرب زيد وقد الممت بشي من هذا البحث اول الكتاب وذكرته هنا لبعد العهد به
والالف واللام للعهد في العبادات المفتقرة الي النية فيخرج من ذلك نحو ازالة
النجاسة والمتروكات كلها والاعمال مبتدا بتقدير مضاف اي انما صحة الاعمال والخبر
الاستقرار الذي يتعلق به حرف الجر والبا في بالنية للسبب اي انما الاعمال ثابت ثوابها
بسبب النيات ويحتمل ان يكون للالصاق لان كل عمل يلتصق به نيته وانما لامري
رجل او امراة ما نوى وفي رواية لكل امري وما موصول بمعنى الذي وجملة نوى
صلة لا محل لها والعائد ضمير مفعول محذوف تقديره ما نواه وانما حذف لانه ضمير منصوب
متصل بالفعل ليس في الصلة ضمير غيره ويجوز ان تكون ما موصوفة ويكون التقدير
وانما لامري جزا الذي نواه فتخرج الصلة صفة والعائد على حاله ويجوز ان تكون
مصدرية حرفا على المختار فلا يحتاج الي عائد على الصحيح والتقدير لكل امري جزا نيته
والفاعل المقدر في نوى ضمير مرفوع متصل مستتر تقديره لكل امري الذي نواه هو
فمن كانت هجرته الي الله ورسوله ولابي ذر والي رسوله من شرطية في موضع رفع
بالابتدا وبنيت لتضمنها معنى حرف الشرط وخبرها في فعلها وقيل في جوابها وقيل حيث
كان الضمير العايد وقيل في فعلها وجوابها معا وكان ناقصة اسمها هجرته اي من تبين

اوظهر

اوظهر في الوجود ان هجرته لله والي الانتها الغاية اي الي رضى الله ورسوله فهجرته الي الله
ورسوله ولابي ذر والي رسوله الفا سببية رابطة للجواب وقد تحذفوا اذا السببية كما في
قوله تعالي وان تصبهم سيئة بما قدمت ايديهم اذا هم يقنطون وقاعدة الشرط وجوابه
اختلافهما فيكون الجزا غير الشرط نحو من اطاع اثيب ومن عصى عوقب ووقع هنا بجملة
الشرط هي جملة الجزا بعينه فهي بمثابة قولك من اكل اكل ومن شرب شرب وذلك غير مفيد
لانه من تحصيل الحاصل واجيب بانه وان اتحد في اللفظ لم يتحد في المعنى والتقدير فمن
كانت هجرته الي الله ورسوله قصدا فهجرته الي الله ورسوله ثوابا واجرا قال ابن مالك
من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في حديث حذيفة ولو مت مت على غير الفطرة
وجاز ذلك لتوقف الفائدة على الفضلة ومنه قوله تعالي ان احسنتم احسنتم لانفسكم
فلولا قوله في الاول على غير الفطرة وفي الثاني لانفسكم ما صح ولم يكن في الكلام فائدة
ومن كانت هجرته الي دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الي ما هاجر اليه فهجرته
جواب الشرط ولم يقل فهجرته الي دنيا كما قال في الشرط والجزا الاول اشارة الي تحقير الدنيا
قال في الفتح ومناسبة ذكر الحديث هنا ان اليمين من جملة الاعمال فيستدل به على تخصيص
الالفاظ بالنية زمانا ومكانا وان لم يكن في اللفظ ما يقتضي ذلك كمن حلف ان لا يدخل
دار زيد في شهر او سنة مثلا او حلف ان لا يكلم زيدا مثلا واراد في منزله دون غيره فلا
يحنث اذا دخل بعد شهر او سنة في الاولى ولا اذا كلمه في دار اخرى في الثانية ولو حلفه
الحاكم على حق ادعي عليه به تنعقد يمينه على ما نواه الحاكم ولا تنفعه التورية اتفاقا
فان حلف بغير استحلاف حاكم نفعته التورية لكن ان ابطل بها حق غيره اثم وان لم يحنث
ولو حلف بالطلاق نفعته التورية وان حلفه الحاكم لان الحاكم ليس له ان
يحلفه بذلك قاله النووي والحديث سبق في مواضع ولما فرغ من ذكر الايمان
شرع في ذكر ابواب النذر فقال هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا اهدى
شخص ماله اي تصدق به على وجه النذر والتوبة بالمثناة الفوقية والموحدة
المفتوحتين بينهما واو ساكنة وللكشميهني والقربة بالقاف المضمومة والرا الساكنة بدل
الفوقية والواو والجواب محذوف تقديره هل ينفذ ام لا وينعقد ذلك اذا انجزه او علقه
والنذر بالذال المعجمة هو لغة الوعد بشرط او التزام ما ليس بلازم او الوعد بخير او شر
وشرعا التزام قربة لم تتعين واركانه صيغة ومنذور وناذر وشرط في الناذر
الاسلام والاختيار ونفوذ تصرفه فيما ينذره فيصح من السكران لا من الكافر لعدم اهليته
للقربة ولا من مكره ولا ممن لا ينفذ تصرفه وفي الصيغة لفظ يشعر بالتزام كلله علي
كذا او علي كذا كعتق وصوم وصلاة فلا يصح بالنية كساير العقود وفي المنذور
كونه قربة لم تتعين نفلا كانت او فرض كفاية لم يتعين كعتق وعيادة فلو
نذر غير القربة من واجب عيني كالصلاة الظهر مثلا او معصية كشرب خمر او مكروه

كصوم الدهر لمن يخاف به الضرر او فوت حق او مباح كقيام ويصح وسواء ندر فعله او تركه لم يصح نذره
ويلزمه بحنثه كفارة يمين والنذر ضربان نذر لجاج وهو التمادي في الخصومة ويسمى نذر الغضب
والغضب بان يمنع نفسه او غيرها من شيء او يحث عليه او يحقق خبرا غضبا بالتزام قربة كان
كقوله ان لم يكن الامر كما قلت فعلي كذا وفيه عند وجود الصفة ما التزمه او كفارة يمين ونذر
تبرر بان يلتزم قربة بلا تعليق كعلي كذا وكقوله من شفي مرضه الله علي كذا لما انعم الله علي
من شفاء مريض او تعلق حدوث نعمة او دفاع نقمة كان شفا الله مريضي فعلي كذا فيلزمه
ذلك حالا ان لم يعلقه او عند وجود الصفة ان علقه وبه قال حدثنا احمد بن يحيى المكي المعروف
بابن الطبراني كان ابوه من طبرستان قال حدثنا ابن وهب عبد الله المصري قال
اخبرني بالافراد يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني
بالافراد عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري ابو الخطاب المدني والد ذر
ماني اليوسنة اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله عن عبد الله بن كعب بن مالك وكان عبد الله
قائد كعب ابيه من بين بنيه حين عمي وكان بنوه اربعة عبد الله وعبد الرحمن
ومحمد وعبيد الله فيما زعمت لي كعب بن مالك بحديثه الطويل في قصة تخلفه
عن غزوة تبوك المسوق هنا مختصرا وعلى الثلاثة الذين خلفوا فقال في اثر حديثه
ان من توبتي ان اخلع من مالي كما يروي الانسان اذا اخلع توبه
صدقة الى الله ورسوله الجمهور اللام اي صدقة لله ورسوله او يتعلق بصفة محذوفة
اي صدقة واصلة الى الله اي الى ثوابه وجزايه والى رسوله اي الى رضاه واخذه
وتصرفه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لكعب امسك
في سنن ابي داود من توبتي الى الله ان اخرج من مالي كله الى الله والى رسوله صدقة
قال لا قلت فثلثه قال نعم والضمير عايد على المصدر المستفاد من امسك اي امساكك
بعض مالك خير لك من ان تتصدق بالكل والفاء في فهو جواب الشرط المقدر اي ان تمسك
بعضه يحصل لك خيرا لك واشكل ايراد هذا الحديث في النذر لان كعبا لم يجر بلفظ النذر ولا معناه
والاخلاع الذي ذكره ليس بظاهر في صدور النذر منه وانما الظاهر انه بوكد توبته
بالتصدق بجميع ماله واذا تاب من ذنب ونذر هل يتعقد ذلك اذا بر فيه او علقه وقصة
كعب هذه منطبقة على التخيير لكنه لم يصدر منه تخيير وانما استشار فاشير عليه بهذا
البعض واختلف في هذه المسئلة فقيل يلزمه الثلث اذا نذر التصدق بجميع ماله وقيل
يلزمه بجميع ماله وقيل ان علقه بصيغة فالعياذ باخراجه كله قاله ابو حنيفة وقيل ان كان
نذر تبرر كان شفى الله مريضي لزمه كله وان كان لجاجا وغضبا فهو كاليمين يجزيه ان
يعتق رقبة او يكسو او يطعم عشرة مساكين وهو قول الشافعي والله اعلم باب بالتنوين
اذا حرم الشخص طعامه ولابي ذر طعاما كان يتناول طعام كذا حلال علي او تدرت لله
او

اوجب علي ان لا اكل كذا او لا اشرب وهو من نذر اللجاج والغضب عند الاكثر ان قرنه بحلف
فيلزمه كفارة يمين وقوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك من شرب العسل او مارية
القبطية نزلت في شان حفصة او زينب او هما او في شان مارية قاله اقوال فتوح الغيب بتبغي مرضات ازواجك تعليل لتحريم
لنحو اكل او استمتاع والفرق انه على التقدير الثاني تحريم بعين محرم وعلى الاول تحريم
المنكر وانما ذكر التحريم للابهام تفخيما وتهويلا فان ارتكاب ما نهين من اعظم الشرور وعلى
الحال الانكار وارد على المجموع وحدة واحدة ويكون هذا التقييد مثل التقييد في قوله الربا
الربا اضعافا مضاعفة وعلى الاستئناف لا يكون الثاني عين الاول لانه سوى بين كيفية
التحريم كانه قال لم تحرم ما احل الله لك فان كيف تحرم فاجيب بتبغي مرضات ازواجك
وفيه تكرير الانكار والتقرير الاول لعين التقرير مع زيادة التفخيم والتعظيم ولذلك اردفه
بقوله والله غفور رحيم حيث انه فان قلت تحريم ما احل الله غير ممكن اجيب بان المراد
بهذا التحريم هو الامتناع من الانتفاع اعتقادا كونه حراما لقوله ما احل الله لك
قد فرض الله لكم اي بين الله لكم تحلة ايمانكم بالكفارة او شرع لكم الاستثناء في ايمانكم وذلك
ان تقول ان شاء الله عقيبها حتى لا تحنث وسقط لابي ذر من قوله والله غفور رحيم الى
آخره وقوله تعالى لا تعتذروا قد كفرتم ما احل الله لكم ما طاب وكذا ما الحلال اي
لا تشتغلوا بالاعتذار فانكم كفرتم التحريم او بتقولوا حرمنا ما علينا اشد مما لقتموه منكم في الغرم على انكم بالتزهد
فيه عشتموها وبه قال حدثنا الحسن بن محمد ابن الصباح الزعفراني قال حدثنا الحجاج
بن محمد المصيصي قال حدثنا ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز انه قال اخبرني عطا هو ابن ابي
رباح عن عبيد بن عمير بالتصغير وفيها الليثي رضي الله عنها
ام المومنين ام المومنين بنت عمر بالتحتية المفتوحة وبعد الالف فاء مكسورة فتحتية ساكنة فراء اخر ريحة كريهة ينضح شجر يسمى الوقط
بالوقف اكلت مغافير استشكل محمد بن الدباغ قال ابن حبيب المغافير صمغ حلو له رايحة كريهة ينضح شجر يسمى العرفط
ابيض حفصة قالت له بل شربت عسلا ابي في احد سنك ريح مغافير فقال عليه الصلاة
والسلام لا مالكت مغافير وكان كره الرايحة الخبيثة
باب قول الله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك الخطاب
عام طريق الالتفات ليكون ابلغ من مواجهتها وجواب الشرط محذوف والتقدير
ان تتوبا الى الله فهو الواجب حفصة سقط قوله
حديثنا من البوينة وثبت في غيرها عليه الصلاة والسلام
اي الحديث المسكان ذكر التعوذ قال البخاري بالسند ابوا
اسحاق الازرق الاصغر وسبق في التفسير بلفظ حدثنا ابراهيم بن موسى عن ابن

اي ابن يوسف عن ابن جريج بالسند المذكور ولم اعد له للشرب فراره قوله و تحلفت على عدم
شرب العسل فاخبري بذلك احمد وسبق الحديث في الطلاق بغير هذا الاسناد والمتن
باب حكم الوفاء بالنذر اي بما اوجبوا على انفسهم مبالغة في وصفهم بالتوفر على اداء
الواجبات لان من وفى بما اوجبه هو على نفسه لوجه الله كما كان بما اوجبه الله عليه في ويوخذ
منه ان الوفاء بالنذر قربة للشاغل فاعله لكنه مخصوص بنذر التبرر وبه قال حدثنا يحيى بن صالح
الوحاظي بضم الواو وفتح الحاء المهملة المخففة بعد الالف ظاء معجمة مكسورة قال حدثنا فليح بن سليمان
بضم الفاء وفتح اللام اخره حاء مهملة قال حدثنا سعيد بن الحارث الانصاري بقاف المدنية
انه لحمد ابن عمر رضي الله عنهما يقول اولم يزد على اولم يزد عن النذر بضم التحتية وفتح الواو وفيه حذف
ذكره الحاكم في المستدرك من طريق المعافى بن سليمان والاسماعيلي من طريق ابي عامر العقدي
ومن طريق ابي داود واللفظ له قالا حدثنا فليح عن سعيد بن الحارث قال كنت عند ابن عمر فاتاه
مسعود ابن عم احد بني عمرو بن كعب فقال يا ابا عبد الرحمن ان ابني كان مع عمر بن عبيد الله بن معمر
بارض فارس فوقع فزاويا وطاعون شديد فجعلت على نفسي لئن الله سلم ابني ليمشين الى بيت
الله تعالى فقدم عليا وهو مريض ثم مات فما تقول فقال ابن عمر اولم يزد ولغى النذر ثم قال
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النذر لا يقدم شيئا من قدر الله ومشيته ويوخذ بخيل منه البخيل
اي لا يوخر وانما يستخرج بالنذر من البخيل اي بما اوجبوا على انفسهم مقابلة
انشفا المريض وبخوه ذكر النووي وغيره والحديث من افراده وبه قال حدثنا خلاد بن
يحيى بن صفوان الكوفي سكن مكة قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر انه قال
اخبرنا عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء الخارفي بالخاء المعجمة والزاي والفاء الهمداني بسكون
الميم الكوفي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
النذر اي عن عقد النذر وقال انه لا يرد شيئا لقليل للنهي وصرح في هذا الحديث بالنهي بخلاف السابق
وهل النهي للتحريم على الاصل اولا فيه من تاوله على الكراهة لو كان للارشاد منه اليتجه لبطلانه
وسقط لزوم الوفاء به لانه بالنهي للتحريم يصير معصية فلا يلزم وايضا فلو كان كذلك ما امر
الله ان يوفى به ولم يحد حد فاعله لكنه ورد النهي عنه تعظيما لشانه ليبادر بتبرانه به
فيخرج في الوفاء به وحمله القرطبي على التحريم في حق من يخاف عليه ان يعتقد ان النذر يوجب
ذلك القرض او ان الله تعالى يفعله لذلك قال والاول يقتضيه المكلف الثاني خطا ملح واما من
لا يعتقد ذلك انه محمول على التنزيه فيكون مكروها وهو ما نص عليه الشافعي لكن
النهي حرم والنووي والقرافي والرافعي انه قربة لقوله فعلي وما انتفع من بقعة او تدرع
من نذر الاية ولانه وسيلة الى القربة فيكون قربة قال في الفتح وذهب اكثر الشافعية وبقله
ابو علي السنجي عن نص الشافعي الى انه مكروه لثبوت النهي عنه وكذا قال المالكية وجزم به بعضهم
بن دقيق العيد واشار ابن العربي الى الخلاف والجزم عن الشافعية بالكراهة قال واحتجوا بانه
ليس طاعة محضة لانه لم يقصد به خالص القربة وانما قصد ان ينفع نفسه او يدفع عنها ضررا بما

الزم وجزم الحنابلة بالكراهة وعنهم رواية في ازالكراهة تحرم وتوقف بعضهم في صحتها هو الذي رايته
في شرح مختصر الشيخ خليل للشيخ برهام المالكي ان اكثر المطلق وهو انسب بوجه الاذان على تعجيز
النذر شكرا لله تعالى انه مندوب قال ابن رشد وهو مذهب مالك وما المكروه وهو ما
اذا نذر صوم كل خميس او كل اثنين او نحو ذلك مكروه قال في المدونة تخافة التفريط في الوفاء به
واختلف في النذر المعلق على شرط كقوله ان شفا الله مريضي او غائبي من كذا او رزقني كذا فعلي
المشي الى مكة او صدقة كذا او نحو ذلك هل هو مكروه او لا فيه ذهب الهادي وابن حامد وغيرهما
اولا وابه ذهب صاحب البيان او وفق بعضهم بين تذر الجاج والغضب تحمل النهي الوارد
على ما اذا قصد بالكراهة على ما لا يخفى ويحتمل ان يكون سبيل ذلك ان الناذر لما لم ينذر القربة الا بشرط ان
يفعل له ما يريد صار كالمعاوضة التي تقع في بيئة المتقرب وبشير هذا التاويل قوله انه لا يرد
شيا وانما يستخرج بالنذر من البخيل اي مال يكن يريد ان يخرجه والحديث حجة في
القدر وبه قال الحكم بن نافع قال حدثنا هو ابن ابي حمزة قال حدثنا
عبد الله بن ذكوان عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ياتي ابن ادم النذر شيئا لم يكن قدرته بضب ابن علي الفعولية
والنذر بالرفع على الفاعلية لم يكن قدره بضم التاني مبنيا للمفعول والجملة صفة لمفعول شيئا وفي
نسخة بغير الفرع وعليها شرح في فتح الباري وهي في اليونينية لابي ذر لم اكن قدرته قال وهذا
من التحولات العدلية لكن سقط منه النفي بنسبة الي الله تعالى ولكن ما نهيه النذر الى
بخل به بالنذر من بخيل فيه التفات على رواية لم يكن قدره بفتح اوله وكسر المثناة الفوقية
والبائي زر فيوبخي وله عن الحموي والمستملي يوتى بخذف التاء وله ايضا عن الكشميهني يوتى
بحذف الياء للجزم بدلا من قوله يكن المجزوم بلم اي يعطيني عليه اي على ذلك الامر الذي نهيه
نذر كما لا تقدم ما لم يكن بعد من قبل اي من قبل النذر ما لم
من لا يبقي بالنذر قال في الفتح وسقط لغير ابي زر لفظ ما لم ورده قال
عن يحيى القطان ولابي زر عن يحيى بن سعيد هو ابن مرهد بن الحجاج انه قال حدثني بالافراد
ابو حمزة بالجيم والزاي المفتوحتين بينهما ميم ساكنة نفر بن عمران قال حدثنا هدم بضم
الراي وسكون الها وفتح الدال بعدها ميم ومضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراي المشددة
بعدها موحدة قال حدثنا الحكم بن سليم الراعي بسكون الراي من ابي هريرة وكانت الملائكة تسلم
عليه رضي الله عنه حدثنا انه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تسبوا اصحابي اهل قرني الذين انتم
وهم الصحابة ثم الذين يلونهم وهم التابعون ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين قال
عمران بن حصين رضي الله عنه لا ادري ذكر بعد قرنه قرنين او ثلاثة عليه الصلاة والسلام
والبائي زر اثنتين او ثلاثة بعد قرنه ثم يجي قوم ينذرون ولا يوفون بفتح اوله وكسر المعجمة وضمها

بضم الخبثة بالنذر ولابي ذر عن الكشميهني بفتحتين قيل الفاء وكون النون خيانة ظاهرة ولا يوفون
لانهم يحلفون بحيث لا يأثمون لحد بعد ذلك ويشهدون ولا يستشهدون اي يتحملون
الشهادة بدون التحمل او يبورونها بدون الطلب وينذرون بضم النون بكسر المهملة وفتح الميم
بتكبرون بما ليس فيهم من الشرف او يجمعون الاموال او يغفلون عن ادا الدين او هو على
حقيقته في معناه لكن اذا كان مكسبا اخلقيا والحديث سبق في الشهادات وفضايل
الصحابة والرقاق باب حكم النذر في الطاعة وقوله تعالى وما انفقتم من نفقة
في سبيل الله او في سبيل الشيطان او نذرتم من نذر في طاعة الله او في معصيته فان
الله يعلمه لا يخفى عليه وهو يجازيكم عليه والكلمة جواب الشرط ان كانت ما شرطية او زايدة في
الخبر ان كانت موصولة ووحد الضمير في قوله يعلمه مراعاة لما سبق من النفقة والنذر لان
العطف بأو وهي لاحد الشيين تقول زيد او عمرو اكرمته ولا يجوز اكرمتهما ويجوز ان يراعي
الاول يكون زيد او هند منطلق والثاني يكون زيد او هند منطلقة والاية من هذا ولا يجوز
ان تقول منطلقان وما للظالمين الذين يمنعون الصدقات او ينفقون اموالهم في المعاصي
او ينذرون في المعاصي ولا يوفون بالنذور من انصار يمنعونهم من الله وينقذهم من عقابه
وسقط لابي ذر قوله فان الله يعلمه الى اخر الاية وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين
قال حدثنا مالك امام دار الهجرة عن طلحة بن عبد الملك الايلي بفتح الهمزة وسكون التحتية
عن القاسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من نذر ان يطيع الله عز وجل كان يصلي الظهر مثلا في اول وقته او يصوم نفلا
كيوم الخميس ونحو من المستحب من العبادات المالية والبدنية فليطعه بالجزم جواب
الشرط والامر للوجوب ومقتضاه ان المستحب ينقلب بالنذر واجبا ويتقيد بما قيده
به الناذر ومن نذر ان يعصيه ولابي ذر ان يعصي الله كشرب الخمر فلا يعصه والمعنى من
نذر طاعة الله وجب عليه الوفاء بنذره لان النذر منهوه الشرعي ايجاب المباح وهو انما
يتعلق في الطاعات واما المعاصي فليس قربة شي منها حتى يجب بالنذر فلا يتعلق وبه قال النذر
والحديث اخرجه ابو داود في النذر وكذا الترمذي والنسايي واخرجه ابن ماجة في الكفارات
هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا نذر شخص او حلف ان لا يكلم انسانا في الجاهلية
قبل الاسلام ثم اسلم الناذر هل يجب عليه الوفاء او لا وبه قال اخبرنا عبيد الله بن عمر بضم العين
فيهما القواريري عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر انه اباه عمر رضي الله عنهما قال يا رسول الله اني نذرت
في الجاهلية اي الحال التي كنت عليها قبل الاسلام في الجهل بالله ورسوله وشرايع الدين وغير ذلك ان

اعتكف اي الاعتكاف ليلة لا يعارضه رواية يوما لان اليوم يطلق على مطلق الزمان ليلا كان
او نهارا او النذر كان ليوم وليلة ولكن لا كتفي باحدهما عن ذكر الاخر لرواية يوم اي بليلته ورواية
اجمع بوطء في الاول يكون حجة على من شرط الصوم في الاعتكاف لان الليل ليس محلا للصوم
في المسجد الحرام حول الكعبة ولم يكن اذ ذاك جدار يحوط عليها فقال صلى الله عليه وسلم له اوف
بنذرك بفتح الهمزة وضم الفاء من قال بنصبه نذرك الكافور من منع وهو الصحيح لقول
الحديث على انه صلى الله عليه وسلم لم يامره بالاعتكاف الا تشبيها بالنذر لا عينه ما نذر وتسمية
بالنذر من مجاز التشبيه او من مجاز الحذف والحديث سبق في اخر الاعتكاف وسبق في غزوة
حنين بتعيين رض سوال عمر ونقضه ما قبلنا من حنين سال عمر النبي صلى الله عليه وسلم عن
نذر كان نذره في الجاهلية اعتكاف دبر في فرض الخمس قال عمر فلم اعتكفه حتى كان بعد حنين
باب حكم من مات وعليه نذر هل يقضي عنه ام لا وامر ابن عمر رضي الله عنهما امراة
جعلت امها تنذر صلاة بغيا بالصرف فقال لها صلي عنها وقال ابن عباس رضي الله عنهما
نحوه اي نحو قول ابن عمر بما وصله مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
عن عتاب راحدثته عن جدته انها كانت جعلت على نفسها شيا الى مسجد قبا فماتت
ولم تقضه فافتى عبد الله بن عباس ابنتها ان تمشي عنها واخرجه ابن ابي شيبة بسند صحيح
وقال سعيد بن منصور قال هشيم عن ابن عباس قال اذا مات وعليه نذر قضى عنه وليه ومن طريق
سعيد بن جبير قال مرة عن ابن عباس عليه نذر قضى عنه وليه ومن طريق
عكرمة عن ابن عباس اعتكف عن امك لكن في الموطا قال مالك انه بلغه ان ابا بكر كان
يقول لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد وخرج النسايي نحوه عن ابن عباس
وجمع باب الاثبات في حق من مات والحق في نفي الحي وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع
قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم انه قال اخبرني بالافراد عبيد الله
بضم العين بن عبد الله ولابي ذر بن زيادة بن عتبة ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
اخبره ان سعد بن عبادة الانصاري رضي الله عنه استفتى النبي صلى الله عليه وسلم
في نذر كان على امه توفيت قبله فقال اقضه عنها فتوفيت عمرة قبل ان تقضه والنذر المذكور كان
صياما وقيل عتقا وقيل صدقة وقيل نذرا مطلقا او كان معينا عند سعد فافتاه صلى الله
عليه وسلم ان يقضيه عنها قال الزهري وكانت سنة بعد اي صار قضا الوارث ما على
المورث طريقة شرعية وهو لزم من ان يكون وجوبا او ندبا كذا قاله في الفتح تبعا
للكواكب قال العيني معنى التركيب ليس كذلك وانما معناه وكانت فتوى النبي صلى الله
عليه وسلم سنة عمل بها بعد قضايه صلى الله عليه وسلم بذلك والضمير في كانت ترجع الى الفتوى
بدليل قوله فافتاه وهو من قبيل قوله اعدلوا هو اقرب للتقوى اي فان العدل هو التقوى
قوله اعدلوا والجمهور على ان من مات وعليه نذر صايي اندب قضاؤه من راس ماله وان
يوص الا ان وقع النذر في مرض الموت فيكون من الثلث ويحتمل ان يكون بعد قضا نذر الميت

من تركها ان كان مالا اوفرع به والحديث باتي في الحيل ان شاء الله تعالى وبه قال حدثنا ادم
بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن ابي بشر بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر
بن ابي وحشية اياس الشكري انه قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه اتى رجل هو عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم
فقال له يا رسول الله ان اختي لم تحج ندرت ولاي ذرعن الحموي والمستملي قد ندرت ان تحج وانها
ماتت ولم تحج نذرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان عليها دين اكنت قاضيه
عنها قال نعم قال فاقض الله فهو احق بالقضاء من الخلق وسبق في باب الحج عن
الميت بلفظ ان امراة قالت ان امي نذرت الي اخره ولا منافاة لاحتمال وقوع الامرين
معا كما قاله الكرماني وسبق ذلك في الباب المذكور باب لا يفي نذر فيما لا يملك
الناذر وهل النذر في معصية ولاي ذر عن المستملي ولا في معصية وبه قال
حدثنا ابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد البصري نزيل مكة الامام عن طلحة بن عبد الله
الايلي عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم عن عائشة رضي الله عنها
انه قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله عز وجل فليطعه ومن
نذر ان يعصيه فلا يعصه فيه دليل على ان من نذر طاعة يلزمه الوفاء به ولا يلزمه
كفارة فلو نذر صوم العيد لا يجب عليه شيء ولو نذر نحر ولده فاطل وليه ذهب مالك
والشافعي رضي الله عنهما فاما اذا نذر مطلقا كان قال علي نذر ولم يسم شيا فعليه كفارة
اليمين وكذا اذا نذر شيا لم يطقه ومطابقة الحديث للترجمة في الجزء الثاني في الاول
وقيل يوخذ وجه الحديث قربا وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا
يحيى بن سعيد القطان عن حميد الطويل البصري عن ثابت البناني ولابي ذر حدثني
بالافراد ثابت عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال شيخ قيل
هو ابو اسرائيل كما نقله مغلطاي عن الخطيب ان الله لغني عن تعذيب هذا نفسه
وامره بشيء بينه لم يبين ما قال ما بال هذا قالوا نذر ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل
ويصوم ويتكلم قال مروه فليتكلم وليستظل ويقعد وليتم صومه
اي مر ابا اسرائيل ولابي داود مروه فليتكلم ولا يستظل من الشمس وليقعد وليتم صومه
كما فرنه بخلاف البواقي والظاهر انه صلى الله عليه وسلم علم منه ان الصوم لا يشق عليه الحديث
اخرجه ابو داود في الايمان وابن ماجة في الكفارات قال عبد الوهاب بن عبد الحكم
الثقفي حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر
ابن عباس قال في الفتح كذلك بهذا من سري ان الثقات اذا اختلفوا في الوصل والارسال
يرجح قول من وصل لما معه من زيادة العلم الا ان وهيبا وعبد الوهاب ثقتان وقد
وصله وهيب وارسله عبد الوهاب وصحح البخاري مذهبه والذي عرفاه بالاستقراء ان
صنيع البخاري انه لا يعمل في هذه الصورة بقاعدة مطردة بل يدرس الترجيح الا ان استووا
فيقدم الوصل والواقع هنا ان من وصله اكثر من ارسله قال الكرماني وصل مرة

واخرى بعنوره بزمام او غيره اي غير زمام فقطعه واشك من الراوي وبه قال حدثنا
ابراهيم بن موسى الفراء الرازي الصغير قال اخبرنا هشام هو ابن يوسف ان ابن جريج عبد
الملك اخبرهم قال اخبرني بالافراد سليمان الاحول انه طاوسا اخبره عن ابن عباس رضي
الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو اي والحال انه يطوف بالكعبة بانسان
حال كونه يقود انسانا بخزامة في انفه بكسر الخاء وفتح الزاي المخففة حلقة من
شعر او وبر يجعل في الحاجز الذي بين منخري البعير يشد بها الزمام ليسهل انقياده واذا بان
صعبا ولم ير واحد من الانسانين المذكورين ويحتمل ان يكون اشار الى ابنه طلقا كما في الذبائح
كما سبق في بابه الكلام في الطواف من الحج فنفخر اي الخزامة النبي صلى الله عليه وسلم بيده
ثم امره اي القايد ان يقوده بيده فان قلت ما المطابقة بين الحديث والترجمة اجيب
بانه في رواية النسائي من وجه اخر عن ابن جريج المترجم بانه نذر ذلك والحديث سبق
في الحج وذكره هنا من وجهين الاول يطوف والثاني يقود كما تري وبه قال حدثنا
موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكي قال حدثنا وهيب بضم الواو مصغرا ابن خالد قال
حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب اي يوم الجمعة كما عند الخطيب في المبهمات
وهو بينا هو قائم اذا هو برجل قايم زاد ابو داود في الشمس فسال النبي صلى الله عليه
وسلم عنه اي عن اسمه او عن حاله فقالوا هو ابو اسرائيل قيل اسمه مشرغاف وشين
معجمة مصغر وقيل سبرخيتة بمهملة مصغرا ايضا وقيل بعير بالباء الموحدة وزاد الخطيب
فيما نقله انه رجل من قريش وقال ابن الاثير في الصحابة بعير بن انماري قال
في الفتح والاول اولى بني كونه قرشيا ولان ابا داود ذكره احد من الصحابة في كتابه نذر ان يقوم
ولا يقعد ولا يستظل من الشمس ولا يتكلم ويصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم
مره اي مر ابا اسرائيل ولابي داود مروه فليتكلم وليستظل من الشمس وليقعد وليتم صومه
كما فرنه بخلاف البواقي والظاهر انه صلى الله عليه وسلم علم منه ان الصوم لا يشق عليه الحديث
اخرجه ابو داود في الايمان وابن ماجة في الكفارات قال عبد الوهاب بن عبد الحكم
الثقفي حدثنا ايوب السختياني عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر
ابن عباس قال في الفتح كذلك بهذا من سري ان الثقات اذا اختلفوا في الوصل والارسال
يرجح قول من وصل لما معه من زيادة العلم الا ان وهيبا وعبد الوهاب ثقتان وقد
وصله وهيب وارسله عبد الوهاب وصحح البخاري مذهبه والذي عرفاه بالاستقراء ان
صنيع البخاري انه لا يعمل في هذه الصورة بقاعدة مطردة بل يدرس الترجيح الا ان استووا
فيقدم الوصل والواقع هنا ان من وصله اكثر من ارسله قال الكرماني وصل مرة

واخ .

عاصم بن هلال والحسن بن أبي جعفر وأرسله مع عبد الوهاب خالد الواسطي قال ابن
حجر وخالد متقن وفي عاصم والحسن مقال لا يستوي الطرفان فيترجح الوصل وقد جاء الحديث
المذكور من وجه آخر فازداد قوة أخرجه عبد الرزاق عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي إسرائيل

باب من نذر أن يصوم أيامًا معينة فوافق النحر أو الفطر هل يجوز
له الصيام أو البدل أو الكفارة وبه قال حدثنا محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم
المقدمي بضم الميم وفتح القاف والدال المهملة المشددة الثقفي مولاهم البصري قال حدثنا
فضيل بن سليمان النميري بالنون مصغرًا أبو سليمان البصري قال حدثنا موسى بن عقبة
مولى آل الزبير قال حدثنا ولأبي ذر حدثني بالإفراد حكيم بن أبي حرة بضم الحاء المهملة
وفتح الراء المشددة الأسلمي المدني وأبو حرة لا يعرف اسمه وليس له في البخاري إلا هذا
الحديث أورده متابعًا لزياد بن جبير في الطريق التي بعد أنه سمع عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما حال كونه سئل بضم السين وكسر الهمزة مبنيًا للمفعول لم يسم السائل فيحتمل
أن يكون رجلًا وأن يكون امرأة عن رجل نذر أن لا يأتي عليه يوم إلا صام فوافق
يوم أضحى بفتح الهمزة أو فطر يحتمل أو للشك والتقسيم فقال ابن عمر رضي الله عنهما
لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة قدوة لم يكن رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصوم يوم الأضحى ولا يوم الفطر ويرى صلى الله عليه وسلم صيامهما
وقال في الكواكب قوله لا يرى بلفظ المتكلم فيكون من جملة مقول عبد الله أي لم يخبر به
عنه صلى الله عليه وسلم وفي بعضها يرى بلفظ الغائب وفاعله عبد الله وقائله حكيم
قال الحافظ ابن حجر ووقع في رواية يوسف بن يعقوب القاضي بلفظ لم يكن رسول الله صلى
الله عليه وسلم يصوم يوم الأضحى ولا يوم الفطر ولا يأمر بصيامهما فتعين الاحتمال الأول
أنه من مقول ابن عمر وقد أجمعوا على أنه لا يجوز صوم يوم عيد الفطر ولا عيد النحر
لا تطوعًا ولا نذرًا ولو نذر لا ينعقد نذره عند الجمهور وعند الحنابلة روايتان في وجوب
القضاء وقال أبو حنيفة لو قدم فصام وقع ذلك عن نذره وبه قال حدثنا عبد الله
ابن مسلمة القعنبي أحد الأعلام قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء آخره
عين مهملة مصغرًا البصري عن يونس بن عبيد أحد أئمة البصرة عن زياد بن جبير
بضم الجيم وفتح الموحدة ابن حية بالتحتية المشددة ابن مسعود بن معتب البصري
أنه قال كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما فسأله رجل لم يسم فقال نذرت
أن أصوم كل يوم ثلاثاء أو أربعاء ما عشت بكسر الموحدة في أربعاء والمد مع الهمز لا ينصرف

كابعه

كـ بعده لألف التأنيث فيهما وجمعهما على ثلاثاوات وأربعاوات ويوم بغير تنوين لإضافته
لما بعده فوافقت هذا اليوم يوم النحر فقال ابن عمر أمر الله عز وجل بوفاء النذر
حيث قال تعالى وليوفوا نذورهم ونهينا بضم النون وكسر الهاء أن نصوم هذا اليوم
يوم النحر وفي باب صوم يوم النحر من كتاب الصيام ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم
هذا اليوم فأعاد عليه أي فأعاد الرجل السؤال على ابن عمر فقال مثله أي مثل
القول الأول لا يزيد عليه ورعًا منه حيث توقف في الجزم بأحد الجوابين لتعارض
الدليلين عنده لكن سياق الكلام يقتضي ترجيحه للمنع وبقيته تجيء وذلك سبق في
الصيام من الباب المذكور هذا باب بالتنوين هل يدخل في الأيمان والنذور
الأرض والغنم والزرع بلفظ الجمع ولأبي ذر والزرع والأمتعة وقال ابن عمر
قال عمر مما وصله المؤلف في الوصايا للنبي صلى الله عليه وسلم أصبت أرضًا وكان نخلًا
وعند أحمد من رواية أيوب أن عمر أصاب من يهودي جارية أرضًا يقال لها ثمغ
بفتح المثلثة وسكون الميم بعدها غين معجمة أرض تلقاء المدينة لم أصب مالًا قط أنفس
منه والنفيس الجيد المغتبط به وسمي نفيسًا لأنه يأخذ بالنفس فيه أطلق
المال على الأرض فيطلق على كل متمول كما هو المعروف من كلام العرب قال تعالى ولا تؤتوا السفهاء
أموالكم ولم يخص شيئًا دون شيء وقال بعضهم هو العين كالذهب والفضة وقيل غير ذلك
قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بعد أن قال له فكيف تأمرني به كما في الوصايا إن شئت حبست
بالتخفيف وفي اليونينية بالتشديد أي وقفت أصلها وتصدقت بها أي بثمرها وقال
أبو طلحة زيد بن سهل الأنصاري رضي الله عنه مما وصله أيضًا في الوصايا للنبي صلى الله عليه
وسلم أحب أموالي إلي بيرحاء بفتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الراء وفتح
بالحاء ولأبي ذر بعدمه وفيها لغات كثيرة سبقت في الزكاة وهذا اسم حائط له
مستقبلة المسجد ... والحائط البستان
فالعلم للبقعة كما في نحو ذهب ... مالك إمام
البقعة وبه قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني بالإفراد
الأئمة عن ثور بن زيد بالمثلثة الديلي بكسر الدال المهملة وسكون التحتية عن
أبي الغيث سالم مولى ابن مطيع بضم الميم وكسر الطاء المهملة بعدها تحتية ساكنة
فعين مهملة عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال خرجنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم خيبر لم يجزم أبو هريرة بغزوة خيبر لأنه بعد الفتح فلم نغنم ذهبًا
ولا فضة إلا الأموال والثياب والمتاع كذا في الفرع وأصله وعزاهما ما وقفت عليه

من الاصول المعتمة والثياب بالثبات الواو كالذي بعده وقال في الفتح الا الاموال المتاع والثياب
كذا للاكثر اي بحذف الواو من المتاع قال ولابن القسم والقعنبي والمتاع بالعطف قال وقال بعضهم
وفي تعزيل ذلك على لغة دوس اي القائلين ان المال يعم العين كالعرض والثياب نظر لانه
استثنى الاموال من الذهب والفضة فدل على انه مراد الان يكون منقطعا فيكون الاصيلي
لكن كذا قال قال الحافظ بن حجر والذي يظهر ان الاستثناء من العين التي في قوله فلم تغنم فلم
ان يكونوا غنموا واثبت انهم غنموا المال فدل على انه عنده من العين وهو المطلوب واهدي رجل
من بني الضبيب بضم الضاد المعجمة مصغرة وبائين موحدتين اولاهما مفتوحة بينهما تحتية
ساكنة يقال له رفاعة بن زيد بكسر الراء وتخفيف الفاء ابن وهب الجذامي ثم الضبيني
من وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قال له
عدم بكسر الميم وسكون الدال وفتح العين المهملتين وكان اسود فوجه رسول الله صلى
الله عليه وسلم بفتح الواو وفوجه وقال الفبني كالكرماني بالفاء المجهول وفي غزوة خيبر
من المغازي ثم انصرف راجعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى بميم بعد الفاء القاف
وفتح الراء مقصورا موضع بقرب المدينة حتى اذا كان بوادي القرى بينما بميم بلا فاء عدم بخط
رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اقاسمكم عابر بالعين المهملة وبعد الالف همزة
فرماه لا يدري رامية فاصابه فقتله فقال له ما هنيئا له الجنة وفي المغازي هنيئا له
الشهادة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة
بفتح الشين المعجمة وسكون الميم الكساء التي اخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم
وانما غلها لتشتعل عليه نارا تعذيبا له لغلوله او نارا سبب لعذابه في النار
فلما سمع ذلك الناس جاء رجل او رجلان بشراك او شراكين بكسر الشين فيهما سير او
سيران يكونان على ظهر القدم عند اللبس للنعل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
عليه الصلاة والسلام شراك من نار او شراكان من نار والحديث مر في المغازي والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

باب كفارات الايمان

سقط لابي ذر لفظ باب وثبت للكشميهني
والحموي كتاب الى آخره ولابي ذر عن المستملي كتاب الكفارات جمع كفارة من الكفر وهو
الستر لانه تستر الذنب ومنه الكافر لانه يستر الحق وسمي الليل كافرا لانه يستر الاشياء عن
العيون وقول الله تعالى فكفارة اي فكفارة معقود الايمان اطعام عشرة مساكين
باعطاء كل مسكين مدا من جنس الفطرة او صنعي كسوة ما يعتاد لبسه كقميص وسراويل

اوعتاق

اوعتاق رقبة سورة قال عجمتين كل من الثلاثة لزمه صوم ثلاثة ايام ولو متفرقة وما امر
النبي صلى الله عليه وسلم به كعب بن عجرة كما في الحديث الاتي حين نزلت ففدية من
صيام اي اذا حلق رأسه وهو محرم فعليه صيام ثلاثة ايام او صدقة على ستة مساكين
لكل نصف صاع من بر او نسك شاة مصدر اوجمع سبيكة ويذكر عن ابن عباس رضي الله
عنهما فيما وصله سفيان الثوري في تفسيره عن ليث بن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عباس
وعطا هو ابن ابي رباح ما وصله الطبري من طريق ابن جريج وعكرمة مولى ابن عباس
ما وصله الطبري ايضا من طريق داود بن ابي هند عنه ما كان في القرآن او بفتح
الهمزة وسكون الواو وفيها كنوه قوله ففدية من صيام او صدقة او نسك فصاحبه بالخيار
وقد خير النبي صلى الله عليه وسلم كعبا في الفدية على ايها بأني ان شاء الله تعالى وبه قال
حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي قال حدثنا ابو شهاب
عبد ربه بن نافع الاصغر الحناط بالمهملة والنون الكبير وتعالله الهذلي البصري عن
ابن عون بفتح العين المهملة وسكون الواو وعبد الله واسم جده ارطبان البصري عن محمد
ابي ابن جبير عن عبد الرحمن بن ابي ليلى بفتح اللامين الانصاري المدني ثم الكوفي عن
كعب بن عجرة بضم العين وسكون الجيم وفتح الراء رضي الله عنه انه قال اتيه نبي
الله صلى الله عليه وسلم فقال ادن ابي اقرب فدنوت فقال ايوذيك ولابي ذر
انوذيك بالفوقية بدل التحتية هوامك بتشديد الميم جمع هامة بالتشديد بطلق
على دواب من الحيوان كالقمل ونحوه وكان القمل يتناثر على وجهه قلت ولابي ذر قلت
وقاد الحلق راسك وعلك وذبة مرفوع مبتدأ خبره محذوف اي فعليك فدية او خبر
مبتدأ محذوف فالواجب عليك فدية من صيام او صدقة او نسك قال ابو شهاب
بالسند الاول واخبرني بالافراد ابن عون عن عبد الله عن ابوب السختياني قال صيام
ثلاثة ايام والنسك شاة وطاكيد ستة اي اطعام ستة مساكين قال ابن
بطال وانما ذكر البخاري حديث كعب هنا من اجل التخيير فانما ورد في كفارة اليمين
كما وردت في كفارة الاذى وقال ابن المنير يحتمل ان يكون البخاري ادخل حديث كعب
هنا موافقة لمن قال ان الطعام نصف صاع في الكفارة كالفدية فنبه على حمل المطلق
على المقيد لان النبي صلى الله عليه وسلم نص في الفدية على انها نصف صاع وابن عمر نص
في قدر طعام الكفارة وهذا من انصاف البخاري لانه كثيرا ما يخالف الكوفيين الا ان
يظهر الخصم له ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه التخيير كما في كفارة
الايمان والحديث سبق في الحج في باب قول الله تعالى فمن كان منكم مريضا
او به اذى من رأسه ففدية من صيام الآية وانه مولاكم سيدكم ومتولي امركم وقيل مولى كم
ما تحلونها به وهي الكفارة

اوفي بكم منا نفسكم فكان نصيحته انتم لكم من بعضكم لانتسكم وهو العليم بما يصلحكم فبنزعه لكم الحكيم
فيما احل وحرم وباب وجب الكفارة على الغني والفقير ولا فرق في وجوب الكفارة
على الغني والفقير وقول الله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم اي قوله العليم
الحكيم وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة
عن الزهري سمعت من فيه عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال
جاء رجل هو سلمة بن صخر البياضي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت اي فعلت
ما هو سبب لهلاكي قال صلى الله عليه وسلم ما ولابي ذر وما شانك قال وقعت
على امراتي في رمضان اي وطئتها كما في حديث لخر قال صلى الله عليه وسلم له
تستطيع بفتح الفوقية ولابي ذر عن الكشميهني ان تعتق رقبة قال لا فستطيع قال
عليه الصلوة والسلام هل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا فاستطعم قال
لا اصل الضد بالضد والسلام هل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا صلى الله عليه وسلم
لعمر مجلس قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق بفتح العين المهملة والراء فيه تمر
والعرق المكتل الضخم بكسر الميم وسكون الكاف وفتح الفوقية يسع خمسة عشر صاعا
قال صلى الله عليه وسلم له خذ هذا العرق تمرا فتصدق به اي بالتمر قال اتصدق
به على شخص افقر منا ولابي ذر افقر مني فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى
بدت ظاهر نواجذه بالذال المعجمة اخر الاسنان او هي الاضراس تعجبا من حاله في
قوله صلى الله عليه وسلم له اطعمه عيالك وفي الحديث ان كفارة الوقاع مرتبة اعتاف
ثم صوم ثم اطعام وجب بينها بان بنوي الاعتاق وكذا باقيها عن الكفارة لتميز عن غيرها
كندر فلا يكفي الاعتاق الواجب عليه مثلا وان لم يكن عليه غيرها ومراد البخاري كما قال
ابن المنير التنبيه على ان الكفارة انما تجب بالحنث كما ان الكفارة الوقاع في نهار رمضان
انما كانت باقتحام الذنب وكما ان الفقير لا يسقط عنه ايجاب الكفارة
لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقض واعطاه ذلك ما يكفره به كما لو اعطى الفقير
ما يقضي به دينه قال ولعله كما نبه على احتجاج الكوفيين بالعذية بها على مالحنث
به من يخالفهم من الحاقها بكفارة الوقاع وانه مذهب مكحول اهو مذهب الشافعي
ان له تقديم الكفارة بالصوم على احد سببيها لانه حق مالي تعلق بسببين فجاز تقديمها
على احدهما كالزكاة فيفهم على الحنث ولو كان حراما كالحنث بترك واجب اوفعل
حرام وعلى العود في ظهار كان ظاهر من اجنبية ثم كفر ثم راجعها وكذا طلق رجعيا فعفت
طلاقه ثم كفر ثم راجع اما الصوم فلا يتقدم لانه عبادة بدنية فلا يتقدم على وقت وجوبها
بغير حاجة كصوم رمضان والحديث سبق في الصوم باب من اعان المعسر

في الكفارة الواجبة عليه وبه قال حدثنا محمد بن محبوب البصري قال حدثنا عبد
الواحد بن زياد العبدي قال حدثنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم
عن محمد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل اسمه
كما سبق سلمة بن صخر وهو سلمان بن صخر او هما واحد سبق انه ذلك في الصيام اي
رسول الله ولابي ذر يا نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت وفي بعض الطرق
واهلكت فقال صلى الله عليه وسلم له وما اهلكك قال الذي اهلكك قال وقعت على
جامعت امراتي في نهار رمضان قال صلى الله عليه وسلم اتجد رقبة تعتقها
استفهام بحذوف الاداة والمراد الوجود الشرعي فدخل فيه القدرة بالشراء قال لا اجد
قال فهل ولابي ذر فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا وعند البزار من
رواية ابن اسحاق وهل لقيت ما لقيت الا من الصوم قال فتستطيع ان تطعم ستين
مسكينا قال لا وهل هذه الخصال على الترتيب او التخيير قال البيضاوي وربما الثاني
بالفاء على فقد الاولى ثم الثالث بالفاء على فقد الثاني دل على عدم التخيير مع كونها
جواب اما لبيان وجوب السوال فتنزل منزلة الشرط وقال مالك بالتخيير قال
فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق بفتح العين المهملة والراء فيه تمر
وهو زنبيل يسع خمسة عشر صاعا لم اقف على اسمه بوزن ومعنى العرق بفتح العين
المهملة والراء فيه تمر وهو زنبيل يسع خمسة عشر صاعا لم اقف على اسمه
اخرجه ابو داود والنسائي مكتل بكسر الميم وفتح الفوقية بينها كاف ساكنة فقال
الصلاة والسلام له اذهب بهذا التمر فتصدق به قال ولابي ذر عن
الكشميهني فقال علي ولابي ذر على اتصدق به على احد احوج الناس يا رسول
الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا ولابتيها بالموحدة
هو تثنية لابة بريد الحرفين بينهما حرة ارض ذات حجارة سود والمدينة بينهما وزاد
في الرواية السابقة قريبا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال
اذهب فاطعمه اهلك بتقطع هزل فاطعم اي فاطعم ما في المكتل من التمر من تلزمك
نفقته او زوجك او مطلق البتة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فمما احبار الكفارة
المعسر بالكفارة عمن وقاعه في نهار رمضان كذلك يجوز اعانة المعسر بالكفارة
عن يمينه اذا حنث فيه وقد قيل ان هذا الحديث استنبط منه بعضهم المسئلة
وكثر هذا باب بالتنوين يعطي الشخص الذي وجبت عليه الكفارة
في الكفارة اذا كانت عن يمين عشرة مساكين كما في القرآن قريبا كاد المسكين او
بعيدا فالتذكير في قريبا وبعيدا بالنظر لفظ مسكين والتانيث كاد روعيت كانت
ولكانوا او لان ضمير يستوي فيه التذكير والتانيث كما في قوله ان رحمة الله قريب
من المحسنين وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا

سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن حميد بالتصغير ابن عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل من بني ياضة اسمه سلمة بن صخر واتى
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت وفي رواية عايشة في الصوم
انه احترق واطلق ذلك لاعتقاده ان مرتكب الاثم يعذب بالنار فهو مجاز عن المعصية
قال صلى الله عليه وسلم وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في نهار رمضان
قال ولاني زر فقال هل تجد ما تعتق بضم العين رقبة قال لا قال فهل تستطيع
ان تصوم شهرين متتابعين قال لا فسقط قوله فمل اخر لاني لا قال فهل تستطيع
ان تطعم ستين مسكينا قال لا الحد قال ابو هريرة فاتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق
فيه تمر قال اين هذا السائل فتصدق به على ستين مسكينا فقال على اي افتصدق
به على احد افقر منا بين لابتيها حرتي المدينة افقر منا قال صلى الله عليه
وسلم خذه اي التمر فاطعمه اهلك قال ابن المنير ليس في الحديث الا قوله اطعمه اهلك
لكن اذا جاز اعطاؤه الاقربا فالبعد احوز وقاس كفارة اليمين على كفارة الجماع في الصيام
في اجازة الصرف الى الاقربا او على راي من حمل قوله اطعمه اهلك على انه في الكفارة
وبما يدل على انه اعطاه التمر المذكور في الحديث بدفعه على اهله وتتم الكفارة في
ذمته الى ان يحصل له اليسار فلا يجزئه الاكاف وكذا على قول من يقول بالاستحباب تمر
المعسر مطلقا مطلقا قاله في الفتح وفي رواية ابن اسحاق خذها وكلها واتقوا
على عيالكم اي الاعمى الكفارة بل هي عليك فاطلق بالنسبة اليه والى عياله وكانت
ذلك من مال الصدقة واما حديث على فكله انت وعيالك فقد كز الله عنك فضعيف
لا يحتج به وقد ورد الامر بقضائها كما في حديث عند البيهقي باب صاع
المدينة الذي يجب به الاخراج في الواجبات لان التشريع وقع اولا على ذلك وبيان
حد النبي صلى الله عليه وسلم وبركته اي المداوكل منها والمراد بركته صلى الله عليه وسلم
في دعايه حيث دعا اللهم بارك لهم في مكيالهم ومدهم وصاعهم وما توارث اهل المدينة
من ذلك قرنا بعد قرن وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة
واسمه ابراهيم بن عثمان العبسي الكوفي قال حدثنا القاسم بن مالك المزني بضم الميم
وفتح الزاي وكسر النون قال حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن بضم الجيم وفتح العين المهملة
بعدها تحتية ساكنة قال سمعت السائب بن يزيد الكندي ويقال
الليثي ويقال الازدي المدني انه قال كان الصاع على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم فزيد فيه اي في الصاع في زمن عمر بن عبد العزيز قال
ابن بطال فيما نقله في الفتح هذا يدل على ان مدهم حين حدث به السائب كان اربعة
ارطال فاذا زيد عليه ثلثه وهو رطل وثلث قام منه خمسة ارطال وثلث وهو الصاع

بدليل

بدليل انه صلى الله عليه وسلم رطل وثلث وصاعه اربعة امداد ثم قال مقدار ما زيد فيه
في زمن عمر بن عبد العزيز لا نعلمه وانما الحديث يدل على ان مدهم ثلاثة امداد وبيده اه
قال الحافظ بن حجر ومن لازم ما قال ان يكون صاعهم ستة عشر رطلا لكنه لم يعلم ايضا
مقدار الرطل عندهم اذ ذاك اهو والمدكما مر رطل وثلثا بالبغدادي وهو مايتوثمانية
وعشرون درهما واربعة اسباع درهم وح فيكون الصاع ثمانية ارطال
وخمسة اسباع درهم كما صححه النووي وعند ابي حنيفة ان الصاع ثمانية ارطال
لما نقل الخلف عن السلف بالمدينة ولم اعرف بذلك قائلا جاء مستدلا به
على ابي يوسف في مناظرته لهيكل الرشيد فرجع ابو يوسف في ذلك اليه والحديث
يأتي ان شاء الله في الاعتصام واخرجه البيهقي النسائي في الزكاة وبه قال حدثنا
منذر بن الوليد الجارودي بالجيم قال حدثنا ابو قتيبة وهو سلم بفتح
السين المهملة وسكون اللام الشعيري بفتح المعجمة وكسر المهملة البصري اصله من
خراسان قال حدثنا مالك امام الدينة ابن انس الاصبحي عن نافع مولى ابن عمر انه
قال كان ابن عمر رضي الله عنه يعطي زكاة رمضان اي صدقة الفطر عنه عبد الذي
وحر كل صغير وكبير ذكر وانثى مما تخرجون وهو رطل وثلث بالبغدادي وهو مايتوثمانية وعشرون
درهما واربعة اسباع درهم كما مر المد الاول بالجر صفة لازمة للنبي صلى الله عليه
وسلم في مد ام نافع بزيادة انه كان لا يعطي بالمد الذي احدثه هشام وهو كبر من مد
النبي صلى الله عليه وسلم بثلث رطل اذ مد هشام رطلان والصاع منه ثمانية ارطال
وفي كفارة اليمين بمد النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم الا
مد واحد قال ابو قتيبة سلم المذكور بالسند السابق قال لنا مالك قال الامام
مدنا المدني واه كان دون مد هشام في القدر لعظم من مدكم في البركة
الحاصلة فيه بدعا النبي صلى الله عليه وسلم ولا شرفا افضل من النبي
صلى الله عليه وسلم وان مد هشام افضل عجب الوزن قال ابو قتيبة سلم
ايضا وقال لي مالك الامام لو جاكم مد فرقد مد اصغر من مد
النبي صلى الله عليه وسلم باي شيء كنتم تفعلون الفطرة والكفارة قال ابو
قتيبة قلت له كنا نعطي ذلك بمد النبي صلى الله عليه وسلم لانه اذا تعارضت الامداد
ترى ان الامر انما يعود الى مد النبي صلى الله عليه وسلم قال مالك افلا
ترى ان الامر انما يعود الى الثلثة الاول والحادث وهو الهاشمي وهو زايد عليه والثالث المفروض وقوعه
بينهما ينفي وهو دون الاول كان الرجوع الى الاول اولى لانه الذي تحققت
شرعيته فنقل اهل المدينة له قرنا بعد قرن وجيلا بعد جيل وقد رجع ابو يوسف

بمثل هذا الى قول مالك كما مر والحديث من افراده وهو غريب هكذا رواه عند مالك الا ابو
قتيبة ورواه عنه الا المنذر وبه قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي الحافظ قال
اخبرنا مالك الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم اي اهل المدينة في مكاييلهم
وصاعهم ومدهم البركة بمعنى النماء والزيادة قال الامام ابو زكريا النووي الظاهر
ان المراد البركة في نفس المكيل بالمدينة بحيث يكفي المد فيها لما لا يكفيه في غيرها قلت
وقد رايت من ذلك في سنة حمس وتسعين وثمان مائة النجب العجاب هذا
باب قول الله تعالى في اية كفارة اليمين في سورة المائدة او تحرير رقبة
قال الحنفية موسعة لو كفارة للطلاق المضي الذي كفارته القتل فان الله قد الرقبة
فيها بالايمان وشرط الشافعي رحمه الله الايمان جميع الكفارات مثل كفارة القتل والظهار
والجماع في نهار رمضان حملا المطلق على المقيد كما ان الله تعالى قيد الشهادة بالعدالة
فقال واشهدوا ذوي عدل منكم واطلق في موضع فقال واستشهدوا شهيدين من رجالكم
ثم العدالة شرط في جميعها حملا للمطلق على المقيد لذلك هذا واي الرقاب ازكى قيد ايما
الى حديث ابي ذر السابق في اوايل العتق قلت فاي الرقاب افضل قال اغلاها
ثمنا وانفسها عند اهلها وكان المولف اشار بذلك الى موافقة الحنفية لان افضل
التفضيل يقتضي الاشتراك في اصل الحكم وقال ابن المنير لم يترجم على عتق الرقبة
في الكفارة لانه لم يجد نصا في اشتراط الايمان في كفارة الايمان فاورد الترجمة
محتملة وذكر ان الفضل والمزية يقتضي الموسنة فيه على بحال النظر فلعل ان
يقول اذا تعاونت العتق وكان افضله عتق الموسنة ووجب علينا عتق رقبة في
اليمين كان الاخذ بالافضل لحوط للذمة والا كان الكفر يقع الموسن على شك في
براءة الذمة قال وهذا اوضح من الاستشهاد بحمل المطلق على المقيد في كفارة القتل
لظهور الوقوع بالتغليظ هناك وبه قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم صاعقة قال
حدثنا داود بن رشيد بضم الراء وفتح الشين المعجمة البغدادي قال حدثنا الوليد بن
مسلم القرشي الاموي الدمشقي عن ابي عثمان بفتح العين المعجمة والسين المهملة
المشددة محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة عن زيد بن
اسلم ابو اسامة العدوي مولى عمر ابن الخطاب عن علي بن حسين بضم الحاء ابن علي
ابن ابي طالب المعروف بزين العابدين عن سعيد بن مرجانة بفتح الميم وسكون الراء
وفتح الجيم وبعد الالف نون واسم امه واسم ابيه عبد الله الهاشمي عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق رقبة مسلمة وفي

العتق ايما رجل اعتق امرأ مسلما اعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار حتى فرجه بفرجه حتى هنا عاطفة بمنزلة
الواو والا انها تفارقها من ثلاثة اوجه احدها ان المعطوف بحتى ثلاثة شروط ان يكون
ظاهرا لا مضمرا وان يكون جزءا او كجزء من المعطوف عليه بعضا من جملة قبلها كقدم الحاج حتى الشاة او جزءا من كل
نحو اكلت السمكة حتى رأسها او كجزء نحو اعجبني الجارية حتى حديثها وعشت حتى ولدها والذي
يضبط ذلك انها تدخل حيث يصح دخول الا نحو مات الناس حتى الانبياء وقدم الحاج حتى المشاة
الرجلين حتى افضلهما وانما جاز حتى فعله الفاها لا ان المصحفة والزائدة في معنى العاطفة
يشغله واو بكون معناه طافيا اما في زيادة او نقص فالاول نحو مات الناس حتى الانبياء
والثاني نحو ذاركب الناس حتى الحمامون قاله في المغني والشروط الثلاثة موجودة
في هذا الحديث فقوله رقبته ظاهر منصوب والعرج جزء مما قبله وهو غاية لما
قبلها وخص العرج بالذكر لانه محل اكبر الكبائر بعد الشرك والحديث سبق في اوايل
العتق باب حكم عتق المدبر وام الولد وكتابته في الكفارة وحكم عتق
ولد الزنا وقرابته وولاه هو ابن كيسان حكمي المدبر وام الولد وهذا وصله
ابن ابي شيبة من طريق نافع بلفظ يجزي عتق المدبر في الكفارة وام الولد في الظهار
اهو قول مالك ليجزي في الكفارة مدبر والام ولد ولا معلق عتقه بابت لم عتقه
حرية ولا سبيل الى رفعها والواجب في الكفارة تحرير رقبة وهو قول الكوفيين وقال
الشافعي يجزي عتق المدبر وعند البيهقي بسند صحيح عن الزهري اجزني ايوب مولى
عبد الله ابن الحارث وكان من اهل العلم والصلاح انه سمع امرأة تقول لعبد الله بن
نوفل تستفتيه في غلام لها ابق منذ ثلاث سنين فقال لها ابن عباس ان ابن عمر
يحدث عن عمر يقول لان اطل عبدا تعلبن في سبيل الله احب الي من ان اعتق ابن زنية
لكن في الموطا عن ابي هريرة انه افتى بعتق ولد الزنا وعن ابن عمر انه عتق بن زنا وقال
الجمهور يجزي عتقه وكرهه علي وابن عباس وابن عمرو بن العاص اخرجه ابن ابي
شيبة عنهم باسانيد لينة وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي علم
قال اخبرنا حماد بن زيد اي ابن درهم عن عمرو بفتح العين ابن دينار عن جابر
اي ابن عبد الله الانصاري ان رجلا من الانصار هو ابو مذكور دبر غلاما له
اسمه يعقوب اي علق عتقه بموته ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه
وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن النحام بضم النون وفتح العين المهملة
والنحام بفتح النون والحاء المهملة المشددة بثمان مائة درهم قال عمرو بن دينار وكان

يبيعه صلى الله عليه وسلم بحكم ولايته على الرعية والنظر في مصالحهم فسمعت جابر بن عبد
الله الانصاري يقول كان لمدبر عبدا قبطيا بكسر القاف وسكون الموحدة نسبة الى قبط
مصر مات عام اول بفتح الدال على البناء وهو من اضافة الموصوف لصفته وله نظاير
والجمهور يقدرونه عام الامر الاول او نحوه ووجه المطابقة قلا الكرماني لا مناذا لجاز
بيع المدبر جاز اعتاقه وفي الباب عليه والحديث اخرجه ايضا في الاكراه وستة في
البيوع والعتق واخرجه مسلم في الايمان والنذور وهذا باب بالتنوين اذا اعتق عبدا
بينه وبين اخر اي في الكفارة وهذا الباب وترجمته ثبت في رواية ابي ذر عن
المستملي وحده من غير ذكر اية ولا حديث ويحتمل انه لم يجد حديثا في الباب على شرطه
او غير ذلك وحكم الباب انه اذا اعتق عبدا بينه وبين اخر عن الكفارة فان كان
موسرا اجزاه وضمن لشريكه حصته بخلاف ما اذا كان معسرا وهو قول ابي يوسف
ومحمد وللشافعي وقال ابو حنيفة لا يجزيه مطلقا وسياتي المسالة في كتاب العتق
فلذا جاء هنا باب بالتنوين بذكر فيه اذا اعتق شخص في الكفارة رفيقا له
يكون ولاؤه بفتح الواو والمد وهو في الشرع عصوبة سببها زوال الملك عن
الرقيق بالجريرة وبه قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة بن
الحجاج عن الحكم بن عتيبة بضم العين مصغرا عن ابراهيم النخعي عن الاسود
بن يزيد خال ابراهيم النخعي عن عائشة رضي الله عنها انها اردت ان تشتري بريرة
بفتح الموحدة فاشترطوا اي اهلها عليها عائشة الولاء ان يكون الولاء لهم
فذكرت عائشة ذلك الاشتراط للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها اشتريها
فاعتقيها انما الولاء لمن اعتق يستفاد من التعبير بانما اثبات الحكم المذكور ونفيه عما عداه من اعتق من برق او كتابة او تدبير او ولاية
فولاؤه له ولعصبته بنفسه لقوله هنا انما الولاء لمن اعتق وفي عليه يخرج لتقدم
منهم بفوائده من الارث وولاية التزويج الاقرب فالاقرب كما في النسب وفي صحيح
ابن حبان وصححه الحاكم الولاء لحمة كلحمة النسب ويدخل في قوله انما الولاء لمن اعتق
ما لو اعتق العبد المشترك عن الكفارة والحديث سبق في الطلاق وغيره وباقي ان
شاء الله تعالى في الفرائض واخرجه النسائي في الزكاة والطلاق والفرائض
باب بيان الاستثناء في الايمان والمراد بها التعليق على المشيئة
كان يقول والله لافعلن كذا ان شاء الله اولا افعلن كذا ان شاء الله والا ان يشا
الله او ان لم يشا الله وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء البلخي قال حدثنا
حماد هو ابن زيد عن غيلان بن جرير بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية

الازدي عن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي
الله عنه انه قال اتيت رسول الله وابو بكر ذر النبي صلى الله عليه وسلم ذرعط
فلما ابو عبيد ماء دون العشرة من الاشعر بن اعلاه اي اطلب منه ما يحملنا واثقالنا
لغزوة تبوك فقال والله ولا ابي ذر عن الاشعري لا والله لا احملكم ما وافي ما احملكم
عنده ما احمل عليه ثم لبثنا بكسر المثلثة ما شاء الله عند وحي فاتي بضم
الهمزة وكسر الفوقية صلى الله عليه وسلم بابل وبذود بابل ذود عن ابي ذر عن الحموي والمستملي
بشايل بشين معجمة وبعد الالف همزة كلام قطيع من الابل فامرنا صلى الله عليه
وسلم بثلاثة وسبق في المغازي بلفظ خمس ذود وجمع بانه اراد اولا بالثلاث
ذود ثم زاد لما رجع اثنين والى ذي بثلاث ذود بالاضافة وفتح الذال المعجمة وسكون
الواو بعدها دال مهملة من الثلاث الى العشرة من النوف وهو الصواب لان الذود مونث
والتذكير باعتبار لفظ ذود فلما انطلقنا بها قال بعضنا لبعض لا يبارك الله
لنا اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف لا يحملنا والى ابي ذر عن
الحموي والمستملي ان لا يحملنا ونحن نغفلنا بفتحات زاد في حديث سبق نغفلنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم عينه والله لا نفلح ابدا فقال ابو موسى فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم
فقلنا له انا اتيناك نستحمله فحلف ان لا يحملنا والله ما اظن ان نفلح ابدا
سقط لابي ذر لفظ له فقال صلى الله عليه وسلم
اي شيء لكم ملحصل به الحمل بعد اليمين وهو الكفارة او اني ما احملكم
عليه ولكن الله يحمل عندبعا احملكم عليه قاله المازري اي والله ان شاء الله
القسم قوله على يمين وان شاء الله معترض والقسمية خبرا وقوله
على يمين ان محلوف بيمين فاريت بفتح الهمز غير هاجرها الاثرت عن عنيني واثبت
الذي هو خير زاد الحموي والمستملي بعد قوله هو خير وكونت فكرر لفظ التكفير واثباته
في الاول قد يفيد جواز تقديم الكفارة على الحنث ومطابقة الحديث للترجمة في قوله
واني والله ان شاء الله لكن قال ابو موسى المديني في كتاب اليمين في استثنا اليمين
فيما نقله في فتح الباري لم يقع قوله ان شاء الله في اكثر الطرق لحديث ابي موسى
يمين وليس كما ظن بل هي ثابتة في الاصول وانما اراد البخاري باراده بيان صيغة
الاستثنا بالمشيئة قال وانكر ابو موسى المديني في الكتاب المذكور ان النبي
صلى الله عليه وسلم قالها للتبرك لان الاستثنا بالمشيئة قال ولم يشر ابو موسى وهو
خلاف الظاهر واشترط في الاستثنا ان يتصل بالمستثنى منه عرفا فلو سكت
تنفس وهي وتدارك انقطاع صوت بخلاف الفصل بسكوت طويل وكلام اجنبي
وليس ببعيد ونقل ابن المنذر الاتفاق على اشتراط التلفظ بالاستثنا وانه لا يكفي القصد
اليه بغير لفظ وعن الحسن وطاوس ان له ان يستثني ما دام في المجلس وعن الامام
احمد نحوه وقال ما دام في ذلك الامر ومن اسحاق مثله وقال الا ان يقع سكوت

ومن سعيد بن جبير الى اربعة اشهر وعن ابن عباس شهر وعنه سنة وعنه ابدا قال ابو البركات
النسفي في منتقى الاخبار وهذا محمول على تدارك التدارك بالاستثناء واما الاستثناء الغير
حكما فلا يصح الاستدراك وحكى ابو نصر المنصور ان ابا حنيفة رحمه الله خالف ابن
عباس رضي الله عنهما في الاستثناء المنفصل واعترض لينكر عليه فقال ابو حنيفة هذا
يرجع عليك انك تأخذ البيعة بالايمان فقد رضي ان يخرجوا من عندك فيتشتتون
فيخرجوا عليك فاخرس كلامه وامر باخراج الطاعن فيه اهـ وقال ابن جرير
معنى قول ابن عباس انه يستثني ولو بعد سنة اي آذن لي ان يقول في حلفه او كلامه
ان شاء الله وذكر ولو بعد سنة فالسنة له ان يقول اتى بالسنة الاستثناء متى ولو كان
بعد الحنث وليس مراده ان ذلك رافع لحنث اليمين وساقط للكفارة قال ابن
كثير وهذا الذي قاله ابن جرير رحمه الله هو الصحيح وهو الايق بجلال كلام ابن عباس
عليه والله اعلم وقال ابو عبيد وهذا لا يؤخذ على ظاهره لانه يلزم منه ان لا يحنث
احد في يمينه وان لا تتصور الكفارة التي اوجبها الله تعالى على الحالف ولكن وجه
الخبر سقوط الاثم عن الحالف لتركه الاستثناء لانه مأمور به في قوله تعالى
ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله فقال ابن عباس آذان
لي ان اقول ان شاء الله بستدركه ولم يرد ان الحالف اذا قال ذلك بعد ان
انقضى كلامه ان ما عقد باليمين يحل فحاصله حمل الاستثناء المنقول عنه
على التلفظ ان شاء الله وحمل ان شاء الله على الترك ويحمل على اشتراط اتصال
الاستثناء بالكلام قوله في حديث الباب فليكفر عن يمينه فانه لو كان الاستثناء
يعيد بعد قطع الكلام لقال فليستثن لانه اسهل من التكفير والحديث سبق
في النذور وبه قال حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل عارم قال حدثنا حماد
هو ابن زيد باسناد السابق وقال فيه الا لفت بسبي ولابي ذر عن الحموي
والمستملي عن بسبي وأتيت الذي هو خير بتقديم كفرت على أتيت الذي
هو خير وكفرت بتأخير هاء زيادة المرء بعد في هذه الطريق في تقديم الكفارة
وتأخيرها وكذا اخرجه ابو داود عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد بالتردد
فيه ايضا وبه قال حدثنا علي بن عبد الله المديني قال حدثنا سفيان
بن عيينة عن هشام بن حجير بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وسكون التحتية
بعدها راء المكي عن طاوس هو ابن كيسان الامام ابو عبد الرحمن اليماني انه سمع ابا
هريرة رضي الله عنه قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لأطوفن
الليلة جواب القسم والنون للتأكيد وفي بعض طرق الحديث التصريح بالقسم

والليلة

والليلة نصب على الظرفية او سمي امرأة يقال طاف به يعني ألم به وقاربه يعني لجامعن
كل بالتشديد منونا اي مرتين تلد فيه حذف تقديره فتحمل فتلد غلاما يشا فتعلم
الفروسية يقاتل في سبيل الله عز وجل فقال له صاحبه لملك او قرينه او صاحبه من البشر
او وزيره من الانس او من الجن قال سفيان بن عيينة يعني الملك كل ان شاء الله فنسي بفتح النون
لسابق القدر ان يقول ان شاء الله فطاف بهن اي جامعهن فلم تأت امرأة منهن بولد واحدة
بشق غلام بكسر الشين المعجمة وفي رواية للبخاري الا واحد ساقطا لحدى شقيه فقال ابو
هريرة رضي الله عنه بالاسناد السابق يرويه اي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ولو قال
سليمان ان شاء الله لم يحنث قيل هذا خاص بسليمان وانه لو قالها حصل مقصوده وبر اليمين
ان كل من قارنها وفي قوله ما اراد فقد قال موسى عليه السلام في قصة الخضر ستجدني ان شاء
الله صابرا ولم اعص لك امرا وكان قوله ان شاء الله دركا لحاجته بفتح الدال المهملة والراء اي لحاقها
وهو تأكيد لقوله لم يحنث ولابي ذر له في حاجته وقال ابو هريرة مرة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولو استثنى بدل قوله في الرواية الاولى ان شاء الله فالفظ مختلف والمعنى واحد
وجواب لو محذوف اي لو استثنى لم يحنث قال سفيان بن عيينة بالسند وحدثنا ابو الزناد
عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز شيخ مالك ويروي عن شيخه ابي هريرة الذي ساقه
من طريقه طاوس عن ابي هريرة فجعله ان لسفيان فيه سندين الى ابي هريرة هشام عن
طاوس وابو الزناد عن الاعرج والحديث سبق في الجهاد وغيره لكن بغير هذا السند باب
جوار الحائض في المسجد وبعده وبه قال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف
والمدني قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية عن ايوب السختياني عن
القاسم بن عاصم التيمي عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة بعدها ميم الجرمي
بفتح الجيم وسكون الراء آنه قال كنا عند ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه وكان
بيننا وبين هذا الحي من جرم بفتح الجيم وسكون الراء والحي بالفتح ولغير ابي ذر بالكسر لحا
بكسر اللام في أوله وفتح الحاء المعجمة والمد اي صداقة ومودة اي حان ولابي ذر عن
الكشميهني وكان بيننا وبينهم هذا الحي وزاد المزي وقد مر عليها ما يعود عليه وقال في الكواكب
فان قلت الظاهر ان يقال بينه يعني ابا موسى لان زهدما من جرم فلو كان من الاشعريين
لاستقام الكلام قال وقد تقدم على الصواب في باب لا تحلفوا بآبائكم قال كان بين هذا
الحي وبين الاشعريين ود واجاب باحتمال ان جعل نفسه نفسه من اتباع ابي موسى كواحد
من الاشاعرة قاله بقوله بيننا اي موسى ولابي ذر عن الحموي والمستملي طعام
ابي موسى قال وقدم في طعامه فرد جاج قال وفي القوم رجل معاينا تيم الله قبيلة معروفة
من قطاعة احمر كانه مولى قال الحافظ بن حجر في المقدمة له لم اقف على اسمه وقد قيل انه زهدم
الراوي قال فلم يدن اي فلم يقرب من الطعام فقال له ابو موسى الاشعري ادن اي ادن فاني

قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه اي من جنس الدجاج قال الرجل اني رأيته يأكل شيأ
قذرا فقذرته بكسر الذال المعجمة اي كرهته فحلفت ان لا اطعمه ابدا فقال ابو موسى للرجل
ادن فلأخبرك بعلم الهمزة والجزم جواب الامر عن ذلك اي عن الطريق في حلف اليمين اتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم في نفر فحملنا من الاشعريين استحثه اطلب منه ما يحملها واثقا لنا لقلة
العدة وهو بتيم ثم نون ثم ثاء مثلثة ففتح النون والعين المهملة فيهما قال ايوب السختياني
بالسند السابق احد رواته اي احد التابعين التميمي قال وهو اي النبي صلى الله عليه وسلم غضبان
قال والله لا نحملكم وما عندي ما احملكم زاد الكشميهني عليه قال ابو موسى فانطلقنا فاتي
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهب ابل بالضاد المعجمة بعدها هاء ثم موحدة وفي رواية ابي بردة انه
صلى الله عليه وسلم لما باع الابل التي حملهم عليها من سعد فجمع باحتمال ان تكون القسمة حصلت
لسعد منها ذلك فاشتراه منه صلى الله عليه وسلم وحملهم عليه فقيل اين هؤلاء الاشعريون
اين هؤلاء الاشعريون بالتكرار مرتب في رواية ابي ذر وفي رواية ابي يزيد فلم ألبث الا
سويعة اذ سمعت بلالا يناديه اي عبد الله بن قيس فاجبته فقال اجب رسول الله صلى الله
عليه وسلم يدعوك فاتيناه فقام لنا عليه الصلاة والسلام بخمس ذود بالاضافة وفي المغازي
بستة ابوة وذكر القليل لا ينافي الكثير عن الذري بضم الذال المعجمة وفتح الراء ابي الاسنمة
قال فاتذفعنا بتخاء فقلت لاصحابي اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم ارسل الينا فحملنا بتخاء نسي رسوله الله صلى الله عليه وسلم
لين فغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيمينه اي لحنة نامنه ما اعطانا في حال غفلته عن
يمينه من غير ان يذكرها لا ضير لا ابدا ارجعوا بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنذكره
بسكون اللام والجزم بيمينه فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله انك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا فظننا
انك نسيت يمينك فقال انطلقوا فانما حملكم الله عز وجل فيه ازالة المنة عنهم واضافة النعمة لمالكها الاصلي ولم يرد انه الموجد
له اصلا في حلهم لانه لو اراد ذلك ما قال اني والله ان شاء الله لا احلف على يمين اي على محلوف
يمين كما سر فاطلق عليه لفظ يمين لملابسته والمراد ما شأنه ان يكون محلوفا عليه فهو من مجاز الاستعارة
ويجوز ان يكون قد يتعين في لساني اذا حلفت شيء يمين ورجع الاول بقوله او فاري غيرها
خيرا منها لان العين في غيرها لا يصح عوده على اليمين واجيب بانه يعود على معناها المجازي
للملابسة ايضا وقال في النهاية الحلف هو اليمين فقوله احلف اي اعقد شيأ باليمين واليمينة وقوله
على يمين تاكيد لعقده واعلم بانه ليست لغوا قال في شرح المشكاة ويؤيده رواية الساي

ما يحل الارض بيمينه الحلف عليها الحديث قال فقوله احلف عليها صفة موكدة لليمين قال والعين لا تحلف
بيمينها جزما لكن لما لم يظهر لها اثر يكون فعله خيرا من تركه في اليمين المذكورة الثابت الذي
هو خير وعلقها اي كفرتها واختلف هل كفر صلى الله عليه وسلم عن يمينه المذكورة كما اختلف
هل كفر في قصة حلفه بمحاشرب العسل او على اعتيان جارية فعن الحسن البصري انه لم يكفر اصلا
لانه مغفور له وانما نزلت كفارة اليمين تعليما للامة وتعقب بحديث الترمذي عن عمر في قصة
حلفه على العسل او جارية فعاتبه الله وجعل له كفارة بين وهذا ظاهر في انه كفر وان كان
ليس صائما ويرد ادعاء الحسن ودعوى ان ذلك كله تشريع بعيد وفي تفسير القرطبي عن
زيد بن اسلم انه صلى الله عليه وسلم كفر بعتق رقبة وعن مقاتل انه صلى الله عليه وسلم اعتق
رقبة في تحريم جارية وقد اختلف لفظ الحديث فقدم لفظ الكفارة ومنه وآخرها
اخري المكفر عن الواو الذي هو بمعنى ثم وجب ترتيبا ثم ورد في بعض الطرق بلفظ ثم التي تقتضي الترتيب
عند ابي داود والنسائي في حديث الباب ولفظ ابي داود من طريق سعيد بن ابي عروبة
عن قتادة عن الحسن فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير وفي حديث عائشة عند الحاكم
بلفظ ثم وفي حديث سلمة عند الطبراني نحوه ولفظه فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي
هو خير واذا علم هذا فليعلم ان للكفارة ثلاث حالات احدها قبل الحلف فلا يجزي اتفاقا
الثانية بعد الحلف والحنث فيجزي اتفاقا الثالثة بعد الحلف وقبل الحنث فاختلف فيها فقال
مالك وسليم قفوا الاصطخري ابو حنيفة يجزي قبله لكن استثنى الشافعي الصيام فقال
يجزي بعد الحنث لان الصيام من حقوق الابدان ولا يجوز تقديمها قبل وقتها كالصلاة
بخلاف العتق والكسوة والاطعام فانها من حقوق الاموال فيجوز تقديمها كالزكاة وحمل
المحنثة بالراء لم يجب صارت كالمطلوع والمطلوع لا يجزي عن الواجب وقوله تعالى ذلك
كفارة ايمانكم اذا حلفتم قال المراد اذا حلفتم فحنثتم وجاب المنفي لفوات باب التقدير فاذا اردتم
الحنث والحلاف كان فعلا التاضي عاصيا مبنيا على ان الكفارة تحل اليمين او لتكفير ما تركها الحنث عند
الجمهور لنا لحضه شرعا الله على ما عقد من اليمين فلذلك يجزي قبل وبعد ثم استدل مالك
والشافعي تاخيرها والحديث مر في مواضع كثيرة كالخمس والمغازي وانه بالجيم باني يعوت
الله في التوحيد بابعه اي تابع اسماعيل بن ابراهيم المعروف بابن علية حماد بن زيد مما وصله
المولف في فرض الخمس عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد الجرمي
والقاسم بن عاصم الكليبي بضم الكاف وفتح اللام قال في الفتح وهذه المتابعة وقعت في
الرواية عن القاسم فقط ولكن زاد حماد ذكر ابي قلابة فصنعوا الى القاسم قال والبخاري
لم يدرك حمادا فالحديث من المعلقات وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد
الوهاب بن عبد المجيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة الجرمي والقاسم التميمي

عن زهدم بهذا الحديث السابق وبه قال حدثنا ابو عمر بفتح العين بينهما عين مهملة ساكنة
قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب السختياني عن القاسم التيمي عن زهدم
بهذا الحديث ايضا وبه قال حدثني ماهر وزاد ولابي ذر بالجمع محمد بن عبد الله هو محمد بن يحيى بن عبد
الله بن خالد بن فارس بن ذوريب الذهلي النيسابوري الحافظ المشهور قال حدثنا عمر بن حفص بن
غياث بضم عين عمر السعر بقال اخبرنا ابن عون عبد الله عن الحسن البصري عن عبد الرحمن بن
سمرة بضم المهملة وفتح الميم القرشي سكن البصرة ومات بالكوفة رضي الله عنه انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تسأل الامارة بكسر الهمزة الامرة فانك ان اعطيتها بضم الهمزة عن غير
مسئلة اعنت عليها وان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها بضم الواو وكسر الكاف مخففة وضم همزة
اعطيتها واعنت اي وكلت الى نفسك ومحنت وان حلفت على يمين فرأيت
غيرها خيرا منها فات الذي هو خير وكفر عن يمينك والحديث سبق في اول كتاب الايمان
والنذور وتابعه اي تابع عثمان بن عمر فيما وصله ابو عوانة والحاكم والبيهقي اشهل بفتح الهمزة
وسكون الشين المعجمة وفتح الهاء بعدها لام الجحدري مولاهم ابو عمر ورقيل ابو حاتم مصري ولابي ذر
اشهل بن حاتم عن ابن عون عبد الله وتابعه اي تابع عبد الله بن عون يونس بن عبيد بن
دينار العبدي البصري فيما وصله المولف في كتاب الاحكام في باب من سأل الامارة وكل اليها وحماد
بن عطية بكسر العين المهملة وتخفيف الميم وبعد الالف كاف ابن عطية المزيدي مولاهم
البصرة فيما وصله مسلم وسماك بن حرب ابو المغيرة الكوفي فيما وصله عبد الله ابن الامام احمد في زوائده
والطبراني في الكبير وحميد بضم الحاء ابن ابي حميد الطويل فيما وصله مسلم وقتادة بن دعامة فيما وصله
مسلم ومنصور هو ابن المعتمر فيما وصله مسلم ايضا وهشام هو ابن حسان القردوسي فيما وصله ابو
نعيم في مستخرج مسلم وابو بكر هو ابن مسلم الحجوني البصري كما جزم به الدمياطي وقال الحافظ ابن حجر
والذي يغلب على ظني انه صبيح ثم ذكر احاديث ممن وافق بكرا لم يوقع في نسخ من رواية
ابي ذر وهو مكتوب في فرع اليونينية وحميد عن قتادة وهو خطأ والصواب وحميد
وقتادة بالواو كما سبق

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفرايض

اي مسايل قسمة المواريث جمع فريضة بمعنى مفروضة اي مقدرة لما فيها من السهام المقدرة

تغلبت

فغلبت على غيرها والغرض لغة التقدير وشرعا هنا نصيب مقدر شرعا للوارث ثم قيل للعلم
بمسايل الميراث علم الفرايض والعالم بها فرضي وفي الحديث او فرضكم زيد اي اعلمكم بهذا
النوع وعلم الفرايض كما نقل عن اصحاب الشافعي ينقسم الى ثلاثة علوم علم الشوى وعلم
النسب وعلم الحساب والاول المقدر في كتاب الله تعالى ستة النصف ونصفه وثلثه
نصفه والثلثان ونصفه ونصف نصفه وقول الله تعالى يوصيكم الله بضم الياء وكسر
الصاد في حسان اولادكم في شان ميراثهم وهذا اجمال تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين اي
للذكر منهم اي من اولادكم يحذف الراجع اليه لانه مفهوم كقولك السمن منوان بدرهم
وبدأ بذكر ميراث الاولاد لان تعلق الانسان بولده اشد التعلقات وبدأ بحظ الذكر
ولم يقل للذكر مثل حظ الانثيين نصف حظا لذكر او الانثى نصف حظ الذكر
لفضله كما ضوعف حظه بذلك ولانهم كانوا يورثون الذكور دون الاناث وهو
الغلب لورود الاية فقيل كمي الذكور ان ضوعف لهم نصيب الاناث فلا ينافي ذلك
في حظ من حيز من اولاد هي من النواية مثل ما يكون به والمراد به حالة الاجتماع
اي اذا اجتمع الذكر والانثى كان له سهمان كما ان لها سهما هو ادنى في حال الانفراد
فالاية باخذ المال كله والبيت باخذ الثلثين والدليل عليه انه اتبعه حكم الانفراد
بقوله فان كن نساء اي فان كانت الاولاد نساء خلصا بمعنى بنات ليس معهن ابن
فلهن ثلثا ما ترك فلهن ثلثا ما ترك جبرن اذا كان او صفة لنساء ايدات على اثنتين فلهن ثلثا ما ترك
اي المبت وان كانت واحدة فلها النصف اي وان كانت المولودة منفردة وفي الاية
دلالة على ان المال كله للذكر اذا لم يكن معه انثى لانه جعل للذكر مثل حظ الانثيين وقد جعل
للانثى النصف اذا كانت منفردة فعلم ان للذكر في حال الانفراد ضعف النصف وهو الكل
والضمير في قوله ولابويه للبت والراء الاب والام آلا انه غلب الذكر لكل واحد منهما السدس
بدل من ابويه بتكرير العامل وفايدة هذا البدل انه لو قيل ولابويه السدس لكان ظاهره
اشتراكهما فيه ولو قيل ولابويه السدسان لاوهم قسمة السدس بينهما على السوية وعلى
خلافها ولو قيل لكل واحد من ابويه السدس لذهبت فايدة التاكيد وهو التفصيل بعد
الاجمال والسدس مبتدا خبره لابويه والبدل متوسط بينهما للبيان مما ترك ان كان له ولد
ذكر او انثى فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث مما ترك والعين ورثه ابواه
فحسب لانه اذا ورثه ابواه مع احد الزوجين كان للام ثلث ما بقي بعد خروج نصيب الفرع
لانك ما ترك لان الابن اقوى من الام في الارث بدليل انه له ضعف حظها اذا خلصا
فلو عزب السدس الثلث كما لادى الى حظ نصيبها عن نصيبها فانه اذا مات لو ترك زوجا وابوين
فصار للزوج النصف وللام الثلث والباقي للاب جازت الام سهمين والاب سهما

ولها فيتغلب الحكم الى ان يكون للانثى مثل حظ الذكرين فان كان لاي لميت اخوة ذكور
اخوة ام من ان يكونوا ذكورا او اناثا او بعضهم ذكورا وبعضهم اناثا فموسى بان التغليب
واجب ورد على ان الاخوة واذا كانوا بلفظ الجمع يقعون على الاثنين فيجب الاخوان الام من
الثلث الى السدس فخلفا لابن عباس ولا يجب الا ان الواحد من بعد وصية يتعلق باستغراق
قسمة المواريث كلها لا بما يليه وحده كانه قيل قسمة هذه الانصباء من بعد وصية يوصى بها
او دين واشكل بان الدين مقدم على الوصية في التنفيذ وقدمت الوصية على الدين في التلاوة
واجيب بان الاهتمام على الترتيب فالتقدير من بعد وصية يوصى بها او دين من بعد احد
هذين الشيئين الوصية او الدين ولما كانت الوصية تشبه الميراث لانه صلة بلا عوض
وكان الخروج فيها مما يشق على الورثة وكان اداؤها مظنة للتفريط بخلاف الدين فقدمت
على الدين لما رعوا الى آخرها ما الدين اباؤكم مبتدا وابناؤكم عطف عليه وخبر
لا تدرون وقوله ايهم مبتدا خبره اقرب لكم والجملة نصب تدرون نفعا
تبيينا للمعنى فرض الله الفرايض على ما هو عنده حكمة ولو وكل ذلك اليكم لم تعلموا ايهم لكم انفع
فوضعتم انتم الاموال على غير حكمة والتفاوت في السهام بتفاوت النافع والتم لا تدرون
تفاوتها فتولي الله ذلك فضلا منه ولم يكلها الى اجتهادكم لعجزكم عن معرفة الطف بربوبيته
اعتراض موكد لا موضع لها من الاعراب وفريضة نصب نصب المصدر المؤكد اي فرض ذلك
فرضا من الله ان الله كان عليما بالاشياء قبل خلقها حكيما في كل ما فرض وقسم من التوارث
وغيرها ولكم نصف ما ترك ازواجكم اي زوجاتكم ان لم يكن لهن ولد ابن او بنت
كان ابن او بنت لكم او من غيركم فلكم ربع ما تركن من بعد وصية توصين بها او دين
ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية
توصون بها او دين والواحد والجماعة سواء في الربع والثمن جعل ميراث الزوج نصف
ميراث الزوجة لدلالة قوله للذكر مثل حظ الانثيين وان كان رجل يورث يبنى الميت
اي يورث منه صفة لرجل كلالة خبر كان او كلالة حال من الضمير في يورث والكلالة
تطلق على من لم يخلف ولدا اوله والد او على من ليس بولد ولا والد من الكلال وهو ذهاب القوة من الاعياء وكانه يصيب الميراث الموارث من غير
اعياء او امرأة عطف على رجل وله اخ او اخت اي لام فلكل واحد منهما السدس فان
كانوا اكثر من ذلك اي من واحد منهم شركاء في الثلث لان لام يستحقون بقرابة الام وهي لا ترث
اكثر من الثلث ولانه لا يفضل الذكر منهم على الانثى من بعد وصية يوصى بها او دين
لا ضرار الموصين فالاول الولدان والاولاد الثاني الزوج والزوجة والثالث الزوج والربع الكلالة

غير

غير مضار حالا اي يوصي بها وهو غير مضار لورثته وذلك بان يوصي بزيادة على الثلث او لوارث
وصية من الله مصدر مؤكد اي يوصيكم الله بذلك وصية والله عليم بمن جار او عدل
في وصيته حليم على الجاير لا يعاجله بالعقوبة وشفع في رواية اي ذر من قوله للذكر الى
اخره وقال بعد قوله في اولادكم الى قوله وصية من الله والله عليم حليم وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد ابو رجا الباهلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر
الهبير التيمي المدني الحافظ انه سمع ولا بي ذر عن الحموي والمستملي قال سمعت جابر بن
عبد الله الانصاري رضي الله عنه يقول مرضت فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم
وابو بكر رضي الله عنه وهما ماشيان الواو فيه للحال فاتاني صلى الله عليه وسلم وابي
ذر عن المستملي فاتياني اي النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر وقد اغمي علي بتشديد الياء
رسول الله صلى الله عليه وسلم بتشديد الياء وضمه بفتح الواو اي ما وضوء فافقت
من الوضوء فقلت يا رسول الله كيف اقضي في مالي كيف اقضي بفتح القاف وكسر الضاد المعجمة
فما اجابني بشيء حتى نزلت اية المواريث بالجمع ولابي ذر بالافراد وهي يوصيكم الله في
اولادكم الى الاخر وزاد مسلم عن عمرو الناقد عن سفيان بن عيينة في آخر الحديث وحدث
الباب السبق في الطلب باب تعليم الفرايض وقال عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه
تعلموا اي العلم فدخل فيه علم الفرايض قبل الظانين يعني الذين يتعلمون بالظن ويحتمل ان
يكون مراد عقبة بقوله تعلموا علم الفرايض المخصوص لشدة الاهتمام به وفي حديث ابن
مسعود مرفوعا تعلموا الفرايض وعلموها الناس فاني امرء مقبوض وان العلم سيقبض حتى
تختلف الاثنان في الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما اخرجه احمد والترمذي والنسائي
وصححه الحاكم وعند الترمذي من حديث ابي هريرة تعلموا الفرايض فانها نصف العلم وانها اول
ما ينزع من امتي قيل لان للانسان حالين حالة حياة وحالة موت والفرايض تتعلق باحكام
الموت وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل المنقري البصري ويقال التبوذكي قال حدثنا
وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد المصري قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن
ابيه طاوس اليماني عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اياكم والظن اي احذروا الظن المنهي عنه الذي لا يستند الى اصل او الظن
السوء بالسلمين لا ما يتعلق بالاحكام فان الظن اكذب الحديث واشكل بان الكذب لا يقبل
الزيادة والنقصان فكيف عبر بافعل التفضيل واجيب بان معناه الظن الاكثر كذبا من سائر
الاحاديث فان قلت الظن ليس بحديث اجيب بانه حديث نفساني والمعنى الحديث
الذي منشاؤه الظن اكثر كذبا من غيره ولا تحسسوا بالحاء المهملة ولا تجسسوا بالجيم ما تطلبه
ليدرك والاول ما تطلبه لنفسك او بالجيم البحث عن عورات المسلمين وكثيرا ما يقال

في الشرا وبالحيم في الخير وبالجاني الشرا ومعناها واحد وهو تقلب الاخبار وارتباعضوا ولا
تدابروا بحذف احدى التاءين فيهما اي لا تقاطعوا وتدابروا وكونوا عباد الله اخوانا
ومطابقة هذا الحديث لاثر عقبة ظاهرة والحديث سبق في باب لا يخطب على خطبة اخيه
من كتاب النكاح باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث الخ معناه انا معاشر الانبيا
ما تركنا صدقة ما موصولا وتركنا صلته وصدقة بالرفع خبرها او تقديره هو الذي
تركنا هو صدقة وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا هشام هو ابن
يوسف اليماني قاضي صنعا قال اخبرنا معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد عن
الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها ان فاطمة
الزهرا البتول والعباس ابن عبد المطلب عليهما السلام اتيا ابا بكر الصديق
رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتمسان بطيبان منه ميراثهما من رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهما حينئذ يطيبان منه ارضا مما تركه بفتح الفا والدال المهملة
بالقرب وبعده بلد بينها وبين المدينة ثلاث مراحل وسهمها والارض عن الكشميهني وسهمه
بالافراد من خيبر لبعد القرب ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهما ابو بكر رضي الله عنه
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث بضم النون وفتح الراء مخففة وغيره
النسائي من حديث الزبير انا معاشر الانبيا لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع خبر انا الموصولة
كما سبق وجوز بعضهم النصب وفيه بحث سبق في الخمس فلا نطيل به فليراجع والحكمة في ذلك
ان لا يورثوا ان الله بعثهم بلغين رسالته وشرع ان لا يامتدوا على ذلك اجرا قال تعالى قل
لا اسالكم عليه اجرا وقال نوح وهود وغيرهما نحو ذلك فكانت الحكمة في ان لا يورثوا ليلا يظن
انهم جمعوا المال لوارثهم وما قوله تعالى وورث سليمان داود فمحمول على العلم والحكمة
وكذا قول زكريا يرثني ويرث من ال يعقوب النبوة ومن طريق الدارقطني من رواية ام هانئ عن فاطمة
عليها السلام عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه الانبيا لا يورثون انما يأكل آل محمد عليه الصلاة
والسلام من هذا المال يقدر حاجتهم وما بقي منه للصالح وليس المراد انهم لا يأكلون الا منه
وسئل البغوي قال ابو بكر والله لا ادع امرا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصنعه فيه الا صنعته قال فهجرته فاطمة رضي الله عنها الى هجرت ابا بكر
رضي الله عنه فلم تكلمه حتى ماتت قريبا من ذلك بجوسنة اشهر وليس المراد الهجران المحرم
وتركه السلام ونحوه بل المراد ما انقبض عن العادة كما في الكواكب والحديث سبق في
الخمس وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابان بضم الهمزة والموحدة المخففة وبعد الالف نون
ابو اسحاق الوراق الازدي قال اخبرنا ابن المبارك عبد الله المروزي عن يونس

بن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عايشة
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا هو صدقة قال ابن
المنير في الحاشية يستفاد منه ان من قال داري لا تورث انها تكون حبسا ولا يحتاج الى
التحرج بالوقف والحبس قال في الفتح وهو حسن لكن هل يكون ذلك مرجعا او كناية يحتاج
الى نية ويقال حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغرا ونسبه جده واسم ابيه عبد الله قال
حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بضم العين وفتح القاف ابن خالد الايلي عن
ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد مالك بن اوس بن الحدثان
بفتح الحا والدال المهملة والمثلثة قال ابن شهاب وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي من
حديثه اي من حديث مالك بن اوس ذلك الذي ذكره فانطلقت حتى دخلت عليه
اي على مالك بن اوس حين اسمع منسلدا واسطة فاله عن ذلك الحديث فقال انطلقت
حتى ادخل على عمر ابن الخطاب رضي الله عنه فاذا حاجبه يرفي بفتح التحتية وسكون الرا
وفتح الفا بعدها تحتية خطا ولابي ذر بالالف بدل التحتية يعترهن في الفرع كاصله
وقال العيني كالكرماني بالنون وبالزاي وقال الحافظ بن حجر وبالنون من طرق اي ذر
فقال لي يرفا هل لك رغبة في عثمان بن عفان عليك وعبد الرحمن بن عوف والزبير
بن العوام وسعد بسكون العين ابن ابي وقاص وزاد النسائي على الاربعة طلحة بن عبيد
الله قال نعم فادخلهم فدخلوا وسلموا وجلسوا ثم قال يرفا له رضي الله عنه هل لك رغبة
في علي ابن ابي طالب وعباس ابي ابن عبد المطلب قال نعم فاذن لهم فدخلوا فسلموا فجلسا
قال عباس لعمر يا امير المومنين اقض بيني وبين هذا اي علي ما ذكر في الخمس وهما يختصمان
فيما افا الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من بني النضير فقال الرهط عثمان واصحابه يا امير
المومنين اقض بينهما واحد هما من الاخر قال عمر انشدكم بفتح الهمزة وضم المعجمة اي
اسالكم بالله الذي باذنه تقوم السما فوق ارضكم بلا عمد والارض على الماء ان
تعلموا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم
نفسه الزكية وكذا غيره لقوله في الحديث الاخر انا
معاشر الانبيا لا نورث فليس ذلك من الخصايص وقبل ان قول عمر يريد بعضهم اشار
به الى ان النون في قوله نورث للتكلم خاصة لا الجميع وحكى ابن عبد البر ان للفقها في ذلك قولين
وان الاكثر على ان الانبيا لا يورثون واخرج الطبري من طريق اسمعيل بن ابي خالد عن ابي
صالح في قوله تعالى حكاية عن زكريا واني خفت الموالي قال العصبة وفي قراءة ابي من
لدنك ولا يرثني قال يرث مالي ويرث من ال يعقوب النبوة ومن طريق قتادة عن الحسن
نحو ذلك لم يذكر المال ومن طريق مبارك بن فضالة عن الحسن رفعه مرسلا رحم الله اخي زكريا

ما كان عنده من نبرت حاله فيكون ذلك مما خصه الله به ورسوله فقول عمر يريد بنفسه اي يريد
اختصاصه بذلك فقال لرهط عثمان وصحبه فذكر علية الصلاة والسلام ذلك وقبل
عمر رضي الله عنه علي عليه وعباس رضي الله عنهما فقال هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ذلك اي لا نورث ما تركناه صدقة قالا فذكر قال صلى الله عليه وسلم ذلك قال عمر
فاني اخبركم عن هذا الامر ان الله تعالى قد كان خص رسوله ولا بي ذر فخص رسوله
صلى الله عليه وسلم في هذا الفيء اي الغنيمة بشيء لم يعطه لاحد غيره حيث خصه كله
به او حيث حال له الغنيمة ولم تحل لغيره من الانبيا فقال عز وجل ما افاء الله على رسوله
الى قوله قدير وكانت بنو النضير وخيبر وفدك خالصة ولا بي ذر هما الله ما احازها
عاملة وزاي مفتوحة من الحيازة ما جوها دونكم ولا استأثر بها عليكم لقد اعطاكموه
اي الفيء ولا بي ذر عن الكشميهني اعطكموه اي اموال الفيء وبزيادة بالوحدة والمثلثة المفتوحتين
فرقها فيكم حتى بقي منها هذا المال الذي تطلبان خصكما منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ينفق على اهله من هذا المال نفقة سنة ثم يأخذ ما بقي فيجعل مجعل بفتح الميم والعين
بينها جيم ساكنة اي مكان مال الله اي ما هو في جهة مصالح المسلمين فعمل بذلك
عمر ولا بي ذر فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته انشدكم بالله بحرف
الجر هل تعلمون ذلك قالوا اي عثمان واصحابه نعم قال عمر لعلي وعباس
رضي الله عنهما انشدكما الله هل تعلمان ذلك قالا نعم قال عمر فتوفى الله عز
وجل نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر رضي الله عنه انا ولي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقبضها اي الخاصة فعمل فيها ما تعلمون ثم توفى الله عز وجل ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسقط لابي ذر وبي الثانية فقبضتها سنتين اعمل فيها ما بغير موجدة على فيها رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه ثم جيتماني وكلمتكما واحدة متفقان
لا تزيغ بينكما جيتني يا عباس تسألني نصيبك من ابن اخيك صلى الله عليه
وسلم واتاني هذا يريد ابي نصيب امرأته فاطمة رضي الله عنها من ابيها صلوات الله وسلامه
عليه فقلت لكما ان شئتما دفعتها اليكما بذلك اي بان تعملا فيها كما عمل رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو بكر فقلتما نعم بحذف اداة الاستفهام اي افتطلبان مني قضيا
غير ذلك فوالله الذي باذنه تقوم السما والارض لا اقضي
فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الي بشديد الياء
فانا اكفيكماها بفتح العين فان قلت اذا كان على وعباس اخذها على الشرط المذكور فكيف
يطلبان بعد ذلك من عمر جاب بانهما لقصدا ان عموم قوله لا نورث مخصوص ببعض ما
يخلفه وانما خصها فلم تكن في الميراث بل طلبا ان يتسلما يستغل كل منهما بالتصرف فيما

يصير

يصير اليه لنفعها عمر لان القسمة انما تقع في الاملاك وربما تطاول الزمان فيظن انه ملكها
قاله الكرماني وسبق مزيد لذلك في فرض الخمس وبه قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال
حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج
عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يقتسم بفتحية ثم فوقية مفتوحتين بينهما قاف ساكنة ولابي ذر عن الكشميهني لا
يقسم باسقاط التوقية ورثتي دينارا ولغيره ويبقسم على الروايتين رفع جزاي بس يقسم ورواه
بعضهم بالجزم فانه نهاهم ان خلفت شيأ لا يقسم بعده فلا تقاض بين هذا وبين ما تقدم
في الوصايا من حديث عمرو بن الحارث الخزاعي ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا
درهما ويحتمل ان يكون الجزم بمعنى النهي فتتحد معنى الروايتين ويستفاد من رواية الوقف انه اخبر انه
لا يخلف شيأ مما جرت العادة بقسمته كالذهب والفضة وان الذي يخلفه من غيرهما لا يقسم ايضا
فتسلم الارث بل يقسم منافعة لمن ذكر وقوله ورثتي اي بالقوة اي لو كنت ممن يورث والزاد
لا يقسم ما تركته لجهة الارث فاني لم اخلفه ورثتي ليكون لكم معللا بمافيه الاشتقاق وهو الارث
فالمعنى اقاسمهم بالارث عنه قاله الشيخ تقي الدين السبكي ما تركته بعد نفقة نسائي
قال السبكي ويدخل في مؤنهن وسائر اللوازم اي كالمكن ومؤنة عاملي على الصدقات
او الخليفة بعدي او الناظر في الصدقات او حافر قبره صلى الله عليه وسلم او نحو ذلك
فيه صدقة والصدقة لا تحل له فان قلت ما وجه تخصيص النسا بالنفقة والمؤنة
دون العمل وهل بينهما فرق اجاب الشيخ تقي الدين السبكي كما في الفتح بان المؤنة في اللغة القيام
بالكفاية والانفاق بذل القوت قال وهذا يقتضي ان النفقة دون المؤنة والسر في
التخصيص المذكور الاشارة الى ازواجه صلى الله عليه وسلم لما حذرن الله ورسوله والدار
الاخرة كان لا بد لهن من القوت فاقتصر على ما يدل عليه واما ما كان في صورة الاجير
فيحتاج الى ما يكفيه اقتصر على ما يدل عليه اه ملخصا والحديث سبق في الوصايا والخمس وبه
قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك امام الائمة عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اردن ان يبعثن عثمان بن عفان الى ابي بكر
رضي الله عنه يسالنه ميراثهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت عائشة اليس
قال ولا بي ذر قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة بالرفع
كما مر وقيل ان الحكمة في كونه لا يورث حسم المادة في تمني الوارث موت المورث من اجل المال
وقيل لكونه كان لا بد لامته فيكون ميراثه للجميع وهو معنى الصدقة العامة وهذا الحديث اخرجه
مسلم في المغازي وابو داود في الخراج والنسائي في الفرائض باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم من ترك مالا فلاهله وبه قال حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي

قال اخبرنا عبد الله بن المبارك المروزي قال اخبرنا يونس بن يزيد الايلي عن ابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انا اولى بالمومنين من انفسهم
اي الحق بهم في كل شيء من امور الدين والدنيا وحكمه انفذ عليهم من حكمهم فمن مات منهم
وعليه دين اوضاع او كلال ولم يترك له وفاء فعلي قضاؤه وهل هذا
من خصائصه او يجب على ولاة الامر بعده الى الاستمرار لكن وجوب الوفاء انما هو من
المصالح قال ابن بطال فان لم يعط الامام عنه من بيت المال لم يحبس عن دخول الجنة
لانه يستحق الغرم الذي عليه في بيت المال الا ان كان دينه اكثر من القدر الذي في بيت المال
مثلا ومن ترك مالا فلورثته وهذا بالاجماع والذي ذرعن الكشميهني فلورثته
والحديث اخرجه مسلم ايضا في الفرايض باب ميراث الولد ذكرا كان او انثى
ولدا او ولد ابن وان سفل من ابيه وامه وقال زيد بن ثابت الانصاري المدني رضي الله
عنه ما وصله سعيد بن منصور اذا ترك رجل او امرأة بنتا فلها اي للبنت النصف
ما ترك او تركت وان كانتا اثنتين او اكثر فلهن الثلثان فاكثر او البنتين الثلثان
وان كان معهن اي البنتان او البنتين اخ ذكر من ابيهن فلا فريضة لاحدهن وعند
بضم الموحدة وكسر الدال المهملة بعدها هاء تانيث بني شركهم بفتح المعجمة وكسر الراء المخففة
اي بمن تشرك البنات والذكر فغلب التذكير على التانيث سمي له فرض سمي كالاب للبوين
ولابي ذر فيعطى فريضته ثم بني بعد فرض الاب شلا فلذكر اي يقسم بين الابن والبنات
للذكر مثل حظ الانثيين وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي الحافظ قال
حدثنا وهيب بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن
ابيه طاوس اليماني عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الحقوا بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة الفرايض جمع فريضة فعيلة بمعنى مفعولة وهي
الانصبة المقدرة في كتاب الله وهي النصف وضعفه ونصف نصفه والثلثان وضعفهما
ونصف نصفها كما مر بها هذا المستحقين لها بنص القران اي اوجبوا الفرايض لاهلها
واحكموا لهم وجاء العبارة في اعلا درجات الفصاحة واسنا غاية البلاغة مع
استعمال المجاز فيه لان المعنى اعطوها لهم والصقوها بمستحقها ثم شرطية فيموضع رفع
على الابتدا والخبر قوله فهي لاولى بفتح الهمزة واللام بينهما واو ساكنة والفا جواب
الشرط واولى ذرعن الكشميهني فلاولى رجل ذكر اقرب في النسب الى المورث دون
الابعد والوصف بالذكورة مع ان الرجل لا يكون الا ذكرا للتوكيد وتعقب بان الوصف
متوكد حيث يفيد فايدة ما تعيين المعنى في النفس وان ارتفع توهم المجاز وليس موجودا هنا
وقيل هذا التوكيد لمتعلق الحكم وهو الذكورة لان الرجل قد يراد به معنى النجدة والقوة

في الامر

في القوم بني الامر فقد حكى سيبويه مررت برجل رجل ابوه فلذا احتاج الكلام لزيادة التوكيد
يذكر حتى لا يظن ان المراد به خصوص الدابة او المراد به الاحتراز عن الخنثى والعقبى انه
لا يخرج عن كونه ذكرا او انثى او للتنبيه على ان الرجولية ليست هي المعتبرة بل مطلق
الذكورة حتى يدخل الصغير قاله في اساس البلاغة او للتنبيه على سبب الاستحقاق بالعصوبة
والترجيح في الارث بكون الذكر له مثل حظ الانثيين لان الرجال يلحقهم مؤن كثيرة بالعيال
والقيام بالضيفان ونحو ذلك او التنبيه على انهم يقومون بشرك الانثى ويدخل بعدا وانه خرج
مخرج الغالب ولا مفهوم فاده لان الرجل ذكر لان الغالب فيه الذكورة والحديث اخرجه
مسلم في الفرايض ايضا وكذا ابو داود والترمذي والنسائي باب ميراث البنات
وبه قال حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان بن عيينة قال
محمد بن مسلم قال اخبرني بالافراد عامر بن سعد بن ابي وقاص بكون عين سعد ثم
ابيه سعد رضي الله عنه انه قال مرضت بمكة مرضا اشفيت بهمزة قطع مفتوحة
وكسر المعجمة بعدها فاي فاشرفت منه على الموت فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم في
عام حجة الوداع او عام الفتح حال كونه يعودني مضارع عاد المريض اذا زاره فقلت
له يا رسول الله اني مالا كثيرا بالمثلثة وليس يرثني الا ابنتي ام الحكم الكبرى والصغرى
هما مصرفاص فقد كان له ورثة بالنصب من بني عمه فالتشديد ويرثني من الاولاد و
الاباعد احترازا ان تتقدم فارضها الاستفهام وله صدر الكلام ومحله السبق في اوايل هذا
الشرح في اوخر جوهم وتبتلني تتعلق بالتصدق قال صلى الله عليه وسلم لا حرف جواب وهي
بمعناها تسعد الجملة اي لا تتصدق بطل الثلثين قال سعد قلت يا رسول الله فالشطر
بالرفع لابي ذر على الابتدا والخبر محذوف ايما شطر اتصدق به وبالجر لغيره كما في الفرع
كاصله عطفا على قوله بثلثي وقال ابن فرحون كما في قوله خير في جواب كيف اصبحت وفي
الحديث صلاة الرجل في الجماعة وفي رواية جماعة تضعف عن صلاته في بيته خمس وعشرين
ضعفا اي بخمس وعشرين وفيه ايضا ان لي جارين الي من اهدي فقال الى ايهما بابا
اي ابي اقربهما وضبط الزمخشري في الفايق بالنصب بفعل مضمر اي اوجب الشطر وقال
السهيلي في ماليه الخفض اظهر من النصب لان النصب باضمار فعل والخفض مردود على
قوله بثلثي وقال في العدة ولو روي بالنصب صح بتقدير افتصدق بالشطر بحذف
حرف الجر والمراد بالشطر النصف قال صلى الله عليه وسلم انك بكسر الهمزة على الاستيناف والجملة معللة لها كما في قوله تعالى اذ النفس الامارة بالسوء
ويجوز الفتح بتقدير حرف الجر اي لانك ان تركت ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة
بتخفيف اللام فقراء يكففون الناس يسالونهم بالكف وهو كناية عن السؤال ان تركت بكسر همزة ان الشرطية

وجزاء الشرط قوله خير اي زد خيرا فيكون قد حذف المبتدا مقرونا بالفاء وابقى الخبر وانك
لن تنفق نفقة بمعنى منفقا والمنفق اسم مفعول الخالف بمعنى المخلوف وزاد في رواية
تبتغي بها وجه الله اي ثوابه انما نطعكم لوجه الله الا اجرت عليها بضم التاء
وكسر الجيم فعل ما من شيني لم اسم فاعله حتى اللقمة ترفعها الى في امراتك نوجر
عليها فقلت يا رسول الله اخلف بحذف همزة الاستفهام اي ابقى بمكة متخلفا عن هجرتي
قاله اشفاقا من موته بمكة بعد ان هاجر منها وتركها لله مخافا ان يقدح ذلك في هجرته
او في ثوابها او خاف من مجيء تخلفه عن اصحابه بسبب مرضه فقال صلى الله عليه وسلم
لن تخلف بعدي فتعمل عملا تريد به وجه الله عز وجل الا ازددت به رفعة ودرجة
تعمل صوب عطفا على تخلف ويجوز ان يكون مصوبا باضمار ان في جواب النفي لان
الفاء هنا معنى السببية فالتقدير انك لن تخلف يكن ذلك التخلف سببا لفعل خير
وهو زيادة الرفعة والدرجة وعين ذلك مع تقدير الشرط ويجوز ان يكون في
الكلام شرط مقدر لانه لما سال فقال انك تخلف فتطل فتعمل عملا تبتغي به وجه الله
وسلم انك ان تخلف بسبب المرض ويكون عالما من اعلام النبوة ثم حذف ان تخلف وعطف
عليه فتعمل عملا تريد به وجه الله الا ازددت به رفعة ودرجة ويدل على هذا الحذف
قوله ولعل ولابي ذر لعلك انتخلف بدري بان يطول عمرك حتى حرف غايته
ونصب اي الى ان ينتفع بك اقوام بفتح النون وكسر الفاء ويضرك آخرون بضم
التحتية وفتح الضاد المعجمة وقوله ولعل وان كانت هنا بمعنى عسى لكن وقع ذلك
بقينا علم من اعلام النبوة فان سعدا رضي الله عنه عاش بعد ذلك نيفا واربعين
سنة حتى فتح العراق وغيره وانتفع به اقوام في دينهم ودنياهم وتضرر به الكفار في دينهم
ودنياهم فانهم قتلوا وسبيت نساؤهم واولادهم وغنمت اموالهم قال الزركشي فيما رواه ابو
داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد انه قال المكي ولابي ذر ولكن البائس الشديد الفقر
والحاجة سعد بن خولة والبائس مبتدا وسعد بدل منه او عطف بيان وابن خولة
صفة لسعد وخبر المبتدا محذوف اي انوجع له او يغفر الله له قال الراوي ما حذفه
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح التحتية وسكون
الراء وكسر المثلثة من يرثي له ان مات بمكة بفتح الهمزة وان مصولة ليرثي على ان المحل
مجرور بلام التعليل اي لاجل موته بالارض التي هاجر منها منصوب له قال سفيان
وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لوي هاجر الهجرة الثانية بمدري توفي
بمكة في حجة الوداع في الصحيح والحديث سبق في الجنائز وبه قال حدثنا بالجمع ولابي ذر وغيره
بالافراد محمود ولابي ذر محمد بن عبدان المروزي قال حدثنا ابو النضر بالضاد المعجمة هاشم
التميمي الليث بفتح حدثنا ابو اسحاق بتحتية شيبان بالشين المعجمة ابن عبد الرحمن النحوي

المؤدب

المؤدب التميمي مولاهم البصري عن اشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والمثلثة ابن ابي
الشعثاء عن ابيه سليم بن اسود بن حنظلة بن قيس النخعي انه قال اتانا معاذ بن جبل رضي الله عنه
باليمن معلما بكسر اللام واميرا فسالناه عن رجل توفي وترك ابنته واخته
فاعطى البنت النصف والاخت النصف وهذا اجماع من العلماء وهو نص القرآن
والحديث اخرجه ابو داود في الفرائض باب بيان ميراث ابن الابن اذا لم يكن
ابن للميت وقال سقطت الواو لابي ذر زيد هو ابن ثابت الانصاري مما وصله
سعيد بن منصور ولد الابناء بمنزلة الولد للصلب اذا لم يكن دونهم اي بينهم وبين
الميت ولد للصلب ذكر كذا في رواية ابي ذر عن الكشميهني واخت زيد عن الاصيلي وكريمة
اي ذكور ولد الابناء كذكر ولد الابناء وانثاهم اي وانثى ولد الابناء كانثاهم كانثى الابناء
يرثون اولاد الابناء كما يرثون الابناء ويحجبون من دونهم في الطبقة كما يحجبون
اي الاولاد من دونهم وولد الابن مع الابن تاكيد لما تقدم فاء مجيء ولد
الابن مفهوم من قوله اذا لم يكن دونهم الى آخره وبه قال حدثنا وهيب بضم الواو ابن
خالد بن عجلان البصري قال حدثنا ابن طاوس عبد الله عن ابيه طاوس عن
ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحقوا
الفرائض باهلها اي اعطوها اهلها واعطوا كل ذي فرض فرضه المسمى له في الكتاب
والسنة فما بقي بعد الفرائض فلاولى رجل ذكر اولى من الولي بسكون اللام وهو
القريب اي ما بقي فلاقرب اقارب الميت اذا كان ذلك الاقرب رجلا وسبق ما فيه قريبا
وقيل الوصف بالذكورة اشعار بازالة التعصيب في العصوبة للارجولية بمعنى البطش على
ما كان عليه اهل الجاهلية ومن بعض العلماء ان ذكر صفة اولى لاصفة رجل والاولى
بمعنى القريب الاقرب فكانه قال هو لقريب الميت ذكر من جهة رجل وصل لا من جهة
رحم وبطن فالاولى من حيث المعنى مضاف الى الميت ومن حيث اللفظ مضاف الى رجل وقد
يشار بذلك الرجل الى جهة الاولوية كما يقال هو لخوك اخو الرضاعة لاخوة النسب والمقصود
نفي الميراث عن الاول الذي هو من جهة الام كما قال فاقاربوصف الاولى بذكوري نفي الميراث
عن الاصل عن النساء بالعصوبة من الاولين للميت من جهة الصلب ذكره في
المصابيح وهو ملخص من كلام السهيلي وتعقب بما يطول ذكره والحديث سبق ذكره
قريبا والله الموفق قال العيني وفائدة اعادته هنا الاشارة الى ان ولد الابناء بمنزلة
الولد وانه روى هذا الحديث عن شيخيه موسى بن اسماعيل عن وهيب والدستر
مسلم بن ابراهيم عن وهيب ايضا باب بيان ميراث ابنة ابن ولابي ذر ابنة
الابن مع وجود ابنة ولابي ذر عن الكشميهني مع بنت وبه قال حدثنا ادم بن ابي
اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا اوقيس عبد الرحمن بن ثروان

بفتح المثلثة وسكون الراء بعدها واو فالحاء فنون قال سمعت هزيل بن شرحبيل بضم الهاء
وفتح الزاي وسكون التحتية بعدها لام وشرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء بعدها حاء
مهملة ساكنة فموحدة مكسورة فتحتية ساكنة فلام الاودي الكوفي المخضرم قال ولدي
ذر يقول سيل بضم السين ابو موسى الاشعري رضي الله عنه عن ابنة وابنة ابن وأخت فقال للبنت
النصف وللابنة النصف وأت ابن مسعود فستتابعني على ذلك فسأله فقال لقد ضللت اذا
وما انا من المهتدين ولكن اقضي فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم للابنة
النصف ولابنة الابن والباقي للاخت وهو عند البخاري في اليونينية وأبنة الابن كالابن عند عدم
الابن ومن ثم قال ابو الاب عند عدم الاب كالاب ويذكر بضم اوله للمجهول بصيغة التمريض
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعلي هو ابن ابي طالب وابن مسعود عبد الله وزيد ابن
ثابت رضي الله عنهم اني وجد بالرفع مفعول ناب عن مختلفة وكان عمر يقاسم الجد
الاخوة الاخ والاختين فاذا زادوا اعطاه الثلث وكان يعطيه مع الولد السدس
رواه البخاري واخرج البيهقي بسند صحيح ان عمر قضى ان الجد يقاسم الاخوة للاب والاخوة
للاب والام كانت المقاسمة خيرا له من الثلث فان كثرت الاخوة اعطي الجد الثلث وفي
رواية في جعفر الوارد بسند صحيح الى ابن عون عن محمد بن سيرين سألت عبيدة بن عمرو من
الجد فقال قد حفظت عن عمر في الجد اقضية مختلفة ولكن استبعد بعضهم هذا عن
عمرو وتأول البرماوي صاحب العمدة قوله اقضية مختلفة على اختلاف حال من يرث مع الجد كان
يكون اخا واحدا واكثر ويرد هذا التأويل ما اخرجه يزيد بن هارون في كتاب
الفرائض عن عبيدة بن عمر وقال اني لاحفظ عنه في الجد اقضية قضية كلها ينقض
بعضها بعضا واما علي فاخرج ابن ابي شيبة ومحمد بن نصر بسند صحيح عن الشعبي كتب ابن
عباس الى علي يسأله عن ستة لاخوة وجد فكتب اليه ان اجعله كاحدهم واخ كتابي
وعند ابن ابي شيبة عن علي انه افتى في جد وستة لاخوة فاعطى الجد السدس وابا عبد الله بن
مسعود فاخرج الدارمي بسند صحيح الى ابي اسحاق السبيعي قال دخلت على شريح وعنده
عامر يعني الشعبي في قضية امرأة ماتت وخلفت زوجا وابا واخاها لابويها
وجدها فذكر قصة وفيها ان ابن مسعود جعل للزوج ثلاثة اسهم النصف وللام ثلث
ما بقي وهو السدس من رأس المال ولم يعط سهما والجد سهما وفي كتاب الفرائض لسفيان الثوري
كان عمر وابن مسعود يكرهان ان يفضلا ابا على جد وزيد فروى عبد الرزاق من طريق
ابراهيم قال كان زيد بن ثابت يشرك الجد مع الاخوة الى الثلث فاذا بلغ الثلث اعطاه اياه
وللاخوة ما بقي ويقاسم الاخ للاب ثم يرد على اخيه ويقاسم الاخ للاب الاخوة من الام مع الاخوة
الاشقاء ولا يورث الاخوة للاب شيئا ويعطي الخال مع الجد شيئا قال ابن عبد البر تفرد

باب بيان حكم ميراث الجد من قبل الاب مع الاب
والاخوة الاشقاء او من الاب وقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه ما رواه الدارمي بسند
على شرط مسلم عن ابي سعيد الخدري وابن عباس رضي الله عنهما اخرجه محمد بن نصر
المروزي في كتاب الفرائض من طريق عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس والدارمي
بسند صحيح عن طاوس عنه وابن الزبير عبد الله مما ثبت موصولا في الباب الجد
اي حكمه عند عدمه شيئان ان الاب يرث بالفرض والتعصيب معا مع فرع انثى وارث
فله السدس فرضا والباقي بعد فرضيها باخذه بالتعصيب وكذلك الجد للاب
الا في مسائل ابني العلات والاعيان يسقطون بالاب ولا يسقطون بالجد
الا عند ابي حنيفة والام مع الجد لها ثلث ما يبقى من الزوجين والاب باخذ ثلث ما يبقى ومع الجد
ثلث الجميع لانه لا يأخذ في الدرجة بخلاف الاب الا عند ابي يوسف فانه عنده الجد
كالاب وام الاب وان علت تسقط بالاب ولا تسقط بالجد لانها لم تدل به بخلافها
في الاب وان تساويا في ان كلا منهما يسقط ابن نفسه والمعتق اذا ترك ابا المعتق
وابنه فمذهب الولد للاب والباقي للابن عند ابي يوسف وعندهما كله للابن واختلف
ابن المعتق وجده فالولد كله للابن وقال ابن عباس رضي الله عنهما مسندا لقوله الجد اب

قوله

قوله يا بني ادم فاطلق على ادم ابا وهو جدنا الاعلى فاطلاقه على الاب اولى وقوله
تعالى واتبعت ملة اباي ابراهيم واسحاق ويعقوب فاطلق الاباء على الاجداد ولم يذكر
بفتح التحتية بالبناء للفاعل وقال في الفتح للمجهول قلت وهو الذي في اليونينية ان احدا
خالف ابا بكر رضي الله عنه فيما قاله ان الجد حكمه حكم الاب في زمانه وسماه محمد صلى
الله عليه وسلم ستوفون فهم كثرة وهو اجاء سكوني فيكون معجزة ونقل ذلك ايضا
عن جماعة من الصحابة والتابعين وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيما وصله سعيد بن منصور
من طريق عطاء عنه من شاء باهلته ان الذي انزل سورة النساء بعد سورة البقرة
انزل المواريث على ما صنع فجعل للابوين مع الابناء لكل واحد منهم السدس
وجعل للزوج مع الولد الربع وللمرأة الثمن ثم قال في الجد ما قال فلم ادر ايها قبل
وايها بعد فلا ارى ان اجعل احدا منهم الا كما جعله الله ورواه ابن ابي شيبة
بسند صحيح عن ابن عباس بلفظ ما اجد لمن قدم الله ان اؤخره ولا لمن اخر الله
ان اقدمه ولكن ما فرض الله لاحد منهم فهو له ولمن بعده ولكن ما كان من ميراث
صار الى من قدم الله او الى من اخر الله وقال ابن الزبير عبد الله مما ثبت موصولا
في الباب الجد اي حكمه عند عدمه شيئان ان الاب يرث بالفرض والتعصيب معا مع فرع انثى وارث
فله السدس فرضا والباقي بعد فرضيها باخذه بالتعصيب وكذلك الجد للاب
الا في مسائل ابني العلات والاعيان يسقطون بالاب ولا يسقطون بالجد
الا عند ابي حنيفة والام مع الجد لها ثلث ما يبقى من الزوجين والاب باخذ ثلث ما يبقى ومع الجد
ثلث الجميع لانه لا يأخذ في الدرجة بخلاف الاب الا عند ابي يوسف فانه عنده الجد
كالاب وام الاب وان علت تسقط بالاب ولا تسقط بالجد لانها لم تدل به بخلافها
في الاب وان تساويا في ان كلا منهما يسقط ابن نفسه والمعتق اذا ترك ابا المعتق
وابنه فمذهب الولد للاب والباقي للابن عند ابي يوسف وعندهما كله للابن واختلف
ابن المعتق وجده فالولد كله للابن وقال ابن عباس رضي الله عنهما مسندا لقوله الجد

قوله

زيد من بين الصحابة في معارضة الجد بالاخوة للاب مع الاخوة الاشقاء وخالفه كثير من
الفقهاء القائلين بقوله في الفرائض في ذلك لان الاخوة من الاب لا يرثون مع الاشقاء فلا معنى
لا يخالهم معهم لانه حيف على الجد في المقاسمة قال وقد سأل ابن عباس زيدا عن ذلك فقال
انا اقول في ذلك برأيي كما تقول انت برأيك اه وهو محجوب بالاب لادلائه به ويرث
مع الابن وابن الابن وان سفل السدس فرضا ومع البنتين او بنتي الابن وان سفل فضا عما
السدس فرضا وما بقي تعصيبا ولا يرث معه الاخوة والاخوات لام فان كانوا لام واب
او لاب وليس معهم صاحب فرض فله الاحظ من مقاسمتهم واخذ جميع الثلث فالمقاسمة
لانه كالاخ في ادلائه بالاب والثلث لانه اذا اجتمع مع الام لاحد اضعفها فله الثلثان وهما
الثلث والاخوة لا ينقصونها عن السدس فوجب ان لا ينقصوا الجد عن ضعفه وهو الثلث
وبعد الاخوة والاخوات لاب وام عليه الاخوة والاخوات لاب في الحجب والارث
سدس الاداء لتمحض ولاد الابوين اناثا فازداد في فرضهن لان ولاد الاب قلوكان مع الجد شقيقة
واخ واخت لاب فتعد الشقيقة الاخ والاخت على الجد فيستوي له المقاسمة والثلث
الباقي فلهما ما موسئة وتاخذ الشقيقة النصف ثلاثة بقي واحد على ثلاثة لا يصح
ولا يوافق تضرب ثلاثة في ستة فيصير ثمانية عشر فان كان معهما صاحب فرض
فللجد الاحظ من المقاسمة وثلث الباقي وسدس التركة وقد لا يبقى بعد الفرض شئ كبنت
وام وزوج فيفرض للجد سدس ويزاد في العول فتعول هذه المسيلة الى خمسة عشر وقد
يبقى سدس كبنتين وام فيعوز الجد به لانه لا ينقص عنه اجماعا اذ لو اورث وقد قطعه
الاخوة والاخوات في هذه الاحوال الثلث لاستغراق ذوي الفروض التركة وقد
اجمعوا على ان الجد لا يرث مع وجود الاب ولا ينقص من السدس الا في الاكدرية
وهي زوج وام واخت لعنزام وجد فللزوج النصف وللام الثلث وللجد السدس وللاخت
النصف فتعول المسيلة من ستة الى تسعة ثم يتم للجد وللاخت نصيبهما وهما اربعة اثلثا
له الثلثان ولها الثلث فتضرب مخرج في التسعة فتصح المسيلة من سبعة وعشرين للزوج
تسعة وللام ستة وللاخت اربعة وللجد ثمانية ولما فرض للاخت مع الجد ولم يعصبها
فما بقي انقصه بتعصيبها فيه عن السدس فرضه واقام فرضها كما تقدم بالتعصيب ولو
كان بدل الاخت اخ سقط واخذ ان فللام السدس ولها السدس الباقي وسميت
اكدرية لانها كدرت على زيد مذهبه لمخالفتها القواعد وقيل لاذ سايلها اسمه اكدر وبه
قال حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا وهيب بن الورد عن ابن
طاوس عن عبد الله عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الحقوا بكسر الحاء المهملة الفرائض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر قال الطيبي اوقع المفهوم
مع الصفة موقع العصبة كانه قيل فما بقي فهو لاقرب عصبة والعصبة سمي بها الواحد
والجمع والمذكر والمؤنث كما قاله المطرزي وغيره وسموا عصبة لانهم يعصبونه ويحتفون

بهم اي يحيطون به ويشدون بهم والعصبة الاقارب من جهة الاب من لا يقدر له من الورثة
ويدخل فيه من يرث بالفرض والتعصيب كالاب والجد من جهة التعصيب فترك التركة اربعة
اقسام عن الفرض ان كان معه ذو فرض وجملة عصبات النسب الابن والاب وابن ابن
بهم ويقدم منهم الادنى بنوحم وان سفلوا ثم الاب ثم الجد والاخوة للابوين اولاب وهم
في رتبتهم وقال البغوي في الحديث دليل على ان بعض الورثة يحجب البعض والجد يحجب
حجب نقصان وحجب حرمان ووجه دخوله في هذا الباب انه دل على ان الذي يبقى بعد
الفرض يعرف لاقرب الناس الى الميت فكان الجد اقرب فيقدم وقال الكرماني فان قلت حق
الترجمة ان يقال ميراث الجد مع الاخوة اذ لا دخل لقوله مع الاب فما قلت عرضه بيان مسئلة
اخرى وهي ان الجد لا يرث مع الاب وهو محجوب به كما يدل عليه قوله فالاولى رجل والحديث
سبق قريبا وبه قال حدثنا ابو معمر بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو
بن ابي الحجاج المنقري البصري قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا ايوب السختياني
عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اما الذي قد رسوه الله صلى الله عليه وسلم
فقد لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا اتخذته خليلا ارجع اليه في الحاجات واعتمد عليه في الملمات
لاتخذته يعني ابا بكر الصديق رضي الله عنه وانما الذي اتخذه الله واعتمد في كل الامور عليه
هو الله تعالى ولكن اخوة الاسلام افضل فان قلت كيف تكون اخوة الاسلام افضل
والخلة تستلزمها وتزيد عليها اجيب بان المراد ان مودة الاسلام مع النبي صلى الله عليه وسلم
افضل من مودته مع غيره والذي في اليونينية خلة الاسلام افضل او قال اخبره ثلثة من
الراوي فانه يعني ابا بكر انزله اي انزل الجد ابا بالشك من الراوي اي حكم
بانه كالاب والحديث سبق في باب الخوخة والممر في المسجد وفي المناقب لكن ليس بلفظ
انا الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في استفتاق المعراج او قار قضاه ابا ولد قوله فانه
انزله ابا ثم في لحاق من طريق ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة قال كتبت الى ابن الزبير في الجد فقال
الى ابن الزبير في الجد فقال اما الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت متخذا من
هذه الامة خليلا لاتخذته انزله يعني ابا بكر ابا باب ميراث الزوج مع الولد
وغيره من الوارثين وبه قال حدثنا محمد بن يوسف بن واقد ابو عبد الله الفريابي
من اصل خراسان سكن قيسارية من ارض الشام عن ورقاء بن عمر بن كليب اليشكري
عن ابن ابي نجيح عبد الله واسم ابي نجيح يسار المكي عن عطا هو ابن ابي رباح عن ابن
عباس رضي الله عنهما انه قال كان المال للمخلف عن الميت للولد ميراثا وكانت الوصية
في اول الاسلام واجبة للوالدين على ما يراه الموصي فنسخ الله عز وجل من
ذلك باية الفرائض ما احب اي اراد فجعل للذكر مثل حظ الانثيين لفضله واختصاصه
بلزوم ما لا يلزم الانثى من الجهاد وغيره وجعل لابوين مع وجود الولد لكل واحد منهما السدس
وجعل للمراة مع وجود الولد الثمن وعند عدمه الربع وللزوج عند عدم الولد الشطر

وهو النصف وعند وجوده الربع قال ابن المنير استشهاد البخاري بحديث ابن عباس هذا
مع ان الدليل من الاية واضح واشار بذلك الى تقرير سبب نزول الاية وانها على ظاهرها
غير مسوخة ولد منسوخة انتهى وولد الابن وان نزل كالولد في قوله تعالى ولكم نصف
ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد اجماعا او لفظ الولد يشمله بناء على اعمال اللفظ في حقيقته
ومجازه ولو كان للزوجة فرع غير وارث كرقيق اووارث يحجب القرابة الخصوص بنا كفرع
بنت فللزوج النصف ايضا واتفق على ان الزوج لا يحجب حرمان بل حجب نقصان

باب ميراث المرأة اي الزوجة والزوج مع الولد وغيره من الوارثين وبه
قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد الامام ذو المكارم والاخلاق
الحميدة عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابن المسيب سعيد عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان بجيم مفتوحة
ونونين بينهما تحتية ساكنة بوزن عظيم حمل المرأة مادام في بطنها سمي بذلك لاستتاره فان
خرج حيا فهو ولد اومينا فهو سقط وقد يطلق عليه حينئذ وخص بكسر الدال وفتحها وسكون
المهملة بعدها تحتية ولم تسم المرأة قيل مليكة بنت عويم او عويمر بالاضافة لها امرأة بقال لها
ام عفيفة بنت مروح بحاء او عبود قطاط ضربته او كسقط جنينها حال كونه
ميتا بغرة بضم الغين المعجمة وتشديد عبد او امة للتنويع لا الشك ثمن فلس
النبي قضى صلى الله عليه وسلم عليها وولدي ذرمن اكثم بهي لها بالغرة توفيت وفي رواية
بالديات من طريق يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة اقتتلت
امرأتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بان دية ما في بطنها غرة عبد
او امة فقال ولي المرأة التي غرمت كيف اغرم يا رسول الله من لا شرب ولا اكل
ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك بطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسجع كسجع
الاعراب وقضى صلى الله عليه وسلم ان العقل اي الدية وهي الغرة على عصبتها لان الاجماض
كان خطا وشبه عمد مما في هذا الحديث تاتي ان شاء الله تعالى في كتاب
الديات يعون الله تعالى والحديث اخرجه مسلم والترمذي وابو داود والنسائي

باب
ميراث الاخوات لابوين او لاب مع البنات عصبة كالاخوة حتى لو خلف
بنتا واخت لابوين النصف وللاخت الباقي ولو خلف بنتين فصاعدا فاخا اواخوات
فللبنات الثلثان والباقي للاخت او الاخوات ولو كان معهن زوج فللبنتين الثلثان
وللزوج الربع والباقي للاخت او الاخوات وقوله عصبة بالرفع خبر مبتدا محذوف
اي هن عصبة ويجوز النصب على الحال وجب في الفرع كما صدر به قوله عصبة وبه قال

حدثنا

حدثنا بشر بن خالد بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكري حدثنا محمد بن جعفر غندر عن
شعبة بن الحجاج عن سليمان بن مهران الاعمش عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن
يزيد خال ابراهيم الراوي عنه انه قال قضى فينا معاذ بن جبل وهو في اليمن على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عليه السلام ارسله اليهم اميرا ومعلما
النصف لابنته والنصف الباقي للاخت فال شعبة ثم قال سليمان بن مهران
الاعمش بالاسناد السابق قضى فينا معاذ ولم يذكر قوله السابق على عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم والحاصل ان سليمان الاعمش رواه باثبات قوله على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيكون له حكم الرفع على الراجح في المسئلة كما مر في الفصل الثالث من مقدمة
هذا الشرح وحذف ذلك فيكون موقوفا وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع عمرو
بن عباس بفتح العين وعباس بالموحدة البصري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال
حدثنا سفيان الثوري عن ابي قيس عبد الرحمن بن مروان عن هزيل بضم الهاء وفتح الزاي
ابن شرحبيل انه قال قال عبد الله يعني ابن مسعود في ابنة وابنة ابن واخت
فيها بقضاء النبي صلى الله عليه وسلم اوقال قال النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف
ولابنة الابن السدس وما بقي وهو الثلث فللاخت بالنصب وثبت للاربعة
قال النبي صلى الله عليه وسلم والحديث سبق قريبا

باب ميراث الاخوة والاخوة
قال ابن التين والذكور وبه قال حدثنا عبد الله بن عثمان بن جبلة الملقب بعبدان المروزي
قال اخوة شعبة بن الحجاج عن محمد بن المنكدر انه قال سمعت جابر الانصاري
رضي الله عنه قال دخل علي بشد يدالياء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وانا مريض
فتوضا بضم الواو وبابتوضا به فتوضا ثم نضح بالنون والضاد المعجمة
والحاء المهملة رش علي بشد يدالياء من وضوئه اللاتي توضا به فافقت فقلت يا رسول
الله انما لي اخوات فنزلت اية الفرائض ومطابقة الحديث في قوله انما لي اخوات
فانه يقتضي انه لم يكن له ولد واستنبط منه المؤلف الاخوة بطريق الاولى وقدم
الاخوات في الذكر للتصريح بهن في الحديث واما الاخوة والاخوات من الابوين اذا انفردوا
فكالولد الصلب للذكر مثل حظ الانثيين بنص القرآن
واما الاخوة والاخوات للاب عند انفرادهم فكالاخوة والاخوات للابوين
الذي المشتركة وهي زوج وام واخوان لام والاخوان لابوين المسئلة من ستة للزوج
النصف ثلاثة وللام السدس واحد وللاخوين من الام الثلث سهمان يشاركهما فيه
الاخوان لابوين واما الاخوة والاخوات للام فللواحد منهن السدس سواء كان
ذكرا او انثى وللاثنين الثلث بينهما بالسوية سواء كانوا ذكورا او اناثا ولا يفضل
منهم الذكر على الانثى فالحديث سبق في اول الفرائض هذا

باب

يذكر فيه قوله تعالى يستفتونك أي يستخبرونك في الكلالة والاستفتاء طلب الفتوى
يقال استفتيت الرجل في المسألة فأفتاني إفتاء وفتيا وهما اسمان وضعا موضع الإفتاء
ويقال أفتيت فلانا في رؤيا رآها قال تعالى يوسف أيها الصديق أفتنا في سبع بقرات
سمان ومعنى الإفتاء إظهار المشكل قل الله يفتيكم في الكلالة متعلق بيفتيكم على
إعمال الثاني وهو اختيار البصريين ولو أعمل الأول لأضمر في الثاني وله نظائر في القرآن
كقوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه والكلالة الميت الذي لا ولد له ولا والد وهو قول
جمهور اللغويين وقال به علي وابن مسعود أو الذي لا والد له فقط وهو قول عمر أو الذي
لا ولد له فقط وهو قول بعضهم أو من لا يرثه أب ولا أم وعلى هذه الأقوال فالكلالة اسم للميت
وقيل الكلالة اسم للورثة ما عدا الأبوين والولد قاله قطرب واختاره أبو بكر الصديق
رضي الله عنه وسموا بذلك لأن الميت بذهاب طرفيه تكلله الورثة أي أحاطوا به من
جميع جهاته وفي المراسيل لأبي داود عن أبي إسحاق عن أبي سلمة بن عبد الرحمن جاء رجل
فقال يا رسول الله ما الكلالة قال من لم يترك ولدا ولا والدا فورثته كلالة وفي مدارك
التنزيل كان جابر بن عبد الله مريضا فعاده رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني
كلالة فكيف أصنع في مالي فنزلت إن امرؤ هلك ليس له ولد رفع على الصفة
أي إن هلك امرؤ غير ذي ولد والمراد بالولد الابن وهو مشترك يقع على الذكر والأنثى
لأن الابن يسقط الأخت ولا تسقطها البنت وله أخت لأب وأم أو لأب
فلها نصف ما ترك أي الميت والفاء جواب إن وهو يرثها جملة لا محل لها من الإعراب
لاستئنافها وهي دالة على جواب الشرط وليست جوابا خلافا للكوفيين وأبي
زيد والضميران في قوله وهو يرثها عائدان على لفظ امرؤ وأخت دون معناهما فهو من
باب قوله وكل أناس قاربوا قيد فحلهم ونحن خلعنا قيده فهو سارب
والهالك لا يرث فالمعنى وامرؤ غير الهالك يرث أختا له أخرى إن لم يكن لها ولد أي
ابن أي أن الأخ يستغرق ميراث الأخت أي إن لم يكن للأخت ابن فإن كان لها ابن
فلا شيء للأخ وإن كان ولدها أنثى فللأخ ما فضل عن فرض البنات وهذا في الأخ لأبوين
أو للأب فأما الأخ من الأم فإنه لا يستغرق الميراث ويسقط بالولد فإن كانتا أي الأختان
يدل عليه قوله وله أخت أي فإن كانت الأختان اثنتين أي فصاعدا فلهما أو
فلهن الثلثان مما ترك أي الميت وإن كانوا إخوة وهي أي وإن كان من يرث بالأخوة
والمراد بالإخوة الإخوة والأخوات تغليبا لحكم الذكورة رجالا ونساء ذكورا وإناثا
فللذكر منهم مثل حظ الأنثيين حذف منهم لدلالة المعنى عليه يبين الله لكم أي
الحق فمفعول يبين محذوف أن تضلوا مفعول من أجله على حذف مضاف تقديره
بين الله لكم أمر الكلالة كراهة أن تضلوا فيها أي في حكمها هذا تقدير المبرد وقال

الكسائي

الكسائي والفراء وغيرهما من الكوفيين إن لا محذوفة بعد أن والتقدير لئلا تضلوا قالوا
وحذف لا سائغ ذائع كقوله رأينا ما رأى البصراء فيها فآلينا عليها أن تباعا أي أن لا تباعا
والله بكل شيء عليم يعلم الأشياء بكنهها قبل كونها وبعده وسقط لأبي ذر من قوله
إن امرؤ إلى الآخر وقال بعد قوله في الكلالة الآية وبه قال حدثنا عبيد الله بضم العين
ابن موسى بن باذام الكوفي عن إسرائيل بن يونس عن جده أبي إسحاق عمرو السبيعي
عن البراء بن عازب رضي الله عنه أنه قال آخر آية نزلت عليه صلى الله عليه
وسلم خاتمة سورة النساء يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة وروي عن ابن
عباس رضي الله عنهما آخر آية نزلت آية الربا وآخر سورة نزلت إذا جاء نصر الله والفتح
وروي بعد ما نزلت سورة النصر عاش رسول الله صلى الله عليه وسلم عاما ونزلت
بعدها براءة وهي آخر سورة نزلت كاملة فعاش صلى الله عليه وسلم بعدها ستة
أشهر ثم نزل في طريق حجة الوداع يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة فسميت آية
الصيف لأنها نزلت في الصيف ثم نزلت وهو واقف بعرفات اليوم أكملت لكم دينكم
وعاش بعدها إحدى وثمانين يوما وحديث الباب سبق في المغازي. باب
حكم امرأة توفيت عن ابني عم أحدهما أخ للأم والآخر زوج وذلك أن يتزوج رجل امرأة
فأتت منه بابن ثم تزوج أخرى فأتت منه بابن آخر ثم فارق الثانية فتزوجها
أخوه فأتت منه ببنت فهي أخت الثاني لأمه وابنة عمه فتزوجت هذه
البنت الابن الأول وهو ابن عمها ثم ماتت عن ابني عمها أحدهما أخوها لأمها والآخر
زوجها وقال علي هو ابن أبي طالب مما وصله سعيد بن منصور للزوج النصف وللأخ
من الأم السدس وما بقي وهو الثلث بينهما نصفان بالسوية بالعصوبة فيكون
للأول الثلثان بالفرض والتعصيب وللآخر الثلث بالفرض والتعصيب وقد وافق
عليا زيد بن ثابت والجمهور وقال عمر وابن مسعود جميع المال يعني الذي يبقى بعد نصيب
الزوج للأخ لأنه جمع القرابتين فله السدس بالفرض والثلث الباقي بالتعصيب قال
في الروضة ولو تركت ثلاثة بني عم أحدهم زوج والثاني أخ لأم فيعطى للزوج
النصف وللأخ للأم السدس والباقي بينهم بالسوية وإن وجدنا الأخ للأم فللزوج
النصف والباقي للأخ وبه قال حدثنا محمود بن غيلان قال أخبرنا عبيد الله بضم العين
ابن موسى وهو أيضا شيخ البخاري عن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي عن أبي حصين
بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم عن أبي صالح ذكوان السمان عن أبي هريرة
رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم أي
أتولى أمورهم بعد وفاتهم فمن مات منهم وترك مالا الفاء في فمن تفسيرية منفصلة
لما أجمل في قوله أنا أولى بالمؤمنين فماله لموالي العصبة الإضافة للبيان
نحو شجر الأراك أي الموالي الذين هم عصبة ومن ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام

ثقلا كالدين والعيال اوضياعا بفتح الضاد المعجمة مصدر بمعنى الضايع كالطفل الذي لا شيء له
فانا وليه اقوم بصالحه فادعى له بلفظ امر الغايب المجهول واللام مكسورة وقد تكسر مع القا
والواو غالبا فيهما وايتاما الخ بعد العين جايز والاصل عدم الاتباع للجزم والمعنى فادعوني
له اقوم بكفالته وضياعه قال في الفتح والمراد بولي العصبة بنو الوصي بنوهم ولم يفصل احد على
احد وفيه حجة للجمهور في التسوية بين بني العم الكل العيال كذا في رواية المستملي كما في الفرع
واصله وزاد في الفتح والكشميهني قال واصله الثقل وكل امر يصعب والعيال من
افراده وبه قال حدثنا ابية بن بسطام بضم الموحدة وفتح المهملة وتشديد التحتية وبسطام
بفتح وسكون المهملة البصري قال حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي وفتح الراء وسكون
عين مهملة عن روح بكسر الراء وسهلة ابن القاسم البصري عن عبد الله بن طاوس عن
ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحقوا الفرايض
باهلها فما تركت الفرايض فلاولى بفتح الهمزة فلاقرب رجل ذكر ووصف الرجل بالذكر
تنبيها على سبب استحقاقه وهو الذكورة التي هي سبب العصوبة وسبب الترجيح في الارث
ولذا جعل للذكر مثل حظ الانثيين وعلته ان الرجال تلحقهم مونة كثيرة كالقيام بالعيال والضيفا
وارفاد القاصدين ومواساة السايلين وتحمل الغرامات الى غير ذلك والحديث مرقيا وابه
الموفق باب حكم ذوي الارحام وهم كل قريب ليس بذي سهم ولا عصبة وتخلف
هل يرثون ام لا بالاول قال الكوفيون واحمد محتجين بقوله تعالى واولوا الارحام بعضهم
اولى ببعض وذوالارحام هم اصناف جد وجدة ساقطان كابي ام وام ابي ام وان علتا وولد
بنات كصلب اولاد بنين ذكورا واناثا وبنات اخوة لابوين اولاب اولام واولاد اخوات كذلك
وبنو اخوة لام وعم لام اي اخوات الاب لامه وبنات اعمام لابوين اولاب اولام وعمات واخوال
وخالات وبدلوت بكم لهم اي بما عدي الاول اذا لم يبق في الاول من يدلي به فمن انفرد منهم على الفول
بتوريثهم اذا لم يوجد احد من ذوي الفروض الذين يرد عليهم حاز جميع المال ذكرا كان او انثى
وفي كيفية توريثهم مذهبان احدهما وهو الاصح مذهب اهل التنزيل وهو ان ينزل كل منهم
منزلة من يدلي به والثاني مذهب اهل القرابة وهو تقديم الاقرب منهم الى الميت فبنو بنت
وبنت بنت ابن المال على الاول بينهما ارباعا وعلى الثاني لبنت البنت الثلثان ولبنت البنت وبه
قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع اسحاق بن ابراهيم بن راهويه قال قلت لابي اسامة
حماد بن اسامة حدثكم ادريس بن يزيد من الزيادة ابن عبد الرحمن الاودي قال حدثنا
طلحة بن مصرف بكسر الراء بعدها فاء عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
في قوله تعالى ولكل اي ولكل احد اي ولكل مال جعلنا موالي ورثاة يلونه ويحرزونه فالمضاف

اليه محذوف وعطف البخاري ثالثه وهو قوله مما ترك الوالدان والاقربون والذين عاقدت ايمانكم
المعاقدة المحالفة والايمان جمع يمين من اليد والقسم وذلك انهم كانوا عند الحلف يلصق احد بعضهم
يد بعض على الوفاء والتمسك بالعهد والمراد عقد الموالاة وهي مشروعة والوراثة بها ثابتة
عند عامة الصحابة رضي الله عنهم قال اي ابن عباس كان المهاجرون حين قدموا المدينة يرث
الانصاري المهاجري برفع الانصاري على الفاعلية ونصب المهاجري على المفعولية وفي سورة
الانفال بالعكس والمراد بيان الوراثة بينهما في الجملة قاله في الكواكب وقال في الفتح والادلة ان
يتوارث الانصاري بالنسب مع وجود متقدم فتتحد الروايتان دون ذوي رحمه اي قاربه للاخوة
التي اخا النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا موالي قال ابن عباس نسختها
والذين عاقدت ايمانكم كذا في جميع الاصول والذين عاقدت ايمانكم والصواب كما قاله ابن بطال
ان المنسوخة والذين عاقدت ايمانكم والناسخة ولكل جعلنا موالي وقال ابن المنير في الحاشية
الضمير في قوله نسختها عايد على المواخاة لا على الاية والضمير في نسختها وهو الفاعل المستتر
يعود على قوله ولكل جعلنا موالي وقوله والذين عاقدت ايمانكم بدل من الضمير واصل الكلام
فما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت والذين عاقدت ايمانكم وقال الكرماني فان قلت نسختها
اية جعلنا والذين عاقدت منصوب باضمار اعني او المراد بايراد الحديث هنا ان قوله تعالى
وكل جعلنا نسخ كل الميراث الذي دل عليه والذين عاقدت ايمانكم وقال ابن الجوزي مراد
البخاري بهذا الحديث المكرر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اخى بين المهاجرين والانصار فكانوا
يتوارثون بتلك الاخوة ويرد ورثا داخلة في قوله تعالى والذين عاقدت ايمانكم فلما نزل
قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله نسخ الميراث من المتعاقدين
وبقي النصر والرفادة ووجوب الوصية لهم والحديث اخرجه النسائي وابو داود جميعا في الفرايض
باب صدقات الملاعنة بفتح العين في الفرع كاصله وقال الحافظ سبق بضم العين
المهملة ويجوز كسرها وقال العيني بكسرها وهي التي وقع اللعان بينها وبين زوجها قال وقول
بعضهم يعني الحافظ فطن بضم بالفتح ويجوز الكسر الامر بالعكس اه والمراد بيان ما ترثه من ولدها
اذا لم تعترف عليه وبه قال حدثنا لابي ذر وليعرج حدثني بالافراد يحيى بن فرعة بضم
القاف وفتح الراء والعين المهملة الحجازي قال حدثنا مالك بن انس الامام عن نافع مولى ابن عمر
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا اسمه عويمر لدعن امرأة خولة بنت قيس في زمن
النبي بغير الف بعد اللام في رمن ولابي ذر في زمانا النبي صلى الله عليه وسلم وانتفى من ولدها
فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين المتلاعنين والحق الولد بالمرأة فنزته امه واخوته منها
فان قلت شيء من هذا لم يوجد في الحال وهذا قول زيد بن ثابت وجمهور العلماء وكثر فقهاء الامصار قال
الامام ويحكى ذلك ادركت اهل العلم وعند ابي داود من مرسل مكحول ومن رواية عمر وبن شعيب
عن ابيه عن جده قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراث ابن الملاعنة لامه ولورثتها من بعدها

وعند اصحاب السنن الاربعة وحسنه الترمذي وصححه الحاكم عن وائلة رفعه تحوز المراة ثلاثة مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت عليه وفيه عمر بن رويبة بضم الراء وسكون الواو وبعدها موحدة مختلف فيه ووثقه احمد وله شاهد من حديث ابن عمر عند ابن المنذر وفي الباب من حديث سهل ابن سعد ثم جرت السنة في ميراثها انها ترثه وترث ما فرض الله له وحديث الباب سبق في مواضع كالتعبير واللعانة بالمثناتين بذكر فيه الولد للفراش بكسر الفاء اي لصاحب الفراش حرة كانت اي المستفرشة امة وفيه قال حدثنا عبد الله بن يوسف ابو محمد الدمشقي ثم المصري الكلاعي الحافظ قال اخبرنا مالك الامام الاعظم عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان عتبة بضم العين وسكون الفوقية وفتح الموحدة ابن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد اختلف في صحبته وهو السفاسي والد هاشمي بانه مات كافرا وقوله عهد بفتح العين وكسرها اي اوصاه ان ابن وليدة زمعة بفتح الواو وكسر اللام اي جارية زمعة بفتح الزاي وسكون الميم وقد تفتح ابن قيس ولم تسم الوليدة ثم ذكر مصعب الزبيري وابن اخيه الزبير بن بكار في نسب قريش انها كانت امة بمايئة وانما ولدها في عبد الرحمن منى اي ابني فاقبضه اليك بكسر الموحدة فلما كان عام الفتح بضم عام بتقدير في وبالرفع اسم كان اخذه فقال ابن اخي عهد الي فيه فتساوقا الباء من الي فقام عبد بن زمعة فقال هو اخي وابن وليدة ابي اي جارية ابي زمعة ولد على فراشه من امته المذكورة وقد كانت عادة الجاهلية الحاق النسب بالزنا وكانوا يسمون الامة للزنا من اعترفت الام انه لحنه ولم يقع الحاق ابن وليدة زمعة كذلك فقال في الفتح والذي يظهر من سياق القصة انها كانت لنة مستوشية لزمعة فزنا بها عتبة وكان عادة الجاهلية في مثل ذلك ان السيد اذا استلحقه لحقه وان نفاه انتفى عنه وان ادعاه عتبة كان مرد ذلك الى السيد او القافة فظهر بها حمل كان بطن انه من عتبة فاختصم فيه فاقاما وقتا اي تماشيا وتلاوزما بحيث ان كلا منهما كان كالذي يسوق الدهر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي قد كان اخي عتبة عهد الي فيه انه ابنه فقال عبد ابن زمعة هو اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه سقط قوله فقال سعد الي اخر لابي ذر فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بالضم وبفتح ابن زمعة بنصب ابن اي هو اخوك اما بالاستلحاق واما بالقضاء لانه صلى الله عليه وسلم لان زمعة كان عهد اليه لكن ملحقا لانه ابن وليدة ابيه من غيره لان زمعة لم يقربه ولا شهدت به القافة عليه والاصول تدفع قوله لينه فلم يبق الا انه عبد بقاعدة الامة قاله ابن جرير وقال الطحاوي معناه هو يدك تدفع فحول بها غيرك حتى ياتي صاحبه لانه ملك لك بدليل ارسوفه بالاحتجاب وبويد الاول

رواية

رواية البخاري في المغازي هو لك وهو اخوك يا عبد لكن في مسند احمد وسنن النسائي ليس لك يا اخ لكن اعلها البيهقي وقال المنذري انها زيادة غير ثابتة وقال البرماوي معنى قوله ليس لك يا اخ اي شرعا فلا تخالف قوله لعبد هو لك هو اخوك وقال في الفتح او معنى قوله ليس لك يا اخ بالنسبة للميراث من زمعة لان زمعة مات كافرا وخلف عبد بن زمعة والولد المذكور وسودة فالحق سودة لا ارثه بل حازه قبل الاستلحاق فاذا استلحق الابن المذكور شاركه في الارث دون سودة فلذا قال لعبد هو لك وقال لسودة ليس لك يا اخ الولد للفراش اي لصاحب الفراش وهو على حذف مضاف اي لاصحاب او مولى حرة كانت امة وللعاهر وللزاني الحجر اي لا حق له في النسب كتولهم له التراب عبر به عن الخيبة اي لا شيء له وقيل معناه وللزاني الرجم بالحجر واستبعد بان ذلك ليس لجميع الزناة بل للمحصن بخلاف حمله على الخيبة فانه على عمومه وايضا الحديث انما هو في نفي الولد عنه لا في رجمه ثم قال صلوات الله وسلامه عليه لسودة بنت زمعة ام المومنين رضي الله عنها احتجبي منه اي من عبد الرحمن استحبابا لا ايجابا للاحتياط للراجح بكسر اللام وتخفيف الميم اي لاجل ما راى من شبهه البين بعتبة فاراها عبد الرحمن حتى تفي الله عز وجل وفي الحديث ان الاستلحاق لا يختص بالاب بل للام ان تستلحق وهو قول الحنفية وجماعة بشرط ان يكون الاخ جائزا او موافقه باقي الورثة وان كان كونه من المذكور وان يكون موافق على ذلك وان يكون بالغا عاقلا وان لا يكون هو وارث الاب والحديث سبق في البيوع والوصايا والفرائض ويجي في الاحكام وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد البصري قال حدثنا يحيى القطان عن شعبة بن الحجاج عن محمد بن زياد الزنبي الجمحي مولاهم انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الولد لصاحب الفراش كذا في هذه الرواية والحديث سبب عنبر فهنة ابن زمعة فقد اخرجه ابو داود وغيره من رواية حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال اقام رجل فقال لما فتحت مكة ان فلانا ابني فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا دعوة في الاسلام ذهب امر الجاهلية الولد للفراش وللعاهر الاثلب قيل ما الاثلب قال الحجر وقد دل حديث ابن زمعة على ان الامة تصير فراشا بالوطي فاذا اعترف السيد بوطيها ثبت ذلك بطريق شرعي ثم اذا ولدت لمثله لامكان لحقه من غير استلحاق كما في الزوجة لكن الزوجة تصير فراشا بمجرد العقد فلا يشترط في الاستلحاق الا الامكان لانها تراد للوطي فجعل العقد عليها كالوطي بخلاف الامة فانها تراد لمنافع اخر فلم تشرط في حقها الوطي هذا قول الجمهور ومن الحنفية لا تصير الامة فراشا الا اذا ولدت من السيد ولدا ولحق به فمتى ولدت بعد ذلك لحقه الا ان ينفيه ومن الحنابلة من اعترف بالوطي فانت منه لمدة الامكان لحقه وان ولدت منه اولادا فاستلحقه لم يلحقه ما بعده الا باقرار ثان على الراجح عندهم ونقل عن الشافعي رحمة الله عليهم انه قال ان قوله الولد للفراش معنيين احدهما ما ذكرناه فاذا انفاه بما شرع له كاللعان انتفى عنه والثاني

ان شارع رب الفرائض والعاهر فالولد لرب الفراش قال في فتح الباري الثاني ينطبق على خصوص
الواقعة والاول اعم قال وحديث الولد للفراش خلافا لابن عبد البر ان اصح ما روي عن النبي صلى
الله عليه وسلم فتح جماعة من بضعة وعشرين نفسا من الصحابة والله الموفق باب
بالتنوين يذكر فيه الولاء لمن اعتق ويذكر فيه ميراث اللقيط وهو صغير او مجنون مبنوذ
لا كافل له وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اللقيط حر لان غالب الناس احرار الاذان نقام
بينة برقه مع رضة نسب الملك كابت وشري فلا يكفي مطلق الملك لانا لا نامن ان
يعتمد الشاهد ظاهر اليد وقارق غيره كتوب ودار بان اثر الرق خط فاحتط فيه وولاؤه
ليت المال عند مالك والشافعي واحمد لحديث انما الولاء لمن اعتق اذ مقتضاه ان من لم يعتق
لا ولاء اذ العتق يقتضي سبق ملك واللقيط من دار الاسلام لم يملكه الملتقط وعن علي اللقيط
يوالي من شاء وبه قال الحنفية فان عقل الذب والا عنه جناية لم يكن له ان ينقل عنه وميراثه
وان عرف هذا سبق ملتقاه تمامه في ذيل الثمر وات وبه قال حدثنا حفص بن عمر
ابو عمر الحوضي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن الحكم بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح
التوقية مصغرا عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد والثلاثة تابعيون كوفيون عن عائشة
رضي الله عنها انها قالت اشتريت بريرة بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اشتريها فان الولاء لمن اعتق فالولاية للمنعم بكسر الميم وفتح العين وتشديد
في الذي التقطه اذهب فهو حر وعلينا نفقته ولكن ولاؤه قرابته انت الذي تتولى عقله
والقيام بامره فهو ولاية الاسلام لا ولاية العتق واهدى بضم الهمزة لها ابو بريرة شاة
خطفة قولة شاة لابي ذر فقال صلى الله عليه وسلم هو اي لحم الشاة لها صدقة ولنا هدية
قال الحكم بن عتيبة بالسند السابق وكان زوجها مغيثا حرا قال البخاري وقول الحكم
مرسل ليس بسند ابي عائشة راوية الخبر وقال الاسماعيلي هو صحيح وقال ابن عباس
رضي الله عنهما سبق موصولا في الطلاق في باب خيار الامة تحت العبد رأيته عبدا وهذا
اصح من السابق لانه حفظ ذلك فيرجح على قول من لم يحفظ ولم يولد الحكم الا بعد ذلك بدهر
طويل وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله ابن اويس بن اخت امام الائمة مالك قال
حدثني بالافراد مالك الاصبحي امام دار الهجرة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال انما الولاء لمن اعتق الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب
اعتق وسمي موصولة واعتق في محل الصلة والعابد بمعنى الفاعل باب ميراث السائبة
بين سهلة بفتحات ففتحة فموحدة بوزن فاعلة العبد الذي يقول لسيده لا ولد لاحد
عليك او انت سائبة بريد بذلك عتقه وان ولد لاحد عليه وقد يقول له اعتقتك سائبة
او انت حر سائبة في الصيغتين الاولتين يفتقر في عتقه الى نية وفي الاخر يقع ولو

على

على كراهته وبه قال حدثنا قبيصة بن عقبة السوائي قال حدثنا سفيان الثوري
عن ابي قيس عبد الرحمن ابن ثروان بالمثلثة المفتوحة والراء الساكنة وبعد الواو الف
فنون الاودي عن هزيل بضم الاول وفتح الزاي ابن شرحبيل عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه
زاد الاسماعيلي بسنده الى هزيل قال رجل الى عبد الله فقال اني عتقت عبدا لي سائبة قال
فترك مالا ولم يدع وارثا فقال عبد الله قال ان اهل الاسلام لا يسيبون وان اهل
الجاهلية كانوا يسيبون وزاد الاسماعيلي ايضا وانت ولي نعمته فلك ميراثه فان
تاثمت او خرجت في شيء فعلي قبيله وكحله في بيت المال وبهذا الكحل في السائبة قال
الشافعي وبه قال حدثنا موسى بن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة
الوضاح اليشكري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود
ابن يزيد ان عائشة رضي الله عنها اشترت بريرة لتعتقها بضم الفوقية الاولى واشترط
اهلها ولاءها ان يكونلهم فقالت يا رسول الله اني اشتريت بريرة لاعتقها وان
اهلها يشترطون ولاءها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعتقيها بعد ان تشتريها فان
الولاء لمن اعتق سواء كان سائبة او غيرها او قال عليه الصلاة والسلام فاعطى الثمن
بالشك من الراوي قال فاشترتها فاعتقتها قال وخيرت بضم الخاء المعجمة لما عتقت والابي
زوج الحر والمملوك تحتها اي خيرت لما عتقت بين فسخ نكاحها واستدامته اختارت نفسها
اي ولما من المال ما كنت معه اي ما كنت اصحبه ولا قت عنده قال الاسود بن يزيد
وكان زوجها حرا قال البخاري قول الاسود هذا منقطع اي لم يصله بذكر عائشة فيه وفيه
جواز اطلاق المنقطع في معرض المرسل خلافا لما اشتهر في الاستعمال من تخصيص المنقطع
بما يسقط منه من شاء السند ولحد الادنى صورة سقط الصحابي بين التابعي والنبي
صلى الله عليه وسلم فان ذلك يسمى المرسل وقول ابن عباس رضي الله عنهما رأيته عبدا اي كان
حر القصة وشاهدها بخلاف الاسود فانه لم يدخل المدينة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وحديث
الباب سبق في مواضع كثيرة ولله الحمد والمنة باب اثم من تبرأ من مواليه وبه قال
حدثنا قتيبة بن سعيد لورجا الباهلي قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن الاشعث بن سليمان
ابن مسروق عن ابراهيم التيمي عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق التيمي انه قال قام علي رضي
الله عنه على المنبر فقال ما عندنا كتاب نقرؤه وفي باب حرم المدينة من آخر كتاب الحج ما عندنا شيء الا
كتاب الله عز وجل غير هذه الصحيفة قال في الكواكب غير حال او استثناء آخر وحرف
العطف مقدر كما قال الشافعي رحمة الله عليه التحيات المباركات الصلوات تقديره
والصلوات قال يزيد بن شريك فاخرج الي الصحيفة فاذا فيها اشياء جمع شيء ما يتعرف قال
الكرماني لكثرة استعمال اس الجراحات بكسر الجيم اي من احكام الجراحات واسنان الابل بفتح

هجرة اسنان اي ابل الديات او الزكاة او اعم قال ولابي ذر وقال وفيها المدينة طيبة حرم
بفتحتين محمية ما بين عير بفتح العين المهملة وسكون التحتية بعدها لجبل بالمدينة الى
ثور بفتح المثلثة قيل انه اسم جبل ايضا وان كان المشهور انه بمكة وقيل الصحيح ان بدله
احد اي ما بين عير الى احد ولابي ذر الى كذا بدل قوله الى ثور لن احدث فيها حدثا
النبي صلى الله عليه وسلم او يؤوي بعد الهمزة محدثا بفتح الميم وكسر المهملة اي من نصر جانيا
واواه واجاره من خصمه ولحال بينه وبين ان ينتصف منه فعليه لعنة الله اي البعد من
الجنة التي في دار الرحمة في اول امره معلقا ولعنة الملائكة والناس اجمعين لا يقبل
بفتح التحتية وفتح الموحدة منه يوم القيامة حرفا فرضا ولا عدلا نفلا او بالعكس او غير ذلك
ما سبق في الحج ومن والى بفتح اللام اتخذ قوما موالي بغير اذن مواليه ليس الاذن
لتقييد الحكم بعد الاذن والتصريح به وانما ورد الكلام بذلك على انه الغالب فعليه
لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل بضم التحتية منه يوم القيامة حرف
ولا عدل ولابي ذر لا يقبل الله عنه يوم القيامة حرفا ولا عدلا وذمة المسلمين واحدة
اي امان المسلم للكافر صحيح والمسلمون كنفس واحدة فيسعى بها ادناهم كالغيث المراد
فاذا امن احدهم حربيا لا يجوز لاحد ان يتعرض ذمته فمن اخفر بخاء معجمة ساكنة وفتح الفاء
مسلما اي نقض عهده فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم
القيامة حرف ولا عدل وصح ابن حبان من حديث عائشة مرفوعا من تولى غير مواليه
فليتبوأ مقعده من النار قال ابن بطال فيما ذكره عنه في فتح الباري وفي الحديث ان الله
لا يجوز للعتق ان يكتب فلان بن فلان بل يقول فلان مولى فلان ويجوز له ان ينسب الى
شبه كالقرشي وقال غيره الا ولى ان يفصل بذلك ايضا كان يقول القرشي بالولاء مولى فلان
وقال فيه ان من علم ذلك وفعله سقطت شهادته لما يترتب عليه من الوعيد ويجب عليه التوبة
والاستغفار وبه قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد
الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن
هبته لانه حق ارث للعتق من العتق وذلك لانه غير مقدور التسليم فالحق في اللواحق
هذا باب بالتنوين اذا اسلم على يديه وللكشميهني الرجل بالتعريف والتنكير اولى والمعنى اذا اسلم رجل على يدي رجل وقال الحسن البصري لا يرجع
اي الذكر اسلم على يديه ولابة بكسر الواو ولابي ذر بفتحها لغتان ولابي ذر عن الكشميهني
ولاءه بفتح الواو والمد بدلا منها بالمد وهذا الاثر وصله سفيان الثوري في جامعه
واخرجه ابو بكر ابن ابي شيبة عن وكيع عن سفيان ورواه الدارمي عن ابي نعيم عن سفيان واخرج
ابن ابي شيبة ايضا من طريق يونس عن الحسن لا يرثه الا ان شيأ اوصى له ماله وقال النبي
صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق فاخرج به من اسلم على يديه رجلا في الرواية الاخرى
انما الولاء لمن اعتق كالبيع وشبهه موصولا قريبا ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه عن تميم

هو ابن

هو ابن اوس بن خارجة بالسواد اللخمي الداري نسبة الى بني الدار بن لخم وكان من اهل الشام
اسلم سنة تسع مهاجرة وكان من افاضل الصحابة وله مناقب وفي العزم لزاد هابا ثنا بالف
اعانني الله على ذلك وسلك بنا احسن المسالك رفعه بالحركات ولابي ذر رفعه بسكون
الفاء وفتح العين اي رفع تميم الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد وصله البخاري في تاريخه وابو
داود وابن ابي عاصم والطبراني والباغندي في مسند عمر ابن عبد العزيز كلهم من طريق عبد العزيز
بن عمر بن عبد العزيز قال سمعت عبيد الله بن وهب يحدث عمر بن عبد العزيز عن فبيصة بن
ذويب عن تميم الداري انه قال قلت يا رسول الله ما السنة في الرجل يسلم على يدي رجل من
المسلمين قال هو اولى الناس بحياته ومماته قال البخاري رحمه الله واختلفوا في صحة
هذا الخبر قال بعضهم عن ابن وهب سمع تميما ولا يصح لقول النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن
اعتق وقال الشافعي في هذا الحديث ليس بثابت انما رويه عبد العزيز بن عمر عن ابن وهب
وابن وهب ليس بالمعروف ولا نعلمه تميما ومثل هذا لا يثبت وقال الترمذي اسناده
ليس بمتصل قال وانما بعضهم بين ابن وهب وبين تميم قبيصة رواه يحيى ابن حمزة وقيل
انه تفرد فيه بذكر قبيصة ورواه ابو اسحاق السبيعي بدون ذكر تميم اخرجه النسائي وقال بعض
من تكلم في هذا الحديث مضطرب هل هو عن ابن وهب عن تميم او بينهما قبيصة وقال بعض
الرواة فيه عن عبد الله بن وهب وبعضهم ابن وهب وعبد العزيز راويه ليس بالحافظ
قال في الفتح هو من رجال البخاري كما في الاشربة لكنه ليس بالكثير وانما ابن وهب فلم يدرك
تميما وأشار النسائي الى ان الرواية التي وقع التصريح فيها بسماعه من تميم خطأ ولكنه وثقه
بعضهم ثم صحح هذا الحديث ابو زرعة الدمشقي وقال انه حديث حسن صحيح المخرج ومتصل
وجزم البخاري في التاريخ بانه لا يصح لما رضته حديث انما الولاء لمن اعتق ويوخذ منه
انه لو صح لما قدم هذا الحديث وعلى التنزل فيرد في الجملة هو كغيره عموم الحديث المتفق على صحته
بهذا فتستثنى منه من اسلم او تورد الدولية في قوله لولي الناس يعني النصر والمعاونة
وما شبه ذلك لا بالميراث ويبقى الحديث المتفق على صحته على عمومه خرج الجمهور الى الثاني وبه
جزم ابن القصار وقال ابو حنيفة واصحابه انه يستمر ان عقل عنه وان لم يعقل عنه فلا ت
يتحول عنه لغيره قاله في فتح الباري وبه قال حدثنا قتيبة ابن سعيد البلخي عن مالك عن
الامام عن نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عائشة ام المومنين
رضي الله عنها اعتقت بريرة ارادت ان تشتري جارية هي بريرة تعتقها
اي لان تعتقها وهو بضم المثناة فوقية فقال اهلها نبيعكها على ان ولاءها لنا فذكرت بريرة
الله اي ذكرت عائشة قولهم نبيعكها على ان ولاءها لنا ولابي ذر فذكرت ذلك لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك بكسر الخاء ولابي ذر عن الكشميهني لا يمنعنك
بالنون الثقيلة بعد العين فانما الولاء لمن اعتق اللام للاختصاص كما قاله الكرماني

يعني ان الولاء لمن اعتق وبذا قال في اعانته قال العيني ويجوز ان تكون للاستحقاق كما في
قوله ويل للمطففين واستحقاق المعتق للولد بناء على استحقاق عزه ويجوز ان تكون للصيرورة
وصيرورة الولاء للمعتق لا ينافي صيرورته لعزه وبه قال حدثنا محمد
بن حجر وقع في رواية ابي علي ابن شبوية عن العزيزي محمد بن سلام وفي رواية ابي ذر عن
الكشميهني محمد بن يوسف يعني البيكندي قال اخبرنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور اي ابن
المعتمر عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد عن خاله ابراهيم عن عائشة رضي الله عنها انها قالت
اشتريت بريرة فاشترط اهلها ولاءها ان يكون لهم فذكرت ذلك الاشتراط للنبي صلى الله عليه
وسلم وانا ذكرت له كأنه فهيه التفات اي ذكرت عائشة ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم
مخيرها من زوجها بين المقام معه او المفارقة فقالت لو اعطاني كذا وكذا من المال ما بت
عنده فاختارت بالفاء ولابي ذر واختارت بغير فاء وزاد ابو ذر في روايته قال وكان
زوجها حرا وقيل عبدا قبل باب من وجه احاد القليل هو الاسود راويه عن عائشة وفي
الباب الذي قبله انه الحكم باب ما يرث النساء الولاء وبه قال حدثنا حفص
بن عمر الحوضي قال حدثنا همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذي الحافظ
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اراد ت عائشة رضي الله عنها ان
تشتري بريرة فاشترط اهلها ان يكون ولاءها فقالت للنبي صلى الله عليه وسلم
انهم يشترطون الولاء لهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها اشتريها فاعتقي
فان العتق فيه دلالة على ان النساء انما يعتقن ما يستحقن الولاء وبه قال حدثنا
سلام بتخفيف اللام على الاشهر واسمه محمد قال اخبرنا وكيع بفتح الواو وكر الكاف
ابن الجراح احد الاعلام عن سفيان الثوري عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي
عن الاسود بن يزيد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الولاء لمن اعطى الورق ثمنا وولي النعمة بكسر اللام المخففة بالاعتاق
بعد اعطاء الثمن لان ولاية النعمة التي يتعلق بها الميراث لا تكون الا بالعتق والحديث كما قاله
ابن بطال يقتضي ان الولاء لا يرث الا لكل معتق ذكرا كان او انثى وهو مجمع عليه وليس بين الفقهاء
خلاف انه ليس للنساء من الولاء الا ما اعتقن او جره اليهن من اعتقن بولادة او عتق
ويشير بقوله لمن اعطى الورق الى ان الولاء بمقابلة لمن اعتق ان يكون من عتق بفكه حين العتق
لا لمن باشر العتق فقط وقوله وولي النعمة هو لفظ وكيع عن سفيان الثوري يعني منصور
تفرد به الثوري كما نبه عليه في الفتح والله الموفق والمعين هذا باب
مولى القوم اي عصبتهم من انفسهم في النسبة اليهم والميراث منه وابن الاخت
منهم لانجذاب بعضهم وهي امه فيرثهم توريث ذوي الارحام على القول به وبيت قوله
منهم لابي ذر وبه قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا
معاوية بن قرة بضم القاف وفتح الراء المشددة ابن اياس بن هلال المزني البصري وثقاة

بن دعامة السدوسي كلاهما عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ابن اخت القوم منهم وقال من انفسهم في المعاونة والانتصار والمودة والشفقة
ونحو ذلك لا في الميراث وتمسك به من قال ان ذوي الارحام يرثون كما ترث العصبات
وهو قول الحنفية وغيرهم والشك من الراوي وورد الحديث هنا مختصرا وتاما
في مناقب قريش في باب ابن اخت القوم منهم باب حكم ميراث السيب في
بلد العدو وسواء حرز او لا قال البخاري وكان شريح بضم الشين المعجمة
وفتح الراء الحضرمي مملكة ابن الحارث النخعي الكندي الكوفي يورث السيب بفتح الواو
وكسر الراء مشددة في يدي العدو ويقول هو جوح اليه اي الى ميراثه وهذا وصله
ابن ابي شيبة والدارمي وقال عمر بن عبد العزيز مما وصله عبد الرزاق كذلك راشد
فيما كتب اليه اجز بهمزة مفتوحة فجيم ساكنة فزاي مجزوم بالامر وصية السيب بنصب
وصية على المفعولية وعناقه بفتح العين وبعد النون القاف هاء ولابي ذر عناقة بتاء فوقية
بعد القاف وضاع في ماله ضاع شفيع على دينه دين الاسلام اي عزه طابعا فما لهو ماله
يضع ما يشاء بلفظ المضارع ولابي ذر عن الكشميهني ما شاء بلفظ الماضي وبه قال حدثنا
ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عدي
هو ابن ثابت الانصاري عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمان الاشجعي عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ترك مالا بعد وفاته فلورثته
ومن ترك كلا بفتح الكاف واللام المشددة عيالا فالينا وهذا الحديث يؤيد قول
الجمهور ان الكسير اذا وجب له ميراث انه يوقف له لانه اذا كان مسلما دخل تحت عموم قوله
صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلورثته وعن سعيد بن المسيب انه لم يورث الكسير في ايدي
العدو والحديث سرفي الاستدلال هذا باب بالتنوين يذكر فيه قوله صلى الله عليه
وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم واذا اسلم الكافر قبل ان يقسم الميراث
المخلف عن اخيه او ابيه فلا ميراث له لان الاعتبار بوقت الموت لا بوقت القسمة عند
الجمهور وبه قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل عن ابن جريج عبد الملك
بن عبد العزيز عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن علي بن الحسين المشهور
بزين العابدين عن عمرو بضم العين ابن عثمان بن عفان القرشي العدوي ولابي ذر عن
عمرو بفتح العين وسكون الميم بدل عمر بضمها وكلاهما ولد لعثمان واتفق الرواة عن الزهري
انه عمرو بن عثمان بفتح العين وسكون الميم الاان مالكا وحده فقال عمر بضم اوله وفتح الميم
عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر
وذهب معاذ بن جبل ومعاوية وسعيد بن المسيب ومسروق الى انه يرث منه لقوله
صلى الله عليه وسلم الاسلام يعلو ولا يعلى عليه وحجة الجمهور هذا الحديث الصحيح واجابوا

عن حديث الاسلام يعلو بان معاد فضل الاسلام وليس فيه تعرض للارث فلا يترك النص الصحيح
بذلك ولا يرث الكافر المسلم اجماعا ولا يرث نحو مرتد كهودي بنصر لحداثة لهس بينه وبين
احد سولادة في الدين لانه ترك دينا يترعليه ولا يقر على دينه الذي انتقل اليه ولا يرث
لذلك كزنديق ولا من لا يتدين بدين فلا يرث ولا يورث لذلك واما المسلم من المرتد فقال
الشافعي ومالك لا يرث المسلم المرتد وقال ابو حنيفة والثوري يرثه لكن قال ابو حنيفة
ما اكتسبه في ردته لبيت المال وما اكتسبه في الاسلام فهو لورثته المسلمين واما الكافران
فيتوارثان وان اختلف ملتهما كهودي ونصراني او مجوسي او وثني لان الكل في البطلان
كالملة الواحدة ومن به رق ولو مدبرا او مكاتبا فلا يرث ولا يورث لنقصه ولانه
لو ورث لملك والملازم باطل ابعضا فيورث ما ملكه بحريته تمام ملكه عليه والشي
لسيده منه لاستغراقه مما اكتسبه بالرقية ولا يرث قاتل من مقتوله وان لم يقتل
بقتله لحديث ليس للقاتل شي اي من الميراث رواه الترمذي بسند صحيح ولان الارث
للولادة والقاتل قطعها ومن فقد وقف ماله حتى تقوم بينة بموته او يحكم بموته قاضي
بعد مضي مدة من ولادته لا يعيش قوزباطا فيعطى ماله من يرثه حينئذ والحديث
سبق في المغازي باب ميراث العبد النصراني ومكاتب النصراني ولادي ذرو الكا
واثم من انتفى ولده ولادي زرياب من انتفى من ولده ومذهب العلماء ان العبد النصراني
اذا مات فماله لسيده بالرق لان ملك العبد غير صحيح فتخته السيد لا بطريق
الميراث واما المكاتب فاذا مات قبل اداء كتابته وكان في ماله وفا لباقي كتابته اخذ ذلك
في كتابته فاضل فليبيت المال واما اثم من انتفى من ولده ففي حديث ابي هريرة مرفوعا
عند ابي داود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم ايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله
عنه وفي سنده عبد الله بن يونس حجازي مجهول روى عنه سوى زيد ابن الباء ولم يذكر المولف
حديثا هنا ولعله اراد ان يلحق فيه ما هو على شرطه فاخترمته المنية قبل باب كم من
اخ اذا ابن اخ وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد الباهلي قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اختصم
سعد بن ابي وقاص ومالك بن اهيب بن عبد مناف بن زهرة الزهري شهد الشاهد كلاهما هو
احد العشرة وعبد بن زمعة بن قيس بن عبد شمس القرشي العامري لحق سودة بنت زمعة
ام المومنين رضي الله عنها في غلام اسمه عبد الرحمن فقال سعد هذا الغلام عبد الرحمن يا رسول
الله ابن اخي عتبة بن ابي وقاص ذكره ابن مندة في الصحابة مستدلا بقول اخيه سعد هذا
عهدني انه ابنه انظر الى شبهه وليس في ذلك ما يدل على اسلامه وقد استند انكار ابي
نعيم على ابن مندة في ذلك وقال انه الذي كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم وما علمت
له اسلاما انتهى وبالجملة فليس في شي من الاثار ما يدل على اسلامه بل فيها ما يصرح بموته

على الكفر والله اعلم وقال عبد بن زمعة هذا اخي يا رسول الله ولد على فراش ابي زمعة من
وليدته امه فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه بعتبة فراى شبها
بينا بعتبة فقال صلى الله عليه وسلم هو اي الغلام اخ لك يا عبد ولد على فراش ابي زمعة
من زمعة فاحتقه عليه الصلاة والسلام به لما استلحقه لان اقراره قام مقام
الاب لميت في حياته فثبت نسبه وقال مالك وابو حنيفة لا يثبت الولد للفراش وللعاهر
الحجر اي الخيبة واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة نوعا ولحياطا قالت فلم ير سودة
الغلام قط ولابي ذر عن الكشميهني اي بعد قوله صلى الله عليه وسلم احتجبي منه ورايت
في هامش فرع اليونينية وقال انه منقول من هذا الباب في نسخة ابي ذر وقيل باب
ميراث العبد النصراني وليه اعني باب ميراث العبد النصراني باب اثم من انتفى من ولده
رقم على باب من ادعى اخا او ابن اخ عادته المستملي والكشميهني انتهى باب من ادعى
الى غير ابيه وبه قال حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا خالد
هو ابن عبد الله الطحان الواسطي قال حدثنا خالد هو ابن مهران الحذاء عن ابي عثمان
عبد الرحمن النهدي عن سعد بسكون العين ابن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه وهو اي والحال انه يعلم
ان غير ابيه فالجنة عليه حرام ان استحل ذلك وهو محمول على الزجر والتغليظ للتغير
عنه وتحمل بان جماعة من خيار الامة انتسبوا الى غير اباهم كالمقداد بن الاسود
ازهري بن عمرو وليس بان الى هلينة كانوا لا يستنكفون ان ينتسبوا لرجل غير ابيه الذي
نزل ادعوهم لابائهم فغلب على بعضهم النسب الذي كان يدعى به قبل الاسلام فصار غفا
يذكر للتعريف بالاشتهار من غير ان يكون من المدعي تحول عن نسبه الحقيقي فلا يقتضيه
الوعيد اذ الوعيد المذكور انما يتعلق بمن انتسب الى غير ابيه على علم منه بانه ليس اباه قال
ابو عثمان النهدي فذكر لي احد بشد بي بكرة فقيه فقال وانا سمعته اذناي بفتح
العين وسكون الفوقية ووعاه قلبي من رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث
تقدم في غزوة حنين وبه قال حدثنا احمد بن الفرج بالفا والجيم الفقيه قال ابن معين
كان اعلم خلق الله برأي مالك قال حدثنا ولادي ذر اخبرنا ابن وهب عبد الله المصري قال
اخبرني عمرو بفتح العين ابن الحارث المصري عن جعفر بن ربيعة الكندي عن عراك
بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وبعد الالف كاف ابن مالك الغفاري عن ابي هريرة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا ترغبوا عن اباءكم فمن رغب عن ابيه وانتسب
لغيره فهو كفر ولابي ذر عن الكشميهني فقد كفر اي كفرا نعمة فليس المراد الكفر الذي يستحق
عليه الخلود في النار بل كفر حق ابيه اي سنحته او المراد التغليظ والتشنيع عليه لعظما

لذلك والافظ خفي شرعي اذا استعمله فيه كفروم يعبر في كلستر على حق بهذا اللفظ واغا عبر به في المواضع التي يقصد فيها الذم الغليظ ولعظم الخلق المشور والحديث سبق في مناقب قريش هذا باب بالتنوين يذكر فيه اذا ادعت المراة ابنا ينشديه الدال من ادعت وبه قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت امراتان لم يسميا معهما ابناهما لم يسميا ايضا جاء الذيب فذهب بابن احداهما فقالت لصاحبتها انما ذهب ذهب بابنك وقالت ولاي ذر فقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكما الى داود عليه السلام فقضى به بالولد الباقي للكبرى للمراة الكبرى منا كلعونه كان في يدها وعجزت عن اقامة البينة فتحاكما على سليمان بن داود عليهما السلام فاخبرناه بالقصة فقال ايتوني بالسكين بكسر السين وسميت سكينا لانها تسكن حركة الحيوان اشقه اي الولد بينهما نصفين وفي سنن النسائي الكبرى فقالت الكبرى نعم اقطعوه فقالت الصغرى منها لا تفعل ذلك يرحمك الله هو ابنها الى ابن الكبرى فقضى به للصغرى لجزع الدال على عظيم شفقتها ولم يعمل باقرارها بانه لصاحبتها واشكل نقض سليمان حكم ابيه داود وليجيب بانها حكما بالوحي وحكم سليمان كان ناسخا او كان بالاجتهاد وجاز النقض لدليل اقوى وتعقب الاول بان سليمان لم يكن حينئذ يوحى اليه اذ كان عمره حينئذ احدى عشرة سنة قال ابو هريرة رضي الله عنه بالسند السابق والله ان سمعت بكسر الهمزة اي ما سمعت بالكاف قط الا يومئذ وفي كتاب الادب سبق بفتح الميم وتكسر وتفتح وقبلها هادية لانها تقطع مدب حياة الحيوان والحديث سبق في ترجمة سليمان من احاديث الانبياء باب حكم القائف بالقاف واخر فا وهو الذي يعرف الشبه ويميز الولد وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء قال حدثنا الليث بن سعد امام المصريين عن ابن شهاب محمد الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليّ بفتح عين عليّ وتشديد ياء النسبة ابن ابي طالب البيت حال كونه مسرورا حال كونه تبرق تضيء وتستنير اسارير وجهه وهي الخطوط التي في الجبهة واحدها سرور وسرور وجمع اسرار واسره وجمع الجمع اسارير فقال صلى الله عليه وسلم الم تري حرف جزم وهو همزة التقرير حرف مجزوم به بحذف النون والمرئية علمية وسند ان في قوله ان مجززا مسند مفعولا اول لذا فتحت ان ومجززا بضم الميم وفتح الجيم وكسر الزاي الاولى المشددة وفتح اسم اب وسمي مجززا

لانه

لانه كان يجز ناصية الاسير في زمن الجاهلية ويطلقه وهو ابن الهوبر ابن عبد المدلجي نظر اثقا خبراء واثقا بالدال وظرفه زمان اي الساعة الى زيد بن حارثة واسامة بن زيد فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض ولابي ذر عن الحموي والمستملي من بعض اي الكائنة من بعض او مخلوقة من بعض كقوله تعالى وسبب سرور عليه السلام ان ابا الجاهلية كانت تقدح في نسب اسامة لكونه اسود شديد السواد لكون امه كانت سودا وزيد ابيض من القطن فلما قال مجززا ما قال مع اختلافهما في اللون سر صلى الله عليه وسلم بذلك لكونه كافأ له عن الطعن فيه لاعتقادهم ذلك وبه حجة لمن قال من الفقهاء والمحدثين في الولد والنسب في الطلاق وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اي يوما البيت وهو من اضافة المسمى الى اسمه او ذات متسعة وهو مسرور فقال يا ولابي ذر اي عائشة الم تري ان مجززا المدلجي بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر اللام وبالجيم بعدها تحتية نسبة الى صالح بن مرة من عبد مناف بن مناف بن كنانة وكانت القافة فيهم وفي بني اسد والروب تعرف لهم بذلك دون غيرهم خاصا بهم على الصحيح وروي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان قائفا وقد كان قرشيا لاسدلجيا ولا اسديا دخل عليّ بتشديد الياء وسقطت لغير ابي ذر وعليها قطيفة كساء فدكي لها خمل وكانت لفاطمة رضي الله عنها وعلى رأسها اسامة زاد ابو ذر ابن زيد وزيد بن حارثة وعليهما قطيفة كساء فدكي لها خمل وكانت لفاطمة رضي الله عنها وعلى رأسها اسامة زاد ابو ذر ابن زيد وزيد بن حارثة وعليهما قطيفة كساء فدكي لها خمل وكانت لفاطمة رضي الله عنها وقد غطيا رؤسهما وبدت اقدامهما اي ظهرت فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض كائنة او مخلوقة وفي الحديث العمل بالقافة لتقريره صلى الله عليه وسلم وهو مذهب مالك واحمد والشافعي وقال الحنفية الحكم بها باطل لانها حدس وذلك لا يجوز في الشريعة وليس في حديث الباب حجة في اثبات الحكم بها لان اسامة كان قد ثبت نسبه قبل ذلك فلم يحتج الشارع في اثبات ذلك الى قول احد وانما تعجب من اصابة مجزز ووجه ادخال هذا الحديث في كتاب الفرائض الرد على من زعم ان القائف لا يعتبر بقوله فانه من اعتبر قوله فعمل به لزم منه حصول التوارث بين الملحق والملحق به قال الامام البخاري رحمه الله تعالى بالسند السابق او هذا الشرح اليه

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحدود

جمع حد وهو لغة الحاجز بين الشيئين بحيث لا يختلط احدهما بالاخر والمذكور هنا حد الزنا والخمر والسرقة لكونه ما نافع لتعاطيه عن معاودة مثله مانعا للغير ان يسلك مسلكه وفي رواية ابي ذر ناجذ السملة على لفظ كتاب وما يذكر من

الحدود اي كتاب بيان احكام الحدود وبيانها حذرين الحدود وتطلق الحدود ويراد بها نفس العقاب
ولم يذكر البخاري هنا حديثا هنا باب بالتنوين لا يشرب الخمر بضم التحتية وفتح الراء
مبنيا للمفعول والخمر رفع نائب الفاعل وللمستملي فيما ذكر في الفتح ولهوني اليونينية لأبي
ذر يذب الزنا ويشرب الخمر اي التحذير من تعاطيها وسقط لابي ذر لا يشرب الخمر وقال
ابن عباس رضي الله عنهما مما وصله ابن ابي شيبة في كتاب الايمان ينزع منه بضم اوله
وفتح الزاي والضمير في منه للايمان نور الايمان في القبر ورواه ابو جعفر من طريق مجاهد
عن ابن عباس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من نازع الله منه نور الايمان من
قلبه فان شاء ان يرده اليه رده وفي حديث ابي هريرة مرفوعا عند ابي داود اذا زنا الرجل
خرج منه الايمان فكان عليه كالظلة فاذا اقلع رجع اليه الايمان ويحتمل ان يكون
الذي ينتفي منه الحياء المعبر عنه بالنور والحياء من الايمان وبه قال حدثني بالافراد
ولابي ذر حدثنا يحيى ابن بكير بضم الموحدة وفتح الكاف المخزومي مولاهم المصري
وبكير اسم جده واسم ابيه عبد الله قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل
بضم العين وفتح القاف ابن خالد عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي بكر بن عبد
الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن اذا استحله او هو من باب التغليظ للمستحل عليه
الايمان حال لبسه بالكبيرة فاذا فارقها عاد اليه او هو من باب التغليظ للمتعرض عليه
او معناه نفي الكمال والحد فالمعصية لا تخرج المسلم عن الايمان خلافا للمعتزلة المكفرين
بالذنب القائلين بتخليد العاصي في النار ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن اذا
استحله كما مر ولا يسرق حين يسرق ولابي ذر يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن
ولا ينتهب نهبة بضم النون حال كونه منهوبا جملة فعلية حالية لفيه يرفع الناس اليه ابصارهم
فيها بحاصل لا يقدرون على دفعه ولا يتصورون اليه وهو مؤمن او هو كناية عن عدم
التنزه بذلك فيكون صفة لازمة للذهب بخلاف السرقة والاختلاس فانه يكون بتخف
خفية والانتهاب اشد لما فيه من مزيد الجرأة وعدم المبالاة ولم يذكر الفاعل في النهبة وما
بعده ففيه كما قال ابن مالك حذف الفاعل للعلم به والتقدير ولا يشرب الشارب
الخمر الي آخره ولا يرجع الضمير الي الزاني لبادر يختص به بل هو عام في كل من يشربه وكذا في الباقي وقد
ذكر الفاعل في لا يسرق في رواية ابي ذر كما مر والحديث اخرجه مسلم في الاشربة وابن ماجة
في الفتن وعن ابن شهاب الزهري بالسند السابق عن سعيد ابن المسيب وابي سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف كلاهما عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله اي بمثل
حديث ابي بكر عن ابي هريرة هذا الا النهبة فليست فيه والله اعلم باب ما جاء في

ضرب شارب الخمر وبه قال حدثنا حفص بن عمر ابن الحارث بن سخبرة الازدي
الحوضي قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة بن دعامة عن انس رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم ح للتحويل قال البخاري بالسند اليه وحدثنا ادم وابو الوليد قالا
ابن ابي ذئب قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا قتادة عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب اي امر بالضرب في الخمر بالجريد والنعال
الباقي بالحديد بالالة والجريد سعف النخل وسمي به لانه جرد عن الخوص وجلد ابي امر
بالجلد فيه ابو بكر الصديق في خلافته اربعين جلدة وهذا لفظ طريق هشام عن قتادة
واما لفظ طريق شعبة فاخرجه البيهقي في الخلافيات من طريق جعفر بن محمد الفاريابي عن
ادم شيخ البخاري فيه بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل شرب الخمر فضربه بجريدتين
نحو اربعين ثم صنع ابو بكر مثل ذلك فلما كان عمر استشار الناس فقال له عبد
الرحمن بن عوف اخف الحدود ثمانون فعمله عمر واخرجه مسلم ولنسائي ايضا من طريق
محمد بن جعفر عن شعبة مثل رواية ادم الا انه قال وفعله ابو بكر فلما كان عمر اتي في
خلافته استشار الناس فقال عبد الرحمن بن يعني ابن عوف اخف الحدود ثمانون
واخرجه عمر ولم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعين في رواية مسلم انه صلى الله عليه
وسلم كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد اربعين وقوله في الرواية السابقة نحو
من اربعين قبل الجريدتين تاويله بانه انما عبر بنحو لعدم التساوي في الضرب والالة
والعدد فالحدود انما تكون محدودة وكون الراوي حاكيا ذلك عن واقعة لا يلزم منه ان
يكون تقريرا بل تحديدا لها وان كان الراوي لم يجرد التحديد فيه فغايته ان يكون
اربعين فوجب العمل بلزوم الحد وانضم اليها رواية مسلم السابقة ونحوها مما فيه الجزم
بالاربعين وتخرقدناني بمعنى مثل وفي مسلم ايضا من طريق معاوية بن هشام عن ابيه
ثم جلد ابو بكر اربعين فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والريف قال ما ترون في جلد
الخمر فقال عبد الرحمن بن عوف ابى ان تجعلها كاخف الحدود وقال فجلد عمر ثمانين والريف
بكسر الراء كل ارض فيها زرع ونخل او ما قارب الماء من ارض العرب وغيرها او ما فيه زرع
وخصب او هو الخصب والسعة في الاكل والشرب وعند النسائي من طريق يزيد
بن هارون عن شعبة فضربه بالنعال نحوا من اربعين ثم اتي به ابو بكر فصنع به مثل
ذلك ورواه همام عن قتادة بلفظ فامر قريبا من عشرين رجلا فجلد فجلد كل رجل جلدتين
بالجريد اخرجه احمد والبزار قال في الفتح وبهذا يجمع بين ما اختلف فيه عن عقبة وان
جملة الضربات كانت نحو اربعين بجريدتين فتكون الجملة ثمانين وفي مسلم من طريق
حضين بن المنذر اتي عثمان برجل قد شهد عليه هو وصاحبه مصقلة ابن المنذر انه شرب الخمر فقال
لعبد الرحمن بن جعفر اجلده فجلده فلما بلغ اربعين قال امسك جلد رسول الله
صلى الله عليه وسلم اربعين وجلد ابو بكر اربعين وجلد عمر ثمانين وكل سنة وهذا احب الي

فنيه الجزم بانه صلى الله عليه وسلم جلد اربعين وساير الاخبار ليس فيها عدد الا بعض الروايات
عن انس فيها نحو الاربعين والجمع بينهما ان عليا اطلع الاربعين فهو حجة على من ذكرها
بلفظ التوقيت لمذهب الشافعية ان حد الحر اربعون جلدة لما سبق وحد بنزع ولو بعضها
عشرون على النصف من الكل بقاعدته متوالية في كل من الاربعين والعشرين بحيث يحصل
بها زجر وتنكيل فلا يفرق على الايام لعدم الايلام وللامام زيادة على الحد ان راه فيبلغ الحر
ثمانين وعبد اربعين كما فعله عمر رضي الله عنه وراه علي رضي الله عنه وقال لانه اذا شرب سكر
واذا سكر هذى واذا هذى افترى وحد الافتراء ثمانون رواه الدارقطني بجمل يسيل لعيب
سيأ واجري على الاول ما اجري على الاخر والزيادة على الحد تعازير لا حد والا للحاز
تركه والمعرض بان وضع التعزير النقص عن الحد فكيف يساويه ويجب بان ذلك تعازير
لا ان ذلك جنايات تولدت من الشارب قال الرافعي وليس شافيا فان الجناية لم تتحقق
حتى يعزر والجنايات التي تتولد من الخمر لا تحصر فلم يخ الزيادة على الثمانين وقد منعوها
قال في قصة تبليغ الصحابة الضرب ثمانين الفاظ مشعرة بان الكل حد وعلى تحد
الشارب مخصوص من بين ساير الحدود وبان يتحتم بعضه ويتعلق بعضه باجتهاد
الامام ومذهب الحنفية والمالكية ان الثمانين حد وكذا عند الحنابلة على الصحيح عندهم
وقد اختلف النقل عن الصحابة في التحديد والتقدير في الحد والذي تحصل من ذلك
ستة لعلها ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجعل في ذلك حدا معلوما بل كان يضربه
على حسب الشارب على ما يليق به الثاني انه اربعون بغير زيادة الثالث مثله وكملت
للامام ان يبلغ به ثمانين وصل الزيادة من تمام الحد او تعزيرا قولان الرابع انه ثمانون
بتعزير بزيادة عليها الخامس كذلك ويجوز الزيادة تعزيرا الا دهوان شرب مخلد ثلاث
مرات فحاد في الرابعة وجب قتله وهو قول شاذ والحديث اخرجه مسلم في الحدود
وكذا الترمذي وابن ماجة باب من اسر بضرب الحد في البيت وبه قال حدثنا
قتيبة ابن سعيد قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب السختياني
عن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله واسم ابي مليكة زهير بن عبد الله بن جدعان
عن عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل ابو سروعة القرشي المكي وهو من افراد البخاري
انه قال جي بالنعيمات بالتصغير او بابن النعمان بالشك من الراوي وجي بالبناء للمجهول
وسبق في الوكالة ان الذي جابه هو عقبة ابن الحارث رضي الله عنه كما رواه الاسماعيلي
ولفظه جيء بالنعيمات سكارى نصب على الحال اي شارب سكرا اي منصفا بالسكر لا نه جيء
جاء لم يكن شاربا حقيقة بل كان سكران فامر النبي صلى الله عليه وسلم من كان بالبيت وفي
نسخة من كان في البيت ان يضربوه فلا عقبة فضربوه فكنت انا فيمن ضربه بالنعال
بكسر النون وفي الحديث جواز ضرب الحد في البيوت خلافا لمن منعه محتجا بقوله

ما روي

ما روي عن عمر في قصة ولده عبد الرحمن ابي شحمة لما شرب بمصر فجده عمرو بن العاص في البيت
وان عمر رضي الله عنه انكر عليه واحضر ولده ابا شحمة وضربه الحد حدا كما رواه ابن سعد
واخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن عمر مطولا والجمهور على الاكتفاء على اضعف عمر على
المبالغة في تاديبه ولده لان اقامة الحد بقصد الزجر والحديث سبق في الوكالة وانه
اعلم باب الضرب بالجريد والنعال في شرب الخمر وبه قال حدثنا وهيب بن خالد
بضم الواو وابن بحذف الباء الباهلي مولاهم ابو بكر البصري عن ايوب السختياني عن عبد الله بن ابي
مليكة بضم الميم وفتح اللام وهو جده عن عقبة بن الحارث رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم اتي بنعيمات بضم النون او بابن نعيمان بضم النون ايضا بالشك هل الذي اتي به نعيمان
او ابنه ولابي ذر عن الحموي والمستملي بالنعيمان او بابن النعيمان بزيادة الف ولام فيهما وهو
سكران بعدم العرف فشق ذلك عليه زاده الله شرفا لديه وعند النسائي فشق
على النبي صلى الله عليه وسلم واشتد شديدا وامر من في البيت ان يضربوه الحد فضربوه
بالجريد والنعال قال عقبة فكنت ولدي ذكرت فيمن ضربه وفيه ان الحد يحصل
بالضرب بالجريد والنعال وكذا بالعصا المعتدلة واطراف الثياب بعد قدها حتى تشد
اذا قصد الايلام وكذا بالسوط وتمسك به من قال كعوام اقامة الحد على السكران
في حال سكره والجمهور على خلافه واولوا الحديث بان المراد تكرير الضرب لان ذلك الوصف
يستمر به في حال ضربه لان المقصود بالضرب في الحد الايلام ليحصل به الردع وسبق في
الباب قبل هذا في كتاب الوكالة ان في رواية للاسماعيلي جيء بالنعيمان من غير شك
وكذا عند الزبير بن بكار وابن مندة بغير شك ايضا وهو النعيمان ابن عمرو بن رفاعة
بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجار الانصاري شهد العقبة وبدرا
والمشاهد كلها وكان كثير المزاح يضحك النبي صلى الله عليه وسلم من مزاحه وهو
صاحب سويبط بن حرملة فقال يوما له لاعطينك فجاء الناس حلبوا ظهرا فقال اشاعوا
ضاغلا ما عربيا فارها وهو ذو لسان وعلمه بتقول انا حر فان كنت تاركيه لذلك
وجوه لا تفدوا على غلامي فقالوا يتباعه منك بعشر قلائص فما قبل ربما يسوقها
واقبل بالقوم حتى عقلوه ثم قال دونكم هذا هو فجاء القوم فقالوا قد اشتريناك فقال
سويبط هو كاذب انا رجل حر فقالوا قد اخبرنا خبرك فظل هو الجمل في رقبته وذهبوا
به وجاء ابو بكر فاخبره فذهب هو واصحابه له فردوا القلائص واخذوه فما عادوا الى
النبي صلى الله عليه وسلم واخبروه الخبر ضحك النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه حولا وروي
انه جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فدخل المسجد وناخ ناقته بفنائه فقال
بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لنعيمان لو نحرتها فاكلنا ما فانا قد رضينا الى اللهم
ويعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرا قال فضحكها بنعيمان ثم خرج الاعرابي فصاح به
واقعر ياه يا محمد فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال من فعل هذا فقالوا نعيمان فاتبعه

يسأل عنه فوجده في دار ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب مستخفيا فأشار إليه رجل وزفر صوته
فقال يا رسول الله وأشار بإصبعه حيث هو فأخرجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال له ما حملك على هذا فقال الذين دلوك على يا رسول الله هم الذين أمروا فجعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم يبسم وجهه ويضحك وعزم عليها وكان يشرب الخمر فلما كثر ذلك
منه قال له رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لعنك الله فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لا تفعل فإنه يحب الله ورسوله وبه قال حدثنا سلم هو ابن إبراهيم الفراهيدي
البصري قال حدثنا هشام الدستوائي قال حدثنا قتادة بن دعامة السدوسي
عن أنس رضي الله عنه أنه قال جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجريد والنعال
وجلد أبو بكر رضي الله عنه أربعين فلما عتوا وفسقوا جلد ثمانين قوله جلد أي أمر بجلد
المراد من قوله ضرب جلد فأصاب جلده وليس المراد ضربه بالجلد وبه قال حدثنا
قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر جعفر بن إياس هو بن أبي وحشية
الواسطي عن عبد الله بن أسامة بن عبد الله بن شداد ابن الهاد نسبة إلى جده الأعلى
محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف عن
أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال أتي برجل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم قد شرب
يكون هو النعيمان أو عبد الله الذي كان يلقب حمارا والثاني أقرب قد شرب حتى تمايل
فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يضربوه لم يذكر عددا فقيل لأنه لم يكن محدودا بعد وفي رواية
قال أبو هريرة فمنا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه أي بعد قتله
للأربعين فلما انصرف من الضرب قال بعض القوم قيل أنه عمر رضي الله عنه أخزاك الله قال
صلى الله عليه وسلم لا تقولوا هكذا أي لا تدعوا عليه بالخزي وهو الذل والهوان لا تعينوا
عليه الشيطان لأن الشيطان يريد بتزيينه له المعصية أن يحصل له الخزي فإذا دعوا
عليه بالخزي فكأنهم قد حصلوا مقصود الشيطان أو لأنه إذا سمع منكم أنكم في لعاجي
أو حثه حمله اللجاج والغضب على الإصرار فيصير الدعاء عليه وعونة في إغوائه وتسويته
والحديث أخرجه أبو داود في الحدود وبه قال حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي
بفتح المهملة والجيم ثم موحدة البصري قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا أبو حصين
بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الأسدي الكوفي قال حدثنا عمير بن سعيد بضم العين
وفتح الميم في الأول وكسر العين في الثاني النخعي قال سمعت علي ابن أبي طالب رضي الله عنه
أنه قال ما كنت لأقيم حد على أحد فيموت فأجد في نفسي أي فأخرت
عليه والمعتمد بالنصب كذا في الفرع وضبط عليه في الفتح وقال الكرماني ويموت بالنصب
فأجد بالرفع وقوله فيموت سببي عن الفهم وأجد سببي من الوجد والسبب معا

والاستثنا

والاستثنا في قوله الا صاحب الخمر منقطع فصاحب يجب نفيه الا عند أبي حنيفة لكن أحد من حد
صاحب الخمر إذا مات تبا ويجوز أن يقدر بها أحد من موتى أحد قام عليه الحد فمات أو من
مات صاحب الخمر فيكون متصلا قاله في شرح المشكاة وصاحب الخمر أي شارب الخمر
فإنه لو مات ودمه بتخفيف الدال المهملة أعطب فديته طريق يستحقها وعند النسائي وابن
ماجة من رواية الشعبي عن عمير بن سعيد قال سمعت عليا يقول ما أقمنا على أحد حدا فمات
فوداية له الا من شربة في الخمر وقال في الصابيح فإن قلت لا شك أن الاستثنا المتقدم
متصل وحكمه تعيض الحكم الثابت للمستثنى منه مرورة أن الاستثنا من النفي إثبات
وبالعكس وحكم المستثنى منه عدم الوجدان في النفس والثابت للمستثنى منه كذلك يودي
وليس تغييضا للأول وأجاب بأنه يلزم من القيام بديته ثبوت الوجدان في النفس من
أمر ولذلك يؤديه على تقدير موته فهو حينئذ حاصل على القاعدة والمعنى فإنه لو مات
وجدت في نفسي منه فوديته محذوف الجواب وقام السبب مقامه وقال أشار إلى
قوله ما كنت لأقيم إلى آخره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه أي لم يقدر فيه
حد مضبوط وقد اتفقوا على أن من وجب عليه حد فمات قبل إقامته لا دم له لو جلد الحد
الشرعي فمات فلا دية فيه ولا كفارة على الإمام ولا على جلاده ولا في بيت المال الذي
حد الخمر فمن على ما تقدم وقال الشافعي إن ضرب بغير السوط فلا ضمان وإن ضرب بالسوط
فمن قبل الدية وقيل قدر تفاوت ما يجلد بالسوط وبيده والدية في ذلك على عاقلة
الإمام وكذا لو مات في مار دار على الأربعين وقال الطيبي ويحتمل أن يراد بقوله لم يسنه الحد
الذي يودي إلى التعزير كما في حديث أنس ومشاورة عمر علي رضي الله عنهما قال
وتأويل المعنى أنه إنما خاف من سنة سنها عمر وقررها بأبي علي الاقتداء به وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
والحديث أخرجه مسلم في الحدود وكذا أبو داود وابن ماجة وبه قال حدثنا مكي بن إبراهيم
البلخي عن يحيد بضم الجيم وفتح العين المهملة ابن عبد الرحمن التابعي الصغير عن يزيد
بن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة بعدها تحتية ثم قاف الكوفي وهو يزيد
بن عبد الله بن خصيفة عن السائب بالهمز بعد الألف ابن يزيد من الزيادة الكندي
رضي الله عنه أنه قال كانوا يؤتى بضم النون وفتح الفوقية تأتى به الخمر على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكان السائب صغيرا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
لأنه كان ابن ست سنين فيبعد أن يشارك من كان يجالس النبي صلى الله عليه وسلم فيما
ذكر من ضرب الشارب فزاده يقوله كنا أي الصحابة ويحتمل أن يحضر مع أبيه وغيره
فشاركهم في ذلك فيكون الإسناد على حقيقته وأبو بكر بكسر الهمزة وسكون الموحدة
أي خلافته رضي الله عنه وصدرا من خلافة عمر رضي الله عنه أو أيام خلافته ثم عوم
إليه بأيدينا ونعالنا وأرديتنا فنضربها حتى كان آخر إمرة عمر رضي الله عنه
نصب آخر الذي ذر وبالرفع لغيره فجلد أربعين حتى إذا عتوا بفتح العين المهملة والفوقية
تجبروا وأمعنوا في الطغيان وبالفوا في الفساد في شرب الخمر وفسقوا أي خرجوا

عن الطاعة جلدناه ثمانين سوط زاد عبد الرزاق وقال هذا في الحدود وتشكل قوله حتى كان
امرة عمر الي اخره هنا بما في سنن ابي داود والنسائي من حديث عبد الرحمن بن ازهر في قصة
الشارب الذي ضربه النبي صلى الله عليه وسلم بجنين وفيه فلما كان عرب اليه خالد بن الوليد
ان الناس قد انهمكوا في الشرب وتحاقروا العقوبة قال وعند ذلك حاجروه والانصار فالهم
واجتمعوا على ان يضربه ثمانين فانه يدل على ان اربعين جلدة ثمانين كان في وسط امارته
لان خالدا مات في وسط خلافة عمر وظاهر قوله حتى كان اخر امرة عمر جلده اربعين اما
التحديد بها انما وقع في اخر خلافة عمر وليس كذلك لما في قصة خالد المذكورة واجيب
بان المراد بالغاية المذكورة استمرار الاربعين باب ما يكره من لعن شارب الخمر ونحوه
العين والكراهة للتنزيه عند قصد محض الايذاء والتحريم عند قصد معناه الاصلي
وهو الابعاد من رحمة الله وانه اي الشارب ليس بخارج بمعصية تشبه من الملة
الاسلامية فالنفي في حديث لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن الخ للكمال وبه قال
حدثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة ويحيى هو ابن عبد الله بن بكير المخرمي البصري قال
حدثني بالافراد الليث بن سعد الامام قال حدثني بالافراد ايضا خالد بن يزيد
البجلي عن سعيد بن ابي هلال بكسر العين الليثي المدني عن زيد بن اسلم عن عبد الله
الحبشي مولى عمر بن الخطاب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا كان على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم اي زمنه كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا بالحاء المهملة
المعروف وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم التحتية وسكون الضاد
المعجمة وكسر المهملة بان يفعل او يقول في حضرته القدسة ما يضحك منه وعند ابي يعلى
من طريق هشام بن سعد عن زيد بن اسلم بسند الباب ان رجلا كان يلقب حمارا وكان
يهدي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم العكة من السمن والعسل فاذا جاء يتقاضاه جاءه
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعط هذا ما عنده فما زيد الا النبي صلى الله عليه وسلم على ان
يتبسم وربما امر به فيعطى وفي حديث محمد بن عمرو هزم وكان لا يدخل المدينة طرفة الا اشترى
منها جاء فقال يا رسول الله هذا اهديته لك فاذا جاء صاحبه يطلب ثمنه فقال اعط
هذا الثمن فيقول لم هذه لي فيقول ليس عندي فيضحك ويامر لصاحبه بثمنه قال
وقد وقع نحو هذا للنعيمان فيما ذكر الزبير بن بكار في كتاب الفكاهة والمزاح وكان
النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب اي بسبب شربه الشراب المسكر فاتي
بضم الهمزة به يوما وقد شرب المسكر وكان في غزوة خيبر كما قاله الواقدي فامر صلى الله
عليه وسلم بجلده وللواقدي فامر بضربه بالنعال وقع فيكون مني فجلد
اي ضرب ضربا اصابه جلده فقال ولابي ذر وقال رجل من القوم وعنه
اي الواقدي فقال عمر رضي الله عنه اللهم العنه ما اكثر ما يوتى به بضم التحتية وفتح الفوقية

وما

وما مصدرية اي ما اكثر اتيانه وللواقدي ما اكثر ما يجلب وفي رواية سمرة ما اكثر ما يشرب
وما اكثر ما يجلد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه فوالله ما علمت اي الذي علمت انه
يحب الله ورسوله وادرج اسمها الخبر وجزما بحب الله ورسوله وادرج اسمها وخبرها بسند
مفعولي علمت لكونه مشتملا على المنسوب والمنسوب اليه والخبر في انه يعود الى الموصول
والموصول مع صلته خبر مبتدا محذوف تقديره هو الذي يحب الله ورسوله والجملة جواب القسم
قاله المظهري قال الطيبي وفيه نقص وقال صاحب الطالع ما موصولة وانه يحب
الخبر مبتدا وقيل بتمامها وهو مفعول علمت قال الطيبي فعلى هذا علمت بمعنى عرفت وانه
خبر الموصول قال وجعل ما نافية اظهر لاقتضاء القسم ان يكون المنفي بحرف النفي وبان وبالعدم
يخالف الوصول ولان الجملة القسمية جيء بها مؤكدة لمعنى النهي مقررة للانكار ولابي
ذر عن الكشميهني الا انه بزيادة الاو فتح همزة انه ولابي ذر انه يحب الخبر ورواية
الكشميهني موافقة لقول الطيبي ان جعل ما نافية الى اخره كما قال عبد الله وبوبه
انه وقع في شرح السنة فوالله ما علمت الا انه في رواية الواقدي فانه يحب الله
ورسوله ولا اشكال فيها اذ هي حالة تفيد التعليل لعوله لا تفعل وفي الحديث الرد على من
زعم ان مرتكب الكبيرة كافر لثبوت الحب له عن لعنه وانه لا تنافي بين ارتكاب النهي
وثبوت محبة الله ورسوله في قلب المرتكب لانه صلى الله عليه وسلم اخبر ان المذكور
يحب الله ورسوله مع ما يصدر منه وكراهة لعن شارب الخمر وقيل المنع مطلقا
في حق ذي الزلة والجواز مطلقا في حق المجاهدين وصوب ابن المنير ان المنع مطلقا
في حق المعين والجواز في حق غير المعين نزجرا عن تعاطي ذلك الفعل واحتج الامام
البلقيني على جواز لعن المعين بالحديث الوارد في المراة اذا دعاها زوجها الى فراشه
فابت لعنتها الملائكة حتى تصبح وتعقبه بعضهم بان اللعن لها الملائكة فتوقف
او استدلال به على جواز لعن الناسي بهم ولين سلنا فليس في الحديث تسميته ولجيب
بان الملك معصوم والناسي بالمعصوم مشروع والحديث من افراده وبه قال حدثنا
علي بن عبد الله بن جعفر المديني قال حدثنا انس بن عياض ابو حزرة قال
حدثنا ابن الهاد هو عبد الله بن شداد بن الهاد محمد بن ابراهيم بن الحارث
التيمي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه قال اتي بضم الهمزة النبي صلى الله عليه وسلم بسكران تقدم انه النعيمان
ابن النعمان بالتصغير فيهما وبابنك فامر بضربه ولابي ذر عن المستملي فقام ليضربه
قال في الفتح وهو تصحيف فمنا من يضربه بيده ومنا من يضربه بنعله ومنا
من يضربه بثوبه فلما انصرف قال رجل قبل انه عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ما له اخزاه الله اي اذله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا
عونا للشيطان على اخيكم المسلم لان الله اذا اخزاه استحوذ عليه الشيطان وقيل

/

عند ذلك ما سبق قريبا في باب الضرب بالجريد والنعال وفي الحديث كما قال القرطبي ان السكر مجرده
موجب للحد لان العلة التعليل لقوله سهى فسجد ولم يفصل هل سكر من ماعب او غيره وهل
شرب قليلا او كثيرا ففيه حجة للجمهور على الكوفيين في التفرقة باب السارق
حين يسرق بكسر الراء وبه قال حدثني بالافراد والذهلي زاد حدثنا عمرو بن علي بفتح
العين ابو حفص الصيرفي قال حدثنا عبد الله بن داود بن عامر الكوفي قال حدثنا فضيل
بن غزوان بضم الغاء وفتح المعجمة فمعجمة واو وغزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي هو مكرمة
مولى ابن عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يزني الزاني
حين يزني وهو مؤمن ايمانا كاملا او يحمل على المستحل مع العلم بالحرمة في اتسع ولا يسرق حين
يسرق في سرق حذف مستند مرفوع راجع الى السارق الدال عليه يسرق بالالتزام لان يسرق
يستلزم سارقا وحسن ذلك تقدم نظيره وهو لا يزني الزاني وليس يرجع الى الزاني بفساد
المعنى ولا يجوز ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وسبق في كتاب المظالم عن
الفربري انه قال وجدت بخط ابي جعفر يعني وراق البخاري قال ابو عبد الله البخاري
تفسيره ان يتبرع منه يريد نور الايمان انتهى والايمان هو التصديق بالجنان والاقرار باللسان
ونوره الاعمال الصالحة واجتناب المناهي فاذا زنا او شرب الخمر او سرق ذهب نوره وبقي
الظلمة فان تاب رجع اليه والحديث مر في المظالم والحدود وغيرها باب اثم
السارق اذا لم يسم اي لم يعين وبه قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال
بالاسناد ابو حفص النخعي الكوفي قال حدثنا الاعمش بفتح الغاء وفتح المعجمة فمعجمة وغزوان
بفتح العين المعجمة وسكون الزاي مولى ابن عباس
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ايمانا كاملا او يحمل على المستحل مع العلم بالحرمة في اتسع
ولا يسرق حين يسرق في سرق حذف مستند مرفوع راجع الى السارق الدال عليه يسرق
بالالتزام لان يسرق يلتزم سارقا وحسن ذلك تقدم نظيره وهو لا يزني الزاني وليس يرجع الى
الزاني لفساد المعنى ولا يجوز ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وسبق في كتاب المظالم
عن الفربري انه قال وجدت بخط ابي جعفر يعني وراق البخاري قال ابو عبد الله البخاري
تفسيره ان يتبرع منه يريد نور الايمان انتهى والايمان هو التصديق بالجنان والاقرار باللسان
ونوره الاعمال الصالحة واجتناب المناهي فاذا زنا او شرب الخمر او سرق ذهب نوره وبقي في
الظلمة فان تاب رجع اليه والحديث مر في المظالم والحدود وغيرها سليمان بن مهران
قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده فيه جواز لعن غير المعين من العصاة
لانه لعن الجنس مطلقا ويحمل ان المراد به حقيقة اللعن بل التنفير فقط وقال في فتح الشكاة

لعل

لعل المراد باللعن هنا الاهانة والحد لان كانه قبل ما اشتمل الفرشي عنده في لحفر شيء خذله الله حتى
قطع ويسرق الحبل بالهاء المفتوحة والموحدة الساكنة فتقطع يده قال الاعمش بالسند
السابق كانوا ايي ارا ون هذا الحديث يرون بفتح التحتية من الراي والذي ذر بضمها
من الظن انه بيض الحديد والذي ذر عن اكثرهم بيضة الحديد اي التي تكون على راس
المقاتل والجمل كانوا يرون بفتح اوله وضمه كما سرانه اي الجمل المذكور سنها من الحال ما يسوي
بفتح التحتية والواو وبينهما سين مهملة ساكنة والذي ذر ما يساوي بضم فتح فالف فكسر راء ثم
قال في الكوكب اي ثلاثة كانه نظر الى ان اقل الجمع ثلاثة وتعقبه الاوزاعي بن قتيبة فقال
قوله في هذا الحديث ان البيضة بيضة الحديد التي تجعل في الراس في الحرب وان الجمل من حبال
السفن تاويل لا يجوز عند من يعرف صحيح كلام العرب لان كل واحد من هذين يبلغ دنانير كثيرة
وهذا ليس موضع تكثير لما يرغب السارق ولا من عادة العرب والعجم ان تتواطى على الله فلانا
عرض نفسه للضرب في عتد جوهر وتعوض للعقوبة بالقليل في اجل مكسب وانما العادة
في مثل هذا ان يقال لعنه الله تعرض لقطع في حبل ربث او في كبة شعر او رداء خلق وكما كان
نحو ذلك كان ابن التين وتبعه الخطابي وغيرهما هذا غير مطابق للحديث
ويخرج للكلام وانما وجه الحديث وتاويله ذم السرقة وتهجين امرها وتحذير عاقبتها
فما قل وكثر من المال يتزل ان سرقة الشيء اليسير الذي لا قيمة له اذا تعاطاه واستمرت به العادة
اشبه ان يودي به ذلك الى سرقة ما فوقها حتى يبلغ قدر ما يقطع فيه فيقطع
يده ويعود فيحمد رهذا الفعل وليتوقه قبل ان تملكه العادة ويمرن عليها البسلم من سوء عاقبته
وهكذا اخرج ابن ابي شيبة عن حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن ابيه عن علي انه قطع
يد سارق في بيضة حديد ثمنها ربع دينار قال في الفتح رجاله ثقات مع انقطاعه
ولعل هذا مستند التاويل الذي اشار اليه الاعمش وقال الكرماني في غرض الاعمش انه لا قطع
في الشيء القليل بل النصاب كربع دينار والحديث اخرجه مسلم في الحدود وكذا النسائي في القطع
وابن ماجة في الحدود وهذا باب بالتنوين يذكر فيه الحدود كفارة وبه قال
حدثنا محمد بن يوسف غير منسوب وجزم ابو نعيم في المستخرج انه الفربري او هو البيكندي
قال حدثنا والذهلي زاد حدثنا ابن عيينة سفيان عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي ادريس
عائذ الله بالذال المعجمة الخولاني بالخاء المعجمة عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه انه
قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال بايعوني بكسر التحتية اي عاقدوني
على التوحيد ان لا تشركوا بالله شيئا وعلى ان لا تسرقوا حذف المفعول ليدل على العموم ولا تزنوا
وذكر بقية الاية كلها وهي قوله تعالى في سورة الممتحنة يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك
الاية فمن وفى منكم بحقيقة الفاء فاجره على الله فضل ومن اصاب من ذلك شيئا غير الشرك
فعوقب به اي بسببه فهو اي العقاب كفارته فلا يعاقب عليه في الاخرة زاد الترمذي

من حديث علي وصححه فالله اكرم من ان يثني العقوبة على عبده في الاخرة واستشكل بحديث ابي هريرة
عند البزار وصححه الحاكم انه صلى الله عليه وسلم قال لا اذيه الجدود كفارة لاهلها ام لا واجيب بان
حديث الباب اصح اسنادا وبان الحاكم لا يجتبي تساهله في التصحيح وسبق في كتاب الايمان مزيد بحث
لذلك فليراجع ومن اصاب من ذلك شيأ فستره الله عليه ان شاء عفا عنه بفضله وان شاء
عذبه والحديث سبق في الايمان كما مر باب بالتنوين ظهر لومن حي اي مجيء محفوظ
من الابذا الادبي حد وجب عليه او حق لادمي وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر حدثنا
محمد بن عبد الله الوسيطي قال حدثنا عاصم بن محمد عن اخيه واقد بن محمد بانه قال
سمعت ابي محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ابن الخطاب قال عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي
الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بمنى في خطبته التي خطبها يوم النحر
الا بالتخفيف للتنبيه اي شهر تعلمونه اعظم حرمة برفع اي قالوا الا البلد الحرام بالتخفيف شهرنا
هذا قال صلى الله عليه وسلم الا اي بلد تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا بلدنا هذا البلد
الحرام قال قال الا اي يوم تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا يومنا هذا يوم النحر قال اني لكم
فان قلت صح ان افضل الايام يوم عرفة والحاب باب المراد باليوم وقت اداء الناسك فما وجه
نبي واحد قال صلى الله عليه وسلم فان الله تبارك وتعالى سقط لابي ذر بعد الحاضرة
الشريفة فحرم دمائكم ولابي ذر قد حرم عليكم دماكم واموالكم واعراضكم بينكم الهيئة
كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا الا بالتخفيف قد بلغت قال نعم اللهم
يعيدونه اي الصحابة الا هل بلغت قال صلى الله عليه وسلم وحكم بالحاء المهملة كل ذلك
قال ويلكم طلبة عذاب لا ترجعن بفتح العين وبالنون الثقيلة خطاب للجماعة وللمؤمنين
لا ترجعوا بعدي بعد موتي هذا او بعد وفاتي كفارا اي ليكفر بعضكم بعضا فتقتلوا
القتال او لتكن افعالكم افعال الكفار بضرب بعضكم رقاب بعض برفع يضرب جملة مستانفة
مبينة لقوله لا ترجعوا كفارا والحديث سبق في الحج في باب الخطبة ايام منى باب
وجوب اقامة الحدود ووجوب الاستقامة لحرمات الله وبه قال حدثنا يحيى بن بكير هو ابن
عبد الله بن بكير المصري قال حدثنا الليث بن سعد الامام عن عقيل بفتح العين ابن خالد عن ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ما خير النبي صلى
الله عليه وسلم بين امرين قط احدهما اثم الا اخذ بايسرهما مالم يكن اثما ولم ينتقم لنفسه
الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم لله بالواو اي ينتقم ولابي ذر فينتقم بالنصب عطفا على تنتهك والحديث
سبق في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم ايابا بالتنوين وجوب اقامة الحدود على الشريف
والوضيع وبه قال حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا الليث بن سعد
الامام عن ابن شهاب محمد الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة ان
اسامة بن زيد كلم النبي صلى الله عليه وسلم في شفاعة في امرأة سرقت فاطمة التي وصفت وكانت
سرقت حليا فقالوا لا من يكلم فيها النبي صلى الله عليه وسلم حتى لا يقطع يدها فلما كلمه اسامة
يكلمه في ذلك فكلمه اسامة ابن زيد فقال صلى الله عليه وسلم انما هلك من كان قبلكم انهم
كانوا اذا سرق فيهم الحد على الوضيع ويتركون الشريف فلا يقيمون عليه الحد ولابي ذر عن
الكشميهني ويتركون على الشريف اي يتركون اقامة الحد على الشريف والذي نفسي بيده لو فعلت
فاطمة رضي الله عنها بنت النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ولابي ذر عن الحموي والمستملي لوان فاطمة
فعلت ذلك لقطعت يدها والحديث سبق في بني اسرائيل والمناقب واخرجه اصحاب السنن الاربعة
وسلم باب كراهية الشفاعة في الحد اذا رفع الى السلطان وبه قال حدثنا سعيد
بفتح السين في الاول وضمها في الثاني ابن عفير بضم العين وفتح الفاء الاولى وسكون الثانية
حدثنا الليث بن سعد الامام عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها ان قريشا اي من ادرك ذلك منهم كما عام الفتح وابنى صلى الله عليه
وسلم مقيم بمكة وقريشا بالتنوين معروفون بالولادة الى النضر بن كنانة او الى فهر بن مالك
بنت الاسود بن عبد الاسد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وهي بنت اخي ابي سلمة بن عبد الاسد
الصحابي الجليل الذي كان زوج ام سلمة ام المؤمنين قبل ابو هما كافران يوم بدر فسلمة حزة وهم
من زعم ان له صحبة المخزومية نسبة الى مخزوم ابن يقظة بفتح التحتية والقاف بعدها
ظاء معجمة ثالثة بن مرة بن كعب بن لوي بن غالب ومخزوم اخو كلاب ابن مرة الذي
ينسب البه بنو عبد مناف التي سرقت وفي ابن ماجة انها سرقت قطيفة من بيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعند ابن سعد من رسل حبيب بن ابي ثابت انها سرقت حليا وجمع بينهما
بان الحلي كان في القطيفة وفي رسلها كانت تستعير المتاع وتجحده لكن انقطع بالسرقة
لا بجحد المتاع خلافا للامام احمد والجمهور على ان مجرد المتاع ذكر للتوفيق جمعا للروايات او رواية المجد شاذة
لا يعمل بها لمخالفتها للباقي ولهذا لم يذكرها البخاري ولما انفرد بها مسلم ومعنى اهمهم اي صيرهم ذوي هم
حزنا من كونهم العار وافتضاحهم بين القبائل وطنوا امكان الشفاعة في مثل ذلك فلا جا
اهلها الى من تشفع بهم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا من يكلم رسول الله صلى الله

وهو

عليه وسلم اي يشفع ان لا يقطع لمعفوا ولما بعدها ومن يجترئ بالجيم والمعنى من يتجاسر عليه بطريق الدلال
الاسامة ولابي ذر الاسامة بن زيد واسامة بالرفع على الفاعلية فيحتاج الى تقدير من حملة يجترئ
يعود على من لان من مبتدأ والخبر والمعنى لا يجترئ عليها لعظم هيبته ولما لا تاخذه في دين الله
رافة وما يجترئ عليه الا اسامة وعليه يتعلق يجترئ ونظير هذا التركيب هنا قوله تعالى ومن
يغفر الذنوب الا الله قال ابو البقا من مبتدأ ويغفر خبره والا الله فاعل يغفر او بدل من المعنى
فيه وهو الوجه لانه اذا جعل الله فاعلا احتيج الى تقدير اي ومن يغفر غير الله
لكن قال في الله جعله الجملة فاعلا يقرب من الغلط فاه الاستفهام هنا لم يراد به حقيقته
انما يراد به النفي والوجدان الجملة بدل من الظهر ويجوز ان يكون اسامة مرفوعا على انه بدل
من فاعل يجترئ وهو وجه الاعراب كما قال ابو البقا ويجوز النصب على الاستثنا ووقع في
حديث مسعود بن الاسود مجيئا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا نحن نفديها باربعين اوقية
فقال نظر جيرانها قلنا سمعا لين النبي صلى الله عليه وسلم اتيتا اسامة وفي رواية يونس السابقة
في الفتح فرفع فورها الى اسامة وفي رواية ايوب بن موسى في الشهادات فلم يجترئ احد ان
يكلمه الا اسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم بكسر الحا المهملة اي محبوبه ويجوز
عليه اعراب اسامة ان كان مرفوعا فتحته مرفوع وان كان منصوبا فتحته منصوب ويجوز
البدل فكلم اسامة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم له اتشفع يهمزة
الاستفهام وفيها معنى الانكار والجملة معلل للقول وفي رواية يونس فتلون وجه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتشفع في ترك حد من حدود الله ثم قام فاختطب صلى الله عليه
وسلم فخطب فقال يا ايها الناس انما ضل من قبلكم وفي رواية ابي الوليد هلك وفي رواية
سفيان عند البخاري انما هلك بنو اسرائيل ولابي ذر عن الكشميهني من كان قبلكم انهم كانوا
اذا سرق الشريف تركوه فلا يحدونه واذا سرق الضعيف اقاموا عليه الحد قال ابن دقيق
العيد الظاهر ان هذا الحصر ليس بما فانا نجد في بني اسرائيل كانت فيهم امور كثيرة تقتضي الاهلاك
فيحمل ذلك على حصر مخصوص وهو الاهلاك بسبب المحاباة في الحدود فلا تختص في حد
السرقة وايم الله مرفوع بالابتدا وخبره محذوف اي قسمي او يميني اولازم لي لوان فاطمة
رضي الله عنها بنت محمد صلى الله عليه وسلم سرقت لقطع محمد يدها وعند ابن ماجة بن
ربيع شيخه في هذا الحديث سمعت ابت يقول خص هذا الحديث قد اعاذها الله من ذلك
شرف وكمال سلم ينبغي له ان يقول مثل هذا فينبغي ان لا يذكر هذا الحديث في استدلال ونحوه الا بهذه
الزيادة ودفع الشافعي رحمة الله عليه انه لما ذكر هذا الحديث في قال فذكر عضوا شريفا
من امراة شريفة واحسنوا ذلك منه طائفة من الادب البالغ في قوله لقطع محمد يدها
التحذير وانما خص صلى الله عليه وسلم فاطمة بالذكر لانها لعزاصله عنده فان الباقتضى تثبت
اقامة الحد على كل مكلف وتركه المحاباة في ذلك ولذا سم السارقة واعتق اسرا رضي الله عنها

قاب ان يجرب المثل بها وزاد في رواية يونس السابقة في غزوة الفتح ثم سرقت الثانية فقطعت
سرقت فقطعت يدها وفي حديث ابن عمر عند النسائي ثم يا بلال فخذ يدها فاقطعها
وزاد ابو داود في تخليفه عن محمد بن عبد الرحمن فحسن يدها وزاد يونس ايضا قالت عائشة
فحسنت توبتها بعد وتزوجت وفي الحديث منع الشفاعة في الحدود وهو مقيد في الترجمة
بما اذا رفع الى السلطان وفي مرسل حبيب بن ابي ثابت انه صلى الله عليه وسلم قال اشفعوا
تشفع في حد فان الحدود اذا انتهت فليس لها ترك وعند الدارقطني من حديث الزبير مرفوعا
اشفعوا ما لم يصل الى الوالي فاذا وصل الى الوالي فعفا فلا عفا الله عنه قال ابن عبد البر اجمع
خلاف ان الشفاعة في ذوي الذنوب حسنة جميلة ما لم تبلغ السلطان واما بعد ان يبلغ السلطانا فالمحتم
ان يضيها اب قول الله تعالى والسارق والسارقة ارتفعا للابتدا والخبر محذوف
تقديره فيما يتلى عليكم السارق والسارقة فيما فرض الله فاقطعوا ايديهما اي يديها والراد اليمنى
سيل قراءة عبد الله والسارقون والسارقات فاقطعوا ايمانهم رواه الترمذي ودخول
الفا تضمنها معنى الشرط لان اللام والذي سرق الثاني سرقت فاقطعوا ايديهما والحكم الموصول
يعقبن معنى الشرط وبدا بالرجل لان السرقة من الرجال اكثر وقدمت الزانية على الزاني
لان داعية الزنا في النساء اكثر ولان الزنا في الاناث اكثر وقد في الاناث اقوى لان الزاني غالبا لا يطاوعها
واتي بصيغة الجمع التشبيه اشارة الى ان الراد جنس السارق فلو حظ فيه المعنى فهم والتثنية
بالنظر الى الجنس الناظر بها وقال القرطبي ابو عبد الله اول من قطع السارق في
الجاهلية الوليد بن المغيرة واما الله بقطعه في الاسلام فكان اول سارق قطعه رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الرجال الخارجين عدي بن نوفل ابن عبد مناف ومن النساء مرة بنت
سفيان بن عبد الاسد من بني مخزوم وقطع ابو بكر يد التي الذي سرق العقد وقطع عمر
ابن سمرة اخي عبد الرحمن بن سمرة والسرقة بفتح السين وكسر الراء ويجوز اسكانها مع فتح
السين وكسرها والاصل في القطع بها قبل الاجماع الاية السابقة واركان السرقة
الموجبة للقطع سرقة وسارق ومسروق فاما السرقة فهي احتمال خفية ليس لوحد
احد من حرزمثله فلا يقطع مختلس ومنتهب وجاحد لنحو وديعة وعند الترمذي
ما صحه ليس على المختلس والمنتهب والخائن قطع واما السارق فشرطه ان يكون ملتقما
للاحكام عالما بالتحريم مختارا غير اذن واصالة فلا يقطع حربي ولا من عاصاه ولا صبي ولا
مجنون ومكره وعاذور له واصل وجاهل بالتحريم قرب عهده بالاسلام او ببعد من العلما او بعد
سلم وذمي بمال مسلم وذمي واما المسروق فاختلف في كم يقطع فعند الشافعي ربع دينار
خالص او قيمته وعند المالكية يقطع بسرقة طفل من حرزمثله بان يكون في داره او
اربع دنانير ذهبا فصاعدا او ثلاثة دراهم خضة فاكثر فان نقصا فلا قطع وعند الحنفية
عشرة دراهم او ما قيمته عشرة دراهم مضروبة وقال القابلة ويقطع بحجفة عارية وسرقة سلم
وتراب واحجار ولبن وكلا رطبا وكلا وسرجين وثلج وصيدا بسرقة ما وسرجين نجس ويقطع

طرار وهو الذي يقطع الجيب وجيبه وباخذ منه او بيد سقوطه نصابا وسرقة بجون ونايم والمعنى لا يميز
ولو كان كبيرا وقطع علي رضي الله عنه من الكف وفي الفتح انه في نسخة من البخاري وقطع في الكف
باسقاط حتى الجر وعند الدارقطني موصولا ان عليا قطع من المفصل وذكر الشافعي رحمه الله في كتاب
الاختلاف ان عليا كان يقطع من يد السارق الخنصر والبنصر والوسطى خاصة وتعود الكتي من
الله ان اتركه بيدعل وعند الدارقطني عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه
وسلم امر بقطع السارق الذي سرق رداء صفوان من المفصل اي مفصل الكوع قال ابن الرفعة
انه فعل مجمع عليه والمعنى فيه ان البطش بالكف وصار اذا سرق تابع وللاجنبي في الكف
دية اليد وفيما زاد حكومة وقال قتادة فيما وصله الامام احمد في تاريخه كما قاله مغلطاي
في شرحه في امراة سرق فقطعت شمالها يسر الدذلك فلا يقطع بعد ذلك يمينا والجمهور
على ان اول شيء يقطع من السارق اليد اليمنى قراءة ابن مسعود شاذة فاقطعوا ايمانهما والقراءة
الشاذة كخبر الواحد في الاحتجاج بها فالعمل باخذ الشمال مطلقا شاذ كما صرح به ظاهر نقله
هنا عن قتادة وفي الموطا ان كان عمدا وجب القصاص على القاطع ووجب قطع اليمنى وان
كان خطا وجبت الدية ويجزي عن السارق وكذا قال ابو حنيفة ومن الشافعية اورقاني
مستحقين للجاني الحر الصانع اخرجها فاخرج يسارا سواء كان عادما لها وبعدم اجزاء اليسرى
اياها فقطعها المستحق لم يجزه سواء علم القاطع انها اليسار ام لا وقصد جعلها قصاصا فقطعها
واخرجها وظنها اليمين او ظن القاطع الاجزاء مذهب لا يسلم لانه لم يجد ما يجزيه فلا
فوق لها كما لو بعد مخرجا يجعلها عوضا في الاولى وللدهشة القوية في مثل هذه الحالة
التي تعسر او يتعذر معها قود اليمين في المسائل الثلاث لانه لم يستوفه ولا عفا عنه للتعسر
حتى تتدمل سراية الاولى ظن القاطع الاجزاء فلا قود لها بل يجب الدية وهذا كالعفو في
القصاص فلو كان اخراج اليسار وقطعها في حد السرقة اجزاء عن اليمين اذا فعل القطع
ذلك لدهشة او لظن اجزاءها عن اليمين فلو قصد باخراجها اباحتها لم يقع حدا كما لو سرق كفا
القاطع حسين على الاصحاب وحمل اطلاقهم عليه وتبعه عليه في الوجيز والحاوي والطلاق
الاصحاب يقتضي وقوعه مطلقا لان العمد منه الشكيل وقد حصل بخلاف القصاص
فان مبناه على المماثلة وبه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا ابراهيم
بن سعد بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن ابن شهاب الزهري عن
عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى
الله عليه وسلم تقطع اليد السارقة في سرقة ربع دينار فصاعدا نصب على الحال الموكدة
والحديث اخرجه مسلم وابو داود والترمذي وابن ماجة في الحدود والنسائي في القطع تابعه
وادي دره وتابعه ابي تابع ابراهيم بن سعد عبد الرحمن بن خالد المهري المصري ما وصله
الذهلي في الزهريات وابن اخي الزهري محمد بن عبد الله بن مسلم ما وصله ابو عوانة
في صحيحه من طريق يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابن اخي ابن شهاب عن الزهري وعمر بفتح

المهيمن

المهيمن ابن رشيد ما وصله الامام احمد عن عبد الرزاق عند الثلاثة عن الزهري محمد بن مسلم ابن شهاب
وبه قال حدثنا اسماعيل بن ابي اويس واسم ابي اويس عبد الله بن عبد الله الاصبحي بن اخت
الامام مالك بن انس وصهره على ابنته عن ابن وهب عبد الله المصري عن يونس ابن
يزيد الايلي عن ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن الزبير بن العوام وعمرة
بنت عبد الرحمن كلاهما عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تقطع يد
السارق في ربع دينار وهذا ما يحتج به الشافعية في التحديد بربع الدينار وبه قال
حدثنا عمران بن ميسرة ضد الميمنة البصري نزيل صاحب الامام قال حدثنا عبد الوارث
بن سعيد البصري قال حدثنا الحسين بن ذكوان المعلم البصري عن يحيى والد زيد عن يحيى بن
ابي كثير بالمثلثة عن محمد ابن عبد الرحمن الانصارية عن عمرة بنت عبد الرحمن انها حدثته
ان عائشة رضي الله عنها حدثتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يقطع في ثمن المجن
والد يزيد ثم تقطع اليد بالمثناة وزيادة اليد في ربع دينار كذا رواه مختصرا واخرجه ابو
داود عن احمد بن صالح عن ابن وهب بلفظ القطع في ربع دينار فصاعدا والنسائي من طريق
عبد الله بن المبارك عن يونس بلفظ يد السارق في ربع دينار فصاعدا واخرجه الطحاوي
من رواية جماعة عن عمرة موقوفا على عائشة قال ابن عيينة ورواية يحيى مشعرة بالرفع
ورواية الزهري صريحة فيه وهو حفظ وكان البخاري اراد الاستظهار لرواية الزهري عن
عمرة بواسطة محمد بن عبد الرحمن الانصاري عما لم يوقع في رواية ابن عيينة عن الزهري
من الاختلاف في لفظ التمر هل هو من قوله صلى الله عليه وسلم يقطع السارق في ربع
دينار فصاعدا وروواه الشافعي والحميدي وجماعة عن ابن عيينة بلفظ قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم تقطع اليد الحديث قاله في الفتح وبه قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة هو عثمان
بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم العبسي الكوفي اخو ابي بكر بن ابي شيبة قال حدثنا عبيدة
بفتح العين وكسر الموحدة ابن سليمان عن هشام والد زيد بن زيادة ابن عروة عن ابيه عروة
بن الزبير انه قال اخبرتني بما الثابت والد انس عائشة رضي الله عنها ان
يد السارق لم تقطع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا في ثمن المجن بفتح الجيم وكسر
النون مفعل من الاجتنان وهو الاستتار والاختفاء بما يجنه المستتر وكسرت ميمه
لانه آلة في ذلك قال عمر بن ابي ربيعة

وكان مجني دون من كنت اتقي ثلاث شخوص كاعبان ومعصر

وفيه شاهد على حذف الموصوف من ثلاثة لانه عدد شخوص تحمله على المعنى لانه اراد بالشخوص
المراة فاك العدد لذلك ووصف انه استتر بثلاث نسوة عن اعين الرقباء واستظهر بهن كل
التحامل منهن بهن والكاعب التي نهد ثديها والمعصر الداخلة في عصر شبابها جمع قلة
بحاء مهملة ثم جيم ففاء مفتوحات عطف بيان للمجن وهي الدرقة وتكون من خشب او جلد
وتغلف بالجلد او نحوه بضم الغين المعجمة وسكون اللام بعدها مهملة هو كالمجحفة الا انه يطبق

فيه بين حدين والشك من الراوي والغالب ان ثمنه لا ينقص عن ربع دينار والحديث اخرجه مسلم في
الحدود وبه قال حدثنا عثمان هو ابن ابي شيبة قال حدثنا محمد بن عبد الله بن حميد الرؤاسي
قال حدثنا هشام عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها مثله اي مثل الحديث
السابق عن عثمان وبه قال حدثنا محمد بن مقاتل المروزي قال اخبرنا عبد الله بن المبارك
المروزي قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت لم تكن
تقطع يد السارق في ادنى اي في اقل من حجفة او ترس بالتاء كل واحد منهما من
الحجفة والترس ذو ثمن رفع خبر المبتدا الذي هو كل واحد والتنوين في ثمن للتكثير اي
ثمن يرغب فيه احترازا عن الشيء التافه وليس المراد ترسا بعينه ولا حجفة بعينها وانما المراد
الجنس والقطع كان يقطع في كل شيء يبلغ قدر ثمن المجن سواء كان ثمن المجن كثيرا او قليلا والغالب
عرفا انما هو على الاقل فلا يقطع فيما دونه رواه اي الحديث المذكور وكيع هو ابن الجراح
الكوفي فيما رواه ابن ابي شيبة وابن ادريس عبد الله الاودي الكوفي فيما وصله الدارقطني
والبيهقي كلاهما عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير مرسلا ولفظ الاول عن هشام بن عروة
عن ابيه قال كان السارق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يقطع في ثمن المجن وكان المجن يومئذ
ثمن ولم يكن يقطع في الشيء التافه والثاني مثله سياقا الا في سلمة الاولى بعد وبه قال حدثنا
بالافراد ولابي ذر حدثنا يوسف بن موسى بن راشد العطار الكوفي سكن بغداد قال
حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال هشام بن عروة اخبرنا اي قال اخبرنا هشام
بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لم تقطع يد السارق على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم في ادنى اقل من ثمن المجن ترس بيان او حجفة بتقديم الحاء المهملة
على الجيم والفتح فيهما وثنيهما وكان كل واحد منها ذا ثمن بنصب ذا فيما وقف عليه من
الاصول المعتمدة وهي مصلحة في الفرع على كتبط وقال في فتح انه كذا ثبت في الاصول قد واقاد
الكرماني انه وقع في بعض النسخ وكان كل واحد منها ذو ثمن بالرفع وخرجه على تقدير ضمير الشان
في كان انتهى قلت وظن العيني ان قول الحافظ بن حجر ذلك في رواية عنده عن هشام
فقال متعقبا بانفصه وقال بعضهم وكان كل واحد منهما ذا ثمن زاد لفظ وكان ونصب
ذا ثم قال كذا ثبت في الاصول ثم قال واخاد الكرماني الى اخره ثم قال قلت هذا
انتزع منها ما ابعده اما قول هذا القائل كذا ثبت في الاصول غير مسلم بل الذي ثبت
في الاصول هو العبارة التي ذكرتها بعيني لفظ رواية عنده لاوفقها على القاعدة السالمة عن
الزيادة فيه الودية الى تقدير شيء قال واما كلام الكرماني فانه وقع في بعض النسخ غير مسلم ايضا
لان مثل هذا الذي يحتاج فيه الى تاويل غالبا من الناسخ الجهلة انتهى وهذا ذهول لان
الحافظ بن حجر انما قال ذلك في رواية ابي اسامة لا في روايته عنده ولفظه ورواية ابي
اسامة عن هشام جامعة بين الروايتين المذكورتين اولا وقوله فيها وكان كل واحد
منهما ذا ثمن وقد ذكر العيني رواية ابي اسامة بلفظها وفيها وكان كل واحد منهما ذا ثمن بالنصب

كاسر

كاسر ثم قال بعد توهين الرواية ونقيضة الشرح قد مرت عن قريب والحديث رواه مسلم وقوله
ورواه وكيع وابن ادريس معوز عن طريق ابي اسامة عند غير ابي ذر وبه قال حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك بن انس الاصبحي امام الائمة عن نافع مولى عبد
الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع بضم اوله وفتح الطاء
بحذف المفعول اي سارقا في سرقة مجن حذف المضاف واقام المضاف اليه مقامه وفي معناها
السبية ثمنه مبتدا خبره ثلاثة دراهم اي فضة وادخل التاء في ثلاثة لانه عدد مذكر
وقال ابن حجر اورد هذا الحديث من حديث مالك قال ابن حزم لم يروه عن ابن عمر عن نافع
وقال ابن عبد البر هو اصح حديث روي في ذلك تابعه محمد بن اسحاق عن نافع في قوله ثمنه وروايته
موصولة عند الاسماعيلي من طريق عبد الله بن المبارك عن مالك ومحمد بن اسحاق وعبيد الله
ابن عمر ثلاثتهم عن نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم وقال
الليث بن سعد الامام بما وصله مسلم عن قتيبة ومحمد بن رمح عنه حدثني بالافراد
نافع كما جاءة لكنه قال قيمته بدل قوله ثمنه وقيمة الشيء ما يبلغ به ثمنه في عرف المتبايعين
الشيء وهذه المتابعة وقول الليث الى آخره ثابتان لابي ذر هنا وبه قال حدثنا موسى
ابن اسماعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية بضم الجيم وفتح الواو مصغرا
ابن اسماء عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه قال قطع النبي صلى الله عليه
وسلم امر بقطع يد سارق في سرقة مجن ثمنه ثلاثة دراهم وقد روي ان بلالا هو الذي
باشر قطع يد فاطمة المخزومية فيحتمل انه كان موكلا بذلك ويحتمل غيره ولكن النبي صلى
الله عليه وسلم باشر القطع بنفسه والحديث من افراده وبه قال حدثنا محمد هو ابن
سرهد قال حدثنا يحيى ابن سعيد القطان عن عبيد الله بضم العين ابن عمر بن حفص بن
عمر ابن الخطاب انه قال حدثني بالافراد نافع عن مولاه عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما انه قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم امر يقطع يد سارق في سرقة مجن ثمنه ثلاثة
دراهم وبه قال حدثني بالافراد ولابي ذر بالجمع ابراهيم بن المنذر الحزامي قال حدثنا
ابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم انس بن عياض قال حدثنا موسى بن عقبة بضم العين
وسكون القاف عن نافع ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم
يد سارق في سرقة مجن ثمنه ثلاثة دراهم والثمن في الاصل ما يتبايع به الشيء في عقد البيع وله
ضابط في الفقه مشهور وليس المراد به حقيقته بل ما ذكر في الرواية الاخرى وهو القيمة
واطلق على ما ثمنا مجازا ولتساويهما في ذلك الوقت او من ظن الراوي او باعتبار الغلبة
والدراهم جمع درهم بكسر الدال وفيه ثلاث لغات افصحها فتح الهاء والثانية كسرها والثالث ضم الهاء
بزيادة الف بعد الهاء قال الشاعر

لوان عندي ما يتي درهام لحان في انفاقها خاتامي

واختلف في القدر الذي يقطع فيه السارق على مذاهب فقيل في كل قليل وكثير لقوله

وغيره نافه ونقل عن ابن بنت الشافعي وقيل في كل قليل وكثير الا في الناقه فلا وقيل لا يجب الا في
اربعين درهما او اربعة دنانير وقيل في درهمين وقيل فيما زاد على درهمين ولم يبلغ الثلاثة
وقيل في ثلاثة دراهم ويقوم ما عدا هما بها وهو رواية عن احمد وحكاه الخطابي عن مالك
وقيل مثله الا انه ان كان المسروق ذهبا قطعا به ربع دينار وان كان غيرهما فان بلغت قيمته
ثلاثة دراهم قطع به والا لم يقطع ولو كان نصف دينار وهو قول مالك المعروف عند اصحابه
وهو رواية عن احمد وقيل مثله الا ان كان المسروق غيرهما قطع به اذا بلغت قيمة احدهما
غالبا فالمعول عليه وهو قول بعض المالكية وقيل ربع دينار او ما بلغت قيمته من فضة او عرض
وهو مذهب الشافعية وقيل اربعة دراهم نقله النخعي عياض عن بعض الصحابة وقيل
ثلث دينار وقيل خمسة دراهم وقيل عشرة دراهم او ما بلغ قيمتها من ذهب او من عرض وهو
قول الحنفية وقيل دينارا وما بلغت قيمته من ذهب او عرض وقيل ربع دينار فصاعدا من
الذهب ويقطع في القليل والكثير من الفضة والعروض واحتج له بان التحديد في الذهب
ثبت صحيحا في حديث عائشة ولم يثبت التحديد مرفوعا في غيره فبقي على عموم الاية على حاله فيقطع
بما قل او كثر الا في الناقه وهو موافق للشافعي فيما سواه احد النقدين على الاخر والبيع
الشافع بان الصرف بعضه كان موافقا لذلك واستدل بان الدية على اهل المذهب الف
دينار وعلى اهل الفضة اثنى عشر الف درهم تابعه عبد بن حميد عن اسحاق وقال ليث حدثني
فيه سبق هذا عقب حديث اسمعيل عن مالك عن نافع وانه ثابت عنه وقد سقط
له هنا ثابت لغيره وبه قال حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا عبد
الواحد بن زياد قال حدثنا الاعمش سليمان بن مهران الكوفي قال سمعت ابا صالح ذكوان
السمان قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لعن الله السارق فيه جواز لعن غير المعين من العصاة لانه لعن الجنس مطلقا او المراد
منه الاستمرار و الا فقد لا يكاد يستعمل العرب شيئا عنه في الحقير شيء حتى قطع السارق
البيضة من الحديد التي تبلغ قيمتها ربع دينار فصاعدا فتقطع يده وسرق الحبل الذي
يبلغ قيمته ربع دينار فصاعدا فتقطع يده فقيد الشارع الي ترجح تاويل الاعمش
السابق في باب لعن السارق اذا لم يسم باب توبة السارق اذا تاب
وبه قال حدثنا اسماعيل بن عبد الله الاويسي قال حدثني مالك ح وحدثنا
ابن وهب عبد الله عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد امراة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
واسمها فاطمة المخزومية كما سيقت عائشة رضي الله عنها بالسند المذكور ان النبي صلى الله عليه وسلم
بعد ذلك الحق فارفع حاجتها الى النبي صلى الله عليه وسلم تابت من السرقة وحسنت توبتها ووصف
التوبة بالحسن يقتضي رفع الخوف عنه وقبول شهادته والحديث سبق في الشهادات
مطولا وبه قال حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي المسندي قال حدثنا هشام بن يوسف

الصنعاني

الصنعاني قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب عن ابي ادريس
عايذ الله بن عبد الله عن عمارة بن الصامت رضي الله عنه انه قال بايعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم في رهط فقال ابو عبيدة ما دون العشرة وقيل الى ثلاثة فقال صلى الله عليه
وسلم ابايعكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا حذف المفعول ليعم ولا تقتلوا اولادكم
يريد وا البنات ولا ياتي بهتان يكذب
يبهت سامعه اي يدهشه لفظاعته كالرمي بالزنا فتقترونه بين ايديكم وارجلكم
اي من قبل انفسكم فكنى باليد والرجل عن الذات لان معظم الافعال بها ولا تعصوني
ذو ولا تعصوا في معروف وهو ما عرف من الشرع الشارع كتسنية نهيا وامرا فمن وفى
بالتخفيف ورشد اي ثبت على العهد منكم ففاجره على الله فضله ووعد بالجنة ومن
اصاب منكم ايها الموصوف من ذلك شيئا غير الشرك فعذب به اي عوقب به في الدنيا
بان اقيم عليه الحد فهو اي العقاب كفارة له ولا يعاقب عليه في الاخرة والا فهو يطهره
الله به من دنس المعصية واذا وصف بالتطهير مع التوبة عادلي ما كان عليه فتقبل
شهادته ومن ستره الله فذلك معوض الى الله ان شاء عذبه بعدله وان شاء
غفر له بفضله قال ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى اذا تاب السارق يد ما قطع ولابي
ذر عن الكشميهني وقطعت يده قبل شهادته وكذلك اذا تاب قبلت شهادته ولابي
ذر عن الكشميهني وكذلك كل الحدود اذا تاب اصحابها قبلت شهادتهم وقول البخاري
هذا ثابت في رواية الكشميهني
ساقط في رواية غيره
والله الموفق والمعين
تم هذا الجزء المبارك
بعون الله
وحسن
توفيقه

hama Repro
DIN A3